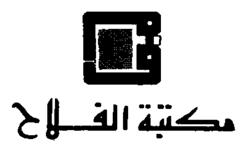
مسند ابن الجعد

تحقيق

عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي

الجزء الأول



مكتبة الفلاح

الطبعة الأولى
١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م

مكتبة الفلاح - الكويت

ص.ب ٤٨٤٨ - الكويت - شارع بيروت - عمارة الحساوي
مقابل بريد حولي - تلفون ٢٤٧٧٨٤

مُسْنَدُ ابْنِ الجَعْدِ

الجُزْءُ الأَوَّلُ


بسم الله الرحمن الرحيم

مُسند ابن الجعد

ويسمى أيضاً « حديث علي بن الجعد »
وأيضاً « حديث الجعديات » .
وأيضاً « الأجزاء الجعديات » .
وأيضاً « الجعديات » .



مُسْنَد ابن الجَعْد

للإمام الحافظ الثبت أبو الحسن علي بن الجعد بن عُبيد الجوهري
المولود ١٣٤هـ والمتوفى ٢٣٠هـ

جمعه الإمام الحافظ أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى
المولود ٢١٤هـ والمتوفى ٣١٧هـ
تلميذ ابن الجعد وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني

التحقيق والدراسة

بقلم الدكتور
عبد المهدي بن عبد القادر بن عبد الهادي
مدرس الحديث بكلية أصول الدين جامعة الأزهر الشريف
وأستاذ الحديث المساعد بكلية أصول الدين جامعة محمد بن سعود الاسلامية



هذا الكتاب نال به محققه درجة العالمية « الدكتوراه » في الحديث وعلومه من كلية أصول الدين جامعة الأزهر وذلك في السابع من شهر رمضان سنة ١٣٩٨ هـ أغسطس سنة ١٩٧٨ م

وكانت لجنة المناقشة مكونة من :

١ ـ الأستاذ الدكتور/ موسى شاهين لاشين عميد كلية أصول الدين بالقاهرة « مشرفا ورئيسا » .

٢ ـ الأستاذ الدكتور/ محمد سيد طنطاوي عميد كلية أصول الدين بأسيوط « عضوا » .

٣ ـ الأستاذ الدكتور/ أبو العلا علي أبو العلا رئيس قسم الحديث بكلية أصول الدين بالقاهرة « عضوا » .

وقررت اللجنة الموقرة منح الطالب درجة العالمية الدكتوراه مع مرتبة الشرف الأولى .



مُقَدّمة

* أسباب اختيار الموضوع
* الخطة والمنهج
* كتابة وتدوين وتصنيف السنة
  - اعتراض المعاصرين على السابقين
  - سر وتنفيد هذا الاعتراض
  - المراحل التي مرت بها السنة
    أ ـ مرحلة الكتابة
    ب ـ مرحلة التدوين
    جـ ـ مرحلة التصنيف



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا للاسلام وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، أحمده سبحانه حمد عبد يرجو واسع رحمته وعظيم مغفرته وكريم عفوه ودوام فضله .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله وصفيه وخليله رحمة الله المهداة وشفيع الانسانية أمام الله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وكل من اتبع هداه .

وبعـــد

فيقول الله تعالى : ﴿ لقد منّ الله على المؤمنـين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ﴾ .

من هذه الآية وغيرها نعلم أن الأمة قد تلقت عن رسول الله ﷺ شيئين هما « الكتاب والحكمة » ، أما الكتاب فهو القرآن وأما الحكمة فهي سنة رسول الله ﷺ .

وهـذان هما مصـدر الشريعـة الاسـلاميـة وأسـاس العصمـة من الـزيـغ والضلال .

من ثم كان على الأمة أن تحافظ عليهما بكل أنواع المحافظة ، فعليها أن تحافظ

على نصوصهما وعليها أن تجدّ في شرحهما وتوضيحهما واستنباط الأحكام منهما وعليها أن تمتثل لأحكامهما .

ولقد فعلت الأمة ذلك فكتب الصحابة القرآن أمام الرسول ﷺ وحفظوه منه وبلغوه غيرهم وامتثلوا لكل أمر ونفذوا كل حكم حتى أثنى عليهم ربنا جل جلاله « محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجراً عظيماً » والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم » وأثنى عليهم الرسول ﷺ « أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم » ، « الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً ، فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه » .

ولقد كان شأنهم مع السنة كشأنهم مع القرآن فلقد تلقوها من رسول الله ﷺ يكتبون ويحفظون ويمتثلون وينفذون .

وجاء الخلف فنهج نهج السلف بل وجعلوا نسخ القرآن بينهم متداولة وكتب السنة بينهم مشهورة ومدارسها في الأمصار منشورة يقومون بالرحلات لجمع أحاديثها ويصنفون قواعدها حفاظاً على نصوصها ينفون الزيغ عنها والأباطيل ويشرحون الصحيح ومنه يستنبطون حتى أصبحت مدرسة القرآن الكريم ومدرسة السنة النبوية تعجان بالمؤلفات الواسعة وتزهوان بالمصنفات النافعة .

والفضل في كل شيء لله سبحانه بدءاً ونهاية فهو سبحانه الذي يسر القرآن وجمع القلوب عليه سبحانه « ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر » ، وهو الذي

هيأ للسنة ظروفاً حفظها بها بل جعل قانون ملكه كله غلبة الحق ونصرته وخذلان الباطل وهلكته، قالﷺ « يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين » وقال سبحانه وتعالى « بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق » ، وقال : « فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض » .

فاللهم لك الحمد على ما أنعمت وتنعم نسألك يا كريم أن تهدينا للتي هي أقوم .

هذا ولما كان من واجب الأمة الحفاظ على النص الحديثي واشهاره وتوضيح معناه واظهاره كان على الباحثين أن ينقبوا عن المخطوطات ويجمعوها وأن يحققوا نصها ويدرسوها كي يؤدوا الأمانة ويسلموا من التبعة إذ ذاك أساس الحفاظ على دين الله وشرعه وتبليغ تعاليمه وأمره .

من هنا اتجهت نحو تحقيق مخطوطات السنة مقتنعاً أنها أولى المراحل بالاهتمام وأجدرها بالبحث والدراسة وذلك لعدة أمور : ـ

الأول : ـ ان المخطوطات بعثرت في المكتبات العالمية وأصبح من الصعب الوقوف على المخطوطات التي تعالج موضوعاً حتى أصبح الباحث إذا أراد أن يكتب في موضوع صرف نظره عن المخطوطات إما لجهله بها وإما لبعد الشقة بينه وبين المكتبة التي فيها المخطوط الذي يريد الاطلاع عليه . ولربما بعثر مخطوط واحد في عدد من المكتبات ولربما احتاج المخطوط في نسخة منه الى نسخة أخرى .

الثاني : ـ ان ما تشهده مدرسة الحديث اليوم وكذا مدرسة التفسير ومدرسة الفقه من نقد للنصوص وشرح لها وتفسير لآيات القرآن وتوضيحها ودراسة للأحكام الفقهية وتعميمها كل ذلك يحتاج الى

إحياء المخطوطات عامة ومخطوطات الحديث خاصة إذ الحديث أساس الأمر ومبتناه ، وسير هذه المدارس دون احياء المخطوطات يجعل العمل ناقصاً لا تتوافر فيه أسس الكمال وأسباب الصحة بل يعتبر أهلها غير مؤدين الأمر حقه .

الثالث : ـ أن الاطلاع على المخطوط يحتاج الى جهد كبير في ذات المخطوط أولاً لمعرفته ونسبته ثم للاطلاع عليه ، فلقد كتب بخط يحتاج الى سبر وصبر ولم توضع له فهارس تهدي الباحث إلى مكان طلبه ، ومثل هذا الجهد لا يحتمله كل باحث : بل من العبث أن يكلف كل باحث بهذا المجهود ، وقد تتعدد مجهوداتهم على مخطوط واحد ، فكان الواجب أن يقوم باحث فرد بكل ما يتعلق بالمخطوط حتى يكفي كل الباحثين بعده مؤنة البحث في ذلك .

الرابع : ـ ان المخطوطات عرضة للهلاك إذ نسخها محدودة ، ولربما لا يوجد من المخطوط سوى نسخة واحدة ، فكان من باب الحفاظ على مصدر ديننا أن ننشرها ففي المطبوع بكثرة نسخه أمان من الضياع .

لكل هذه الأسباب مجتمعة وجهت وجهي نحو تحقيق المخطوطات بل وأنادي عامة الباحثين أن هلموا لتحقيق التراث واحيائه أولاً .

وكنت أثناء قيامي باعداد بحث الماجستير قد حققت مخطوطاً بسيطاً هادفاً من وراء ذلك إلى المران والدربة على هذا العلم ، فلما أن أراد الله الأعز الأكرم أن أقوم باعداد رسالة لنيل العالمية « الدكتوراه » في الحديث وعلومه كان تحقيق المخطوطات هو هدفي الذي أحرص على العمل فيه ، وعرضت الأمر على أستاذ القسم الدكتور : /موسى شاهين فعارض في بداية الأمر وضرعت الى الله ربي أن يجمع بين

الرأيين على الخير فوفق سبحانه ووافق الأستاذ على الموضوع بل أصبح فضيلته ينادي باتجاه المدرسة الحديثية نحو تحقيق المخطوطات فلك الحمد اللهم حتى ترضى ولا حول ولا قوة إلا بك .

وبعد الاطلاع على فهارس بعض المكتبات عَنَّ لي مخطوط لأحد الأئمة الأجلاء هو الامام الحافظ « علي بن الجعد بن عبيد الجوهري » شيخ البخاري وأبي داود وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين ، ولطالما ذكر الحافظ ابن حجر هذا المخطوط في شرحه لصحيح البخاري المسمى « فتح الباري » .

وهذا المخطوط وجدته بحمد الله تعالى كاملاً بعد جمع نسخه من دار الكتب المصرية بالقاهرة ومن دار الكتب الظاهرية بدمشق .

فعزمت مستخيراً المولى عز وجل على تحقيق هذا المخطوط الذي ظل منذ القرن الثالث الى نهاية القرن الرابع عشر مخطوطاً والذي كتبت نسخه في القرن السابع ولا زالت للآن تشهد بحفظ الله وعنايته بسنة رسوله محمد ﷺ .

وعنونت الرسالة بعنوان « **مسند علي بن الجعد تحقيق ودراسة** » .

وقسمت الموضوع إلى مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمه .

أما المقدمة : فأوجزت فيها تاريخ السنة في القرون الثلاثة الاولى متعرضاً لمسألة كتابة السنة جامعاً بين النصوص التي ظاهرها التعارض إذ بعضها يفيد النهي عن كتابة السنة والبعض الآخر يحث على كتابة السنة وبينت أن الأمر لا تعارض فيه لاختلاف الزمن فليس زمن النهي هو زمن الامر بل الأخير تال والأول متقدم ، وبينت أن اعتراض المعاصرين على المتقدمين منشؤه جهل المتأخرين ، فلقد ظهر في الآونة الاخيرة من يدعى جهل المتقدمين بتاريخ السنة ودفعهم حبهم الشهرة بالتجديد مع جرأتهم الى الوقوع في هؤلاء الأئمة ولقد هالني هذا الامر يوم أن كنت أكتب في بحث الماجستير فتعرضت له بإيجاز لضيق الوقت يومها فلما كان إعداد هذه

الرسالة شمرت عن ساعد الجد في هذه المسألة بما اتضح معه أن المتأخرين ما هم إلا جرءاء متسرعون ففندت قولهم وأبطلت دليلهم وأثبت أن المتقدمين بتاريخ السنة أعلم ورأيهم في ذلك أسد وأسلم .

وذكرت في المقدمة أيضاً أسباب اختيار الموضوع وخطته ومنهج البحث وطريقته ولما كان موضوع السنة فيه شيء من الطول جعلت أسباب اختيار الموضوع والخطة والمنهج في صدر المقدمة إذ ذاك أيسر للقارىء .

وأما الباب الأول : ـ فهو عن صاحب المسند الامام الحافظ « علي بن الجعد » ابن عبيد الجوهري البغدادي الهاشمي مولاهم وجعلته ستة فصول :

الفصل الأول : وفيه الحديث عن عصر ابن الجعد فتناولته من الناحية السياسية والاجتماعية والثقافية مركزاً على الاخيرة إذ هي أساس البحث وذروته والمؤثرة في ابن الجعد وثقافته كما تحدثت عن السنة في هذا العصر مبيناً أشهر الأئمة الذين ظهروا في هذه الحقبة .

الفصل الثاني : وفيه التعريف بالامام نسبه ونسبته وكنيته ومولده وعمله وطبقته ووفاته .

الفصل الثالث : وفيه الحديث عن طلبه العلم وشيوخه ، فبينت تبكيره في طلب العلم ورحلته فيه وأخذه عن كبار الشيوخ وكتابته العلم . ثم تعرضت لشيوخه فسردتهم مرتبين على حروف المعجم، ولقداعتمدت في جمعهم على كتاب « تهذيب الكمال للمزي » وأضفت إليه ما وقفت عليه من المسند أو غيره ووضحت القول في أحد الشيوخ إذ اختلف فيه المزى والبغوي . وبينت من له في المسند أحاديث ومن ليس له ، ثم وضحت بعض الحقائق التي تظهر للناظر في شيوخه فبينت أنهم في مجموعهم من رجال التهذيب وممن تقبل روايتهم وأنهم ممن تقدم وفاتهم مما كان سبباً في علو المسند من حيث الصحة ومن حيث الاسناد .

ثم ترجمت لخمسة من أشهرهم فترجمت لشعبة بن الحجاج وأبي عثمان الرحبي وهما تابعيان هادفا من ذلك أيضاً إظهار رواية ابن الجعد عن التابعين ، والرحبي وان كان ليس في الشهرة بمكان إلا أنه ذو منزلة في الحديث وقد روى عن الصحابة فكان جديراً بالترجمة له من أجل ذلك . وترجمت لابن أبي ذئب والثوري وابن عيينه لشهرتهم .

الفصل الرابع : وفيه الحديث عن تلاميذه ومن أخرج عنه من الأئمة فسردت تلاميذه مرتبين على حروف المعجم معتمداً في ذلك على كتاب « تهذيب الكمال » للمزي ثم ذكرت من أخرج عنه من الأئمة في كتبهم بالرواية عنه مباشرة كالامام البخاري وابي داود السجستاني أو بواسطة كابن حبان والبيهقي .

الفصل الخامس : وفيه الحديث عن منزلته العلمية ودوره في علم الحديث فبينت فيه علو منزلة الرجل بسبب ضبط صدره وضبط كتابه وعلو اسناده وذكرت في ذلك طرفاً من أقوال الأئمة الجهابذة الذي يثبت ذلك ويفيده متعرضاً لقيمة مروياته ولذكر ترجمة موجزة لأقرانه إذ في ذلك بيان منزلة الرجل وعلو قدره ، وبينت دوره في علم الحديث فذكرت أنه ركز جهده في علم الرواية إذ أن علم الدراية كان ما زال في دور التكوين ولم تؤلف فيه المؤلفات بعد . أما علم الرجال فهو فرض كفاية وقد قام به الجهابذة وكل ماله فيه انما هو من قبيل الرواية .

الفصل السادس : وفيه الحديث عن رأى أئمة الجرح والتعديل في الرجل ، فذكرت المعدلين وأقوالهم والمجرحين وأقوالهم ، ولما كان مما جرح به قضية القول في القرآن تعرضت لها كي أظهر موقفه منها، ثم ناقشت آراء الفريقين وبينت القول الفصل في المسألة وهو أن الرجل ثقة ثبت أثنى عليه الجهابذة وقدمه المدققون والمستقصون .

وأما الباب الثاني : فهو عن المسند « مسند ابن الجعد » وجعلته ثلاثة فصول .

الفصل الأول : وفيه ترجمة تفصيلية للامام البغوي « عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي تلميذ ابن الجعد وجامع المسند فعرفت به وتحدثت عن طلبه العلم وشيوخه وآثاره العلمية وتلاميذه وبينت ما امتاز به من علو اسناده . ثم ذكرت آراء أئمة الجرح والتعديل فيه مناقشاً رأى ابن عدي مظهر أن الرجل ثقة صحيح الحديث .

الفصل الثاني : وفيه الحديث عن المسند فتعرضت لاسم الكتاب وبينت أن البغوي أطلق عليه اسم « حديث علي بن الجعد » وأطلق عليه الرواة أسماء متعددة فاطلقوا عليه « الجعديات » و « الاحاديث الجعديات » و « الاجزاء الجعديات » و « حديث علي بن الجعد » وبينت سبب اطلاقي عليه اسم « مسند علي بن الجعد » .

كما تعرضت لدور الامام البغوي ومنهجه في الكتاب فبينت أنه لم يكن مجرد جامع بل ان له دوراً أعلى من قيمة الكتاب الحديثية فلقد أخرج فيه أحاديث بأسانيده وكثيراً ما ناقش عن طريق معارضة الاسانيد كما ترجم لشيوخ وشيوخ ابن الجعد كل ذلك باسناده من غير طريق ابن الجعد كما بينت أنه رتبه في الشيوخ على حسب البلدان وهذا في الكثير الغالب .

ثم تعرضت لقيمة المسند الحديثية فبينت أنها تظهر في ضوء مزاياه الآتية : ـ

١ ـ علو اسناده وفي ذلك بينت علو اسناد الأئمة حينما يروون من طريق المسند كما بينت الأسباب التي توافرت في المسند فجعلته عالي الاسناد وبينت أن من ثمار علو اسناده كثرة الثلاثيات فيه وذكرت أمثلة ثم عددت كثيراً من ثلاثياته فذكرت منها قرابة سبعين حديثاً .

٢ ـ ثبوت أحاديثه : فبينت أن السمة الغالبة لاحاديثه الثبوت ما بين صحيح وحسن أما ما عدا ذلك فهو فيه لكنه قليل بيد أنه قد خلا من الموضوع خلا عن أثر هو بالقصص أشبه ويظهر كل ذلك جلياً في تخريج الاحاديث .

٣ ـ زياداته التي أضافها الى مدرسة الحديث : وفي ذلك بينت أنه زاد على الكتب الستة أحاديث وآثار كثيرة ما بين موجود في الكتب التي تحت أيدينا وما بين ما ليس موجوداً فيها وإنما موجود فيها ليس بموجود أو أنفرد واستقل به وضربت أمثلة لكل نوع . ثم ذكرت من رواه بجملته وشكله الكائن عليه من الأئمة .

الفصل الثالث : وفيه الحديث عن التحقيق فعرفت التحقيق في اللغة وفي الاصطلاح المعاصر وبينت مدرسته التي نشأ فيها مثبتاً أنه نشأ في مدرسة القرآن الكريم والسنة النبوية وأنه أرسيت قواعده واكتمل بنيانه في هاتين المدرستين ذاكراً أسسه متعرضاً لتوضيحها من كتب أصول الحديث ، ثم تعرضت لما يتشدق به المستشرقون وأذنابهم فبينت أن دعواهم نشأة علم التحقيق في بلاد أوروبا نوع من الاحتلال الفكري شأنهم في ذلك شأن ساستهم في احتلال البلاد .

ثم ذكرت نسخ التحقيق التي اعتمدت عليها في تحقيق مسند ابن الجعد معرفاً بكل نسخة مترجماً لرجال اسنادها ووضع رمز لها . ثم ذكرت منهج التحقيق .

وأما الباب الثالث : ـ فهو نص مسند ابن الجعد وفيه تحقيق النص بمقابلة النسخ والاعتماد على الكتب الاخرى عند اقتضاء الأمر ذلك وجعلت احدى النسخ كأصل وأثبت في الهامش فروق النسخ فاصلاً بين الاصل والهامش بجدول .

ووضعت لكل حديث أو أثر رقماً لسهولة الاحالة وكذا الفهارس وخرجت الاحاديث تخريجاً منهجياً بمعنى أنني سرت على وتيرة واحدة في تخريج الاحاديث والآثار فبذلت قصارى جهدي في تخريج كل وبيان ما قاله الأئمة فيه من صحة أو ضعف .

ولم أقتصر على عدد معين من الكتب في التخريج بل طوفت على ما استطعت

الوصول إليه من كتب السنة سواء منها كتب المتون والتاريخ والتفسير بالمأثور وكذا كتب الشروح التي تذكر أحاديث مع تخريجها ككتاب « فتح الباري » وكتاب « عمدة القاري » بل جعلت من كتب السنة دوائر علميه. فالكتب الستة تمثل دائرة ومجمع الزوائد أضاف إليها ستة أخرى والمطالب العالية أضافت قرابة ثمانية كتب اخرى بل وعرجت على كتب التخريج كالفتح الكبير ومنتخب كنز العمال وكنز العمال والجامع الصغير وذلك في حالة ما لم أجد الحديث في الكتب التي تحت يدي أو الموجودة مطلقاً .

ولم أقتصر على المطبوع من كتب السنة بل عرجت على بعض المخطوطات عند اقتضاء الأمر ذلك وتناولت كتب العلل (العلل لابن أبي حاتم والعلل للترمذي) لبيان ما في الاحاديث التي احتواها المسند من علل أو خلو منها وصحة .

وكان منهجي في التصحيح وغيره هو الاتباع فكنت أذكر أقوال الأئمة بيد أن جمع أطراف المسألة كان قد يعطي القاريء مقدمات تسلمه الى نتائج حتمية كأن يكون في الاسناد انقطاع مع تصحيح أو تحسين بعض الأئمة له، فأذكر ذلك وقد يحدث العكس فيحكم بعضهم على اسناد بأنه منقطع وفي كتب الرجال ما يفيد اللقي والسماع وفي قول لآخرين بذلك فأجمع أطراف المسألة وأخلص برأي مميز بكلمة « قلت » في بدايته ليعلم القارىء أن هذا من استنباط الباحث فلا يأخذه بالتسليم بل عليه أن يبذل جهده معي ، ولقد استعنت بكتب الرجال لبيان حال الاسانيد كما استعنت بكتاب « المراسيل » لابن أبي حاتم الرازي في ذلك وكم ساعد هذا الكتاب على بيان حال الاسانيد واللقي والسماع .

وكنت إذا لم أجد تخريجاً للحديث أو وجدته ورد في غير الصحيح ثم وجدت له شاهداً خاصة في الصحيح ذكرت ذلك الشاهد .

وإذا كان للحديث معارض من نص قرآني أو حديثي ذكرت أقوال الأئمة في التوفيق بين النصين المتعارضين وربما كان لي في ذلك رأي فأذكره مقدماً بين يديه

كلمة « قلت » وعند تخريج الاحاديث ذكرت في كل حديث الكتاب والباب والجزء والصفحة إلا إذا كان الكتاب . . . مطبوعاً طبعة واحدة فأذكر الجزء والصفحة فقط مثال ذلك كتاب السنن الكبرى للبيهقي ومصنف عبد الرزاق ومجمع الزوائد ومرد هذا الحرص على الاختصار مع حصول الفائدة .

وقد اختصرت بعض التعبيرات التي استعملتها اعتماداً على عدم خفائها وإتكالاً على التنبيه على ذلك هنا وهذا توضيح لذلك .

التعبير مختصراً	توضيحـــه
أخرجه البخاري	أي أن الامام البخاري أخرجه في كتابه الصحيح ط السلفية بمصر .
أخرجه مسلم	أي أن الامام مسلم أخرجه في كتابه الصحيح ط الشعب بشرح النووي .
أخرجه الترمذي	أي أن الترمذي أخرجه في صحيحه واعتمدت على تحفة الاحوذي ط السلفية بالمدينة المنورة .
أخرجه أبو داود	أي في كتابه السنن واعتمدت على عون المعبود ط السلفية بالمدينة .
أخرجه النسائي	أي في كتابه « سنن النسائي » ط مصطفى الحلبي .
أخرجه ابن ماجه	أي في كتابه « سنن ابن ماجه » ط عيسى الحلبي .
أخرجهمالك	أي في كتابه « الموطأ » ط عيسى الحلبي .
أخرجهالدارمي	أي في كتابه « سنن الـدارمي » ط عبد الله هـاشم يماني المدني .
أخرجه أحمـد	أي في كتابه « المسند » ط الميمنية بمصر .
أخرجه البيهقي	أي في كتابة « السنن الكبرى » . ط الهند .

تابع

التعبير مختصراً	توضيحـــه
أخرجه عبد الرزاق	أي في كتابه « المصنف » ط بيروت .
أخرجه الطحاوي	أي في كتابه « شرح معاني الآثار » ط الانوار المحمدية أما اذا كان من المشكل « مشكل الاثار » فاني أبين .
أخرجه الدارقطني	أي في كتابه « سنن الدارقطني » ط عبد الله هاشم يماني المدني .
أخرجه ابن سعد	أي في كتابه « الطبقات الكبرى » ط بيروت .
أخرجه ابن حبان	أي في كتابه « صحيح ابن حبان » واعتمدت على زوائده « موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان » ط السلفية بمصر .
أخرجه الحاكم	أي في كتابة « المستدرك على الصحيحين » ط الهند .
ذكره في المجمع	أي في « مجمع الزوائد ومنبع الفوائد » لنور الدين الهيثمي ط القدسي .
ذكره في الدر	أي في« الدرالمنثورفيالتفسيربالمأثور»للسيوطيط الميمنيه

وترجمت لمن يحتاج الى ترجمة من الرواة كأن ذكر بكنيته ، أو لقبه ، أو ذكر مبهما ، أو مهملاً ، أو كان سبب ضعف في الحديث ، أو وضع في الترجمة « أي العنوان » ، وفي الموضع الأخير ترجمت في الكثير الغالب ونادراً ما أترك الترجمة لظهور صاحبها واستعملت هنا أيضاً الاختصار في اسماء بعض المراجع هاك توضيحه .

ووفقت بين الاحـاديث التي ظـاهـرهـا التعـارض معتمـداً عـلى المؤلفـات في ذلـك كتـأويـل مختلف الحـديث لابن قتيبـة واختـلاف الحديث للشافعي وكذا على كتب الشروح .

التعبير مختصراً	توضيحــه
التهذيب	أي ترجمته « تهذيب التهذيب » لابن حجر العسقلاني ط الهند .
لسان	أي « لسان الميزان » لابن حجر ط الهند .
الميــزان	أي « ميزان الاعتدال » للذهبي ط عيسى الحلبي .
تعجيــل	أي « تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة » لابن حجر ط عبد الله هاشم يماني .
خلاصــة	أي « خلاصة تذهيب الكمال » للخزرجي مطبعة الفجالة .
بغداد	أي « تاريخ بغداد أو مدينة السلام » للخطيب ط السعادة .

وتناولت الألفاظ الغريبة بالشرح معتمداً على كتب اللغة وغريب الحديث وكتب الشروح كما وضحت ما يحتاج الى إيضاح لخفاء المعنى أو اختصار في الرواية .

وأما الخاتمة فذكرت فيها نتائج البحث وبعض مقترحات عَنّت لي أثناء القيام باعداد الرسالة وضمنتها فهارس لاحاديث وآثار المسند وفهارس للأعلام المترجم لهم في الأصل أو الهامش وفهارس الرسالة وثبت المراجع ولم أجعل فهارس الاحاديث والاعلام في باب مستقل لأن الفهرسة إذا تليت التخريج فهي عمل تنظيمي لا يصلح جعله باباً في رسالة أما إذا لم يسبقها التخريج فهي عمل علمي جدير بأن يجعل باباً في رسالة .

هـذا والله ولي التوفيق والهـدى ومنه نستمـد العـون والسـداد وهـا قـد آن أوان الشروع في المقصود فأقول وبالله تعالى التوفيق .

بسم الله الرحمن الرحيم

شاع في كتابات السابقين ما يفيد أن السنة لم تدّون إلا في نهاية القرن الأول الهجري في عهد الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز ، وأن أول من قام بالتدوين محمد بن شهاب الزهري المتوفي (١٢٤) والربيع بن صبيح المتوفي (١٦٠) وسعيد بن أبي عروبة المتوفي (١٥٦) وغيرهم :

يقول الحافظ ابن حجر[١] « اعلم علمني الله وإياك أن آثار النبي ﷺ لم تكن في عصر أصحابه وكبار تبعهم مدونة في الجوامع ولا مرتبة لأمرين : **أحدهما** : ـ أنهم كانوا في ابتداء الحال قد نهوا عن ذلك كما ثبت في صحيح مسلم[٢] خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم وثانيهما : **لسعة حفظهم وسيلان أذهانهم ولأن اكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة** ، ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار لما انتشر العلماء في الأمصار وكثر الابتداع من الخوارج

(١) هدى الساري ص ٦ .

(٢) يشير الى حديث أبي سعيد الخدري وسيأتي ان شاء الله تعالى في أحاديث النهي عن الكتابة .

والـروافض ومنكـري الأقـدار ، فـأول من جمـع ذلـك الـربيـع بن صبيـح وسعيـد بن أبي عروبـة وغيرهمـا ، وكانـوا يصنفون كـل باب على حـدة الى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام . . . الخ .

ويقـول[١] « وأول من دون الحـديث ابن شهـاب الـزهـري على رأس المـائة بـأمـر عمـر ابن عبـد العـزيـز ثم كثـر التـدوين ثم التصنيف » ويقـول الحـافظ الذهبي[٢] « وفي هـذا الزمـان ـ زمن الطبقـة الرابعـة ـ ظهر بـالبصرة عمـرو بن عبيـد العـابـد وواصـل بن عـطاء الغـزال ودعـوا النـاس الى الاعتـزال والقـول بـالقـدر ، وظهـر بخـراسـان الجهم بن صفـوان ودعـا الى تعـطيل الـرب عز وجـل وخلق القرآن ، وظهـر بخراسـان في قبـالتـه مقـاتـل بن سليمـان المفسـر وبـالـغ في اثبـات الصفـات حتى جسم ، وقـام على هؤلاء علمـاء التابعين وأئمـة السلف وحـذروا من بـدعهم وشرع الكبـار في تـدوين السنن وتـأليف الفـروع وتصنيف العـربيـة ثم كثـر ذلـك في أيـام الـرشيـد وكثـرت التصـانيف وألفـوا في اللغـات وأخـذ حفظ العلمـاء ينقص ودونت الكتب واتكلوا عليهـا ، وإنمـا كـان قبـل ذلـك علم الصحـابـة والتـابعين في الصـدور فـهي كـانـت خـزائن الـعلم لهم رضي الله عنهم ا . هـ .

الفرق بين الكتابة والتدوين :

وفهم المعـاصـرون ـ العـامـة وبعض[٣] الخـاصـة ـ خـطأ أن التـدوين

---

(١) الفتح ١/٢٠٨ .

(٢) تذكرة الحافظ ص ١٥٩ .

(٣) إذ أن بعضهم لم يلتبس غليه الأمر في ذلك من هؤلاء الامام المباركفوري (١٣٥٣) فلقد عقد في مقدمة تحفة الأحوذي فصلاً لتدوين الحـديث جـ ١ ص ٢٤ ثم أتبعه بفصـل لكتابـة الحديث ص ٣٤ .

هـو الكتابـة وعليه فـإن السنة ـ كمـا فهم المعـاصـرون من كـلام السـابقين ـ ظلت محفـوظـة في الصـدور لـم تكتب إلا في نهـايـة القـرن الأول الهجـري في عهـد الخليفة عمـر بن عبد العـزيـز . ولـذا يقـول الجـزائـري[1] « ولمـا تـوفي النبي عليـه الصـلاة والسـلام بـادر الصحـابـة الى جمـع مـا كتب في عهـده في موضـع واحـد وسمـوا ذلـك المصحف واقتصـروا على ذلـك ولم يتجـاوزوه الى كتـابـة الحـديث وجمعـه في مـوضـع واحـد كمـا فعلوا بـالقرآن ، لكن صـرفوا هممهم الى نشـره بطريق الـروايـة إمـا بنفس الألفـاظ التي سمعـوهـا منـه عليـه الصـلاة والسـلام ان بقيت في أذهـانهم أو بمـا يؤدي معنـاهـا ان غـابت عنهم، فان المقصـود بـالحـديث هـو المعنى ولا يتعلق في الغـالب حكم بالمبني بخـلاف القـرآن فـأن لألفـاظـه مـدخـلاً في الاعجـاز . ثم قـال : ولم يـزل أمـر الحـديث في عصـر الصحـابـة وأول عصـر التابعين على مـا ذكـرنـا ، ولمـا أفضت الخـلافـة الى من قـام بحقهـا عمر بن عبد العزيز أمر بكتابة الحديث .

ويقـول صاحب كتـاب السنة قبـل التدوين ـ عنـد حديثـه على صحيفة همـام بن منبـة « ولهـذه الصحيفـة أهميـة تـاريخيـة في تـدوين الحـديث الشـريف لأنها حجـة قاطعـة ودليـل سـاطـع على أن الحـديث النبـوي كـان قـد دون في عصر مبكـر وتصحح الخـطأ الشـائـع أن الحـديث لم يـدون إلا في أوائل القرن الهجري الثاني[2] .

ويقـول أيضاً : « وأمـا تدوين السنـة فقد عـرضنا في البـاب الرابـع مـا روى عن الـرسـول ﷺ في الكتـابـة من أخبـار حـول منعهـا واباحتهـا ،

---

(١) توجيه النظر ص ٦ .

(٢) السنة قبل التدوين ص ٣٥٦ ، ٣٥٧ وذكر أن هذا المعنى ذكره الدكتور صبحي صالح في كتابه علوم الحديث ومصطلحه ص ٢٢ .

وخلصنا الى أن الرسول ﷺ أباح كتابة الحديث بعد منعها كما عرضنا ما روى عن الصحابة والتابعين في الكتابة ، وانتهينا الى أن جميع ما روى عنهم حول السماح بتدوين الحديث أو منع تدوينه لم يكن متعارضاً متضارباً بل كان متعاضداً في سبيل حفظ القرآن والسنة ، فمنعوا الكتابة حين خشوا التباس القرآن بالسنة وانشغال الناس عن القرآن الكريم وسمحوا بها حين أمنوا ذلك »[1] .

وهذا الفهم ـ أن التدوين هو الكتابة ـ أدى الى الحيرة في فهم النصوص فكيف يرفض أبو بكر تدوين السنة في حين أنه كتب إلى عماله! كتاباً . وكيف يرفض عمر تدوين السنة في حين انه روى عنه أنه قال : « قيدوا العلم بالكتاب » ، وكتب الكتب وأرسلها ، وكتب صحيفة أودعها قائم سيفه[2] وجدها ابنه عبد الله ، وفيها « ليس فيما دون خمس من الابل صدقة» . . الخ .

وكما أدى هذا الفهم إلى الحيرة فلقد كان ثلمة في تاريخ السنة دخل منها الأعداء مدعين أن السنة دخلها الزيف محتجين بأن العلم الذي يظل قرناً دون تسجيل لا بد وأن يعتريه تغيير ويدخله التحريف فان الذهن يغفل والذاكرة تنسى أما القلم فهو حصن أمان لما يدون به .

وراح أبناء الاسلام يدافعون عن دينهم بأن حافظة الرواة قوية وحرصهم على السنة شديد ، ولكن هذا لم يجد ، وراح بعضهم يقول : قد وجدت الرد السليم ان شيئاً من السنة قد كتب ـ وسموا هذا

---

(١) السنة قبل التدوين ص ٥٣٠ .

(٢) الكفاية ص ٥٠٥ .

المكتوب بالتدوين الشخصي أما ما فعله عمر بن عبد العزيز فسموه التدوين الرسمي أو العام ـ فرد عليهم أعداء الاسلام بأقوال أئمتهم وسابقيهم فذهب بعض المعاصرين يخطىء السابقين ـ كما في قول صاحب السنة قبل التدوين ـ وبعضهم يمنعه الأدب من ذلك إلا أنه يتبرم مما كتبة السابقون .

ولو أن المعاصرين فهموا حقيقة التدوين وحقيقة الكتابة وادركوا الفرق بينهما لما تعارضت النصوص في فهمهم ولما ضاع الجواب اذا اعترض أعداؤ هم بل لما استطاع الأعداء أن يعترضوا طريقهم فإن الأعداء يقرؤ ون كتابات أبناء الاسلام أولاً ويأخذون السهم القاتل والسم الفاتك من نقاط الضعف فيها أو الحقائق المجهولة في ثناياها .

وهذا تعريف موجز للكتابة والتدوين والتصنيف .

أ ـ الكتابة :

قال في اللسان[1] « كتب الشيء يكتبه كتباً وكتاباً وكتابة وكتبه خطه « فكتابة الشيء خطه » .

ب ـ التدوين :

قال في اللسان[2] « والديوان مجتمع الصحف » وقال في تاج العروس[3] « وقد دونه تدويناً جمعه ، وعليه فالتدوين هو جمع الصحف المشتتة في ديوان ليحفظها » .

جـ ـ التصنيف :

قال في اللسان[4] « والتصنيف : تمييز الأشياء بعضها من بعض .

(١) ٦٩٨/١ .
(٢) ١٦٦/١٣ .
(٣) ٢٠٤/٩ .
(٤) ١٩٨/٩ .

وصنف الشيء ميز بعضه من بعض وتصنيف الشيء جعله أصنافاً .

وعلى ذلك فقول الأئمة ان السنة دونت في نهاية القرن الأول لا يفيد أنها لم تكتب طيلة هذا القرن بل يفيد أنها كانت مكتوبة لكنها لم تصل لدرجة التدوين ـ جمع الصحف في دفتر ـ وما فهمه المعاصرون فهو خطأ منشؤه عدم التمييز بين الكتابة والتدوين ، ولذا يلاحظ في كلام الحافظ ابن حجر والحافظ الذهبي أن مدار الحديث على التدوين وليس في حديثهم شيء يتعلق بالكتابة يقول ابن حجر « لم تكن مدونة ولا مرتبة . . تدوين الآثار وتبويب الأخبار . . . . أول من جمع ذلك « ويقول الذهبي » تدوين السنة .

أما المتأخرون فمدار حديثهم على الكتابة وربما وضعوا الكتابة مكان التدوين والعكس وعلى ذلك فان السنة قد مرت بثلاث مراحل :

١ ـ مرحلة الكتابة وهذه استمرت طوال القرن الاول .
٢ ـ مرحلة التدوين .
٣ ـ مرحلة التصنيف .

مرحلة الكتابة :

امتثالاً لقول الله عز وجل : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ من يطع الرسول فقد اطاع الله ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ﴾ ، حرص الصحابة على السنة كل الحرص فحفظوها وما غابوا عنه سألوا من حضره وبكل ما علموا عملوا . لكن لما كان الذهن قد يغفل والذاكرة قد تعيي اتجهوا الى كتابة السنة في صحف فلما اطلع الرسول ﷺ على ذلك انكره وأمرهم أن يمحوا كل ما كتبوا . « من كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحه»،

وذلك حرص منه ﷺ على القرآن المصدر الأول للشريعة ، والذي يختلف عن السنة في كونه لا تجوز روايته بالمعنى : « فعمل على أن تتوافر الجهود لكتابة القرآن وحده ، أما السنة فعلى الأذهان أن تتحرك لتحفظها ولا خوف عليها فالرسول بينهم موجود ، ولفظها غير متعبد بتلاوته ، وغير معجز ، وتجوز روايتها بالمعنى .

وفي نهيه ﷺ عن كتابة السنة أمان من اختلاط القرآن بالسنة فأسلوب القرآن وإن كان يختلف عن أسلوب البشر إلا أن العرب كانوا لم يدركوا ذلك بعد ولم يتمرسوه فليظل القرآن في ساحة الكتابة وحده حتى تفهم الأذواق طبيعته ، وتدرك البون بينه وبين أسلوب البشر ، فإذا ما فهموا أسلوب القرآن وأصبح من الثابت أنه لن يختلط بغيره فلتوجه الجهود لكتابة السنة أيضاً فهي المصدر الثاني للتشريع الاسلامي وهنا يقول ﷺ : « قيدوا العلم بالكتاب » ، « استعن بيمينك » . الخ النصوص التي ستأتي إن شاء الله تعالى بعد قليل في « الرخصة في الكتابة » .

بيد أن النصوص التي صرحت بالنهي عن الكتابة في أول الامر ظلت محفوظة ونقلها السلف على أنها جزء مما تلقوه عن رسول الله ﷺ ، والنصوص التي حثت على الكتابة محفوظة أيضاً وهذا ما أوهم الاختلاف والتناقض بين النصوص .

ولما كانت الجهود متوافرة على حفظ السنة وتناقلها ، ثم أتجهت الى الكتابة والجمع والتدوين فقد ظهر من الأئمة من ينكر الكتابة - التي ستقضي على ملكة الحفظ وتنقل الحديث من الصدور الى السطور ولا شك أن ما في الصدور أقرب الى العمل وأبلغ في التأثير - ويدعو الى الحفظ والتلقي ،غير منكرين قدرها وفائدتها في الحفاظ

على النص واللفظ ، وأنها حصن من الضياع ، لكنهم ينكرونها إذا أدت الى الاعتماد على المكتوب ، وأهمل الحفظ . ولذا يقول أبو سعيد « أحفظوا كما كنا نحفظ » .

وفي نفس الوقت كان هناك من يدعو الى الكتابة باعتبار أنها أبلغ في الحفظ وآمن من الخطأ والضياع وهؤلاء لا ينكرون قدر الحفظ وفائدته ويحثون عليه مع الكتابة وعليه فالفريقان يلتقيان معاً إذا سار الحفظ مع الكتابة جنباً الى جنب .

وكأن الله سبحانه هيأ للأمة من يدعوها إلى الحفظ ، ومن يدعوها إلى الكتابة ، ليجتمع للسنة كل عوامل الحفظ ، من التسجيل في السطور ، والحفظ في الصدور .

وجاء بعض الأئمة فوضعوا نصوص النهي مع رأي من أنكر الكتابة ونصوص الإذن بالكتابة مع رأي من حث عليها وصوروا أن الأمة إنقسمت إلى معسكرين متصارعين وليس الأمر كما زعموا وانما لكل وجهة ، وهاك الأمر بالتفصيل والله وحده المستعان وهو ولي التوفيق والهدى .

النهي عن الكتابة :

١ - روى أبو سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال : « لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه »[١] .

---

(١) أخرجه مسلم في الزهد باب التثبيت في الحديث وحكم كتابة العلم ٨٤٧/٥ والدارمي في المقدمة باب من لم ير كتابة الحديث ٩٨/١ وابن عبد البر في جامع بيان العلم ٧٩/١ والخطيب في تقييد العلم ص ٢٩ ، ٣٢ .

٢ ـ عن أبي سعيد الخدري قال : أستأذنا النبي ﷺ في الكتابة فلم يأذن لنا[١] .

٣ ـ روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نكتب الأحاديث فقال ما هذا الذي تكتبون ؟ قلنا أحاديث نسمعها منك قال : « كتاب غير كتاب الله ؟ أتدرون ؟ ماضل الأمم قبلكم إلا بما اكتتبوا من الكتب مع كتاب الله تعالى »[٢] .

٤ ـ عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال : دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث فأمر إنساناً أن يكتبه فقال له زيد ان رسول الله ﷺ أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه فمحاه[٣] .

وذهب الى النهى عن الكتابة جمع من الصحابة والتابعين منهم :

ـ **أبو سعيد الخدري** ـ عن أبي نضرة قال : قيل لأبي سعيد لو أكتتبنا الحديث ؟ فقال : لا تكتبكم ، خذوا عنا كما أخذنا عن نبينا ﷺ . وعنه من طريق آخر « أتريدون أن تجعلوها مصاحف ؟ ان نبيكم ﷺ كان يحدثنا فنحفظ فاحفظوا كما كنا نحفظ » وعنه من طريق آخر « أردتم أن تجعلوه قرآناً لا ، لا ، ولكن خذوا كما أخذنا عن رسول الله ﷺ »[٤] .

---

(١) أخرجه الترمذي في العلم باب في كراهية كتابة العلم ٤٢٧/٧ ، وأخرجه الدارمي في باب من لم ير كتابة الحديث ٩٨/١ ، والرامهرمزي في المحدث الفاصل ص ٣٧٩ ، والخطيب في تقييد العلم ص ٣٢ ، ٣٣ ، والقاضي عياض في الالماع ص ١٤٨ .

(٢) أخرجه الخطيب في تقييد العلم ص ٣٤ وفيه زيادة على ما هنا .

(٣) أخرجه أبو داود في العلم باب كتابة العلم ٨٠/١٠ وأحمد ١٨٢/٥ وابن عبد البر في جامع بيان العلم ٧٦/١ والخطيب في التقييد ص ٣٥ والقاضي عياض في الالماع ص ١٤٨ .

(٤) جامع بيان العلم ٧٦/١ ، ٧٧ المحدث الفاصل ص ٣٧٩ تقييد العلم ص ٣٦ ، ٣٧ .

- **أبـو هـريـرة** - روى عنـه أنـه قـال : نحن لا نكتب ولا نكتب[1] « بفتح نون الفعل الأول وضم نون الفعل الثاني » .

وروى عن سعيـد بن أبي الحسن قـال : « لـم يكـن من أصـحـاب النبي ﷺ أكثـر من أبي هـريـرة حديثـا عن رسـول الله ﷺ . وان مـروان زمن هـو على المـدينـة أراد أن يكتبـه حـديثـه فـأبى وقـال : « ارووا كمـا روينـا » ، فلما أبى عليه تغفله فأقعـد له كـاتباً لقنـا ثقفـا ودعـاه فجعـل أبـو هـريـرة يحـدثـه ويكتب الكـاتب حتى استفـرغ حـديثـه أجمـع قـال ثم قـال مـروان : تعلم أنا قـد كتبنا حـديثك أجمـع ؟ قـال : وقـد فعلتم ؟ قـال نعم قـال فـاقـرؤ وه على إذا قـال فقـرؤ وه عليـه فقـال أبـو هـريـرة أمـا انكم قـد حفظتم وان تطعني تمحه قال فمحاه »[2] .

- **ابن مسعـود** - روى عن عبـد الـرحمن بن الاسـود عن أبيـه قـال : أصبت أنـا وعلقمـة صحيفـة فـانـطلق معي إلى ابن مسعـود بهـا وقـد زالت الشمس أو كـادت تـزول فجلسنـا بـالبـاب ثم قـال للجـاريـة أنـظري من بالباب ؟ فقـالت علقمة والأسـود فقال أيـذني لهما فـدخلنا فقـال كأنكمـا قد أطلتما الجلوس قلنا أجل قال فما منعكما أن تستأذنا ؟

قلنـا خشينا أن تكـون نائمـاً قال مـا أحب أن تـظنـوا بي هـذا إن هـذه سـاعة كنـا نقيسها بصـلاة الليل فقلنـا هذه صحيفـة فيها حـديث حسن فقـال يـا جـاريـة هـاتي بـطشت واسكبي فيـه مـاء قـال فجعـل يمحـوهـا بيـده ويقـول : « نحن نقص عليك أحسن القصص » فقلنـا انـظر فيهـا فـان فيهـا حـديثاً عجيبـاً فجعل يمحـوها ويقـول : « ان هذه القلوب أوعيـة فـاشغلوهـا بـالقـرآن ولا تشغلوهـا بغيـره قـال أبـو عبيـد - أحـد افـراد السنـد - يـرى ان

---

(1) جامع بيان العلم ١/ ٧٩ والتقييد ص ٤٢ .

(2) تقييد العلم ص ٤١ مستدرك ٣/ ٥٠٩ .

هـذه الصحيفـة أخـذت من أهـل الكتـاب فلهـذا كـره عبـد الله النـظر فيها »[1] .

وعن سليمـان بن الأسـود المحـاربي قـال : كـان ابن مسعـود رضي الله عنه يكره كتابة العلم[2] .

ـ **ابن عمـر** ـ روى عن سعيـد ابن جبيـر أنـه قـال : كتبت إلى أهـل الكـوفة مسـائل ألقي فيهـا ابن عمر فلقيتـه فسـألتـه عن الكتـاب ولـو علم أن معي كتاباً لكانت الفيصل بيني وبينه[3] .

ـ **ابن عبـاس** ـ روى طـاووس عن ابن عبـاس أنـه قـال : « أنـا لا نكتب العلم ولا نكتبه[4] » .

وروى سعيـد بن جبيـر عن ابن عبـاس « أنـه كـان ينهي عن كتـابـة العلم وقال : انما ضل من كان قبلكم بالكتب[5] » .

ـ **الشعبي** ـ روى عنـه أنـه قـال : مـا كتبت سـوداء في بيـاض قط ومـا سمعت من رجـل حـديثـاً فـأردت أن يعيـده عليّ . زاد الأخنس ـ أحـد الـرواة ـ ولقـد نسيت من الأحـاديث مـا لـو حفـظهـا انسـان كـان بهـا عالماً[6] .

ـ **الضحـاك** ـ روى عنه أنـه قال : « يـأتي على الناس زمـان يكثـر فيـه الأحاديث حتى يبقى المصحف بغباره لا ينظر فيه[7] » .

---

(1) جامع بيان العلم ١/٧٩ تقييد العلم ص ٥٣ .
(2) جامع بيان العلم ١/٧٨ تقييد العلم ص ٣٨ .
(3) جامع بيان العلم ١/٧٩ تقييد العلم ص ٤٣ ، ٤٤ والمحدث الفاصل ص ٣٧٩ .
(4) جامع بيان العلم ١/٧٧ تقييد العلم ص ٤٢ .
(5) جامع بيان العلم ١/٧٨ تقييد العلم ص ٤٣ .
(6) جامع بيان العلم ١/٨١ .
(7) جامع بيان العلم ١/٧٨ .

- **منصور بن المعتمر ومغيرة والأعمش** - روى عن اسحاق بن اسماعيل الطالقاني قال قلت لجرير يعني ابن عبد الحميد أكان منصور يعني ابن المعتمر يكره كتاب الحديث ؟ قال نعم منصور ومغيرة والأعمش كانوا يكرهون كتاب الحديث[1] » .

الرخصة في الكتابة :

١ - روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه قال : كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنهتني قريش ، وقالوا تكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ ، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا ؟ فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بأصبعه إلي فيه وقال : اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه الا حق[2] » .

٢ - روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : « ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب ولا أكتب[3] » .

٣ - عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « قيدوا العلم قلت وما تقييده قال كتابته[4] » .

---

(١) جامع بيان العلم ١/٨١ تقييد العلم ص ٤٨ .

(٢) أخرجه الحاكم ١/١٠٤ ، ١٠٥ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه . وأخرجه أبو داود في العلم باب كتابة العلم ١٠/٧٩ والدارمي باب من رخص في كتابة العلم ١/١٠٣ وهو في تقييد العلم ص ٧٤ - ٨٢ وجامع بيان العلم ١/٨٥ والمحدث الفاصل ص ٣٦٤ .

(٣) أخرجه البخاري في العلم باب كتابة العلم ١/٢٠٦ والترمذي في العلم باب الرخصة فيه - أي كتابة الحديث - ٧/٤٢٩ وقال : حسن صحيح وأحمد في مسنده ٢/٢٤٨ والدارمي باب من رخص في كتابة العلم ١/١٠٣ وهو في جامع بيان العلم ١/٨٤ وتقييد العلم ص ٨٢ ، ٨٣ .

(٤) أخرجه الحاكم ١/١٠٦ وانتقده الذهبي بأن ابن المؤمل . ضعيف ، وذكره في مجمع الزوائد =

٤ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « قيدوا العلم بالكتاب[١] » .

٥ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رجل يشهد حديث النبي ﷺ فلا يحفظه فيسألني فأحدثه فشكا قلة حفظه الى رسول الله ﷺ فقال له النبي ﷺ « استعن على حفظك بيمينك[٢] » يعني الكتاب .

٦ ـ روى عن رافع بن خديج أنه قال : قلنا يا رسول الله أنا نسمع منك أشياء أفنكتبها ؟ قال : اكتبوا ولا حرج[٣] .

٧ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه فأخبر بذلك النبي ﷺ فركب راحلته فخطب فقال : ان الله حبس عن مكة القتل ـ أو الفيل شك أبو عبد الله ـ وسلط عليهم رسول الله ﷺ والمؤمنين ألا وانها لم تحل لأحد قبلي ولم تحل لأحد بعدي ألا وانها حلت لي ساعة من نهار ألا وانها ساعتي هذه حرام لا يختلى شوكها ولا يعضد شجرها ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد فمن قُتل فهو بخير النَّظَرَين اما أن يعقل واما أن يقاد أهل القتيل فجاء رجل من أهل اليمن فقال : اكتب لي يا رسول الله فقال : اكتبوا لأبي فلان فقال رجل من قريش إلا الاذخر يا رسول الله فإنا نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال النبي ﷺ إلا

= ١٥٢/١ وعزاه للطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن المؤمل وثقة ابن معين وابن حبان وقال ابن سعد ثقة قليل الحديث وقال الامام أحمد أحاديثه مناكير وهو في تقييد العلم ص ٦٨ والمحدث الفاصل ص ٣٦٤ .

(١) أخرجه في المحدث الفاصل ص ٣٦٨ وتقييد العلم ص ٧٠ .

(٢) أخرجه الترمذي في العلم باب الرخصة فيه ٤٢٧/٧ وقال : ليس اسناده بذاك القائم وهو في التقييد ص ٦٥ .

(٣) ذكره في مجمع الزوائد ١٥١/١ وعزاه للطبراني في الكبير وفيه أبو مدرك روى عن رفاعة بن رافع وعنه بقية ولم أر من ذكره وهو في تقييد العلم ص ٧٢ .

الاذخر قال أبو عبد الله : بقال يقاد بالقاف . فقيل لأبي عبد الله أي شيء كتب له ؟ قال كتب له هذه الخطبة[1] .

٨ ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : ما يرغبني في الحياة إلا الصادقة والوهط فأما الصادقة فصيحفة كتبتها من رسول الله ﷺ وأما الوهط فأرض تصدق بها عمرو بن العاص كان يقوم عليها[2] .

وأجاز الكتابة جمع من الصحابة والتابعين من هؤلاء : ـ

ـ **أنس بن مالك** ـ عن هبيرة بن عبد الرحمن قال : كنا إذا أكثرنا على أنس بن مالك ألقى الينا مخلاة فقال هذه أحاديث كتبتها عن رسول الله ﷺ[3] .

وروى ثمامة ـ عن أنس « أنه كان يأمر بنيه أن يقيدوا العلم بالكتاب[4] » .

ـ **عمر** ـ عن عبد الملك بن عبد الله بن أبي سفيان أنه سمع عمر بن الخطاب يقول قيدوا العلم بالكتاب[5] .

---

(١) أخرجه البخاري ولفظه ما هنا في العلم باب كتابة العلم ١/٢٠٥ وأخرجه في غير هذا الموضع ، ومسلم في الحج باب تحريم مكة ٣/٥٠٥ ، والترمذي في العلم باب الرخصة فيه ـ أي في كتابة العلم ـ ٧/٤٢٨ وفيه أن الرجل اسمه أبو شاة ، وأبو داود في المناسك باب تحريم مكة ٥/٤٩٨ وفي الديات باب ولي العمد يأخذ الدية ١٢/٢٢٤ ، وأحمد ٢/٢٣٨ .

(٢) أخرجه الدارمي باب من رخص في كتابة العلم ١/١٠٥ ، وهو في المحدث الفاصل ص ٣٦٦ وفي تقييد العلم ص ٨٥ .

(٣) المحدث الفاصل ص ٣٦٧ ، وتقييد العلم ص ٩٥ .

(٤) أخرجه الحاكم ١/١٠٦ وقال : وقد أسند من وجه غير معتمد ، وهو في الالماع ص ١٤٧ وفي تقييد العلم ص ٩٦ ـ ٩٧ وفي المحدث الفاصل ص ٣٦٨ وفي جامع بيان العلم ١/٨٧ .

(٥) أخرجه الحاكم ١/١٠٦ وهو في تقييد العلم ص ٨٨ وفي المحدث الفاصل ص ٣٧٧ وجامع بيان العلم ١/٨٦ وبين عبد الملك وعمر راو سقط من رواية الحاكم لكنه في بقية الكتب وهو عمرو بن أبي سفيان عم عبد الملك .

ـ ابن عباس ـ عن هارون بن عنترة عن أبيه عن ابن عباس أنه أرخص له أن يكتب[1] .

وروى عنه أيضاً أنه قال (قيدوا العلم بالكتاب[2]) .

وقال « خير ما قيد به العلم الكتاب[3] .

وقال « قيدوا العلم وتقييده كتابته[4] » .

وفوق هذا فقد فعله ابن عباس فعن عبيد الله بن أبي رافع قال : كان ابن عباس يأتي أبا رافع فيقول : ما صنع رسول الله ﷺ يوم كذا ؟ ما صنع رسول الله ﷺ يوم كذا ؟ ومع ابن عباس ألواح يكتب فيها .

ـ أبو هريرة ـ عن بشير بن نهيك قال « كنت أكتب ما أسمع من أبي هريرة فلما أردت أن أفارقه أتيته بكتابي فقلت هذا سمعته منك قال نعم[5] » .

وعن حسن بن عمرو بن أمية الضمري قال : تحدثت عند أبي هريرة بحديث فأنكره فقلت أني سمعته منك فقال ان كنت سمعته مني فهو مكتوب عندي فأخذ بيدي الى بيته فأرنا كتباً كثيرة من حديث رسول الله ﷺ فوجد ذلك الحديث فقال قد أخبرتك اني ان كنت حدثتك به فهو مكتوب عندي[7] .

---

(١) جامع بيان العلم ١/٨٧ .

(٢) تقييد العلم ص ٩٢ وجامع بيان العلم ١/٨٦

(٣ ـ ٤) تقييد العلم ص ٩٢ .

(٥) تقييد العلم ص ٩١ .

(٦) جامع بيان العلم ١/٨٧ .

(٧) جامع بيان العلم ١/٨٩ مستدرك ٣/٥١١ .

ـ **أبـو بكـر** ـ عن أنس رضي الله عنـه : « أن أبـا بكـر كتب لـه فرائض الصدقة الذي سنه رسول الله ﷺ[1] » .

ـ **علي بن أبي طـالب** ـ عن ابراهيم بن يـزيد التيمي عن أبيـه قـال خـطبنا علي فقـال : من زعم أن عندنـا شيئاً نقـرؤه ليس في كتـاب الله تعـالى وهذه الصحيفـة . قـال صحيفـة معلقـة في سيفـه فيهـا أسنـان الأبـل وشيء من الجراحات ـ فقـد كـذب ، وفيهـا قـال رسـول الله ﷺ « المـدينـة حـرم مـا بين عيـر الى ثـور فمن أحـدث فيهـا حـدثـاً أو آوى محـدثـاً فعليـه لعنـة الله والملائكـة والناس أجمعين لا يقبـل الله منـه صـرفـاً ولا عـدلاً ومن ادعى الى غيـر أبيـه أو انتمى الى غيـر مـواليـه فعليـه لعنـة الله والمـلائكـة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً[2] » .

وروى عـن عـلي رضـي الله عـنـه قــال : « قـيـدوا الـعـلم قـيـدوا العلم[3] » مرتين .

ـ **الشعبي** ـ عامر بن شراحيل ـ قال « الكتاب قيد العلم[4] » .

ـ **سعيـد بن المسيب** ـ روى عن عبـد الـرحمن بن حـرملة قـال : « كنت سيء الحفظ زاد الصيـرفي ـ أحـد الـرواة ـ أو كنت لا أحفظ قـال ثم اتفقا فرخص لي سعيد بن المسيب في الكتاب[5] » .

ـ **الأعمش** ـ عن أبي جعفـر الفـراء قـال : كـان الأعمش يسمـع من

---

(١) تقييد العلم ص ٨٧ .

(٢) أخرجه البخاري في فضائل المدينة باب حرم المدينة ٨١/٤ وهو في جامع بيان العلم ٨٥/١ . وتقييد العلم ص ٨٨ واللفظ منه .

(٣) تقييد العلم ص ٨٩ .

(٤) تقييد العلم ص ٩٩ مسند ابن الجعد رقم ١٢٣١ المحدث الفاصل ص ٣٧٥ .

(٥) جامع بيان العلم ٨٨/١ تقييد ص ٩٩ .

أبي اسحاق ثم يجيء فيكتبه في منزله[1] .

ـ سعيد بن جبير ـ روى عنه أنه قال : « كنت أسير بين ابن عمر وابن عباس فكنت أسمع الحديث منهما فأكتبه على واسطة الرحل حتى أنزل فأكتبه[2] » وقال : كنت أكتب عند ابن عباس في ألواحي حتى أملأها ثم أكتب في نعلي[3] .

ـ قتادة ـ قيل له نكتب ما نسمع منك ؟ قال : وما يمنعك أن تكتب وقد أخبرك اللطيف الخبير أنه يكتب فقال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى[4] .

هذه هي نصوص النهي عن الكتابة ، ونصوص الأذن بالكتابة ، ساقها بعض الأئمة على أنها متعارضة[5] ثم التمسوا سبيلاً للخروج من هذا التعارض ولكن لا يخفي على متأمل أنها غير متعارضة فأحاديث الإذن بالكتابة ناسخة لأحاديث النهي ، وما كان في طوق الصحابة الذين كتبوا أن يكتبوا لو لم يعلموا ذلك، لكنهم لما علموا نسخ الحكم الأول بادروا بالكتابة بل أن الرسول ﷺ قد حثهم على ذلك ودفعهم إليه « قيدوا العلم بالكتاب » ، وقد قدمت ذلك في صدر الموضوع .

وبالنسخ قال جمع من الأئمة ، وها أنا أذكر مجمل ما قالوه في التوفيق بين هذه النصوص التي ظاهرها التعارض .

---

(١) المحدث ص ٣٨٤ وتقييد العلم ص ١١٢ .

(٢) تقييد ص ١٠٣ .

(٣) تقييد ص ١٠٢ والمحدث ص ٣٧١ .

(٤) المحدث ص ٣٧٢ وتقييد العلم ص ١٠٣ .

(٥) من الائمة من قال بعدم التعارض بانيا رأيه ذا على أن العمدة في أدلة النهي عن الكتابة هو حديث أبي سعيد الخدري وهو يرى أنه معل والصواب وقفه على أبي سعيد (فتح الباري ١/ ٢٠٨) .

الوجه الأول : ـ أن الاذن لمن خيف نسيانه والنهي لمن أمن وخيف اتكاله .

الوجه الثاني : ـ أن النهي كان حين خيف اختلاف الحديث بالقرآن والاذن حين أمن ذلك « قالهما النووي في التقريب »[1] وابن الصلاح في مقدمته[2] .

الوجه الثالث : ـ النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة خوف الاشتباه والأذن إذا كتب كل على انفراد . **قاله** السيوطي في التدريب[3] والعراقي في فتح المغيث[4] .

الوجه الرابع : ـ أن النهي كان خاصاً بوقت نزول القرآن أما بعده فلا . قاله السيوطي في التدريب[5] أيضاً .

الوجه الخامس : ـ أن الأذن كان خاصاً بمن يتقن القراءة والنهي لمن لم يتقنها خشية الغلط قاله ابن قتيبة[6] .

الوجه السادس : ـ أن النهي منسوخ بالأذن قاله العراقي[7] .

قلت : ـ أظهر الوجوه عندي هو الوجه السادس[8] فليس في حديث النهي تخصيص بحالة دون أخرى وليس في حديث الاذن إلا باحة في حال دون حال

---

(١) حـ ١ ص ٦٧ مع التدريب .

(٢) ص ٢٠٣ .

(٣) حـ٢ ص ٦٧ .

(٤) ١٨/٣ .

(٥) ٦٧/٢ .

(٦) تأويل مختلف الحديث ص ٢٨٧ .

(٧) فتح المغيث ١٨/٣ .

(٨) وذكره الحافظ في الفتح ٢٠٨/١ مع بعض الوجوه وقال بعد ذكره وهو أقربها مع انه لا ينافيها .

ولشخص دون شخص وإنما حديث النهي عام « لا تكتبوا عني » وحديث الاذن عام « اكتبوا لأبي شاة » ، « اكتب » ، « استعن بيمينك » ، وعليه فأظهر الأقوال هو القول بالنسخ والوجه الثاني مصير إلى الوجه السادس فإن النهي كان في فترة الوحي الاولى فكان أسلوب القرآن لم يتمرسه المسلمون فلم يصرح بالكتابة فما أن أدركوا أسلوبه وفهموا الفرق بينه وبين أسلوب البشر إلا أباح لهم الرسول الله ﷺ الكتابة .

أما كون بعض الصحابة والتابعين رفض الكتابة ودعا الى الحفظ فليس هذا مصير منهم إلى عدم النسخ وإلا لاحتجوا بالحديث ولم يقع هذا من أحدهم وإنما رفضوا الكتابة خشية أن يوجد كتاب مع كتاب الله أو خشية الاتكال على الكتابة وإهمال الحفظ مقدرين قدر الكتابة فاهمين ميزتها . ولذا نجد في كلام بعض الناهين عن الكتابة دعوة أيضاً إلى الكتابة من ذلك أبن عباس فهو يقول « نحن لا نكتب العلم ولا نكتبه » ، ثم يقول : « قيدوا العلم بالكتاب » ، بل ان أبا سعيد الخدري وهو الذي روى أصح حديث في باب النهي عن الكتابة يكتب أيضاً فعن أبي المتوكل عنه قال : « ما كنا نكتب شيئاً غير القرآن والتشهد[1] » يقول الخطيب[2] بعد ذكر هذا الأثر عن أبي سعيد « وأبو سعيد هو الذي روى عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تكتبوا عني سوى القرآن ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه » ثم هو يخبر أنهم كانوا يكتبون القرآن والتشهد ، وفي ذلك دليل على أن النهي عن كتب ما سوى القرآن إنما كان على الوجه الذي بيناه من أن يضاهى بكتاب الله تعالى غيره وأن يشتغل عن القرآن بسواه فلما أمن ذلك ودعت الحاجة الى كتب العلم لم يكره كتبه كما لم تكره الصحابة كتب التشهد ولا فرق بين التشهد وبين غيره من العلوم في أن الجميع ليس بقرآن ولن يكون كتب الصحابة

---

(١) تقييد العلم ص ٩٣ .

(٢) تقييد العلم ص ٩٣ .

ما كتبوه من العلم وأمروا بكتبه إلا إحتياطاً كما كان كراهتهم لكتبه احتياطاً والله اعلم .

وقال أبو عمر بن عبد البر « من كره كتابة العلم إنما كرهه لوجهين أحدهما ألا يتخذ مع القرآن كتاب يضاهى به ، ولئلا يتكل الكاتب على ما كتب فلا يحفظ فيقل الحفظ كما قال الخليل .

ليس بعلم ما حوى القمطر   ما العلم إلا ما حواه الصدر

ثم قال : والذين كرهوا الكتاب كابن عباس والشعبي وابن شهاب والنخعي وقتادة ومن ذهب مذهبهم وجبل جبلتهم كانوا قد طبعوا على الحفظ فكان أحدهم يجتزىء بالسمعة إلا ترى ما جاء عن ابن شهاب أنه كان يقول : اني لأمر بالبقيع فأسد أذنيّ مخافة أن يدخل فيها شيء من الخنافو الله ما دخل أذني شيء قط فنسيته ، وجاء عن الشعبي نحوه وهؤلاء كلهم عرب ، وقال النبي ﷺ : (نحن أمة أمية لا نكتب ولا نحسب وهذا مشهور أن العرب قد خصت بالحفظ كان أحدهم يحفظ أشعار بعض في سمعة واحدة وقد جاء أن ابن عباس رضي الله عنه حفظ قصيدة عمر بن أبي ربيعة :

أمن آل نعم أنت غاد فمبكر   غداة غد أم رائح فمهجر

في سمعة واحدة على ما ذكروا وليس أحد اليوم على هذا ، ولولا الكتاب لضاع كثير من العلم ، وقد أرخص رسول الله ﷺ في كتاب العلم ورخص في جماعة من العلماء وحمدوا ذلك ونحن ذاكروه بعد هذا بعون الله ان شاء الله (ذكره في باب ذكر الرخصة في كتاب العلم وقد أخذت منه الكثير هنا) ، وقد دخل على ابراهيم النخعي شيء في حفظه لتركه الكتاب . وذكر الحلواني قال حدثنا معاوية بن هشام وقبيصة قالا حدثنا سفيان عن منصور قال : كان إبراهيم يحذف الحديث فقلت له ان سالم بن ابي الجعد يتم الحديث قال له ان سالما

كتب وأنا لم أكتب . قال أبو عمر : فهذا النخعي مع كراهيته لكتاب الحديث قد أقر بفضل الكتاب ا . هـ .

وقال الرامهرمزي[1] قد ذكرنا في وجوب الكتاب ما ورد عن رسول الله ﷺ ثم عن علي وعمر وجابر وأنس ومن يليهم من كبراء التابعين كالحسن وعطاء وطاووس وسعيد بن جبير وعروة بن الزبير ومن بعدهم من أهل العلم ، والحديث لا يضبط إلا بالكتاب ثم بالمقابلة والمدارسة والتعهد والمذاكرة والسؤال والفحص عن الناقلين والتفقه بما نقلوه .

وإنما كره الكتاب من كره من الصدر الأول لقرب العهد وتقارب الاسناد ولئلا يعتمده الكاتب فيهمله أو يرغب عن تحفظه والعمل به ، فأما والوقت متباعد والاسناد غير متقارب والطرق مختلفة والنقلة متشابهون وآفة النسيان معترضة والوهم غير مأمون فإن تقييد العلم بالكتاب أولى وأشفى والدليل على وجوبه أقوى ، وحديث أبي سعيد « حرصنا أن يأذن لنا رسول الله ﷺ في الكتاب فأبى - أحسب أنه كان محفوظاً في أول الهجرة وحين كان لا يؤمن الاشتغال به عن القرآن ا . هـ .

ثم قال القاضي الرامهرمزي[2] وإنما نقول ان الأولى بالمحدث والأحوط لكل راو أن يرجع عند الرواية الى كتابه ليسلم من الوهم ثم ساق العديد من الأمثلة ليبين أن عدم الكتابة يورث الخطأ في الرواية وها أنا أكتفي من هذه الأمثلة بمثالين : -

١ - أخرج الرامهرمزي بإسناده إلى يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن

---

(١) المحدث الفاصل ص ٣٨٥ .

(٢) المحدث الفاصل ص ٣٨٨ وما بعدها .

عمر أنه كان يجمع بين المغرب والعشاء إذا جد به السير بعد ما يغيب الشفق ويزعم أن النبي صلى ﷺ يجمع بينهما قال يحيى : حدثت بهذا الحديث ست عشرة سنة بمكة فكنت أقول قبل أن يغيب الشفق ثم نظرت في كتابي فإذا هو بعد ما يغيب الشفق(١) .

٢ ـ أخرج الرامهرمزي عن موسى بن زكريا ثنا الحسن بن قزعة ثنا الفضيل بن عياض عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله ﷺ ربما يقرن شعبان ورمضان قال الحسن فلقيني فضيل بعد أيام فقال اجعل مكان نافع طلحة(٢) .

وقال القاضي عياض « وروى كراهة ذلك ـ كتابة الحديث ـ عن أبي موسى وابن عمر وأبي سعيد الخدري وجماعة بعدهم لذلك ـ أحاديث النهي عن الكتابة ـ ومخافة الاتكال على الكتاب وترك الحفظ ولئلا يكتب شيء مع القرآن ، ومنهم من كان يكتب فإذا حفظ محا ، والحال اليوم داعية للكتابة لانتشار الطرق وطول الأسانيد وقلة الحفظ وكلال الافهام(٣) » .

الكتابة بعد عصر التابعين : ـ

وعلى أي وجه اعتبرنا آراء الصحابة والتابعين فإن هذا الاختلاف قد زال بعد عصر التابعين وأجمع المسلمون على جواز الكتابة .

يقول الحافظ العراقي(٤) اختلف المسلمون والتابعون في كتابة الحديث بعد عصر التابعين ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف » .

---

(١) المحدث الفاصل ص ٣٨٨ .
(٢) المحدث الفاصل ص ٣٩٢ .
(٣) الالماع ص ١٤٩ .
(٤) فتح المغيث ١٧/٣ .

وكذا قال عياض[1] وابن الصلاح[2] .

وقال السخاوي[3] لكن الاجماع منعقد من المسلمين ـ كما حكاه عياض ـ في المائة الثانية ـ كما زاده الذهبي ـ على الجواز بعدهم أي بعد الصحابة والتابعين بالجزم في حكايته بدون تردد بحيث زال ذلك الخلاف كما أجمع المتقدمون والمتأخرون على جوازها في القرآن » .

طبيعة الكتابة والباعث عليها : ـ

لم يكن الغرض من الكتابة في هذه المرحلة هو تأليف موسوعة تشمل السنة بأسرها وإنما كان الغرض منها حفظ الحديث والأمن من ضياعه بحيث يحفظ كل شخص ما يسمعه ويكتب كل ـ أو بعض ـ ما يحفظه حتى لا يضيع بعد ذلك أو يعتريه تحريف وعليه فيمكن تلخيص بواعث الكتابة فيما يلي : ـ

١ ـ تعذر الحفظ : فإذا كان أحدهم سيء الحفظ فانه يحرص على الكتابة ليحفظ من الكتاب من ذلك ما روى عن حرملة قال : كنت سيء الحفظ فرخص لي سعيد بن جبير في الكتاب وعن شراحيل أبي سعد قال : دعا الحسن بن علي بنيه وبني أخيه فقال : يا بني وبني أخي انكم صغار قوم يوشك أن تكونوا كبار آخرين فتعلموا العلم فمن لم يستطع منكم أن يرويه أو قال يحفظه فليكتبه وليضعه في بيته[4] » .

وقد يكون النص نفسه مما يتعذر حفظه كأن يكون الحديث طويلاً أو

---

(١) الالماع ص ٧ .

(٢) المقدمة ص ٢٠٤ .

(٣) المحدث ص ٣٧٦ التقييد ص ٩٩ جامع بيان العلم ١/ ٨٨ .

(٤) أخرجه الدارمي باب من رخص في كتابه العلم ١/ ١٠٧ وهو في التقييد ص ٩١ والكفاية ص ٣٤٠ .

مشتملاً على أرقام عددية كأحاديث الصدقات والديات والفرائض كما روى عن عبد الله بن عمرو قال « قلنا يا رسول الله انا نسمع منك أشياء لا نحفظها أفلا نكتبها قال بلى فأكتبوها[1] .

٢ ـ المحافظة على اللفظ : فكانوا يكتبـون ليحفظوا نفس اللفظ فعن منصـور قال : « قلت لابراهيم : سالم ابن أبي الجعد أتم حديثاً منك قال ان سالماً كان يكتب[2] » . وعن معمر قال : قدمت على يحيى بن اليمان فحدثتـه بحديث لأستخرج منه حديثاً فلما قمت من عنده قال أكتب لي حديث كذا وكذا قلت له ياأبا نصر ألستم تكرهون كتابة الحديث فقال اكتبه لي فانك ان لم تكتبه لي فقد فهـمت أو أخطأت[3] ـ تاء المتكلم ـ وعن شعبـة قال : إذا رأيتموني اثج الحديث ـ أي أقرؤه متوالياً سريعاً من ثـج الماء إذا صبـه ـ فاعلموا أني تحفظته من كتاب[4] وقال أحمـد ويحيى « كل من لم يكتب العلم لا يؤمن عليه الغلط[5] » .

٣ ـ المحافظة عل العلم من الضياع : فكانوا يحفظون ومع ذلك يكتبون خشية أن يعتـرى الذهن نسيـان فان الخـاطر يغفـل والقلم يحفظ والحـافظ يمـوت والقرطاس يبقى ولذا يقول الحسن : « ما قيد العلم بمثـل الكتاب[6] » ، وقال الشعبي وغيره : « الكتاب قيد العلم[7] » ، وقال : « لا تدعن شيئاً من

---

(١) المحدث ص ٣٦٤ التقييد ص ٧٤ .
(٢) المحدث ص ٣٧٤ والتقييد ص ١٠٩ .
(٣) جامع بيان العلم ١/٩٢ المحدث ص ٣٧٣ التقييد ص ١١٠ .
(٤) جامع ١/٩٠ .
(٥) جامع ١/٩١ .
(٦) المحدث ص ٣٧٥ التقييد ص ١٠١ .
(٧) المحدث ص ١٧٥ ـ ١٧٧ التقييد ص ٩٠٣ .

العلم إلا كتبته فهو خير لك من موضعه من الصحيفة وانك تحتاج إليه يوماً ما[١] » ، وقال أبو قلابة : « الكتاب أحب إلى من النسيان[٢] » .

وكتب عمر بن عبد العزيز الى أهل المدينة : « أن انظروا حديث رسول الله ﷺ فأكتبوه فاني خفت دروس العلم وذهاب أهله[٣] » .

آثار هذه الحقبة : ـ

ولقد أسفرت هذه الحقبة عن عدد من الصحف تعد دليلاً قاطعاً على كتابة السنة في عهد الرسول ﷺ ـ بل منها ما أمر ﷺ بكتابته ومهره بخاتمة الشريف ـ وفي عهد الصحابة والتابعين كما أنه بفضلها حفظت أصول السنة وأقيم بنيانها .

وهذه الصحف منها ما أمر الرسول ﷺ بكتابته ومنها ما كتبه الصحابة من علم رسول الله ﷺ بذلك .

فمن الصحف التي أمر الرسول بكتابتها كتابة ﷺ بين المؤمنين من المهاجرين والأنصار وبين أهل المدينة والذي ذكره ابن هشام في كتابة « سيرة النبي ﷺ » ويقع في ورقتين[٤] وأخرج أبو عبيد القاسم بن سلام صدره في كتابه الاموال[٥] وفيه عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ كتب بهذا الكتاب « هذا كتاب من محمد النبي رسول الله ﷺ بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم فلحق بهم فحل معهم وجاهد معهم أنهم أمة واحدة دون الناس : المهاجرين من قريش على رباعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى وهم يفكون

---

(١) التقييد ص ١٠٠ .

(٢) جامع بيان العلم ١/٨٧ التقييد ص ١٠٣ .

(٣) أخرجه الدارمي باب كمن رخص في كتابه العلم ١/١٠٤ والتقييد ص ١٠٦ .

(٤) حـ ٢ ص ١١٩ .

(٥) ص ١١٦ .

عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين . . . الخ وهو حديث طويل في المعاقل .

وأيضاً كتابه ﷺ في الصدقات والديات والفرائض والسنن أرسله الى عمرو بن حزم وغيره وقد أخرجه أبو القاسم في كتابه الأموال[1] ويقع في أكثر من ورقة وهذا صدره .

أخرج أبو عبيد بأسناده عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري قال لما استخلف عمر بن عبد العزيز أرسل إلى المدينة يلتمس كتاب رسول الله ﷺ في الصدقات وكتاب عمر بن الخطاب فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله ﷺ الى عمرو بن حزم في الصدقات ووجد عند آل عمر كتاب عمر في الصدقات مثل كتاب رسول الله ﷺ قال : فنسخا له قال : فحدثني عمر بن هرم : أنه طلب إلى محمد بن عبد الرحمن أن ينسخه ما في ذينك الكتابين فنسخ له ما في هذا الكتاب من صدقة الابل والبقر والغنم والذهب والورق والتمر أو الثمر والحب والزبيب : أن الابل ليس فيها شيء حتى تبلغ خمساً فإذا بلغت خمساً ففيها شاة حتى تبلغ تسعاً فإذا زادت واحدة ففيها شاتان . . . الخ هذا الكتاب .

وأيضاً كتابه ﷺ الذي كان عند الامام علي كرم الله وجهه والذي أخرجه الأئمة عنه وفيه « هل عندكم كتاب ؟ قال لا . إلا كتاب الله أو فهم أعطيه رجل مسلم أو ما في هذه الصحيفة ؟ قيل وما في هذه الصحيفة قال : العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر » ، وفي رواية أخرى « فإذا فيها المدينة حرام . . . الخ الحديث ومن طريق ثالث » فيها لعن الله من ذبح لغير الله « ومن طريق رابع » فاذا فيها المؤمنون تتكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم « ومن طريق خامس « فيها فرائض الصدقة » والجمع بين هذه الأحاديث أن الصحيفة كانت واحدة

---

(١) ص ٤٤٧ .

وكان جميع ذلك مكتوباً فيها فنقل كل واحد من الرواة عنه ما حفظه[1] .

ومنها كتابه ﷺ الذي وجد في قائم سيفه فعن أبي جعفر محمد بن علي قال : « وجد في قائم سيف رسول الله ﷺ صحيفة فيها مكتوب : ملعون من سرق تخوم الأرض . ملعون من تولى غير مواليه أو قال ملعون من جحد نعمة من أنعم عليه[2] » .

وقد اشتمل كتاب « مكاتيب الرسول الله ﷺ » لعلي بن حسين علي الأحمدي على عدد كبير من كتبه ﷺ . وكذا كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم ابن سلام (ص ٢٤٧ ـ ٢٥٠ ـ ٢٥٢ ـ ٢٥٧) وغير ذلك .

أما الصحابة فقد كتب منهم عبد الله بن عمرو فعنه قال : « ما يرغبني في الحياة إلا الصادقة والوهط فأما الصادقة فصحيفة كتبتها عن رسول الله ﷺ وأما الوهط فأرض تصدق بها عمرو بن العاص كان يقوم عليها[3] وذكر ابن الأثير أن عبد الله قال : « حفظت عن النبي ﷺ ألف مثل »[4] قلت فلعل هذا هو عدد ما أحتوته الصحيفة من أحاديث .

وكتب أبو هريرة : فعن حسن بن عمرو بن أمية الضمري قال تحدثت عند أبي هريرة بحديث فأنكره فقلت اني قد سمعته منك فقال ان كنت سمعته مني فهو

(١) تقدم تخريجه في الكلام على الكاتبين من الصحابة حديث رقم ٦ هناك وهاك تتمة تخريجه « البخاري في العلم باب كتابة العلم » ٢٠٤/١ وفي غير هذا الموضع ـ ما هو مذكور في نهاية الحديث ـ ومسلم في الحج باب فضل المدينة ٥١٨/٣ ـ ٥١٩ ، والترمذي في الديات باب ما جاء لا يقتل مسلم بكافر ٦٦٨/٤ وقال حسن صحيح ، وأبو داود في المناسك باب في تحريم المدينة ١٧/٦ ، والنسائي في القسامة باب سقوط القود من المسلم للكافر ٢٠/٨ .

(٢) جامع بيان العلم ٨٥/١ ـ ٨٦ .

(٣) تقدم .

(٤) آسد الغابة ٣٤٩/٣ .

مكتوب عندي فأخذ بيدي الى بيته فأرانا كتباً كثيرة من حديث رسول الله ﷺ فوجد ذلك الحديث فقال قد أخبرتك أني ان كنت حدثتك به فهو مكتوب عندي[١] » .

أبو بكر : كتب لأنس فرائض الصدقة الذي سنه رسول الله ﷺ لما وجهه الى البحرين ونصه : بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين والتي أمر الله بها رسوله فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط في أربع وعشرين من الإبل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة فإذا بلغت خمساً وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض أنثى . . الخ الحديث[٢] » .

ومنها كتابه الى أهل بزاخة وقد ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام بطولة في كتابه الأموال[٣] وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلقد وجد ابنه عبد الله في قائم سيفه صحيفة . فيها (ليس فيما دون خمس من الابل صدقة . . .[٤] وكتب كتاباً فيه أنصبة الزكاة وأرسله إلى عماله[٥] .

وكتب : عبد الله بن عباس إلى نجدة الحروري كتاباً أجاب فيه على ما سأله عليه[٦] .

وكتب : جابر بن عبد الله الأنصاري فلقد كانت له صحيفة اشتهرت

---

(١) جامع بيان العلم ١/٨٩ مستدرك ٣/٥١١ .

(٢) اخرجه البخاري في الزكاة باب العرض في الزكاة ٣/٢١٢ وفي باب زكاة الغنم ص ٣: ٣١٧ - ٥١١ بتمامة وفي غير هذين الموضعين وابو داود في الزكاة السائمة ٤/٤٣١ والنسائي في الزكاة باب زكاة الابل ٥/١٣ وفي باب زكاة الغنم ص ١٩ .

(٣) ص ٢٥٤ .

(٤) الكفاية ص ٥٠٥ .

(٥) الاموال ص ٤٤٧ ، ٤٥٠ .

(٦) الاموال ص ٤١٨ .

بصحيفة جابر ورواها عنه تلاميذه وفيها قال قتادة : « لأنا لصحيفة جابر بن عبد الله أحفظ مني لسورة البقرة[١] » .

ومما كتب في هذه الفترة « الصحيفة » الصحيحة كتبها همام بن منبة زوج ابنه أبي هريرة ـ كتبها أمام أبي هريرة وهذه الصحيفة وصلتنا كما هي وتضم ١٣٨ ثمانية وثلاثين ومائة حديث وقد أخرجها الامام أحمد في مسنده بنصها كما توجد منها مخطوطات في المكتبات العامة[٢] .

مرحلتا التدوين والتصنيف :

وهاتان المرحلتان شبة متداخلتين وان كانت أولاهما أسبق ، وتبدأ مرحلة التدوين حينما أصدر عمر بن عبد العزيز أمره الى عماله على الأمصار « انظروا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجمعوه[٣] » . وكان فيما كتب الى أهل المدينة : « انظروا حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه فاني خفت دروس العلم وذهاب أهله[٤] » .

وكما وجه كتباً إلى الأمصار فلقد وجه كتباً الى الأئمة الأعلام فكتب الى أمير المدينة أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وهو الذي قال فيه مالك : « لم يكن عندنا أحد بالمدينة عنده من علم القضاء ما كان عند أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وكان قاضياً ولاه عمر بن عبد العزيز وكتب إليه أن يكتب له العلم من عند عمرة بنت عبد الرحمن والقاسم بن محمد فكتبه له ولم يكن على المدينة

---

(١) تهذيب التهذيب حـ ٨ ص ٣٥٣ .

(٢) ويقوم الآن أحد الزملاء باعداد هذه الصحيفة مع دراسات تتعلق بها وذلك لنيل درجة العالمية في الحديث وعلومه نسأل الله له ولنا التوفيق .

(٣) قال في الفتح رواه أبو نعيم في تاريخ أصبهان .

(٤) سنن الدارمي ١ / ١٠٤ التقييد ص ١٠٦ .

أمير غير أبي بكر بن حزم وكان قاضياً » ، وجه اليه كتابه وفيه « اكتب إلي بما ثبت عندك من الحديث عن رسول الله ﷺ وبحديث عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد[١] فاني خشيت دروس العلم وذهابه » وفي رواية أخرى « انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أو سنة ماضية أو حديث عمرة فأكتبه فإني خفت دروس العلم وذهاب أهله[٢] » .

وكنت أيضاً الى محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (١٢٤) والذي قال فيه أبو الزناد « كنا نكتب الحلال والحرام وكان ابن شهاب يكتب كل ما سمع فلما احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس[٣] » كتب إليه يأمره بجمع السنن ولذا قال : « أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها دفتراً دفتراً فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفتراً[٤] » .

وما أن صدر هذا الأمر من الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز الاشمر الأئمة عن ساعد الجد فلقد آن أوان جمع السنة بعد أن كانت مبعثرة صحيفة هنا وصحيفة هناك وأحاديث يحفظها هذا وأحاديث يحفظها ذاك وهذا الجمع وهذا التدوين كثيراً ما تمنوه وكثيراً ما آملوه فبدأ جمع الصحف ونسخها وأرسال النسخ الى الخليفة ، ومن لم يكتب فقد كتب ومن عنده صحف نسخ منها ما يرسله الى الخليفة ، والخليفة يرسل الى كل مصر دفتراً ، وشهدت فترة خلافه عمر بن عبد العزيز ثم ما بعدها حركة علمية في ميدان السنة أسفرت عن كتابة كل السنة وجمع كل ما كتب ـ وهو ما يعرف بالتدوين ـ ثم تبويب وتصنيف هذا الجمع من الحديث بيد أنه لم تكن فترة خلافة عمر بن عبد العزيز انطلاقاً في عالم التدوين فقط بل

---

(١) تهذيب ١٢/٤٣٨ .

(٢) تقييد ص ١٠٥ .

(٣) جامع بيان العلم ١/٨٨ .

(٤) جامع ١/٩١ .

كانت مع ذلك انطلاقاً في عالم التحديث والرواية فأمر الأئمة أن يحيوا مجالس التحديث في المساجد فعن عكرمة قال : « سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز يقول : أما بعد فأمر أهل العلم أن ينشروا العلم في مساجدهم فإن السنة كانت قد أميتت[1] وكان فيما كتبه أيضاً إلى أبي بكر بن حزم « ولتفشوا العلم ولتجلسوا حتى يعلم من لا يعلم فان العلم لا يهلك حتى يكون سراً[2] » .

أول من قام بالتدوين : -

وإذا كان الأئمة قد امتثلوا أمر الخليفة فبدأوا يكتبون ما عندهم فان بدءهم في التدوين كان جماعياً إذ بدأ الجميع عند صدور أمر الخليفة وعليه فالاولية ثابتة لهم جميعاً بيد أن مؤرخي السنة مالوا الى جعل هذه المسألة من المسائل الخلافية . ولكن الأمر أيسر من أن يختلف فيه فان الأولية قد تثبت لأكثر من واحد نعم يجوز أن تثبت الأولية في كل اقليم وهذا لم يختلف فيه ووقع فيه التعدد أيضاً وهاك التوضيح .

أوائل المدونين[3]: -

عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج البصري (١٥٠) وسفيان بن عيينه (١٩٨) بمكة .

مالك بن أنس (١٧٩) ومحمد بن اسحاق (١٥١) وابن أبي ذئب (١٥٨) بالمدينة المنورة .

الربيع بن صبيح (١٦٠) وسعيد بن أبي عروبة (١٥٦) وحماد بن سلمة (١٦٧) بالبصرة .

---

(١) المحدث الفاصل ص ١٥٣ .

(٢) أخرجه البخاري معلقاً ١/١٩٤ .

(٣) المحدث الفاصل ص ٦١١ ، وتوجيه النظر ص ٧ ، وهدي الساري ص ٦ .

سفيان الثوري (١٦١) وزكرياء بن أبي زائدة (١٤٩) وابن فضيل (١٩٥)ووكيع (١٩٧) **بالكوفة** .

معمر بن راشد (**١٥٣**) وخالد بن جميل **باليمن** .

الأوزاعي ـ عبد الرحمن بن عمرو ـ (**١٥٧**) والوليد بن مسلم (**١٩٤**) **بالشام** .

عبد الله بن المبارك (١٨١) **بخراسان ومرة** .

هشيم بن بشير (**١٨٣**) **بواسط** .

جرير بن عبد الحميد (**١٨٨**) **بالري** .

عبد الله بن وهب (**١٩٧**) **بمصر** .

هذا ما قاله الأئمة في أوائل من دون الحديث بيد أن الباحث يتضح له أن هؤلاء لم يبلغوا معاً،إذ أنهم لم يكونوا موجودين جميعاً عند صدور أمر الخليفة فليس من المعقول أن نثبت لهشيم بن بشير الذي ولد (١٠٤) ولعبد الله بن المبارك الذي ولد (١١٨) ولجرير بن عبد الحميد الذي ولد (١١٠) ولعبد الله بن وهب الذي ولد (١٢٥) ليس من المعقول أن نثبت لهؤلاء أولية في التدوين كأولية الأئمة الذين تلقوا أمر الخليفة عمر بن عبد العزيز الذي توفي (١٠١) من أمثال أبي بكر بن حزم الذي كان والياً على المدينة وصدر له كتاب خاص، ومن أمثال ابن شهاب الزهري الذي اشتهر عنه التدوين قبل صدور أمر الخليفة فما أن صدر أمر الخليفة إلا بادر بارسال الكتب حتى كان أول من أرسل الكتب الى الخليفة فالأولى تضييق الدائرة عن هذا العدد خاصة والتاريخ يساعد على ذلك .

بل إن الأحْرى أن نبحث عن من ظهر عمله في التدوين الى الوجود أولاً فأن ذلك هو الجدير بالبحث عنه ولو بحثنا عن ذلك لما كان هناك خلاف في أنه ابن شهاب الزهري فانه أول من أرسل الدفاتر الى الخليفة وأرسلها الخليفة الى

الأمصار ولذا يقول عبد العزيز ابن محمد الدرا وردي « أول من دوّن العلم وكتبه ابن شهاب[1] » ، ويقول ابن شهاب عن نفسه « أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن فكتبناها دفتراً دفتراً فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفتراً[2] » .

سمة التدوين والتصنيف في هذه المرحلة : ـ

عند بدء العلماء في التدوين دونوا حديث رسول الله ﷺ فقط إذ كان من كلام الخليفة إليهم « ولا يقبل إلا حديث رسول الله ﷺ »[3] فلما كان عصر التصنيف والذي لا يزال الى الآن آخذاً اشكالاً مختلفة بدأت بأنه ضم المرفوع والموقوف والمقطوع من الحديث فدّون الأئمة أقوال الصحابة وأقوال التابعين مع حديث رسول الله ﷺ كما يتضح ذلك في موطأ الامام مالك ، وكانوا يؤلفون كل باب على حده ومنهم من الف في كل الابواب ومنهم من اقتصر على أبواب الأحكام فقط وظل الأمر على هذا ـ جمع أقوال الصحابة والتابعين من حديث رسول الله ـ إلى نهاية القرن الثاني[4] .

السنة في القرن الثالث : ـ

فلما كان القرن الثالث رأى بعض الأئمة أن يفرد حديث رسول الله ﷺ خاصة وهو ما يسمى بالمسند فصنف عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي مسنداً وصنف مسدد بن مسرهد البصري مسنداً وصنف أسد بن موسى الأموي مسنداً وصنف نعيم بن حماد الخزاعي نزيل

---

(١) جامع بيان العلم ١/٨٨ .

(٢) جامع بيان العلم ١/٩١ .

(٣) أخرجه البخاري ١/١٩٤ .

(٤) هدي الساري ص ٦ .

مصر مسنداً، ثم اقتفى الأئمة بعد ذلك أثرهم فقلَّ إمام من الحفاظ إلا وصنف حديثه على المسانيد كالإمام أحمد بن حنبل واسحاق بن راهوبة وعثمان بن أبي شيبة وغيرهم من النبلاء ، ومنهم من صنف على الأبواب وعلى المسانيد معاً كأبى بكر بن أبي شيبة[1] ، وظل البعض الاخر من الأئمة على طريقة التدوين على الأبواب وكثر التدوين في هذه الفترة واتخذ نظماً وأسماء مختلفة منها « السنن » المصنف المعجم ، الجامع ، الاطراف ، المستدر ، المستخرج[2] .

---

(١) هدى الساري ص ٦

(٢) راجع في ذلك الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة للكتاني .

الباب الأوّل
الإمام علي بن الجعد "شيخ البخاري"

● **الفصل الأول** : ـ عصره : الحياة السياسية ، الحياة الاجتماعية ، الحياة الثقافية ، السنة في عصره .

● **الفصل الثاني** : ـ التعريف به : نسبه ، مولده ، عمله ، طبقته ، وفاته .

● **الفصل الثالث** : ـ طلبه للعلم ، شيوخه ، ترجمة بعض مشاهيرهم (شعبة بن الحجاج ، أبو عثمان الرحبي ، ابن أبي ذئب ، سفيان الثوري ، سفيان ابن عيينة .

● **الفصل الرابع** : ـ تلاميذه ، ترجمة تفصيلية لخمسة من أشهرهم (الامام البخاري ، أبو داود السجستاني ، أبو زرعة الرازي ، أبو حاتم الرازي ، يحيى بن معين) من أخرج عنه من الأئمة في كتبهم مباشرة أو بواسطة .

● **الفصل الخامس** : ـ منزلته العلمية ، دوره في علم الحديث (روايه درايه ، رجال) ..

● **الفصل السادس** : ـ رأى أئمة الجرح والتعديل فيه : المعدلون وأقوالهم . المجرحون وأقوالهم ، قضية القول في القرآن ، مناقشة آراء الفريقين والقول الفصل .



الفَصْل الأوَّل
عَصر ابن الجَعْد

أقترن ميلاد ابن الجعد بميلاد الدولة العباسية الأولى ، فلقد ولد سنة (١٣٤) بعد قيام الدولة العباسية بأقل من عامين ومن الطريف أنه توفي قبل سقوط هذه الدولة بعامين أيضاً ، فكأنه عاش فترة الدولة العباسية الأولى ، وتعتبر فترة الدولة العباسية الأولى فترة قوة وازدهار علا فيها شأن الأمة الاسلامية وسارت فيها الفتوحات الاسلامية بخطى واسعة واحترمها جيرانها بل دفعوا لها الجزية وسادها التقدم في جميع مجالات العلوم والفنون ،كل هذا مع الرقى الاجتماعي الذي هيأه الامتثال للشريعة الاسلامية . ولدراسة عصره فسوف أتناوله من الناحية السياسية والاجتماعية والثقافية مركزاً على الأخيرة إذ هي أساس البحث وذروته والمؤثرة في علم ابن الجعد وثقافته .

الحياة السياسية : ـ

يستطيع الباحث أن يحكم على عصر ابن الجعد من الناحية السياسية بالاستقرار ، بيد أنه استقرار نسبي فإذا كانت حياة الفرد لا تصفو من مكدرات، فحياة الدول بذلك أولى وأحرى فهي لا تخلو من

تمرد عاص أو اعتداء طامع فإذا استطاعت الدولة أن تردع هذا وذاك ولم يشكل شيء من ذلك خطراً على سلامتها اعتبر هذا استقرار بالنسبة للدولة .

والدولة العباسية الأولى شهدت في عهد قيامها منازعات خارجية من الروم استطاعت أن تقضي على أطماع الروم بل على ارغامهم على دفع الجزية، وكانت تغزو بلادهم كل صيف مجموعة من الجيش الاسلامي تسمى الصائفة ، كما شهدت منازعات داخلية تتمثل فيما كان بين العباسيين والأمويين والتي من آثارها قيام دولة الأمويين الثانية في الأندلس على يد عبد الرحمن بن معاوية ، وفيما كان بين العباسيين وبني عمهم العلويين والتي كان من آثارها قيام دولة الأدارسة بالمغرب الأقصى على يد ادريس بن عبد الله ، وفيما كان بين العباسيين والخوارج والتي استطاع العباسيون فيها كسر شوكة الخوارج .

بل وشهدت أيضاً منازعات في نفسها تتمثل فيما كان بين أعضائها والتي من أبرزها الحرب التي دارت بين الأمين والمأمون والتي انتصر فيها المأمون لكن بسيوف غير عربية مما هز مركز العروبة في الدولة وكسر شأفتهم ورفع مركز الأعاجم فيها .

وبعد انتهاء هذه المنازعات الخارجية والداخلية والذاتية استقر الأمر للمأمون ولمن بعده وأصبحوا يديرون الفتوحات الاسلامية بأنفسهم .

لكن رغم هذا الاستقرار وهذا الغلب فان الدولة سارت وهي تحمل سبب ضعفها في جنباتها، ذلك أنها اعتمدت على قوة غير عربية وأسست بسواعد غير عربية فاعتمد المأمون على الفرس واعتمد

المعتصم على الاتـراك ، وهؤلاء الأعـاجم كـانـوا في بـدايـة الامـر أسـاس قـوة وازدهار ، وفي نهـايته سبّب ضعف وزوال ، فـان قيام دولـة المأمـون بـأيدي أهـل خـراسـان زاد مـا لهم في تلك الـدولـة وبقـدر مـا زادهم نقص من شـأن العـرب حتى لم يـظهـر قـائـد معـروف في عهـد المـأمـون من العـرب كمـا كـان في عهـد الخلفـاء من قبله وصـار معـظم المـرتـزقين من الجنـد إنمـا هم من أهـل خـراسـان والأبنـاء وصـار معـظم الاعتمـاد عليهم وظهـرت أسماء قـادة من عناصـر أخـرى من أتـراك مـا وراء النهـر حتى قـال قائل للمأمون « انظر لعرب الشام كما نظرت لعجم أهل خراسان[1] » .

الحياة الاجتماعية : ـ

تتميـز الحياة في هـذه الفتـرة بـالـرخـاء والثـروة والتقـدم والـرقي حتى انـه ليعتبر ذلـك سمة من سمـات الحياة الاجتمـاعيـة في هـذا العصر، ومـرد هـذا الى اتساع رقعـة الأرض الخراجيـة وأخذ الجـزية من الـدول المجـاورة وجمـع الزكـاة بـانتـظام وعـدل وحسن سيـر الـراعي في الـرعيـة وسهـر عين الخليفـة حاميـة للأمـة من الـولاة ـ فهـا هـو أبـو جعفـر المنصـور يكتب الى عـاملة « ان آثرت العـدل صحبتك السـلامـة وان آثـرت الجـور فمـا أقـربـك من النـدامة فـانصف هذا المتـظلم من الظلامـة » ، وكـان الـرشيـد إذا بلغـه عن أحـد من رعيته مـا يريبه اشتـد غضبـه وزاد انفعـالـه حتى لا يكـاد أحـد يقـدر أن يكمله ، وهـا هـو المـأمـون يقـول : « مـا انفتق عليَّ فتق إلا وجـدت سببه جـور العمال » ـ كـل ذلك أدى الى كثـرة المـال وبـالتـالي الى رواج التجـارة حتى اصبحت بغـداد مـركـزاً تجـاريـاً لا يدانى ، وهـو بـالتـالي يؤدي الى الثـروة والـرخـاء فـإذا أحيط ذلـك بـالعلم فـلا شـك أن الحيـاة

---

(١) تاريخ الطبري ٦٥٢/٨ .

تتسم بالرقي والتقدم والازدهار وقد كان ذلك ـ كما سيأتي في الحياة الثقافية .

ومما اتسمت به الحياة الاجتماعية في هذه الفترة الصراعات بين العرب والأعاجم فلقد كان الخلفاء قبل المأمون يجعلون العربي قبل العجمي دون تردد وكانت مراكز القيادة مقصورة ـ إلا في القليل النادر ـ على العرب فلما جاء عصر المأمون استعان بغير العرب على العرب ثم كان المعتصم على نفس الوتيرة مما ترتب عليه ظهور مركز المعجم في الدولة حتى ظهر التنافس بين العرب وغيرهم فلقد أصبح الأعاجم يشعرون بمركزهم وسطوتهم في الدولة ، نعم كان لهذا الصراع أثره في التنافس العلمي إلا أنه حمل معه من المثالب الشيء الكثير بل كان وضع العجم في مصاف العرب في الدولة هو أساس زوالها .

الحياة الثقافية : ـ

عاشت الدولة العباسية الأولى حياة ، علمية زاهية ازدهرت فيها كل أنواع العلوم وجميع ألوان الفنون ويرجع هذا التقدم العلمي الى :

أ ـ عمل الخلفاء الدائب على التقدم العلمي .

ب ـ الصراع الفكري بين العديد من الطوائف وأصحاب المذاهب .

جـ ـ الاتصال بالثقافات الأخرى .

أ ـ الخلفاء والتقدم العلمي :

ولي الخلافة في هذه الفترة ـ الدولة العباسية الأولى ـ عدد من الخلفاء والعلماء فحرصوا على العلم وأحسنوا وفادة أهله وشجعوهم عليه وأسسوا المدارس في كل فن قال عبيد الله العيشي قال أبي :

سمعت الأشياخ يقولون : والله لقد أفضت الخلافة الى بني العباس وما في الأرض أحد أكثر قارئاً للقرآن ولا أفضل عابداً ولا ناسكاً منهم[1] » .

فكان أبو العباس ـ أول الخلفاء ـ من رواة الحديث النبوي كما كان مفوهاً بليغاً ذا بديهة حاضرة .

وكان أبو جعفر المنصور ـ ثاني خلفائهم ـ يقرب إليه علماء الحديث والفقه ويغدق عليهم العطايا ومن وصيته لابنه المهدي « لا تجلس مجلساً إلا ومعك من أهل العلم من يحدثك[2] » ، وكان هو من أحسن رواة الحديث كما كان أديباً بارعاً كتب إليه رجل يشكو بعض عماله فوقع إلى العامل في الرقعة (ان آثرت العدل صحبتك السلامة وان آثرت الجور فما أقربك من الندامة فأنصف هذا المتظلم من الظلامة[3]) .

ولما مات ابنه جعفر وانصرف الى قصره بعد دفنه قال للربيع وزيره : « انظر من في أهل بيتي ينشدني :

أمن المنون وريبها تتوجع .

حتى أتسلى بها عن مصيبتي » فطلب الربيع ذلك في بني هاشم فلم يجد من يستطيعه فقال المنصور : «والله لمصيبتي بأهل بيتي ألاّ يكون فيهم واحد يحفظ هذا لقلة رغبتهم في الأدب أعظم وأشد على

---

(١) تاريخ الخلفاء ص ٢٥٦ .
(٢) الكامل ٦/٢٧ .
(٣) الكامل ٦/٢٩ .

من مصيبتي بإبني[1] » ، ولما أنشأ بغداد أقام بها المدارس في كل العلوم والفنون ، وجمع لها العلماء من كل البلاد والأقاليم وهيأ لهم المناخ المناسب للرقي الفكري .

هذا الى ما عرف عن المنصور من أنه كانت له مدونات علمية وكان شديد الولع بها والحرص عليها، ويقال انه أوصى بها ابنه المهدي عند وفاته. قال ابن الأثير[2] «وكان له سفط فيه دفاتر جمه وعليه قفل لا يفتحه غيره فقال للمهدي انظر الى هذا السفط فاحتفظ به فان فيه علم آبائك ما كان وما هو كائن الى يوم القيامة فإن أحزنك أمر فانظر في الدفتر الكبير فإن أصبت فيه ما تريد والا ففي الثاني والثالث حتى بلغ سبعة فان ثقل عليك فالكراسة الصغيرة فانك واجد فيها ما تريد وما أظنك تفعل » .

وعلى الحال التي بدأ بها أبو جعفر سارت الحياة في بغداد في أيام ابنه المهدي فلقد كان أديباً محباً للعلم وهو أول من أمر بتصنيف كتب الجدل في الرد على الزنادقة والملحدين كما كان من رواة الحديث روى عن أبيه وعن مبارك بن فضالة وروى عنه يحيى بن حمزة وجعفر بن سليمان الضبعي ومحمد بن عبد الله الرقاشي وابو سفيان سعيد إبن يحيى الحميري قال الذهبي : وما علمت قبل فيه جرحاً ولا تعديلاً[3] .

وسار الهادي أيضاً على نفس الوتيرة فلقد كان فصيحاً أديباً قادراً

---

(١) الاغاني ٦/٦١ .

(٢) الكامل ٦/١٨ .

(٣) تاريخ الخلفاء ص ٢٧١ .

على الكـلام كمـا كـان يحضـر الفقهـاء مجلسـه مقتـديـاً بهم حـريصـاً على مشورتهم .

فلمـا كانت أيـام الرشيـد ازدهـرت الحيـاة العلميـة في بغـداد ازدهـاراً لم يعـرف له مثيـل فـإن الـرشيـد كـان شغـوفـاً بـالعلم شغفـاً وصـل بـه الى الـرحلة في طلب الحـديث قـال القـاضي الفـاضـل في بعض رســائله[1] ، « ومــا أعلم أن لملك رحلة قط في طلب العلم إلا لـلرشيــد فــانــه رحــل بـولديـه الأمين والمأمـون لسماع المـوطأ على مـالك رحمـه الله قال : وكـان أصـول الموطـأ بسماع الـرشيد في خـزانة المصـريين قال ثم رحـل لسماعـه السلطان صـلاح الدين بن أيـوب الى الاسكنـدريـة فسمعـه على ابن طـاهـر بن عوف ولا أعلم لهما ثالثاً » .

كمـا كان محبـاً لأهله معظمـاً لهم مغـدقـاً عليهم في العـطاء دعـا أبـا يـوسف ليلاً . فأفتاه فـأمر لـه بمائـة ألف درهم فقال أبـو يـوسف ان رأى أميـر المؤمنين أمر بتعجيلها قبل الصبح، فقال عجلوها ، فقال بعض من عنده ان الخـازن في بيته والأبـواب مغلقة فقـال أبـو يـوسف فقـد كـانت الأبـواب مغلقة حين دعاني ففتحت[2] » .

وبلغ من احتـرامه للعلمـاء ما ذكـره ابو معـاوية الضـريـر قـال : أكلت مـع الرشيـد يومـاً ثم صب على يـدي رجـل لا أعرفه، ثم قـال لي الـرشيـد تـدري من يصب عليـك ؟ قلت لا . قال : أنـا اجـلالاً للعلم . وكــذا مــا ورد أنـه لمّـا بلغـه مـوت عبـد الله بن المبـارك جلس للعـزاء وأمـر الأعيــان أن يعزوه في ابن المبارك .

---

(١) تاريخ الخلفاء ص ٢٩٤ .

(٢) تاريخ الخلفاء ص ٢٩١ .

وكان يبغض المراء في الدين والكلام في معارضة النص ولذا لما بلغه أن بشر المريسي يقول بخلق القرآن قال لئن ظفرت به لأضربن عنقه[1] .

وأنشأ المكتبات والمدارس كما أسس بيت الحكمة الذي جمع له من الكتب شيئاً كثيراً وكان مجتمع المتصلين بالعلم والمشتغلن بالفن .

ثم آلت الخلافة الى الأمين محمد بن الرشيد وكان له معرفة بالعلم ودراية ذا فصاحة وبلاغة وأدب وفضيلة مراعياً للسنة محافظاً عليها قال أحمد بن حنبل : « اني لأرجو أن يرحم الله الأمين بانكاره على اسماعيل بن علية فان أدخل عليه فقال له يا ابن الفاعلة أنت الذي تقول كلام الله مخلوق[2] ؟

ثم جاء عصر المأمون وكان أعلم خلفاء بني العباس كان ينام والدفاتر حول فراشه ينظر فيها متى انتبه من نومه وقبل أن ينام[3]. ومن المأثور عنه « لا شيء آثر للنفس ولا أشرح للصدر ولا أوفر للعرض ولا أذكى للقلب ولا أبسط للسان ولا أشد للجنان ولا أكثر وفاقاً ولا أقل خلافاً ولا أبلغ إشارة ولا أكثر عبارة من كتاب تكثر فائدته وتقل مؤونته وتسقط غائلته وتحمد عاقبته وهو محدث لا يمل وصاحب لا يخل وجليس لا يتحفظ ومترجم عن العقول الماضية والحكم الخالية والأمم السالفة يحيى ما أماته الحفظ ويجدد ما أخلقه الدهر ويبرز ما حجبته الغباوة ويصل إذا اقطع الثقة ويدوم إذا خان الملوك[4] » .

---

(١) تاريخ الخلفاء ص ٢٨٤ .

(٢) تاريخ الخلفاء ص ٣٠٣ .

(٣) تقييد العلم ص ١٢٤ .

(٤) تقييد العلم ص ١٢٤ .

وكان محباً لاهل العلم حريصاً على توفير الحياة العلمية السعيدة لهم فما أن وليّ الخلافة إلا اتجه الى بيت الحكمة الذي أسسه أبوه الرشيد فأفرد فيه لكل عالم ركناً وجمع العلماء من الافاق حتى ازدحمت جنبات هذا البيت بالعلماء والفلاسفة والمترجمين والمؤلفين وأئمة اللغة ورجال الأدب .

وفي عهده نشطت حركة الترجمة وقفزت الناحية العلمية وألف محمد الخوارزمي أول كتاب مستقل في الجبر حتى ليعتبر عصره بحق من أزهى العصور العلمية لولا ما شانه من الخوض في مسألة خلق القرآن[1] .

ثم جاء المعتصم وهو وان كان عرياً من العلم إلا أن الحركة التي أسسها أسلافه ظلت تحظى برعايته سائرة في اتجاهها الى الامام .

فلما جاء عهد الواثق كان من أهل العلم والأدب حتى كان يقدمه بعضهم على المأمون لما كان في المأمون من حرص على ثقافة العرب وغيرهم ، أما الواثق فكل حرصه كان على ثقافة العرب.

ثم جاء عهد المتوكل وكان من أهل العلم محباً لأهله معتدلاً فيما يرى ويفعل وكفاه فخراً أنه رفع المحنة وأظهر الميل الى السنة ونصر أهلها وكتب بذلك الى الآفاق وأجزل عطايا المحدثين وأكرمهم وأمرهم بأن يحدثوا بأحاديث الصفات والرؤية ، وجلس أبو بكر بن أبي شيبة في جامع الرصافة فاجتمع إليه نحو من ثلاثين ألف نفس وجلس أخوه عثمان في جامع المنصور فأجتمع إليه أيضاً نحو من ثلاثين ألف نفس .

---

(١) سيأتي ـ ان شاء الله تعالى ـ الحديث في قضية القول في القرآن في هذا الباب في الفصل السادس بتفصيل .

وبعد، فهذا عرض موجز لحياة الخلفاء العلمية وموقفهم من العلم وأهله يتضح منه توفر حرصهم على العلم وبالغ اكرامهم لأهله مما كان له كبير الأثر في ازدهار الحياة العلمية في الدولة العباسية الأولى عصر الامام علي بن الجعد .

ب : الصراع الفكري وأثره في الحياة العلمية : -

امتاز هذا العصر بالصراع الفكري بين العديد من الطوائف وأصحاب المذاهب فكان هناك صراع بين المدارس الفقهية التي تكونت في مختلف الأمصار والتي لم يحجزها عن بعضها بعد مسافة أو حدود دول أو اختلاف أنظمة فلقد كان الفقه إسلامياً لا عراقياً ولا حجازياً ولا مصرياً ولا شامياً بيد أن كل امام من المجتهدين كانت له مدرسته وأتباعه ومدونته الفقهية التي سجل فيها أصول فتاوية مما جعل هذا يناقش هذا وهذا يجادل ذاك وكان هناك صراع بين مدارس علم الكلام، كما كان يجري بين المعتزلة والجبرية، وصراع بين المتكلمين والفقهاء وبين المتكلمين والمهاجمين للاسلام وبين المتكلمين والفلاسفة غير المسلمين ومما يصور لنا هذا الصراع مؤلفات الامام الشافعي المتوفى (٢٠٤) فان مؤلفاته جاءت حاكية لروح العصر مصورة ما يجري فيه من جدل فكري فها هو يجادل القائلين بعدم حجية خبر الآحاد ويضمن ذلك كتابه المشهور « الرسالة »[١] ويناقش الذي يقدمون القياس على خبر الآحاد[٢] ويناقش الذين يقدمون بعض المأثور عن الصحابة على خبر الآحداء ثم يتكلم عن الاستحسان فيبطله ويرد على من يأخذ به [٣] .

---

(١) راجع الفقرة رقم ٦٣٠ ، ٩٩٨ ، ١٢٦١.

(٢) راجع الفقرة رقم ١٨١٢ ، ١٨٢١ .

(٣) راجع الفقرة رقم ٧٠ ، ١٤٥٦ ، ١٤٦٨.

ويرى الباحث في كتاب الأم له روح العصر وما طبع عليه فلقد جاء الكتاب في صورة مناظرات وقعت أو افترض وقوعها ، ثم هو يقف في هذه المناظرت موقف المؤيد لمذهبه بالأدلة المفند لأراء الغير بالأدلة أيضاً .

ولا يخفي ما لهذه الروح من تحريك الفكر وتفتيقه وما لها من دفع الى العلم وحب الاستنباط خاصة وأن هذه المناظرات بين أئمة جهابذة لا ينزلون الى المهاترات وانما غرضهم الوصول الى الحق أو الغلب المذهبي .

كما لا يخفي ما لهذه الروح من تنقية الفكر وتصفيته واستقامة الأدلة وتثبتها فما من أمام الا وهو يعلم أن أدلته معرضة للمناقشة وأن الزيف لا يروج في هذا العصر ولا شك أن أسس هذه المسائل ومبتناها إنما كان على السنة فلا شك أنها عاشت فترة ازدهار بسبب هذه الروح فما من مدرسة إلا ويحاول أصحابها جمع أكبر قدر من السنة ثم الاحاطة بأحوال الرجال حتى لا يحتجون بما يطعن به عليهم ولا يحتج عليهم بمطعون فيه فشهدت السنة فترة من التنقية كان سببها هذا الصراع الفكري .

جـ - الاتصال بالثقافات الأخرى وأثره في الحياة العلمية : -

على أثر الفتوحات الاسلامية التقت الثقافة الاسلامية بالثقافات الأخرى الفارسية والهندية والرومانية واليونانية فأثرت في غيرها وتأثرت بغيرها ففي البلاد المفتوحة كثير من العلوم استفادتها الثقافة العربية وحوت هي أيضاً كثيراً من العلوم استفادتها الثقافات الأخرى . كما أن أصحاب البلاد المفتوحة كانوا أصحاب ديانات أو نحل حاولوا الدفاع

عنها حينا ومهاجمة الاسلام حيناً آخر بإثارة الفتن والشبهات مما دفع الملمين الى دراسة أساليب هؤلاء للرد عليهم بمثلها من ترتيب أفكار ودوران مع الأسلوب حيثما دار. فلقد تعرض المسلمون للسوفسطائيين وللشكيين ولأصحاب الفلسفة اللااسلامية فها هو يوحنا الدمشقي يلقن المسيحيين ما يجادلون به المسلمين فيقول : « إذا سألك العربي ما تقول في المسيح ؟ فقل انه كلمة الله ، ثم ليسأل النصراني المسلم : بم سمي المسيح في القرآن ؟ وليرفض أن يتكلم بشيء حتى يجيبه المسلم فانه سيضطر الى أن يقول انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه، فإذا أجاب بذلك عن كلمة الله وروحه ، أمخلوقة أو غير مخلوقة فإن قال مخلوقة فليرد عليه بأن الله كان ولم تكن كلمة ولا روح فان قلت ذلك فسيفحم العربي ، لأن من يرى هذا الرأي زنديق في نظر المسلمين .

وهكذا شكل أتباع الأديان والنحل الأخرى قوة كان على المسلمين أن يتسلحوا لها بالعلم والثقافة كي يردوا كل شبهة توجه وكل فتنة تثار .

وكما كان الاتصال بالثقافات الاخرى عاملاً من عوامل الانطلاق في العلوم الدينية فلقد كان عاملاً أيضاً من عوامل التقدم في العلوم الطبيعية والرياضية، فلقد ترجم كثير من المؤلفات في هذه العلوم من اللغات الأخرى الى اللغة العربية وكان للخلفاء شغف بهذه العلوم وحرص على ترجمتها ولطالما شجعوا المترجمين على الترجمة وأغدقوا عليهم الهدايا والعطايا فها هو المأمون الذي يسجل التاريخ له قمة الشغف بهذه العلوم المترجمة من فلسفة ورياضة وعلم بالنجوم، تشهد حركة الترجمة في عصره أوج ازدهارها فبدأ فيلسوف العرب أبو يوسف

يعقوب الكندي نشاطه الفكري الذي لم يقف عند التعريف بالفلسفة الأرسطوطاليسية والأفلاطونية عن طريق الترجمة والاقتباس بل عدا ذلك الى دراسات في التاريخ الطبيعي وعلم الظواهر الجوية ، وترجم الحجاج بن يوسف بن مطر مصنفات اقليدس وكتاب بطليموس المعروف بالمجسطي .

« ولقد استفاد العرب من ترجمة هذه العلوم فقد ساعدتهم على تأليف كتب الرياضيات والهندسة والفلسفة والفلك والميكانيكا والطب . كما أعانتهم على اتمام كشف تلك الأرصاد الفلكية مثل الاعتدال الشمسي والخسوف والكسوف ووصف النجوم المذنبة والمظاهر الفلكية الأخرى كما تمكنوا من اثبات كروية الأرض واختراع التلسكوب ، ولقد انشىء في عهد المأمون أول مرصد فلكي في العالم الاسلامي يسمى « الشماسية » بسهولة تدمر كما بنيت عدة مراصد أخرى في مدينة واسط وغيرها من المدن[1] » .

السنة في عصر ابن الجعد : ـ

وإذا كنت قد تحدثت عن الحياة العلمية في عصر ابن الجعد وبينت ما ساد هذه الفترة من الازدهار والتقدم في جميع العلوم فالأحرى بي وأنا أكتب في السنة أن أعقد هذا العنوان لأتكلم فيه عن السنة خاصة وحالها في الفترة التي عاشها علي بن الجعد .

فلقد طلب ابن الجعد العلم في بداية النصف الثاني من القرن الثاني تقريباً، وهذا الوقت يعتبر وقت نضج التدوين وجمع السنة فلقد

(١) رسالة دكتوراه بعنوان « الامام الحميدي ومسنده » ص ٤٥ .

بـدأ تـدوين السنـة ـ كمـا تقـدم ـ في بـدايـة القـرن الثـاني بيـد أن التـدوين ظـل قرابـة نصف قرن تـدوينـاً اقليميـاً فمـا في الحجـاز دوّن لأهـل الحجاز، ومـا في العـراق دوّن لأهــل العراق، وفي أول النصف الثـاني من القــرن الثـاني بدأت الـرحلة والانتقال بين الأقـطار بغية الاحـاطة باحاديث عـامـة الأمصار فانتقل الأئمة من قطرٍ الى قطرٍ يجمعون ما عند أهل هذا من الحـديث وما عنـد أهل هـذا من الحديث، ويدونون كـل ذلـك وتبـع نضـج التـدوين نضـج عـامـة علوم الحـديث فـابتــدأ فحص الـرجــال ـ ولا تخفي جهـود شعبة ابن الحجـاج في علم الرجـال في هـذه الفتـرة ونقـد الأسـانيـد كمـا ابتـدأ نقـد الاحـاديث بـوضـع قــواعـد قبــول الحـديث ورده. ووضع الشــافعي أصــول الحــديث في هــذه الفتــرة ودرس الأحــاديث المتصلة والمنقـطعـة والمرسلة وبيّن قيمــة الاستـدلال بكــل منهـا ، وقيمتــه عنـد التعـارض ، وعني العلمـاء عـامـة بـدراسـة الاسنـاد من حيث علوه ونـزولــه واتصــالـه وانقــطاعـه وثقــة أو ضعف رجــالــه واشتهــر في هــذه الفتــرة المتكلمــون في الـرجــال من أمثــال يحيى بن معين والثــوري وابن عيينــه وأبي حـاتم وأبي زرعـة الـرازيين وظهـر في هـذا العصـر كثيـر من جهـابـذة السنـة الـذين استـطاعـوا أن يميّزوا بين غث الحـديث وثمينــه وممـا يــدل على علو هؤلاء وتقـدمهم في هـذا الميـدان مـا أخـرجـه ابن عســاكـر عن ابن عليـة قال : أخـذ هارون الـرشيد زنـديقـاً فـأمـر بضـرب عنقـه فقـال لـه الزنديق: لم تضـرب عنقي ؟ قـال لـه أريـح العبـاد منك قــال : فـأين أنت من ألف حـديث وضعتهـا على رسـول الله ﷺ كلهـا مــا فيهـا حـرف نـطق به ، قال : فأين أنت يا عدو الله من أبي اسحاق الفزاري وعبد الله بن المبارك ينخلانها فيخرجانها حرفاً حرفاً ؟ .

وهـا أنـا أذكـر جمعـاً من أئمـة السنـة الـذين أضـاءوا هـذه الفتـرة من التاريخ .

١ ـ الامام أبو الوليد ابن جريح عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح الرومي (١٥٠)

٢ ـ الامام سعيد بن أبي عروبة (١٥٦)

٣ ـ الامام الأوزاعي أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو (١٥٧)

٤ ـ الامام ابن أبي ذئب محمد بن عبد الرحمن (١٥٩)

٥ ـ الامام شعبة بن الحجاج (١٦٠)

٦ ـ الامام سفيان الثوري (١٦١)

٧ ـ الامام سفيان ابن عيينة (١٩٨)

٨ ـ الامام عبد الله بن المبارك (١٨١)

٩ ـ الامام مالك بن أنس (١٧٩)

١٠ ـ الامام يحيى بن سعيد القطان (١٩٨)

١١ ـ الامام وكيع بن الجراح (١٩٧)

١٢ ـ الامام عبد الرحمن بن مهدي (١٩٨)

١٣ ـ الامام محمد بن ادريس الشافعي (٢٠٤)

١٤ ـ الامام عبد الرزاق الصنعاني (٢١١)

١٥ ـ الامام أبو الوليد الطيالسي (٢٢٧)

في هذا العصر الذي ازدهرت فيه الحياة العلمية ووجد فيه هؤلاء الجهابذة في علم الحديث نشأ وعاش الامام الحافظ الثبت المسند « علي بن الجعد » .

---

(١) تاريخ الخلفاء ص ٢٩٣ .

الفصل الثاني
التعريف به

نسبه ونسبته :

هو علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي الهاشمي مولاهم . أجمع المؤلفون في علم الرجال على نسبه هذا ، فليس بينهم خلاف في نسبه .

وقد نسب الى صنعته وإلى بلده وإلى مواليه .

فـ « الجوهري » ـ بفتح الجيم والهاء وبينهما الواو الساكنة وفي آخرها الراء ـ نسبة الى بيع الجوهر[1] .

و « البغدادي » نسبة الى بغداد[2] أعظم بلاد العراق .

---

(١) كذا في الأنساب ٣/ ٤٢١ واللباب ١/ ٣١٣ وهذه النسبة أطلقت على جماعة من العلماء منهم أبو محمد الحسن بن علي بن محمد بن علي بن الحسن الجوهري البغدادي وهو ثقة مكثر (ت ٤٥٤) ، وأبو محمد عبد الله بن أحمد بن عمر الجوهري العطشي ثقة ـ تاريخ بغداد ٣٩٧/٩ .

(٢) بغداد هي عاصمة دولة العراق الآن ، وهذه المدينة يرجع تاريخ تمصيرها وجعلها مدينة الى عهد الخليفة أبي جعفر المنصور فهو الذي اختطها ووضع أول لبنة بيده وجعل قصره في وسطها وأنفق على عمارتها ثمانية عشر ألف دينار وشرع في عمارتها سنة (١٤٥) ونزلها سنة (١٤٩) وبعد أن أنشأها حشد لها العلماء من كل اقليم فأمها الناس أفواجاً « وأول من بث الحديث بها هشام بن عروة =

و « الهاشمي » نسبة الى بني هاشم وهي نسبة ولاء ، وولاؤه لهم ولاء عتاقة[1] فهو مولى أم سلمة المخزومية[2] امرأة أبي العباس السفاح أمير المؤمنين .

قال ابن سعد : أخبرني عبد الرحمن بن اسحاق القاضي قال جاءني علي بن الجعد بسجل أبيه بعتقه من أم سلمة فيه شهادة جدي ابراهيم بن سلمة ورجل آخر معه ممن كان يدخل عليها .

كنيته :

يكنى الامام ابن الجعد بـ« أبي الحسن » باسم ابنه الحسن[3] قاضي

= وبعده شعبة وهشيم وكثر بها هذا الشأن فلم تزل معمورة بالأثر والخبر ، والى زمن الامام أحمد ثم أصحابه وهي دار الاسناد العالي والحفظ ومنزل الخلافة والعلم الى أن استؤصلت في كائنة التتار الكفرة فبقيت على نحو الربع ثم تزايد خرابها حتى لم يبق فيها من يعرف شيئاً من العلم والأمر لله » ، من معجم البلدان ٤٥٦/١ والاعلان بالتوبيخ ص ١٣٩ .

(١) الموالي المنسوبون الى القبائل منهم من يكون المراد به مولى العقاقة وهذا هو الأغلب ومثاله ما هنا ومنهم من يكون المراد به ولاء الحلف كالامام مالك بن أنس وهو أصبحي صلبية وقيل له التيمي لكون نفره أصبح موالي لتيم قريش بالحلف ، ومنهم من أريد به ولاء الاسلام كالامام البخاري محمد بن اسماعيل قيل له الجعفي لأن جده كان مجوسياً فأسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفي (فتح المغيث ١٦٢/٤ ، ١٦٣) .

(٢) هي أم سلمة بنت يعقوب بن سلمة بن عبد الله بن الوليد بن المغيرة المخزومي القرشية ، كانت عند عبد العزيز بن الوليد بن عبد الملك فهلك عنها ثم كانت عند هشام فهلك عنها ثم تزوجت بأبي العباس السفاح عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب أمير المؤمنين أول خلفاء بني العباس (ترجمة أم سلمة بمروج الذهب للمسعودي ٢٧٥/٣ وترجمة أبي العباس السفاح بتاريخ بغداد ٤٦/١٠) .

(٣) كان الحسن من العلماء بمذهب أهل العراق وكان سرياً ذا مرؤة أخذ عن أبيه وولي القضاء في حياة أبيه فلقد عزل الواثق عبد الرحمن بن اسحاق سنة ثمان وعشرين ومائتين واستقضى الحسن بن علي سئل عنه أحمد بن حنبل فقال : كان معروفاً عند الناس بأنه جهمي مشهور بذلك ثم بلغني عنه الآن أنه قد رجع عن ذلك توفي في سنة اثنتين وأربعين ومائتين (تاريخ بغداد ٣٦٤/٧) .

مدينة المنصور وأشتهر بهذه الكنية لكن اشتهاره باسمه « علي بن الجعد » أكثر من اشتهاره بها .

مولده :

اختلف في سنة ميلاده ـ لا غرابة في الاختلاف في الميلاد فإن الشخص يكون لم يظهر قدره بعد ولم تتميز شخصيته فلا يهتم بتسجيل ميلاده ـ فذكر البغوي(١) ـ جامع المسند ـ أن مولده سنة أربع وثلاثين أي ومائة ، وأخرج الرامهرمزي(٢) عن أحمد بن محمد البراثي ثنا علي بن الجعد قال : « كان لي حين ولي أبو جعفر المنصور الخلافة سنة ونصف » ، وقال البراثي : ولي أبو جعفر سنة ست وثلاثين ومائة فنظرنا فيها فكان على ما قال من مولد علي ابن الجعد سنة أربع وثلاثين ومائة وتوفي سنة ثلاثين ومائتين فكان عمره ستاً وتسعين سنة ا . هـ .

وأخرج الخطيب(٣) عن حنبل بن اسحاق أنه ولد سنة ثلاث وثلاثين ومائة .

وأخرج ابن سعد(٤) عن ابن الجعد أنه قال : « ولدت سنة ست وثلاثين ومائة في خلافة أبي العباس(٥) » ، قلت وخلافه أبي العباس السفاح قد انتهت

---

(١) في مسند ابن الجعد في نهايته وأخرج الخطيب (١١/٣٦٦) عنه ذلك .

(٢) في المحدث الفاصل ص ٦٢٢ .

(٣) تاريخ بغداد ١١/٣٦٦ .

(٤) في الطبقات ٧/٣٣٨ .

(٥) هكذا في نسخة الطبقات التي تحت يدي أما النسخة التي كانت تحت يد ابن حجر فقد حكى أن فيها (ولدت سنة ست وثلاثين ومائه في أول خلافة بني العباس) وعلى ذلك اعترض بأن خلافة بني العباس أولها سنة ١٣٢ وهذا الاعتراض لا يرد على النسخة التي تحت يدي التي كانت تحت يد ابن حجر فقد حكى أن فيها « ولدت سنة ست وثلاثين ومائة في أول خلافة بني العباس » ، =

في ذي الحجة سنة ست وثلاثين ومائة[1] .

وقول البغوي ـ أن ابن الجعد ولد سنة أربع وثلاثين ومائة ـ هو أصح الأقوال والذي أخذ به المؤلفون في الرجال مع أنه قول ابن الجعد نفسه ـ كما تقدم ـ فلقد أجمع المؤرخون لأئمة السنة على أن ابن الجعد مات سنة ثلاثين ومائتين وأنه كان له ست وتسعون سنة وأشهر وهذا يعين أنه ولد سنة أربع وثلاثين ومائة وهو ما قاله البغوي ، كما أن كل المؤرخون قد اعتمدوا هذا القول فما بين ذاكر له[2] وساكت عنه لكن ليس فيهم من ذكر ما يخالفه .

أما ما أخرجه ابن سعد من أنه ولد سنة ست وثلاثين فهو مخالف لما قاله في آخر الترجمة من أنه توفي سنة ثلاثين ومائتين وكان له يوم توفي ست وتسعون سنة وأشهر إذ أن يقتضي أنه ولد سنة أربع وثلاثين فإن من توفي سنة (٢٣٠) وكان قد عاش (٩٦) يكون مولده (١٣٤) .

عمله : ـ

اشتغل ابن الجعد بالتجارة في الجوهر وبرع في ذلك حتى أن الخليفة حينما أراد أن يشتري شيئاً من الجوهر أحضر أصحاب الجوهر، ولا شك أنه أحضر كبارهم فكان ابن الجعد فيهم وكذلك حتى أنه نسب الى ذلك ـ بيع الجوهر ـ فقيل له الجوهري .

ولا شك أنه كان لهذه التجارة أثر في حياته العلمية فمن ذلك : ـ

١ ـ أنها ساعدته على طلب العلم وكتابته والرحلة في طلبه وكم من محدث أعياه

= وعلى ذلك اعترض بأن خلافة بني العباس أولها سنة ١٣٢ وهذا الاعتراض لا يرد على النسخة التي تحت يدي .

(١) كذا في تاريخ الخلفاء ص ٢٥٨ .

(٢) الخطيب في تاريخ بغداد ٣٦٦/١١ ، والذهبي في التذكرة ٣٩٩/٢ .

الفقـر عن الـرحلة والتـدوين وكم من راغب علم شغله طلب الـرزق عن التحصيل .

٢ ـ أنها أبعدته عن السلطان فلم يتقرب إليهم أو يتملقهم بل كان ـ بتجارته ـ بعيداً غنياً عنهم والبعد عن السلطان من أسباب سلامة الرجل في دينه ومرؤته وفي ذلك حديث ابن عباس عن النبي ﷺ « من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن أتى أبواب السلاطين افتتن[١] » ، وحديث أبي هريرة وفيه « وما ازداد أحد من السلطان دنوا إلا ازداد من الله بعداً »[٢] .

ويقول الحسن « لا تجيئن أميراً وإن دعاك لتقرأ عنده سورة من القرآن فانك لا تخرج من عنده إلا شراً مما دخلت »[٣] .

وفي وقت المحنة عاقب السلطان العلماء الذين لم يتبعوه بأن منع عطاءهم من بيت المال فكانت تجارة ابن الجعد سبباً في أنه لم ينله شيء من هذا الحرمان فهو في غنى عن عطائهم .

٣ ـ أنها كانت مصدر خير وبر لطلاب الحديث وأئمته فكان يكرمهم ويقدم لهم ما يحتاجوه إليه من طعام وغيره ولذا يقول خلف بن سالم : صرت أنا ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل الى على بن الجعد فأخرج إلينا كتبه وألقاها بين أيدينا وذهب فظننا أنه يتخذ لنا طعاما فلم نجد في كتابه إلا خطأ واحداً ، فلما فرغنا من الطعام قال هاتوا فحدث بكل شيء كتبناه حفظاً »[٤] .

---

(١) أخرجه الترمذي في الفتن باب بعد باب النهي عن سب الريح بثلاثة أبواب ٥٣٢/٦ وقال هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا من حديث الثوري . وأبو داود في الصيد باب في اتباع الصيد ٦١/٨ والنسائي في الصيد باب اتباع الصيد ١٧٢/٧ وأحمد ٣٥٧/١ .

(٢) أخرجه احمد ٣٧١/٢ ، ٤٤١ .

(٣) العزلة ص ٨٦ .

(٤) تاريخ بغداد ٣٦١/١١ .

٤ ـ أنها كانت أساس غناه وكم كان الفقر قادحاً في الرواية عن الرجل كما قال شعبة « لا تكتبوا عن الفقراء شيئاً فأنهم يكذبون لكم »[1] .

طبقته : ـ

الطبقة في اللغة القوم المتشابهون ، وفي اصطلاح علماء الحديث : اشتراك المتعاصرين في السن ـ ولو تقريباً ـ أو الاشتراك في التلاقي وهو ملازم غالباً للاشتراك في السن .

ومعرفة طبقات الرواة من المهمات إذ من فوائدها .

١ ـ الأمن من تداخل المشتبهين كالمتفقين في أسم أو كنية أو نحو ذلك .
٢ ـ امكان الاطلاع على وجود التدليس والوقوف على حقيقة المراد من العنعنة .

وبين علم الطبقات وعلم التاريخ عموم وخصوص وجهي فيجتمعان في التعريف بالرواة وينفرد التاريخ بالحوادث وينفرد الطبقات بما إذا كان في البدريين مثلاً من تأخرت وفاته عمن لم يشهدها لاستلزامه تقديم المتأخر الوفاة هذا هو الأصل وان خرج بعضهم عنه ، وقد فرق بين علم الطبقات وعلم التاريخ بعض المتأخرين بأن التاريخ ينظر فيه بالذات الى المواليد والوفيات وبالعرض الى الاحوال والطبقات ينظر فيها بالذات الى الأحوال وبالعرض الى المواليد والوفيات هذا والأول أشبه .

وقد ذهب المؤلفون في علم الطبقات الى أسس مختلفة فمنهم من جعل أساس تقسيمه الصفة فجعل الصحابة جميعاً طبقة واحدة ، ومنهم من جعل أساس تقسيمه المزية والخصوصية وعلى ذلك جعل الصحابة بضع عشرة طبقة

---

(١) الكفاية ص ٢٤٢ .

حسب سوابقهم الاسلامية ، ومنهم من جعل أساس التقسيم الزمن فجعل كل طبقة أربعين سنة[1] .

فعلى التقسيم الأول ـ جعل أساس التقسيم الصفة ـ يكون ابن الجعد من الطبقةالثالثة لأنه من أتباع التابعين. روي عن حريز بن عثمان وشعبةبن وهما من التابعين . أما على التقسيم الثاني ـ جعل أساس التقسيم المزية والخصوصية ـ فهذا يختلف من مؤلف لآخر وأما على التقسيم الثالث ـ جعل أساس التقسيم الزمن محدداً بأربعين سنة ـ فهو من الطبقة السادسة ، وقد عده الذهبي[2] في الطبقة السابعة وكذا السيوطي[3] وعده ابن حجر[4] في التاسعة .

وفاته : ـ

توفي الامام ابن الجعد ـ رحمه الله تعالى ـ في يوم السبت لست ليال بقين من رجب سنة ثلاثين ومائتين عن ستة وتسعين عاماً ، قال البغوي : « وتوفي يوم السبت في رجب لست ليال بقين من الشهر سنة ثلاثين ومائتين وقد استكمل ستاً وتسعين سنة وأحسبه قد كان دخل في سبع وتسعين[5] قلت ما يحسبه البغوي يصدق إذا كان ميلاد ابن الجعد قبل شهر رجب من سنة أربع وثلاثين ومائة .

وليس بين المؤلفين في الرجال خلاف في تاريخ وفاته .

ودفن رحمه الله تعالى بمقبرة باب حرب وهي من مقابر بغداد المخصصة بالعلماء والزهاد وتقع خارج بغداد وراء الخندق مما يلي طريق قطربل ، معروفة

---

(١) راجع في ذلك فتح المغيث للسخاوي ٣/٣٥١ والاعلان بالتوبيخ ص ٤٦ .

(٢) تذكرة الحفاظ ص ٣٩٩ .

(٣) طبقات الحفاظ ص ١٧٥ .

(٤) تقريب التهذيب ٢/٣٣ .

(٥) آخر مسند ابن الجعد وتاريخ بغداد ١١/٣٦٦ .

بأهل الصلاح والخير ففيها قبر الامام أحمد بن حنبل وبشر الحافي ومنصور بن عمار ، وينسب باب حرب الى حرب بن عبد الله أحد صحابة أبي جعفر المنصور وإليه أيضاً تنسب المحلة المعرفة بالحربية وقد ذكر الخطيب[1] شيئاً من فضل هذه المقبرة .

(١) تاريخ بغداد ١/١٢١ .

الفصل الثالث
طلبه العلم وشيوخه

طلبه العلم :

لم تحدد لنا المراجع تاريخ بدء طلب ابن الجعد العلم . إلا أن القرائن تثبت أنه طلب العلم في باكورة العمر ومستهل الأيام ، فلقد كتب عن شعبة حيثما قدم بغداد في عهد أبي جعفر المنصور (١٣٧ ـ ١٥٨) وفي عهد المهدي (١٥٩ ـ ١٦٩) .

أخرج الخطيب[١] عنه أنه قال : « قدم شعبة الى بغداد مرتين أيام أبي جعفر وأيام المهدي وكتبت عنه فيهما جميعاً وذكر المزي[٢] عن عبدوس أنه قال : « وكان عند علي ابن الجعد عن شعبة نحو من ألف ومائتي حديث[٣] » . وأخرج أيضاً عن يحيى بن معين أنه قال : « علي بن الجعد أثبت البغداديين في شعبة » ، وذكر أيضاً عن الحسين بن فهم أنه قال سمعت يحيى بن معين في جنازة ابن الجعد يقول : « ما روى عن شعبة ـ أراه يعني من البغداديين ـ أثبت

---

(١) تاريخ بغداد ٩/٢٥٦ وهذا النص موجود في المسند أيضاً بعد حديث ٩٣٨ .

(٢) تهذيب الكمال حـ ١١ .

(٣) حديث شعبة ببغداد أربعة آلاف كذا في التهذيب ١١/١٨ وتاريخ بغداد ١٤/٦٤ .

من هذا يعني على بن الجعد فقال له رجل ولا أبو النضر[1] ، قال ولا أبو النضر قال ولا شبابة [2] فقال خرب الله بيت أمه إن كان مثل شبابة قال ابن الفهم فعجبنا منه نقول ولا أبو النضر فيقول ولا أبو النضر ، فنقول : ولا شبابة ـ يعني فيقول ـ ولا شبابة » .

قلت : ـ يتضح من ذلك أن الرجل كان حريصاً على طلب العلم من أول أمره مجتهداً في ذلك ذا حافظة قوية وذهن وقاد فان شعبة مات سنة (١٦٠) وكان عمر ابن الجعد ستةوعشرين عاماً ومع ذلك حفظ عنه الكثير بل كان أثبت البغداديين[3] فيه حتى فاق أبا النضر وشبابة وغيرهما .

ولم يقتصر طلبه العلم المبكر على شعبة فلقد أخذ في هذه الآونة عن ابن أبي ذئب[4] محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث المتوفي سنة ١٥٨ ، أو ١٥٩) ، وكذا عن حريز بن عثمان الرحبي[5] المتوفي سنة (١٦٣) ، وعن غير هؤلاء من المتقدمين الذين يستفاد من أخذه عنهم وتقدم وفاتهم تبكيره في طلب العلم ودفعه حرصه على العلم الى الرحلة مبكراً[6] ليطلب العلم من خارج بغداد من الأمصار التي تعمر بحملة الحديث فارتحل الى البصرة ـ وكان ذلك في سنة ست وخمسين ـ ثم ارتحل الى مكة ومنها الى الكوفة ، وفي أثناء هذه الرحلة ما مر بمكان يعلم أن فيه محدثاً إلا نزل فيه ولا ركباً فيه محدث إلا جعل سيره مع ذلك الركب ولذا قال : « قدمت البصرة سنة ست وخمسين وكان سعيد بن أبي عروبة حياً ولقيت همام[7] تلك السنة ومات شعبة سنة ست وخمسين[8] ولقيت

(١ ، ٢) ستأتي ترجمتهما ان شاء الله تعالى .

(٣) وقد تقدم أن بغداد كانت في هذا الوقت مدينة العلم والعلماء .

(٤ ، ٥) ستأتي ترجمتهما ان شاء الله تعالى .

(٦) بدأت الرحلة في طلب الحديث في النصف الثاني من القرن الثاني للهجرة فكأنه من أوائل المرتحلين في طلب العلم .

(٧) هو همام بن يحيى العوذي ثبت في كل مشايخه توفي ١٦٣ (شذرات ١ /٢٥٨) .

(٨) توفي سنة (١٦٠) وستأتي ترجمته ان شاء الله تعالى في أصل المسند في أوله .

سفيان بمكة سنة سبع وخمسين أو ثمان وخمسين وسمعت منه وسمعت من ابن عيينـة بالكـوفة سنـة ستين ، ودخلت مكة سنـة تسع وخمسين وهـو مختفٍ ، وصحبت زائدة[1] في الطريق في منصرفي ومات زائدة بانطاكية في السنة التي فيها الحسن بن قحطبة[2] ، وهو والي الثغرة وأظنه كان في سنة ثلاث وستين ومات الأعمش فيما أحسب سنة تسع وأربعين[3] ا . هـ. من الكامل لابن عدي وظاهر أن التواريخ غير صحيحة فلو كان شعبة مات سنة (١٥٦) لما قدم بغداد أيام المهدي (١٥٩ ـ ١٦٩) ، فأما أن النص وقع فيه تحريف وأما أن التأريخ وقع فيه الخطأ والعجب أن إبن عدي لم يناقش شيئاً من ذلك .

شيوخه : ـ

طلب ابن الجعد العلم مبكراً ساعده على الأخذ عن الكبار ، وساعده جده في تحصيل العلم على الأخذ عن العديد من أهل عصره ، وها هم مشاهير شيوخه مرتبين على حروف المعجم[4] مع التعريف بهم بـإيجاز وبيـان من له أحـاديث في المسند ومن ليس له، ثم الترجمـة لبعض مشاهيـرهم والله وحده المستعان .

١ ـ ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ثقة

---

(١) هو زائدة بن قدامة الثقفي الكوفي توفي ١٦١ (شذرات ١/٢٥١) .

(٢) الحسن بن قحـطبـة بن شبيب الـطائي من كبـار قـواد المنصـور تـوفي ١٨١ فلعـل في النص تحريف والمراد حميد بن قحطبة أخوه ولي خراسان والجزيرة ومصر فهو الـذي مات في هـذه الأونة (١٥٩) شذرات ١/٢٩٥ ، ٢٤٧ .

(٣) مات الأعمش سليمان بن مهران سنة (١٤٨) .

(٤) سـوى ثلاثـة ذكرتهم في آخـر الشيوخ دون تـرتيب نظراً لأني لم أستـطيع قـراءة اللوحـة التي زادتها ب ورقمها ١١٠ الا بعد أن أرسلت فصورت صورة في أعلا درجـات الوضـوح الممكنة وهذه اللوحة فيها ذكر هؤلاء الشيوخ ووقفت على هذه اللوحة في صورتها الواضحـة والكتاب ماثل للطباعة .

حجة توفي (١٨٥)[1] (ليس في المسند) .

٢ - اسرائيل بن يونس بن أبي أسحاق السبيعي الهمداني ثقة تكلم فيه بلا حجة توفي(١٦٠) [2] (في المسند) .

٣ - اسماعيل بن عياش بن سليم العنسي أبو عتبة الحمصي صدوق في روايتـه عن أهل بلده ، مخلط في غيـرهم تـوفي (١٨١ - أو ١٨٢)[3] (في المسند) .

٤ - أيوب بن عتبة اليمامي أبو يحيى قاضي اليمامة ، ضعيف يكتب حديثه أما كتبه فصحيحة توفي (١٦٠)[4] (في المسند) .

٥ - بحـر بن كنيز السقـاء أبو الفضـل البـاهلي البصـري ضعيف تـوفي (١٦٠)[5] (في المسند) .

٦ - جرير بن حازم بن عبد الله بن شجاع الأزدي أبو النضر البصري عده بعضهم من صغار التابعيين وهو أحد الأئمة الثقات لكن في حـديثه عن قتـادة ضعف توفي (١٧٠)[6] (في المسند) .

٧ - جسر بن الحسن اليمامي الكوفي مقبول[7] (في المسند) .

٨ -حريزبن عثمان بن جبر بن أبي أحمر بن أسعد الرحبي ستأتي ترجمته ان شاء الله تفصيلياً (ليس في المسند) .

---

(١) تهذيب ١٢٢/١ تقريب ٣٥/١ تذكرة ص ٢٥٢ طبقات ابن سعد ٣٢٢/٧ .

(٢) تهذيب ٢٦١/١ تقريب ٦٤/١ تذكرة ص ٢١٤ طبقات ابن سعد ٣٧٤/٦ .

(٣) تهذيب ٣٢١/١ تقريب ٧٣/١ تذكرة ص ٢٥٣ .

(٤) تهذيب ٤٠٨/١ تقريب ٩٠/١ ميزان الاعتدال ٢٠٩/١ .

(٥) تهذيب ٤١٨/١ تقريب ٩٣/١ ميزان ٢٩٨/١ طبقات ٢٨٤/٧ .

(٦) تهذيب ٦٩/٢ تقريب ١٢٧/١ ميزان ٣٩٢/١ .

(٧) تهذيب ٧٨/٢ تقريب ١٢٨/١ ميزان ٣٩٨/١ .

٩ ـ الحسن بن صالح بن صالح بن حي الهمداني الثوري ستأتي ترجمته ان شاء الله تفصيلاً (في المسند) .

١٠ ـ الحسين بن زيد العلوي صدوق ربما أخطأ توفي في حدود التسعين بعد المائة[١] (في المسند) .

١١ ـ حماد بن زيد بن درهم الازدي الجهضمي البصري ثقة ثبت توفي (١٧٩)[٢] (ليس في المسند) .

١٢ ـ حماد بن سلمة بن دينار البصري ثقة عابد توفي (١٦٧)[٣] (في المسند) .

١٣ ـ الربيع بن صبيح السعدي أبو بكر ويقال أبو حفص البصري صدوق سيء الحفظ توفي (١٦٠)[٤] (في المسند) .

١٤ ـ زهير بن معاوية بن حديج بن الرحيل أبو خيثمة الجعفي الكوفي ثقة ثبت توفي (١٧٢) وقيل بعد ذلك[٥] (في المسند) .

١٥ ـ سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ـ ستأتي ترجمته ان شاء الله تعالى (في المسند) .

١٦ ـ سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ، ستأتي ترجمته (في المسند) .

١٧ ـ سليمان بن المغيرة القيسي مولاهم أبو سعيد البصري ثقة توفي (١٦٥)[٦] (في المسند) .

---

(١) تهذيب ٢ / ٣٣٩ تقريب ١ / ١٧٦ ميزان ١ / ٥٣٥ .

(٢) تهذيب ٣ / ٩ تقريب ١ / ١٩٧ تذكرة : ٢٢٨ طبقات ٧ / ٢٨٦ .

(٣) تهذيب ٣ / ١١ تقريب ١ / ١٩٧ تذكرة : ٢٠٢ طبقات ٧ / ٢٨٢ .

(٤) تهذيب ٣ / ٢٤٧ تقريب ١ / ٢٤٥ ميزان ٢ / ٤١ طبقات ٧ / ٢٧٧ .

(٥) تهذيب ٣ / ٣٥١ تقريب ١ / ٢٦٥ تذكرة ١ / ٢٣٣ .

(٦) تهذيب ٤ / ٢٢٠ تقريب ١ / ٣٣٠ تذكرة : ٢٢٠ .

١٨ ـ سلام بن مسكين بن ربيعة الأزدي أبو روح البصري ثقة رمي بالقدر توفي (١٦٧)[١] (في المسند) .

١٩ ـ شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي الكوفي تولى القضاء بواسط ثم بالكوفة صدوق يخطىء كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع توفي (١٧٧)[٢] (في المسند) .

٢٠ ـ شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم أبو بسطام الواسطي . ستأتي ترجمته ان شاء الله تعالى (في المسند) .

٢١ ـ شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي ثقة صاحب كتاب توفي (١٦٤)[٣] (في المسند) .

٢٢ ـ صخر بن جويرية أبو نافع مولى بني تميم أو بني هلال ثقة[٤] (في المسند) .

٢٣ ـ صدقة بن موسى الدقيقي أبو المغيرة أو أبو محمد السلمي البصري ، صدوق له أوهام[٥] (في المسند) .

٢٤ ـ عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن الخطاب العمري المدني ثقة[٦] (في المسند) .

٢٥ ـ عبد الله بن عبد الملك بن كرز أبو كرز القرشي ضعيف كان ممن يأتي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم[٧] (في المسند) .

---

(١) تهذيب ٤/٢٨٦ تقريب ١/٣٤٢ طبقات ٧/٢٨٣ .
(٢) تهذيب ٤/٣٣٣ تقريب ١/٣٥١ تذكرة ١/٢٣٢ .
(٣) تهذيب ٤/٣٧٣ تقريب ١/٣٥٦ تذكرة : ٢١٨ .
(٤) تهذيب ٤/٤١٠ تقريب ١/٣٦٥ طبقات ٧/٢٧٥ .
(٥) تهذيب ٤/٤١٨ تقريب ١/٣٦٦ المجروحين ١/٣٧٣ .
(٦) تهذيب ٥/٥٧ تقريب ١/٣٨٥ .
(٧) ميزان الاعتدال ٢/٤٧٤ المجروحين ٢/١٧ : المغني في الضعفاء ١/٣٥١ تاريخ بغداد ١٠/٤٤ .

٢٦ ـ عبد الأعلى بن أبي المساور الزهري مولاهم أبو مسعود الجرار الكوفي نزيل المدائن متروك وكذبه ابن معين مات بعد الستين[١] (في المسند) .

٢٧ ـ عبد الحميد بن بهرام الفزاري المدائني صدوق[٢] (في المسند) .

٢٨ ـ عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي المدني ضعيف[٣] (في المسند) .

٢٩ ـ عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي أبو عبد الله الدمشقي الزاهد صدوق يخطىء ورمي بالقدر وتغير بآخره توفي (١٦٥)[٤] (في المسند) .

٣٠ ـ عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر صدوق يخطىء[٥] (في المسند) .

٣١ ـ عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي المسعودي صدوق اختلط قبل موته وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط توفي (١٦٠)[٦] (في المسند) .

٣٢ ـ عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون ثقة فقيه مصنف توفي (١٦٤)[٧] (في المسند) .

٣٣ ـ عبد القدوس بن حبيب الشامي أبو سعيد قال النسائي ليس بثقة وقال ابن المبارك كذاب وقال الفلاس : أجمعوا على ترك حديثه[٨] (في المسند) .

---

(١) تهذيب ٦/٩٨ تقريب ١/٤٦٥ التاريخ الكبير ٦/٧٤ المجروحين ٢/١٥٦ والميزان ٢/٥٣١ .

(٢) تهذيب ٦/١٠٩ تقريب ١/٤٦٧ .

(٣) تهذيب ٦/١٤٦ تقريب ١/٤٧٤ .

(٤) تهذيب ٦/١٥٠ تقريب ١/٤٧٤ .

(٥) تهذيب ٦/٢٠٦ تقريب ١/٤٨٦ .

(٦) تهذيب ٦/٢١٠ تقريب ١/٤٨٧ العبر ١/٢٣٥ تذكرة ١/١٩٧ .

(٧) تهذيب ٦/٣٤٣ تقريب ١/٥١٠ .

(٨) ميزان الاعتدال ٢/٦٤٣ .

٣٤ ـ عبد الواحد بن سليم المالكي البصري ضعيف[١] (في المسند) .

٣٥ ـ عدي بن الفضل التيمي أبو حاتم البصري متروك توفي (١٧١)[٢] (في المسند) .

٣٦ ـ علي بن عاصم بن صهيب الواسطي أبو الحسن التيمي مولاهم صدوق يخطىء ويصر ورمي بالتشيع توفي (٢٠١)[٣] (ليس في المسند) .

٣٧ ـ علي بن علي بن نجاد بن رفاعة الرفاعي اليشكري لا بأس به رمي بالقدر وكان عابداً ويقال كان يشبه النبي ﷺ[٤] (في المسند) .

٣٨ ـ عمر بن راشد بن شجرة أبو حفص اليمامي ضعيف[٥] (ليس في المسند) .

٣٩ ـ عمران بن زيد التغلبي أبو يحيى الملائي الطويل لين[٦] (في المسند) .

٤٠ ـ الفرج بن فضالة بن النعمان بن نعيم التنوخي القضاعي ضعيف توفي (١٧٩)[٧] .

٤١ ـ فضيل بن مرزوق الأغر الرقاشي ويقال الرواسي الكوفي صدوق يهم ورمي بالتشيع[٨] (في المسند) .

٤٢ ـ القاسم بن الفضل بن معدان الحداني أبو المغيرة البصري ثقة رمي

---

(١) تهذيب ٦/٤٣٥ تقريب ١/٥٢٦ .
(٢) تهذيب ٧/١٦٩ تقرب ٢/١٧ .
(٣) تهذيب ٧/٣٤٤ تقريب ١/٣٩ .
(٤) تهذيب ٧/٣٦٦ تقريب ٢/٤١ طبقات ٧/٢٧٥ .
(٥) تهذيب ٧/٤٤٥ تقريب ٢/٥٥ .
(٦) تهذيب ٨/١٣٣ تقريب ٢/٨٣ .
(٧) تهذيب ٨/٢٦١ تقريب ٢/١٠٨ .
(٨) تهذيب ٨/٢٩٨ تقريب ٢/١١٣ .

بالارجاء توفي (١٦٧)[١] (في المسند) .

٤٣ ـ قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي صدوق تغير لمّا كبر أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به. مات سنة بضع وستين[٢] . (في المسند) .

٤٤ ـ مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر المدني الفقيه إمام دار الهجرة وهو أشهر من أن يعرف به توفي (١٧٩)[٣] (في المسند) .

٤٥ ـ مبارك بن فضالة بن أبي أمية أبو فضالة البصري مولى زيد بن الخطاب صدوق يدلس ويسوى توفي (١٦٦)[٤] (في المسند) .

٤٦ ـ محمد بن راشد المكحولي الخزاعي الدمشقي أبو عبد الله ويقال أبو يحيى صدوق يهم ورمي بالقدر توفي (بعد سنة ١٦٠)[٥] (في المسند) .

٤٧ ـ محمد بن طلحة بن مصرف اليامي كوفي صدوق له أوهام توفي (١٦٧)[٦] (في المسند) .

٤٨ ـ محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب ـ تأتي ترجمته ان شاء الله تعالى (في المسند) .

٤٩ ـ أبو غسان محمد بن مطرف بن داود بن مطرف التيمي الليثي المدني ثقة مات بعد سنة (١٦٠)[٧] (في المسند) .

٥٠ ـ مسلم بن خالد المخزومي مولاهم المكي الزنجي فقيه صدوق كثير

---

(١) تهذيب ٨/٣٢٩ تقريب ٢/١١٩ طبقات ٧/٢٨٣ .

(٢) تهذيب ٨/٣٩١ تقريب ٢/١٢٨ تذكرة ١/٢٢٦ .

(٣) تهذيب ١٠/٥ تقريب ٢/٢٢٣ حلية الأولياء ٦/٣١٦ تذكرة : ٢٠٧ .

(٤) تهذيب ١٠/٢٨ تقريب ٢/٢٢٧ طبقات ٧/٢٧٧ تذكرة : ٢٠٠ .

(٥) تهذيب ٩/١٥٨ تقريب ٢/١٦٠ .

(٦) تهذيب ٩/٢٣٨ تقريب ٢/١٧٣ .

(٧) تهذيب ٩/٤٦١ تقريب ٢/٢٠٨ تذكرة ١/٢٤٢ .

الأوهام توفي (١٧٩) أو بعدها[١] (في المسند) .

٥١ ـ معرف بن واصل السعدي أبو بدل الكوفي ثقة[٢] (في المسند) .

٥٢ ـ أبو جزء نصر بن طريف الباهلي قال يحيى من المعروفين بوضع الحديث وقال النسائي وغيره متروك[٣] (في المسند) .

٥٣ ـ همام بن يحيى بن دينار الأزدي البصري ثقة ربما وهم توفي (١٦٤) أو (١٦٥) [٤] (في المسند) .

٥٤ ـ الهيثم بن جماز الحنفي البكاء قال ابن معين ضعيف وقال النسائي متروك[٥] (في المسند) .

٥٥ ـ ورقاء بن عمر بن كليب اليشكري ويقال الشيباني أبو بشر الكوفي صدوق ، في حديثه عن منصور لين[٦] (ليس في المسند) .

٥٦ ـ الوضاح بن عبد الله اليشكري الواسطي البزاز أبو عوانه مشهور بكنيته ثقة ثبت توفي (١٧٥ أو ١٧٦)[٧] (في المسند) .

٥٧ ـ يحيى بن المتوكل العمري أبو عقيل الحذاء الضرير صاحب بهية ـ مولاة عائشة ـ ضعيف[٨] (في المسند) .

٥٨ ـ يزيد بن ابراهيم التستري أبو سعيد البصري التميمي مولاهم ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة ففيها لين توفي (١٦٣)[٩] (في المسند) .

---

(١) تهذيب ١٠/١٢٨ تقريب ٣٤٥/٣ تذكرة : ٣٥٥ .

(٢) تهذيب ١٠/٢٢٩ تقريب ٢٦٣/٢ .

(٣) ميزان ٢٥١/٤ المغني ٦٩٦/٢ لسان ١٥٣/٦ .

(٤) تهذيب ٦٧/١١ تقريب ٣٢١/٢ طبقات ٢٨٢/٧ تذكرة : ٢٠١ .

(٥) ميزان ٣١٩/٤ .

(٦) تهذيب ١١٣/١١ تقريب ٣٣٠/٢ عبر ٢٣٧/١ تذكرة ٢٣٠/١ .

(٧) تهذيب ١١٦/١١ تقريب ٣٣١/٢ طبقات ٢٨٧/٧ تذكرة ٢٣٦/١ .

(٨) تهذيب ٢٧٠/١١ تقريب ٣٥٦/٢ .

(٩) تهذيب ٣١١/١١ تقريب ٣٦١/٢ .

٥٩ ـ يزيد بن عياض بن جعد به الليثي أبو الحكم المدني . كذبه مالك وغيره وقال البخاري ومسلم منكر الحديث[١] (في المسند) .

٦٠ ـ أبو إسحاق الغزاري ابراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء ، ثقة حافظ له تصانيف توفي (١٨٥)[٢] (في المسند) .

٦١ ـ أبو الأشهب العطاردي جعفر بن حيان السعدي ثقة[٣] (في المسند) .

٦٢ ـ أبو جعفر الرازي عيسى بن أبي عيسى بن ما هان وقيل غير ذلك ، صدوق سيء الحفظ خاصة عن مغيرة[٤] (في المسند) .

٦٣ ـ أبو معاوية العباداني سعيد بن زربي أبو عبيدة الخزاعي البصري منكر الحديث [٥] (في المسند) .

٦٤ ـ أبو هلال الراسبي محمد بن سليم البصري صدوق فيه لين توفي (١٦٧) وقيل قبل ذلك (في المسند)[٦] .

---

(١) تهذيب ١٩٥/١ تقريب ٣٦٩/٢ .

(٢) تهذيب ١٥١/١ تقريب ٤١/١ .

(٣) تهذيب ٨٨/٢ العبر ٢٤٦/١ الجرح والتعديل ٤٧٦/٢ تقريب ١٣٠/١ .

(٤) تهذيب ٥٦/١٢ تقريب ٤٠٦/٢ المغنى ٥٠٠/٢ العبر ٢٣٧/١ .

(٥) تقريب ١٩٥/١ تهذيب ٢٨/٤ ميزان ١٣٦/٢ وخلط بعض المؤلفين في الرجال بين هذه الترجمة وبين ترجمة أبي الأشهب العطاري والتي رقمها هنا (٦١) فقال المزي في عدد شيوخ ابن الجعد « وأبي الأشهب العطاردي يقال انه سعيد بن زربي » ، وقال ابن عدي في ترجمة سعيد بن زربي « من قال أبو معاوية فقد أخطأ ثم قال حدثنا البغوي ثنا علي بن الجعد أنا أبو معاوية العباداني قال البغوي وهو عندي سعيد بن زربي فذكر عنه أحاديث وقال هي أحاديث سعيد بن زربي قال ابن عدي أخطأ البغوي في هذا وكيف يحكم بأنه هو وعلى بن الجعد يقول العباداني وسعيد بن زربي بصري ثم أخرج عدة أحاديث لسعيد بن زربي كني فيها أنا عبيدة قال ابن حجر : وليس ما جزم به من خطأ البغوي في ذلك بلا زم . قلت : سار ابن حجر على رأي البغوي من أن أبومعاوية العباداني هو سعيد بن زربي (تهذيب ٤ ٢٨) وان أبو الأشهب هو جعفر بن حيان العطاردي (تهذيب ٨٨/٢) .

(٦) تهذيب ١٩٥/٩ تقريب ١٦٦/٢ طبقات ٢٧٨/٧ .

٦٥ ـ أبو معاوية الضرير محمد بن خازم ـ بمعجمتين ـ التميمي السعدي مولاهم ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره ، توفي (١١٣) وقيل غير ذلك (في المسند)[١] .

٦٦ ـ أبو المغيرة القاص النضر بن اسماعيل بن حازم البجلي الكوفي ليس بالقوى توفي (١٨٢) (في المسند[٢] .

٦٧ ـ أبو يوسف القاضي (من المسند)[٣] .

٦٨ ـ هشام بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن أبي خازم ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي مات (١٨٣) (في المسند)[٤] .

نظرة تحليلية في شيوخ ابن الجعد : ـ

يظهر للناظر في شيوخ ابن الجعد عدة حقائق :

الحقيقة الأولى : ـ أنهم من رجال التهذيب سوى أربعة منهم هم أصحاب الأرقام الآتية ٢٥ ، ٣٣ ، ٥٢ ، ٥٤) ، ومعنى ذلك أنه شارك ابن الجعد في الاخراج عنهم أصحاب الكتب الستة أو بعضهم .

الحقيقة الثانية : ـ أن السمة الغالبة عليهم أنهم ممن يقبل حديثهم إذ ليس فيهم سوى راوٍ واحد منكر الحديث (رقم ٦٣) ، وثلاثة متروكي الحديث (رقم ٣٥ ، ٥٢ ، ٥٤) ، وثلاثة كذبهم بعض أئمة الرجال (٢٦ ،

---

(١) تهذيب ٩/١٣٧ تقريب ١/١٥٧ رقم ١٦٧ .

(٢) تهذيب ١٠/٤٣٤ تقريب ٢/٣٠١ رقم ٨٢ .

(٣) لم أقف له على ترجمة .

(٤) كذا قال من التقريب وراجع التهذيب ١١/٥٩ رقم ١٠٠ .

٣٣ ، ٥٩) ، وجملة ذلك سبعة من أربعة وستين شيخاً .

الحقيقة الثالثة : ـ أن الغالبية العظمى منهم ـ وهم من أمكن تحديد سنة وفاتهم ـ ماتوا في أثناء النصف الأول من عمر ابن الجعد أي أنهم متقدموا الوفاة وهذا هو السر في علو اسناد ابن الجعد .

الحقيقة الرابعة ؛ ـ أن البغوي لم يذكر كل شيوخ ابن الجعد في المسند .

ترجمة تفصيلية لبعض (أ) مشاهير شيوخه

(١) شعبة بن الحجاج بن الورد

يظهر للباحث أن ابن الجعد كان حريصاً على الاستفادة من شيخه شعبة بن الحجاج فها هو شعبة ينزل بغداد مرتين في كلتيهما يرافقه ابن الجعد ويأخذ عنه حتى يصل به الأمر الى أن يصير علم بغداد في الرواية عن شعبة ، ولم يكن حظ ابن الجعد من شعبة هو مجرد الرواية عنه بل تخطاه الى اعلامه بالشيوخ وأماكنهم

(أ) من مشاهير شيوخه الامام مالك بن أنس أحد الأئمة الأربعة في الفقه صاحب الموطأ ولم أترجم له هنا لقلة روايته عنه ، وقدمت ترجمة شعبة وابي عثمان الرحبي لأنهما تابعيان فقدمت ترجمتهما لبيان أنه روى عن التابعيين وكان الأحرى تقديم ترجمة أبي عثمان علي شعبة إذ أن أبا عثمان قد سمع من أحد الصحابة أما شعبة فانما رأى بعض الصحابة فقط ، إلا أنني قدمت ترجمة شعبة لكثرة رواية ابن الجعد عنه وعلو منزلته الحديثية التي لها أثر في بيان منزلة ابن الجعد الحديثية أيضاً .

فيها هو يقول سألت شعبة عن حديث لسعد بن ابراهيم فقال لي فأين أنت عن ابنه[1] ؟ قلت : وأين ذا قال : نازل على عمارة بن حمزة فأتيته فحدثني[2] ، وإذا كان هذا يفيد أن شعبة كان يتولى أمور ابن الجعد ويتعهده فمرجع ذلك لما رآه شعبة في ابن الجعد من حرص على العلم وكفاءة في هذا الميدان .

أما حرص ابن الجعد على اصطحاب شعبة والاستفادة منه فمرد ذلك الى ما أنعم الله به على شعبة من منزلة في الحديث جعلت جهابذة عصره يشهدون له بأنه أمير المؤمنين في الحديث[3] ، وهذا تعريف بشعبة ومنزلته في مدرسة الحديث .

هو شعبة بن الحجاج بن الورد أبو بسطام العتكي مولاهم واسطى الأصل بصري الدار مولى للجهضم بن العتيك عرف به أبو نعيم في الحلية[4] فقال : « الامام المشهور والعلم المنشور في المناقب مذكور . له التقشف والتعبد والتكشف عن الأخبار والتشدد أمير المؤمنين في الرواية والتحديث وزين المحدثين في القديم والحديث ، أكثر عنايته بتصحيح الآثار والمتبري من تحمل الأوزار المتثبت المحجاج أبو بسطام شعبة بن الحجاج كان للفقر عانقاً وبضمان الله تعالى واثقاً » ا . هـ. طلب الشعر في أول أمره وتقدم في ذلك حتى قال الأصمعي « وما رأيت أحداً أعلم بالشعر من شعبة »[5] ، ثم حبب الله إليه الحديث فترك الشعر وأخذ في طلب الحديث وجد في ذلك وتفانى حتى بلغ في

---

(١) ابنه ابراهيم بن سعد تقدم رقم (١) في شيوخ ابن الجعد .

(٢) تهذيب ١٢٢/١ .

(٣) أخرج الخطيب ٢٥٩/٩ عن الثوري وابن عيينة أنهما قالا « شعبة بن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث » .

(٤) ١٤٤/٧ .

(٥) تاريخ بغداد ٢٥٨/٩ .

ذلك شأناً لا يداني قال : « كنت ألزم الطرماح أسأله عن الشعر فمررت يوماً بالحكم بن عتيبة وهو يقول حدثنا يحيى بن الجزار ، وقال حدثنا زيد بن وهب ، وقال حدثنا مقسم فأعجبني وقلت هذا أحسن من الذي أطلب ـ يعني الشعر ـ قال : فمن يومئذ طلبت الحديث[1] » وقال : « لولا الشعر لجئتكم بالشعبي[2] » ، وهذا القول الأخير يشعر بندم شعبة على الفترة التي قضاها في تحصيل الشعر كما يشعر بشدة حبه للحديث ولذا أثر عنه « كل من سمعت منه حديثاً فأنا له عبد[3] » ، بل انه أراد أن يستعيض عن فترة الشعر حتى كان يعطي الشعر مقابلة للحديث قال : « كان قتادة يسألني عن الشعر فقلت أنشدك بيتاً وتحدثني حديثاً[4] » .

رأى أنس بن مالك وعمر بن سلمة الصحابيين ورأى الحسن وابن سيرين وروى عن أمم من التابعين ، روى عن قتادة ويونس بن عبيد وأيوب وخالد الحذاء وعبد الملك بن عمير وأبي اسحاق السبيعي وطلحة بن مصرف وعمرو بن مرة ومنصور بن المعتمر وسلمة بن كهيل واسماعيل بن أبي خالد وسليمان الأعمش وحبيب بن أبي ثابت والحكم بن عتيبة وعمرو بن دينار وسعيد بن ابراهيم وسعيد المقبري ويحيى بن أبي كثير .

واشتهر بالتحري في المتن والاسناد فكان لا يحدث بالحديث إلا إذا سمعه أكثر من مرة ، وكان يحرص على السماع من أفواه الرجال قال حماد بن زيد « إذا خالفني شعبة في شيء تركته لأنه كان يكرر ، ما أبالي من خالفني إذا وافقني شعبة لأن شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة[5] » ، وقال وكيع أخبرنا

---

(١) تاريخ بغداد ٢٥٧/٩ .

(٢) المصدر السابق والحلية ١٥٤/٧ .

(٣) جامع بيان العلم ١٥٤/١ والحلية ١٥٤/٧ .

(٤) حلية ١٥٤/٧ .

(٥) تقدمة معرفة الجرح والتعديل ث ١٦١ .

شعبة ـ وكان معنياً بالحديث ـ قال أتيت يعلي بن عطاء فقال لي يا هذا خذ حديثي وأذهب فقلت لا حتى أحفظه من فيك فأختلفت إليه حتى قرع رأسي[1] .

أما تحرية في الاسناد فيظهر في قوله : « لأن أخر من السماء أو من فوق هذا القصر أحب إلى من أن أقول قال الحكم لشيء لم أسمعه منه وقال أنا في ذا حروري[2] » ، وقال : « لأن أخر من السماء الى أرض الأرض أحب الى من أن أدلس » ، وقال : « كل حديث ليس في حديثنا وأخبرنا فهو خل وبقل[3] » ، وسأله رجل عن حديث فأمتنع فسئل عن ذلك فقال : هؤلاء قصاص يزيدون في الحديث[4] » ، وفي تحريه في الرجال فلقد ترك حديث أبي الزبير ولما سئل عن السبب قال رأيته يزن بميزان فاسترجح في الميزان فتركته[5] ، وسمع قراءة بألحان في بيت المنهال بن عمرو فترك الرواية عنه لذلك[6] .

وتقدم في هذا العلم حتى جعله الكبار مرجعاً لهم في حديث أنفسهم فكان قتادة يسأل شعبة عن حديث نفسه قال أبو محمد بن أبي حاتم : وكان قتادة بارع العلم نسيج وحده في الحفظ في زمانه لا يتقدمه كبير أحد ، فحل شعبة من نفسه محلاً يرجع إليه في حديث نفسه[7] .

وسبق في هذا الشأن حتى أصبح سيد القوم ولذا كان سليمان بن المغيرة إذا ذكر شعبة قال : سيد المحدثين[8] ، وجمع حديث المصرين البصرة والكوفة

---

(١) تقدمة الجرح والتعديل ص ١٦١

(٢) حلية ١٥١/٧ .

(٣) حلية ١٤٩/٧ .

(٤) حلية ١٥٣/٧ .

(٥) حلية ١٥٢/٧ وفي ترجمة شعبة في أول المسند .

(٦) تقدمة معرفة الجرح والتعديل ص ١٧٢ .

(٧) المصدر السابق ص ١٢٧ .

(٨) الحلية ١٥٣/٧ .

واعترف له جهابذة هذا العلم بأنه أمير المؤمنين في الحديث قال الثوري : « شعبة بن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث[1] وذكره ابن عيينة فقال كان أمير المؤمنين في الحديث[2] وسئل أحمد بن حنبل من أثبت شعبة أو سفيان ؟ فقال : « كان سفيان رجلاً حافظاً وكان رجلاً صالحاً وكان شعبة أثبت منه وأنقى رجالاً وسمع من الحكم بن عتيبة قبل سفيان بعشر سنين[3] » ، وذكر شعبة عند أبي زيد سعيد ابن أوس الأنصاري فقال : هل العلماء الا شعبة من شعبة[4] وقال الشافعي : لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق[5] » .

وحدث عنه خلق من مشايخه وأقرانه وأئمة الاسلام فروى عنه أيوب والأعمش وسعد بن ابراهيم ومحمد بن اسحاق وهم من شيوخه وجرير بن حازم والثوري والحسن بن صالح وغيرهم من أقرانه ويحيى القطان وابن مهدي ووكيع وابن ادريس وابن المبارك ويزيد بن زريع وأبو داود وأبو الوليد الطيالسيان وابن عليه وابراهيم بن طهمان وأبو أسامة وشريك القاضي وابن الجعد وآخرون .

وكان قوله في الرجال فصلاً قيل لابن عون مالك لا تحدث عن فلان ؟ قال : لأن أبا بسطام شعبة تركه[6] » ، وكان ذا خبرة بالرجال ودقيق مروياتهم فها هو يقول أبو اسحاق لم يسمع من علقمة شيئاً فيبلغ ذلك أبا اسحاق فيقول صدق[7] ، ويقول : لم يسمع أبو اسحاق من أبي وائل إلا حديثين[8] ، ويقول : لم يسمع أبو اسحاق من الحارث الأعور إلا أربعة أحاديث[9] ،

---

(١) تاريخ بغداد ٩/ ٢٥٩ والحلية ١٤٧/٧ .

(٢) تاريخ بغداد ٩/ ٢٥٩ .

(٣) تاريخ بغداد ٩/ ٢٦٣ .

(٤) تاريخ بغداد ٩/ ٢٦٦ .

(٥) العبر ١/ ٢٣٤ تقدمة الجرح ص ١٢٧ .

(٦) تاريخ بغداد ٩/ ٢٦٠ .

(٧ - ٨) حلية ١٥٢/٧ .

(٩) تقدمة الجرح والتعديل ص ١٣٢ .

ويقول : قد أدرك أبو العالية رفيع علي بن أبي طالب ولم يسمع منه شيئاً[١] ، قال يحيى : كان شعبة أعلم بالرجال فلان عن فلان كذا وكذا[٢] ، وقال صالح بن محمد : كان شعبة أول من تكلم في الرجال وتبعه يحيى القطان ثم أحمد وابن معين[٣] .

هذا مع زهد الرجل وتقواه وعزوفه عن الدنيا واقباله على الله فعن أبي بكر البكراوي قال : « ما رأيت أعبد لله من شعبة لقد عبد الله حتى جف جلده على عظمه ليس بينهما لحم[٤] » .

وقال يحيى بن سعيد : « كان شعبة من أرق الناس كان ربما مر به السائل فيدخل بيته فيعطيه ما أمكنه[٥] ، وقال : « ما رأيت أحداً أشد حباً للمساكين من شعبة وكان يقول إذا كان في بيتي دقيق وقصب فلا أبالي ما فاتني[٦] » ، وقال عبد الرحمن بن مهدي : ما رأيت أعقل من مالك ابن أنس ولا أشد تقشفاً من شعبة ولا أنصح للأمة من عبد الله بن المبارك[٧] .

مات شعبة رحمه الله تعالى بالبصرة سنة ستين ومائة لثلاث بقين من جمادي الآخرة وهو ابن سبع وسبعين .

وستأتي ترجمته ان شاء الله تعالى في أصل المسند في بدايته وهناك ذكر مصادر ترجمته أيضاً .

---

(١) تقدمة ص ١٣١ .
(٢ - ٣) البداية ١٠/١٣٣ .
(٤) حلية ٧/١٤٤ .
(٥) تاريخ بغداد ٩/٢٦٢ حلية ٧/١٤٥ .
(٦) تاريخ بغداد ٩/٢٦١ .
(٧) تاريخ بغداد ٩/٢٦٢ .

(٢) أبو عثمان الرحبي

حريز بن عثمان بن جبر بن أحمد بن أسعد أبو عثمان ـ وقيل أبو عون ـ الرحبي الحمصي ؛ عداده في صغار التابعين ومتقنيهم ، سمع عبد الله بن بسر صاحب رسول الله ﷺ قال الذهبي : ويقع حديثه عنه عالياً في جزء الفطريفي ـ وراشد بن سعد وعبد الرحمن بن ميسرة وعبد الواحد بن عبد الله النصري وعبد الرحمن بن أبي عوف الجرشي وحبان بن زيد الشرعبي ، وروى عنه اسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد وعيسى بن يونس واسحاق بن سليمان الرازي ويزيد بن هارون وشبابة وعلي بن الجعد وآخرون .

كان يحفظ حديثه ولم يكن له كتاب وكان ثقة ثبتاً وحكى عنه من سوء المذهب وفساد الاعتقاد ما لم يثبت عليه[١] ، قال ابن معين ثقة وقال معاذ بن معاذ ولا أعلمني رأيت شامياً أفضل منه ، وكذا قال أبو عثمان الشامي ، وقال أبو حاتم : لا يصح عندي ما يقال في رأيه ولا أعلم أحداً بالشام أثبت منه . قال العجلي : حريز بن عثمان الرحبي شامي ثقة وكان يحمل على عليّ ، وقال سعيد بن سافري الواسطي : كنت في مجلس أحمد بن حنبل فقاله له رجل : يا أبا عبد الله رأيت يزيد بن هارون في النوم فقلت له ما فعل الله بك ؟ قال غفر لي ورحمني وعاتبني فقلت غفر لك ورحمك وعاتبك ؟ قال : نعم قال لي يا يزيد بن هارون كتبت عن حريز بن عثمان ؟ قلت يا رب العزة ما علمت إلا خيراً قال : إنه كان يبغض أبا الحسن علي بن أبي طالب .

قلت : ـ هذا مردود بما ثبت عن أحمد أنه سئل عن حريز فقال : ثقة ثقة ثقة ، ولو كان حريز يقع في علياً لما سلم من الامام أحمد فضلاً عن توثيقه له

---

(١) كذا في تاريخ بغداد ٨/٢٦٦ .

وأيضاً مردود بما ذكره على بن عباس قال : سمعت حريز بن عثمان يقول لرجل ويحك أما خفت الله حكيت عني أني أسب علياً ؟ والله ما أسبه ولا سببته قط ، وأيضاً بما ذكره شبابة قال : سمعت حريز بن عثمان قال له رجل يا أبا عمرو بلغني أنك لا تترحم على عليّ ، قال : فقال له اسكت وما أنت وهذا ؟ ثم ألتفت إلي فقال رحمه الله مائة مرة .

مات رحمه الله سنة ثلاث وستين ومائة (١٦٣) [1] .

(٣) ابن أبي ذئب

محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب أبو الحارث القرشي المدني كان يشبه بسعيد بن المسيب في سمته ودله وزهده وورعه . فضّله بعضهم على الامام مالك وساوى بعضهم بينهما ، قيل لأحمد من أعلم مالك أو ابن أبي ذئب ؟ قال : ابن أبي ذئب أصلح في بدنه وأورع وأقوم بالحق من مالك عند السلاطين وقد دخل ابن أبي ذئب على أبي جعفر فلم يهبه أن قال له الحق قال : الظلم فاش ببابك وأبو جعفر أبو جعفر [2] !! وقال أحمد أيضاً : كان ابن أبي ذئب يشبه بسعيد بن المسيب قيل له خلف مثله ببلاده قال : لا ولا بغيرها وكان من رجال الناس صرامة وقولاً بالحق . قال أبو نعيم : حججت سنة حج أبو جعفر وأنا ابن احدى وعشرين سنة ومعه ابن أبي ذئب ومالك بن أنس فدعا ابن أبي ذئب فأقعده معه على دار الندوة عند غروب الشمس فقال له : ما تقول في الحسن بن زيد بن الحسن بن فاطمة ؟ قال : فقال انه يتحرى العدل فقال له ما

---

(١) مصادر ترجمته : تاريخ بغداد ٢٦٥/٨ ، التهذيب ٢٣٧/٢ ، التذكرة ١٧٦/١ الميزان ٤٧٥/١ .

(٢) تاريخ بغداد ٣٠٢/٢ .

تقول في مرتين او ثلاثاً ؟ فقال : ورب هذه البنية انك لجائر ، قال فاخذ الربيع بلحيته فقال له أبو جعفر : كف يا ابن اللخناء ، وأمر له بثلاثمائة دينار[1] .

ولما حج المهدي دخل مسجد النبي ﷺ فلم يبق أحد إلا قام إلا ابن أبي ذئب ، فقال له المسيب بن زهير : قم هذا أمير المؤمنين فقال ابن أبي ذئب : إنما يقوم الناس لرب العالمين فقال المهدي : دعه فقد قامت كل شعرة في رأسي[2] .

كان ينسب في أول أمره ، وظل في هذا الأمر حتى كبر ثم طلب الحديث وحببه الله إليه مع ما آتاه من ذاكرة قوية وذهن وقاد مما جعله إماماً في هذا الشأن معتمداً على ذاكرته لم يخط حديثاً قط قال : « لو طلبته وأنا صغير كنت أدركت مشايخ فرطت فيهم وكنت أتهاون بهذا الأمر حتى كبرت وعقلت[3] » .

روى عن أخيه المغيرة وخاله الحارث بن عبد الرحمن القرشي وعبد الله بن السائب بن يزيد وعجلان مولى المشعل وصالح مولى التوأمة وعكرمة مولى ابن عباس والقاسم بن عباس ونافع مولى ابن عمر والزهري وسعيد المقبري وصالح بن كثير وسعيد بن سمعان واسحاق بن يزيد الهلالي وأسيد بن أبي أسيد البراء والأسود ابن العلاء بن جارية الثقفي وخلق ، وروى عنه الثوري ومعمر وهما من أقرانه وسعد بن ابراهيم والوليد بن مسلم وعبد الله بن نمير وعبد الله بن المبارك وحجاج بن محمد وشعيب بن اسحاق وحماد بن مسعدة وشبابه بن سوار واسحاق بن سليمان الرازي ومحمد بن اسماعيل بن أبي فديك ويحيى بن سعيد القطان وأبو صفوان الأموي وعلي بن الجعد وآخرون .

قال أحمد : ابن أبي ذئب كان يعد صدوقاً أفضل من مالك إلا أن مالكاً

(١ ، ٢) تاريخ بغداد ٢ / ٢٩٨ .

(٣) تاريخ بغداد ٢ / ٣٠٢ .

أشد تنقية للرجال منه ، ابن أبي ذئب لا يبالي عمن يحدّث[1] ، وقال ابن معين : ابن أبي ذئب ثقة وكل من روى عنه ابن أبي ذئب ثقة إلا أبا جابر البياضي وكل من روى عنه مالك ثقة إلا عبد الكريم أبا أمية[2] ، وقال أحمد بن صالح : شيوخ ابن أبي ذئب كلهم ثقات إلا البياضي . قال أخوه : كان يصوم يوماً فوقعت الرجفة بالشام فقدم رجل من أهل الشام فسأله عن الرجفة فأقبل يحدثه وهو يستمع . لقوله فلما قضي حديثه فكان ذلك اليوم افطاره قلت له قم تغد قال : دعه اليوم قال فسرد من ذلك اليوم إلى أن مات كل شديد الحال يتعشى بالخبز والزيت ؟ وكان له طيلسان وقميص فكان يشتي فيه ويصيف ، مات سنة ثمان وخمسين ومائة وقيل سنة تسع وخمسين وأرخه ابن الأثير في وفيات سنة (١٥٩) وعمره تسع وسبعون سنة[3] .

٤ ـ سفيان الثوري

سفيان بن سعيد بن مسروق أبو عبد الله الثوري ، عرّف به أبو نعيم فقال : « الامام المرضى والورع الدري كانت له النكت الرائقة والنتف الفائقة مسلم له في الامامة ومثبت به الرعاية ، العلم حليفه والزهد أليفه[4] » .

طلبَ الحديث من أول أمره ، وجد واجتهد وحرص على الرحلة في الطلب فجاب البلاد من أقصاها الى أقصاها مع ما حباه الله بن من قوة حفظ ونهاية ضبط حتى فاق الأقران . وأخذ عنه شيوخه وشهد له الفحول بأنه أمير المؤمنين في

(١) تاريخ بغداد ٢/٢٩٨ .
(٢) تهذيب ٩/٣٠٤ .
(٣) مصادر ترجمته : ـ تهذيب التهذيب ٩/٣٠٣ تاريخ بغداد ٢/٢٩٦ الكامل لابن الأثير ٦/٤٢ العبر ١/٢٣١ البداية ١٠/١٣١ التذكرة ١/١٩١ .
(٤) حلية ٦/٣٥٦ .

الحديث ، قال مبارك بن سعيد : رأيت عاصم بن أبي النجود يجيء إلى سفيان الثوري يستفتيه ويقول : أتيتنا يا سفيان صغيراً وأتيناك كبيراً[١] ، وقال شعبة : سفيان أمير المؤمنين في الحديث[٢] ، وكذا قال ابن عيينه[٣] ، وقال ابن عيينه أيضاً : لن ترى بعينك مثل سفيان حتى تموت قال أحمد هو كما قال[٤] ، وقال ابن عيينه أيضاً : ما رأيت أحداً أفضل من سفيان ولا رأى سفيان مثل نفسه[٥] ، وكذا قال وكيع بن الجراح ويحيى بن يمان[٦] ، وقال ابن المبارك : كتبت عن ألف ومائة شيخ ما كتبت عن أفضل من سفيان الثوري وقال لا أعلم على الأرض أفضل من سفيان الثوري وقال أطلب لسفيان قرناً ولن تجده[٧] ، وقال : ما رأيت مثل سفيان كأنه خلق لهذا الشأن وقال كنت إذا أعياني الشيء أتيت سفيان أسأله فكأنما أغتمسه من بحر وقال : ما نعت لي أحد فرأيته إلا وجدته دون نعته إلا سفيان الثوري[٨] ، وقال يونس بن عبيد : « ما رأيت أفضل من سفيان الثوري فقال له رجل يا أبا عبد الله رأيت سعيد بن جبير وابراهيم وعطاء ومجاهداً وتقول هذا ؟ قال : هو ما أقول ما رأيت أفضل من سفيان الثوري[٩] ، وقال الثوري عن نفسه : « ما استودعت قلبي شيئاً فخانني قط[١٠] . قال الخطيب : « وكان اماماً من أئمة المسلمين وعلماً من أعلام الدين مجمعاً على إمامته . بحيث يستغني

---

(١) حلية ٣٥٧/٦ .

(٢) تاريخ بغداد ١٦٥/٩ .

(٣) تاريخ بغداد ١٦٤/٩ ، ١٦٥ .

(٤) تقدمة الجرح والتعديل ص ٥٨ .

(٥) حلية ٣٥٧/٦ .

(٦) تاريخ بغداد ١٥٦/٩ .

(٧) تاريخ بغداد ١٥٦/٩ - ١٥٧ .

(٨) تقدمة الجرح والتعديل ص ٥٦ ، ٥٧ .

(٩) تاريخ بغداد ١٥٥/٩ .

(١٠) تاريخ بغداد ١٥٥/٩ .

عن تزكيته مع الاتقان والحفظ والمعرفة والضبط والورع والزهد[1] .

وقال أحمد بن يونس : « ما رأيت أحداً أعلم من سفيان ولا أورع من سفيان ولا أفقه من سفيان ولا أزهد من سفيان[2] » ، وقال أبو بكر بن عياش : أني لأرى الرجل قد صحب سفيان فيعظم في عيني[3] .

ومع قوة حفظ الرجل وتمام ضبطه فانه أخذ بالأحوط فكتب علمه حتى أنه ليعد من أوائل من دون السنة ويصور لنا كثرة كتبه ما يرويه إبن أبي حاتم عن أبي سعيد الأشج . قال أخبرنا أبو عبد الرحمن الحارثي قال : خاف سفيان شيئاً فطرح كتبه فلما أمن أرسل إلي وإلى يزيد بن ثوير المرهبي فقال : أخرجوا الكتب فدخلنا البئر فجعلنا نخرجها فأقول يا أبا عبد الله وفي الركاز الخمس وهو يضحك فأخرجنا تسع قمطرات كل واحد الى هنا وأشار الى أسفل ثندوته قال فقلت : أعزل كتاباً تحدثني به قال فعزل كتاباً فحدثني به قال إبن أبي حاتم : كذا حدثنا أبو سعيد الأشج وحدثنا أبي عن أبي سعيد بهذا الحديث وزاد فيه فألقي في بئر ماء أشكنك ـ كلمة فارسية معناها نشارة خشب ـ وتراب وألقي فيها كتبه ثم أمن فأرسل إلي وإلى يزيد من توبه[4] .

ألف الجامع الكبير والصغير في الحديث وألف كتاب الفرائض .

سمع أبا إسحاق السبيعي وعمرو بن مرة ومنصور بن المعتمر وسلمة بن كهيل وحبيب بن أبي ثابت وعبد الملك بن عمير وأبا حصين والأعمش واسماعيل بن أبي خالد وحصين بن عبد الرحمن وأيوب السختياني ويونس بن عبيد

---

(١) تاريخ بغداد ١٥٢/٩ .

(٢) حلية ٣٥٩/٦ .

(٣) تقدمة الجرح والتعديل ص ٨٤ .

(٤) المرجع السابق ص ١١٥ .

وسليمان التيمي وعاصماً الأحول وعمرو بن دينار وعبد الله بن دينار وأبا الزناد والعلاء بن عبد الرحمن وصالحاً مولى التوأمة وسهيل بن أبي صالح وخلقاً غير هؤلاء .

وروى عنه محمد بن عجلان ومعمر بن راشد والأوزاعي وابن جريج ومحمد بن اسحاق ومالك وشعبة وابن عينية وزهير بن معاوية وابراهيم بن سعد وسليمان بن بلال وأبو الأحوص سلام بن سليم وحماد بن سلمة وعبثر بن القاسم وفضيل بن عياض وزائدة بن قدامة ويحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي ووكيع وابن المبارك وعبيد الله الأشجعي ومحمد بن يوسف الفريابي وأبو نعيم وقبيصة ابن عقبة وغيرهم .

وكانت له معرفة برواة الأخبار ونقلة الآثار وتكلم فيهم عن ذلك ما روى عن زائدة أنه قال : كنا نأتي الأعمش يحدثنا فيكثر ونأتي سفيان الثوري فنذكر تلك الأحاديث له فيقول : ليس هذا من حديث الأعمش فنقول هو حدثنا به الساعة فيقول : أذهبوا فقولوا له إن شئتم فنأتي الأعمش فنخبره بذلك فيقول : « صدق سفيان ليس هذا من حديثنا[١] » .

سفيان ومالك :

سئل يحيى بن سعيد أيما أحب إليك رأي مالك أو رأى سفيان ؟ قال سفيان ولا يشك في هذا ثم قال : سفيان فوق مالك في كل شيء[٢] وقال : سفيان الثوري أحب إلي من مالك في كل شيء يعني في الحديث وفي الفقه وفي الزهد . وقال مالك : إنما كانت العراق تجيش علينا بالدراهم والثياب ثم صارت

(١) المرجع السابق ص ٧١ .

(٢) تاريخ بغداد ٩/١٦٤ والتقدمة ص ٥٧ .

تجيش علينا بسفيان ـ يعني الثوري ـ وكان سفيان يقول : مالك ليس له حفظ[1] .

سفيان وشعبة :

قال يحيى بن سعيد : « شعبة أحب إلي من سفيان ـ يعني في الصلاح ـ فإذا جاء الحديث فسفيان ـ يعني أثبت ـ وقيل لاسماعيل بن ابراهيم كان شعبة أكثر علماً أو سفيان ؟ فقال : ما علم شعبة عند علم سفيان الا كتفلة في بحر . وقال شعبة كان سفيان أحفظ مني ، وقال رجل لشعبة خالفك سفيان قال دمغتني[2] ، وذكر شعبة حديثاً عن أبي إسحاق فقال رجل ان سفيان خالفك فيه فقال : دعوه سفيان أحفظ مني[3] ، وسئل يحيى القطان : من أحسن الناس ممن رأيت حديثاً . قال شعبة قيل فمن أحفظ من رأيت ؟ قال : لم أر أحداً أحفظ من سفيان ، وقال : « كان سفيان أثبت من شعبة وأعلم بالرجال » ، وقال شعبة معلمي وسفيان أحب إلي منه وقال ليس أحد أحب إلى من شعبة ولا يعد له عندي أحد وإذا خالف سفيان أخذت بحديث سفيان[4] ، وقال أبو حاتم : سفيان فقيه حافظ زاهد أمام أهل العراق وأتقن أصحاب أبي اسحاق وهو أحفظ من شعبة وإذا اختلف الثوري وشعبة فالثوري[5] » .

سفيان وابن عيينة :

سئل أحمد بن حنبل سفيان الثوري كان أحفظ أو ابن عيينة؟ فقال الثوري

---

(١) تاريخ بغداد ١٦٤/٩ .

(٢) تاريخ بغداد ١٦٦/٩ .

(٣) تقدمة الجرح والتعديل ص ٦٥ .

(٤) تاريخ بغداد ١٦٦/٩ .

(٥) تقدمة الجرح والتعديل ص ٦٦ .

أحفظ وأقل الناس غلطاً وأما ابن عيينة فكان حافظاً ، إلا أنه كان إذا صار في حديث الكوفيين كان له غلط كثير وقد غلط في حديث الحجازيين في أشياء قيل له فان فلاناً يزعم أن سفيان بن عيينة كان أحفظهما ؟ فضحك ثم قال : فلان حسن الرأي في ابن عيينة فمن ثم[1] ! . ومناقب الثوري كثيرة جمعها إبن الجوزي في كتاب مستقل .

وتوفي رحمه الله سنة احدى وستين ومائة بالبصرة وهو ابن ست وستين[2] .

(٥) سفيان بن عيينة

سفيان بن عيينة بن ميمون أبو محمد مولى بني عبد الله بن رويبة من بني هلال بن عامر بن صعصعة ويقال انه مولى محمد بن مزاحم الهلالي . كوفي سكن مكة .

عرف به أبو نعيم فقال : « الامام الأمين ذو العقل الرصين والرأي الراجح الركين المستنبط للمعاني والمرتبط للمباني . كان عالماً ناقداً وزاهداً عابداً علمه مشهور وزهده معمور[3] » .

ولد سنة سبع ومائة وطلب الحديث صغيراً حتى قال الزهري ما رأيت طالباً لهذا الأمر أصغر منه[4] ، وقال حماد بن زيد : رأيت سفيان بن عيينة عند عمرو

---

(١) تاريخ بغداد ٩/١٧٠ .

(٢) مصادر ترجمته حلية الأولياء ٦/٣٥٦ ، ٧/٣ التهذيب ٤/١١١ تاريخ بغداد ٩/١٥١ الطبقات ٦/٣٧١ تذكرة الحفاظ ٢٠٣ دول الاسلام ١/٨٤ وفيات الأعيان ١/٢١٠ المعارف ٢١٧ العبر ١/٢٣٥ تقدمة الجرح والتعديل ص ٥٥ .

(٣) الحلية ٧/٢٧٠ .

(٤) تاريخ بغداد ٩/١٧٦ .

بن دينار غلاماً له ذوابة معه ألواح(١) ، وقال هو عن نفسه : جالست عبد الكريم الجزري سنين وكان يقول لأهل بلده أنظروا إلى هذا الغلام يسألني وأنتم لا تسألوني(٢) ، وقال : جالست ابن شهاب وأنا ابن ست عشرة وثلاثة أشهر(٣) » .

أدرك ستاً وثمانين نفساً من أعلام التابعين وأركانهم(٤) ، ولذا قال ما بيني وبين أصحاب النبي ﷺ الاستر ـ يعني رجلاً(٥) .

وقد أدى به التبكير في الطلب مع ما حباه الله بن من فطنة وذكاء إلى التقدم في هذا الشأن ولذا يقول الشافعي : « ما رأيت أحداً من الناس فيه من آلة العلم ما في سفيان بن عيينة وما رأيت أحداً أكف عن الفتيا منه وما رأيت أحداً أحسن لتفسير الحديث منه(٦) ، وقال أحمد : ما رأيت أحداً كان أعلم بالسنن من ابن عيينة وقال يحيى بن معين : « ابن عيينة أكثرهم في عمرو بن دينار وأرواهم عنه(٧) » . وقال ابن المديني : ما في أصحاب الزهري أتقن من ابن عيينة (٨) ، وسئل يحيى بن سعيد معمر أحب إليك أو ابن عيينة في الزهري قال ابن عيينة (٩) ، وقال العجلي : « وسفيان بن عيينة هلالي كوفي ثقة ثبت في الحديث وكان بعض أصحاب الحديث يقول هو أثبت الناس في حديث الزهري وكان حسن الحديث وكان يعد من حكماء أصحاب الحديث(١٠) ، وقال الشافعي : « مالك وسفيان قرينان(١١) ، وقال لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز(١٢) ،

(١ ـ ٢ ـ ٣) تقدمة الجرح والتعديل ص ٣٤ .

(٤) الحلية ٣٠٧/٧ وتاريخ بغداد ١٧٧/٩ .

(٥) تاريخ بغداد ١٧٧/٩ .

(٦) تقدمة ص ٣٢ .

(٧) تقدمة ص ٣٣

(٨ ـ ٩) تاريخ بغداد ١٧٨/٩ .

(١٠) تاريخ بغداد ١٧٩/٩ .

(١١) تقدمة الجرح والتعديل ص ٣٣ .

(١٢) العبر ٣٢٦/١ والتقدمة ص ٣٢ وتاريخ بغداد ٢٧٩/٩ .

وقال يحيى بن سعيد : سفيان إمام الناس منذ أربعين سنة[١] .

وكما تقدم في عالم الرواية فلقد كان ذا باع طويل أيضاً في المعرفة بالرجال وأحوالهم ومروياتهم ولذا يقول ابن المديني : سمعت سفيان يقول : ذهبت الى زياد بن علاقة فسألته عن الأحاديث فقال : ويحك وما تريد مني ؟ ثم قال سفيان : لم نلق أحداً لقي مثل ما لقي زياد لقي المغيرة بن شعبة ولقي جرير بن عبد الله ولقي أسامة بن شريك ولقي قطبة بن مالك[٢] ، وقال ابن المديني أيضاً : سمعت سفيان وقيل له روى زرارة بن أعين عن أبي جعفر كتاباً ، فقال سفيان ما رأى هو أبا جعفر ولكنه كان يتتبع حديثه قال سفيان : كانوا ثلاثة أخوة عبد الملك ابن أعين وحمران بن أعين وزرارة بن أعين وكانوا شيعة[٣] .

سفيان وشعبة : -

قال بهز : ما رأيت مثل سفيان بن عيينة ولا أجمع منه قلت له ولا شعبة ؟ قال : ولا شعبة ، وقال بشر بن المفضل ما على وجه الأرض أحد يشبه سفيان بن عيينة ، وقال عبد الرحمن بن مهدي كنت أسمع الحديث من ابن عيينة فأقوم فأسمع شعبة يحدث به فلا أكتبه[٤] ، وسئل يحيى ابن معين : ابن عيينة أحب إليك في عمرو بن دينار أو شعبة ؟ قال : وايش روى عنه شعبة إنماروي عنه نحواً من مائة حديث[٥] .

سفيان بن عيينة والثوري : -

سئل ابن معين : ابن عيينة أحب إليك في عمرو بن دينار أو الثوري ؟ فقال

---

(١) تاريخ بغداد ٩/ ١٨٠ .

(٢) تقدمة ص ٣٧ .

(٣) تقدمة ص ٣٧ .

(٤ -٥) تاريخ بغداد ٩/ ١٨٠ .

ابن عيينة أعلم به .قلت : فابن عيينة أحب إليك فيه أو حماد بن زيد ؟ فقال ابن عيينة أعلم به[1] ، وقال عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد : كان سفيان الثوري إذا لم ير أصحاب الحديث اسند الأحاديث فكنت آتي ابن عيينة فيقول : هذا خطأ ، وهو كذا فآتى الثوري فيقول لي أتيت ابن عيينة ؟ فأخبره بما قال ابن عيينة فيقول هو كما قال .

شيوخه وتلاميذه : -

تقدم ابن عيينة في هذا العلم حتى روى عنه شيوخه وأقرانه وخلق كثيرون كما روى هو عن الكبار فروى عن ابن شهاب الزهري وعمرو بن دينار وأبي اسحاق السبيعي وعبيد الله بن أبي يزيد وعبد الله بن دينار بن أسلم ومنصور بن المعتمر وأبي الزناد واسماعيل بن أبي خالد وسعد بن ابراهيم وسهيل بن أبي صالح وأيوب السختياني وصفوان بن سليم وعبد الله بن ابي نجيح وعبد ربه وسعد ويحيى أولاد سعيد بن قيس الأنصاري وعبد الرحمن بن القاسم وعبد العزيز بن رفيع وعبد الكريم الجزري والأعمش ومنصور وخلق لا يحصون .

وروى عنه الأعمش وابن جريج وشعبة والثوري ومسعر وهم من شيوخه وأبو اسحاق الفزاري وحماد بن زيد والحسن بن حي وهمام وأبو الأحوص وابن المبارك وقيس بن الربيع وأبو معاوية ووكيع ومعتمر بن سليمان ويحيى بن أبي زائدة وهم من أقرانه وماتوا قبله ومحمد بن ادريس الشافعي ويحيى القطان وابن مهدي وابو أسامة والغربلبي وأبو الوليد الطيالسي وعبد الرزاق وابن حنبل وابن معين وابن المديني وابن الجعد وخلق كثيرون .

مات سفيان في آخر يوم من جمادي الأولى سنة ثمان وتسعين ومائة ،

---

(١) تاريخ بغداد ٩/ ١٨٠ .

وأخرج الخطيب[1] باسناده عن الحسن بن عمران بن عيينة أن سفيان قال لـه بجمع آخر حجة حجها قد وافيت هذا الموضع سبعين مرة أقول في كل سنة اللهم لا تجعله آخر العهد من هذا المكان واني قد استحييت من الله من كثرة ما أسأله ذلك فرجع فتوفي في السنة الداخلة رحمه الله تعالى[2] .

* * *

(١) تاريخ بغداد ٩/١٨٣ .

(٢) مصادر ترجمته : تذكرة الحفاظ ٢٦٢ وفيات الأعيان ١/٢١٠ ميـزان الاعتدال ٢/١٧٠ حليـة الأولياء ٧/٢٧٠ تاريخ بغداد ٩/١٧٤ التهذيب ٤/١١٧ العبر ١/٣٢٦ دول الاسـلام ١/١٢٥ تقدمة الجرح والتعدل ص ٣٢ .



الفصل الرابع
تلاميذه والمخرجون عنه

تلاميـــذه : ـ

تلاميذ الشيخ صورة حية لشخصه ينشرون فكره ويذيعون مذهبه وبهـم يظل فكره حياً وصوته مدوياً ، من ثم حرص الشيوخ على التعليم حرصهم على التعلم ، وفوق هذا فالاسلام قد وصى العالم أن ينشر علمه كما وصى المسلم أن يتعلم يقـول ﷺ : « من سئل عن علم فكتمـه ألجمه الله بلجـام من نار يـوم القيامة[1] » ، وقال : « طلب العلم فريضة على كل مسلم[2] » .

وبيّن الاسلام أن تلاميذ الشيخ هم مصادر حسنات تجري له بعد موته إذا يقول ﷺ : « إذا مات الانسان انقطع عمله إلا من ثلاثة أشياء ، من صدقة جارية

---

(١) أخرجه الحاكم ١/١٠١ ، ١٠٢ عن أبي هريرة وعبد الله بن عمرو والترمذي في العلم باب ما جاء في كتمان العلم ٤٠٧/٧ وقال حديث أبي هريرة حـديث حسن وأبو داود في العلم بـاب كـراهية منـع العلم ٩١/١٠ عن أبي هريـرة وابن ماجـه في المقدمـة بـاب من سئـل عن علم فكتمه ٩٦/١ ، ٩٧ ، ٩٨ عن أبي هريرة وجابر وأنس وأبي سعيد الخدري .

(٢) أخرجه ابن ماجه في المقـدمة بـاب فضل العلمـاء والحث على طلب العلم ٨١/١ وابن عبد البر في جامع بيان العلم ٨/١ .

أو علم ينتفع به بعده أو ولد صالح يدعو له[1] » ، والاسلام بذلك قد كون مدارس علمية العالم والمتعلم فيها حريص على الآخر .

من هنا نجد مدارس الحديث قد تكونت بدون تجهيز من الدولة ، ورحل الأئمة بدون تكليف من الخلافة ، وسارت قافلة العلم زاحفة إلى الأمام ابتغاء وجه الله تعالى وهذا ما يعجز عنه أي تنظيم وضعي مهما أحكمت نظمه وقويت الدوافع فيه .

وكان ممن ارتحلوا وحدثوا ودونوا الامام الحافظ علي بن الجعد فلقد تتلمذ العديد عليه سماعاً وقراءة ثم اطلاعا على كتبه ونسخا عنها حتى أخذ عنه العديد من جهابذة علم الحديث ورواده وها أنا ذاكراً ما وقفت عليه من تلاميذه مرتبين على حروف المعجم ثم أترجم لعدد من أشهرهم :

١ ـ ابراهيم بن اسحاق بن ابراهيم بن بشير وأبو اسحاق الحربي ، ثقة مصنف عالم بكل شيء بارع في كل علم يقاس بأحمد في زهده وعلمه وورعه (توفي ٢٨٥)[2] .

٢ ـ ابراهيم بن هاشم بن الحسين بن هاشم أبو اسحاق البيع البغوي ثقة (توفي ٢٩٧)[3] .

٣ ـ أحمد بن ابراهيم الدورقي ثقة حافظ (توفي ٢٤٦)[4] .

---

(١) أخرجه مسلم في الوصية باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته ٤/١٦٧ والترمذي في الاحكام باب ما جاء في الوقف ٤/٦٢٧ وقال حسن صحيح وابو داود والنسائي في الوصايا وأحمد ٢/٣٧٢ .

(٢) تاريخ بغداد ٦/٢٧ العبر ٢/٧٤ .

(٣) تاريخ بغداد ٦/٢٠٣ .

(٤) تهذيب ١/١٠ تقريب ١/٩ طبقات الحنابلة ١/٢١ .

٤ ـ أحمد بن بشر بن سعد أبو علي المرثدي ثقة (توفي ٢٨٦) [١] .

٥ ـ أحمد بن الحسن بن مكرم بن حسان البغدادي البزاز[٢] .

٦ ـ أبو الحسن أحمد بن الحسين بن اسحاق الصوفي الصغير لين الحديث (توفي ٣٠٢)[٣] .

٧ ـ أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد المروزي القاضي ثقة حافظ (توفي ٢٩٢)[٤] .

٨ ـ أبو جعفر أحمد بن علي بن الفضيل الحراز المقرىء ثقة (توفي ٢٨٦)[٥] .

٩ ـ أبو يعلي أحمد بن علي بن المثني الموصلي ثقة مأمون (توفي ٣٠٧)[٦] .

١٠ ـ الامام أحمد بن محمد بن حنبل أحد الأئمة الأربعة وهو غني عن التعريف (توفي ٢٤١) [٧] .

١١ ـ أحمد بن محمد بن خالد بن يزيد بن غزوان البراثي أبو العباس (توفي ٣٠٠ وقيل ٣٠٢) [٨] .

١٢ ـ أحمد بن يحيى الحلواني أبو جعفر (توفي ٢٧٦) [٩] .

---

(١) تاريخ بغداد ٤/٥٤ .

(٢) تاريخ بغداد ٤/٨٠ .

(٣) تاريخ بغداد ٤/٩٩ .

(٤) تهذيب ١/٦٢ تقريب ١/٢٢ طبقات الحنابلة ١/٥٢ .

(٥) تاريخ بغداد ٤/٣٠٣ .

(٦) تذكرة الحفاظ ٢/٧٠٨ معجم البلدان ٥/٢٢٥ .

(٧) حلية الأولياء ٩/١٦١ تاريخ بغداد ٤/ ٤١٣ .

(٨) طبقات الحنابلة ١/٦٤ .

(٩) طبقات الحنابلة ١/٨٣ .

١٣ ـ اسحاق بن أبي اسرائيل أبو يعقوب المروزي صدوق تكلم فيه لوقفه في القرآن (توفي ٢٤٥) [١] .

١٤ ـ الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي صدوق عالي الاسناد بالمرة (توفي ٢٨٢) [٢] .

١٥ ـ الحسن بن محمد بن الصياح الزعفراني أبو علي البغدادي صاحب الشافعي ثقة (توفي ٢٦٠) [٣] .

١٦ ـ حمدان بن علي بن عبد الله بن مهران أبو جعفر الوراق ، واسم حمدان محمد لكنه اشتهر بحمدان ، ثقة حافظ فاضل عارف (توفي ٢٧٢) [٤] .

١٧ ـ خلف بن سالم المخرمي ـ بضم الميم وفتح الخاء وكسر الراء المشددة ـ بو محمد المهلبي مولاهم ثقة حافظ (توفي ٢٧٠) [٥] .

١٨ ـ زياد بن أيوب الطوسي الأصل البغدادي ثقة حافظ (توفي ٢٥٢) [٦] .

١٩ ـ سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني صاحب السنن ، وستأتي ترجمته تفصيلاً ان شاء الله تعالى .

٢٠ ـ صالح بن محمد بن عمرو بن حبيب بن حسان أبو الأشرس الأسدي يلقب بجزرة حافظ عارف من أئمة الحديث (توفي ٢٩٤) [٧] .

---

(١) تقريب التهذيب ١/٥٥ بغداد ٦/٣٥٦ .

(٢) ميزان الاعتدال ١/٤٤٢ شذرات ٢/١٧٨ .

(٣) تقريب التهذيب ١/١٧٠ .

(٤) تاريخ بغداد ٣/٦١ .

(٥) تقريب التهذيب ١/٢٢٥ بغداد ٨/٣٢٨ .

(٦) تقريب التهذيب ١/٢٦٥ بغداد ٨/٤٧٩ .

(٧) بغداد ٩/٣٢٢ .

٢١ ـ صالح بن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن أبو الفضل الرازي ثقة مأمون (توفي ٢٨٣)[١] .

٢٢ ـ أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس أبو بكر القرشي المعروف بابن أبي الدنيا صدوق (توفي ٢٨١)[٢] .

٢٣ ـ أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة صاحب المصنف المشهور ثقة حافظ (توفي ٢٣٥)[٣] .

٢٤ ـ أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ـ تأتي ترجمته ان شاء الله تعالى عند الحديث عن المسند .

٢٥ ـ عبيد الله بن محمد بن مالك بن هاني النيسابوري (عبدوس) ثقة حافظ (توفي ٢٨٢ وقيل ٢٨٣)[٤] .

٢٦ ـ أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي البصري ، صدوق يخطىء تغير حفظه لما سكن بغداد (توفي ٢٧٦)[٥] .

٢٧ ـ أبو زرعة الرازي عبيد الله بن عبد الكريم ـ ستأتي ترجمته ان شاء الله تعالى .

٢٨ ـ عمر بن اسماعيل بن أبي غيلان الثقفي ثقة (توفي ٣٠٩)[٦] .

٢٩ ـ أبو الحسن محمد بن أحمد البراء العبدي القاضي ثقة (توفي ٢٩١)[٧] .

---

(١) بغداد ٩/ ٣٢٠ .

(٢) بغداد ١٠/ ٨٩ .

(٣) تقريب التهذيب ١/ ٤٤٥ .

(٤) تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٧٥ طبقات الحفاظ ص ٢٩٤ شذرات ٢/ ١٨٥ .

(٥) تقريب التهذيب ١/ ٥٢٢ .

(٦) تاريخ بغداد ١١/ ٢٢٤ .

(٧) تاريخ بغداد ١/ ٢٨١ .

٣٠ ـ أبو حاتم الرازي محمد بن أدريس ـ ستأتي ترجمته ان شاء الله تعالى .

٣١ ـ محمد بن اسحاق الصاغاني ، ثقة ثبت (توفي ٢٧٠)[١] .

٣٢ ـ الامام البخاري محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ـ ستأتي ترجمته ان شاء الله .

٣٣ ـ محمد بن عبدوس بن كامل السراج أبو أحمد السلمي من المعدودين في الحفظ وحسن المعرفة بالحديث (توفي ٢٩٣)[٢] .

٣٤ ـ أبو بكر محمد بن يحيى بن سليمان المروزي الوراق صدوق (توفي ٢٩٨)[٣] .

٣٥ ـ موسى بن الحسن بن عبد الله بن يزيد أبو عمران المعروف بالصقلي[٤] .

٣٦ ـ موسى بن هارون بن عبد الله الحمال ثقة حافظ كبير (توفي ٢٩٤)[٥] .

٣٧ ـ هارون بن سفيان المستملي المعروف بالديك (توفي ٢٥١)[٦] .

٣٨ ـ يحيى بن معين . ستأتي ترجمته ان شاء الله تعالى .

٣٩ ـ يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور أبو يوسف السدوسي ثقة (توفي ٢٦٢)[٧] .

---

(١) تقريب التهذيب ١٤٤/٢ .
(٢) تاريخ بغداد ٣٨٢/٢ .
(٣) تقريب التهذيب ٢١٧/٢ .
(٤) تاريخ بغداد ٤٦/١٣ .
(٥) تقريب التهذيب ٢٨٩/٢ .
(٦) تاريخ بغداد ٢٥/١٤ .
(٧) تاريخ بغداد ٢٨١/١٤ .

٤٠ ـ يعقوب بن يوسف بن أيوب أبو بكر المطوعي ثقة فاضل مأمون (توفي ٢٨٧)[١] .

ترجمة تفصيلية لبعض مشاهير تلاميذه [أ]

١ ـ الامام البخاري أمير المؤمنين في الحديث

الامام العلم الحبر الفهم من حاز قصب السبق في معرفة الحديث وفهمه وفي استخراج كنوزه وفقهه أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبة ـ بباء موحدة مفتوحة ثم راء ساكنة ثم دال مهملة مكسورة ثم زاي ساكنة ، ثبم باء موحدة ثم هاء هو بالبخارية ومعناه بالعربية الزراع ـ البخاري ـ نسبة الى بخاري ـ الجعفي ـ نسبة الى اليمان الجعفي البخاري أبو عبد الله محمد بن جعفر بن يمان المسندي بفتح النون شيخ البخاري ـ وإنما قيل للبخاري جعفي لأنه مولى يمان الجعفي ولاء اسلام إذ أن جدّه المغيرة أسلم على يد يمان الجعفي .

ولد البخاري بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال سنة أربع وتسعين ومائة وطلب العلم صغيراً وتقدم فيه ، سئل كيف كان بدو أمرك في طلب الحديث ؟ فقال : ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتّاب ـ بتشديد التاء ـ قال وكم أتي عليك إذ ذاك ؟ قال : عشر سنين أو أقل ثم خرجت من الكتاب بعد العشر فجعلت أختلف الى الداخلي وغيره وقال ـ الداخلي ـ يوماً فيما كان يقرأ للناس ، « سفيان عن أبي الزبير عن ابراهيم » ، فقلت له : يا أبا فلان ان الزبير

---

(١) تاريخ بغداد ١٤ / ٢٨٩ .

(أ) من تلاميذه المشاهير الامام أحمد بن حنبل لكني لم أترجم له لأنه لم يخرج عنه ونهي ابنه ان يكتب عنه .

لم يرو عن ابراهيم فانتهرني فقلت له : ارجع إلى الأصل ان كان عندك فدخل ونظر فيه ثم خرج فقال لي : كيف هو يا غلام ؟ ، قلت هو الزبير بن عدي عن ابراهيم فأخذ القلم مني وأحكم كتابه فقال صدقت ، فقال له بعض أصحابه ابن كم كنت إذ رددت عليه ؟ فقال ابن احدى عشرة : فلما طعنت في ست عشرة سنة حفظت كتب ابن المبارك ووكيع وعرفت كلام هؤلاء ، ثم خرجت مع أمي وأخي أحمد الى مكة فلما حججت رجع أخي بها وتخلفت في طلب الحديث فلما طعنت في ثمان عشرة جعلت أصنف قضايا الصحابة والتابعين وأقاويلهم وذلك أيام عبيد الله بن موسى ، وصنفت كتاب التاريخ إذ ذاك عند قبر الرسول ﷺ في الليالي المقمرة ، وقال : قل اسم في التاريخ إلا وله عندي قصة إلا أني كرهت تطويل الكتاب[1] » .

رحل في طلب العلم الى سائر محدثي الأمصار وكتب بخراسان والجبال ومدن العراق كلها وبالحجاز والشام ومصر وورد بغداد دفعات وقال : كتبت عن ألف شيخ من العلماء وليس عندي حديث إلا أذكر اسناده[2] » ، وقال : « أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف حديث غير صحيح[3] » .

قال الذهبي : « شدا وصنف وحدث وما في وجهه شعرة وكان رأساً في الذكاء رأساً في العلم ورأساً في الورع والعبادة[4] » .

وقال محمد بن بشار ـ شيخ البخاري ومسلم ـ حفاظ الدنيا أربعة أبو زرعة بالزي ومسلم أبن الحجاج بنيسابور وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي بسمرقند

---

(١) تاريخ بغداد ٢/ ٦ ، ٧ .
(٢) تهذيب الاسماء ٧٢/١ .
(٣) تهذيب الأسماء ٦٨/١ .
(٤) تذكرة : ٥٥٥ .

ومحمـد بن أسماعيـل ببخاري وقـال : ما قـدم علينـا ـ يعني البصـرة ـ مثـل البخاري ، وقال ـ حين دخل البخاري البصرة ـ دخل اليوم سيد الفقهاء ، وعنه أنه حين قدم البخاري البصرة قام إليه فأخذ بيده وعانقه وقال مرحباً بمن أفتخر به منذ سنين ، وقال الامام البخاري : ما تصاغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني فذكر لعلي بن المديني قول البخاري هذا فقال : ذروا قوله هو ما رأى مثـل نفسه ، وعن ابن سهـل محمود بن النصـر قال : دخلت البصـرة والشام والحجـاز والكوفـة ورأيت علماءهـا فكلما جـرى ذكـر البخـاري فضلوه على أنفسهم ، وعن أبي حامد الأعمش قال : رأيت محمد بن اسماعيل البخاري في جنازة ومحمد بن يحيى الـذهلي ـ شيخ البخـاري وامام نيسابور ـ يسـأله عن الأسماء والكني وعلل الحديث والبخاري يمر فيها مثل السهم كأنه يقرأ : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، وعن حاشد بن اسماعيل قال : رأيت اسحاق بن راهوية جالساً على السرير ومحمد بن اسماعيل معه فأنكر عليه محمد بن اسماعيل شيئاً فرجع اسحاق الى قول محمد ، وقال اسحاق يا معشر أصحاب الحديث اكتبوا عن هذا الشاب فانه لو كان في زمن الحسن البصري لاحتاج الناس إليه لمعرفته بالحديث وفهمه ، وقال أبو عيسى الترمذي ـ صاحب السنن أحد الكتب الستة ـ : لم أر بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد أعلم من محمد بن اسماعيل ، وقال محمد بن اسحاق بن خزيمة : ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ من محمد بن اسماعيل البخاري .

وعن أبي عبد الله محمد بن يوسف الغربري ـ راوية صحيح البخاري ـ قال : رأيت النبي ﷺ في النوم فقال : أين تريد قلت أريد محمد بن اسماعيل البخاري فقال : أقرئه مني السلام ، وقال : رأيت أبا عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله في النوم خلف النبي ﷺ والنبي ﷺ يمشي كلما رفع قدمه وضع البخاري قدمه في ذلك الموضع .

قال الحاكم أبو عبد الله : « اعلم أن وصف البخاري رحمه الله بارتفاع

المحل والتقدم في هذا العلم على الأماثل والأقران متفق عليه فيما تأخر وتقدم من الأزمان ويكفي في فضله أن معظم من أثنى عليه ونشر مناقبه شيوخه الأعلام المبرزون والحذاق المتقنون .

وقال الامام النووي : « ومناقبه لا تستقصي لخروجها عن أن تحصي وهي منقسمة الى حفظ ودراية واجتهاد في التحصيل ورواية ونسك وافادة وورع وزهاده وتحقيق واتقان وتمكن وعرفان وأحوال وكرامات وغيرها من أنواع المكرمات » .

قلت : مناقب البخاري أكثر من أن تحصى وأكبر من أن تستقصى وفي الكتب الجامعة[1] للمستزيد زيادة وفيما ذكرته دليل لمن أراد موجز الافادة ، والله وحده المسؤول أن يبلغ الغاية .

(٢) أبو داود السجستاني
صاحب السنن

سليمان بن الأشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران الامام الثبت سيد الحفاظ حدث عن نفسه فقال : ولدت سنة (٢٠٢) ،

---

(١) راجع هدى الساري ص ٤٧٧ .
تاريخ بغداد ٢/ ٤ .
تهذيب الأسماء واللغات ١/ ٦٧ .
شذرات الذهب ٢/ ١٣٤ .
وفيات الأعيان ١/ ٤٥٥ .
البداية والنهاية ١١/ ٢٤ .
تهذيب الكمال للمزي (مخطوط) .
تهذيب التهذيب : ٩/ ٤٧ .
تذكرة الحفاظ : ٥٥٥ .

وصليت على عفان ببغداد سنة (٢٢٠) ، وسمعت من أبي عمر الضرير مجلساً واحداً ودخلت البصرة وهم يقولون مات أمس عثمان المؤذن ، وسمعت من سعدوية مجلساً واحداً ، ومن عاصم بن علي مجلساً واحداً ، وتبعت عمر بن حفص الى منزله ولم أسمع منه شيئاً قال : والسماع رزق .

روي عن أبي سلمة التبوذكي وأبي الوليد الطيالسي ومحمد بن كثير العبدي ومسلم ابن ابراهيم وأبي عمر الحوضي وأبي توبة الحلبي وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقي وسعيد ابن سليمان الواسطي وصفوان بن صالح الدمشقي وأبي جعفر النفيلي وعلي بن الجعد وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وخلق كثير .

قال الخطيب : « أحد من رحل وطوف وجمع وصنف وكتب عن العراقيين والخراسانيين والشاميين والمصريين والجزريين » .

روى عنه ابنه عبد الله وأبو عبد الرحمن النسائي وأحمد بن محمد بن هارون الخلال وعلي بن الحسين بن العبد ومحمد بن مخلد الدوري واسماعيل بن محمد الصفار وأحمد بن سليمان النجاد وآخرون .

قال محمد بن اسحاق الصغاني وابراهيم الحربي : ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود عليه السلام الحديد ، وقال أحمد بن محمد بن ياسين الهروي : كان أحد حفّاظ الاسلام للحديث وعلمه وعلله وسنده في أعلى درجة مع النسك والعفاف والصلاح والورع ، وقال محمد بن مخلد : كان أبو داود يفي بمذاكرة مائة ألف حديث ولما صنف السنن وقرأه على الناس صار كتابه لأهل الحديث كالمصحف يتبعونه وأقر له أهل زمانه بالحفظ ، وقال موسى بن هارون : خلق أبو داود في الدنيا للحديث وفي الآخرة للجنة ، وقال علان ابن عبد الصمد : كان من فرسان هذا الشأن ، وقال أبو حاتم بن حبان : كان

أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وحفظاً ونسكاً وورعاً واتقاناً جمع وصنف وذب عن السنن ، وقال أبو عبد الله بن مندة : الذين أخرجوا وميزوا الثابت من المعلول والخطأ من الصواب أربعة البخاري ومسلم وبعدهما أبو داود والنسائي ، وقال الحاكم : أبو داود امام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة .

وقال هو عن نفسه : « كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب ـ يعني كتاب السنن ـ جمعت فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه قال : وما كان فيه وهن شديد بيّنته .

قال الخطيب : وكان أبو داود قد سكن البصرة وقدم بغداد غير مرة وروى كتابه المصنف في السنن بها ونقله عنه أهلها ، ويقال انه صنفه قديماً وعرضه على أحمد بن حنبل فاستجاده واستحسنه .

وقال أبو بكر الخلال : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الامام المقدم في زمانه رجل لم يسبقه الى معرفته بتخريج العلوم وبصره بمواضعها أحد في زمانه رجل ورع مقدم .

توفي رحمه الله تعالى في سادس عشر شوال سنة خمس وسبعين ومائتين بالبصرة[١] .

***

---

(١) مصادر ترجمته : ـ تاريخ ٩/٥٥ ، تذكرة الحفاظ ٢/٥٩١ ، تهذيب التهذيب ٤/١٦٩ ، وفيات الأعيان ١/٢١٤ ، شذرات الذهب ٢/١٦٧ ، العبر ٢/٥٤ .

(٣) أبو زرعـة الـرازي

الامام الحافظ عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي مولاهم الرازي ، حدث عن نفسه فقال : « خرجت من الري المرة الثانيـة سنة سبـع وعشرين ومائتين ورجعت سنة اثنتين وثلاثين في أولهـا ، بدأت فحججت ثم خرجت الى مصر فأقمت بمصر خمسة عشر شهراً وكنت عزمت في بدو قدومي مصرأني أقل المقام بها ، فلما رأيت كثرة العلم بها وكثرة الاستفادة عزمت على المقام ولم أكن عزمت على سماع كتب الشافعي ، فلمـا عزمت على المقـام وجهت إلى أعرف رجل بمصر بكتب الشافعي فقبلتها منه بثمانين درهماً أن يكتبها كلها وأعطيته الكاغذ وكنت حملت معي ثوبين ديبقيين لأقطعهما لنفسي فلمـا عزمت على كتابتها أمرت ببيعهما فبيعاً بستين درهماً واشتريت مائة ورقة كاغذ بعشرة دراهم كتبت فيها كتب الشـافعي ثم خرجت الى الشـام فأقمت بهـا ما أقمت ، ثم خرجت الى الجزيـرة وأقمت ما أقمت ثم رجعت الى بغـداد سنة ثلاثين في آخرها ورجعت الى الكوفة وأقمت بها مـا أقمت ، وقدمت البصـرة فكتبت بها عن شيبان وعبد الأعلى .

تقدم أبو زرعة في حفظ الحديث والمعرفة بعلله حتى اعتبره الأئمة ممن صدق عليهم هذا الحديث : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين » .

حفظه للحديث : ـ

قال ابن أبي حاتم قلت لأبي زرعة : تحرز ما كتبت عن ابراهيم بن موسى مائة ألف ؟ قال : مائة ألف كثير , قلت فخمسين ألفاً ؟ قال : نعم وستين ألفاً وسبعين ألفـاً أخبرني من عـد كتاب الـوضوء والصـلاة فبلغ ثمانيـة عشر ألف حديث .

وقال أبو زرعة : قعدت الى أبي الوليد يوماً فحملت عنه ثمانية عشر حديثاً وحدثنا مذاكرة من غير أن كتبت منه حرفاً وتحفظت عنه كله .

وقال : سمعت من بعض المشايخ أحاديث فسألني رجل من أصحاب الحديث فأعطيته كتابي فرد على الكتاب بعد ستة أشهر فأنظر في الكتاب فإذا أنه قد غير في سبعة مواضع قال : أبو زرعة : فأخذت الكتاب وصرت الى عنده فقلت الا تتقي الله تفعل مثل هذا ؟ قال أبو زرعة : فأوقفته على موضع موضع وأخبرته وقلت له أما هذا الذي غيرت فإنه هذا الذي جعلت عن ابن أبي فديك فانه عن أبي ضمرة مشهورة وليس هذا من حديث ابن أبي فديك وأما هذا فانه كذا وكذا فانه لا يجيء عن فلان وانما هذا كذا ، فلم أزل أخبره حتى أوقفته على كله ثم قلت له فاني حفظت جميع ما فيه في الوقت الذي انتخبت على الشيخ ولو لم أحفظهلكان يخفى علي مثل هذا فاتق الله عز وجل يا رجل ، قال أبو محمد ـ ابن أبي حاتم ـ فقلت له : من ذلك الرجل الذي فعل هذا ؟ فأبى أن يسميه .

وقال : ما سمعت أذني شيئاً من العلم إلا وعاه قلبي وإني كنت أمشي في سوق بغداد فأسمع من الغرف صوت المغنيات فأضع أصبعي في أذني مخافة أن يعيه قلبي .

وقال محمد بن اسحاق الثقفي : لما انصرف قتيبة بن سعيد إلى الري سألوه أن يحدثهم فامتنع وقال أحدثكم بعد أن حضر مجالسي أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو خيثمة ؟ قالوا له فان عندنا غلاماً يسرد كل ما حدثت به مجلساً ، مجلساً قم يا أبا زرعة فقام أبو زرعة فسرد كل ما حدث به قتيبة فحدثهم قتيبة .

وقال أبو زرعة : إن في بيتي ما كتبته منذ خمسين سنة ولم أطالعه منذ كتبته واني أعلم في أي كتاب هو في أي ورقة هو في أي صفحة هو في أي سطر هو .

وقال أحمد : صح من الحديث سبعمائة ألف حديث وكسر وهذا الفتى - يعني أبا زرعة - قد حفظ ستمائة ألف . وقال اسحاق بن راهوية : كل حديث لا يعرفه أبو زرعة الرازي ليس له أصل ، وقال عبد الله بن أحمد : « لما نزل أبو زرعة عندنا ، قال لي أبي : يا بني قد اعتضت عن نوافلي بمذاكرة هذا الشيخ .

معرفته بطرق الحديث وعلله :

قال محمد بن صالح أبو عبد الله البغدادي : رأيت أبا زرعة الرازي دخل على أحمد ابن حنبل وحدثه ورأيته قد مجمج على حديث - ضرب عليه وأفسده - كان حدثه عبد الرزاق عن معمر عن منصور عن جابر أن رسول الله ﷺ كان إذا سجد جافي بين جنبيه وقد مجمج عليه أحمد ، فقال له أبو زرعة : أي شيء خبر هذا الحديث ؟ فقال أخاف أن يكون غلطاً على رسول الله ﷺ وذلك أن سفيان قد حدث عن منصور عن ابراهيم أنه كان إذا سجد جافى بين جنبيه ؟ فقال له أبو زرعة : يا أبا عبد الله الحديث صحيح . فنظر إليه فقال أبو زرعة : حدثنا أبو عبد الله البخاري محمد بن اسماعيل حدثنا رضوان البخاري قال : حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن سالم عن جابر أن رسول الله ﷺ كان إذا سجد جافى بين جنبيه ، وحدثنا ابراهيم بن موسى حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني أخبرنا معمر عن منصور عن سالم عن جابر أن رسول الله ﷺ كان إذا سجد جافي بين جنبيه فقال أحمد هات القلم إلي فكتب صح صح صح ثلاث مرات .

وقال أبو زرعة : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة نا وكيع عن مسعر عن عاصم ابن عبيد الله قال : رأيت ابن عمر يهرول الى المسجد قال : فقلت له - ابن ابي شيبة - مسعر لم يرو عن عاصم بن عبيد الله شيئاً إنما هذا سفيان عن عاصم فلج فيه قال فدخل بيته فطلبه فرجع فقال غيروه هو عن سفيان .

شيوخه وتلاميذه : -

روى أبو زرعة عن خلاد بن يحيى وأبي نعيم وقبيصة بن عقبة ومسلم بن ابراهيم وأبي الوليد الطيالسي وأبي سلمة التبوذكي القعيني وأبي عمر الحوضي وابراهيم بن موسى الفراء ويحيى بن بكير المصري وعبد الرحمن بن شيبة وعلي ابن الجعد وروى عنه الامام مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه واسحاق بن موسى الأنصاري والربيع بن سليمان ويونس بن عبد الأعلى وهم من شيوخه وأبو حاتم وأبو زرعة الدمشقي وابراهيم الحربي وهم من أقرانه وصالح بن محمد جزرة وعبد الله بن أحمد وابن أبي حاتم وأبو عوانه الاسفراييني وأبو يعلي الموصلي وآخرون .

وتوفي رحمه الله يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء سلخ ذي الحجة سنة أربع وستين ومائتين وقد بلغ أربعاً وستين سنة ومناقبه جمة[1] .

(٤) أبو حاتم الرازي

الامام الحافظ الكبير محمد بن ادريس بن المنذر بن داود بن مهران أبو حاتم الحنظلي الرازي ، طلب العلم صغيراً بل رحل في طلبه وهو أمرد وبقي في الرحلة زماناً ، حدث عن نفسه ، فقال : « كتبت الحديث سنة تسع ومائتين وأنا ابن أربع عشرة سنة واختلفت تلك السنة الى المحدثين وكتبت عن عتاب بن زياد المروزي سنة عشر ومائتين قدم علينا من خراسان يريد الحج ، وكتبت عن عبد الله بن عاصم سنة عشر أو نحوها كتاب أبي عوانه وأنا ابن خمس عشرة سنة

(١) مصادر ترجمته : تاريخ بغداد ٣٢٦/١٠ ، تهذيب التهذيب ٣٠/٧ ، مقدمة الجرح والتعديل ص ٣٢٨ ، تذكرة الحفاظ : ٥٥٧ ، طبقات الحنابلة ١٩٩/١ .

بخطي وكنت أفيد الناس عن أبي عبد الرحمن المقرى وأنا بالري فيخرج الناس الى المقرى فيسمعوا منه ويرجعوا وأنا بالري ، وكتبت عن بشر بن يزيد بن أبي الأزهر سنة عشر ومائتين وأنا ابن خمس عشرة وكان نزل على سعيد بن زيرك فطلبوا مستملياً يستملي فلم يحضرهم فأخذت استملي لهم وقال : « أول سنة خرجت في طلب الحديث أقمت سنين أحصيت ما مشيت على قدمي زيادة على ألف فرسخ ، لم أزل أحصى حتى لما زاد على ألف فرسخ تركته[1] » .

وقال : « بقيت بالبصرة في سنة أربع عشرة ومائتين ثمانية أشهر وكان في نفسي أن أقيم سنة فانقطعت نفقتي فجعلت أبيع ثيابي شيئاً بعد شيء حتى بقيت بلا نفقة ومضيت أطوف مع صديق لي إلى المشيخة وأسمع منهم الى المساء فانصرف رفيقي ورجعت الى بيت خالي فجعلت اشرب الماء من الجوع ثم اصبحت من الغد ، وغدا عليَّ رفيقي فجعلت أطوف معه في سماع الحديث على جوع شديد فانصرف عني وانصرفت جائعا فلما كان الغد غدا علي ، فقال : مر بنا على المشايخ فقلت أنا ضعيف لا يمكني قال ما ضعفك ؟ قلت لا أكتمك أمري قد مضى يومان ما طعمت فيهما ، فقال لي رفيقي معي دينار فأنا أواسيك بنصفه وجعل الاخر في الكراء فخرجنا من البصرة وقبضت منه النصف دينار[2] .

حفظه للحديث : ـ

قال عبد الرحمن ـ ابن أبي حاتم المترجم له هنا ـ قال لي موسى بن اسحاق : ما رأيت أحفظ من أبيك رحمه الله ، وقد رأى أحمد بن حنبل ويحيى ابن معين وأبا بكر بن أبي شيبة وابن نمير وغيرهم فقلت له رأيت أبا زرعة فقال لا ، وقال عثمان بن خرزاذ : أحفظ من رأيت أربعة محمد بن المنهال وابراهيم بن عرعرة وأبو زرعة وأبو حاتم . « وقال هبة الله بن الحسن الطبري » : كان أبو حاتم

---

(١) تقدمة الجرح والتعديل ص ٣٥٩ بأطول من هنا .

(٢) التقدمة ص ٣٦٣ وفيها غير هذا لمن اراد الزيادة

الرازي اماماً عالماً بالحديث حافظاً له متقنا متثبتاً ، وقال يونس بن عبد الأعلى : أبو زرعة وأبو حاتم اما ما خراسان ودعا لهما وقال : بقاؤ هما صلاح للمسلمين .

وقال عبد الرحمن سمعت أبي يقول على باب أبي الوليد الطيالسي من أغرب عني حديثاً غريباً مسنداً صحيحاً لم أسمع به فله على درهم يتصدق به وقد حضر على باب أبي الوليد حلق من الخلق أبو زرعة فمن دونه وإنما كان مرادي أن يلقي على ما لم أسمع به ليقولوا هو عند فلان فأذهب فأسمع وكان مرادي أن أستخرج منهم ما ليس عندي فما تهيأ لأحد منهم أن يغرب على حديثاً . وقال عبد الرحمن قال أبي قال لي ابن نفيل كم كتبتم عني ؟ قلت : لا ندري قال : حزرت ثلاثة عشر ألفاً او أربعة عشر ألفاً أو خمسة عشر ألفاً .

معرفته بطرق الحديث وعلله : ـ

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : جرى بيني وبين أبي زرعة يوماً تمييز الحديث ومعرفته فجعل يذكر أحاديث ويذكر عللها وكذلك كنت أذكر أحاديث خطأ وعللها وخطأ الشيوخ ، فقال لي : يا أبا حاتم قل من يفهم هذا ما أعز هذا إذا رفعت هذا من واحد أو اثنين فما أقل من تجد من يحسن هذا أو ربما أشك في شيء أو يتخالجني شيء في حديث فالى أن ألتقي معك لا أجد من يشفيني منه . قال أبي وكذلك كان أمري .

قال عبد الرحمن وحضرت أحمد بن سنان وقد حدثنا عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن أبي جمرة عن أبي بردة عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ عطس فقيل له يرحمك الله ، فقال النبي ﷺ : يهديكم الله ويصلح بالكم ، فقال أبي لأحمد بن سنان : إنما هو عن أبي حمزة عن أبي بردة فأبى أن يقبل ثم صار أبي إلى محمد بن عبادة فسأله أن يخرج له حديث يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة فأخرج كتابه فإذا هو حماد بن سلمة عن أبي حمزة ـ كما قال أبي ـ فكتبنا

عن ابن عبادة هذا الحديث ثم أخبر أبي ابني أحمد بن سنان بأنه وجد في كتاب ابن عبادة عن يزيد عن حماد بن سلمة عن أبي حمزة - كما قال أبي - فتحيرا وقالا : ننظر في الأصل فلما كان الغد حملوا الى أبي أصل أحمد بن سنان عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن أبي حمزة معجماً على الحاء والزاي - كما قال أبي - وقالا وقع في التحويل فحدثنا أحمد بن سنان من الرأس عن يزيد بن حماد بن سلمة عن أبي حمزة عن أبي بردة عن أبي موسى كما قال أبي واعتذروا من ذلك .

شيوخه وتلاميذه : -

وروى عن محمد بن عبد الله الأنصاري وعثمان بن الهيثم وعفان بن مسلم وعلي بن الجعد[1] وأبي نعيم وعبيد الله بن موسى وعبدالله بن صالح كاتب الليث وعبدالله بن صالح كاتب العجلي وأبي توبة الربيع بن نافع وآدم بن أبي اياس وأبي اليمان وسعيد بن أبي مريم وأبي مسهر والأصمعي وأبي غسان النهدي ومحمد بن يزيد بن سنان وهوذة بني خالد ويحيى بن صالح الوحاظي وعمرو بن الربيع بن طارق وعمر بن حفص بن غياث وطبقتهم وخلق ممن بعدهم .

وروى عنه أبو داود والنسائي وابن ماجه في التفسير والبخاري وعبد الرحمن ابنه وعبيد بن سليمان المروزي والربيع بن سليمان المرادي ويونس بن عبد الأعلى ومحمد بن عوف الطائي وهم من شيوخه ورفيقة أبو زرعة الرازي ومحمد بن هارون الروياني وأبو عوانه الاسفرائني وابن أبي الدنيا وأبو زرعة الدمشقي وأحمد بن منصور الرمادي وابراهيم بن اسحاق الحربي وآخرون .

---

(١) قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٧٨/٦ في ترجمة علي بن الجعد « كتب منه أبي في الرحلة الأولى سنة أربع عشرة ومائتين » .

توفي رحمه الله تعالى في شعبان سنة سبع وسبعين ومائتين[1] » .

* * *

(٥) يحيى بن معين أبو زكريا المري مولاهم امام الجرح والتعديـــل

الامام الفرد سيد الحفاظ يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن ، وقيل يحيى بن معين بن غياث بن زياد بن عون بن بسطام ، طلب الحديث وتفانى في طلبه حتى فاق الأقران والشيوخ وشهد له الجميع بأنه حوى علم الناس أجمع ، وغاص وراء الدقائق حتى قصده الأئمة عند اختفاء الحقائق فها هو ابن حنبل يقصده وابن المديني يسأله والكل طرا ينتظره كي يعرض عليه حديثه مع معرفته بالرجال وأحوالهم وورعة في الحكم عليهم وتجنب التشهير بهم .

كان أبوه على خراج الري فمات فخلف له ألف ألف درهم وخمسين ألف درهم فأنفقه كله على الحديث حتى لم يبق له نعل يلبسه ، وسئل كم كتبت من الحديث ؟ فقال : كتبت بيدي هذه ستمائة ألف حديث . قال أحمد وأنا أظن ان المحدثين قد كتبوا له بأيديهم ستمائة ألف وستمائة ألف . ولـذا قال علي بن المديني : « لا نعلم أحداً من لـدن آدم كتب من الحديث مـا كتب يحيى بن معين . وقال أبو عبد الله محمد بن عبد الله سمعت أبي يقول : خلف يحيى من الكتب مائة قمطر وأربعة عشر قمطراً وأربعة حباب شرابية مملؤة كتباً ، وقال أبو

---

(١) مصادر ترجمته تاريخ بغداد ٢/٧٣ ، التهذيب ٩/٣١ ، طبقات الشـافعية للسبكي ١/٢٩٩ ، تذكرة الحفاظ : ٥٦٧ ، تقدمة الجرح والتعديل ص ٣٤٩ .

علي صالح بن محمد : ذكر لي أن يحيى بن معين خلف من الكتب لما مات ثلاثين قمطراً وعشرين حباً وطلب بحيى بن أكثم بمائتي دينار فلم يدع أبو خيثمة أن تباع .

قال ابن المديني : انتهى العلم بالبصرة الى يحيى بن أبي كثير وقتادة وعلم الكوفة الى ابي اسحاق والأعمش وانتهى علم الحجاز الى ابن شهاب وعمرو بن دينار وصار علم هؤلاء الستة الى اثني عشر رجلاً منهم بالبصرة سعيد بن أبي عروبة وشعبة ومعمر وحماد بن سلمة وأبو عوانة ومن أهل الكوفة سفيان الثوري وسفيان بن عيينة ومن أهل الحجاز الى مالك بن أنس ومن أهل الشام الى الأوزاعي وانتهى علم هؤلاء الى محمد بن اسحاق وهشام ويحيى بن سعيد بن أبي زائدة ووكيع وابن المبارك ـ وهو أوسع هؤلاء علماً ـ وابن مهدي وابن آدم فصار علم هؤلاء جميعاً الى يحيى بن معين . وقال ـ ابن المديني ـ أيضاً : « انتهى علم الناس الى يحيى بن معين » ، وقال : « ما رأيت في الناس مثله » .

وقال عبد الخالق بن منصور قلت لابن الرومي أسمعت أبا سعيد الحداد يقول : لولا يحيى بن معين ما كتبت الحديث ، فقال لي ابن الرومي : وما تعجب فوالله لقد نفعنا الله به ولقد كان المحدث يحدثنا لكرامته ما لم يكن نحدث به أنفسنا قلت لابن الرومي فان أبا سعيد الحداد حدثني ، قال : انا لنذهب الى المحدث فننظر في كتبه فلا نرى فيها إلا كل حديث صحيح حتى يجيء أبو زكريا فأول شيء يقع في يده يقع الخطأ ولولا أنه عرفناه لم نعرفه فقال لي ابن الرومي وما تعجب لقد كنا في مجلس لبعض أصحابنا فقلت له يا أبا زكريا نفيدك حديثاً من أحسن حديث يكون ـ وفينا يومئذ علي وأحمد وقد سمعوه . ـ فقال وما هو ؟ قلنا حديث كذا وكذا فقال : هذا غلط فكان كما قال ، قال ـ عبد الخالق ـ وسمعت ابن الرومي يقول : كنت عند أحمد فجاءه رجل فقال : يا أبا عبد الله انظر في هذه الأحاديث فان فيها خطأ قال عليك بأبي زكريا فانه يعرف

الخطأ ، وقال عبد الخالق : قلت لابن الرومي حدثني أبو عمرو أنه سمع أحمد ابن حنبل يقول : السماع مع يحيى بن معين شفاء لما في الصدور ، فقال لي وما تعجب من هذا ؟ كنت أختلف أنا وأحمد الى يعقوب بن ابراهيم في المغازي ويحيى بالبصرة فقال أحمد ليت أن يحيى ههنا ، قلت له وما تصنع به قال يعرف الخطأ .

وقال العباس الدوري : رأيت أحمد بن حنبل في مجلس روح بن عبادة سنة خمس ومائتين يسأل يحيى بن معين عن أشياء يقول له يا أبا زكريا كيف حديث كذا ؟ وكيف حديث كذا ؟ يريد أحمد أن يستثبته في أحاديث قد سمعوها فما قال يحيى كتبه أحمد وقلما سمعت أحمد بن حنبل يسمي يحيى بن معين باسمه انما كان يقول : قال أبو زكريا ، قاله أبو زكريا .

وقال أحمد بن حنبل : ها هنا رجل خلقه الله لهذا الشأن يظهر كذب الكذابين .

وقال : كل حديث لا يعرفه يحيى بن معين فليس هو بحديث .

وسئل أبو داود : أيما أعلم بالرجال يحيى أو علي بن عبد الله ؟ قال : يحيى عالم بالرجال وليس عند علي من خبر أهل الشام شيء . وسئل أبو علي صالح بن محمد من أعلم بالحديث ؟ يحيى بن معين أم أحمد بن حنبل ؟ فقال : أما أحمد فأعلم بالفقه والاختلاف وأما يحيى فأعلم بالرجال والكني .

قال أبو حاتم الرازي : إذا رأيت البغدادي يحب أحمد بن حنبل فأعلم أنه صاحب سنة وإذا رأيته يبغض يحيى بن معين فاعلم أنه كذاب .

قال يحيى عن نفسه : ما رأيت على رجل قط خطأ إلا سترته وأحببت أن أزين أمره وما استقبلت رجلاً في وجهه بأمر يكره ولكن أبين له خطأه فيما بيني

وبينه فان قبل ذلك وإلا تركته .

وقال ابن الرومي : ما رأيت أحداً قط يقول الحق في المشايخ غير يحيى ، وغيره كان يتحامل بالقول .

روى يحيى عن عبد السلام بن حرب وعبد الله بن المبارك وعبد الرزاق وابن عيينة وعبد الرحمن بن المهدي وابن الجعد وآخرين ، وروى عنه البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد بن حنبل ومحمد بن يحيى الذهلي وأبو حاتم وأبو زرعة الرازيان وآخرون .

توفي رحمه الله بالمدينة أيام الحج قبل أن يحج وهو يريد مكة سنة ثلاث وثلاثين ومائتين وصلى عليه وإلى المدينة وكلم الحزامي الوالي فأخرجوا له سرير النبي ﷺ فحمل عليه فصلى عليه الوالي ثم صلى عليه مراراً ، وذلك لسبع ليال بقين من ذي القعدة ، وقد استوفى خمساً وسبعين سنة ودخل في الست ودفن بالبقيع .

قال حبيش بن مبشر ـ الفقيه ـ رأيت يحيى بن معين في النوم فقلت ما فعل ربك بك ؟ قال : أدخلني عليه في داره وزوجني ثلاثمائة حوراء ثم قال للملائكة : انظروا الى عبدي كيف نضر وحسن[1] .

(٦) أبو القاسم البغوي

عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ، وستأتي ترجمته ان شاء الله تعالى عند الكلام على المسند في الباب الثاني .

---

(١) مصادر ترجمته : تاريخ بغداد ١٤/١٧٧ ، التذكرة ٤٢٩ ، تهذيب التهذيب ١١/٢٨٠ ، وفيات الأعيان ٢/٢١٤ ، تقدمة الجرح والتعديل ص ٣١٤ .

من أخرج عنه من الأئمة في كتبهم[1] : -

اخراج الأئمة عن الشيخ دليل على علو منزلته ورفعة مكانته ، فالشيخ الذي يخرج عنه كل المصنفين مقدم على من أخرج عنه بعضهم ، ومن أخرج عنه أصحاب الصحيح مقدم على من لم يخرج عنه أصحاب الصحيح ، وابن الجعد من الشيوخ الذين أخرج عنهم كثير من الأئمة كما أخرج عنه أصحاب الصحيح وغيرهم ، وها أنذا أذكر أسماء من أخرج عنه مع بيان الموضع الذي يبين أنه أخرج عنه مع مراعاة عدم الحصر إذ ذلك ليس في الأمكان .

١ - الامام البخاري : « محمد بن اسماعيل بن ابراهيم البخاري أمير المؤمنين في الحديث تلميذ ابن الجعد وراوية حديثه ، أخرج عنه في الصحيح في عديد من المواضع وكذا في الأدب المفرد قال في التهذيب .

نقلا : « والبخاري مع شدة استقصائه يروى عنه في صحاحه . وفي هامش الزهرة بخط ابن طاهر وروى عنه البخاري ثلاثة عشر حديثاً » ا . هـ . ٢٩٢/٧ ، وقال في تاريخ التراث ص ٢٨٩ ط « وأخذ البخاري عنه في ١٣ موضعاً » .

قلت : وقفت له على أحد عشر حديثاً في صحيح البخاري وهذا أثناء التخريج - وها هي باجمال .

حـ١ ص ١٩٩ ، حـ٣ ص ٥٧ ، ٢٥٨ ، ٢٩٣ ، حـ٦ ص ١٠٨ ، ٥٦٦ ، حـ٧ ص ٧١ ، حـ٩ ص ٤٩٤ ، حـ١٠ ص ٢٨٤ ، ٥٢١ ، حـ١١ ص ٣٦٢ .

ويلاحظ أن ما أخرجه البخاري عن ابن الجعد أنه كله من رواية ابي الجعد عن شعبة . وأخرج عنه في الأدب المفرد ثلاثة أحاديث وأثراً أما الأحاديث فرقم

---

(١) مباشرة أبو بواسطة .

٢٠ ، ٥٩٩ ، ٦١١ ، أما الأثر فرقم ٣١٧ ص ٣٩٨ بعد حديث رقم ١١٦ ، وقد بين هذا محقق الكتاب ص ٤٧٨ .

٢ ـ الحافظ الاسماعيلي أبو بكر أحمد بن ابراهيم بن اسماعيل الاسماعيلي ، أخرج عن ابن الجعد في مستخرجه على البخاري ، ومستخرجه وان كنت لم أقف عليه إلا أن الحافظ ابن حجر قد بين ذلك في كتابه ، « فتح الباري » ، وها هي بعض المواضع في فتح الباري التي تبين هذا حـ٥ ص ١٠١ ، حـ٩ ص ٢٠٤ ، حـ ١٠ ص ٨٢ ، ٢٨٦ ، ٢٨٩ ، حـ ١١ ص ٣٥ ، حـ١٢ ص ٤٩ ، ٢٢٥ ، ٢٥٧ » .

٣ ـ الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني أخرج عن ابن الجعد في مستخرجه على البخاري أفاد ذلك فتح الباري ١١٥/٧ وفي غير هذا الموضع وأخرج عنه أيضاً في الحلية ٢١٧/١ ، ٣١١، ١٥٨/٧ ـ ١٦٣ ـ ١٦٦ ـ ١٧٩ ـ ١٨١ ـ ١٩٨ .

٤ ـ الحافظ أبو حاتم محمد بن حبان البستي أخرج عن ابن الجعد في كتابه « المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها » وقد اعتمدت في بيان اخراجه عن ابن الجعد على « موارد الظمآن بزوائد ابن حبان » ص ٢٣٧ ، ٣٦٧ ، ٣٦٩ ، ٤٨١ ، ٤٩٦ ، ٥٠٠ ، ٦٠٧ ، كما أخرج عنه في كتابه المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين من ذلك حـ ١ ص ٣٨ ، ٣٦٦ .

٥ ـ الحاكم النيسابوري أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد أخرج عن ابن الجعد في مستدركه من ذلك ما رواه في حـ١ ص ٢٧٣ ، حـ ٣ ص ١٤٥ .

٦ ـ أبو داود السجستاني سليمان بن الأشعث صاحب السنن الذي هو أحد الكتب الستة وسيد الحفاظ وتلميذ ابن الجعد وراوية حديثه أخرج عنه في كتابه

السنن من ذلك حـ ٣ ص ٢٥ ، حـ ١٢ ص ٢٣٦ .

٧ ـ الامام الدارقطني على بن عمر الدارقطني المتوفي سنة (٣٨٥) أخرج عنه في كتابه السنن حـ ١ ص ٣١٤ ، ٣١٥ .

٨ ـ الامام الطحاوي أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي المصري المتوفي (٣٢١) ، أخرج عنه في كتابه « شرح معانى الآثار ١/١٤١ ، ٢/١٢٨ ، ٣/٤٩ ـ ٥٠ ـ ٥١ ـ ١٠٩ ـ ١٣٤ ـ ٢٧٢ ـ ٢٩٧ ٤/٧ ـ ١٠ ، وفي غير هذا كثيراً جداً .

٩ ـ الامام البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٤٥٨) أخرج عنه في كتابه « السنن الكبرى » ٢/٢٠٥ ، ٤٨٠ ، ٤٩٦ ، ٥/١١٧ ، ١٧٢ ـ ١٨٦ ـ ٢٠٦ ـ ٢١٣ ،٦/٣ ـ ٢٥ ـ ٢٨، ٧/٣٥١ ـ ٣٦٥ ـ ٣٧٠ ـ ٣٧٧ ـ ٣٨٩ ـ ٩/٣٢٦ ، ١٠/١٣٠ وفي غير هذا كثير جداً .

١٠ ـ ابن جرير الطبري أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠) أخرج عن ابن الجعد في كتابه التفسير المسمى : « جامع البيان عن تأويل آي القرآن » ١٣/٢٣٤ كما أخرج عنه في التاريخ ٧/٥٥٩ ، ٩/١١٩ .

١١ ـ الخطيب البغدادي الامام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (٤٦٣) أخرج عنه في كتابه الكفاية ص ٣١٢ ، ٣٣٤ وفي تقييد العلم ص ٩٩ ، وفي الفقيه والمتفقه ٢/١١١ ، وفي تاريخ بغداد كثيراً من ذلك حـ ٦ ص ٢٣٠ ، حـ ٨ ص ١٤٩ ، حـ١٠ ص ٤٤ ، وهو حديث من المسند .

١٢ ـ الحافظ أبو القاسم الطبراني صاحب المعاجم الثلاثة الكبير والأوسط والصغير سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي (٣٦٠) أخرج عنه في المعجم الصغير ١/٣٦ ، ٢/١٤ .

١٣ ـ الحافظ أبو بكر بن أبي الدنيا عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي

(٢٨١) أخرج عنه في كتابه الشكر ص ١٠ ـ ١٣ ـ ١٥ ـ ١٦ ـ ٢٣ ـ وفي كتابه الفرج بعد الشدة ص ٢ ـ ٤ ـ ٥ ـ ٧ .

١٤ ـ محمد بن خلف بن حبان بن صدقة الضبي أبو بكر الملقب بوكيع القاضي (٣٠٦) أخرج عنه في كتابه أخبار القضاة لـ ١٩ أ .

١٥ ـ الامام الخرائطي أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل السامري (٣٢٧) أخرج عنه في مكارم الأخلاق ص ٥٤ .

١٦ ـ الحافظ أبو الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني (٣٦٩) أخرج عنه في كتابه « أخلاق النبي ﷺ وآدابه » ص ٣٩ ، ٢٧٣ .

١٧ ـ ابن عبد البر الحافظ الحجة شيخ علماء الأندلس يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر النمري (٤٦٣) أخرج عنه في كتابه (الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة ص ١٤٣ (وفي جامع بيان العلم جـ ١ ص ٢٣٣) .

١٨ ـ ابن قيم الجوزية شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي ثم الدمشقي الفقيه الحنبلي بل المجتهد المطلق المفسر النحوي الأصولي (٧٥١) أخرج عنه في كتابه أعلام الموقعين ١/٨٥ .

١٩ ـ الحافظ الذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي (٧٤٨) أخرج عنه في كتابه « تذكرة الحفاظ ١/٢١٤ ، ٢١٧ ، ٢١٨ ، ٢٢٣ ، وذكر أنه روى الجعد يات عن الأنماطي راجع التذكرة ٤/١٢٨٣ .

٢٠ ـ الحافظ الزيلعي آبي محمد عبد الله بن يوسف الحنفي (٧٦٢) ، أخرج عنه في كتابه : « نصب الراية لأحاديث الهداية ١/٣٦٢ ، ٢/٢٥٢ » .

٢١ ـ الحافظ ابن حجر أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢) أخرج عنه في وصل ما علقه البخاري وسيأتي ذلك ان شاء الله تعالى في الكلام على المسند وأخرج عنه أيضاً في تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ٢/ ١٢١ واخرج عنه في كتب الرجال من ذلك تهذيب التهذيب ١/ ٢٧٥ ، ٤/ ١١٥ ، ٨/ ٦٥ والاصابة ٥/ ٣٣٨ وذكره أنه روى الجعديات كذا في الفتح ٤/ ١٥٤ .

٢٢ ـ الحافظ جلال الدين السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر (٩١١) أخرج عنه في الدر المنثور ٥/ ٢١٨ وفي تاريخ الخلفاء ص ٢٧٥ .

٢٣ ـ ابن السني أبو بكر أحمد بن محمد بن اسحاق بن ابراهيم بن أسباط الدينوري (٣٦٤) أخرج عنه في كتابه عمل اليوم والليلة ص ١٧ ، ٧٣ ، ١٧١ .

٢٤ ـ القاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (٣٦٠) أخرج عنه في المحدث الفاصل ص ٣٩٠ .

٢٥ ـ أبو القاسم ابن عساكر علي بن الحسن بن هبة الله تقي الدين الشافعي أخرج عنه في تاريخ مدينة دمشق أخرج عنه في الجزء الأول باب ذكر ما ورد من الملاحم والفتن مماله تعلق بدمشق في غابر الزمان أخرج حديث : « منعت العراق درهمها وقفيزها . . الخ وهو في المسند رقم ٢٧٦٧ كما أخرج عنه جمعاً من أحاديث المسند بينت ذلك في موضعه أثناء تخريج المسند راجع رقم (١٤٨٧ ـ ٢٢٣٨ ـ ٢٦١٧ ـ ٣٠١٦ ـ ٣٤٤٥) .

٢٦ ـ أبو عبد الله القرطبي محمد بن أحمد الأنصاري (٦٧١) أخرج عنه في كتابه الجامع لأحكام القرآن حـ ٢٠ ص ١٣٩ .

٢٧ ـ محمد بن سماعة بن عبيد الله بن هلال أبو عبد الله الكوفي (٢٣٣

وقيل ٢٣٦ وترجمته في التهذيب ٢٠٤/٩) ، روى عنه كما في فتح القدير ٣٦٨/٥) .

٢٨ ـ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي الامام الحافظ شيخ الاسلام (٣٢٧) أخرج عنه في تقدمة المعرفة لكتابة الجرح والتعديل ص ١٥٥ .



الفصل الخامس
منزلته العلمية ودوره في علم الحديث

منزلتـه العلميـة : ـ

امتاز ابن الجعد بتمام الضبط ـ فما استودعه صدره يأتي به على لفظه وما استودعه كتابه لا يخطىء فيه ـ وبسعة الحفظ ، فلقد لقي العديد من الشيوخ وأخذ عنهم وارتحل في سبيل ذلك تساعده في كل ذلك حافظة قوية وذهن وقاد . كما امتاز بالاسناد العالي فلقد لقي كبار الشيوخ وأخذ عنهم وعمّر طويلاً مع الضبط التام حتى نهاية حياته مما جعله عمدة في هذا العلم وبغية كل قاصد لهذا الفن ومحل ثناء كل منصف من جهابذة علم الرجال .

ضبـط صـدره : ـ

قال أبو حاتم : « كان متقناً صدوقاً ولم أر من المحدثين من يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغره سوى قبيصة وأبي نعيم في حديث الثوري ويحيى الحماني في حديث شريك وعلي بن الجعد في حديثه[1] » ، وقال يحيى بن معين : « علي بن الجعد أثبت البغداديين في

---

(١) تهذيب الكمال وتاريخ بغداد وتهذيب التهذيب .

شعبة[1] ، وقال حسين بن فهم : سمعت يحيى بن معين في جنازة علي بن الجعد يقول : ما روى عن شعبة ـ أراه من البغداديين ـ أثبت من هذا يعني علي بن الجعد[2] » وقال موسى بن داود : « ما رأيت أحفظ من علي بن الجعد كنا عند ابن أبي ذئب فأملى علينا عشرين حديثاً فحفظها وأملاها علينا[3] » .

ضبط كتابه : ـ

قال خلف بن سالم : صرت أنا وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين إلى علي بن الجعد فأخرج إلينا كتبه وألقاها بين أيدينا وذهب فظننا أنه يتخذ لنا طعاماً فلم نجد في كتابه إلا خطأ واحداً فلما فرغنا من الطعام قال هاتوا فحدث بكل شيء كتبناه حفظاً[4] » .

سعة حفظه : ـ

قال الذهبي[5] وابن العماد[6] : « روى عن شعبة وابن أبي ذئب والكبار فأكثر . وسئل عبدوس » ، عبد الله بن محمد بن مالك بن هانىء النيسابوري « عن حال ابن الجعد فقال : لا أعلم أني لقيت أحفظ منه[7] » .

علو اسناده : ـ

قال ابن ناصر الدين : « هو شيخ بغداد وصاحب العالي من الاسناد خرج عنه البخاري وغيره وكان ثقة عجباً في حفظه[8] » ، وقال

(١ ـ ٢ ـ ٣ ـ ٤ ـ ٧) تهذيب الكمال وتاريخ بغداد وتهذيب التهذيب .

(٥) العبر ٤٠٦/١ .

(٦) الشذرات ٦٨/٢ .

(٨) المصدر السابق .

الـذهبي : « آخر أصحـاب شعبـة وابن ذئب وطـائفـة تفـرد بهم[1] » . وقـال ابن عقــدة[2] : « ليس في الاســلام أسنــد من رجـلين عـلي بن الـجعــد ولـوين لأنهما جمعـا شيـوخ الأمصـار العـالي وعمـرا واسم لـوين محمـد بن سليمان بن حبيب[3] » .

وقـال القـاضي عيـاض : والحـد في تــرك الشيـخ التحــديث التغيـر وخـوف الخـرف ، والا فـأنس ابن مـالــك وغيـره من أصحــاب رسـول الله ﷺ قـد حمل عنهم وحـدثوا وقـد نيفوا على هـذا العـدد وقـارب كثيـر منهم المــائـة وبلغهــا بعضهم ونيف عليهــا كعبــد الله بن أبـي أوفى ووائـله بن الاسقـع وسهل بن سعـد الساعـدي وأبي الطفيـل الكناني ثم قـال : كذلـك من بعــدهم من التــابعيين وأئمــة المسلمين قــد بلغ كثيــر منهم الثمــانين وأكثـر من ذلـك ومــاتـوا وهم يحــدثـون وكــانـوا يــرون ذلـك من أفضــل أعمــالهم ، والنــاس من أقــطار الأرض يــرحلون إليهم من الـمتـقــدميـن والمتـأخرين كمـالك لن أنس تـوفي وهـو ابن نحـو من سبـع وثمـانين وقيـل أكثــر من هـذا وعــطاء بن أبي ربــاح و . . و . . وعلي بن الجعـد تـوفي وهـو ابن ست وتسعين . . وأبو القـاسم البغـوي تـوفي وهـو ابن نحـو مـائـة سنة .

ولميــزات ابن الجعـد المتقــدمـة أثنى عليــه الأئمــة والثنـاء على الشخص دليـل على اقتنـاع المثني عليـه به وعـظم قـدره عنـده فـإذا كـان المثني من الأئمـة الأثبات الـذين يتفوهـون بـالكلمـة بعـد وزن لهـا وتقـديـر

---

(١) ميزان الاعتدال ١١٦/٣ .

(٢) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي اليه المنتهي في قـوة الحفظ وكثرة الحـديث توفي (٣٣٢) (تاريخ بغداد ١٤/٥) .

(٣) المحدث الفاصل ص ٦٢١ .

لآثارها فهذا دليل على أن اقتناعهم صادق وحكمهم ثابت ومن أثنوا عليه جدير بذلك . ولقد أثنى علي ابن الجعد عديد من جهابذة علم الرجال من هؤلاء : ـ يحيى بن معين قال : ثقة صدوق[1] وقال : رباني العلم[2] وقال : أثبت البغداديين في شعبة ومنهم : ـ الذهبي قال : الحافظ الثبت المسند شيخ بغداد[3] وقال : محدث بغداد[4] ومنهم : ـ ابن ناصر الدين قال : هو شيخ بغداد وصاحب العالي من الاسناد[5] .

هذا ومما يظهر منزلته العلمية أيضاً بيان قيمة مروياته ثم بيان الأئمة الذين قورنوا به وهاك تفصيل القول .

قيمة مروياته : ـ

تظهر قيمة مرويات ابن الجعد في ضوء النقاط التالية : ـ

أولا مرويات ابن الجعد عالية الاسناد إذ أن ابن الجعد قد أخذ عن الكبار وامتد عمره وطال دون اختلاط أو أوهام ـ وقد تقدم بيان علو اسناده ـ وسيأتي ان شاء الله تعالى عند الكلام على المسند مزيد بيان لذلك .

ثانياً : مروياته ليس فيها مناكير إذا حدث عن ثقة ولذا

(١ ، ٢) تهذيب ٢٩١/٧ .

(٣) التذكرة : ٣٩٩ .

(٤) العبر ٤٠٦/١ ودول الاسلام ١٣٨/١ .

(٥) شذرات ٦٨/٢ .

قال ابن عدي « ولم أر في رواياته إذا حدث عن ثقة حديثاً منكراً فأذكره .

ثـالثـاً : ابن الجعد كان يدقق في الرواية ويتحرى للفظ ولذا قال أبو حاتم « ولم أر من المحدثين من يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى قبيصة وأبي نعيم في حديث الثوري ويحيى الحماني في حديث شريك وعلي بن الجعد في حديثه[1] » .

وقـال البغـوي : رأيت عنـد محمـد بن محمـد بن علي الـوراق أحـاديث ابن عيينـة وقـد كتبهـا عن علي بن الجعـد فقلت متى كتبتمـوهـا عن علي ؟ فقـال أمـلاهـا علي سنـة احـدى عشـرة ومـائتين وكنـا جمـاعـة حضـوراً عنـد علي . فقلت لمحمـد بن علي كيف وهم قـد سمعـوهـا من ابن عيينـة ؟ فقـال الألفـاظ التي فيهـا ولأن عليـاً انمـا سمعهـا من ابن عيينـة من كتابه[2] .

ابن الجعـد وأقرانـه : ـ

تـدرك منزلـة الامام بمعـرفة أقـرانه فـإذا كان الأقـران ذا منـزلـة عـاليـة ودرجة رفيعة فهذا دليل قاطع على توفر ذلك في قرينهم .

والـدارس لسيرة ابن الجعـد يجد أن المحـدثين تسـاءلـوا عن منـزلتـه في ضـوء أئمـة آخـرين مـوجهين الأسئلة الى جهـابـذة علم الـرجـال ، فمن ذلـك مـا ورد عن جعفـر بن محمـد بن أبي عثمـان الـطيـالسي قـال :

---

(١) تهذيب الكمال وتاريخ بغداد .

(٢) تهذيب الكمال وتاريخ بغداد ١١/٣٦٢ .

سمعت يحيى بن معين يقول : « علي بن الجعد أثبت البغداديين في شعبة قلت له فأبو النضر قال وأبو النضر[1] » ، وما روى عن الحسين بن فهم قال : سمعت يحيى بن معين في جنازة علي بن الجعد يقول ما روى عن شعبة ـ أراه من البغداديين ـ أثبت من هذا يعني علياً بن الجعد فقال له رجل ولا أبو النضر قال ولا أبو النضر قال ولا شبابة فقال : خرب الله بيت أمه ان كان مثل شبابة . قال ابن الفهم فعجبنا منه نقول ولا أبو النضر فيقول ولا أبو النضر فنقول ولا شبابة فيقول ولا شبابة[2]» .

وما روى عن ابن الفهم أيضاً قال سمعت يحيى بن معين وسئل أيما أثبت أبو النضر أو علي بن الجعد ؟ فقال يحيى خرب الله بيت علي ان كان في الثبت مثل أبي النضر أو نحو هذا من القول[3]» ، وما روى عن جعفر بن محمد القلانسي قال : قلت ليحيى بن معين أيما أحب اليك في شعبة آدم أو على بن الجعد ؟ فقال : كلاهما ثقة قلت فأيهما أحب اليك قال : أكتب عن علي واضرب على جنبيه[4] .

فيتضح لنا أنهم قارنوا بين ابن الجعد وبين كل من : ـ

١ ـ أبو النضر البغدادي هاشم بن القاسم .
٢ ـ آدم بن أبي اياس العسقلاني .
٣ ـ شبابة بن سوار الفزاري .

وهذه ترجمة موجزة لكل منهم يتضح منها منزلتهم التي تظهر

---

(١) تهذيب الكمال وتاريخ بغداد ١١/٣٦٥ .
(٢) تهذيب الكمال وتاريخ بغداد ١١/٣٦٥ .
(٣) تاريخ بغداد ١١/٣٦٥ .
(٤) تاريخ بغداد ١١/٣٦٢ .

منزلة قرينهم « ابن الجعد » خاصة وأنه اسبق منهم مع ملاحظة أن المسؤول هو يحيى بن معين تلميذ ابن الجعد وملازمة فترة خمسة وثلاثين عاماً .

أبو النضر البغدادي : ـ

هاشم بن القاسم أبو النضر الكناني من بني ليث بن كنانة من انفسهم خراساني الأصل سمع شعبة بن الحجاج ـ سمع منه جميع ما أملي ببغداد وهو أربعة آلاف حديث ـ وشيبان بن عبد الرحمن وسليمان بن المغيرة وعبد الرحمن المسعودي وليث بن سعد وغيرهم ، روى عنه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وابن راهوية وغيرهم ، وكان يلقب قيصراً قال فيه أحمد ابن حنبل : أبو النضر شيخنا من الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر وقال : كتب عن شعبة املاء وقال : أثبت من شاذان ، وقال ابن معين : « أول ما كتبنا عن أبي النضر ـ هاشم بن القاسم ـ قال ان عندي كتاباً لشعبة نحواً من ثمانمائة حديث سألت عنها شعبة فحدثنا بها وقال عندي غير هذه لست اجترىء عليها ثم حضرناه من بعد في تلك الأحاديث الباقية فكان يقول فيها حدثنا شعبة ـ والحديث فتنة ـ وكانت نحوا من أربعة آلاف[1] » .

وقال أحمد بن عبد الله العجلي : « وأبو النضر هاشم بن القاسم من الابناء يسكن بغداد ثقة صاحب سنة وكان أهل بغداد يفخرون به » ، قال ابن قانع ثقة وقال ابن عبد البر اتفقوا على أنه صدوق وقال النسائي لا بأس به وقال الحاكم ثبت في الحديث توفي سنة سبع ومائتين[2] .

---

(١) تاريخ بغداد ١٢/٦٤ .

(٢) مصادر ترجمته : تاريخ بغداد ١٤/٦٣ ، تهذيب و١١/١٨ ، تذكرة ١/٣٥٩ .

آدم بن أبي اياس العسقلاني : ـ

أصله من خراسان ومنشؤه بغداد وبها طلب العلم وكتب عن شيوخها ثم رحل الى الكوفة والبصرة والحجاز والشام ولقي الشيوخ وسمع منهم واستوطن عسقلان فعرف بالعسقلاني ، حدث عن شعبة بن الحجاج وشيبان بن عبد الرحمن وابن أبي ذئب والليث بن سعد والربيع ابن صبيح وحماد بن سلمة وعبد الله بن المبارك وخلق سواهم ، وروى عنه الأئمة الأعلام من المحدثين فروى عنه البخاري وأبو حاتم الرازي وأبو زرعة الدمشقي وغيرهم .

قال أحمد بن حنبل : جلس شعبة ببغداد وليس في مجلسه أحد يكتب إلا آدم بن أبي اياس وهو يستملي ويكتب وهو قائم وقال : كان آدم مكيناً عند شعبة . وقال : آدم بن أبي اياس عن الستة أو السبعة الذين كانوا يضبطون الحديث عند شعبة . وقال أبو حاتم : ثقة مأمون متعبد من خيار عباد الله وقال العجلي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وفي كتاب ابن ابي حاتم عن أبيه عن آدم قال كنت أكتب عند شعبة وكنت سريع الخط وكان الناس يأخذون من عندي ، وكان مشهوراً بالسنة شديد التمسك بها والحض على اعتقادها وكان من عباد الله الصالحين ، توفي رحمه الله سنة عشرين ومائتين وهو ابن ثمان وثمانين سنة وقيل بلغ نيفاً وتسعين[1] .

شبابة بن سوار الفزاري : ـ

أصله من خراسان ونزل المدائن وسمع بها وببغداد من شعبة

---

(١) مصادر ترجمته : تاريخ بغداد ٢٧/٧ ، التذكرة : ٤٠٩ ، التهذيب ١٩٦/١ .

وحريز بن عثمان وورقاء ابن عمر ويونس بن أبي اسحاق والمغيرة بن مسلم وابن أبي ذئب والليث بن سعد وعبد العزيز الماجشون وغيرهم ، وروى عنه أحمد بن حنبل وابن المديني وابن معين وابن راهوية وغيرهم ، قال أحمد : كان شعبة يتفقد أصحاب الحديث فقال يوماً ما فعل ذلك الغلام الجميل ؟ يعني شبابة ، وسئل يحيى بن معين عن شبابة في شعبة فقال ثقة وسئل عن شاذان فقال لا بأس به قلت : هو أحب اليك أم شبابة قال شبابة ، وقال ابن سعد : كان ثقة صالح الأمر في الحديث وكان مرجئاً ، وقال أبو زرعة : كان يرى الارجاء قيل له رجع عنه قال نعم ، وقال ابن عدي انما ذمه الناس للارجاء الذي كان فيه وأما الحديث فلا بأس به ، وقال ابن المديني صدوق إلا أنه كان يرى الارجاء ولا ينكر لمن سمع ألوفاً أن يجيء بخبر غريب ، وقال أحمد بن حنبل تركت شبابة للارجاء قيل له فأبو معاوية كان مرجئاً قال كان شبابة داعية ، وقال الذهبي : صدوق مكثر صاحب حديث فيه بدعة مات سنة ست ومائتين(١) .

هؤلاء هم أقران ابن الجعد الذين حكم ابن معين بتقدمه عليهم ، وأنه يفوقهم هم جميعاً أصحاب مناقب حديثية ومن أصحاب الباع الطويل فيه يتضح لنا من ترجمتهم منزلة ابن الجعد ومكانته العلمية فأبو النضر الثقة الذي كان أهل بغداد يفتخرون به والذي قدمه أحمد على شاذان وآدم بن ابي اياس الذي كان ذا منزلة عند شعبة بحيث لم يصرح لأحد أن يكتب في مجلسه إلا له وشبابة الذي كان يحظى أيضاً بتعهد شعبة له والذي قدمه يحيى على شاذان كل أولئك

---

(١) مصادر ترجمته : تاريخ بغداد ٩/٢٩٥ ، طبقات ابن سعد ٧/٣٢٠ ، التهذيب ٤/٣٠٠ ، الميزان ٢/٢٦٠ .

يقدم ابن معين علياً بن الجعد عليهم بل ينكر انكاراً جازماً ان يوضع ابن الجعد في مصاف هؤلاء فيقول : « حرب الله بيت علي ان كان في الثبت مثل أبي النضر » ، ويقول : « حرب الله بيت أمه ان كان مثل شبابة » ، ويقول : « أكتب عن عليّ مسند شعبة وأضرب على جنبيه » يريد آدم .

أما ما روى عن أبي داود من أنه سئل : « أيما أعلى عندكم على بن الجعد أو عمرو بن مرزوق ؟ فقال : عمرو أعلى عندنا علي بن الجعد وسم بميسم سوء قال ما يسؤوني أن يعذب الله معاوية وقال ابن عمر ذاك الصبي : « فإن أساس تقديم عمرو على علي انما هي قيلة قيلت على علي سوف أتناولها بالمناقشة ان شاء الله تعالى عند الكلام على « ابن الجعد في رأي أئمة الجرح والتعديل » والله المستعان .

دوره في علم الحديث : ـ

أ ـ **رواية** : عاش ابن الجعد في فترة جمع السنة وتدوينها والانتقال من مصر الى مصر لجمع ما تفرق عند رواتها فشارك في هذا الهدف وساعد في تحقيقه فأهتم بالحفظ ووجه همته إليه مرتحلاً من اقليم لاقليم مدونا كل ما يحفظ ثم محدثاً بكل ما يحفظ باذلاً كتبه لمن أراد المقابلة والضبط .

ب ـ **دراية** : لم يظهر علم الدراية في عصر ابن الجعد وانما كل ما كان في عصره انما هو جمع السنة وتدوينها ، وهذا الهدف شغل الأئمة عن التأليف في أي علم آخر وان كانت قواعد الدراية كانت مستقرة عندهم فهم يعلمون أن الاسناد من خصائص هذه الأمة وأنه من الدين فكل يحرص على اسناده وهم يكشفون حال الرواة

الـذين لا تقبـل روايتهم ووجـد في عصـره من يتكلم في الـرواة من أمثـال شعبة ويحيى بن معين وأبي حـاتم وأبي زرعـة الـرازيـان ، ولمـا كـان الأمـر كـذلـك لم يـظهـر لابن الجعـد دور في علم الـدرايـة وان كـانت مرويـاته تفيـد أن له مـذهبـاً في ذلـك فهـا هـو يؤدي مـا سمعـه بـ « أخبـرنا » يـظهر هـذا في ثنايـا المسند ويـظهـر أيضـاً ممـا أخـرجـه المـزي ـ في تهذيبـه ـ والخطيب ـ في تـاريخه ـ عن أبي صـالـح خلف بن محمـد قال سمعت أبـا علي صـالـح بن محمـد يقـول : كـان عنـد علي بن الجعـد ثـلاثـة أحـاديث عن مـالـك بن أنس قـال فسـألتـه عن حـديث فحـدثني بـه ثم سـألتـه عن الحـديث الآخـر فحـدثني بـه ثم سـألتـه عن الحـديث الثـالث فقـال لي لاكـرامـة لـك هـذه الثـلاثـة الأحـاديث سمعتهـا من مـالـك بن أنس في ثـلاثـة أعـوام تـريـد ان تسمعهـا في سـاعـة ؟ قيـل لأبي علي صـالـح : كـان يـذكـر فيـه . الخبر ؟ قال كان يقول أخبرنا مالك كان حديثه مالك بن أنس .

والاخبـار عن السمـاع بـ « أخبـرنـا » مـذهب جمـاعـة من أهـل العلم منهم حمـاد بن سلمـة وعبـد الله بن المبـارك وهشيم بن بشيـر وعبيـد الله بن مـوسى وعبـد الـرزاق بن همـام ويـزيـد بن هـارون وعمـرو بن عـنون ويحيى بن يحيى التميمي واسحـاق بن راهـويـة وأبـو مسعـود أحمد بن الفرات ومحمد بن أيوب الرازيان[1] .

جـ ـ **علم الرجال** : لم يكن ابن الجعد من المتكلمين في الرجال تعديلاً وتجريحاً وكل ما له في هذا الباب إنما هو من باب الرواية فقط كما أخرج الخطيب[2] باسناده عنه قال : قدم علينا في أيام المهدي

---

(١) الكفاية ص ٤١٣ ـ ٤١٥ .

(٢) تاريخ بغداد ١٤٩/٨ .

هؤلاء القوم حماد عجرد ومطيع بن اياس الكناني ويحيى بن زيد فنزلوا بالقرب منا فكانوا لا يطاقون خبثاً ومجانة » .

وكذا ما أخرجه ابن أبي حاتم(١) عن محمد بن عمار بن الحارث عن علي بن الجعد يقول سمعت شعبة يقول : كان هشام يعني الدستوائي ـ أحفظ مني عن قتادة .

وكذا ما ذكره الحافظ(٢) عنه عن شعبة قال إسماعيل : بن علية ريحانة الفقهاء ولعل السر في هذا أن الكلام في الرجال فرض كفاية وقد كان في عصر ابن الجعد من قام بذلك خير قيام فقد تكلم في هذا الوقت شعبة بن الحجاج (١٦٠) ويحيى بن سعيد القطان (١٩٨) وعبد الله بن المبارك (١٨١) وسفيان بن عيينة (١٩٨) وسفيان الثوري (١٦١) وأحمد بن حنبل (٢٤١) وعلي بن المديني (٢٣٤) وأبو زرعة (٢٦٤) وأبو حاتم (٢٧٧) فلوجود هؤلاء صرف ابن الجعد همته الى التحمل والأداء ونشر السنة في الأرجاء مما جعله يتقدم في علم الرواية .

---

(١) تقدمة الجرح والتعديل ص ١٥٥ .

(٢) التهذيب ١/٢٧٥ .

الفصل السادس
ابن الجعد في رأي أئمة الجرح والتعديل

حظي ابن الجعد بتوثيق العديد من جهابذة الجرح والتعديل له بل بالغوا في توثيقه كما في عباراتهم « ثقة صدوق » ، « رباني العلم » ، « ثقة ثبت » ، « ثقة مأمون » .

إلا أنه شأن الكثيرين من أئمة الحديث لم يسلم من انتقادات توجه إليه وجرح بعضهم له ، ونذكر في ذلك قول عبد الرزاق : « أخزى الله سلعة لا تنفق إلا بعد الكبر والضعف ، حتى إذا بلغ أحدهم مائة سنة كتب عنه فإما أن يقال كذاب فيبطلون علمه وإما أن يقال مبتدع فيبطلون عمله فما أقل من ينجو من ذلك[1] » .

وها أنا أذكر أقوال المعدلين ثم أقوال المجرحين ثم أناقش رأي الفريقين مبيناً القول الفصل في ذلك بيد أنه قبل استعراض الآراء أضع فائدتين ، لهما أثرهما في الأمر قبل مناقشته .

الفائدة الأولى : أن ابن الجعد من أهل القرون الثلاثة الفاضلة

---

(١) ميزان الاعتدال ٢/ ٦١٤ .

التي شهد لها الرسول ﷺ بالخيرية في قوله : « خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم[1] » .

الفائدة الثانية : أن ابن الجعد أخرج عنه البخاري في صحيحه وقد قال ابن حجر[2] « ينبغي لكل مصنف أن يعلم أن تخريج صاحب الصحيح لأي راو كان مقتض لعدالته عنده وصحه ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما انضاف الى ذلك من اطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين » ، وأخرج عن الشيخ أبي الحسن المقدسي أنه كان يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح هذا جاز القنطرة يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه .

أ ـ المعدلـون وأقوالهـم : ـ

ـ يحيى بن معين ـ امام الجرح والتعديل وتلميذ ابن الجعد ـ

قـال محمـد بن حمـاد المقـرى سـألت يحيى بن معين عن علي بن الجعـد فقال ثقـة صدوق ثقـة صدوق قلت فهـذا الـذي كـان منـه ؟ فقـال : ايش كـان منـه ثقـة صـدوق . وقـال عبـد الخـالق بن منصـور سـألت يحيى بن معين عن علي بـن الجـعـد فقـال : ثـقـة وقـال جعفـر بن محـمـد

---

(١) أخرجه البخاري في الشهادات باب لا يشهد علي شهادة جور إذا أشهد ٢٥٨/٥ وفي غير هذا الموضع عن عمران ابن حصين وهو في المسند ـ مسند ابن الجعد ـ رقم ١٣٢٣ وتخريجه هناك في الهامش .

(٢) هدي الساري ص ٣٨٤ .

القلانسي قلت ليحيى بن معين أيما أحب إليك في شعبة آدم أو علي بن الجعد فقال : كلاهما ثقة قلت فأيهما أحب اليك قال أكتب عن علي مسند شعبة واضرب على جنبيه . وقال جعفر بن محمد بن أبي عثمان الطيالسي سمعت يحيى بن معين يقول : علي بن الجعد أثبت البغداديين في شعبة قلت له فأبو النضر قال وأبو النضر ، وقال الحسين بن فهم سمعت يحيى بن معين في جنازة علي بن الجعد يقول ما روى عن شعبة ـ أراه يعني من البغداديين ـ أثبت من هذا يعني علي بن الجعد فقال له رجل ولا أبو النضر قال ولا أبو النضر قال ولا شبابة فقال خرب الله بيت أمه ان كان مثل شبابة قال ابن الفهم فعجبنا منه نقول ولا أبو النضر فيقول ولا أبو النضر فنقول ولا شبابة فيقول ولا شبابة ، وقال أبو سليمان بن زبر حدثنا أسامة بن علي قال حدثنا موسى بن الحسن الصقلي قال سمعت يحيى بن معين وذكر علي بن الجعد فقال : رباني العلم[1] .

ـ **أبو حاتم الرازي** : تلميذ ابن الجعد .

قال أبو حاتم : « كان متقناً صدوقاً ولم أر من المحدثين من يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد لا يغيره سوى قبيصة وأبي نعيم في حديث الثوري ويحيى الحماني في حديث شريك وعلي بن الجعد في حديثه[2] » .

ـ **أبو زرعة الرازي** : تلميذ ابن الجعد .

قال : كان صدوقاً في الحديث[3] .

---

(١) تهذيب الكمال ترجمة ابن الجعد ، تهذيب التهذيب ٢٩١/٧ ، تاريخ بغداد ٣٦٦/١١ .
(٢ ، ٣ ،) تهذيب الكمال ، وتاريخ بغداد ، وتهذيب التهذيب ، ترجمة ابن الجعد .

ـ النسائي : قال : صدوق[1] .

ـ صالح بن محمد الاسدي قال : ثقة [2] .

ـ الدارقطني قال : ثقة مأمون[3] .

ـ ابن قانع قال : ثقة ثبت[4] .

ـ مطين قال ثقة[5] .

ـ ابن عدي قال : ما أرى بحديثه بأساً ولم أر في رواياته إذا حدث عن ثقة حديثاً منكراً فأذكره[6] .

ـ الذهبي قال : الحافظ الثبت المسند[7] .

ـ الامام البخاري إذ أخرج عنه في صحيحه وهذا تعديل له .

ـ أبو حاتم بن حبان أخرج عنه صحيحه .

ـ الاسماعيلي وأبو نعيم : والحاكم أخرجوا عنه في كتبهم الصحيحة .

ب : المجرحون وأقوالهم :ـ

الامام مسلم : قال : ثقة لكنه جهمي[8] .

الامام أحمد بن حنبل : قال أبو جعفر العقيلي : قلت لعبد الله بن أحمد بن حنبل لم لم تكتب عن علي بن الجعد ؟ فقال : نهاني أبي أن أذهب اليه وكان يبلغه عنه أنه يتناول أصحاب النبي ﷺ .

وقال يحيى بن زكريا النيسابوري : سمعت زياد بن أيوب يقول :

(١ ـ ٢) تهذيب الكمال ، وتاريخ بغداد وتهذيب التهذيب ترجمة ابن الجعد .

(٣ ، ٤ ، ٥) التهذيب ٧/٢٩٢ .

(٦) الكامل لابن عدي .

(٧) التذكرة : ٣٩٩ ، والميزان ٣/١١٦ ، والمغني ٢/٤٤٤ .

(٨) ميزان الاعتدال ٣/١١٦ والمغنى ٢/٤٤٤ . وسيأتي إن شاء الله تعالى معنى « الجهمى » عند « مناقشة آراء الفريقين » .

سـأل رجـل أحمـد بن حنبـل عن علي بن الجعـد فقـال الهيثم : ومثله يسأل عنـه !! فقـال أحمـد أمسـك أبـا عبـد الله فـذكـره رجـل بشـر فقـال أحمـد ويقـع في أصحـاب النبي ﷺ . فقـال زيـاد بن أيـوب كنت عنـد علي بن الجعـد فسألـوه عن القـرآن فقـال القـرآن كـلام الله ، ومن قـال مخلوق لم أعنفـه . قـال : فـذكـرت ذلـك لأحمـد بن حنبـل فقـال : مـا يبلغني عنه أشد من هذا .

وقـال أبـو زرعـة : كـان أحمـد بن حنبـل لا يـرى الكتـابـة عن علي بن الجعد ولا سعيد بن سليمان ورأيته في كتابه مضروباً عليهما[1] .

قلت : ذكـر الخطيب من تـاريخه ، والمزي في تهذيبـه أخباراً تفيـد وقـوع ابن الجعد في بعض الصحـابة . فقـد ذكـرا عن أبي غسـان الـدوري قـال : كنت عند علي بن الجعـد فـذكـروا حـديث ابن عمـر « كنـا نفـاضـل على عهـد رسـول الله ﷺ فنقـول خيـر هـذه الأمـة بعـد النبي ﷺ أبـو بكـر وعمـر وعثمـان فيبلغ النبي ﷺ فـلا ينكـره » ، فقـال عليٌّ : انـظروا الى هذا الصبي هو لم يحسن أن يطلق امرأته يقول كنا نفاضل !! .

وقـال أيضـاً ـ أي أبـو غسـان ـ كنت عنـد علي بن الجعـد فـذكـروا حـديث النبي ﷺ أنـه قـال للحسن : « إن ابني هـذا سيـد » ، قـال مـا جعله سيداً .

وقـال أحمـد بن ابـراهيم الـدورقي : قلت لعلي بن الجعـد بلغني أنـك قلت ابن عمـر ذاك الصبي ، قـال : لم أقـل ولكن معـاويـة مـا أكـره أن يعذبه الله .

وقـال هـارون بن سفيـان المستملي كنت عنـد علي بن الجعـد فـذكـر

---

(١) تاريخ بغداد ، وتهذيب الكمال ترجمة علي بن الجعد .

عثمان بن عفان فقال : أخذ من بيت المال مائة ألف درهم بغير حق . فقلت لا والله ما أخذها ولئن كان أخذها ما اخذها إلا بحق ، قال لا والله ما أخذها إلا بغير حق ، قال : قلت لا والله ما أخذها إلا بحق .

وقال أبو عبيد الآجري : قلت لأبي داود أيما أعلى عندك علي بن الجعد أو عمرو بن مرزوق ؟ قال : عمرو أعلى عندنا ، علي بن الجعد وسم بميسم سوء قال ما يسوؤ ني أن يعذب الله معاوية .

وستأتي ـ ان شاء الله تعالى ـ مناقشة هذه الأخبار مع مناقشة آراء الفريقين .

ـ علي بن المديني : ذكر في التهذيب[1] ان العقيلي حكى عن ابن المديني ما يقتضي وهن ابن الجعد عنده ولفظه ، « حدثنا عبد الله بن أحمد حدثني بعض أصحابنا عن علي بن المديني » قال : وممن ترك حديثه عن شعبة علي بن الجعد وعدد جماعة فقالوا وعلي بن الجعد ما له قال : رأيت ألفاظه عن شعبة تختلف .

ـ أبو جعفر النفيلي : قال أبو الحسن أحمد بن جعفر بن زياد السوسي : سمعت أبا جعفر النفيلي وذكر علي ابن الجعد فقال : لا ينبغي أن يكتب عنه قليل ولا كثير وضعف أمره جداً »[2] .

ـ ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني : قال : علي بن الجعد متشبت بغير بدعة زائغ عن الحق[3] .

ـ ابن الأثير : (المؤرخ) قال : وهو من مشايخ البخاري وكان يتشيع[4] .

---

(١) ٢٩٢/٧ .
(٢ ـ ٣) تهذيب الكمال للمزي .
(٤) الكامل ١٨/٧ .

- ابن قتيبة : ذكره في فرقة الشيعة[1] .

- عبد الله بن أحمد بن حنبل : قال : ما رأيت عنده في الجامع إلا بعض الصبيان[2] .

هذه هي أقوال المجرحين ومنها يتضح أن بعضهم جرحه بقوله في القرآن ومن ثم فسوف أعالج قضية القول في القرآن على أنها جزء من عصر وحياة ابن الجعد ولأجل أن ابين موقف الرجل من هذه القضية حتى يظهر أموقفه منها يسبب له جرحاً أم لا فأقول وبالله تعالى التوفيق » .

قضية القول في القرآن

قضية القول في القرآن أمخلوق هو أم غير مخلوق قضية قديمة ظهرت في عهد الصحابة فلقد جاء رجل الى عمر بن الخطاب يسأله هل القرآن مخلوق أو لا ؟

ذكر في منتخب كنز العمال[3] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كنا عند عمر بن الخطاب إذ جاءه رجل يسأله عن القرآن أمخلوق هو أم غير مخلوق فقام عمر فأخذ بمجامع ثوبه حتى قاده إلى علي بن أبي طالب ، فقال : يا أبا الحسن ألا تسمع ما يقول، هذا قال: ومايقول، قال جاء يسألني عن القرآن أمخلوق هو أو غير مخلوق فقال علي : هذه والله كلمة سيكون لها عره - ضرر - لو وليت من الأمر ما وليت لضربت عنقه : « وعزاه لنصر في الحجة .

كما ظهرت في أيام هشام بن عبد الملك (١٠٥ - ١٢٥) ، علي يد الجعد بن درهم .

---

(١) المعارف ص ٦٢٤ .

(٢) التهذيب ٧/٢٩٢ .

(٣) بهامش مسند أحمد ١/٢٩٩ .

قال ابن الأثير[1] : « قيل ان الجعد بن درهم أظهر مقالته بخلق القرآن أيام هشام بن عبد الله فأخذه هشام وأرسله الى خالد القسري وهو أمير العراق وأمره بقتله فحبسه خالد ولم يقتله فبلغ الخبر هشاماً فكتب الى خالد يلومه ويعزم عليه أن يقتله فأخرجه من الحبس في وثاقه فلما صلى العيد يوم الأضحى قال في آخر خطبته انصرفوا وضحوا يقبل الله منك فاني أريد أن أضحي اليوم بالجعد بن درهم فانه يقول ما كلم الله موسى ولا اتخذ ابراهيم خليلاً تعالى الله عما يقول الجعد علواً كبيراً ثم نزل وذبحه » .

وكان الجعد بن درهم زنديقاً[2] وكان يدعو الى هذا القول حتى ان مروان بن محمد ابن مروان بن الحكم الأموي آخر ملوك أمية تتلمذ على يديه فكان مما علمه القول بخلق القرآن كما فتح له باب القول في القدر ، وكأن الجعد كان يهدف الى افشاء مقالته ذي عن طريق نشرها في البيت الحاكم ـ وقد انتهج المعتزلة هذا المنهج في نشر دعوتهم هذه أيضاً وسيأتي بيان ذلك : ـ

وقال بها أيضاً جهم بن صفوان (١٢٨) واتبعه في ذلك مريدوه ممن يسمون بالجهمية .

ثم جاء المعتزلة فقالوا بذلك ـ خلق القرآن ـ أيضاً واعتقدوه ودعوا الناس إليه واستعملوا شتى الحيل والوسائل وانتهزوا كل فرصة لنشر مذهبهم هذا .

ويرجع قول المعتزلة بخلق القرآن الى حرصهم على التوحيد فانهم يفكرون ان تكون لله صفات قديمة حتى لا يؤدي ذلك الى التعدد ولما أنكروا وجود صفات قديمة انكروا تبعاً لذلك قدم القرآن وقالوا بأنه مخلوق ، وتمسكوا بهذا القول لما فيه من اغلاق الأبواب امام اعداء المسلمين من أهل الديانات الأخرى .

---

(١) الكامل ٥/٢٦٣ .

(٢) الكامل ٥/٤٢٩ .

ولذا نجد في كتاب المأمون الى القائلين بقدم القرآن[1] ، « وقد عظم هؤلاء الجهلة بقولهم في القرآن الثلم في دينهم ، والحرج في امانتهم ، وسهلوا السبيل لعدو الاسلام » ، فها هو يبين أن سر قول المعتزلة بهذا أمران : الأول الحفاظ على التوحيد حتى لا يقعوا فيما وقع فيه النصارى من تثليث . والثاني اغلاق الطريق أمام أعداء الاسلام فان أعداء الاسلام قد استغلوا القول بقدم القرآن دليلاً على قدم عيسى بن مريم وانه اله أو ابن للاله فلقد كان « يوحنا الدمشقي » ، يلقن بعض المسيحيين ما يجادلون به المسلمين فيقول : « إذا سألك العربي ما تقول في المسيح ؟ فقل انه كلمة الله ثم ليسأل النصراني المسلم : بم سمي المسيح في القرآن وليرفض أن يتكلم بشيء حتى يجيبه المسلم فانه سيضطر الى أن يقول انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه فإذا أجاب بذلك فاسأله عن كلمة الله وروحه أمخلوقة أم غير مخلوقة فان قال مخلوقة فليرد عليه بأن الله كان ولم تكن كلمة ولا روح فان قلت ذلك فسيفحم العربي لأن من يرى هذا الرأي زنديق في نظر المسلمين[2] .

هذا أساس قول المعتزلة بخلق القرآن ولقد نشط المعتزلة في هذه المسألة نشاط كبيراً في العصر العباسي وتعصبوا لذلك تعصباً جماعياً شديداً . حتى دعوا الناس إليه وحاولوا نشره بين الناس ، بيد ان محاولتهم لنشر مذهبهم جاءت في فترة خلافة الرشيد وكان الرشيد يبغض المراء في الدين والكلام في معارضة النص وكان يحب العلم وأهله فلما بلغه عن بشر المريسي قوله بخلق القرآن قال : « لئن ظفرت به لأضربن عنقه[3] » ، وهدد المعتزلة ونهاهم عن القول بهذا بل

---

(١) تاريخ الطبري ٦٣٦/٨ .

(٢) ابن حنبل لابي زهرة ص ٦٤ .

(٣) تاريخ الخلفاء ص ٢٨٤ .

حبس بعضهم في حين أنه بالغ في اكرام المحدثين والفقهاء وقربهم من مجلسه مما جعل المعتزلة يخفون دعوتهم ويحاولون نشرها في السر بعيداً عن أعين الحاكم .

وسار الأمر على ما هو عليه أيضاً أيام محمد الأمين بن الرشيد فلقد كان مع المحدثين والفقهاء مبتعداً عن المعتزلة منكراً عليهم قولهم هذا . ولذا قال أحمد بن حنبل : « أني لأرجو أن يرحم الله الأمين بانكاره على اسماعيل بن علية فانه أدخل عليه فقال له : يا ابن الفاعلة أنت الذي تقول كلام الله مخلوق[1] ؟

فلما كان عهد المأمون بن الرشيد (١٩٨ ـ ٢١٨) كانت فرصة المعتزلة الذهبية فان المأمون تربي في مدارسهم فلقنوه مبادئهم وهو شغوف بدراسة الفلسفة والجدل من جراء تلمذته على أكابرهم ، فاحتاطوا به وتقربوا اليه فقربهم وأكرمهم أبلغ اكرام وجعل منهم وزراءه ، وعماله وخلانه وأصحابه فاستغلوا هذا الود في الوصول الى غرضهم فزينوا له اعلان القول بخلق القرآن فأعلن هذا القول وأذاعه على الناس في السنة الثانية عشرة بعد المائة ورغم أنه اقتصر على اعلان هذا القول تاركاً للناس حريتهم فيما يعتقدونه إلا أن هذا القول وحده أدى إلى اشمئزاز الناس من المأمون وسخطهم عليه ـ يقول السيوطي « وفي سنة اثنتي عشرة أظهر المأمون القول بخلق القرآن مضافاً الى تفضيل علي على أبي بكر وعمر فاشمأزت النفوس منه وكاد البلد يفتتن ولم يلتئم له من ذلك ما أراد فكف عنه الى سنة ثمان عشرة[2] » .

فلما كانت سنة ثمان عشرة حاول أن يحمل الناس على ذلك بالقوة ورأى أن حمل الأئمة الفقهاء والمحدثين على ذلك سيؤدي الى نشر هذا القول وتسليم

---

(١) تاريخ الخلفاء ص ٣٠٣ .
(٢) تاريخ الخلفاء ص ٣٠٨ .

الناس به فبدأ في اكراه الأئمة على ذلك . ورغم ان العصر العباسي يعتبر عصر الحرية الفكرية إلا أن المأمون خالف القاعدة واستغل سطوة السلطان في نشر ما يعتقده واكراه الناس عليه ، ويبدو أن حرصه على المسألة كان شديداً أو أن دفع المعتزلة له نحو هذا القول كان قد بلغ مداه معتقدين أن عصر المأمون هو الفرصة الذهبية ولذا فانه كان خارج مقر الخلافة (بغداد) كان في الفتوحات ورغم هذا عالج القضية وباشر اكراه الأمة على هذا فبينما هو متجه الى طرسوس لغزو الروم كتب الى نائبه على بغداد اسحاق بن ابراهيم الخزاعي[1] أن يمتحن القضاة والمحدثين بالقول بخلق القرآن وأن يرسل إليه من توقف منهم وكتب إليه يستحثه في كتاب مطول وكتب أخرى (سردها ابن جرير)[2] كلها استدلال على أن القرآن محدث وكل محدث مخلوق يقول ابن كثير : « وهذا احتجاج لا يوافقه عليه كثير من المتكلمين فضلاً عن المحدثين فان القائلين بأن الله تعالى تقوم به الأفعال الاختيارية لا يقولون بأن فعله تعالى القائم بذاته المقدسة مخلوق بل يقولون هو محدث وليس بمخلوق بل هو كلام الله القائم بذاته المقدسة وما كان قائماً بذاته لا يكون مخلوقاً وقد قال الله تعالى : ﴿ ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ﴾ . وقال تعالى : ﴿ ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم ﴾ ، فالامر بالسجود صدر منه بعد خلق آدم ، فالكلام القائم بالذات ليس مخلوقاً » .

والكتاب وان كان ظاهره اقامة الأدلة على أن القرآن مخلوق فلقد حمل في طياته اكراها لأهل العلم وتهديداً وسخرية بهم وما كان توجيهاً واقناعاً ومناقشة بالحسنى ، ومن ثم يجد القارىء أن الكتاب بعضه يناقض بعضاً فشأن من يقيم

---

(١) هو اسحاق بن ابراهيم بن الحسين بن مصعب الخزاعي المصعبي صاحب الشرطة ببغداد أيام المأمون والمعتصم والواثق والمتوكل ترجمته في الكامل ٧/٥٢ والاعلام ١/٢٨٣ .

(٢) في تاريخه ٨/٦٣١ .

الدليل أن يكون قد أعطى للآخر حرية الرأي . وشأن من يستعمل سلطانه ويهدد الأقل منهم أن لا يقيم دليلاً ولا يظهر برهاناً إلا أن الكتاب قد احتوى على المتناقضين ولعل السر في ذلك أن الأدلة كانت في حد ذاتها ضعيفة وكان السلطان لا يقبل المناقشة وانما يريدها دعوى يسلم الجميع بها أو يستسلم لها . أنظر الى قوله : « فرأي أمير المؤمنين أن أولئك شر الأمة ورؤوس الضلالة المنقوصون من التوحيد حظاً والمخسوسون من الايمان نصيباً وأوعية الجهالة وأعلام الكذب ولسان ابليس الناطق في أوليائه والهائل على أعدائه » ، وانظر الى قوله : « وأعلمهم أن أمير المؤمنين غير مستعين في عمله ولا واثق فيما قلده الله واستحفظه من أمور رعيته بمن لا يوثق بدينه وخلوص توحيده ويقينه[1] » .

وكان طبيعياً أن يمتثل اسحاق بن ابراهيم نائب المأمون لكل ما أمره به سيدة فقرأ الكتب على الناس في بغداد وبعث الى المأمون بمن عينهم من المحدثين الذين توقفوا وهم محمد ابن سعد كاتب الواقدي ويحيى بن معين وأبو خيثمه زهير بن حرب وأبو مسلم مستملى يزيد ابن هارون واسماعيل بن داود واسماعيل بن أبي مسعود وأحمد بن ابراهيم الدورقي فامتحنهم بخلق القرآن فأجابوه الى ذلك وأقروا مكرهين بأن القرآن مخلوق فردهم الى بغداد وأمر باشهار أمرهم بين الفقهاء وكتب الى اسحاق بن ابراهيم بأن يحضر الفقهاء ومشايخ الحديث ويخبرهم بما أجاب به هؤلاء الأئمة السبعة ففعل ذلك فأحضر الأئمة واستنطق هؤلاء بما قالوه عند المأمون فأجابوا بما أكرهوا عليه متأولين قوله تعالى : « إلا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان » ، حتى كان يحيى بن معين يقول : « أجبنا خوفاً من السيف » .

ثم كتب المأمون الى اسحاق كتاباً آخر من جنس الأول يستدل فيه على أن

---

(١) تاريخ الطبري ٨/٦٣٣ .

القرآن مخلوق[1] يقول ابن كثير : « استدل بشبه من الدلائـل أيضاً لا تحقيق تحتها ولا حاصل لها بل هي من المتشابه وأورد من القرآن آيات هي حجة عليه[2] » . وأمر نائبه أن يقرأ ذلك على الناس وأن يدعوهم إليه والى القول بخلق القرآن فأحضر أسحاق جماعة من الأئمة وهم أحمد بن حنبل وقتيبة وأبو حسان الزيادي وبشر بن الوليد الكندي وعلي بن أبي مقاتل والفضل بن غانم والذيال بن الهيثم وسجادة والقرايري وسعدويه الواسطي (وعلي بن الجعد) واسحاق بن أبي اسرائيل وابن الهرش وابن علية الأكبر ويحيى بن عبدالرحمن العمري وشيخ آخر من ولد عمر بن الخطاب - كان قاضي الرقة - وأبو نصر التمار وأبو معمر القطيعي ومحمد بن حاتم بن ميمون ومحمد بن نوح المضروب وابن الفرخان وجماعة . فلما دخلوا على اسحاق قرأ عليهم كتاب المأمون مرتين حتى فهموه ثم سألهم واحداً واحداً وكتب اجابة كل منهم الى المأمون بيد أن كلا منهم كان يجيب ووسائل الاكراه متوفرة حوله فالسلطان يعزل من لا يجيب عن وظائفه وان كان له رزق في بيت المال قطعه وان كان مفتياً منع من الافتاء وان كان محدثاً ردع عن الاسماع والأداء .

فلما وصلت مقالاتهم الى المأمون بعث الى نائبه بكتاب[3] يمدحه على ذلك ويرد على هؤلاء الأئمة يذمهم ويذكر كلا منهم ويعيبه ويقع فيه بشيء انظر الى قوله للذيال بن الهيثم ، « وأما الذيال بن الهيثم فأعلمه أنه كان في الطعام الذي كان يسرقه في الأنبار وفيما يستولي عليه من أمر مدينة أمير المؤمنين أبي العباس ما يشغله ، وأنه لو كان مقتفياً آثار سلفة وسالكاً مناهجهم ومحتذياً سبيلهم لما خرج الى الشرك بعد الايمان[4] » ، ويختلف هذا الكتاب عن سابقه بأن فيه

---

(١) تاريخ الطبري ٨/٦٣٤ .

(٢) البداية ١٠/٢٧٢ .

(٣) ذكره الطبري في التاريخ ٨/٦٤٠ .

(٤) تاريخ الطبري ٨/٦٤١ .

الوعيد بالقتل بخلاف سابقه فكان التهديد فيه بالابعاد عن المناصب أو منع العطاء فها هو يكتب لنائبه في حق بشر بن الوليد ، « وان أصر على شركه ودفع أن يكون القرآن مخلوقاً بكفره والحاده فاضرب عنقه وأبعث الى أمير المؤمنين برأسه » ، وأمر نائبه في هذا الكتاب أن يحضر بشر بن الوليد وابراهيم بن المهدي ويمتحنهما فان أجابا وإلا فاضرب أعناقهما وأما من سواهما فان أجاب الى القول بخلق القرآن والا حملهم موثقين بالحديد الى عسكره مع نفر يحفظونهم فأحضرهم اسحاق وأعلمهم بما أمر به المأمون فأجاب القوم أجمعون إلا أربعة نفرهم أحمد بن حنبل وسجادة والقواريري ومحمد بن نوح المضروب فأمر بهم اسحاق فشدوا في الحديد فلما كان الغد دعاهم في الحديد فأعاد عليهم المحنة فأجابه سجادة الى أن القرآن مخلوق فأمر باطلاق قيده وخلى سبيله وأصر الآخرون على قولهم فلما كان من بعد الغد عاودهم أيضاً فأعاد عليهم القول فأجاب القواريري الى أن القرآن مخلوق فأمر باطلاق قيده وخلى سبيله وأصر أحمد بن حنبل ومحمد بن نوح على قولهما ولم يرجعا فشدا جميعاً في الحديد ووجها الى طرسوس وكتب معهما كتاباً باشخاصهما ، وكتب كتاباً منفرداً بتأويل القوم فيما أجابوا إليه فمكثوا أياماً ثم دعا بهم فاذا كتاب قد ورد من المأمون على اسحاق بن ابراهيم ان قدفهم أمير المؤمنين ما أجاب القوم إليه وأنهم انما أجابوا مكرهين متأولين قوله تعالى : ﴿ الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان وقد أخطأوا في تأويلهم خطأ كبيراً فأرسلهم كلهم الى طرسوس ليقيموا بها الى أن يخرج أمير المؤمنين من بلاد الروم فأحضرهم اسحاق وسيرهم جميعاً الى العسكر سير أبا حسان الزيادي وبشر بن الوليد والفضل بن غانم وعلي بن أبي مقاتل والذيال بن الهيثم ويحيى بن عبد الرحمن العمري (وعلي بن الجعد) وأبا العوام وسجادة والقواريري وابن الحسن بن علي بن عاصم واسحاق بن أبي اسرائيل والنضر بن شميل وأبا نصر التمار وسعدوية الواسطي ومحمد بن حاتم بن ميمون وأبا معمر وابن الهرش وابن الفرخان وأحمد بن شجاع وأبا هارون ابن البكاء ، فلما كانوا

ببعض الطريق بلغهم موت المأمون فردوا الى الرقة ثم أذن لهم بالرجوع الى بغداد ، وكان أحمد بن حنبل وابن نوح قد سبقا الناس ولكن لم يجتمعا بالمأمون فانه مات قبل وصولهما أيضاً ـ وكان الامام أحمد قد دعا الله عز وجل أن لا يجمع بينهما وبين المأمون وان لا يرياه ولا يراهما فاستجاب الله دعاء وليه وعبده أحمد بيد أن المأمون لم ينقطع دوره في المحنة بموته فانه قد فعل ما يؤجج نارها في العصور بعده يظهر هذا في أمرين : ـ

الأول : أمره للخليفة بعده أن يتبنى فكرة القول بخلق القرآن .

الثاني : وصيتة الخليفة بعده باكرام المعتزلة واسناد المناصب الكبرى لكبارهم .

ففي وصيته التي كتبها[1] لأخيه المعتصم « وخذ بسيرة أخيك في القرآن » ، وفي وصيته الشفوية له[2] قال له ضمن ما قال : « فانظر من كنت تسمعني أقدمه على لساني فأضعف له التقدمة عبد الله بن طاهر أقره على عمله ولا تهجه فقد عرفت الذي سلف منكما أيام حياتي وبحضرتي ، استعطفه بقلبك وخصه ببرك فقد عرفت بلاءه وغناءه عن أخيك ، واسحاق بن ابراهيم فأشركه في ذلك فانه أهل له وأهل بيتك فقد علمت أنه لا بقية فيهم وان كان بعضهم يظهر الصيانة لنفسه . عبد الوهاب عليك به من بين أهلك فقدمه عليهم وصير أمرهم اليه ، وأبو عبد الله بن أبي داود فلا يفارقك وأشركه في المشورة في كل أمرك فانه موضع لذلك منك » .

ثم كانت أيام المعتصم بن الرشيد (٢١٨ ـ ٢٢٧) فنفذ وصية أخيه المأمون وسار على ما كان عليه وما ختم حياته به من امتحان الناس والتفتيش عما

---

(١) أخرج الطبري نص الوصية في كتابه التاريخ ٦٤٧/٨ .
(٢) أخرجها الطبري في تاريخه ٦٤٩/٨ .

في قلوبهم فأرسل الى البلاد يأمر الناس أن يقولوا ذلك ـ معتقداً أن العقيدة تتبع القول !! ـ وأمر المعلمين أن يعلموا الصبيان ذلك وأمر القضاة أن لا يقبلوا شهادة شاهد إلا إذا كان يقول بذلك فقاسي الناس منه مشقة في ذلك انتهت هذه المشقة بقتل خلق من العلماء وضرب الامام أجمد ضرباً مبرحاً وسجنه الفترة الطويلة ، أما ابن نوح شقيق الأمام أحمد في المحنة فلقد أدركته منيته في الطريق حينما كانا عائدين من السفر من طرسوس الى بغداد ، ومجمل القول ومفاده أن المعتصم لم يكن رجل علم وانما كان رجل سيف وطعام ومثل هذا إذا عذب فويل لمن يعذبهم أضف الى ذلك أن الأمر أصبح في يد ابن أبي داود[1] وهو رأس في الاعتزال مما كان سبباً في انزال العذاب على القائلين بقدم القرآن بلا هوادة ولا رحمة .

ثم كانت أيام الواثق بالله ابن المعتصم (٢٢٧ ـ ٢٣٢) فكان من أشد الناس في القول بخلق القرآن يدعو اليه ليلاً ونهاراً سراً وجهاراً اعتماداً على ما كان عليه أبوه وعمه المأمون قبله من غير دليل ولا برهان ولا حجة ولا بيان ولا سنة ولا قرآن ، وجعل الأمر أيضاً في يد ابن أبي داود مما لم تهدأ الفتنة معه بل زادت اشتعالاً وعمت جميع الأمصار وكثرت التهم ومما زاد الأمر سوءاً أن القائلين بقدم القرآن جمعوا كلمتهم على رجل واحد وأعطوه البيعة على أنفسهم وذلك أن أحمد بن نصر بن مالك الخزاعي كان من القائلين بقدم القرآن ومع ما كان لأبيه من منزلة عند السلطان العباسي فانه كثيراً ما كان يقع في السلطان ويناصر الفريق القائل بقدم القرآن وفتح لهم صدره وناصرهم بشخصه مما جعل أصحاب الحديث يلتفون حوله وكان أحمد هذا يتمتع بشخصية عالية في بغداد إذ كان أبوه وجده ذا أثر في دولة بني العباس وكان هو من الشخصيات المعتدلة المستقيمة وهو الذي بايعه أهل الجانب الشرقي من بغداد على الامر بالمعروف والنهي عن

---

(١) راجع تاريخ الطبري ٩/ ١٢٠ اخلاق المعتصم وسيره وفيه يظهر اكرامه الجم لابن أبي داود .

المنكر والسمع له في سنة احدى ومائتين ، لما كثر الدعار بمدينة السلام وظهر بها الفساد والمأمون بخراسان ، وظل على هذا الحال حتى قدم المأمون بغداد في سنة أربع ومائتين ، لكل هذه الاسباب وجد أصحاب الـرأي القائـل بقدم القرآن في أحمد شخصاً يمكن أن تجتمع عليه كلمتهم وترفع رايتهم ويتبعهم في ذلك العامة فاقترحوا عليه القيام بحركة ضد السلطان لانكار القول بخلق القرآن فاستجاب لهم وأشاعوا هذه الفكرة في الناس ووزعوا في النـاس مالاً وتـواعد الجميع على الخروج على السلطان في ليلة الخميس في شعبان سنة احـدى وثلاثين ومائتين لثلاث تخلو منه على أن يكون خروجهم اثر ضرب طبول . إلا أن بعض المتفقين انتبذ قبل هذه الليلة فلما ثملوا ضربوا الطبل ليلة الأربعاء قبل الموعد بليلة ظانين أنها ليلة الخميس التي اتعدوا لها فلما ضربوا الطبل لم يجبهم أحد ، وكان اسحاق بن ابراهيم صاحب الشرطة غائباً عن بغداد حينئـذ وكان خليفته عليها أخوه محمد بن ابراهيم فأحس بالخبر فتتبعه حتى علم بخبر أحمد بن نصر وأقر عليه أتباعه فهجموا عليه في منزله وقادوه مع ابنين له وآخرين الى الخليفة الواثق بسامرا وكان أحمد مقيداً بزوج قيود محمولاً ومن معه على بغال بأكف ليس تحتهم وطاء ، وكان الواثق قد أعلم بمكانهم وأحضر ابن أبي داود وأصحابه وجلس لهم مجلساً عاماًليمتحنوا امتحاناًمكشوفاً فلما أتى بأحمد بن نصر لهم يناظره الواثق في الشغب ولا فيما رفع عليه من ارادته الخروج عليه ولكنه قال له يا أحمد ما تقول في القرآن ؟ قال : كلام الله ـ وكان أحمد مستقتلاً قد تنور وتطيب ـ قال أفمخلوق هو ؟ قال هو كلام الله قال فما تقول في ربك أتراه يوم القيامة قال يا أمير المؤمنين جاءت الآثار عن رسول الله ﷺ أنه قال : « ترون ربكم يوم القيامة كما ترون القمر لا تضامون في رؤ يته » ، فنحن على الخبر وذكر حديث « ان قلب ابن آدم بين أصبعين من أصابع الله يقلبه » ، وحديث : « يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك » ، فقال الواثق له : تكذب ، فقال للواثق : بل تكذب أنت ، فقال : ويحك يرى كما يرى المحدود المتجسم ويحويه مكان

ويحصره الناظر ؟ أني كفرت برب صفته ما تقولون فيه ؟ فقال جماعة من فقهاء المعتزلة الذين حوله هو حلال الدم فدعا بالسيف وقال إذا قمت إليه فلا يقومن أحد معي فأني احتسب خطاي الى هذا الكافر الذي يعبد رباً لا نعبده ولا نعرفه بالصفة التي وصفه بها ثم مشى إليه فضرب عنقه وأمر بحمل رأسه الى بغداد فصلب بها وصلبت جثته في سر من رأى واستمر ذلك ست سنين الى ان ولي المتوكل فأنزله ودفنه .

ولم يقف الأمر عند قتل احمد بن نصر بل أمر الواثق بتتبع أصحابه فمن كان مشايعاً وضع في الحبس وجعل بعضهم في حبوس الظلمة ومنعوا من أخذ الصدقة التي يعطاها أهل السجون ومنعوا من الزوار ونقلوا بالحديد .

وهكذا أصبح الناس مهددين من القول بقدم القرآن أو الانتماء الى من يقول ذلك ، وأصبحت فتنة عمياء وداهية صماء أصابت الأمة وعمت البلاد وسئمها الناس حتى القائمين عليها بل انها صارت محل الهزل والسخرية يروى أنه دخل عبادة المضحك على الواثق فقال يا أمير المؤمنين أعظم الله أجرك في القرآن قال : ويلك القرآن يموت ؟ قال يا أمير المؤمنين كل مخلوق يموت بالله يا أمير المؤمنين بم يصلي الناس التراويح ؟ فضحك الواثق وقال : قاتلك الله أمسك .

وشاء الله للواثق ان لا تنتهي حياته على هذا الحال فعلى أثر كلمة من شيخ صالح تغير مسير هذه المحنة وتلك الفتنة فانكسرت حدتها بل أزال الله عن المسلمين وبالها ، فلقد ورد أنه حمل أبو عبد الرحمن عبد الله ابن محمد الأذرمي شيخ أبي داود والنسائي مكبلاً بالحديد من بلاده فلما دخل على الواثق وكان ابن أبي داود حاضراً قال : أخبرني عن هذا الرأي الذي دعوتم الناس إليه أعلمه رسول الله ﷺ فلم يدع الناس اليه أم شيء لم يعلمه ؟ قال ابن أبي داود : بل علمه قال فكيف يسعه أن لا يدعو الناس إليه وأنتم لا يسعكم ؟ قال : فبهتوا

وضحك الواثق وقام قابضاً على فمه ودخل بيتاً ومد رجليه وهو يقول : وسع النبي ﷺ أن يسكت عنه ولا يسعنا فأمر له أن يعطي ثلاثمائة دينار وأن يرد الى بلده ولم يمتحن أحداً بعدها ومقت ابن أبي داود من يومئذ .

وهكذا انتهى عصر الواثق باندحار هذه المحنة وزوال هذه الفتنة وسقوط صولة المعتزلة .

فلما كان عصر المتوكل (٢٣٢ ـ ٢٤٧) أظهر الميل الى السنة ونصر أهلها ورفع المحنة وكتب بذلك الى الافاق وكان ذلك في سنة أربع وثلاثين واستقدم المحدثين الى سامرا وأجزل عطاياهم وأكرمهم وأمرهم ان يحدثوا بأحاديث الصفات والرؤ ية ـ التي تنافى مذهب الاعتزال ـ وجلس أبو بكر بن أبي شيبة في جامع الرصافة فاجتمع اليه نحو من ثلاثين ألف نفس وجلس أخوه عثمان في جامع المنصور فاجتمع إليه أيضاً نحو من ثلاثين ألف نفس وأحييت مجالس السنة واستراح الناس من هذه الفتنة وتوفر دعاء الخلق للمتوكل .

من هذا العرض الموجز(١) لأدوار هذه المحنة يتضح لنا موقف ابن الجعد من القول في القرآن وسأجليه تحت العنوان الآتي : ـ

« ابن الجعد والمحنة »

يظهر لنا مما سبق أن ابن الجعد كان من اصطلى بنار المحنة ففي كتاب

---

(١) ومن اراد المزيد فهذه مراجعة . ١ ـ البداية والنهاية ٢٦٦/١٠ ، ٢٧٢ ، ٣٠٣ ـ ٣٣١ ، ٢ ـ الكامل لابن الأثير ٤٢٣/٦ الى ٤٢٧ وص ٤٤٥ ، ٣ ـ تاريخ الخلفاء ص ٣٠٨ وص ٣٤٦ ، ٤ ـ مروج الذهب ١٩١/٤ ، ٥ ـ تاريخ الطبري ٦٣١/٨ ، ٦٦٦ ، ١٣٥/٩ ٦ـ حلية ١٩٣/٩ ، ٧ ـ مقدمة مسند الامام أحمد ترجمة الامام احمد نقلاً عن تاريخ الاسلام ٨٩ ، أما اثبات مذهب أهل السنة وهو ان القرآن كلام الله غير مخلوق فيراجع فيه ، أ ـ كتاب الاعتقاد للبيهقي ص ٣٢ ، ٣١ ، ب ـ الابانة عن أصول الديانة للاشعري ص ٢١ مع كتب أهل السنة في العقيدة .

المأمون الثاني أمر لنائبه اسحاق بن ابراهيم ان يمتحن القضاة والمحدثين فقام اسحاق بجمع العديد من العلماء وكان من وسطهم ابن الجعد فلقد أحضره اسحاق بن ابراهيم وسأله فيمن سئل فأجاب بما أجاب به الكثيرون « القرآن كلام الله » ، ولم يداهن ابن الجعد ولا تزحزح عن الصواب الذي يعتقده . إلا أن هذه العقيدة لما كانت على عكس هوى الخليفة فلقد أرسل الخليفة كتابه يرد على ابن الجعد ومن معه ويقع فيهم ويهدد ويتوعد ثم أرسل كتاباً آخر يقول لنائبه من لم يقل منهم صراحة « القرآن مخلوق » ، فأرسله كي اقتله ونص ذلك[1] » ، ومن لم يرجع عن شركه ممن سميت لأمير المؤمنين في كتابك وذكره أمير المؤمنين لك أو أمسك عن ذكره في كتابه هذا ولم يقل ان القرآن مخلوق بعد بشر بن الوليد وابراهيم بن مهدي فأحملهم أجمعين موثقين الى عسكر أمير المؤمنين مع من يقوم بحفظهم وحراستهم في طريقهم حتى يؤديهم الى عسكر أمير المؤمنين ويسلمهم الى من يؤمن بتسليمهم إليه لينصهم أمير المؤمنين ـ يستقصى مسألتهم ـ فان لم يرجعوا ويتوبوا حملهم جميعاً على السيف ان شاء الله ولا قوة إلا بالله » .

فلما وصل الكتاب الى اسحاق جمعهم فاعترفوا جميعاً سوى الامام احمد بن حنبل ومحمد بن نوح ، إلا أن اعترافهم لم يجد عند الخليفة إذ بلغه أنهم أجابوا متأولين قوله تعالى :﴿ الا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان ﴾ ، فأرسلك الخليفة يؤنبهم على ذلك ويطلب من نائبه ارسالهم الى طرسوس ليقيموا بها الى خروج أمير المؤمنين من بلاد الروم فأرسلهم نائبه وكان فيمن أرسل على بن الجعد ، وظاهر كنت الخليفة أن ارسالهم الى طرسوس هذه المرة إنما كان لقتلهم .

وهكذا اقتيد ابن الجعد من بغداد الى طرسوس ليقتل مع رفاقه في المحنة

---

(١) تاريخ الطبري ٦٤٣/٨ .

لولا ان من الله عليهم فمات المأمون قبل أن يلتقي بهم فأعيدوا الى بغداد ثانية وكتب الله لهم الحياة ، فهل يجوز بعد ذلك أن يعترض على ابن الجعد بأنه يقول بخلق القرآن ؟ !!! وهل يجوز جرحه ؟ اللهم لا . وهل يعتبر جرحه بهذا زيادة علم أم جهل بالحقيقة ؟ أن ما هنا يثبت الثاني - جهل الحقيقة - ولذا فان البخاري إذ يخرج عنه في صحيحه فإنما ذلك لعلمه بالحقيقة بخلاف مسلم .

ذكر البخاري في تاريخه الصغير(١) عن سعيد بن سليمان(٢) قال : لما دخلنا على اسحاق بن ابراهيم بدأ بعلي ابن الجعد فقال ما تقول في القرآن ؟ فقال : القرآن كلام الله ، فقال اسحاق : يا شيخ أنا كنا نراك بغير هذا ؟ قال علي لا والذي لا اله غيره ما دنت الله بغير هذا فقال : لتقولن أو لنفعلن بك قال : فقال وقلنا قال سعيد بن سليمان لما خرج يا غلام قرب الحمار فأنا والله قد كفرنا بعدك .

وإذا كان الامام احمد قد نهى ابنه عن الكتابة عن ابن الجعد واعتبر قوله في القرآن جرحاً له فان هذا المنهج سار عليه الامام احمد لكن لم يرتضه الأئمة فها هو أبو زرعة يقول كان أحمد بن حنبل لا يرى الكتابة عن أبي نصر التمار ولا يحيى بن معين ولا أحد ممن امتحن فأجاب قال الذهبي : قلت هذا تشديد ومبالغة والقوم معذورون تركوا الأفضل فكان ماذا (٣) .

ويقول الحافظ ابن حجر : « كان عبد الله بن احمد لا يكتب عمن أجاب في المحنة ولذا فاته علي ابن الجعد ونظراؤه من المسند(٤) » ، ويظهر من كلام

---

(١) ٢/٢٦٧ .

(٢) هو سعيد بن سليمان بن كفانة الواسطي ترجمته في التذكرة : ٣٩٨ والميزان ٢/١٤١ والتاريخ الكبير ٣/٤٨١ .

(٣) ميزان الاعتدال ٢/٦٥٨ .

(٤) تعجيل المنفعة ص ١٦ .

ابن حجر ما صرح به الذهبي ففي قوله : « حتى كان يمنعه أن يكتب عمن أجاب في المحنة » ، في هذا بيان أن في هذا المنهج تشديد وفي قوله : « وكذا فاته على ابن الجعد ونظراؤه اشارة الى أنه فاته خير كثير وأن ابن الجعد جدير بالاخراج عنه .

مناقشة آراء الفريقين والقول الفصل

بعد دراسة آراء الفريقين يتضح لنا الآتي : -

١ - أن فريق المعدلين أقوى من فريق المجرحين فالبخاري ويحيى بن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والذهبي والدارقطني ومن معهم لا شك أقوى من مسلم وابن المديني ومن معهم .

٢ - أن المعدلين أكثر دراية بأحوال ابن الجعد فابن معين تلميذه وملازمه مدة تزيد على ثلاثين عاماً وكذا البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة جميعاً تلاميذه ومن أهل الدراية بأحواله .

٣ - أن الجرح هنا ليس وليد زيادة علم عند المجرحين إذ أنه عرض على المعدلين فأنكروه فها هو يحيى بن معين يعرض عليه الجرح فينكره ويؤكد أنه ثقة صدوق وها هو أبو زرعة يروي رأى أحمد - كما في رأي أحمد في آراء المجرحين - ثم هو يوثقه - كما في رأي المعدلين - مما يدل على علمه برأي أحمد ومخالفته له .

٤ - أن المعدلين وثقوه بأعلى عبارات التوثيق « ثقة صدوق ثقة صدوق » ، « ثقة ثبت » ، « ثقة مأمون » ، أما المجرحون ففي عباراتهم رائحة الضعف فها هو مسلم يقول : « ثقة لكنه جهمي » ، وأحمد يقول بلغني ولا يخفي ما في البلاغات من ضعف ، وأما من معهم فيجرحون جرحاً غير مفسر وهذا لا يقبل على أقوى المذاهب .

٥ - أن الامور التي ارتكز عليها المجرحون في جرحهم متعارضة وتحمل في

طياتها شواهد ضعفها بل يمكن بيسر تفنيدها وهاك القول فيها .

أ ـ القول بأنه جهمي : ـ

قال بهذا الامام مسلم وهذا القول يعارضه ما ذكر عن عبدوس ـ عبيد الله بن محمد بن مالك بن هاني النيسابوري ـ تلميذ ابن الجعد فقد ذكر المزي والخطيب عن أبي علي الحسين بن اسماعيل الفارسي قال : سألت عبدوس عن حال علي بن الجعد فقال : ما أعلم أني لقيت أحفظ منه فقلت : كان يتهم بالتجهم فقال قد قيل هذا ولم يكن كما قالوا إلا أن ابنه الحسن كان علي قضاء بغداد وكان يقول بقول جهم قال عبدوس : وكان عند علي بن الجعد عن شعبة نحو من ألف ومائتي حديث وكان قد لقي المشايخ فزهدت فيه بسبب هذا القول ثم ندمت بعد « فها هو يسأل عن كون ابن الجعد جهمياً فيقول : « قد قيل هذا ولم يكن كما قالوا ثم هو يندم على انسياقه وراء هذا القول أضف الى ذلك أن مرد هذا القول الى دعوى أنه كان يقول بخلق القرآن أما القول بأنه كان يرى الجبر فهذا لم يثبت وعليه فالاحرى أن ينسب الى المعتزلة لا إلى الجهمية فان المعتزلة هم أشهر من دعا الى القول بخلق القرآن بل انهم تفانوا في نشر دعوتهم تيك ، ودعوى أنه من القائلين بخلق القرآن دعوى باطلة فانه لم يقل ذلك بل كان من المعارضين لهذا القول وكان ممن تحداهم الخليفة وهددهم مما اضطر ابن الجعد وكثير معه الى التعريض كي يسلموا من أذى الحاكم وقد سبق أن تناولت قضية القول في القرآن تفصيلاً مع بيان موقف ابن الجعد منها .

ب ـ القول بأنه يقع في الصحابة : ـ

هذا القول قال به الامام أحمد كما روى عن غيره والآثار التي تثبته تحمل

---

(١) الجهمية فرقة من الفرق الاسلامية تقول ان الانسان مجبور غير مختار ولذا يسمون بالجبرية وأما تسميته بالجهمية فنسبة الى جهم بن صفوان لأنه يعتبر مؤسس هذه الفرقة وهذه الفرقة تقول بخلق القرآن كما تقول المعتزلة بذلك (الملل والنحل « بهامش الفصل » ١/١٠٩) .

معها أسباب ضعفها فعلي حين يثبت أبو غسان الدوري أن ابن الجعد قال في حق ابن عمر « ذاك الصبي » يثبت أحمد بن ابراهيم الدورقي أنه لم يقل ذلك ثم أن الامام أحمد يروي هذا القول بلاغاً فيقول ابنه : « كان يبلغه عند أنه يتناول أصحاب النبي ﷺ » ، ويقول هو : « ما بلغني عنه أشد من هذا » ولا يخفي ما في البلاغ من ضعف ، ثم ان الامام أحمد قد روى عنه عكس هذا فقد روى عنه أيضاً توثيق ابن الجعد ذكر ابن عدي في كامله عن محمد بن يوسف بن الصباغ ، قال : « سألت أحمد بن حنبل عن علي بن الجعد فقال : ثقة اكتب عنه وان كان حديثه قليل عنده نتف حسان » ، وقال أبو زرعة : « سمعت أحمد بن حنبل يقول اكتب عن علي بن الجعد حديث أبي غسان محمد بن مطرف كله[1] » .

والمسند ـ الذي معنا يرد هذا القول وينفيه فلقد اشتمل على أحاديث في فضائل الصحابة أعمها وأشملها حديث رقم (٢٧٥١) وفيه أيضاً حديثان في النهي عن سب الصحابة رقم ٧٦٠ ، ٢٠٩٥ وفوق ذلك كله ففيه حديث في فضل الامام الحسن رضي الله عنه (رقم ٢٠٩٣) « عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ للحسن اللهم اني أحبه فأحبه وأحب من يحبه « وفيه الحديث الذي عول المجرحون بهذا الجرح عليه وهو حديث « ان ابني هذا سيد » فهو في المسند رقم ٣٢٩٩ « عن أبي بكرة عن النبي ﷺ قال ان ابني هذا سيد عسى الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين يعني الحسن » ، ولو كان ابن الجعد من المعترضين على هذا لما حدث به ولو علق هذا التعليق الذي ذكره المجرحون لنقله البغوي الينا إذ أن الامانة تقتضي ذلك ثم كيف يقع ابن الجعد في الصحابة وهو الذي روى حديث : « من سب أصحابي فعليه لعنة الله » ، والحديث في المسند رقم ٢٠٩٥ ، ان الامر أوضح من أن يحتاج الى اظهار أو بيان فان الاقوال التي وجهت إليه في هذا القول لا تعدوا أن تكون من تنافس الاقران أو الافتراء والادعاء .

---

(١) الجرح والتعديل ١٧٨/١ .

جـ ـ القول بأنه غير ضابط : ـ

هذا القول قاله ابن المديني وقد تقدم وناقشه ابن حجر فقال[1] : « قلت فان ثبت هذا فلعله كان في أول الحال لم يثبت فضبط كما قال أبو حاتم وابن معين وما قاله ابن حجر لا وجه له إذ لو كان كذلك لبينه جهابذة القوم فمن دأبهم بيان أحوال الرجل تفصيلاً لا اجمالاً فهم يقولون ثبت في رواية فلان لين في رواية فلان ضبط تغير في وقت كذا وكذا مما يدل على أن تعديلهم العام لابن الجعد انما هو من بداية الى نهاية أمره وعليه يندفع قول ابن المديني .

ولا يقال هنا ان الجرح مقدم على التعديل إذ ليس في الجرح هنا زيادة علم وانما هو مبني على رأي شخصي إذ يقول : « رأيت ألفاظه من شعبة تختلف » ، فيسقط هذا الرأي إذا عارضه ما هو أقوى منه وقد وقع ذلك .

هذه هي أظهر الاقوال التي يمكن أن تمثل جرحاً في أقوال المجرحين أماماً عداها فانه لا يعبأ به فانه اما غير جرح واما جرح غير مفسر وهذا لا يقبل خاصة في رجال الصحيح .

وبعد فان من الواضح بعد استعراض آراء الفريقين أن الرجل بريء الساحة من كل اتهام عدل ثقة ضابط وكفاه أن أخرج عنه البخاري في صحيحه كما أخرج عنه عدد من أصحاب الصحيح وقد تقدم بيان ذلك عند الكلام على « من أخرج عنه من الأئمة » .

ونكمل براءة ساحة الرجل ويطمئن القلب الى عدالته وامامته في ضوء هذا العنوان التالي .

---

(١) الجرح والتعديل ١٧٨/١ .

(٢) تهذيب التهذيب ٢٩٢/٧ .

(٣) في أقوال المعدلين رقم ٢ .

صلاحـــه : ـ

كان ابن الجعد من المتقين لله الواثقين فيه سبحانه وتعالى الذين صدق فيهم قول الله تعالى : ﴿ رجال لا تلهيهم تجارةولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والابصـار ليجزيهم الله أحسن مـا عملوا ويزيدهم من فضله والله يرزق من يشاء بغير حساب ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهـو حسبه ﴾ ، وقـوله تعـالى : ﴿ ادع الى سبيل ربـك بالحكمـة والموعـظة الحسنة ﴾ ، فهو لا يهاب الحاكم ولا يخشاه بل ان تقوى الله تدعوه الى معاملة الحاكم كأنه شخص عادي ، وهو كذلك لا يداهن من أجل رواج تجارة أو كسب يبتغيه مؤمناً بأن الارزاق قد قدرها الله سبحانه وتعالى وعلى العبد أن يحافظ على ما كلف به لا على ما تكفل الله له به .

يقول سليمان بن علي بن الجعد : لما أحضر المأمون أصحاب الجوهر فناظرهم على متاع كان معهم ثم نهض المأمون لبعض حاجته ثم خرج فقام كل من كان في المجلس الا ابن الجعد فانه لم يقم قال فنظر اليه المأمـون كهيئة المغضب ثم استخلاه فقال له يا شيخ ما منعك أن تقوم لي كما قام أصحابك ؟ قال أجللت أمير المؤمنين للحديث الذي نأثره عن النبي ﷺ ، قال وما هو ؟ قال علي بن الجعد : سمعت المبارك بن فضاله يقول سمعت الحسن يقول قال النبي ﷺ : « من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ . . مقعده من النار » ، قال : فأطرق المأمون متفكراً في الحديث ثم رفع رأسه فقال : لا يشتري إلا من هذا الشيخ . قال فاشتري منه في ذلك اليوم بقيمة ثلاثين ألف دينار[1] » .

فها هو الامام لم يهب الحاكم ولم يخشاه وهو كذلك لم يداهن من أجل

---

(١) هكذا في تاريخ بغداد ١١/٣٦١ وأما في تهذيب الكمال ففيه « ثلاثين ألف درهم » .

رواج تجارة وفوق هذا يبلغ حديث رسول الله ﷺ على وجهه الصحيح فهذا الحديث أولى به أن يوجه الى الحاكم ليعالج غروره وليخفف من كبريائه وليزرع فيه التواضع وخفض الجناح .

وابن الجعد حين يروي الحديث يرويه على الوجه الاكمل إذ يرويه بالاسناد . وفي ذلك دعوة الى الله بالحسنى فلقد عالج القضية مع الحاكم بمنهج بلغ من سلامته أن يستولى به على شغاف قلب الخليفة حتى يصدر الخليفة أمره أن لا يشتري إلا من هذا المرجل ـ ابن الجعد ـ

كما كان ابن الجعد صواماً قواماً أمضى من عمره ستين عاماً يصوم يوماً ويفطر يوماً وهذا أفضل الصيام كما قال ﷺ : « أفضل الصيام صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً » ، هذا مع طلب الحديث ومع التجارة أما طلب الحديث فمن وسائله الصوم فعن وكيع ، « كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به وكنا نستعين على طلبه بالصوم[1] » ، وعنه عن الحسن بن صالح بن حي قال : « كنا نستعين على طلبه يعني الحديث بالصوم[2] » ، وأما التجارة فما كانت لتشغله عن طاعة الله تعالى كما قال سبحانه : ﴿ رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ﴾ ، قال البغوي : « أخبرت عن اسحاق بن أبي اسرائيل أنه قال في جنازة علي بن الجعد أخبرني ـ يعني علياً ـ أنه منذ نحو ستين سنة يصوم يوماً ويفطر يوماً[3] » . رضي الله عن الامام وأرضاه ، وأكرمه وطيب مثواه وجعله مع النبيين والصديقيين والشهداء وجزاه وجزى أئمة المسلمين عامة عن اخلاصهم لدينهم خير الجزاء .

وصلى الله وسلم وبارك على شفيع الأمة سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين .

---

(١) جامع بيان العلوم ٢/١٦١ .

(٢) مسند ابن لجعد ترجمة الحسن بن صالح بن حي .

(٣) آخر مسند ابن الجعد وتاريخ بغداد ١١/٣٦٦ .

وبعد فهذه مصادر ترجمته (أما ترجمة شيوخه وتلاميذه ومصادر قضية القول في القرآن ومصادر عصره فكل ذلك قد ذكر في محله والحمد لله) .

- تهذيب الكمال للمزي مخطوط ، الكامل لابن عدي مخطوط تاريخ دمشق لابن عساكر مخطوط اللباب في تهذيب الانساب ٣١٣/١ الانساب للسمعاني ٤٢١/٣ .
- تاريخ بغداد ٣٦٠/١١ ، التاريخ الكبير للبخاري ٢٦٦/٦ ، التاريخ الصغير للبخاري ٢٦٧/٢ ، تذكرة الحفاظ : ٣٩٩ .
- تهذيب التهذيب ٢٨٩/٧ ، شذرات الذهب ٦٨/٢ ، الجرح والتعديل ١٧٨/٦ ميزان الاعتدال ١١٦/٣ .
- تقريب التهذيب ٣٣/٢ ، العبر ٤٠٦/١ ، الاعلام ٧٦/٥ ، الطبقات الكبرى لابن سعد ٣٣٨/٧ .
- الكامل لابن الأثير ١٨/٧ المغني في الضعفاء ٤٤٤/٢ ، دول الاسلام للذهبي ١٣٨/١ .
- البداية والنهاية ٣٠٣/١٠ ، طبقات الحفاظ للسيوطي ص ١٧٥ ، مرآة الجنان لليافعي ١٠٠/٢ معجم المؤلفين ٥١/٧ .
- هدى الساري ٤٣٠ ، ٤٦٠ مروج الذهب ٧٦/٤ معجم البلدان ٤٥٦/١ الرجال للقيسراني ٣٥٥ .
- الاعلان بالتوبيخ ص ١٣٩ ، تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل .

والله ولي التوفيق والهدى . . ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

الباب الثاني
مسند ابن الجعد

● **الفصل الأول** : ـ الامام البغوي جامع المسند ، التعريف به ،طلبه العلم وشيوخه ، أثاره العلمية ، تلاميذه ، علو اسناده ، رأى أئمة الجرح والتعديل فيه .

● **الفصل الثاني** : ـ المسند : تسميته ، دور ومنهج البغوي فيه قيمته الحديثية ، من رواه من الأئمة .

● **الفصل الثالث** : ـ التحقيق : تعريفه ، مدرسته وأسسه شروط المحقق ، نسخ التحقيق ، منهج التحقيق .



الفَصْل الأوَّل

الإمَام أبو القَاسِم البَغَوي جَامع المسْنَد

عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه أبو القاسم[1] ابن بنت أحمد ابن منيع ـ وربما قيل له ابن منيع ـ البغوي وهذه النسبة (البغـوي) الى بلدة من بلاد خـراسان بين مـرو وهراة يقـال لهـا : « بـغ[2] و « بغشور » ، نسب اليها باعتبار أصله فجده أحمد بن منيع أصله من بغ . أما أبو القاسم فقد ولد ببغداد وبها نشأ .

مولـــده : ـ

حدث البغوي عن نفسه فقال : رأيت على كتاب جدي بخط يده « ولد

---

(١) ذهب الامام مالك وجمع من الأئمة الى جواز التكني بأبي القاسم وحملوا النهي الوارد في حديث « تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي » ، على أنه مخصوص بحياته ﷺ ويؤيد مذهبهم ما أخرجه الترمذي وصححه أبو داود عن علي رضي الله عنه قال : « قلت يا رسول الله ان ولد لي من بعدك ولد اسميه باسمك وأكنيه بكنيتك ؟ قال نعم » ، راجع فتح الباري ٥٧٢/١٠ ففيه بيان للمسألة .

(٢) نسب الى (بغ) عدد من الأئمة منهم أبو الأحوص محمد بن حيان البغوي تلميذ الامام مالك وشيخ الامام أحمد توفي (٢٢٧) وأبو يعقوب يوسف بن يعقوب بن ابراهيم البغوي شيخ أبي عبد الله الحاكم . وأبو محمد حسين بن مسعود الفراء البغوي صاحب كتاب « معالم التنزيل في التفسير » ومصابيح السنة والجمع بين الصحيحين وشرح السنة توفي (٥١٦) والامام علي ابن عبد العزيز البغوي الحافظ المكثر صاحب الاسناد العالي عم البغوي الذي معنا توفي في سنة بضع وثمانين ومائتين .

عبد الله بن محمد أبو القاسم يوم الاثنين أول يوم من شهر رمضان في صدر النهار من سنة أربع عشرة ومائتين » ، وقال أيضاً : « قرأت بخط جدي أحمد بن منيع » ، ولد أبو القاسم ابن ابنتي يوم الاثنين في شهر رمضان سنة أربع عشرة ومائتين[1] » .

وحدث الداودي ـ أبو بكر محمد بن عمر ـ عن ابن شاذان عنه قال : ولدت سنة ثلاث عشرة ومائتين وحدث أيضاً عن ابن شاهين أنه سمع ابن منيع يذكر مولده في سنة أربع عشرة ومائتين قال الداودي ـ وابن شاهين أتقن[2] .

طلبه للعلم وشيوخه : ـ

طلب العلم صغيراً وكتب الحديث في الحادية عشر من عمره حدث عن نفسه فقال : وطلبت الحديث وأول من كتبت عنه املاء في شهر ربيع الاول سنة خمس وعشرين ، وأول من كتبت عنه الاملاء اسحاق بن اسماعيل وكان يحضر مجلسه المحدثون وقال : رأيت أبا عبيد القاسم بن سلام إلا أني لم أسمع منه شيئاً وشهدت جنازته توفي سنة أربع وعشرين ومائتين .

روى عن أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وعلي بن الجعد وعن جده لأمه أحمد بن منيع وعمه علي بن عبد العزيز البغوي وعلي بن سهل وعلي بن مسلم وخلف بن هشام البزار . . ومحمد بن عبد الواهب الحارثين وأبي الأحوص محمد بن حيان البغوي وعبيد الله بن محمد بن عائشة التيمي وأبي نصر التمار ونعيم بن الهيصم وداود بن عمر الضبي ويحيى بن عبد الحميد الحماني وحاجب بن الوليد ومحمد ابن جعفر الوركاني وبشر بن الوليد القاضي ومحمد بن حسان السمتي ومحرز بن عون وهارون بن معروف وشيبان بن فروخ وسويد بن سعيد

---

(١) تاريخ بغداد ١١٢/١٠ .

(٢) تاريخ بغداد ١١١/١٠ ، ١١٢ .

وأبي خيثمة ـ زهير بن حرب ـ وطالوت بن عباد وخلق كثير أزيد من ثلاثمائة شيخ . وكتب عن يحيى بن معين جزءاً فأخذه موسى بن هارون فرماه في دجلة وقال له أتريد أن تجمع في الرواية بين الثلاثة أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني .

كان يورق في أول أمره ثم جمع وصنف فكان يورق على جده أحمد بن منيع وعلى عمه علي بن عبد العزيز وغيرهما ، حدث عن نفسه فقال : كنت أورق فسألت جدي أحمد بن منيع أن يمضي معي الى سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي يسأله أن يعطيني الجزء الاول من المغازي عن أبيه عن ابن اسحاق حتى أورقه عليه فجاء معه وسأله فأعطاني الجزء الاول فأخذته وطفت به فأول ما بدأت بأبي عبد الله بن مفلس ورأيته الكتاب وأعلمته أني أريد أن أقرأ المغازي على سعيد الأموي فدفع الى عشرين ديناراً وقال اكتب لي منه نسخة ثم طفت بعده بقية يومي فلم أزل آخذ من عشرين ديناراً الى عشرة دنانير ، وقال اكتب لي منه نسخة ثم طفت بعده بقية يومي فلم أزل آخذ من عشرين ديناراً الى عشرة دنانير وأكثر وأقل الى أن حصل معي في ذلك اليوم مائتا دينار فكتبت نسخاً لاصحابها بشيء يسير من ذلك وقرأتها لهم واستفضلت الباقي . وقال : ورقت لألفي شيخ .

آثاره العلمية : ـ

لم تكن الوراقة هي علمه الوحيد طول عمره بل كانت فترة تفرغ بعدها للتأليف والتصنيف فألف معجم الصحابة وجمع حديث علي بن الجعد ـ الذي نحن بصدده ـ وجمع مسند عمه علي بن عبد العزيز البغوي وسماه : « المسند المنتخب » والسنن على مذهب الفقهاء والمعجم الكبير والصغير له .

تلاميذه : ـ

روى عنه يحيى بن محمد بن صاعد وعلي بن اسحاق المادراني وعبد

الباقي بن قانع وحبيب ابن الحسن القزاز ومحمد بن عمر بن الجعابي وأبو بكر بن مالك القطيعي وعبد الله بن ابراهيم الزبيبي وأبو حفص بن الزيات ومحمد بن المظفر وأبو عمر بن حيوية وأبو بكر بن شاذان والدارقـطني وابن شاهين وأبـو حفص الكتاني والحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي وابن السكن وأبو القاسم بن حبابة وعمر العمر الطويل حتى رحل الناس اليه وكتب عنه الاجداد والاحفاد والأباء والابناء .

علـو اسناده : ـ

وامتاز بعلو الاسناد نظراً لما حباه الله به من طول عمر ولقي المعمرين حتى كان يحدث عن أشياخ لا يوجد من يحدث عنهم إلا هو ولذا يقول الرامهرمزي ـ الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد ـ « لا يعرف في الاسلام محدث وازي عبد الله بن محمدْ البغوي المعروف بابن منيع في قدم السماع فانه توفي سنة سبع عشرة وثلاثمائة سمعناه يقول حدثنا اسحاق بن اسماعيل الطالقاني سنة خمس وعشرين ومائتين[1] » .

وقال أبو أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن اسحاق الحافظ النيسابوري قال أبو القاسم : ما خبر شيخكم ذاك ؟ قلت عن أي الشيخين تسأل ؟ قال الذي يحدث عن قتيبة ـ يعني أبا العباس السراج ـ قلت خلفته حياً ، قال كم عنده عن قتيبة ؟ قلت جملة ، قال كم عنده عن اسحاق ؟ قلت : كثير، قال عمن كتب من مشايخنا فتفكرت في نفسي قلت ان ذكرت شيخاً كتب عنه يزري به ، قلت : كتب عن محمد بن اسحاق المسيبي ومحفوظ بن أبي توبة وعيسى بن المساور الجوهري قال : أي سنة دخل بغداد ؟ قلت أخلق أنه دخلها سنة أربع وثلاثين فاهتز لذلك وكان مستنداً الى المسند فرفع ظهره من المسند وقال لي : أمرت أن

(١) المحدث الفاصل ص ٦٢٣ .

تثبت أسامي مشايخي الذين لا يحدث عنهم اليوم أحد سواي فبلغ عددهم سبعة وثمانين شيخاً ، قال أبو أحمد وكان إذ ذاك ببغداد الباغندي وأبو الليث الفرائضي والحسين بن محمد بن عفير وعلي بن المبارك المسروري وغيرهم .

وقال أبو محمد عبدان بن أحمد الخطيب ابن بنت أحمد بن عبدان الشيرازي : سمعت جدي يقول : اجتاز أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي بنهر طابق على باب المسجد قال : فسمع صوت مستمل فقال : من هذا ؟ فقالوا ابن صاعد فقال ذاك الصبي ! قالوا نعم قال : والله لا أبرح من موضعي حتى أملي ها هنا قال فصعد الدكة وجلس ورآه أصحاب الحديث فقاموا وتركوا ابن صاعد ثم قال حدثنا أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني قبل أن يولد المحدثون ، حدثنا طالوت بن عباد قبل أن يولد المحدثون ، حدثنا أبو نصر التمار قبل أن يولد المحدثون فأملي ستة عشر حديثاً عن ستة عشر شيخاً ما كان في الدنيا من يروي عنهم غيره .

أقوال أئمة الجرح والتعديل فيه : ـ

سئل ابن أبي حاتم عن أبي القاسم البغوي يدخل في الصحيح ؟ قال نعم . وسئل أبو بكر بن عبدان عن أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي فقال لا شك أنه يدخل في الصحيح وقال الخطيب : كان ثقة ثبتا فهما عارفا . وقال الدارقطني : ثقة جبل امام أقل المشايخ خطأ . وقال أبو يعلي الخليلي : البغوي شيخ معمر عنده عن مائة شيخ تفرد بهم في زمانه منهم الحكم بن موسى وطالوت بن عباد ونعيم بن الهيصم الى أن قال وهو حافظ عارف صنف مسند عمه ، وقد حسدوه في آخر عمره فتكلموا فيه بشيء لا يقدح فيه وقال الذهبي : وقد احتج به عامة من خرج الصحيح كالاسماعيلي والدارقطني والبرقاني وأثنى الذهبي عليه فقال : الحافظ الثقة الكبير مسند العالم . وقال عمر بن الحسن بن علي بن مالك سألت موسى بن هارون عن أبي القاسم ابن منيع فقال : « ثقة صدوق لو جاز

لانسان أن يقال له فوق الثقة لقيل له . قلت يا أبا عمران فان هؤلاء يتكلمون فيه فقال يحسدونه سمع ابن عائشة ولم نسمع منه وذهب به إليه ولم يذهب بنا ، ابن منيع لا يقول الا الحق » ، وقال أبو بكر محمد بن علي النقاش : وكان ثقة رحمه الله . وقال الدارقطني أيضاً : كان أبو القاسم بن منيع قلما يتكلم على الحديث فإذا تكلم كان كلامه كالمسمار في الساج .

رأى ابن عدي : ـ

تقدم كلام أئمة الجرح والتعديل في البغوي أثنى عليه عامتهم ووثقه جهابذتهم حتى قال أحدهم لو جاز لانسان أن يقال له فوق الثقة لقيل له واحتج به عامة من خرج الصحيح إلا أن ابن عدي في كامله (حـ٦ لـ ١٩ب ، لـ ٢٠ أ ، ب مخطوطة دار الكتب) ، ترجم له فتحامل عليه وفجأة أثني عليه وهاك كلامه : « كان صاحب حديث وراقاً من ابتداء أمره يورق على جده وعمه وغيرهما وكان يبيع أصل نفسه في كل وقت ، وسمعت ابراهيم بن محمد بن عيسى يقول سمعت أبا أحمد ابن عبدوس يقول لابنه ـ ابن البغوي ـ أبي الطيب أحمد بن عبد الله لا تكن مثل أبيك هو دائم بلا أصل يبيع أصل نفسه واتخذ أنت لنفسك أصلاً ، ووافيت العراق سنة سبع وتسعين والناس أهل المشايخ منهم (مجتمعين) على ضعفه وكانوا زاهدين في حضور مجلسه ، وما رأيت في مجلسه قط في ذلك الوقت الا دون العشرة غرباً بعد أن يسأل بنوه الغرباء مرة بعد مرة حضور مجلس أبيهم فيقرأ عليهم ، وكان مجانهم يقولون في دار ابن منيع شجرة تحمل داود بن عمرو الضبي أي من كثرة ما يروى عنه وما علمت أحداً حدث عن علي بن الجعد أكثر مما حدث هو . وسمعه قاسم المطرز يوماً يقول انا عبيد الله العيشي فقال القاسم في حر أم من يكذب . وتكلم قوم فيه عند عبد الحميد الوراق ونسبوه الى الكذب فقال عبد الحميد هو ألقس من أن يكذب .

وكان بذيء اللسان يتكلم في الثقات ، وسمعته يقول يوم مات المروزي

أنا قد ذهب بي عمي الى أبي عبيد القاسم بن سلام وعاصم بن علي وسمعت منهما[1] ولم يذكرهما قبل موت المروزي .

فلما كبر وأسن ومات أصحاب الاسناد احتمله الناس واجتمعوا عليه ونفق عندهم ، ومع نفاقة واسناده كان مجلس ابن صاعد أضعاف مجلسه[2] . وقد حدث مما أنكرت عليه عن كامل بن طلحة عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد عن النبي ﷺ « ثلاث لا يفطرن الصائم وانما هو عند كامل عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه » .

وحدث عن القواريري وجعله في أحاديث السنة عن خالد بن الحارث عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أتى النبي ﷺ بتمر ريان، وأخطأ على القواريري وصحف عليه ، حدثناه الحسن بن علي بن محمى عن القواريري عن خالد بن الحارث عن سعيد بن أبي عروبة بهذا الحديث ، وحدثنا أبو يعلى عن محمد بن أبي بكر المقدمي عن خالد عن سعيد هذا الحديث .

والبغوي كان معه طرف من معرفة الحديث ومن معرفة التصانيف وهو من أهل بيت الحديث جده وعمه وطال عمره واحتمله الناس واحتاجوا اليه وقبله الناس . ولولا أني شرطت في هذا الكتاب أن كل من تكلم فيه متكلم ذكرته وإلا كنت لا أذكره .

قلت : بعد أن تحامل ابن عدي على الرجل عاد فهدم كل ما قاله ونطق الصواب وأبان أن الرجل خارج عن موضوع الكتاب الذي في الضعفاء ، أليس قوله ولولا أني شرطت في هذا الكتاب أن كل من تكلم فيه متكلم ذكرته ، وإلا كنت لا أذكره » ، أليس قوله ذلك ابطال لكل ما تقدم وتوثيق للبغوي واخراج له من عداد الضعفاء ؟ بدهي بلى .

---

(١) تقدم في أثناء الحديث عن طلبه العلم أنه قال : « رأيت أبا عبيد القاسم بن سلام الا أني لم أسمع منه شيئاً » .

(٢) تقدم في الحديث عن علو اسناده أن الناس أنصرفوا عن ابن صاعد اليه .

ومن ثم نجد الحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر يسوقان كلام ابن عدي ثم يعقباه بتوثيق الدارقطني والخطيب وغيرهما مشيرين بذلك الى ان رأي هؤلاء هو المعول عليه ولا التفات لما قاله ابن عدي أضف الى ذلك ان ابن عدي قد رجع عن كلامه .

أما انكاره عليه حديث أبي سعيد « ثلاث لا يفطرن الصائم . . . الخ » ، فقد تعقبه الحافظ ابن حجر[1] فقال : « وفي قوله ان هذا الحديث مما انكر على البغوي نظر فقد أورده الدارقطني في غرائب مالك عن دعلج بن أحمد والحسن بن أحمد بن صالح قالا حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا كامل ابن طلحة فذكره ثم قال : قال لنا دعلج قال لنا أبو القاسم يعني عبد الله المذكور أخبرني موسى بن هارون أن كاملاً رجع عنه انتهى ثم قال الحافظ : وإذا رجع كامل عنه فالذي يظهر أن عبد الله أيضاً رجع عنه فلذلك لم يسمعه منه الدارقطني وهو شيخه وقد أكثر عنه فكيف ينكر عليه . ا.هـ.

وبعد حياة حافلة بالتحديث والرواية والجمع والتصنيف توفي أبو القاسم البغوي ليلة الفطر من سنة سبع عشرة وثلاثمائة ودفن يوم الفطر وقد استكمل مائة سنة وثلاث سنين وشهراً واحداً ودفن في مقبرة باب التبن[2] رحمه الله تعالى .

---

(١) في كتابه « لسان الميزان ٣/٣٣٩ .

(٢) مصادر ترجمته : الكامل لابن عدي (مخطوط) .

٢ ـ الانساب للمسعاني ٢/٢٧٣ .

٣ ـ اللبان لابن الاثير ١/١٣٣ .

٤ ـ ميزان الاعتدال ٢/٤٩٢ .

٥ ـ تذكرة الحفاظ ٢/٧٣٧ .

٦ ـ تاريخ بغداد ١٠/١١١ .

٧ ـ طبقات الحنابلة ١/١٩ .

٨ ـ المحدث الفاصل ص ٦٢٣ .

الفصل الثاني
كتاب ابن الجعد

تسميتــه : ـ

لا ترجع تسميته كتاب الامام علي بن الجعد إليه فهو لم يؤلفه وبالتالي فهو لم يسمه ، وإنما جمعه تلميذه أبو القاسم البغوي مما رواه عن ابن الجعد وعن غيره ، ولما جمع البغوي الكتاب أطلق عليه اسم « حديث علي بن الجعد الجوهري » ، كما يظهر على غلاف كل جزء من أجزاء الكتاب وكما يظهر في نهايته فعلى كل غلاف جزء « الجزء . . . من حديث علي بن الجعد » ، وفي نهاية الكتاب « آخر حديث علي بن الجعد الجوهري » ، وهذا مما يثبت بيقين أن البغوي أطلق على الكتاب اسم « حديث ابن الجعد » ، وان كان هناك خلاف في الاسم فانما هو من حيث الاختصار أو الاتمام في اسم ابن الجعد فمرة « حديث ابن الحسن علي بن الجعد الجوهري » ، ومرة « حديث علي بن الجعد » ، ومرة « حديث الجوهري » ، لكن لم يتغير لفظ (حديث) الا أن البغوي جعل الكتاب أجزاء ـ تختلف من نسخة لأخرى ففي بعض النسخ أربعة عشر جزءاً وفي البعض الآخر ثلاثة عشر جزءاً ـ فمن هنا أطلق الرواة عليه اسم الأجزاء : « مضافة الى ابن الجعد فقالوا « أجزاء علي بن الجعد » ، وقالوا :

« الأجزاء الجعديات » ، وقالوا « الجعديات » يظهر هذا في صيغ السماعات المدونة على الكتاب - أي أن هذه الاطلاقات قديمة - وفي أقوال الأئمة المتأخرين أصحاب التأليف في الحديث فمن ذلك قول الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ (ص ١٢٨٣) ، في ترجمة الانماطي (عبد الوهاب بن المبارك) « قرأت عليه الجعديات » ، وقول الحافظ ابن كثير في ترجمة الصريفيني (البداية و النهاية ١١٦/١٢) ، « وهو آخر من حدث بالجعديات » ، وقول الحافظ ابن حجر كما في الفتح ١٥٤/٤ « ورويناه في الجعديات » ، وقول الحافظ السيوطي (الدر ٢١٨/٥) ، في تخريج حديث : « والبغوي في الجعديات » ، وجاء صاحب الرسالة المستطرفة ففي أثناء عد الأجزاء الحديثية قال : « والأجزاء الجعديات وهي اثنا عشر جزءاً[1] من جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي لحديث شيخ بغداد أبي الحسن علي بن الجعد عبيد الهاشمي مولاهم الجوهري المتوفي سنة ثلاثين ومائتين عن شيوخه مع تراجمهم وتراجم شيوخهم » .

وفي ضوء معنى الجزء يتبين لنا مدى التجوز في اطلاق اسم (الاجزاء) على كتاب ابن الجعد . قال في مقدمة تحفة الأحوذي (٦٧/١) ، وكذا في الرسالة المستطرفة ص ٦٤ « والجزء في اصطلاحهم تأليف الأحاديث المروية عن رجل واحد ، سواء كان ذلك الرجل في طبقة الصحابة أو من بعدهم كجزء حديث أبي بكر وجزء حديث مالك وقس عليها ، وهذا القسم أيضاً كثير جداً ، وقد يختارون من المطالب الثمانية المذكورة في صفة الجامع مطلباً جزئياً ويصنفون فيه مبسوطاً كما كما صنف أبو بكر بن أبي الدنيا في باب النية وذم الدنيا كتابين مبسوطين والآجرى في باب رؤ ية الله » ، والمطالب الثمانية التي ذكرها في صفة الجامع (٦٤/١) هي : -

---

(١) سيأتي إن شاء الله تعالى الكلام على عدد الاجزاء .

١ ـ أحاديث العقائد .
٢ ـ أحاديث الأحكام .
٣ ـ أحاديث الرقاق .
٤ ـ أحاديث آداب الأكل والشرب .
٥ ـ أحاديث السفر والقيام والقعود .
٦ ـ الأحاديث المتعلقة بالتفسير والتاريخ والسير .
٧ ـ أحاديث الفتن .
٨ ـ أحاديث المناقب والمثالب ا . هـ.

قلت : فعلى ذلك يكون الجزء عندهم أحاديث صحابي أو أي راو بعده أو أحاديث موضوع واحد أي أنه يشتمل على أحاديث يجمعها اتحاد الراوي أو اتحاد الموضوع .

في ضوء هذا يظهر لنا أن كتاب ابن الجعد لا يسمى جزءاً أو اجزاء اذ لا يجمع كل جزء منه وحدة راو أو موضوع يظهر ذلك لمن يطالع الكتاب وعليه فاطلاق الأئمة عليه اسم « أجزاء » ، هو نوع من التجوز .

يبقى أن يقال ان اطلاق اسم الأجزاء على الكتاب جاء من تجزئة صاحبه له قلت : هي تجزئة كتابية والجزء عندهم عشر ورقات وعامة الكتب القديمة تظهر فيها هذه السمة من التجزئة ومع ذلك لم يطلق على كتاب منها اسم الأجزاء راجع الكفاية للخطيب وهي ثلاثة عشر جزءاً بتجزئة المؤلف وراجع ايضاً التاريخ له : « تاريخ بغداد » ، وهو أكثر من مائة جزء فعلى ذلك لا يصح اطلاق اسم الأجزاء على الكتاب بناء على تجزئة صاحبه له ، بل ان صاحب الرسالة المستطرفة زاد في الخطأ فجعله ضمن الأجزاء الحديثية والكتاب لا يصح جعله ضمن الأجزاء الحديثية لعدم شمول تعريفها له .

والكتاب شبيه بالمعجم فهو يذكر كل شيخ ثم يذكر ما رواه ابن الجعد عنه

لكنـه لا يسمى معجماً إذ أن المعجم في اصـطلاح المحدثين « مـا تذكـر فيه الأحاديث على ترتيب الشيوخ سواء يعتبـر تقدم وفـاة الشيخ أو تـوافق حروف التهجي أوالفضيلة أوالتقدم في العلم والتقوى ولكن الغالب هو التـرتيب على حروف الهجاء[1] » ، وهو لم يرتب الشيوخ على أي قاعدة من هذه القواعد[2] فقد ذكر شعبة المتوفي سنة (١٦٠) قبل شريك بن عبد الله النخعي المتوفي سنة (١٧٧) وفي هذا عدم مراعاة التقدم في الوفـاة وأيضاً عـدم مراعـاة الفضيلة والتقدم في العلم والتقوى ، وأيضاً لم يراع الكثرة في الرواية فقد ذكر الحسن بن زيد العلوي وقد روى عنه ابن الجعد حديثاً واحد (رقم ١٠٦٥) قبل شريك وقد روى عنه (٣٠٧) حديث ما بين رقم ١٠٦٦ الى ١٣٧٣ وعلى ذلك لا يصح تسمية الكتاب بالمعجم بيد أنه مما ينبغي مراعاته أن عدم صحة اطلاق اسم « الأجـزاء » ، واسم « المعجم » على الكتاب لا يعـاب على البغوي جـامـع الكتاب إذ أنه سماه « حديث علي بن الجعد » ، وكان قصده جمع ما رواه عن ابن الجعد ـ مع ذكر روايات أخرى احتوت على زيادة في المتن أو الاسناد أو هي له عن هذا الشيخ من طريق غير طريق ابن الجعد ـ مع وضع مرويات كل شيخ على حده .

أما اطلاقي على الكتاب اسم « مسند علي بن الجعد » ، فمرد ذلك الى أمرين :

الاول : عموم كلمة « مسند » فهي تطلق على كل كتاب حديثي أحاديثه مسنده ولذا اطلق على كتاب البخاري « المسند » وكذا على كتاب الدارمي وان كان ترتيبهما على الابواب قال العراقي : « مسند الـدارمي مرتب على الأبواب كالكتب الخمسـة واشتهر تسميتـه بالمسنـد كما سمي

(١) مقدمة التحفة ١/٦٦ .

(٢) سيأتي ان شاء الله تعالى الحديث عن ترتيب الكتاب .

البخاري المسند الجامع الصحيح وان كان مرتباً على الأبواب لكون أحاديثه مسنده[1] » .

الثاني : أن اطلاق اسم (حديث) على كتاب لم يشع استعمالها ففي التسمية بها نوع ابهام والتسمية يراعي فيها البيان وغالب الظن ان هذا ما دعا الأئمة الى تغيير اسم الكتاب الى « الأجزاء الجعديات » ، لكن لما كان الاعتراض وارداً على ما أطلقوه رأيت ان الصواب اطلاق اسم المسند على الكتاب إذ لا اعتراض على ذلك خاصة إذا نبه أن هذا الكتاب هو ما يطلق عليه اسم « حديث علي بن الجعد » او « الأجزاء الجعديات » فبذلك لا يخيل لباحث أن هذا كتاب آخر .

والله ولي التوفيق والهدى ،

دور البغوي ومنهجه في المسند

قام البغوي بجمع المسند فلقد تلقى الكثير عن ابن الجعد يحفظ ويكتب وكان من نتاج ذلك جمع هذه الأحاديث المودعة في هذا المسند وتدوينها تحت اسم « حديث علي بن الجعد الجوهري » .

بيد ان البغوي لم يكن مجرد جامع للمسند بل تعدي الجمع لمسائل أخرى .

ـ فهو اذا وضع الترجمة وساق ما رواه عن ابن الجعد بها بدأ فذكر ما وقع له عن هذه الترجمة من غير طريق ابن الجعد فمثلاً في ترجمة « شعبة عن سيار » ، ذكر تحتها ما يرويه عن ابن الجعد عن شعبة عن سيار من رقم ١٧٩٩ الى ١٨٠٤

---

(١) التقييد والايضاح ص ٥٦ .

ولما انتهى من ذكر ما وقع له من طريق ابن الجعد بدأ فذكر ما وقع له من غير هذا الطريق لكنه عن شعبة عن سيار من رقم ١٨٠٥ ـ ١٨٠٩ ، وفي ترجمة « عمرو بن دينار » ، يذكر حديثاً واحداً من طريق ابن الجعد رقم ١٦٦٠ ثم يذكر من غير طريقة عدة أحاديث (١٦٦١ ـ ١٦٦٧) ، ثم يعود فيخرج حديثاً من طريق ابن الجعد (١٦٦٩) ثم يرجع فيذكر من غير طريقة ثم يعود فيخرج عن طريقه ، وفي ترجمة « شعبة عن عبد العزيز بن صهيب ذكر ما يحفظه عن علي عن هذه الترجمة (١٤٦٧ ـ ١٤٧٣) ، ثم ذكر ما وقع له عن هذه الترجمة من غير طريق ابن الجعد (١٤٧٥ ـ ١٤٩٣) .

ـ اذا كان في الاسناد شيئاً ناقش اذا كان يحفظه من طريق آخر كاملاً مثال ذلك حديث رقم ١٦٦٧ حدثنا ابن المقرىء نا أبي نا شعبة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « كل بيعين بالخيار ما لم يتفرقا الا بيع الخيار » ، هكذا حدث ابن المقرىء بهذا الحديث عن أبيه عن شعبة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ وهو وهم لأن الحديث حدث به شعبة عن عبد الله بن دينار وأحب ابن المقرىء وهم فيه هو أو أبوه .

كذا حديث رقم ١٨٢٦ حدثنا علي أنا سفيان عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ ، قال : « من توضأ فبها ونعمت ومن أغتسل فالغسل أوجب يعني يوم الجمعة » ، ثم قال هكذا حدثنا علي عن سفيان عن يزيد الرقاشي عن أنس وهو مرسل لم يسمع الثوري عن يزيد الرقاشي شيئاً وبينهما الربيع بن صبيح حدثنا أحمد بن منصور نا يزيد بن أبي حكيم نا سفيان عن الربيع عن يزيد عن أنس عن النبي ﷺ مثله .

وراجع أيضاً رقم ١٦٦٩ ، ٢٨٨٠ .

ـ أما إذ كان في الاسناد شيء ولا يحفظه من طريق آخر كاملاً فانه يسكت

دون تنبيه مثال ذلك حديث رقم ٢١٧٧ فقد رواه مرسلاً وأخرجه الأئمة متصلاً وسكت .

وكذا كل ما قلت في تخريجه منقطع أو مرسل ولم أقل جاء متصلاً فيما بعده .

ـ إذا كان في المتن شيء ووقع له من طريق آخر كما له بين ذلك مثال ذلك حديث رقم ١٨٠٠ ، حدثنا علي أنا شعبة عن سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : إذا دخل أحدكم ليلاً فلا يأتين أهله طروقاً حتى تستخد المغيبة وتمتشط الشعثة . قال بعده وروى هذا الحديث أبو داود وغندر عن شعبة باسناده مثل حديث علي وزاد فيه عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ إذا دخلت فعليك بالكيس الكيس حدثنا به علي بن مسلم نا أبو داود نا شعبة وذكر الحديث . وراجع حديث رقم ٢٠١٧ فلقد تكلم فيه كلا ما جيداً من جمع طرقه ومناقشة اسناده ومتنه .

ـ قد يسوق الحديث من طريق ابن الجعد ثم يذكره من طرق أخرى وقعت له ـ على طريقة الاستخراج . وفي ذلك تعدد طرق الحديث التي يقوي بها مثال ذلك حديث رقم ١٤٦٧ « حدثنا علي أنا شعبة قال سألت عبد العزيز بن صهيب عن الحرير قال سمعتأنسايقول قال شعبة قلت عن النبي ﷺ قال شديد : من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة . حدثنا عبد الله بن عمر الكوفي نا وكيع نا شعبة عن عبد العزيز ابن صهيب عن أنس عن النبي ﷺ قال : من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة . حدثنا جدي وأبو خيثمة قالا نا اسماعيل بن ابراهيم . وحدثنا اسحاق بن ابراهيم نا عبد الوارث بن شعبة جميعاً عن عبد العزيز ابن صهيب عن أنس عن النبي ﷺ مثله .

وراجع الأحاديث بعده وغيرها .

ـ لم يقتصر على ايراد الاحاديث في المسند وانما يترجم ـ غالباً ـ باسناده

من غير طريق ابن الجعد لشيوخ ابن الجعد ولشيوخهم خاصة المشاهير منهم فعند ايراده لحديث شعبة مثلاً ترجم له في صدر المسند ترجمة مطولة كلها بالاسناد وكذا عند ايراده حديث سفيان وكذا منصور بن المعتمر والأعمش وغيرهم ، الا أن منهجه في التراجم لم يكن متحدا ففي ترجمة شيوخ ابن الجعد مرة يطيل الترجمة جداً كما في ترجمة شعبة وسفيان والأعمش فقد استغرقت ترجمة الأعمش أربع لوحات ونصف أي تسع صفحات من المخطوطة (أ) واستغرقت ترجمة سفيان الثوري تسع لوحات ونصف أي ثمان عشرة صحيفة من المخطوطة المذكورة ، ومرة يختصرها جداً كما في ترجمة علي بن علي الرفاعي فهي ربع لوحة أي نصف صفحة ومرة لا يترجم مطلقاً كما في ترجمة جسر بن الحسن اليمامي ، وأحياناً يفصل الترجمة عن بعضها فهو يترجم للشيخ بايجاز ثم يذكر أحاديثه ثم يعود للترجمة مرة أخرى مثال ذلك ترجمة « الربيع بن صبيح » .

أما ترجمة شيوخ شيوخ ابن الجعد فكثيراً ما يهملها وقليلاً ما يترجم ومنهجه في الترجمة .

لشيوخ الشيوخ ـ حينما يترجم ـ شبيه بمنهجه في الترجمة للشيوخ ـ وقد تقدم راجع ذلك ترجمة الحكم ـ شيخ شعبة ـ وحماد بن سليمان ـ شيخ شعبة أيضاً ـ فقد أطال فيها جداً .

وقد يترجم لمن ليس في الترجمة وإنما هو في الاسناد فقط كترجمته لجواب التيمي بعد حديث ١٩٩٧ وترجمته لجابر الجعفي بعد حديث ٢٠٥٤ .

وقد يخرج عن علي يريد به علياً بن مسلم لا علياً بن الجعد وهو يوضح ذلك كما في رقم ١٢٥٤ ، ١٤١٣ ، ١٤١٤ ، ١٤١٦ ، ١٤٨٧ ، ١٤٨٩ ، لكن إذا أورده مرة مبيناً انه ابن مسلم ثم ذكره مرة ثانية فانه لا يبين ذلك كما في متابع رقم ١٨٠٩ .

وكـذلـك يخـرج عن علي بن سهـل كمــا في رقم ١٢٥٥ ، ١٤١٥ ، ١٨٠٥ .

ويلاحظ أنه حينما يروي عن علي بن مسلم أو علي بن سهل فان الاسناد يقع نازلاً عنه حينما يروي عن علي بن الجعد فحينما يروى عن ابن الجعد يكون بينه وبين شعبة ابن الجعد فقط وحينما يروى عن علي بن مسلم أو علي بن سهل يدون بينه وبين شعبة اثنان .

وقد يروى عن علي بن المديني وهو يروى عنه بواسطة أو بالوجاده وروايته عنه تكاذ تتمركز في التراجم (راجع نهاية ترجمة حماد) ، وترجمة شريك وفيها « رأيت في كتاب علي بن المديني الى أحمد بن حنبل وحدثني صالح بن أحمـد عن علي بن المديني قال : قال يحيى بن سعيد القطان أحدث عن شريك أعجب إلى من أن أحدث عن موسى بن عبيدة » .

وهكذا يظهران البغوي له دور علمي في المسند بل تظهر دقته وقوة حفظه من ثنايا المسند أيضاً فها هو يذكر ان كلمة لم يفهمها عن ابن الجعد (راجع رقم ٣٠١٦) ، ويذكر أنه كتب هذا الحديث رقم ٢٨٠٣ من حفظه عن علي على المعنى وهنا تظهر قوة حفظه فلقد روى البخاري هذا الحديث فما زاد ولا نقص راجع الفتح ٥٧٢/٩ ، ١٤٥/١ .

ترتيبـه لـــه : ـ

رتب البغوي المسند على الشيوخ ، وشيوخ الشيوخ فهو يجعل شيخ ابن الجعد بمثابة الباب وشيخ شيخه بمثابة الفصل فمثلاً « شريك » شيخ ابن الجعد يجعله بمثابة الباب ثم يجعل شيوخ شريك بمثابة الفصول فهو يقول : (شريك بن عبد الله) ، ثم يقول : (شريك عن يعلي بن عطاء) ، ويسرد ما رواه عن شريك عن يعلي ـ سواء كان عن ابن الجعد عن شريك أو عن غير ابن الجعد لكن

عن شريك ـ وبعد أن ينتهي يقول : (أبو اسحاف السبيعي) ، ويسرد ما رواه عن ابن الجعد وغيره عن شريك عن أبي اسحاق وبعد أن ينتهي يقول : (الأعمش) ، ويسرد ما رواه عن ابن الجعد وغيره عن شريك عن الأعمش وهكذا الى ان ينتهي من شيوخ شريك الذي وقع لابن الجعد الرواية عن شريك عنهم ينتقل من شريك ـ شيخ ابن الجعد الى شيخ آخر من شيوخ ابن الجعد .

وقد يذكر في الترجمة ما ليس منها وذلك جمعاً لأطراف المسألة أو طرق الحديث لبيان تعددها أو اختلاف أحواله أو لفظة من ذلك .

في ترجمة شعبة عن الحكم نجده يذكر فيها شعبة عن حبيب بن أبي ثابت وشعبة عن اسماعيل ابن أبي خالد وذلك كي يجمع أطراف المسألة ففي رقم (١٣٨٤ وما بعده) ، ما نصه : « حدثنا علي أنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم في الذي يأتي أهله يوم النحر قبل ان يطوف بالبيت قال عليه الحج من قابل . حدثنا علي أنا شعبة عن الحكم قال : وقال عكرمة عليه بدنة وقال عطاء عليه بدنة . حدثنا علي أنا شعبة عن حبيب بي أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال عليه بدنه . حدثنا علي أنا شعبة عن اسماعيل بن أبي خالد قال سمعت الشعبي يقول عليه بدنه ، قال شعبة فذكرت ذلك للحكم فقال لم يكن للشعبي بذلك علم ا . هـ.

ذكر ذلك تحت ترجمة « شعبة عن الحكم » ، فلأول وهلة يخيل للقارىء أنه خالف الترجمة إذ وضع تحتها ما ليس منها فوضع تحتها « شعبة » ، عن حبيب » ، و « شعبة عن اسماعيل » ، لكن بعد التأمل يتضح انه يفعل ذلك كي يجمع الأقوال في المسألة التي هي اصلاً تحت الترجمة وفي رقم (٤٤٦) « حدثنا علي أنا شعبة عن أبي اسحاق عن البراء عن النبي ﷺ أنه أوصى رجلاً فقال إذا أخذت مضجعك فقل . . . الخ الحديث نجده بعد الانتهاء من الحديث يقول : « حدثنا علي أنا شعبة عن عمرو بن مرة عن سعد بن عبيدة عن البراء عن النبي ﷺ مثله ا . هـ.

وهو يذكر ذلك تحت ترجمة شعبة عن أبي اسحاق فالطريق الأول مطابق للترجمة أما الثاني وهو شعبة عن عمرو بن مرة فغير مطابق للترجمة لكن لا يعترض به عليه لان الفرض من ذكره انما هو بيان تعدد طرق الحديث عنده .

وفي رقم (٢٠١٧) « حدثنا علي نا اسرائيل عن أبي اسحاق عن هبيرة عن عبد الله قال : من أتي عرافاً أو ساحراً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على قلب محمد ﷺ « ساق الحديث هكذا تحت ترجمة » ، اسرائيل عن أبي اسحاق « وهو مناسب للترجمة ثم ذكر الحديث من عدة طرق ليبين أنه جاء مرة بلفظ » ، من أتى عرافاً « ومرة » من أتى عرافاً أو كاهناً « ومرة » ، من أتى عرافاً أو ساحراً أو كاهناً ، ومرة موقوفاً على عبد الله ابن مسعود من قوله ومرة عن عبد الله بن مسعود يرفعه . وهكذا خرج عن الترجمة لبيان اختلاف أحوال الحديث ولفظه وتلك مزية لجمع البغوي جاءت من طول باعة في الحديث .

إلا أنه يؤخذ عليه أنه وقع في التكرار فهو يترجم (شعبة عن حيان الأزدي) ، مرتين ذاكراً في المرة الثانية نفس الحديث الذي ذكره في المرة الاولى فالترجمة معادة تماماً .

راجع رقم ٨٩٢ ورقم ١٤٠١ ويترجم (شريك عن يعلي بن عطاء) ، مرتين لكنه في كل موضع يذكر أحاديث غير الأخرى راجع رقم ٢١٩٧ وما بعده ورقم ٢٤٠٩ وما بعده وكرر ترجمة (شريك عن ابراهيم بن مهاجر) ، وذكر في كل موضع أحاديث تخالف الأخرى سوى حديث واحد ـ راجع رقم ٢٢٢٠ الى ٢٢٣٢ ومن رقم ٢٤٠٣ الى ٢٤٠٨ والمجموعتان اتفقتا في حديث واحد هو رقم ٢٢٣٢ و ٢٤٠٦ .

ثم انه يقطع الترجمة الواحدة حتى انه ليخيل للباحث أول الأمر ان هذا كل ما احتواه المسند في هذه الترجمة والحال انه ليس كذلك فترجم (من حديث عجلان) ، أي عن ابن أبي ذئب عن عجلان مولى المشمعل وذكر حديثاً واحدا

(رقم ٢٨٩٧) ، ثم أنتقل الى ترجمة أخرى ثم عاد مترجماً (بقية حديث عجلان عن أبي هريرة) ، وذكر فيها جمعاً عن الاحاديث من رقم ٢٩٠١ - ٢٩١٠ مع ان هذه المجموعة عن أبي هريرة وكذلك رقم ٢٨٩٧ وترجم (خليد والمستمر) ، اي شعبة عن خليد بن جعفر والمستمر بن الريان وذكر حديثاً عن شعبة عن خليد وهو رقم ١٥٥٤ ثم عاد فترجم (بقية حديث خليد بن جعفر) ، وذكر حديثين ١٦٢٢ - ١٦٢٣ ، وترجم (زهير عن عبيد الله ابن عمر وغيره) ، وذكر ضمن ما ذكر فيها احاديث زهير عن الأعمش رقم ٢٦٨٨ - ٢٦٩٢ ثم ترجم لآخرين ثم عاد مترجماً (بقية حديث الأعمش) ، وسرد عدداً من الأحاديث من ٢٧٨٥ - ٢٧٨٨ .

كما يؤخذ عليه أنه لم يلتزم في شيخ الشيخ فهو يترجم لشيخ شيخ ابن الجعد ويذكر تحت الترجمة ما روى عن هذا الشيخ ثم يستطرد فيذكر ما روى عن غيره فمثلاً ترجم في ضمن شيوخ شريك « سعيد بن مسروق » ، ثم ساق عدداً من الأحاديث عن شريك عن سعيد ورقم ٢٣٨٢ وما بعده وقد تكرر هذا فراجع رقم ٢٤٥٨ و ٢٤٦٢ و ٢٧٧٨ و ٣٠٠٤ .

وهو لم يقف عند شيخ شيخ ابن الجعد وإنما تعداه الى من فوقه فهويترجم لشيخ ابن الجعد وليكن مثلاً شعبة ثم يترجم لشيخ شعبة وليكن الحكم مثلاً ثم يترجم لشيخ الحكم فيقول الحكم عن فلان الحكم عن فلان إلا أنه لم يلتزم ذلك في كل مشايخ شيوخ ابن الجعد وإنما فعل ذلك في قلة قليلة اضف الى ذلك أنه لم يلتزم في هذا الثالث فمثلاً وهو يذكر شعبة ثم شعبة عن أبي اسحاق السبيعي ثم أبي اسحاق عن هبيرة ابن يريم وهنا لا يذكر عن هبيرة إلا حديثاً واحد ثم أنتقل الى عديد غيره دون التنبيه .

راجع رقم ٤٣٨ وما بعده .

شيوخ ابن الجعد في المسند : ـ

يبلغ عدد أشياخ ابن الجعد الذين جمع البغوي أحاديثه عنهم في المسند ستين شيخاً الناظر فيهم يجد أن معظم أحاديث المسند قد رويت عن الثقات منهم وليس فيه عن المتكلم فيهم إلا القليل فقرابة نصف المسند (من ٦٠ ـ ١٨٠٩) ، عن شعبة بن الحجاج المعروف بالتشدد في الرواية والملقب بأمير المؤمنين في الحديث وقرابة مائتين حديث عن زهير بن معاوية الثقة الثبت وقرابة مائة حديث عن محمد بن أبي ذئب الثقة الثبت قرين مالك وقرابة ثلاثمائة حديث عن شريك بن عبد الله النخعي وقد وثقه غير واحد وأخرج عنه عامة أصحاب السنن ومسلم في المتابعات أما المتكلم فيهم فليس لهم في المسند إلا النذر اليسير مع ان عددهم أيضاً قليل[1] فأبو بكرز القرشي ـ ضعيف ـ ليس له في المسند إلا حديث واحد وكذا أبو مسعود الجرار عبد الأعلى بن أبي المساور ـ كذبه ابن معين ـ وكذا عبد القدوس بن حبيب ـ كذبه ابن المبارك ـ وكذا أبو جزء نصر بن طريف ـ متروك ـ وكذا الهيثم بن جماز ـ متروك ـ ويزيد بن عياض ـ كذبه مالك ـ ليس له إلا أربعة أحاديث وكذا أبو معاوية العباداني ، وكأن البغوي كان يقصد من ذكر المجروحين مجرد أثبات انهم من شيوخ ابن الجعد فقط أما هدف جمع الحديث فقد تحقق ذلك في جمعه عن الثقات إذ أكثر عنهم جداً .

وإذا كان البغوي قد جمع أحاديث ابن الجعد عن هذا العدد (٦٠) ، من الشيوخ فان جمعه للشيوخ لم يستوعب وفي ترجمة ابن الجعد تكلمت عن شيوخه هناك ويبلغ عددهم أربعة وستين شيخاً فعلى ذلك يكون هناك زيادة أربعة أشياخ[2] ، لم يخرج عنهم البغوي في المسند .

---

(١) تقدم في الحديث عن شيوخ ابن الجعد بيان ان السمة الغالبة عليهم أنهم ممن يقبل حديثهم وأن الذين لا يقبل حديثهم قلة قليلة .

(٢) هم أصحاب هذه الارقام هناك (١ ، ٨ ، ١١ ، ١٦ ، ٣٦ ، ٣٨ ، ٥٥) وتقدم هناك بيان من روى عنه في المسند ومن لم يرو عنه .

أما عن ترتيب البغوي للشيوخ على الوضع الكائن في المسند فلقد حاولت الوقوف على سره ، ذلك أنه لم يسر علي أي طرق المعاجم في ترتيب الشيوخ ولقد وضحت ذلك عند الكلام على « تسمية الكتاب » .

وبعد عملية حصر للمشايخ اتضح لي ان البغوي رتبهم على حسب البلدان فجمع شيوخ ابن الجعد الكوفيين شعبة والثوري وغيرهما ثم انتقل الى شيوخه المدنيين فذكر الامام مالك وابن أبي ذئب ومن بعدهما ثم انتقل الى المكيين فذكر مسلم بن خالد الزنجي ثم أنتقل الى البصربين ذاكراً عدداً منهم ثم الشاميين .

ولم يكن هذا الترتيب دقيقاً فلقد ذكر في وسط الكوفيين اثنين مدنيين هما عاصم بن محمد والحسن ابن زيد وذكر بعد المكيين وقبل البصريين أبا عقيل يحيى بن المتوكل وهو مدني كوفي .

وعلى عادة البغوي من الاستدراك فانه بعد ان ذكر الشاميين عاد فاستدرك فذكر عدداً من البصريين ـ مع تقدمهم على الشاميين ـ ثم استدرك ثانياً فذكر شيخاً شامياً وبه انتهى المسند وعليه فهو في الجملة ذكر الكوفيين ثم المدنيين ثم المكيين ثم البصريين ثم الشاميين .

ما تضمنه المسند : ـ

اشتمل المسند على احاديث مرفوعة وعلى فتاوى الصحابة ومن بعدهم وعلى أخبار جمع من الرواة وسيرهم أما الأحاديث المرفوعة فهي السمة الغالبة عليه ولقد أنفرد فيها بأحاديث ليست في الكتب التي تحت أيدينا كما انه لم يشتمل على حديث موضوع .

أما فتاوى الصحابة ومن بعدهم فانفرد أيضاً بما ليس في الكتب التي في

متناولنا وليس فيها موضوع إلا أثراً واحداً تنوقـل عن كتب أهل الكتـاب (رقم ٢٦٥٣) .

أما أخبار الرواة الذين هم شيوخ أو شيوخ شيوخ ابن الجعد فلقد احتوى المسند على كثير من أخبارهم التي يظهر للباحث انها ليست فيما تحت أيدينا من كتب وفوق هذا فهي مذكورة فيه بالاسناد بخلاف غالبية كتب الرجال التي تحت ايدينا فانها منثورة الاسناد كما اشتمل المسند على شيء من الأقوال هؤلاء الرواة وسيأتي ـ ان شاء الله تعالى ـ مزيد بيان لذلك عند الكلام على فوائد المسند وانما أوجزت الفكرة هنا حتى يتضح للقارىء ما اشتمل عليه المسند .

والله ولي التوفيق والهدى .

قيمة المسند الحديثية

تظهر قيمة المسند في ضوء خصائصه الآتية : -

أ - علو اسناده .

ب - ثبوت أحاديثه .

حـ - زياداته التي قدمها لمدرسة الحديث .

وهاك البيان والله المستعان .

(أ) علو اسناده : -

اسناد مسند ابن الجعد من الاسانيد العالية إذ أن صاحبه - ابن الجعد - عمر طويلاً مع استمرار الضبط التام مما مكنه من الاخذ عن الكبار واستمرار التحديث والاخبار ثم ان تلميذه وراوية حديثه وجامع المسند الامام البغوي عمر طويلاً أيضاً مع استمرار الضبط التام فمن ثم امتاز مسند بن الجعد بعلو الاسناد فالحديث لو رواه البغوي عن ابن الجعد كان بينه وبن شعبة ابن الجعد وحده ، وإذا رواه عن غير ابن الجعد كان بينه وبين شعبة اثنان فأكثر فالحديث رقم ١٧٣٢ أخرجه البغوي في المسند من سبع طرق الطريق الأول عن ابن الجعد وليس بينه وبين شعبة سوى ابن الجعد ، أما الطرق الستة الباقية فعن غير ابن الجعد وبينه

وبين شعبة فيها اثنان ومثل شعبة بقية شيوخ ابن الجعد ، فلو روى البغوي عن ابن الجعد كان بينه وبين ابي أبي ذئب ابن الجعد فقط ، وإذا روى من غير طريق ابن الجعد كان بينه وبين ابن أبي ذئب اثنان فحديث أبي هريرة الذي يرويه عن رسول الله ﷺ « اني لأنظر إلى ما ورائي كما أنظر إلى ما بين يدي فأقيموا صفوفكم وأحسنوا ركوعكم وسجودكم » ، أخرجه البغوي من طريق ابن الجعد ومن طريق غيره فأخرجه من طريق ابن الجعد رقم ٢٨٩٧ .

حدثنا علي أنا ابن أبي ذئب عن عجلان عن أبي هريرة ، ومن طريق غيره رقم ٢٩٠٩ .

حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي نا يزيد بن هارون أنا ابن أبي ذئب عن عجلان عن أبي هريرة .

ومثل هذا الحديث أيضاً حديث رقم ٢٨٤٦ ، ٢٨٤٨ راجع ذلك .

وإذا كانت رواية البغوي عن ابن الجعد تقع عالية فشأنه في ذلك شأن عامة الرواة فمثلاً :

ابن حبان : ـ إذا أخرج من طريق ابن الجعد اعتبر اسناده عالياً فانه حينما يخرج عنه يكون بينه وبين شعبة اثنان وحينما يخرج من طريق غيره يكون بينه وبين شعبة ثلاثة ـ إلا أن يكون الآخر عالي الاسناد أيضاً ـ مثال ذلك ما أخرجه في صحيحه .

« أخبرنا أبو يعلي حدثنا علي بن الجعد أنبأنا شعبة عن حبيب بن زيد الانصاري . . الخ[1] » ، وأيضاً : « أخبرنا محمد بن اسحاق بن خزيمة حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمت حدثنا أبي حدثنا شعبة عن زياد[2] » . . . الخ . ففي

---

(١) موارد الظمآن ص ٢٣٧ .

(٢) موارد ص ٢٣٦ .

الاسناد الاول الذي من طريق ابن الجعد بينه وبين شعبة أبو يعلي وابن الجعد وفي الاسناد الثاني الذي ليس من طريق ابن الجعد بينه وبين شعبة محمد بن اسحاق بن خزيمة وعبد الوارث وأبيه .

الذهبي : ـ وكذا الذهبي إذا روى من طريق ابن الجعد بواسطة البغوي فان اسناده يقع عالياً بل يكون علوه أكثر بكثير من علو اسناد البغوي وابن حبان ، ولذا أخرج حديثاً من طريق البغوي عن ابن الجعد ونص على أنه من عـوالي الصحيح .

ذكر في ترجمة الانماطي[1] أخبرنا أبو الحسن بن البخاري في كتابه أنا عمر بن محمد أنا الحافظ عبد الوهاب أنا عبد الله بن محمد الخطيب أنا أبـو القاسم عبيد الله بن حبابة أنا أبو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد ثنا يزيد بن هارون التستري ثنا محمد بن سيرين أن أم عطية قالت : توفيت احدى بنـات رسول الله ﷺ فأمرنا أن نغسلها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك أن رأيتن وان نجعل في الغسلة الآخرة شيئاً من سدر وكافور[2] » . ثم قال : هذا حديث من عوالي الصحاح أخرجه النسائي بنزول عن عبد الملك بن شعيب ابن الليث عن أبيه عن جده عن يحيى بن أيوب عن مالك بن أنس عن أيوب السختياني عن ابن سيرين ثم قال فكأن شيخنا سمعه من النسائي وصحافه به » ا. هـ.

قلت : ـ قد ذكر الذهبي أنه قرأ الجعديات على الانماطي فعلى ذلك لو روى هذا الحديث عن الانماطي لوقع أعلى من ذلك رجلين وعليه فيكون اسناده وهو من أهل القرن الثامن من طريق البغوي عن ابن الجعد مثل اسناد النسائي الذي هو من أهل القرن الرابع فكل منهما بينه وبين الرسول الله ﷺ ثمانية .

---

(١) تذكرة الحفاظ ١٢٨٣/٤ ـ ١٢٨٤ .

(٢) هذا الحديث من المسند رقم ١٨٠٥ .

ابن حجر : ـ أخرج البخاري حديثاً في صحيحه ثم ذكر له متابعة لكنه علقها فذكر ابن حجر أن هذه المتابعة قد رواها بعض الأئمة متصلة ثم قال : « وقد وقعت لنا بعلو في الجعديات من رواية علي بن الجعد (راجع رقم ٣١٦٢) .

السيوطي : ـ بعد أن شرح السيوطي في كتابه التدريب[1] أقسام العلو ذكر حديثاً اجتمع فيه جميع أقسام العلو وهذا الحديث من طريق البغوي عن ابن الجعد قال : « نكتة » ، وقع لنا حديث اجتمع فيه أقسام العلو : أخبرتني أم الفضل بنت محمد المقدسي بقراءتي عليها في ربيع الآخر سنة سبعين وثمانمائة أنا أبو اسحاق التنوخي سماعاً وكانت وفاته سنة ثمانمائة عن اسماعيل بن يوسف القيسي وأبي روح بن عبد الرحمن المقدسي قالا أنا أبو المنجي بن الليثي قال الاول سنة ثلاث وستين وستمائة أنا الوقت السجزي في شعبان سنة اثنين وخمسين وخمسمائة ، أنا أبو العاصم الفضيل بن يحيى الانصاري في ذي الحجة سنة تسع وأربعين وأربعمائة أخبرنا أبو محمد بن أبي شريح وكانت وفاته في صفر سنة اثنين وتسعين وثلاثمائة أنا أبو عبد الله بن محمد المنيغي ـ يعني أبا القاسم البغوي ـ وكانت وفاته سنة سبع عشرة وثلاثمائة ثنا علي بن الجعد الجوهري وكانت وفاته في رجب سنة ثلاثين ومائتين أنا شعبة بن الحجاج ومات سنة ستين ومائة وعلي بن الجعد آخر من روى عنه عن محمد بن المنكدر سمعت جابر بن عبد الله يقول : استأذنت على النبي ﷺ فقال : من هذا ؟ فقلت : أنا ، فقال أنا أنا كأنه كرهه[2] » ، هذا الحديث اجتمع فيه أنواع ، أما العدد فبيني وبين النبي ﷺ اثنا عشر رجلاً ثقات بالسماع المتصل ، وهو أعلى ما يقع من ذلك ،

---

(١) ١/ ١٧٠ .

(٢) هذا الحديث في المسند رقم ٩١١ وهو من ثلاثيات ابن الجعد وسيأتي بيان ذلك ان شاء الله تعالى .

وأما بالنسبة الى بعض الأئمة فلأن شعبة بن الحجاج من كبار الأئمة الذين روى الأئمة الستة عن أصحابهم ولم يقع حديثه بعلو إلا في كتاب البخاري وأبي داود وبينهما وبينه في كثير من الأحاديث رجل واحد وأما بقية الجماعة فاقل ما بينهم وبينه اثنان وهو متقدم الوفاة وبيني وبينه تسعة أنفس وهو نهاية العلو وأما علوه بالنسبة إلى أئمة الكتب فقد أخرجه البخاري عن أبي الوليد عن شعبة فوقع لي بدلا عاليا كأني سمعته من أبي الحسن بن أبي المجد وأبي اسحاق التنوخي وغيرهما من شيوخ شيوخنا في الصحيح ، ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن عبد الله بن ادريس وعن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن وكيع وعن اسحاق بن ابراهيم عن النضر بن شميل وأبي عامر العقدي وعن محمد بن مثني عن وهب بن جرير وعن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم عن بهز بن أسد ، وأبو داود عن مسدد عن بشر بن المفضل والترمذي عن سويد بن نصر عن ابن المبارك والنسائي عن حميد بن مسعدة عن بشر بن المفضل وابن ماجه عن أبي شيبه عن وكيع كلهم عن شعبه فوقع لي بدلا لهم عاليا بثلاث درجات فكأني سمعته من أبي اسحاق بن مضر راوي صحيح مسلم ومن أبي الحسن بن المغير راوي سنن أبي داود وكانت وفاته سنة ثلاث وأربعين وستمائة ومن أبي الحسن بن البخاري راوي الترمذي وكانت وفاته سنة تسعين وستمائة ومن أبي السعدات راوي سنن ابن ماجه وكانت وفاته سنة اثنتين وستمائة ١ . هـ .

علو إسناده :

قلت : فمن ثم يظهر لنا أن مسند ابن الجعد قد امتاز بالعلو هذا مع اتصال الاسناد وصحة الاحاديث والباحث للمسند يجد أنه اشتمل على عدد من أسباب العلو هي :

- ابن الجعد طلب العلم مبكراً مما أدى الى أخذه عن الكبار وماذا بعد أن أصبح راوية حديث شعبة ببغداد مع أن شعبة مات وعمر ابن الجعد لا يتجاوز سبعاً وعشرين سنة عمّر بعدها ستين عاماً ومثل شعبة في ذلك عديد من شيوخ

ابن الجعد (راجع شيوخه في ترجمته) .

- ابن الجعد عمرّ طويلاً مع ضبطه وعدالته (١٣٤ ـ ٢٣٠) .
- البغوي من أواخر من روى عن ابن الجعد .
- البغوي عمر طويلاً مع ضبطه وعدالته (٢١٤ ـ ٣١٧) .
- ابن حبابة ـ راوي المسند عن البغوي ـ عمر طويلاً (٣٠٠ ـ ٣٨٩) .
- ابن حبابة من أواخر من روى عن البغوي .
- الصريفيني ـ راوي المسند عن ابن حبابة ـ عمر طويلاً (٣٨٤ ـ ٤٦٩) .
- الصريفيني من أواخر من روى عن ابن حبابة .
- الانماطي ـ راوي المسند عن الصريفيني ـ عمر طويلاً (٤٦٢ ـ ٥٣٨) .
- الانماطي من أواخر من روى عن الصريفيني .

يقول القاضي عياض[١] : والحد في ترك الشيخ التحديث التغير وخوف الخرف وإلا فأنس بن مالك وغيره من أصحاب رسول الله ﷺ قد حمل عنهم وحدثوا وقد نبغوا على هذا العدد وقارب كثير منهم المائة وبلغها بعضهم ونيف عليها كعبد الله بن أبي أوفى . .

وكذلك من بعدهم من التابعين وأئمة الحديث قد بلغ كثير منهم الثمانين وأكثر من ذلك والناس من أقطار الأرض يرحلون إليهم من المتقدمين والمتأخرين كمالك بن أنس توفي وهو ابن نحو من سبع وثمانين وقيل أكثر من هذا . . . وعلي بن الجعد توفي وهو ابن ست وتسعين . . . وأبو القاسم البغوي توفي وهو ابن نحو مائة سنة . . . ا. هـ.

فها هو عياض يذكر ابن الجعد والبغوي من المعمرين الـذين حفظ الله عليهم نعمة الضبط وحباهم بنعمة الفطنة فرووا وحدثوا الى نهاية أعمارهم مع

---

(١) الالماع ص ٢٠٤ ـ ٢٠٧ .

طولها ، وتبع علو اسناد مسند ابن الجعد وجود الاحاديث الثلاثية فيه وهو ما نبحثه تحت العنوان التالي ان شاء الله تعالى .

ثلاثيـات المسنـد : -

الثلاثيات هي الأحاديث التي يكون بين راويها وبين رسول الله ﷺ ثلاثة رواه مع الاتصال ويعتبر وجود الثلاثيات في الكتب الحديثية مزية لها لانها نوع من علو الاسناد حتى ان العلماء جمعوا ثلاثيات كثير من الكتب اهتماماً بذلك بل وشرحها بعضهم قال في كشف الظنون[1] (ثلاثيات البخاري ، وهو الامام أبو عبد الله محمد بن اسماعيل الجعفي الحافظ المتوفي بخرتنك سنة ٢٥٦ ست وخمسين ومائتين والمراد به ما اتصل الى رسول الله ﷺ من الحديث بثلاثة رواة . وتنحصر الثلاثيات في صحيح البخاري في اثنين وعشرين حديثاً الغـالب عن مكي بن ابراهيم وهو ممن حدثه عن التابعين وهم في الطبقة الأولى من شيوخه مثل محمد بن عبد الله الانصاري وأبي عاصم النبيل وأبي نعيم وخلاد بن يحيى وعلي بن عباس وعليه شرح لطيف لمحمد شاه بن حـاج حسن المتوفي سنـة (٩٣٩) تسع وثلاثين وتسعمائة ا . هـ. ثم ذكر ثلاثيات الدارمي فقال انها خمسة عشر حديثاً) .

وفي مقدمة تحفة الأحوذي[2] نقل ما ذكـره صاحب كشف الـظنون عن ثلاثيات البخـاري ثم قال وأمـا صحيح مسلم فليس فيـه ثلاثي وكـذا أبو داود والنسائي ليس فيهما أيضاً ثلاثي وأما ابن ماجه ففيه عدة ثلاثي وهذه الثلاثيات من طريق جبارة بن المغلس وأما الدارمي فثلاثياته أكثر من ثلاثيات البخاري كذا في الحطة ص ١١٣ ، وقال في كشف الظنون ثلاثيات الدارمي هي خمسة عشـر

---

(١) ٥٢٢/١ .

(٢) ٢٤٩/١ .

حديثاً وقعت في مسنده بسنده ثم قال : وأما مسند أحمد فثلاثياته تزيد على ثلاثمائة حديث وقال قبل ذلك أعلم أنه ليس في جامع الترمذي ثلاثي غير حديث أنس المذكور وكان ذكره قبل ذلك وهو حديث في كتاب الفتن « يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر » .

وإذا كان الامر كذلك ـ أن وجود الثلاثيات مندوحة للكتاب ـ فأن مسند ابن الجعد ـ قد اشتمل على كثير من الاحاديث الثلاثية وهاك أمثلة :

حديث رقم (٦١) قال البغوي : « حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا شعبة قال أخبرني عمرو ابن مرة قال سمعت عبد الله بن أبي أوفي وكان من أصحاب الشجرة قال كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة قال اللهم صل عليهم فأتاه أبي بصدقة قال اللهم صل على آل أبي أوفي . « ففي هذا الحديث بين ابن الجعد وبين الرسول ﷺ ثلاثة رواه هم شعبة وعمرو بن مرة وعبد الله بن أبي أوفي وتظهر قيمة المسند إذا علمنا أن الأول . . والثاني تابعيان والثالث صحابي .

حديث رقم (٣٣٨٦) قال البغوي : « حدثنا علي أنا المبارك عن بكر بن عبد الله المزني قال سألت ابن عمر عن تلبية رسول الله ﷺ فقال : « لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك » ، ففي هذا الحديث بين ابن الجعد وبين الرسول صلى الله عليه وسلم ثلاثة رواه هم المبارك وبكر بن عبيد الله وابن عمر .

ومن الأحاديث الثلاثية في المسند الاحاديث ذات الأرقام الآتية : ٦٤١ ، ٦٤٦ ، ٧٢٨ ، ٧٤٢ ، ٧٤٣ ، ٧٤٤ ، ٩٥٣ ، ٩٥٤ ، ٩٥٥ ، ٩٥٧ ، ٩٥٩ ، ٩٦٠ ، ٩٦٣ ، ٩٦٤ ، ٩٧٠ ، ٩٧١ ، ٩٧٣ ، ١١١٠ ، ١١١١ ، ١١٤٦ ، ١١٥٠ ، ١١٥١ ، ١١٥٤ ، ١١٥٥ ، ١١٥٦ ، ١١٥٧ ، ١١٥٨ ، ١١٥٩ ، ١١٦٠ ، ١١٦٢ ، ١١٦٣ ، ١١٦٤ ، ١١٨٤ ، ١٣١٩ ، ١٤٠٢ ، ١٤٤٩ ، ١٤٥٠ ، ١٤٥٢ ، ١٤٦٧ ، ١٤٧١ ، ١٤٧٣ ، ١٥٠٧ ، ١٥٠٨ ،

١٥٠٩ ، ١٥١٠ ، ١٥١٣ ، ١٥٣٠ ، ١٥٣١ ، ١٦٤٦ ، ١٧٣٢ ، ٢٠٩٣ ، ٢٠٩٤ ، ٢٦٩٣ ، ٢٦٩٤ - ٢٧٠٤ ، ٢٩١١ ، ٣١٢٤ ، ٣٢٤٦ ، ٣٢٩٨ .

وليس هذا الجمع على سبيل الحصر إذ ذاك جدير بمؤلف مستقل .

(ب) ثبوت أحاديثه :

قال ابن عدي في كامله : « علي بن الجعد ما أرى بحديثه بأساً ولم أر في رواياته اذا حدث عن ثقة حديثاً منكراً فأذكره » .

قلت : تقدم في أثناء الكلام على شيوخ ابن الجعد أن السمة الغالبة على شيوخه أنهم ممن يقبل حديثهم وأن شيوخه يبلغ عددهم أربعة وستين شيخاً فيهم راو واحد منكر الحديث وثلاثة متروكي الحديث وثلاثة كذبهم بعض الأئمة وتقدم بيان هؤلاء هناك - فإذا أضفنا الى ذلك أن ما روى عن هؤلاء في المسند هو أربعة عشر حديثاً المرفوع منها أحد عشر حديثاً تبين لنا - بناء على كلام ابن عدي - أن المسند صحيح في جملته عدا أحد عشر حديثاً من مرفوعه[1] وهذا توصيف لهذه الاحاديث مع بيان أنها رويت من طرق اخرى تدور بين الصحة والضعف .

---

(١) هذا بالنسبة لما روى عن ابن الجعد أما ما رواه البغوي عن غيره فليس داخلاً في هذا الحصر وقد بينته في موضعه من المسند .

الراوي	مرتبة الجرح	أحاديثه	دراسة عنها
يزيد بن عياض	قال البخاري ومسلم منكر الحديث وكذبه مالك وغيره	أربعة أحاديث كلها مرفوعة من ٣٠٦٤ الى ٣٠٦٧	الاول منها في مسلم والثالث والرابع في الترمذي وغيره .
أبو جزء نصر بن طريف	قال يحيى من المعروفين بوضع الحديث وقال النسائي وعيره متروك	حديث واحد مرفوع رقم ٣٤٢٠	أخرجه الترمذي وغيره
الهيثم بن جماز	قال النسائي متروك وقال يحيى ضعيف	حديث واحد مقطوع رقم ٣٥٢٣ .	
عبد الأعلى بن أبي المساور	متروك وكذبه ابن معين	حديث واحد مقطوع رقم ٣٥٦٦ .	
عدي بن الفضل	متروك	حديثان مرفوعان رقم ٣٥٧١ ، ٣٥٧٢ .	الحديث الاول روى من طرق اخرى - والثاني له شاهد في الصحيح .
أبو معاوية العباداني	منكر الحديث	أربعة أحاديث ثلاثة منها مرفوعة من ٣٥٨١ - ٣٥٨٤ .	الاول والثالث رويا من طرق اخرى صحيحه والثاني روى من طريق آخر ضعيف .

الراوي	مرتبة الجرح	أحاديثه	دراسة عنها
عبد القدوس بن حبيب	أجمعوا على ترك حديثه وكذبه ابن المبارك	حديث واحد مرفوع رقم ٣٥٨٥ .	أخرجه أحمد والطبراني

وقد خلا المسند من الموضوع فليس فيه حديث مرفوع موضوع بل ولا موقوف ولا مقطوع عدا أثر هو بالقصص أشبه راوية نوف بن فضالة كان راوية للقصص وهذا الاثر هو رقم ٢٦٥٣ وقد بينت هناك حاله .

فاذا استثنينا هذا الاثر بقيت ساحة المسند سليمة من الوضع بالمرة في مرفوعها وفي غيره وإذا استثنينا الاحاديث التي تقدمت في الجدول السابق وأضفنا لها الحديث رقم (١٤٨٧) ، تكون السمة الغالبة على المسند الصحة والحسن ، وفيه الضعيف وقد بينت ذلك في تخريج المسند هناك بعون الله وحسن توفيقه فليراجع هناك .

هذا وقد اشتمل المسند على أحاديث مرسلة ومنقطعة ورويت في كتب اخرى متصلة وقد بينت ذلك في موضعه (وراجع رقم ٨٩٨ ، ١٠١٠ ، ١١٦١ ، ١٢٣١ ، ١٢٣٤ ، ١٦٨٥ ، ١٨٩٤ ، ١٧٧٣ ، ١٨١٩ وغير ذلك) .

كما اشتمل على موقوف روى مرفوعاً وتارة يكون الوقف أصح وتارة يكون الرفع أصح وقد بينت ذلك أيضاً وراجع (١١٣٤ ، ١١٣٦ ، ١١٨٦ ، ١١٨٧ ، ١٦٤٧ ، ١٦٥٤ ، ١٨٢٥ وغير ذلك) .

وامتاز المسند بأن كل أحاديثه ـ بأنواعها ـ بل وأخباره روى بالاسناد وليس

فيه تعليق وحذف اسناد وسوف يكون الحديث في ذلك مفصلاً في العنوان التالي « زوائد المسند » ، ان شاء الله تعالى :

(جـ) زوائد المسند : ـ

يقدم المسند للمكتبة الاسلامية كنوزاً طيبة وفوائد جمة ممثلة في زوائده التي أوجزها فيما يلي : ـ

١ ـ زيادة أحاديث وآثار لم ترد في الكتب الستة وهذه منها ما ورد في غير الكتب الستة سواء كان موجوداً أم معدوماً ومنها ما انفرد به مسند ابن الجعد يظهر هذا في التخريج وهذه مجرد أمثلة .

أ ـ أحاديث ليست في الكتب الستة لكنها في غيرها وهو موجود .

ـ حديث رقم ٢٠٨٩ « حدثنا علي نا فضيل عن عطية عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ لا يدخل الجنة أحد إلا برحمة الله قالوا ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا إلا أن يتغمدني الله قال ووضع يده على رأسه » ، فهذا الحديث لم يخرجه أصحاب الكتب الستة وإنما أخرجه الامام أحمد في مسنده .

ـ حديث رقم ٢١٦١ « حدثنا علي أنا قيس نا سماك عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله ﷺ طويل الصمت » ، فهذا الحديث لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة وإنما أخرجه أحمد في مسنده .

ـ حديث رقم ٢١٦٦ « حدثنا عباس نا حجاج بن نصير نا شعبة عن الربيع بن الركين بن الربيع عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : « عليك بألبان البقر فانها شفاء من كل داء » ، فهذا الحديث أيضاً لم يخرجه أصحاب الكتب الستة وإنما أخرجه الحاكم وغيره .

ـ حديث رقم ٢٧٨٥ موقوف ، « حدثنا علي أنا زهير عن الأعمش حدثني

عبـد الله بن مرة قال حدثني أبو معمر قال : قال أبو بكر الصديق كفر بالله ادعاء الى نسب لا يعرف وكفر بالله تبرىء من نسب وان دق » ، لم يخرجه أحد من أصحاب الكـتب الستة وأخرجه الدارمي .

ب ـ أحاديث ليست في الكتب الستة لكنها في غيرها وهو غير موجود .

ـ حديث رقم ٣٠١٣ « حدثني صالح ـ ابن مالك ـ نا عبد العزيز ـ بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون ـ عن محمد بن المنكدر نا يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « سألت ربي عز وجل ألا يعذب اللاهين من ذرية البشر فأعطانيهم » ، قال الحافظ في الفتح ٢٤٦/٣ » ، رواه أبو يعلي من حديث أنس مرفوعاً ثم قـال واسناده حسن قلت مسنـد أبي يعلي غير مـطبوع والتخريج من المخطوط صعب ، من هنا تبرز قيمة إحياء التراث .

ـ حديث رقم ٣٠٥٢ « حدثنا أبو الربيع الـزاهراني نـا عبد الحميـد بن سليمان وحدثنا يعقوب بن ابراهيم نا عبد العزيز بن أبي حازم قالا نا أبو حازم قال ذهبت مع سهل بن سعد الى قباء فرأيته بال قائماً ثم جلس فتوضأ ومسح على خفية قال فقلت بلت قائماً وأنت شيخ كبير إنما بولك بين رجليك لا يذهب ثم توضأت ومسحت على خفيك فقال هكذا يا بن أخي رأيت من هو خير مني ومنك يفعل واللفظلابي الربيع « وساق طريقاً آخر فيه زيادة يعني النبي ﷺ » ، قلت : فهذا الحديث ذكر الحافظ في الدارية أنه أخـرجه ابن السكن في صحـاحه بـاسناد صحيح وكذا ذكر الزيلعي في نصب الراية وبين أنه رواة عن يعقوب بن ابراهيم ـ أي انه بالاسناد الذي معنا ـ وقال هذا اسناد على شرط الشيخين قلت : صحاح ابن السكن غير مطبوع ولا أعلم مكانه مخطوطاً .

وراجع ثلاثة أحاديث بعد هذا وكذا ما قلت في تخـريجه الـطبراني في الاوسط أو الكبير أو أبي يعلي أو الديلمي أو سعيد بن منصور ـ عدا جزء منها طبع ـ أو ابن المنذر .

وكذا أحاديث التفسير في مجموعها تدخل تحت هذا القسم وقد اعتمدت في تخريجها على الدر المنثور وكثيراً ما يعزو فيه الى كتب لا نعرف عنها سوى اسمها فهو يعزو الى ابن المنذر وابن أبي حاتم والغرياني والطبراني في الكبير والاوسط وابن مردويه والبزار .

(جـ) ـ أحاديث انفرد بها المسند .

ـ حديث رقم ٢٦٢٧ « وبه ـ حدثنا علي أنا زهير ـ عن أبي اسحاق قال كنت عند عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فجاءه ابن له أراه القاسم فقال أصبت اليوم من حاجتك شيئاً فقال بعض القوم وما حاجته قال : ما رأيت غلاماً آكل لضب منه فقال بعض القوم أو ليس بحرام قال : وما حرمه قال : ألم يكن رسول الله ﷺ يكرهه قال : أوليس الرجل يكره الشيء وليس بحرام قال : قال عبد الله ان محرم الحلال كمستحل الحرام » ، فهذا الحديث لم أقف عليه في أي كتاب من كتب التخريج رغم كثرتها بحمد الله تعالى .

ـ حديث رقم ٣٥٧٢ « حدثنا علي أنا عدي بن الفضل عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن ابن الفاكة ، قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة » فهذا الحديث لم أقف عليه في كتاب من كتب التخريج وذكره العيني في عمدة القاري ٣/٣ وعزاه لمعجم البغوي ـ جامع مسند ابن الجعد ـ عن ابن الجعد .

ـ أثر رقم ٢٣١ « حدثنا علي أنا شعبة عن الحكم قال كنت أمشي مع ابراهيم والشعبي فذكروا نثار العرس فكرهه ابراهيم ولم يكرهه الشعبي .

أثر رقم ٢٣٢ « حدثنا علي أنا شعبة عن حصين عن عكرمة أنه كرهه » ، فهذان الأثران لم أقف على من أخرجهما سوى البيهقي والطحاوي أخرجاهما من طريق ابن الجعد أيضاً .

٢ ـ زيادة ألفاظ في السند أو في المتن مما يترتب عليه البيان والايضاح وهاك أمثلة .

ـ حديث رقم ١٢٩٧ « حدثنا علي أنا شعبة عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أن رجلاً مدح رجلاً عند النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ : ويحك قطعت عنق صاحبك . . . الخ » .

فقد أخرج البخاري هذا الحديث لكن في اسناده « عن خالد » دون تعيين فكان من مزايا مسند ابن الجعد هذا البيان وذاك التعيين .

ـ حديث رقم ٦٤١ « حدثنا علي أنا شعبة نا معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعي يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول : تصدقوا فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل . . الحديث فقد أخرج البخاري هذا الحديث لكن في اسناده »، حدثنا معبد دون تعيين .

ـ حديث رقم ٩٩٢ « حدثنا علي أنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ هذه وهذه سواء وأشار الى الخنصر والابهام » ، فهذا الحديث أخرجه البخاري لكن بلفظ « هذه وهذه سواء يعني الخنصر والابهام » ، وليس في لفظه ما يفيد أن الرسول ﷺ أشار الى الخنصر والابهام ولا يخفي ما في رواية ابن الجعد من زيادة في المرفوع فقد جعلت تفسير اسم الاشارة مرفوعاً .

ـ حديث رقم ٢١٣٢ « قال الرمادي ونا محمد بن جعفر نا فضيل عن عطية عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : يقوم آخر الزمان على تظاهر الفتن وانقطاع من الزمان أمير أو أمام يكون عطاؤه الناس أن يأتيه الرجل فيحثي له في حجره يهمه من يقبل منه صدقة ذلك المال بينه وبين أهله مما يصيب الناس من

الفرج » ، فهذا الحديث أخرجه مسلم وأحمد لكن ليس مطولاً هكذا ولم أقف على من أخرجه مطولاً هكذا .

٣ ـ تعدد الطرق وفي ذلك تقوية الاحاديث أو ايرادها من طريق صحيح مثال ذلك :

ـ الأثر رقم ٣٦٢١ « وباسناده ـ حدثنا علي أنا زهير ـ عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال إذا قرأ أحدكم القرآن فليتعلم الفرائض فلا يكون كرجل لقيه أعرابي فقال يا مهاجر أتقرأ القرآن فيقول نعم فيقول ان انساناً من أهلي مات فيقص فريضة فان أخبره فهو علم علّمه الله عز وجل وزيادة زاد الله ، وإلا قال فبما تفضلونا يا معشر المهاجرين ؟ » ، فهذا الأثر أخرجه الحاكم والدارمي والبيهقي باسناد منقطع والطبراني باسناد فيه ضعف وانفرد ابن الجعد ـ فيما أعلم ـ بايراده من الطريق الصحيح .

٤ ـ اسناد ما ليس له اسناد إذ أن كل ما في المسند قد روى بالاسناد وهذا هو السر في انتفاع ابن حجر في كتابه « تعليق التعليق » ، الذي وصل فيه معلقات البخاري ولقد فرق كتابه هذا في ثنايا كتابه « فتح الباري » ، وعند التخريج ذكرت ما أورده البخاري معلقاً ووصله ابن الجعد وبينت ان كان ابن حجر وصله من طريق ابن الجعد وحده أو ومعه غيره أو من طريق غيره وهذه مجرد أمثلة : ـ

- أثر رقم ٦١٤ أخرجه البخاري معلقاً ووصله ابن حجر من طريق سعيد بن منصور والجعديات « مسند ابن الجعد » .
- أثر رقم ٢٤٤٤ أخرجه البخاري معلقاً ووصله ابن حجر من الجعديات « مسند ابن الجعد » .

- أثر رقم ٢٤٧١ أخرجه البخاري معلقاً ووصله ابن حجر من طريق ابن أبي شيبة والجعديات « مسند ابن الجعد » .

- أثر رقم ٢٩٢٣ أخرجه البخاري معلقاً ووصله ابن حجر من طريق سعيد بن منصور والجعديات « مسند ابن الجعد » .

- أثر رقم ٣٠٠٢ أخرجه البخاري معلقاً ووصله ابن حجر من طريق أبي نعيم وهو هنا ولم يذكره .

٥ ـ مناقشة الاسناد والمتن بمقارنة الطرق ببعضها ، وهذه ميزة امتاز بها البغوي في جمعه للمسند إذ أنه يورد الحديث باسناد . ثم يبدأ يناقش الاسناد وكذا المتن فان كان في الاسناد سقط راو ويحفظ طريقاً آخر قد ذكره بين ذلك وكذا اذا كان في الاسناد وهم بتغيير راو أو كان الحديث موقوفاً وقد جاء من طريق آخر عنده مرفوعاً وكذا إذا كان في المتن زيادة أو نقص ويحفظ ما يبين ذلك نبه عليه وقد وضحت كل ذلك في دور البغوي في المسند فلا داعي لاعادته هنا وإنما قصدت بهذا الموجز الاشارة الى أن جهد البغوي في المسند مما أثرى جانب الفائدة فيه وأعلى قدره في المدرسة الحديثية خاصة وانالبغوي صاحب يد طولى في علم الحديث .

٦ ـ زيادة ثروة علم الرجال بما احتواه من أخبار الرواة وسيرهم وما قيل في تعديلهم أو . . . تجريحهم فان البغوي يترجم لشيوخ وشيوخ شيوخ ابن الجعد ذاكراً ما يحتاجه المحدث من نسبهم وتواريخ الميلاد والوفاة وما قيل في منزلتهم الحديثية وربما استطرد فذكر شيئاً من أقوال الراوي ولما كان البغوي صاحب يد طولى في علم الرجال فان جهده هذا مما زاد فائدة المسند إذ اشتمل على ما لم تشتمل عليه كتب الرجال التي يمكننا الوقف عليها ـ ولقد ذكرت ذلك في دور البغوي في المسند فليراجع هناك .

من روى المسند من الأئمة[1] : ـ

ظل مسند ابن الجعد محل اهتمام الأئمة فرواه الخلف من السلف ودونوا ذلك في كتبهم الحديثية منها والتاريخية وها أنا أذكر من وقع لي منهم والله المستعان .

١ ـ ابن الأثير : العلامة عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الجزري المتوفي (٦٣٠) ويقول في كتابه الكامل ١٠/١٠٦ في ترجمة الصريفيني « راوية أحاديث علي بن الجعد وهو آخر من رواها وكان ثقة صالحاً ومن طريقه سمعناها » .

٢ ـ ابن كثير : أبو الفداء اسماعيل بن كثير القرشي (٧٧٤) يقول في كتابه « البداية والنهاية » ١٢/١١٦ في ترجمة الصريفيني « وهو آخر من حديث بالجعديات عن ابن حبابة عن أبي القاسم البغوي عن علي بن الجعد وهو سماعنا » .

٣ ـ الذهبي : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨) يقول في التذكرة ٤/١٢٨٢ في ترجمة الانماطي « قرأت عليه الجعديات » .

٤ ـ ابن حجر : أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر . . . العسقلاني (٨٥٢) قال في كتابه « فتح

---

(١) لست أريد تحت هذا العنوان أن أذكر من أخرج حديثاً عن ابن الجعد من أحاديث المسند فان ذلك قد تقدم في الباب الاول في ترجمة ابن الجعد في الحديث عن من رووا عنه إذ ذكرت هناك من روى عنه مباشرة ومن روى عنه بواسطة وإنما أريد أن أذكر هنا من وقع لي أنه روى هذا المسند بشكله الكائن هنا .

الباري » ١٥٤/٤ بعد ذكر أثر أخرجه البخاري معلقاً « ورويناه في الجعديات » وقال أيضاً في نفس الكتاب ٢٧٩/١١ بعد ذكر متابعة معلقة « وقد وقعت لنا بعلو في الجعديات[1] »، وفي كتابه « الاصابة » ٣٣٨/٥ يقول : وفي الجعديات .

٥ ـ السيوطي : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري الاسيوطي (٩١١) يخرج منه في كتابه الدر ٢١٨/٥ تحت اسم « الجعديات » وتقدم عند الحديث على علو الاسناد علو اسناده عن طريق البغوي عن ابن الجعد .

هذا وكثير من الأئمة أخرج عن البغوي عن ابن الجعد لكن لم أقف على ما يفيد أنهم رووا الجعديات « مسند ابن الجعد » من هؤلاء البيهقي ـ صاحب السنن الكبرى ـ والطحاوي والدارقطني والخطيب البغدادي وابن قيم الجوزية والعراقي ـ وقد تقدم بيان ذلك في مبحث من روى عنه من الأئمة ـ وأغلب الظن أنهم رووا الجعديات « مسند ابن الجعد » إذ أن البغوي جمع فيه كل ما يحفظ عن ابن الجعد .

---

(١) راجع في الحديث عن قيمة المسند الحديثية « علو اسناده » عنوان « ابن حجر » .

الفصل الثالث
التحقيق

ماهيته : ـ

قال في اللسان[1] « حقق الرجل إذا قال هذا الشيء هو الحق » ، وعليه فالتحقيق في اللغة هو الحكم على الشيء بأنه الحق ، أما في الاصطلاح المعاصر فالتحقيق : بذل عناية خاصة بالمخطوطات حتى يمكن التثبيت من استيفائها لشرائط معينة .

فالكتاب المحقق هو الذي صح عنوانه واسم مؤلفه ونسبه الكتاب إليه وكان متنه أقرب ما يكون الى الصورة التي تركها المؤلف .

وعلى ذلك فان الجهود التي تبذل في كل مخطوط يجب أن تتناول البحث في الزوايا التالية : ـ

١ ـ تحقيق عنوان الكتاب .
٢ ـ تحقيق اسم المؤلف .
٣ ـ تحقيق نسبة الكتاب الى مؤلفه .

---

(١) لسان العرب ١٠/٤٩ .

٤ ـ تحقيق متن الكتاب حتى يظهر بقدر الامكان مقارباً لنص مؤلفه[١] .

مدرسته وأسسه : ـ

التحقيق من العلوم الاسلامية البحتة ، فلم تعرف البشرية شيئاً عن تحقيق النصوص قبل الاسلام وليس هو من العلوم التي استحدثت بعيدة عن الاسلام .

بدأ هذا العلم ضمن العلوم التي استفادتها البشرية من مصدري الشريعة الاسلامية القرآن الكريم والسنة النبوية ـ فلقد كان جبريل ينزل على الرسول ﷺ بالقرآن طوال السنة وفي رمضان يراجعه كل ما نزل من القرآن الكريم وهذا ما يسمى بالمقابلة التي هي أساس علم التحقيق وكان كتاب الوحي يكتبون ما يمليه عليهم رسول الله ﷺ ثم يقرؤ ون ما كتبوا أمام رسول الله ﷺ فان كان سقط أقامه لهم .

ونما هذا العلم واكتمل في مدرسة القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف فوضع علماء الامة أصول المقابلة واللحق والتصحيح والتمريض والكشط والمحو والضرب والرمز واسناد النسخة والفهرسة مما لا يخرج عنه أي فرع من فروع التحقيق بل أنهم وصلوا إلى ما لم يصل اليه التحقيق اليوم وهاك التفصيل والله المستعان .

المقابلة : ـ

ويقال لها أيضاً المعارضة من قابلت الكتاب قبالاً ومقابلة أي جعلته قبالته وصيرت في أحدهما كل ما في الآخر ، وعارضت الكتاب بالكتاب أي جعلت ما في أحدهما مثل ما في الآخر .

والأصل فيها ما رواه الطبراني في الكبير وابن السني في رياضة المتعلمين

---

(١) راجع تحقيق النصوص ص ٣٩ .

والخطيب في جامعة عن زيد بن ثابت قال : كنت أكتب الوحي لرسول الله ﷺ فكان إذا فرغت يقول لي أقره فان كان فيه سقط أقامه ثم أخرج به الى الناس[1] .

فلكي تقبل رواية الراوي عند المحدثين عليه أن يقابل كتابه بكتاب شيخه الذي يرويه عنه سماعاً أو اجازة أو بأصل أصل شيخه المقابل به أصل شيخه أو بفرع مقابل بأصل السماع المقابلة المشروطة[2] ، فعن هشام بن عروة أن أباه قال له : كتبت ؟ قال نعم قال : عارضت قال لا قال لم تكتب[3] ، وعن يحيى بن أبي كثير قال : الذي يكتب ولا يعارض مثل الذي يدخل الخلاء ولا يستنجي[4] وعن الأوزاعي مثل مقالة يحيى[5] .

اللحـــق : ـ

بفتح اللام والحاء المهملة معاً ـ شيء يلحق الأول عند أهل الحـديث والكتابة هو ما سقط من أصل الكتاب فألحق بالحاشية أو بين السطور .

وذلك أنه إذا سقط شيء من نص الكتاب فلأهل الحديث قواعد في الحاقه بالأصل فان كان من وسط السطر فيخرج خط من موضع النقص صاعداً الى تحت السطر الذي فوقه ثم ينعطف الى جهة اليمين فيكتب الساقط في الحاشية ويكتب في نهايته (صح) أو (رجع) ، وان كان من آخر السطر فيخرج خط من موضع النقص صاعداً الى تحت السطر الذي فوقه ثم ينعطف الى جهة اليسار فيكتب الساقط . . . الخ ما تقدم[6] .

---

(١) فتح المغيث للسخاوي ٢/١٦٥ .

(٢) فتح المغيث للعراقي ٣/٢٧ ، ٢٨ .

(٣) المحدث الفاصل ص٥٤٤ ، جامع بيان العلم ١/٩٣ .

(٤) المحدث الفاصل ص ٥٤٤ ، جامع بيان العلم ١/٩٣ .

(٥) جامع بيان العلم ١/٩٣ .

(٦) فتح المغيث للعراقي ٣/٢٩ ، فتح المغيث للسخاوي ٣/١٧٢ ، المحدث الفاصل ص ٦٠٦ ، المقدمة ص ٢١١ .

والأصل في ذلك قول زيد بن ثابت في نزول قوله تعالى : ﴿ غير أولى الضرر ﴾ ، بعد نزول ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين ﴾ ، فألحقتها والذي نفسي بيده لكأني انظر الى ملحقها عند صدع في كتف ا. هـ. كذا في سنن أبي داود في الجهاد باب الرخصة في القعود من عذر ضمن حديث طويل[1] وساق هذا الشاهد في فتح المغيث للسخاوي[2] .

التصحيح والتمريض : -

إذا كان حرف فأكثر يحتمل وقوع الخلاف أو الشك فيه وثبتت صحته عند الراوي - الكاتب لنسخته - نقلاً - رواية - ومعنى فانه يضع فوقه علامة (صح) يشير بذلك إلى أنه لم يغفل عنه وأنه قد ضبط وصح على ذلك الوجه لئلا يبادر الواقف ممن لم يتأمل الى تخطئته أما إذا كان الحرف - أو أكثر - صح نقلاً - رواية - ولم يصح معنى بأن كان غير جائز من حيث العربية أو شاذاً عند جمهور أهلها أو مصحفاً أو ناقصاً لكلمة فأكثر أو مقدماً أو مؤخراً فان الراوي - الكاتب لنسخته - يضع فوقه حرف (ص) الذي هو جزء (صح) - علامة الصحة - ويسمى علماء حديث ذلك « ضبة » ، وهي علامة أن الحرف سقيم إذا وضع عليه حرف غير تام ويرجع السر في هذه التسمية - تسمية حرف (ص) ، ضبة - الى أن الحرف مقفل لا يتجه لقراءته كما أن الضبة مقفل بها[3] .

الكشط والمحو والضرب : -

وكما وضع أئمة الحديث القواعد لالحاق الساقط وضعوا كذلك القواعد لابطال الزائد فاذا وقع في الكتاب شيء زائد ليس منه فانه ينفي عنه أما بالكشط

---

(١) ١٨٤/٧ .

(٢) ١٧٢/٢ .

(٣) فتح المغيث للعراقي ٣٣/٣ فتح المغيث للسخاوي ١٧٧/٢ مقدمة ابن الصلاح ص ٢١٣ .

وهو سلخ القرطاس بالسكين ونحوه وأما بالمحو وهو الازلة بالاصبع أو بخرقة بدون سلخ حيث أمكن بأن تكون الكتابة في لوح أو ورق صقيل جداً في حال طراوة المكتوب وأمن نفوذ الحبر بحيث يسود القرطاس ، وأما بالضرب وهو وضع خط ظاهر على الزائد للدلالة على ابطاله بحيث يمكن قراءة ما خط عليه هذا والضرب أفضل من الكشط والمحو[1] .

الرمـز : ـ

عجيب أمر المستشرقين تعودوا ادعاء ما ليس لهم كما تعود ساستهم ذلك وتخصصوا في الخيانة العلمية فلا دين يردعهم عن ذلك وصدق رسول الله ﷺ « ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحى فاصنع ما شئت » .

يقول الحافظ العراقي[2] : إذا كان الكتاب مروياً بروايتين أو أكثر ويقع الاختلاف في بعضها فينبغي لمن أراد أن يجمع بين روايتين فأكثر في نسخة واحدة أن يبني الكتاب أولاً على رواية واحدة ثم ما كان من رواية أخرى ألحقها في الحاشية أو غيرها مع كتابة اسم راويها معها أو الاشارة إليه بالرمز أن كانت زيادة وان كان الاختلاف بالنقص أعلم على الزائد أنه ليس في روايـة فلان باسمه أو الرمز إليه وان شاء كتب زيادة الرواية الاخرى بحمرة وما نقص منها حوق عليه بالحمرة » . ا. هـ.

هذا القول أخذه المستشرقون ونسبوه الى ثقافتهم وللأسف ادعوا أن القراء في الشرق لا يعرفون ذلك ولا اعتادوه[3] !!!

---

(١) فتح المغيث للعراقي ٣/٣٥ ،فتح المغيث للسخاوي٢/١٨٠ ، المحدث الفاصل ص ٦٠٦ ، المقدمة ص ٢١٥ .

(٢) فتح المغيث ٣/٣٨ ، وراجع كذلك مقدمة ابن الصلاح ص ٢١٧ .

(٣) راجع أصول نقد النصوص ونشر الكتب للمستشرق الألماني برجستراسر .

اسناد النسخة : ـ

نقل الحافظ العـراقي[1] عن الجامـع للخطيب : « يكتب الـطالب بعد التسمية اسم الشيخ الذي سمع الكتاب منه وكنيته ونسبه ، وصورة ما ينبغي ان يكتبه (حدثنا أبو فلان فلان بن فلان ابن فلان الفلاني قال حدثنا فلان ويسوق ما سمعه من الشيخ على لفظه) قال : وإذا كتب الطالب الكتاب المسموع فينبغي أن يكتب فوق سطر التسمية اسماء من سمع معه وتاريخ وقت السماع قال : وان أحب كتب ذلك في حاشية أول ورقة من الكتاب فكلاهما قد فعله شيـوخنا . قال : وان كان سماعه للكتاب في مجالس عدة كتب عند انتهاء السماع في كل مجلس علامة البلاد ويكتب في الذي يليه التسميع والتاريخ .

الفهرسة : ـ

عملية الفهرسة نبتت أول ما نبتت في مدرسة الحديث ولا غرابة في ذلك فان العقل الذي فهم أصول الحديث وأسس علم الحديث دراية ـ وهي تعتمد أول ما تعتمد على العقل ـ هو أعلى من مستوى الفهارس بمراحل .

وتأليف الامام البخاري لكتابيه التاريخ الكبير والصغير لدليل ثابت على وجود الفهرسة في أعلى مستوياتها فلقد جمع للباحث ـ في كتابيه ـ عامة الطرق الموصلة وبيسر الى المعرفة فها هو في تاريخهالكبير يرتبعلى الاسماء[1] وفي الصغير يرتب على سنة الوفاة .

ولم يكن البخاري فريداً وحيداً في ذاك الأمر بل شاركه في ذلك أعلام من هؤلاء الحافظ أبو خيثمة أحمد بن زهير المتوفي (٢٣٤) ألف كتابه « تاريخ رواة

---

(١) فتح المغيث ٤٢/٣ وراجع مقدمة ابن الصلاح ص ٢١٩ وفتح المغيث للسخاوي ١٩٤/٢ .

الحديث » ، ومنهجه فيه كمنهج الامام البخاري في كتابه[1] .

بل ان بعض النصوص ليوحي بأن الفهرسة فعلت في عهد الصحابة فعن الفضيل ابن حسن بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه قال تحدثت عند أبي هريرة بحديث فأنكره فقلت اني قد سمعته منك فقال ان كنتَ سمعته مني فهو مكتوب عندي فأخذ بيدي الى بيته فأرانا كتباً كثيرة من حديث رسول الله ﷺ فوجد ذلك الحديث فقال قد أخبرتك أني ان كنت حدثتك به فهو مكتوب عندي[2] » .

فإذا كان أبو هريرة وهو المكثر في الرواية قد استطاع بسهولة ـ كما يظهر ـ أن يصل الى الحديث مع أن المكتوب فيه ما بين جلد وعظم وخشب وحجر فهذا يدل على أنه كان قد وضع فهارس لاحاديثه بعد أن دونها خاصة وأن الفهارس أمر تستدعيه حاجة من جمع مادة علمية فما بالك إذا اتسم بالفطنة وسلامة الذهن وصفاء القريحة ! .

ان الحركة العلمية التي سادت صدر الاسلام والتي أنتجت المؤلفات النافعة لخير دليل على نشأة الفهرسة فيها وهذا قبل أن يعرف العالم شيئاً عن ذلك بقرون .

احتراز من الخطأ : ـ

ولم تقف جهود المحدثين عند وضع أفضل الطرق للحفاظ على صحة

---

(١) بدأ البخاري كتابه « التاريخ الكبير » ، بالترجمة للمحمدين فبدأ بالترجمة النبوية ثم بتراجم المحمدين من الصحابة ثم رتب تراجم غيرهم على أبواب ذيليه على حسب حروف الهجاء من اسمه محمد وأول اسم ابيه ألف ثم من اسمه محمد وأول اسم ابيه باء . . الخ ثم رتب الباقي على حروف المعجم بالنظر الى الحرف الاول فقط ويتحري تقديم تراجم الصحابة ففي الابواب التي تكثر تراجمها يقدم اسماء الصحابة دون نظر الى اسماء آبائهم ثم يمرتب تراجم غيرهم على أبواب ذيليه بحسب حروف الآباء ، أما الأسماء التي لا تكثر فيها التراجم فلا يرتبها .

(٢) جامع بيان العلم ١/ ٨٩ .

النص بل تعدت ذلك الى التنبيه على ما يمكن أن يقع الخطأ فيه أو وقع الخطأ فيه بالفعل سواء جاء الخطأ من جهة تغيير النقط وهو ما يسمى بالمصحف - بتشديد الحاء - أو من جهة تغيير الشكل وهو ما يسمى بالمحرف فألفوا في ذلك المؤلفات النافعة فألف الدارقطني كتابه « التصحيف » أورد فيه كل تصحيف وقع للعلماء حتى في القرآن من ذلك ما رواه عثمان بن أبي شيبة قرأ على أصحابه في التفسير « جعل السفينة في رحل أخيه » ، فقيل له انما هو « جعل الساقة » ، فقال أنا وأخي أبو بكر لا نقرأ لعاصم قال وقرأ عليهم في التفسير « الم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل » ، قالها أ ل م يعني كأول البقرة . وألف فيه أيضاً أبو أحمد العسكري وعلي بن حمزة البصري واسم كتابه « التنبيهات على أغاليط الرواة » .

وذكروا أن التصحيف يكون في الاسناد وفي المتن فمثال التصحيف في الاسناد حديث شعبة عن العوام ابن مراجم عن أبي عثمان النهدي عن عثمان بن عفان قال : قال رسول الله ﷺ : « لتؤدن الحقوق الى أهلها . . » ، الحديث صحف فيه - يحيى بن معين فقال : « ابن مزاحم » بالزاي والحاء فرد عليه وانما هو ابن مراجم بالراء المهملة والجيم . ومثال التصحيف في المتن ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى ابن عقبة إليه باسناده عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد وانما هو بالراء « احتجر » في المسجد بخص وحصير حجرة يصلي فيها فصحفه ابن لهيعة لكونه أخذه من كتاب بغير سماع وقسموه أيضاً الى تصحيف سماع وتصحيف بصر وقسموه ثالثاً الى تصحيف لفظ وتصحيف معنى[1] .

مغالطة : -

تبين مما سبق أن علم التحقيق نشأ في مدرسة القرآن والسنة وترعرع

---

(١) فتح المغيث للعراقي ١٨/٤ ، تدريب الراوي ١٩٣/٢ ، مقدمة ابن الصلاح ص ٢٨٢ .

بفضل مجهود علماء هذه الامة ، بيد أن الأعاجم - من أوروبيين وغيرهم - وربائبهم من العرب راحوا يغالطون ويثبتون العلم لغير أهله فيدعون أن علم التحقيق نشأ في أوروبا !! .

ويأبى الله الا أن ينهزم الباطل فانهم ادعوا أن هذا العلم نشأ عندهم منذ القرن الخامس عشر بعد الميلاد ونحن نتساءل فما بالكم بالكتب التي ألفت في القرون السابقة لذلك في السابع والثامن والتاسع وفيها أعظم تحقيق وتدقيق ؟

ان الاجابة لن تكون الا بالتسليم بأصالة هذا العلم ضمن العلوم الاسلامية المحضة أو العناد وعند الثانية نمتثل لقول الله تعالى : ﴿ وأعرض عن الجاهلين﴾ ، يقول مقدم كتاب « أصول نقد النصوص ونشر الكتب[1] » ، « ان نقد النصوص القديمة من شعر وغيره علم من جهة وصناعة واصطلاح من جهة أخرى ، وقد نشأ هذا العلم وترعرعت هذه الصناعة في أوروبا منذ القرن الخامس عشر بعد الميلاد وذلك حينما اهتم القوم هناك باحياء الأداب اليونانية واللاتينية فكانوا يومئذ إذا وجدوا كتاباً من كتب القدماء قاموا بطبعه لا يبحثون عن النسخ الاخرى لهذا الكتاب ولا يصححون إلا اخطاءه البسيطة ، فلما ارتقى علم الآداب القديمة عمدوا الى جمع النسخ المتعددة لكتاب من كتب القدماء والى المقابلة بين هذه النسخ المتعددة ، وكانوا كلما تخالفت النسخ في موضع من المواضع اختاروا احدى الروايات المختلفة ووضعوها في نص الكتاب وقيدوا ما بقي من الروايات في الهوامش ولكنهم مع ذلك تعمدوا انتقاء المهم منها واستنتجوا اصطلاحات حدسية يخالفون بها ما هو مروي في النسخ إلا أنهم في كل ذلك لم يكن لهم منهج معلوم ولا قواعد متبعة لانهم لم يكونوا قد فكروا

(١) وهذا الكتاب عبارة عن المحاضرات التي ألقاها المستشرق الالماني برجستراسر بكلية الآداب جامعة القاهرة سنة ١٩٣٢/٣١ اعداد وتقديم د/محمد حمدي البكري .

تفكيراً نظرياً في تصحيح الكتب وأي الطرق تؤدي إليه ، وأيها لا تؤدي بل قد تؤدي الى غرض باطل فاسد .

وما زال الأمر كذلك إلى أواسط القرن التاسع عشر حين وضعوا اصولا علمية لنقد النصوص ونشر الكتب القديمة ، وكان اول ما وصلوا إليه من هذه القواعد مستنبطا من الآداب اليونانية واللاتينية ، ثم من آداب القرون الوسطى الغربية ، فألفت المقالات والكتب في فن نقد النصوص .

هذا ما انتهى إليه علم الآداب القديمة في ناحية الآداب الغربية ، أما المستشرقون فقد استعملوا ـ بعد زملائهم بمدة ـ تلك الاصول وتلك القواعد في نقد الكتب العربية والشرقية غير أنهم لم يؤلفوا في ذلك تأليفاً خاصاً . ولذلك يصعب دراسة علم نقد النصوص ونشر الكتب القديمة على من لا يعرف آداب اللغات القديمة اليونانية واللاتينية فانه إذا راجع الكتب المؤلفة فيه لم يفهمها مع أن النصوص الواردة فيه من اللاتينية واليونانية ا . هـ .

قلت : هذا ـ على ما يفهم الكاتب ـ عرض لتاريخ علم التحقيق يثبت فيه أن هذا العلم نبت في أوروبا في القرن الخامس عشر الميلادي وأرسيت قواعده في التاسع عشر ، واستعمله المستشرقون في تحقيق الكتب العربية بعد التاسع عشر بمدة ـ لم يحددها ـ ويبين أنهم لم يؤلفوا في التحقيق كتاباً ولم يبين السر في ذلك ولعله الحقد على أبناء العروبة هذا ما يفهمه ذو النزعة السياسية التاريخية ، أما من سر الحقائق فانه يتضح له أنهم لو ألفوا لكان تأليفهم صورة مصغرة أو مكبرة لأي كتاب من كتب علم الحديث دراية في فصوله المتعلقة بهذا الشأن .

ولذا فان الكتاب الذي قدم له يعترف مؤلفه بأن التحقيق قديم عند العرب عرفوه منذ فجر الحضارة الاسلامية وأول من استخدمه النبي ﷺ ولم حينما كان يقابل سور القرآن [١] ، ثم انه يناقش في كتابه موضوع التحريف وموضوع التنقيط

(١) راجع ص ٩٣ في الكتاب المذكور .

وكل ذلك منتزع من علم الحديث دراية ، بل ان مؤلف كتاب « تحقيق النصوص ونشرها » ، قد بين أنه جمع مادة كتابه من تراث أسلافه العرب وهو يعتز بذلك وينكر على من يدعون أن هذا العلم نما وترعرع عند الأوروبيين وينادون بالاقتداء بما يكتبه المستشرقون فيه[1] .

وعليه فلم يبق للكاتب ـ الذي قدم للكتاب ـ إلا أن يكون جاهلاً بالثقافة الاسلامية أو أغراه اعجابه بالغرب بتجاهلها . ونحن لا يعنينا أي شيء من ذلك وانما يعنينا معرفة الحق ووضع الامور في نصابها ألا وهو أن علم التحقيق نشأ واكتمل في مدرسة الكتاب والسنة وأنه علم اسلامي محض .

شروط المحقق : ـ

حتى يكون المحقق ناجحاً يشترط أن يكون ممن وهبهم الله خلتين هما الامانة والصبر ، وذلك أن تحقيق كتاب معناه اخراج هذا الكتاب كما وضعه مؤلفه كما وكيفا بقدر الامكان وليس التحقيق تحسين أو تصحيح وانما هو أمانة الأداء .

وفوق هذا فان المحقق يشارك المؤلف في تحمل المسؤولية عن كل حقيقة في الكتاب فان أخطأ المؤلف فعلى المحقق تدارك ذلك بالتصحيح في الهامش ، وان تعصب المؤلف لقضية ناقش المحقق ذلك بحيدة تامة مع قوة فهم وتمام استيعاب للمسألة . وان أخطأ المؤلف في شرح كلمة أو اسم من الأسماء أو تاريخ من التواريخ فعلى المحقق بيان ذلك . وهنا يظهر لنا ما يجب أن يتحلى به المحقق من صفة الصبر ، إذ أن التحقيق يحتاج من الجهد والعناية أكثر مما يحتاجه التأليف ولذا قال الجاحظ[2] ، ولربما أراد مؤلف الكتاب أن يصلح تصحيفا أو كلمة ساقطة فيكون انشاء عشر ورقات من حر اللفظ وشريف المعاني أيسر عليه من اتمام ذلك النقص

---

(١) راجع مقدمة الطبعة الثانية لهذا الكتاب .

(٢) في كتاب الحيوان ١/ ٧٩ .

حتى يرده الى موضعه من اتصال الكلام[1] .

وبعد ، فانه بعد هذه الرحلة مع علم التحقيق وأصوله ومدرسته وأئمته يجدر بنا أن ننتقل الى تحقيق « مسند ابن الجعد » ، موضوع رسالتنا كي ننظر اليه في ضوء ما عرفنا من أصول علم التحقيق والله الهادي الى الصراط المستقيم .

« نسخ التحقيق »

أعتمدت في تحقيق مسند ابن الجعد على ثلاث نسخ وهذا توصيف لكل نسخة :

١ ـ نسخة دار الكتب المصرية : ـ

نسخة تقع في ثلاثة عشر جزءاً بتجزئة المؤلف « البغـوي » كتبت بقلم معتاد وبخط جيد بخط الامام الحافظ محب الدين أبي عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن النجار البغدادي فرغ من كتابتها بمدينة حلب في شهر جمادي الآخر سنة خمسة وعشرين وستمائة (٦٢٥) التزم في كتابتها بقواعد المحدثين في الكتابة تقدمت في قواعد التحقيق ـ وقابل هذه النسخة وكتب في نهاية كل جزء ما يفيد أنه قد قابله . ووضع في نهاية كل حديث داره (٥) ، ثم وضع في وسطها نقطة وهذا يفيد عند المحدثين أنه قد قابل الكتاب كله إذ جـرت عادة المحدثين وضع دارة خالية الوسط في نهاية كل حديث أو أثر أو خبر فاذا قابل الحديث أو الخبر وضع في وسط هذه الدارة نقطة ليعلم الى أي مكان وصل في المقابلة إذا عرض عارض . ويبدو من النسخة أن المقابلة كانت على نسخة أبي القاسم السمرقندي ـ وإن كان الحال يجوز أن تكون على نسخة الصريفيني ـ

(١) راجع تحقيق النصوص ونشرها ص ٤٤ ، ٤٨ .

فلقد نقل منها صورة السماع من الصريفيني قائلاً نقلته من نسخة أبي القاسم السمرقندي وبخطه ، ولقد رمز لنسخة المقابلة بالرمز (ر) مستعملاً ما استعمله المحدثون في الجمع بين أكثر من رواية . ولم يقف الامر عند المقابلة بل تعداها لقراءة أكثر من ذلك ومن ثم نجده يكتب فوق بعض الكلمات حرف (خ) ثم يكتب كلمة أخرى وحرف (خ) عند المحدثين يشير الى نسخة أخرى فكأنه يقول هذه الكلمة في نسخة أخرى زائدة أو مخالفة ـ على حسب ما يذكر ـ .

وبآخر النسخة مقابلة وقراءة للنسخة بخط الحسن بن الحسن بن محمد الموصلي الرفاع في مجالس آخرها في الليلة المسفرة عن صبيحة الأربعاء لسبع عشرة من صفر من سنة ثلاث وثلاثين وستمائة (٦٣٣) وآخر كل جزء منها سماعات كثيرة واجازات عن جملة من أفاضل العلماء المحدثين حتى ليمكن للقارىء أن يجمع للنسخة أكثر من الاسناد الذي كتب على غلاف الجزء وفي نهاية كل جزء عبارة تفيد أن الجزء قد قوبل مع الأصل وصح معه وهي : « بلغ العرض بالأصل فصح ووافق » ، وعلى غلاف أجزاء النسخة ما يفيد انها انتقلت من ملك شخص الى شخص إذ عليها تمليكات مختلفة لكنها مشطوبة عدا ما يفيد انها كانت ضمن كتب ابن علان محمد بن علي بن علان شارح رياض الصالحين وفي نهاية جـ٣ ما يفيد ان الكتاب كان في ملك الامام المحدث المفيد عبد الحكيم بن عبد النور بن منير الحلبي وسمع عليه في يوم الأربعاء ثامن صفر سنة سبع وسبعمائة (٧٠٧) بالقاهرة .

وفي نهاية النسخة تمليك آخر نصه : « هذا الكتاب ملك للشريفة الطاهرة المطهرة أمنة ابنة/سيدي عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن يحيى ارثاً عن والدها رحمه الله بتاريخ شهر شوال سنة (١٢١٠) هـ .

وهـذه النسخة تقـع في ٤٥٨ صفحة في أربعـة مجلدات وفي مجلدين أوراقها سليمة عدا ثلاثة أماكن في كل منها تأثير أرضة لكنه تأثير قليل على حرفين

أو ثلاثة ، وسقط من هذه النسخة صفحة رقم ٤٩ ووضع مكانها خطأ صفحة رقم ٤٩٠ وهي في مكانها أيضاً فهي مكررة بينما صفحة ٤٩ ليست موجودة ، وهذه النسخة قد صورتها دار الكتب في سنة (١٩٢٧) بمطبعتها ودفعت مقابل التصوير (٥٠٧ مليم ـ ١٠ جنيات) ، إلا أن دفتر اليومية ودفتر التسجيل وكذا الفهارس لم تذكر لنا أين كانت النسخة التي صور عليها ، ورقم هذه النسخة في دار الكتب (٢٢٤٠ حديث) . تحت اسم « مسند الجعدي » وتوجد مصورة من هذه المصورة بالدار تحت رقم (٨٧٨) حديث طلعت تحت اسم « حديث أبي الحسن علي بن الجعد الجوهري » ، وقام معهد المخطوطات بتصوير هذه النسخة وأودعها مكتبته تحت اسم « مسند ابن الجعد » ، المجلد الاول تحت رقم (٤٢٩) الثاني (٤٣٠) والثالث (٤٣٢) الرابع (٤٣٣) حديث .

وهذه النسخة مسطرتها ١٧×٢٢ في كل صحيفة سبعة عشر سطراً وفي كل سطر ما بين أثني عشرة كلمة الى ست عشرة كلمة واستعمل فيها « نا » أختصار « حدثنا » وأنا « اختصار أخبرنا » .

تجزئتهـا : ـ

تقع هذه النسخة في ثلاثة عشر جزءاً ، وأجزاؤ ها متقاربة في نهاية كل جزء منها آخر جزء كذا من أصل الصريفيني ويتلوه في كذا كذا ، الا أنها اختلفت عن تجزئة الصريفيني في الجزء الرابع ففي نهاية الثالث قال آخر الجزء الثالث من أصل الصريفيني ويتلوه في الرابع كذا وفي نهاية الرابع قال آخر الجزء الخامس من أصل الصريفيني وأغلب الظن أن الصريفيني قسم الجزء الرابع الى جزئين وعليه فان نسخة الصريفيني تقع في أربعة عشر جزءاً ولذا في نهاية الثاني عشر قال : « آخر الجزء الثالث عشر من أصل الصريفيني ويتلوه في الرابع عشر كذا .

إلا أنه وقع في نهاية هذه النسخة ما نصه « قرأت جميع هذا الجزء وما قبله

من الاجزاء الأربعة عشر من رواية البغوي عن علي بن الجعد . . . الخ » ، فهذا يفيد أن هذه النسخة أربعة عشر جزءاً وغاية الأمر أن هذا خلاف في التجزئة وهو خلاف شكلي لا يؤثر في المضمون .

رمزهـا : ـ

وقد جعلت رمز هذه النسخة (أ) .

اسنـادهـا : ـ

سمع هذه النسخة الحافظ محب الدين ابن النجار من الشيخ الامام أبي أحمد عبد الوهاب بن علي ابن علي بن عبيد الله الأمين وهو سمعها كلها من أبيه وبعض الأجـزاء سمعها من الأنمـاطي مـع أبيـه وهمـا سمعـا من أبي محمـد الصريفيني وهو سمع من ابن حبابة الذي سمع من البغوي تلميذ ابن الجعد .

وهذه ترجمة موجزة لرجال هذا الاسناد .

١ ـ أبو القاسم البغوي :

تقدمت ترجمته عند الكلام على المسند .

٢ ـ ابن حبابة : ـ

هو عبيد الله بن محمد بن اسحاق بن سليمان بن مخلد بن ابراهيم بن مروان بن حباب ابن تميم ابو القاسم البزاز البغدادي متوثي ـ بفتح الميم وضم الميم وضم التاء المشددة وسكون الواو وفي آخرها ثاء مثلثة نسبة الى متوث وهي بلدة بين قرقوب كور الأهواز ـ الأصل يعرف بابن حبابة ، مولده ببغداد في أول سنة ثلاثمائة . ومخلد جد جده بصري انتقل الى متوث ، سمع الحديث في أول سنة خمس عشر وثلاثمائة وسمع عبد الله بن محمد البغوي ـ جامع مسندنا ـ وأبا بكر بن أبي داود والخلال والأزهري وعبد العزيز الأزجي والعتيقي ومحمد بن

احمد بن شعيب الروياني وحمزة بن محمد بن طاهر وغيرهم . قال العتيقي : وهو ثقة مأمون قال في الشذرات : وهو راوي الجعديات عن البغوي .

توفي يوم الجمعة الرابع والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة تسع وثمانين وثلاثمائة وصلي عليه أبو حامد الاسفراييني في مسجد الشرقية وفي الجامع أيضاً ودفن في تربة عند جامع المنصور(١) .

٣ ـ الصريفيني : ـ

عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن أحمد بن المجمع بن مجيب بن معبد بن سعيد بن بحر أبو محمد الصريفيني ـ بفتح الصاد المهملة وكسر الراء وسكون الياء آخر الحروف وكسر الفاء وسكون الياء الثانية وفي آخرها نون نسبة الى قرية صريفين ببغداد ـ المعروف والده يهزار مرد ولد ببغداد في ليلة صبيحتها يوم الجمعة لست خلون من صفر سنة أربع وثمانين وثلاثمائة ـ كذا قال عن نفسه ـ وسمع أبا القاسم بن حبابة وأبا حفص الكناني وأبا طاهر المخلص ومحمد بن عبد الله بن أخي ميمي ومحمد بن عمر بن زنبور الوراق وأبا القاسم بن الصيدلاني وامة السلم بنت احمد بن كامل وغير واحد ممن بعدهم ، وهو آخر من حدّث بكتاب علي بن الجعد وكان قد انقطع من بغداد قال أبو الفضل بن طاهر المقدسي : سمعت أبا القاسم هبة الله بن عبد الوارث الشيرازي صاحبنا يقول : دخلت بغداد وسمعت ما قدرت عليه من المشايخ ثم خرجت أريد الموصل فدخلت صريفين فبت في مسجد . بها فدخل أبو محمد الصريفيني وأم الناس فتقدمت إليه وقلت له : سمعت شيئاً من الحديث ؟ فقال : كان أبي يحملني الى أبي حفص الكناني وابن حبابة وغيرهما وعندي أجزاء . قلت أخرجها حتى أنظر فيها فأخرج الى حزمة فيها كتاب علي بن الجعد بالتمام مع

---

(١) العبر ٤٤/٣ ، الشذرات ١٣٢/٣ ، اللباب ١٦٢/٣ ، تاريخ بغداد ٣٧٧/١٠ .

غيره من الأجزاء فقرأته عليه ثم كتبت الى أهل بغداد فرحلوا اليه وأحضره الكبراء من أهل بغداد فكل من سمعه من الصريفيني فالمنة لأبي القاسم الشيرازي فلقد كان من هذا الشأن بمكان قال ابن طاهر : وسمعت الكتاب لما أحضر قاضي القضاة أبو عبد الله الدامغاني ليسمع أولاده منه .

كان رحمه الله خطيب صريفين وقدم بغداد دفعات وحدث بها . قال الخطيب فكتبت عنه وكان صدوقاً ، روى عنه أبو بكر الخطيب وأبو الفضل بن خيرون وغيرهما ، توفي في جمادي الآخرة سنة تسع وستين وأربعمائة بصريفين ، عن خمس وثمانين سنة قال في الشذرات والعبر : وكان ثقة . وقال ابن كثير ـ في احداث سنة تسع وستين وأربعمائة ـ عنه « أحد مشايخ الحديث المشهورين تفرد فيه عن جماعة من المشايخ لطول عمره وهو آخر من حدث بالجعديات عن ابن حبابة عن أبي القاسم البغوي عن علي بن الجعد وهو سماعنا ورحل اليه الناس بسببه وسمع عليه جماعة من الحفاظ منهم الخطيب وكان ثقة محمود الطريقة . صافي الطوية[1] .

قلت : مات ابن حبابة بعد ميلاد الصريفيني بخمس سنوات وشهرين وأيام .

٤ ـ الأنماطي :

الحافظ العالم محدث بغداد أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد البغدادي ولد سنة اثنتين وستين وأربعمائة ، وسمع أبا محمد بن هزار مرد الصريفيني وأبا الحسين بن الناقور وأبا القاسم عبد العزيز بن علي الأنماطي وعلي بن أحمد البندار فمن بعدهم وكتب الكتب وسمع العالي والنازل حتى أنه

---

(١) مصادر ترجمته : معجم البلدان ٤٠٣/٣ ، العبر ٢٧١/٣ ، الكامل ١٠٦/١٠ ، الشذرات ٣٣٤/٣ تاريخ بغداد ١٤٦/١٠ ، اللباب ٢٤٠/٢ ، البداية والنهاية ١١٦/١٢ .

قرأ علي ابن الطيوري جميع ما عنده ، روى عنه ابو ناصر السلفي بن عساكر وأبو موسى المديني وابن الجوزي وابو احمد بن سكينة وغيرهم ، قال السمعاني : هو حافظ ثقة متقن واسع الرواية دائم البشر سريع الدمعة عند الذكر حسن المعاشرة ، جمع الفوائد وخرج التخاريج لعله ما بقي جزء مروي إلا وقد قرأه وحصل نسخته ونسخ الكتب الكبار مثل : « الطبقات لابن سعد » و « تاريخ الخطيب » ، وكان متفرغاً للحديث أما أن يقرأ عليه أو ينسخ شيئاً وكان لا يجوز الاجازة وصنف في ذلك ـ قال الذهبي قرأت عليه الجعديات ومسند يعقوب الفسوي والذي عنده عند مسند يعقوب السدوسي .

قال السلفي : كان عبد الوهاب رفيقنا حافظاً ثقة لديه معرفة جيدة . وقال أبو موسى في معجمه : هو حافظ عصره ببغداد توفي رحمه الله في حادي عشر المحرم سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة ودفن من الغد بالشونيزية وهي مقبرة أبي القاسم الجنيد غربي بغداد(١) .

٥ ـ أبو أحمد ابن سكينة :

الحافظ ضياء الدين عبد الوهاب بن الأمين علي بن علي البغدادي الصوفي الشافعي مسند العراق وسكينة جدته ، ولد سنة تسع عشرة وخمسمائة قال ابن النجار هو شيخ العراق في الحديث والزهد والسمت وموافقة السنة . كانت أوقاته محفوظة لا تمضي له ساعة إلا في تلاوة أو ذكر أو تهجد أو تسميع وكان يديم الصيام غالباً ويستعمل السنة في أموره الى ان قال : وما رأيت أكمل منه ولا أكثر عبادة ولا أحسن سمتاً صحبته وقرأت عليه القراءات وكان ثقة نبيلاً من أعلام الدين وقال ابن الدبيثي كان من الأبدال : توفي رحمه الله تاسع ربيع الآخر سنة سبع وستمائة(٢) .

---

(١) مصادر ترجمته : صفة الصفوة ٤٩٨/٢ التذكرة ١٢٨٢/٤ ، الشذرات ١١٦/٤ ، الكامل ٩٦/١١ ، ذيل طبقات الحنابلة ٢٠١/١ .

(٢) مصادر ترجمته الشذرات ٢٥/٥ مرآة الجنان ١٥/٤ ، العبر ٢٣/٥ .

٦ ـ الحافظ ابن النجار :

الحافظ الامام البارع مؤرخ عصره مفيد العراق في وقته محب الدين أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن بن النجار البغدادي صاحب التصانيف ، ولد سنة ثمان وسبعين وخمسمائة ، سمع وله عشر سنين واعتنى بالطلب في الخامسة عشر من عمره ، وارتحل الى الشام ومصر والحجاز وأصبهان وخراسان ومرو وهراه ونيسابور واستمر في الرحلة سبعة وعشرين عاماً ، سمع من الضياء المقدسي وابن نقطة والدبيثي ويحيى بن بوش وذاكر بن كامل وابن الجوزي وغيرهم . اشتملت مشيخته على ثلاثة آلاف شيخ وجمع فأوعى وكتب العالي والنازل وخرج لغير واحد ، وجمع تاريخ بغداد وذيل به واستدرك على الخطيب وهو ثلاثمائة جزء ويقع في ستة عشر مجلداً قال الذهبي : قرأته عليه وألف كتاب « القمر المنير في المسند الكبير » ، ذكر كل صحابي وماله من الحديث وكتاب « كنز الامام في السنن والاحكام » ، وكتاب « المؤتلف والمختلف ذيل به علي ابن مأكولا وكتاب « المتفق والمفترق » ، وكتاب « أنساب المحدثين إلى الآباء والبلدان » ، وكتاب « العوالي » و « المعجم » و « جنة الناظرين في معرفة التابعين » ، و « العقد الفائقي » ، و « الكمال » في الرجال . و « الدرر الثمينة في أخبار المدينة » ، و « روضة الأولياء في مسجد أيلياء » ، و « نزهة الورى في ذكر أم القرى » ، و « الأزهار في أنواع الأشعار » ، و « عيون الفوائد » ، و « مناقب الشافعي » ، وكان اماما ثقة حجة مقرئاً مجوداً من أعيان الحفاظ الثقات مع الدين والصيانة والنسك والفهم وسعة الرواية ، حدث عنه أبو حامد بن الصابوني وأبو بكر الشريشي وأبو الحسن بن بلبان وآخرون .

توفي رحمه الله في خامس شعبان سنة ثلاث وأربعين وستمائة ببغداد ودفن

بمقابر الشهداء بباب حرب[1] .

٢ ـ نسخة دار الكتب الظاهرية : ـ

تقع هذه النسخة في ثلاثة عشر جزءاً من أجزاء الحافظ أبي البركات الأنماطي ، كتبت بقلم معتاد وبخط يقرأ بسهولة وفيه بعض أخطاء ظاهرة وسقوط بعض النقط كتبها الامام أبـو العباس أحمد بن يحيى بن بركة الديبقي المسند ، وهي نسخة قد قوبلت لكن يبدو أن هدف المقابلة فيها كان تقويم النص لا الخط بدليل بعض أخطاء في الخط كما تقدم بل ان فيها سقط بعض كلمات بسيطة وهي مقابلة على نفس النسخة التي نقلت منها وهي نسخة « الانماطي » ، بل نقل فيها ما في نسخة الأنماطي من السماعات ، وكانت نسخة الأنماطي عند نسخ هذه النسخة ومقابلتها في وقف الشيخ الامام عبد المغيث بن زهير الحربي وفي أول كل جزء ونهايته سماعات علي الديبقي مؤرخه بـ (٦٠٤) الى (٦١١) ، وتقع في ١٥٤ لوحة أي ٣٠٨ صفحة وهي نسخة ملفقة فمن نصف اللوحة الثانية عشر الى نهاية اللوحة الخامسة عشر ليس في حجم بقية لوحات النسخة وان كان الخط متقارباً بل يشبه ان يكون الخط واحداً . وفيها ترميم في كثير من لوحاتها ، وقام شخص باصلاح النسخة بالورق اللاصق الصقيل فوضعه على الكتابة دون اهتمام ولا مبالاة مما أضر بالنسخة .

وهذه النخة في دار الكتب الظاهرية بدمشق تحت رقم ٥٢٦ حديث باسم « حديث علي بن الجعد ابن الحسن الجوهري ومسطرها ٢٨ سطراً في كل سطر (١٦) كلمة تقريباً كتبت عناوينها بخط اكبر من الاصل ومقاس الصفحة فيها ١٧×٢٥ .

---

(١) مصادر ترجمته : التذكرة ١٤٢٨/٤ ، فوات الوفيات ٥٢٢/٢ ، الشذرات ٢٢٦/٥ ، دول الاسلام ١٤٩/٢ .

تجزئتها : ـ

تقع هذه النسخة في ثلاثة عشر جزءاً متقاربة عدا الجزء الاخير فهو طويل وهي تزيد على النسخة (أ) جزءاً في أولها وهو جزء قصير يقع في خمس لوحات ونصف وفي بعض السماعات ما يفيد أن بعضهم يعتبره هو وما بعده جزءاً واحداً وعليه تكون النسخة أثني عشر جزءاً وبعد لوحتين من الجزء الثاني توجد لوحة غلاف الجزء الثاني عليها آخر الجزء الأول وبعض الثاني وكذا في صيغ السماعات .

رمزها :

وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (ب) .

اسنادها : ـ

سمع هذه النسخة أبو العباس أحمد بن يحيى الديبقي من أبي البركات الأنماطي ـ في عامين من الأول الى السابع في (٥٣٤) ، ومن الثامن الى الآخر في (٥٣٥) ـ الذي سمعها من الصريفيني عن ابي حبابة عن البغوي تلميذ ابن الجعد وهذا تعريف برجال هذا الاسناد .

١ ـ البغوي ـ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ـ تقدم في الكلام على المسند .
٢ ـ ابن حبابة تقدم في اسناد نسخة (أ) .
٣ ـ الصريفيني تقدم في اسناد نسخة (أ) .
٤ ـ الأنماطي تقدم في اسناد نسخة (أ) .
٥ ـ ابن الديبقي : هو المسند أبو العباس أحمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ بن الديبقي البزار روى عن قاضي المارستان وابن زريق القزاز وجماعة قال الذهبي : زور لنفسه أسمعة وأصر عليها سمع منه جمال الدين بن يحيى بن

الصريفي وغيره من أصول سماعاته توفي رحمه الله في ربيع الآخر سنة أثنتي عشرة وستمائة[1] .

٣ ـ نسخة أخرى من دار الكتب الظاهرية : ـ

ويوجد من هذه النسخة جزء واحد هو الجزء الثاني عشر منها وهذا الجزء كتب بقلم معتاد وبخط يقرأ بسهولة وفيه أخطاء بسيطة وسقوط بعض النقط وعليه سماعات مؤرخه بذي العقدة من سنة أربع وعشرين وخمسمائة (٥٢٤) وهذا السماع علي أبي القاسم بن السمرقندي وسماعات مؤرخه بيوم الاثنين الثالث من شهر شوال سنة ست وتسعين وخمسمائة (٥٩٦) بمدينة دمشق . وهذه النسخة بدار الكتب الظاهرية بدمشق تحت رقم ٨٩ مجموع باسم « حديث علي بن الجعد أبي الحسن الجوهري » ، وهذا الجزء من منتصف لوحة (١٦٠) الى لوحة (١٧٩) وهذا الجزء يعادل الجزء الحادي عشر في نسخة (أ) .

رمـزها : ـ وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (جـ) .

أسنـادهـا : ـ

سمع هذا الجزء أبو المظفر بن عبد الصمد الهـاشمي وابنه أبـو محمد سمعاه من أبي القاسم اسماعيل بن أحمد السمرقندي الذي سمعه من الصريفيني عن ابن حبابة عن البغوي تلميذ ابن الجعد وجامع المسند ، وهذا تعريف برجال هذا الاسناد .

١ ـ البغوي : تقدم في الكلام على المسند .
٢ ـ ابن حبابة تقدم في نسخة (أ) .
٣ ـ الصريفيني تقدم في نسخة (أ) .

---

(١) مصادر ترجمته : التذكرة ١٣٨٨/٤ ، الشذرات ٤٩/٥ ، ميزان الاعتدال ١٦٣/١ .

٤ ـ أبو القاسم ابن السمرقندي : اسماعيل بن أحمد بن عمر بن أبي الاشعث أبو القاسم بن السمرقندي الحافظ ، ولد بدمشق سنة أربع وخمسين وأربعمائة وسمع بها من الخطيب وعبد الدائم الهلالي وابن طلاب والكبار وببغداد من الصريفيني فمن بعده قال أبو العلاء الهمذاني : ما أعدل به أحد من شيوخ العراق وهو من شيوخ ابن الجوزي وكان مكثراً من الحديث ، توفي رحمه الله في ذي القعدة سنة ست وثلاثين وخمسمائة[١] .

مقارنة النسخ

وإتماماً للتعريف بالنسخ أقدّم للقارىء هذه المقارنة .

- أغلب المخالفات بين النسخ فيما يأتي :

أ ـ الجمل الدعائية « رضي الله عنه » ، « كرم الله وجهه » ، « عليه السلام » .

ب ـ ذكر الاسناد أو الأحالة .

جـ ـ صيغ الأداء نا ، أنا أخبرني ، حدثني . . الخ .

- نسخة (ب) ونسخة (جـ) فيهما في بداية كل حديث أو أثر أو خبر قال ـ أو حدثنا أو أخبرنا ـ عبد الله أو أبو القاسم أو ابن منيع مراداً به البغوي وليس ذلك في نسخة (أ) ، بل إذا عقب البغوي بكلام على الحديث ففي (ب) و (ج) قال أبو القاسم أو قال عبد الله أما في (أ) فلا .

- نسخة (أ) إذا ذكرت الحديث أو الخبر بالاسناد ثم جاء الذي يليه بنفس الاسناد أحالت على السابق وهذا في الكثير الغالب أما (ب) و (جـ) فان الاحالة فيهما نادرة .

---

(١) مصادر ترجمته : الشذرات ١١٢/٤ ، الكامل ٩٠/١١ ، مرآة الجنان٣/٢٦٧ .

- نسخة (أ) مضبوطة تماماً في الخط والفواصل بين الحديثين أو الاسنادين أما (ب) و (جـ) فليستا كذلك بل ربما ورد الحديث من طريقين فلعدم تنظيم الخط يظن القارىء أنهما طريق واحد .
- نسخة (ب) فيها كثير من الأخطاء اللغوية مثلاً (ل ٦٩ أ أطعمهم خبز ولحم) ، (ل ٧٠ ب ثلاث أحاديث) ، (ل ٨٠ ب وكان عمر أخو محمد) ، (ل ١٣٣ أ فتقدم أبي بكر) ، وفيها أيضاً اضطراب في النقط مثلاً (ل ٨٢ ب البزاز وهي البزار) ، (ل ١٠٠ أ الزيات وهي الرباب) ، (ل ١١٦ ب أبو غشان وهي أبو غسان) ، وأخطأ في الأعلام في الترجمة والاسناد ، (ل ١٥٢ أ عبد الواحد بن سليمان في الترجمة والاسنادوالصواب عبد الواحد بن سليم) ، (ل ١٤٦ ب حسن بن الحسن والصواب جسر بن الحسن)، وهذا أيضاً في نسخة (جـ) لكن بدرجة أقل .
- نسخة (ب) و (جـ) ، فيهما جملة (عليه السلام) على الخلفاء وغيرهم كأحمد بن حنبل وعلي ابن المديني وليس ذلك في نسخة (أ) .
- نسخة (ب) فيها تقطيع للكلمة الواحدة بكتابتها في سطرين (فاستأ - ذنه) ، (عبد/الله) ، (عبد/الحميد) .
- نسخة (ب) يبدو أن كاتبها لم يكن له بالحديث كثير علم أنظر اليه (ل ١٣٥ أ « أتوا سهلاً » يكتبها هو « أبو شهاب ») ، و (ل ١٣٦ أ « ولا تشريق » يكتبها هو « ولا تشربوا ») ، نعم على غلاف النسخة ما نصه : و « نقل هذه النسخة من نسخة الشيخ الحافظ عبد الوهاب أحمد بن يحيى بن الديبقي وهي سماعة منه كما لا » ، الا أن النقل لا يحتم أن يكون الديبقي هو الكاتب وانما يجوز أن كلف كاتباً بكتابتها له .
- نسخة (ب) صححت بعض أخطاء في (أ) وان كان ذلك نادراً .

رقم الحديث أو الاثر	أ	ب
٢٤٤١	تنقز	تنفر وهو الصواب

٢٤٦٢	أبي ظبيان	عمر ابن أبي ظبيان (وهو الصواب)
٣١٤٤	سويد بن سعيد مالك	سويد بن سعيد بن مالك (وهو الصواب)

- نسخة (ب) تزيد أشياء على (أ) وسقط منها أشياء هي في (أ) .
- نسخة (أ) وضعت الجزء (١٣) في مكان لم تضع فيه (ب) جزءاً .
- نسخة (ب) تزيد على (أ) خمس لوحات ونصف في أولها .
- (أ و ب و جـ) أسنادهن متحد في ثلاث طبقات (البغوي) (ابن حبابة) (الصريفيني .
- نسخة (جـ) استعملت حاء التحويل في بعض الأحيان بخلاف (أ) و (ب) .
- نسخة (جـ) لرداءة التجليد جاء التصوير ينقصه حروف من أول السطر .

توثيق آخر للنسخ :

ومع ما تضمنته النسخ من توثيق باحتوائها على صيغ السماعات وعبارات المقابلة فأن هناك توثيقا آخر يؤكد ثقتنا بأن هذه النسخ هي : « مسند ابن الجعد » (الجعديات) ، هذا التوثيق هو ايراد المتقدمين في كتبهم نصوصاً من الجعديات ـ هذه النصوص في النسخ التي تحت أيدينا من ذلك[1] اسما ذكره ابن حجر في الفتح ١٥٤/٤ ، « ورويناه في الجعديات من هذا الوجه بلفظ لا بأس ان يتطاعم الصائم بالشيء يعني المرقة ونحوها » ، وهذا الأثر في المسند ٢٤٩٧ نصاً .

٢ ـ ما ذكره ابن حجر في الفتح ايضاً ٢٧٩/١١ لما ذكر البخاري متابعة

(١) على سبيل المثال لا الحصر .

معلقة قال ابن حجر وقد وقعت لنا بعلو في الجعديات من رواية علي بن الجعد عن صخر قال سمعت أبا رجاء حدثنا ابن عباس به ـ أي بالحديث الذي ذكره البخاري في الباب وهو عن النبي ﷺ قال : اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء » .

وهذا الحديث في المسند « النسخ التي تحت ايدينا » راجع رقم ٣١٦٢ .

٣ ـ ما ذكره ابن حجر في الاصابة ٣٣٨/٥ قائلاً : « وفي الجعديات عن شعبة عن سعيد الجريري سمعت غنيم بن قيس قال كنا نتواعظ في أول الاسلام : ابن آدم اعمل في فراغك قبل شغلك وفي شبابك لكبرك وفي صحتك لمرضك وفي دنياك لآخرتك وفي حياتك لموتك » ، وهذا الأثر مذكور بنصفه في المسند رقم ١٥٠٠ .

٤ ـ ما ذكره السيوطي في الدر ٢١٨/٥ قال : وأخرج النسائي وابن أبي عاصم وأبو بكر في الغيلانيات والبغوي في الجعديات والبيهقي في الشعب والضياء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : لا يجلس قوم مجلساً لا يصلون فيه على النبي ﷺ إلا كان عليهم حسرة وان دخلوا الجنة لما يرون من الثواب » ، هذا الحديث في المسند رقم ٧٦١ نحو ما هنا وكأن السيوطي التزم لفظاً غير لفظ بن الجعد .

٥ ـ ما ذكره السيوطي في تاريخ الخلفاء ٢٧٥ « وأخرج البغوي في الجعديات عن حمدان الأصبهاني قال : كنت عند شريك فأتاه ابن المهدي فاستند وسأل عن حديث فلم يلتفت شريك ثم أعاد فقال : كأنك تستخف بأولاد الخلفاء ، قال : لا ولكن العلم أزين عند أهله من أن يضيعوه فجثاً على ركبتيه ثم سأله فقال شريك هكذا يطلب العلم » وهو من المسند رقم ٢٥٣٨

منهج التحقيق

أولاً : ـ قسمت النص الى فقرات ، كل فقرة تشتمل على حديث ـ أعني به المرفوع ـ أو أثر ـ أعني به الموقوف أو المقطوع ـ ، أو خبر ـ أعني به أخبار الرواة ـ أو فائدة من أقوال جامع المسند .

فإن كان الحديث قد جاء من أوجه متعددة أعطيته من كل أوجهه رقماً واحداً حتى لا يظن القارىء أن كل وجه من هذه الأوجه مستقل بذاته .

ومن باب الحرص على تمييز هذه الأوجه كلما انتهى وجه بدأت الثاني من أول السطر ، وكثيراً ما كنت أضع خطأ تحت أسماء الرواة الذين يروون هذا الحديث عن شيخ واحد كنوع من أنواع التوضيح والبيان .

انظر من ذلك مثلاً رقم ١٦٩٧ .

ورقمت هذه الفقرات كي تسهل الإحالة ، ويمكن فهرست الكتاب .

ثانياً : ـ قابلت النسخ ناهجاً طريقة النص المختار إذ ذاك أقوم للنص ، وأيسر للقارىء ، بيد أنه لما كانت النسخة (أ) فيها كثير من المزايا ففيها حسن الخط ، وضبط الكتابة ، وسلامة النسخة جعلتها تشبه أن تكون هي الأصل ، فلم آخذ بما من النسختين (ب) و (حـ) إلا حيث لا يستقيم النص الذي في (أ) ويستقيم على ما فيهما .

وربما أثبت ما في هامش احدى النسخ والذي أثبته كاتب النسخة عند المقابلة أو نقلاً عن نسخة أخرى إذا كان النص لا يستقيم إلا به ، منبهاً على ذلك .

أما إذا كان ما في الهامش لا يحتاج إليه في الصلب فإنني أذكره في الهامش من باب مقتضيات الأمانة العلمية .

وإذا كان المثبت في الهامش (هامش إحدى النسخ) قد كتب في نهايته (صح) أو ما شاكلها فهذا أدخلته في الصلب لأن قواعد المحدثين في الكتابة تقتضي هذا .

وما كان في إحدى النسخ زائداً أثبته ، سواء كان الزائد حديثاً أو أثراً أو خبراً أو كان أكثر من ذلك ، مبيناً النسخة التي منها الزيادة .

وهذه الزيادات خرجتها من الكتب الأخرى خاصة عند اضطراب النص وبينت ما في الكتب الأخرى وما به يستقيم النص ، بيد أني سجلت ذلك من الهامش ، وأثبت الأصل كما هو .

هذا فيما يتعلق بالزيادة التي هي حديث كامل أو أثر أو خبر أو أكثر من ذلك .

أما إذا كان الزائد كلمة أو جملة ، فإن كانت لا يستقيم بها المعنى وضعت مكان هذه الزيادة رقماً وكتبت في الهامش : « في نسخة كذا زيادة كذا وذكرت نص الزيادة » . أما إذا كانت الزيادة مفيدة فأذكرها مشيراً إلى أنها من نسخة كذا . أما إذا كانت متعينة ولا يستقيم المعنى إلا بها فأني أذكرها وأعلم عليها قائلاً في الهامش سقط من نسخة كذا .

مثال الزيادة المتعينة ما في لوحة « ١٤٨ ب » من نسخة ب ففيها « عن أبي الصديق » ، وفي أ عن أبي بكر الصديق فبنت في الهامش أن كلمة « بكر » قد سقطت من ب .

وإذا اختلفت عبارات النسخ ذكرت العبارة الأوضح وحوقت على ما فيه الخلاف وذكر ما يقابله من النسخة الأخرى .

أما إذا كان اختلاف النسخ في الصلاة والسلام على الرسول ﷺ بأن ذكرته نسخة ذلك ولم تذكره الأخرى ، أو ذكرته نسخة كاملاً وأخرى ناقصاً فإنني أذكر

الصيغة كاملة دون أن أنص على ذلك ، إذ ذاك من آداب طالب الحديث .

ويلاحظ على النسخة أ أنه سقط من صيغة الصلاة والسلام على الرسول ﷺ لفظ . . وسلم » كثيراً .

ويلاحظ على النسخة ب أنها ترد فيها صيغة الصلاة والسلام عليه ﷺ بصيغة « عليه السلام » .

ومن كل ذلك وضعت الصيغة كاملة « ﷺ » ، دون أن أنبه على ذلك لما تقدم من أن ذلك من آداب طالب الحديث .

أما ما يتعلق بالاملاء ، فإنني كتبت عل ما يوافق الاملاء الحديث فمثلاً في الأصول لا يوضع ألف بعد واو الجماعة فقالوا تكتب بدون الألف الأخيرة منها فكتبتها هنا بالألف فهي في الأصول هكذا « قالوا » فكتبتها « قالوا » ومن الأصول أيضاً كثيراً من التسهيل فمثلاً « إئت العيد » كتبت « إيت العيد » ، و « يا أبا وائل » كتبت « يا با وايل » . وفي كل ذلك أترك التسهيل وأضع الهمزة خاصة تلك التي تكون في آخر الكلمة كالسما فأكتبها السماء .

ومن الأصول رسم خاص لصيغة الأداء فيضعون حرف النون مع ألف مائلة الى اليمين ودون نقطة على النون فوضعتها هنا هكذا (نا) إذ وضعها على الشكل الذي وضعه الكتاب عليه غير ممكن في آلات الطباعة الآن .

ومجمل القول أني سرت في الإملاء على ما يتفق مع الخط والاملاء الحاليين .

هذا في تحقيق النص أما تخريج النصوص وترجمة الرواة وتوضيح المعاني فقد تقدم عند الكلام على خطة الرسالة في صدر البحث .

والله الموفق .



الباب الثالث

مسند علي بن الجعد

تحقيق نصوصه

و

تخريج أحاديثه وآثاره

و

ترجمة بعض رواته

و

شرح غريبه

و

توضيح ما يحتاج إلى ايضاح



الجزء الأول [1]

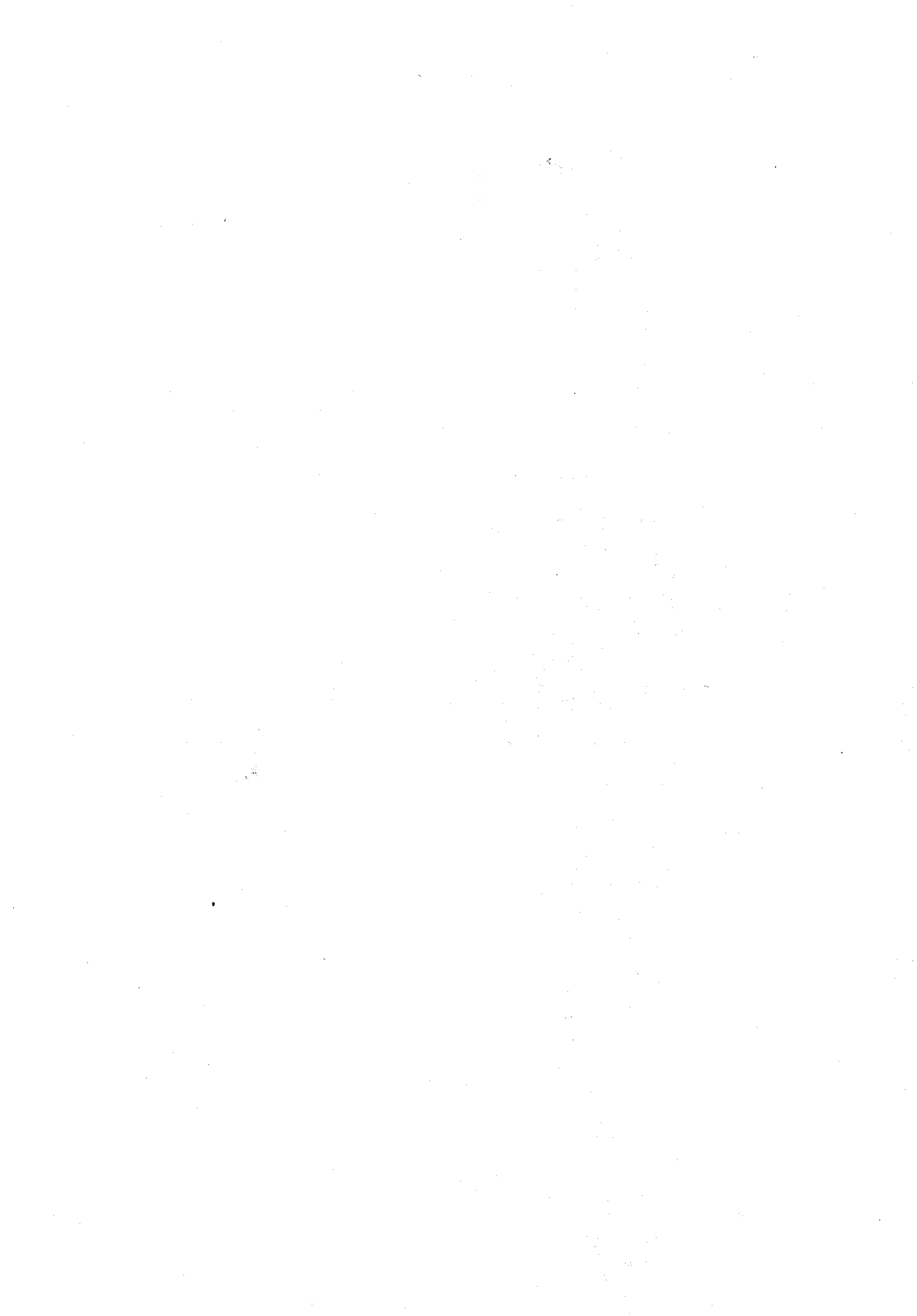
من حديث أبي الحسن علي بن الجعد
ابن عبيد الجوهـري

* رواية أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي عنه .
* رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن حبابة عنه .
* روايـة أبي محمد (بن)[2] عبـد الله بن محمد بن عبـد الله بن هـزار مـرد الصريفيني عنه .
* رواية أبي البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن الأنمـاطي عنه .
* سماع لأحمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ بن الديبقي البزاز عنه جميع الكتاب وهو ثلاثة عشر جزءاً في سنة أربع وخمس وثلاثين وخمسمائة .
* سماع الشيخ أبي الحسين المبارك بن أحمد بن البندار الأنماطي رحمه الله وولده أبي البركات عبد الوهاب ، من الشيـخ أبو محمـد الصريفيني هـذا الكتاب في المحرم سنة ثمان وستين وأربعمائة رحمة الله عليهم أجمعين .
* ونقل هذه النسخة من نسخة الشيخ الحافظ عبد الوهاب أحمد بن يحيى بن الديبقي وهي سماعه منه كما لا وهي ثلاثة عشر جزءاً من أجزاء الحافظ عبد الوهاب .

---

(١) صورة غلاف النسخة (ب) وعلى الغلاف سماعات عديدة .

(٢) كلمة (ابن) هنا زائدة .



بسم الله الرحمن الرحيم

أخبار شعبة بن الحجّاج بن الورد أبو بسطام مولى الأزد[1]

١ ـ أخبرنا أبو العباس أحمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ بن الديبقي البزاز قال أخبرنا الشيخ الامام الحافظ شيخ الإسلام أبي[2] البركات عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد بن الحسن الأنماطي (رضي الله عنه)[3] قراءةً عليه في جمادي الآخر من سنة أربع وثلاثين وخمسمائة قال : أخبرنا الشيخ الثقة (أبو محمد عبد الله بن)[3] محمد بن عبد الله بن هزار مرد الصريفيني ، قال : أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن اسحاق بن حبابة قال : أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن (محمد بن عبد العزيز)[3] البغوي[4] ، قال : أخبرنا

(١) بدأ بترجمة شعبة : وقد تقدمت في الباب الأول في فصل شيوخ ابن الجعد تفصيلاً ويراجع في ذلك تاريخ بغداد ٢٥٥/٩ تذكرة الحفاظ ص ١٩٣ ، التاريخ الكبير للبخاري ٢٣٥/٢/٢ الجرح والتعديل ٣٦٩/١/٢ ، حلية الأولياء ١٤٤/٧ ، الرجال للقيسراني ص ٢١٨ ، شذرات الذهب ٢٤٧/١ ، تهذيب التهذيب ٣٣٨/٤ ، مقدمة تحفة الأحوذي ٤٥٢/١ العبر ٢٣٤/١ ، البداية والنهاية ١٣٣/١٠ ، مشاهير علماء الأمصار ص ١٧٧ ، تقدمة الجرح والتعديل من ص ١٢٦ الى ص ١٧٦ ، وفيها خير كثير وانما بدأ بترجمة شعبة وحديثه لمكانته ولكثرة رواية ابن الجعد عنه حتى أن بعضهم ليعتبر مسند ابن الجعد هذا مسندا لشعبة نظراً لكثرة ما حواه من حديث شعبة .

(٢) هكذا في الأصل والصواب (أبو) .

(٣) بياض في الأصل والمثبت هنا من الأجزاء الأخرى ، والسياق يؤيده .

(٤) تقدم الكلام على هؤلاء الأئمة في سند السخة (ب) من الباب الثاني .

علي بن الجعد بن عبيد الجوهري قال : أخبرنا شعبة وقال ابن (منيع أخبـرنا عبد)[1] الله بن أحمد بن محمد بن حنبل قـال : حدثني أبي قـال : سمعت يزيد بن هارون يقول شعبة مولى للأزد .

٢ ـ (أخبرنا)[1] عبد الله[2] قال : حدثني أحمد بن زهير النسائي قال : نا سليمان بن أبي شيخ قال حدثني صالح بن سليمان قـال كان شعبـة بصريـاً[3] مولى الأزد ومولده ومنشأه واسط وعلمه كوفي وكـان له ابن يقـال له سعـد بن شعبة[4] وكان له أخوان بشار وحماد وكانا يعالجان الصـرف[5] ، وكان شعبـة يقول لأصحاب الحديث : ويلكم الزموا السوق فـإنما أنـا عيال على إخـوتي قال : وما أكل شعبة من كسبه درهماً قط .

٣ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني جدي أحمد بن منيع قال : سمعت أبا قطن قال ما رأيت شعبة ركع قط إلا ظننت أنه قد نسي ولا قعد بين السجدتين إلا ظننت أنه قد نسي .

٤ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن شبويه قال : سمعت أبا الوليد قال : سمعت شعبة يقول إذا كان عنـدي دقيق وقصب فما أبالي ما فاتني من الدنيا .

٥ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني عباس قال : حدثني قراد أبو نـوح[6] قال رأي عليّ شعبةقميصاً فقال لي بكم إشتريت هذا؟ فقلت بثمانية دراهم فقال

---

(١) بياض في الأصل والمثبت هنا من الأجزاء الأخرى والسياق يؤيده

(٢) المراد به أبو القاسم البغوي ـ جامع المسند ـ وسيكرر مع بداية كل حديث أو أثر أو خبر الا نادراً وهذا في النسخة (ب) والنسخة (ج) أما النسخة (أ) فلا تذكره .

(٣) في الأصل بصري بالرفع وفي تاريخ بغداد ٢٥٧/٩ « بصريا » وهو الصحيح .

(٤) هو سعد بن شعبة بن الحجاج صدوق « الجرح والتعديل ٨٦/٤ » .

(٥) الصرف هو بيع الذهب بالفضـة وراجع حديث رقم ٨٧٧ .

(٦) هو عبد الرحمن بن غزوان الضبي أبو نوح المعروف بقراد (تهذيب ٢٤٧/٦) .

لي : ويحك أما تتقي الله تلبس قميصاً بثمانية دراهم ألا اشتريت قميصاً بأربعة دراهم وتصدقت بأربعة فكان خيراً لك قلت يا أبا بسطام إنا مع قوم نتجمل عليهم فقال شعبة إيش تتجمل ؟ .

٦ ـ أخبرنا عبد الله قال :نا علي بن سهل النسائي قال نا عفان[1] قال نا حماد بن زيد قال : قال لنا أيوب الآن يقدم عليكم رجل من أهل واسط يقال له شعبة هو فارس في الحديث فإذا قدم فخذوا عنه قال حماد فلما قدم شعبة أخذت عنه .

٧ ـ أخبرنا عبد الله قال حدثني عبد الله بن سعيد الكندي قال حدثني وليد بن حماد بن زياد قال : سمعت عبد الله بن إدريس يقول ما جعلت بينك وبين الرجال مثل سفيان وشعبة .

٨ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني أبو بكر بن زنجويه قال : حدثني عبد الرزاق عن أبي أسامة قال وافقنا من شعبة طيب نفس فقلنا له حدثنا ولا تحدثنا إلا عن ثقة فقال : قوموا .

٩ ـ أخبرنا عبد الله قال نا إسحاق بن إبراهيم المروزي قال نا أبو عبيدة الحداد قال سمعت شعبة يقل . . .[2] يول .

١٠ ـ أخبرنا عبد الله نا علي بن سهل قال : نا عفان قال : نا حماد بن سلمة . . . ! حديث لأنس فحدثه به فقال له شعبة سمعته من أنس قال : فيما أحسب قال . . .[3] لا أريده ثم ولي فلما ذهب قال حميد : سمعته من أنس

---

(١) عفان بن مسلم أبو عثمان البصري (تهذيب ٧/ ٢٣٠) .

(٢) بياض في الأصل .

(٣) بياض في الأصل ، وهذا الخبر ذكره أبو نعيم في الحلية ٧/ ١٥٠ لكن من طريق الامام أحمد بن حنبل التي ستأتي في الأصل وهذا نصه : « حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ثنا عبد الله بن أحمد =

كذا وكذا مرة ولكن أحببت أن أفسده عليه .

١١ ـ أخبرنا عبد الله قال حدثني به عبد الله بن أحمد عن أبيه عن عفان نحوه وقال قد سمعته من أنس ولكنه شَدّد علي فأحببت أن أُشدد عليه .

١٢ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا عبيد الله بن عمر القواريري قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : قال لي شعبة كل من كتبت عنه حديثاً فأنا له عبد .

١٣ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا الفضل بن سهل قال : نا يعقوب الحضرمي ـ يعني ابن إسحاق ـ قال حدثني من سمع سفيان الثوري وذكر عنده شعبة فقال : ذاك أمير المؤمنين الصغير .

١٤ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني ابن زنجويه قال : حدثني يعقوب الحضرمي قال : قال شعبة سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث .

١٥ ـ أخبرنا عبد الله قال حدثني عباس قال نا أبو بكر بن أبي الأسود قال قال عبد الرحمن كان سفيان يقول شعبة أمير المؤمنين في الحديث .

١٦ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني ابن شبويه قال : عبدان بن عثمان عن أبيه قال : قوّمنا حمار شعبة وسرجه ولجامه بضعة عشر درهماً .

١٧ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا أحمد بن زهير ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول : كان يحيى بن سعيد القطان إذا سمع الحديث من شعبة لم يبال[٢] أن لا يسمعه من غيره .

بن حنبل حدثني أبي حدثني عفان ثنا حماد ابن سلمة قال جاء شعبة الى حميد فسأله عن حديث فحدثه به قال أسمعته ؟ قال أحسبه قال فقال بيده هكذا ـ أي لا أريده ـ فلما قام فذهب قال قد سمعته من أنس ولكن تشدد علي فأحببت أن أشدد عليه .

(١) في الأصل « يبالي » بإثبات الياء ، وما أثبته هو ما تقتضيه قواعد النحو .

١٨ ـ قال : قيل ليحيى بن معين ما تقول في شعبة وسفيان إذا إختلفا في حديث الكوفيين فقال : كان سفيان أحفظ للرجال .

١٩ ـ أخبرنا عبد الله قال : رأيت في كتاب علي بن المديني بخطه إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل وحدثني به صالح بن أحمد[١] عن علي[٢] قال سمعت يحيى بن سعيد يقول كان شعبة أعلم بالرجال فلان عن فلان وكان سفيان صاحب أبواب .

٢٠ ـ قال يحيى كان شعبة لا يحدث عن الضحاك بن مزاحم .

٢١ ـ أخبرنا عبد الله قال نا سريج بن يونس قال نا سلم بن قتيبة[٣] عن شعبة قال : قلت لمشاش[٤] سمع الضحاك من ابن عباس قال : ما رآه قط .

٢٢ ـ أخبرنا عبد الله قال نا أحمد بن إبراهيم العبدي قال نا أبو داود الطيالسي عن شعبة قال : كان أيوب يمشي معي إلى مسجد بني ضبيعة يسألني عن الحديث .

٢٣ ـ قال شعبة وحدثت أيوب يوماً بحديث قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن إمرأة أرادت الحج فقال أيوب هاتوا إسناداً مثل هذا .

٢٤ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى ابن معين يقول : قال يحيى بن سعيد كان شعبة من أرق الناس كان ربما مر به السائل فيدخل الى بيته فيعطيه ما أمكنه .

---

(١) صالح بن أحمد بن حنبل .

(٢) علي بن المديني .

(٣) الشعيري ـ بفتح المعجمة وكسر العين ـ تهذيب ٤/١٣٣ .

(٤) بضم الميم أبو ساسان . تهذيب ١٠/١٥٤ .

٢٥ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني أحمد بن زهير قال : نا أحمد بن حنبل قال : نا يحيى بن سعيد قال : قال شعبة أتاني سليمان التيمي[١] وابن عون[٢] يعزياني . . .[٣] فقال التيمي حدثنا أبو نضرة[٤] ، فقال ابن عون : قد رأيت أبا نضرة ؟ قال : قال التيمي فما رأيت ؟ .

٢٦ ـ أخبرنا عبد الله قال نا أبو عبد الرحمن بن شبويه قال سمعت أبا الوليد[٥] يقول اختلفت إلى حماد بن سلمة قبل أن أختلف إلى شعبة فقال لي : حماد إذا أردت الحديث فالزم شعبة .

٢٧ ـ قال وسمعت أبا الوليد يقول سمعت حماد بن زيد يقول : إذا خالفني شعبة تركت ما في يدي لأنه لم يكن يرضى أن يسمع الشيء مرة حتى يعود فيه مرتين وكنا نحن نجترىء[٦] .

٢٨ ـ قال ابن منيع[٧] قال ابن شبويه وحدثني[٨] أبي قال : حدثني النضر ابن شميل قال ما رأيت أرحم بمسكين من شعبة[٩] وكان إذا رأى المسكين لا يزال ينظر إليه حتى يغيب عن وجهه .

٢٩ ـ أخبرنا عبد الله قال : قال ابن شبويه وحدثنا مسلم بن إبراهيم

---

(١) هو سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر البصري (تهذيب ٢٠١/٤) .
(٢) هو عبد الله بن عون بن أرطبان المزني مولاهم (تهذيب ٣٤٦/٦) .
(٣) كلمة غير واضحة في الأصل .
(٤) هو المنذر بن مالك بن قطعة أبو نضرة العبدي ثم العوقي البصري (تهذيب ٣٠٢/١٠) .
(٥) هشام بن عبد الملك .
(٦) تقدمة الجرح والتعديل ص ١٦١ ، ١٦٨ .
(٧) هو أبو القاسم البغوي جامع المسند .
(٨) في تاريخ بغداد ٢٦٠/٩ حدثني .
(٩) تاريخ بغداد ٢٦٠/٩ .

قال : كان شعبة إذا قام في مجلسه سائل لا يحدث حتى يعطي[1] فقام يوماً سائل ثم جلس فقال ما شأنه فقالوا[2] ضمن عبد الرحمن بن مهدي أن يعطيه درهماً .

٣٠ ـ أخبرنا عبد الله قال حدثني ابن زنجويه قال حدثنا محمد بن أبي غالب قال : حدثني هشيم قال : أخبرنا شعبة قال : خذوا عن أهل الشرف فإنهم لا يكذبون[3] .

٣١ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني عبد الله ابن أحمد قال : حدثني أبي قال : نا أبو داود عن شعبة قال : قال لي سفيان لعلينا[4] بواسط .

٣٢ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا محمد بن طريف أبو بكر الأعين قال : نا قراد أنه سمع شعبة يقول : كل شيء ليس في الحديث سمعت فهو خل وبقل[5] .

٣٣ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا محمد بن طريف أبو بكر الأعين قال : حدثنا أبو جعفر المدائني عن ورقاء قال : قلت لشعبة لم تركت حديث أبي الزبير ؟ قال رأيته يزن فاسترجح في الميزان فتركته .

٣٤ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني عمرو بن محمد الناقد قال : نا وكيع قال : قال شعبة فلان عن فلان ، مثله لا يجزىء . قال وكيع وقال سفيان الثوري : يجزىء .

---

(١) في الأصل « يعط » وما أثبته هو ما تقتضيه القواعد .

(٢) في الأصل « فقال » وما أثبته من تاريخ بغداد ٢٦١/٩ وهو ما يقتضيه السياق .

(٣) في الأصل « لا يكذبوا » وما أثبته هو ما تقتضيه القواعد .

(٤) هكذا في الأصل ، وهي غير واضحة المعنى .

(٥) هكذا في الأصل وفي الحلية ١٤٩/٧ عن شعبة « كل حديث ليس فيه حدثنا وأخبرنا فهو خل وبقل » .

٣٥ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا عبد الله بن أحمد قال : حدثني أبي قال : نا حجاج عن شعبة قال : قال لي أيوب أنت تحب الإسناد وهذا الإسناد قال : قلت أبو المهلب لم يسمعه من أبيٍّ(١) .

٣٦ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثت عن عبدان قال : سمعت أبي يقول قال : شعبة وأي شيء ألذ من أن نلقي شيخاً قد لقي الناس وأنت تستثيره وتستخرج منه العلم قد خلوت به .

٣٧ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا عمرو الناقد وسريج بن يونس وابن عباد وابن المقرىء قالوا : نا سفيان عن عمرو بن دينار قال : أخبرني عمرو بن أوس الثقفي قال : أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أردف عائشة فأعمرها من التنعيم .

٣٨ ـ قال عمرو الناقد قال : (أبو عيينة)(٢) كان شعبة يعجبه مثل هذا يعني أخبرني قال أخبرني .

٣٩ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا عثمان بن أبي شيبة قال : نا عبد الله ابن إدريس قال : قلت لشعبة كان مهدي بن ميمون عندك ثقة قال : نعم قلت فإنه أخبرني عن سلم العلوي أنه رأى أبان بن أبي عياش يكتب عن أنس سلم الذي كان يرى الهلال قبل الناس بليلة(٣) .

٤٠ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني محمد بن إسحاق قال حدثني ابن

---

(١) ذكره في تقدمة الجرح ص ١٢٩ والحديث مذكور في المسند هنا رقم ١٢٠٩ .

(٢) غير معجمة في الأصل والاعجام كما في الحلية ١٥٣/٧ ، وكتب التراجم .

(٣) هذا الأثر في تقدمة الجرح والتعديل ص ١٤٤ وفيه أن شعبة هو الذي قال : « سلم الذي كان يرى الهلال قبل الناس بليلة » ، وسلم هذا هو ابن قيس العلوي البصري وثقه ابن معين . تهذيب ١٣٥/٤ .

أبي رزمة قال نا عبدان قال حدثني أبي عن شعبة قال : لولا الحياء من الناس ما صليت على أبان ابن أبي عياش .

٤١ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني سويد بن سعيد قال : نا علي بن مسهر قال : سمعت أنا وحمزة الزيات من أبان بن أبي عياش خمس مائة حديث أو ذكر أكثر فأخبرني حمزة قال : رأيت النبي ﷺ في المنام فعرضتها عليه فما عرف منها إلا اليسير خمسة أو ستة أحاديث فتركت الحديث عنه .

٤٢ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا محمد بن عبد الله المخرمي قال : حدثنا أبو داود الطيالسي قال : نا شعبة عن سعيد بن مسروق قال : قال له رجل يا أبا بسطام من سعيد بن مسروق ؟ قال أبو سفيان الفقيه .

٤٣ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني علي بن سهل قال : نا عفان قال : سمعت شعبة يقول لولا حوائج لنا إليكم ما جلست لكم قال عفان وكان حوائجه يسأل لجيرانه الفقراء .

٤٤ ـ وسمعت شعبة يقول من ذهبنا إلى أبيه فأكرمنا فجاءنا ابنه أكرمناه ومن أتيناه فأهاننا أتانا ابنه أهناه .

٤٥ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثنا عمر بن شعبة قال : نا عفان قال : قال لي يحيى بن سعيد ما رأيت أحداً قط أحسن حديثاً من شعبة .

٤٦ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا أحمد بن إبراهيم ، قال : نا أبو داود ، قال : أخبرنا شعبة ، قال : قلت لمعاوية بن قرة وذكر حديثا فقلت له : من حدثك به ؟ قال : حدثنيه فلان إسترحت من رهقك يا شعبة .

٤٧ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني عبد الله بن أحمد قال : سمعت أبي

يقول : حدثنا يحيى بن سعيد ، قال : مات شعبة سنة ستين وهو ابن خمس وسبعين[1] .

أخبار عمرو بن مرة[2]

٤٨ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني عبد الله بن سعيد الأشج قال : حدثنا أحمد بن بشير قال : نا مسعر قال : سمعت عبد الملك بن ميسرة ونحن في جنازة عمرو بن مرة وهو يقول إني لأحسبه خير أهل الأرض .

٤٩ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا أبو سعيد الأشج قال : نا عبد العزيز القرشي عن مسعر قال : لم يكن بالكوفة أحد أحب اليَّ ولا أفضل من عمرو ابن مرة .

---

(١) هكذا في الأصل عن يحيى بن سعيد وهو ابن خمس وسبعين لكن ذكر في تاريخ بغداد ٩/٢٦٦ عن أبي حفص عمر بن علي أن شعبة مات وهو ابن سبع وسبعين وعن أبي الوليد الطيالسي استكمل شعبة سبعاً وسبعين وطعن في ثمان . وذكر في التهذيب ٤/٣٤٥ عن أبي بكر بن منجويه أنه مات وله سبع وسبعون سنة ا . هـ .

(٢) هو عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق بن الحارث بن سلمة بن كعب بن وائل الجملي المرادي أبو عبد الله الكوفي الأعمى قال : في التقريب ١/٧٨ « ثقة عابد كان لا يدلس ورمي بالارجاء » ومصادر ترجمته هي : ـ

١ ـ تذكرة الحفاظ ١/١٢١ .
٢ ـ شذرات الذهب ١/١٥٢ .
٣ ـ التهذيب ٨/١٠٢ .
٤ ـ التقريب ١/٧٨ .
٥ ـ تقدمة الجرح والتعديل ص ١٤٨ .
٦ ـ الجرح والتعديل ٦/٢٥٧ .
٧ ـ التاريخ الكبير ٦/٣٦٨ .
٨ ـ التاريخ الصغير ١/٣٨٨ .

٥٠ ـ أخبرنا عبد الله قال : نـا أبو سعيـد قال نـا إدريس عن مسعر عن عمرو بن مرة قال : عليكم بما يجمع الله المتفرقين .

٥١ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا أحمد بن إبراهيم العبدي ، قال : نا عبد الرحمن بن غزوان أبو نوح قال سمعت شعبة يقول ما رأيت عمـرو بن مرة في صلاة قط إلا ظننت أنه لا ينفتل حتى يستجاب له .

٥٢ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا أحمد بن إبراهيم العبدي قال : نا محمد ابن معاذ قال حدثنا معاذ عن شعبة قال : ما رأيت أحداً من أصحاب الحديث إلا يدلس إلا ابن عون وعمرو بن مرة .

٥٣ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني أحمد بن زهير قال : حدثني أبو الفتح نصـر بن المغيرة قـال : قال لي سفيـان بن عيينة قلت لمسعـر من أفضل من أدركت ؟ قال ما كان أفضل من عمرو بن مرة .

٥٤ ـ أخبرنا عبد الله قال : حـدثني أحمد بن زهيـر قال : نـا علي ابن الجعد قال : أخبرنا شعبة قال : جئت مـع عمرو بن مـرة إلى المسجد وكـان ضريراً .

٥٥ ـ أخبـرنـا عبـد الله قـال : حـدثني أحمـد بن زهيـر قـال : نـا ابن الأصبهاني قال : نا عبد السلام عن أبي خالد الدالاني قال : قلت لعمرو بن مرة تحدث فلاناً وهو كذا وكذا قال : إنما استودعنا شيئاً [1] فنحن نؤديه .

٥٦ ـ أخبرنا عبد الله قال نا أحمد بن إبراهيم العبدي قال نا أبو نعيم قال مات عمرو بن مرة سنة ست عشرة ومائة .

---

(١) في الأصل « شيء » بالرفع ، وما أثبته هو ما اقتضيه قواعد النحو .

٥٧ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني أحمد بن زهير قال سمعت أحمد بن حنبل يقول : عمرو بن مرة مات سنة ست عشرة .

٥٨ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا محمد بن حميد الرازي قال نا جرير عن مغيرة قال : لم يزل في الناس بقية حتى دخل عمرو بن مرة في الإرجاء فتهافت الناس فيه .

٥٩ ـ قال أبو القاسم سمعت علي بن الجعد يقول : قدم شعبة إلى بغداد مرتين ؛ أيام أبي جعفر ، وأيام المهدي . وكتبت عنه فيهما جميعاً .

عبد الله بن أبي أوفى :

٦٠ ـ أخبرنا[١] عبد الله قال : نا علي بن الجعد بن عبيد الجوهري أبو الحسن قال : أخبرنا شعبة قال أخبرني عمرو بن مرة قال : سمعت عبد الله بن أبي أوفى ـ وكان من أصحاب الشجرة ـ قال : كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة قال اللهم صل عليهم فأتاه أبي بصدقة قال : اللهم صل على آل أبي أوفى .

عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة :

٦١ ـ أخبرنا[٢] عبد الله قال : نا علي بن الجعد قال : أخبرنا شعبة ،

---

(١) أخرجه البخاري في الزكاة باب صلاة الامام ودعائه لصاحب الصدقة ٣٦١/٣ وفي المغازي باب غزوة الحديبية ٤٤٨/٧ ، وفي الدعوات باب قول الله تبارك وتعالى (وصل عليهم) ، ١٣٦/١١ وكذا في باب هل يصلي على غير النبي ١٦٩/١١ . ومسلم في الزكاة باب الدعاء لمن أتى بصدقة ١٣٠/٣ ، وأبو داود في الزكاة باب دعاء المصدق لأهل الصدقة ٤٧٤/٤ ، والنسائي في الزكاة باب صلاة الامام على صاحب الصدقة ٢٢/٥ وابن ماجه في الزكاة باب ما يقال عنه اخراج الزكاة ٥٧٢/١ .

وهذا الحديث من الأحاديث عالية الاسناد عند ابن الجعد ، وعمرو بن مرة لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من عبد الله بن أبي أوفى .

(٢) أخرجه الترمذي في الطهارة باب ما جاء في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً =

قال : أخبرني عمرو بن مرة قال : سمعت عبد الله بن سلمة يقول دخلت على علي فقال : كان رسول الله ﷺ يقضي الحاجة ويأكل معنا اللحم ويقرأ القرآن وكان لا يحجبه أو يحجزه عن قراءة القرآن شيء ليس الجنابة .

٦٢ ـ أخبرنا[1] عبد الله قال : حدثنا علي بن الجعد قال : أنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت عبد الله بن سلمة قال : أتي أمير المؤمنين علي رضي الله عنه بسارق فقطع يده ثم أتى به الثانية فقطع رجله ثم أتى به الثالثة فقال : أقطع يده بأي شيء يأكل بأي شيء يتمسح أقطع رجله على أي شيء يمشي إني لأستحي من الله عز وجل فضربه وحبسه .

٦٣ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أنا شعبة عن المغيرة عن الشعبي قال : لا يقطع بعد يد ولا رجل .

٦٤ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي بن الجعد قال : أخبرنا شعبة عن حماد مثل ذلك .

٦٥ ـ أخبرنا[2] عبد الله قال : نا علي بن الجعد قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت عبد الله بن سلمة قال : سأل رجل علياً رضي الله

= ١/٤٥٣ وقال حسن صحيح لكن في تحفة الأحوذي ما يفيد أن الحديث لا يروى عن علي إلا من حديث عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة وكان قد كبر وأنكر من حديثه وعقلة بعض النكرة . وأبو داود في الطهار باب في الجنب يقرأ القرآن ؟ ١/٣٨١ والنسائي في الطهارة باب حجب الجنب من قراءة القرآن ١/١١٨ . وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة ١/١٩٥ وعبد الله بن سلمة ـ بكسر اللام ـ هو المرادي الكوفي (تهذيب ٥/٢٤١) .

(١) أخرجه البيهقي ٨/٢٧٥ والدارقطني في الحدود ٣/١٨٠ ومحمد بن الحسن في كتاب الأثار .

(٢) أخرجه الحاكم ٢/٢٧٦ .والبيهقي ٥/٣٠ موقوفا كما هنا ثم قال « وروى هذا من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً وفيه نظر » ، ثم ذكره من هذا الطريق المرفوع . وابن جرير ٢/٢٠٧ . والحديث ذكره السيوطي في الدر ١/٢٠٨ وقال أخرجه وكيع وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم والنحاس في ناسخه والحاكم وصححه والبيهقي في سننه .

عنه عن قوله عز وجل « وأتموا الحج والعمرة لله » ، قال : قال تخرج من دويرة أهلك .

٦٦ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي بن الجعد قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي أنه كان يقول اللهم ثبتنا على كلمة العدل في الرضا والصواب وقوام الكتاب هادين مهديين راضين مرضيين غير ضالين ولا مضلين .

٦٧ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا أحمد بن إبراهيم العبدي قال : نا أبو داود كان شعبة يقول هو ذا أنزعه من عنقي وأضعه في أعناقكم .

٦٨ ـ وقال سمعت عمرو بن مرة يقول كان عبد الله بن سلمة قد كبر وكان يحدثنا فنعرف وننكر .

٦٩ ـ أخبرنا[١] عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت عبد الله بن سلمة عن علي قال : لا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى سبح الله عز وجل في الظلمات .

شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى[٢] :

٧٠ ـ أخبرنا[٣] عبد الله قال : نا علي بن الجعد قال : نا شعبة عن عمرو

---

(١) ذكره السيوطي في الدر ٤/٣٣٤ وعزاه لابن أبي شيبة في المصنف وعبد بن حميد وابن مردويه وابن عساكر عن علي : « قلت وقد ورد مرفوعاً عن أبي هريرة في الصحيح وسيأتي ان شاء الله تعالى رقم .

(٢) تابعي ثقة مات سنة (٨٢) وقيل (٨٦) . تهذيب ٦/٢٦٠ تقريب ١/٤٩٦ .

(٣) أخرجه في المحدث الفاصل ص ٥٥٠ عن البغوي بهذا الاسناد . وأخرجه ابن ماجه في المقدمة باب التوقي في الحديث على رسول الله ﷺ ١/١١ . وأحمد في مسنده ٤/٣٧٠ ، ٣٧٢ والخطيب في الكفاية ص ٣٦٥ .

ابن مرة قال : سمعت ابن أبي ليلى كنا إذا أتينا زيد بن أرقم فنقول حدثنا عن رسول الله ﷺ فيقول : إنا قد كبرنا ونسينا والحديث عن رسول الله شديد .

٧١ ـ أخبرنا(١) عبد الله قال : نا علي قال أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت ابن أبي ليلى يقول : كان زيد بن أرقم يكبِّر على جنائزنا أربعاً ثم يكبِّر خمساً فسألناه عن ذلك ، فقال : كبَّر هذا رسولُ الله ﷺ .

٧٢ ـ أخبرنا(٢) عبد الله قال : نا علي بن الجعد قال أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى ، قال : كان سهل بن سعيد بن أبي حنيف(٣) وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية فمرت بهما جنازة فقاما فقيل إنما هو من أهـل الأرض فقالا : إن رسول الله ﷺ مرت به جنازة فقام فقيل انما هي جنازة يهودي فقال أليست نفسا .

٧٣ ـ أخبرنا(٤) عبد الله قال : حدثنا علي بن الجعد قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت ابن أبي ليلى يحدث عن البراء عن النبي ﷺ ، أنه كـان يقنت في الصبح ، قـال عمرو : فـذكرت ذلـك لإبراهيم فقـال لم يكن

---

(١) أخرجه مسلم في الجنائز باب الصلاة على القبر ٢/٦٢١ . والترمذي في الجنائز باب ما جاء في التكبير على الجنازة ٤/١٠٤ . وقال حسن صحيح . وأبو داود في الجنائـز باب التكبيـر على الجنازة ٨/٤٩٤ . والنسائي في الجنائز باب عدد التكبير على الجنازة ٤/٥٩ . وابن ماجة في الجنائز باب ما جاء فيمن يكبر خمساً ١/٤٨٢ . وقد أجمع الصحابة على أربع كما في رقم ٩٧ .

(٢) أخرجه البخاري في الجنائز باب من قام لجنازة يهودي ٣/١٧٩ وفيه بيان أن المراد من أهل الارض أهل الذمة . ومسلم في الجنائز باب القيام للجنازة ٢/٦٢١ . وقيس بن سعد هو ابن سعد ابن عبادة .

(٣) هكذا في الأصل وهو خطأ وصوابه (سهل بن حنيف) كما يظهر من التخريج .

(٤) أخرجه مسلم في المساجد باب استحباب القنـوت في جميع الصلوات ٢/٣٢٣ وفيـه الصبح والمغرب « وليس فيه ذكر قول عمرو لابراهيم ، والطحاوي في بـاب القنوت في صـلاة الفجر وغيرها ١/٢٤٢ كما في رواية مسلم . وعبـد الرزاق ٣/١١٣ كـرواية مسلم أيضـاً . والبيهقي ٢/٢٠٥ من طريق ابن الجعد كما هنا .

كأصحاب عبد الله كان صاحب إمراً[1] ، قال : فرجعت فتركت القنوت فقال أهل مسجدنا بالله ما رأينا كاليوم قط شيئاً لم يزل في مسجدنا قال : فرجعت إلى القنوت فبلغ ذلك إبراهيم فلقيني فقال هذا مغلوب على صلاته .

٧٤ ـ أخبرنا[2] عبد الله قال : نا علي بن الجعد قال : أخبرنا شعبة عن عمرو قال : سمعت ابن أبي ليلى يقول ماحدثنا أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى ، غير أم هانيء فإنها قالت : إن الرسول ﷺ دخل عليها يوم الفتح يعني فتح مكة فاغتسل ثم صلى ثمان ركعات قالت لم أره صلى أخف منها غير أنه أتم الركوع والسجود .

٧٥ ـ أخبرنا[3] عبد الله قال : نا علي بن الجعد قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى أن رجلاً منهم كان ضريراً فسأل النبي ﷺ ، فقال : إن بيني وبين المسجد نخلاً ؟ قال : أليس تسمع النداء ؟ قال : نعم ، فإذا سمعت فأته .

---

(١) هكذا في الأصل وفي البيهقي أمرء .

(٢) أخرجه البخاري في تقصير الصلاة باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها ٢/٥٧٨ وفي التهجد باب صلاة الضحى في السفر ٣/٥١ وفي المغازي باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح ٨/١٩ . ومسلم في المسافرين باب استحباب صلاة الضحى ٢/٣٦٩ ، والترمذي في الوتر باب ما جاء في صلاة الضحى ٢/٥٨٣ ، وقال حسن صحيح . وأبو داود في التطوع باب صلاة الضحى ٤/١٧٠ .

(٣) حديث مرسل وقد روى موصولاً اخرجه أبو داود في الصلاة باب التشديد في ترك الجماعة ٢/٢٥٨ باسناده عن ابن ابي ليلى عن ابن أم مكتوم ، والنسائي في الامامة باب المحافظة على الصلوات حيث ينادي بهن ٢/٨٥ ، والحديث روى عن ابن أم مكتوم من غير طريق ابن أبي ليلى أخرجه الحاكم ١/٢٤٦ ـ ٢٤٧ . وابن ماجه في المساجد باب التغليظ في التخلف عن الجماعة ١/٢٦٠ . كما أخرجه مسلم باسناده عن ابن هريرة قال اتى النبي ﷺ رجل أعمى فقال . . . الحديث . كتاب المساجد باب فضل صلاة الجماعة والتشديد في التخلف عنها ٢/٢٩٨ .

شعبة عن عمرو عن أبي وائل[1] :

٧٦ ـ أخبرنا[2] عبد الله قال : حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا وائل قال : جاء رجل إلى عبد الله فقال : إني قرأت المفصل الليلة في ركعة فقال : عبد الله هذا كهذ الشعر ، لقد عرفت النظائر التي كانت يقرؤ ها رسول الله ﷺ قال : فذكر عشرين سورة من المفصل يقرن بين السورتين .

٧٧ ـ أخبرنا[3] عبد الله قال : حدثنا علي بن الجعد قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت أبا وائل عن عائشة عن النبي ﷺ وسلم قال : إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها كتب لها أجر ولزوجها مثل ذلك وللخازن مثل ذلك

---

(١) ابو وائل هو شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي ادرك النبي ﷺ ولم يره روى عن كبار الصحابة وهو ثقة مات في خلافة عمر ابن عبد العزيز / تهذيب ٣٦١/٤ . تقريب ٣٥٤/١ .

(٢) أخرجه البخاري في الأذان باب الجمع بين السورتين في الركعة ٢٥٥/٢ . وفي فضائل القرآن باب الترتيل في القراءة ٨٨/٩ . ومسلم في المسافرين باب ترتيل القرآن واجتناب السهو ٤٧٠/٢ ، وفيه أن السائل اسمه نهيك بن سنان . وأبو داود في قيام رمضان باب تحزيب القرآن ٢٧٣/٤ .

(٣) أخرجه البخاري في الزكاة باب أجر الخادم اذا تصدق بأمر صاحبه وفي الباب الذي يليه ٣٠٢/٣ ـ ٣٠٣ ، وفيهما عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة وأخرجه من غير طريق أبي وائل عن مسروق عن عائشة في كتاب الزكاة أيضاً باب من أمر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه ٢٩٣/٣ ، وفي كتاب البيوع باب قول الله تعالى : ﴿ انفقوا من طيبات ما كسبتم ﴾ ٣٠٠/٤ وفيه مسروق أيضاً ومسلم في الزكاة باب أجر الخازن والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها ٦١/٣ ـ ٦٣ وأبو داود في الزكاة باب المرأة تصدق من بيت زوجها ١٠١/٥ وابن ماجه في التجارات باب ما للمرأة من مال زوجها ٧٦٩/٢ ، وفيه مسروق . قلت لم أر من أخرجه عن ابي وائل عن عائشة وفي المراسيل لابن ابي حاتم ص ٥٩ عن أحمد ابن محمد الاثرم قال : قلت لابي عبد الله أحمد بن حنبل : أبو وائل سمع من عائشة ؟ قال : ما أرى . أدخل بينهما ، مسروق في غير شيء وذكر حديث « إذا انفقت المرأة » ـ وهو الحديث الذي معنا ـ وعليه ففي الاسناد سقط بينته الروايات الأخرى .

من غيـر أن ينقص بعضهم من أجر بعض شيئاً لزوجهـا بما إكتسب ولهـا بما أنفقت .

٧٨ ـ قال أبو القاسم بن منيع روى هذا الحديث شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن عائشة ، ورواه شعبة أيضاً عن الأعمش ومنصور عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة .

٧٩ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي بن الجعد قال : أنا شعبة عن منصور والأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة مثله وزاد فيه « غير مفسدة » .

٨٠ ـ أخبرنا[١] عبد الله قال : نا علي بن الجعد ، قال : أنا شعبـة قال أخبرني عمرو بن مرة قال : سمعت أبا وائل يقول : سمعت عبد الله بن مسعود ، يقول : إذا قال الرجل للرجل أنت عدو[٢] لي فقد كفر أحدهما بالاسلام .

٨١ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي بن الجعد قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا وائل يحدث عن كردوس بن عمرو[٣] وكان ممن قرأ الكتب قال إن فيما أنزل الله عز وجل من الكتب إن الله عز وجل يبتلى العبد وهو يحبه ليسمع تضرعه .

٨٢ ـ أخبرنا[٤] عبد الله قال : حدثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن عبد الله بن عمرو

---

(١) أخرجه البخاري في الادب المفرد باب السباب ص ١٥٢ .

(٢) في الأصل « عدوا » وما أثبته هو ما تقتضيه القواعد .

(٣) تهذيب التهذيب ٨/٤٣١ .

(٤) حديث موقوف وفي مجمع الزوائد ١٠/٢١٥ ما مفاده ان البزار أخرجه موقوفاً كما هنا وأن الطبراني أخرجه في الاوسط عن ابن عمرو يرفعه .

وله شاهد عن أبي هريرة وأبي أيوب اخرجه مسلم في التوبة باب سقوط الذنوب بالاستغفار ٥/٥٩٢ .

قال : لو أن العباد لم يذنبوا لخلق الله عز وجل عباداً يذنبون ويغفر لهم إنه هو الغفور الرحيم .

عمرو عن سالم بن أبي الجعد[1] :

٨٣ ـ أخبرنا[2] عبد الله قال : حدثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت سالم بن (أبي) الجعد ، قال : قيل لثوبان حدثنا عن رسول الله ﷺ قال : كذبتم عليّ وقلتم على ما لم أقل قالوا : حدثنا قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفع له بها درجة وحط عنه بها خطيئة .

٨٤ ـ أخبرنا[3] عبد الله قال : نا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة وحصين بن عبد الرحمن عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال أصابنا عطش بالحديبية فجهشنا إلى النبي ﷺ ، وبين يديه تور ماء ، فقال : بأصبعه هكذا ، فقال : خذوا فجعل الماء يتخلل من بين أصابعه كأنها عيون قال عمرو في حديثه : فوسعنا وكفانا . وقال حصين فشربنا وتوضأنا .

---

(١) سالم بن أبي الجعد الاشجعي الكوفي تابعي ثقة مات سنة سبع أو ثمان وتسعين وقيل مائة أو بعد ذلك . ولم يثبت أنه جاوز المائة (تقريب ١ / ٢٧٩ تهذيب ٣ / ٤٣٢) . وكلمة (أبي) سقطت من الاصل من هذا العنوان ومن الحديث الذي يليه والتصحيح من اسناد حديث رقم ٨٤ ومن كتب الرجال

(٢) أخرجه مسلم في الصلاة باب فضل السجود والحث عليه ٢ / ١٢٥ . والترمذي في الصلاة باب ما جاء في كثرة الركوع والسجود ٢ / ٣٩٧ . والنسائي في التطبيق باب ثواب من سجد لله عز وجل سجدة ٢ / ١٨٠ الجميع من غير طريق شعبة . وأحمد في مسنده ٥ / ٢٧٦ من طريق شعبة .

(٣) أخرجه البخاري في المناقب باب علامات النبوة في الاسلام ٦ / ٥٨١ وفي المغازي باب غزوة الحديبية ٧ / ٤٤١ وفي الاشربة باب شرب البركة والماء المبارك ١٠ / ١٠١ . والدارمي في المقدمة باب ما أكرم الله النبي ﷺ من تفجير الماء من بين أصابعه ١ / ٢١ وأحمد ٣ / ٣٥٣ .

ومن حديث عمرو بن مرة عن أبي حمزة الأنصاري[1] :

٨٥ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثني أحمد بن زهير قال سمعت يحيى بن معين يقول أبو حمزة مولى الأنصاري روى عنه عمرو اسمه[2] طلحة بن يزيد لم يرو عنه غيره .

٨٦ ـ أخبرنا[3] عبد الله قال : حدثني علي بن الجعد ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا حمزة الأنصاري يقول سمعت زيد بن أرقم يقول : أول من صلى مع النبي ﷺ عليّ قال عمرو : فذكرت ذلك لإبراهيم فأنكره وقال أبو بكر .

٨٧ ـ أخبرنا[4] عبد الله قال : نا علي قال أخبرنا شعبة قال : أخبرني عمرو ابن مرة : قال سمعت أبا حمزة الأنصاري يقول : سمعت زيد بن أرقم يقول : قال لنا رسول الله ﷺ في بعض أسفاره في منزل نزلوه ما أنتم بجزء من مائة ألف جزء ممن يرد عليّ الحوض من أمتي قال أبو حمزة : فقلت لزيد كم أنتم يومئذ ، قال : ثمان مائة أو تسع مائة .

٨٨ ـ أخبرنا[5] عبد الله قال : حدثني علي بن الجعد قال : أنا شعبة عن

---

(١) هو طلحة بن يزيد الأيلي أبو حمزة الكوفي تابعي ثقة (تهذيب ٥/٢٩ تقريب ١/٣٨٠) .

(٢) الضمير في (اسمه) يعود علي أبي حمزة .

(٣) أخرجه الترمذي في المناقب باب منه ١٠/٢٣٨ وقال حسن صحيح . وأحمد ٤/٣٦٨ ، ٣٧٠ . وابن سعد في الطبقات ٣/٢١ « أما انكار ابراهيم فلا وجه له فأبو بكر أول من أسلم من الرجال وعليّ أول من أسلم من الصبيان » ا.هـ. كذا في تحفة الأحوذي .

(٤) أخرجه أبو داود في السنة باب في الحوض ١٣/٨٠ . وأحمد ٤/٣٧١ ـ ٣٧٢ .

(٥) أخرجه البخاري في مناقب الانصار باب اتباع الانصار ٧/١١٤ . وأحمد ٤/٣٧٣ ، وأخرجه ابو نعيم في المستخرج عن إبن الجعد كذا في الفتح ٧/١١٥ . وفاعل نميت هو عمرو . وابن ابي ليلى هو عبد الرحمن وزيد بن ارقم .

عمرو بن مرة ، قال : سمعت أبا حمزة الأنصاري قال : قالت الأنصار يا رسول الله إن لكل قوم أتباعاً وإنا قد اتبعناك فادع الله أن يجعل اتباعنا منا قال : اللهم اجعل أتباعهم منهم قال عمرو : فنميت ذلك إلى ابن أبي ليلى فقال زعم ذلك زيد .

٨٩ ـ أخبرنا[١] عبد الله قال : نا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا حمزة الأنصاري يحدث عن رجل من بني عبس عن حذيفة أنه انتهى إلى النبي ﷺ حين قام في صلاته من الليل فلما دخل في الصلاة قال الله أكبر ذا الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة ثم قرأ البقرة ثم ركع وكان ركوعه نحواً[٢] من قيامه يقول لربي الحمد لربي الحمد ثم رفع رأسه وكان قيامه بعد الركوع نحواً[٢] من ركوعه يقول لربي الحمد لربي الحمد ثم سجد فكان سجوده نحواً[٢] من قيامه بعد الركوع يقول سبحان ربي الأعلى ثم رفع رأسه فكان بين السجدتين نحواً[٢] من سجوده يقول رب اغفر لي رب[٣] إغفر لي حتى صلى أربع ركعات قرأ فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام .

عمرو بن مرة عن مرة الهمداني[٤] :

٩٠ ـ أخبرنا[٥] عبد الله قال : نا علي بن الجعد قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن

---

(١) أخرجه أبو داود في الصلاة باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده ٣/١٢٥ عن ابن الجعد وآخر . والنسائي في التطبيق باب ما يقول في قيامه ذلك ٢/١٥٧ وفي باب الدعاء بين السجدتين ٢/١٨٣ . وابن ماجه في اقامة الصلاة باب ما يقول بين السجدتين ١/٢٨٩ من طريقين الأول عن عمرو عن طلحة ـ أبو حمزة ـ عن حذيفة أي بدون المجهول الذي من بني عبس . أما الرجل المجهول الذي في هذا الاسناد فقال : ابن حجر في التقريب ٢/٥٨٧ كأنه صلة بن زفر .

(٢) في الأصل « نحو » اثبته هو ما تقتضيه قواعد النحو .

(٣) كررها في الأصل خطأ .

(٤) هو مرة بن شراحيل الهمداني الكوفي المعروف بمرة الطيب وليس هو والد عمرو الراوي عنه وهو تابعي ثقة توفي سنة ست وسبعين (تهذيب ١٠/٨٨) .

(٥) الجزء الأول من الحديث أخرجه البخاري في الأدب باب الهدي الصالح ١٠/٥٠٩ وفي الاعتصام =

مرة قال سمعت مرة الهمداني قال كان عبد الله يقول : إن أصدق الحديث كتاب الله جل وعز وأحسن الهدى ، هدى محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وإنما تودعون لآت وما أنتم بمعجزين قال وحدثني بهذا مرة أو غير مرة ألا إنما البعيد ما ليس آتيا ألا وعليكم بالصدق فإنه يهدي إلى الجنة وما يزال الرجل يصدق حتى يكتب صديقاً ويثبت البر في قلبه فلا يكون للفجور موضع إبرة يستقر فيها وإياكم والكذب فانه يهدي إلى النار وما يزال الرجل يكذب حتى يكتب كذاباً ويثبت الفجور في قلبه فلا يكون للبر موضع إبرة يستقر فيها .

٩١ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت مرة الهمداني قال : تمنى عبد الله لنفسه ولأهله الموت فقيل له تمنيت لأهلك فلم تمنى لنفسك فقال : لو أني أعلم أنكم تسلمون ـ قال علي بن الجعد أحسبه قال ـ على حالكم هذا لتمنيت أن أعيش فيكم عشرين سنة .

عمرو عن يحيى بن الجزار[1] .

٩٢ـأخبرنا[2] عبد الله قال : نا علي بن الجعد قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت يحيى بن الجزار عن ابن عباس قال : جئت أنا وغلام من بني هاشم على حمار فمررنا بين يدي النبي ﷺ وهو يصلي فنزلنا وتركنا الحمار

= باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ١٣ /٢٤٩ والحاكم ١ /١٠٣ أما الجزء الثاني فأخرجه البخاري عن عبد الله عن النبي ﷺ في الأدب باب قول الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ﴾ ١٠ /٥٠٧ ، ومسلم في البر باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله ٥ /٤٦٦ ، والترمذي في البر باب ما جاء في الصدق والكذب ٦ /١٠٦ ، وأبو داود في الأدب باب التشديد في الكذب ١٣ /٣٣٣ وأخرجه مالك في الموطأ كتاب الكلام باب ما جاء في الصدق والكذب ٢ /٩٨٩ بلاغاً موقوفاً .

(١) يحيى بن الجزار العرني ـ بضم العين وفتح الراء ـ الكوفي تابعي ثقة (تهذيب ١١ /١٩١) .

(٢) أخرجه مسلم في الصلاة باب سترة المصلي ٢ /١٤٠ . وأبو داود في الصلاة باب من قال الحمار لا يقطع الصلاة ٢ /٤٠٢ ـ ٤٠٤ من طريقين أحدهما عن يحيى لكن عن أبي الصهباء عن ابن عباس وسيأتي هذا الحديث أيضاً في مسند ابن الجعد عن يحيى عن صهيب عن ابن عباس رقم ١٦٣ ، والنسائي في القبلة باب ذكر ما يقطع الصلاة وما لا يقطع إذا لم يكن بين يدي المصلي سترة =

يأكل من بقل الأرض أو قال : من نبات الأرض فدخلنا معه في الصلاة قال : رجل لشعبة كان بين يديه عنزة قال لا .

٩٣ ـ أخبرنا[1] عبد الله قال حدثنا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت يحيى بن الجزار عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ كان يصلي فأراد جدي أن يمر بين يديه فجعل يتقيه .

عمرو عن خيثمة[2] :

٩٤ ـ أخبرنا[3] عبد الله ، قال : حدثنا علي قال أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت خيثمة ، قال : صليت إلى جنب ابن عمر فرأى بين يديه خللاً فغمزني وأشار إليّ أتقدم فلم أتقدم ، وجعلت (أظن بمكاني)[4] إلى جانبه لأجلس إليه إذا جلس فأسمع منه فلما رآني لا أتقدم تقدم هو .

عمرو عن سعيد بن المسيب :

٩٥ ـ أخبرنا[5] عبد الله قال : نا علي قال : أنا شعبة ، قال : أخبرني

= ٢/٥٠ ، وفيه أن الغلام هو الفضل بن العباس ومن طريق آخر عن يحيى عن صهيب عن ابن عباس ص ٥١ ، والبيهقي في الصلاة باب الدليل على أن مرور الحمار بين يديه لا يفسد الصلاة ٢/٢٧٧ وفيه يحيى عن صهيب عن ابن عباس قلت : ومن هذه الطرق يتضح أنه سقط راو من الاسناد بينته الروايات الأخرى . والله أعلم .
وصهيب المذكور في الروايات الأخرى هو صهيب البصري مولى عبد الله بن عباس وهو ثقة .

(١) أخرجه أبو داود في الصلاة باب سترة الامام سترة من خلفه ٢/٣٩٩ ، وأحمد ١/٢٩١ وفيه « لم يسمعه ـ أي يحيى ـ منه ـ أي من ابن عباس » وأخرجه ص ٣٤١ من نفس الجزء .

(٢) هو خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة الكوفي تابعي ثقة مات سنة ثمانين وقيل بعدها (تهذيب ٣/١٧٨) .

(٣) أخرجه الطحاوي في معاني الآثار في الصلاة باب من صلى خلف الصف وحده ١/٣٩٧ .

(٤) هكذا في الأصل وفي معاني الآثار (أضيق بمكاني) .

(٥) أخرجه مسلم في الصلاة باب الأمر بتخفيف الصلاة في تمام ٢/١٠٧ . وابن ماجة في اقامة الصلاة باب من أم قوماً فليخفف ١/٣١٦ . وأحمد في مسنده ٤/٢١٨ .

عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب أن عثمان بن أبي العاص حدث قال : إن آخر ما عهد إليَّ رسول الله ﷺ إذا أممت[1] قوماً فأخف بهم .

٩٦ ـ أخبرنا[2] عبد الله ، قال : نا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : قدم معاوية المدينة وكان آخر قدمة قدمها فخطبنا فأخرج كبة من شعر فقال : ما كنت أرى أن أحداً يفعل هذا غير اليهود إن رسول الله ﷺ سماه الزور يعني الوصال .

٩٧ ـ أخبرنا[3] عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن عمر قال : كل ذلك قد كان أربعاً وخمساً فاجتمعنا على أربع التكبير على الجنازة .

٩٨ ـ أخبرنا[5] عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت سعيد بن المسيب ، قال : صلى أبو هريرة على ابن لي صغير .

---

(١) في الأصل (أمت) والتصحيح من مسلم ١٠٧/٢ وغيره .

(٢) أخرجه البخاري في احاديث الانبياء باب ٥١٢/٦ من طريق غير الذي معنا ومن الطريق الذي معنا في نفس الباب ص ٥١٥ وأيضاً في كتاب اللباس باب وصل الشعر . ٣٧٤/١٠ . ومسلم في اللباس باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة حـ٤ ص٨٣٩ . والنسائي في الزينة باب وصل الشعر بالخرق ١٢٤/٨ والكبة هي بضم الكاف وتشديد الباء وهي شعر مكفوف بعضه على بعض قاله النووي .

(٣) أخرجه البيهقي في الجنائز باب ما يستدل به على أن أكثر الصحابة اجتمعوا على أربع ٣٧/٤ من طريق ابن الجعد . وأفاد كلام الحافظ ابن حجر في الفتح ٢٠٢/٣ ان ابن المنذر أخرجه باسناد صحيح وراجع التلخيص ١٢١/٢ .

(٤) أخرج البيهقي في الجنائز باب السقط يغسل ويكفن ويصلي عليه ٩/٤ عن أبي هريرة أنه صلى على المنفوس .

عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير :

٩٩ـ أخبرنا[1] عبد الله ، قال: نا علي قال: أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، قال : لو أني أكلت خبزاً ولحماً وشربت لبن اللقاح ما باليت أن أصلي ولا أتوضأ إلا أن أمضمض فيّ وأغسل أصابعي من غمر اللحم .

١٠٠ ـ أخبرنا[2] عبد الله ، قال : نا علي قال : أنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت سعيد بن جبير يقول في الأمة إذا زنت لم تجلد ، قال : فسألت ابن أبي ليلى فقال : لقد أدركت بقايا الأنصار يجلدون ولائدهم إذا زنين .

١٠١ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال أنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت سعيد بن جبير يقول : لا يصلي على الصبي الصغير ، قال عمرو : فذكرت ذلك لابن أبي ليلى ، فقال : لقد أدركت بقايا الأنصار يصلون على الصبي الصغير من صبيانهم في مجالسهم .

١٠٢ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : كان سعيد بن جبير وأبو البحتري يشتكيان بطونهما وكانا يقومان فيبولان عند باب البيت أو قريباً من باب البيت ثم يدخلان فيسلمان .

١٠٣ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا شعبة وكان الحكم يفعله ويقولن إن إبراهيم كان يفعله .

١٠٤ ـ أخبرنا[3] عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن

---

(١) أخرجه البيهقي ١٦٠/١ . والغمر ـ بالتحريك ـ الدسم والزهومة من اللحم كذا في النهاية ٣٨٥/٣ .

(٢) أخرجه البيهقي في الحدود باب حد الرجل أمته اذا زنت ٢٤٥/٨ .

(٣) عبد الرزاق ٩١/٢ ، والبيهقي ٥٠/٢ تعليقاً .

مرة قال : صليت خلف سعيد بن جبير فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، ثم قرأ ولا الضالين ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم[١] ، وكان لا يتم التكبير ويسلم تسليمة واحدة .

١٠٥ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثنا علي قال أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : صليت خلف إبراهيم فلم أسمعه يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم وكان يتم التكبير ويسلم عن يمينه وعن شماله .

١٠٦ ـ أخبرنا عبد الله قال : حدثنا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال كنت ليلة بالمدينة فلم أصل[٢] ، من الليل فصليت بعد أن طلع الفجر ثمان ركعات فقال لي سعيد بن المسيب : قد رأيت صلاتك ، قال إني وعكت من الليل قال إنما هما ركعتان .

عمرو عن عاصم العنزي[٣] :

١٠٧ ـ أخبرنا[٤] عبد الله قال : نا علي قال : أنا شعبة عن عمرو بن مرة ،

---

(١) أي أنه كان يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم في أول الفاتحة وفي أول السورة التي يقرأها بعدها .

(٢) في الأصل « أصلي » ، وأثبت ما تقتضيه القواعد .

(٣) هو عاصم بن عمير العنزي ـ بفتح العين والنون ـ وثقه ابن حبان . (خلاصة ٢/١٩ . تهذيب ٥/٥٥ . تقريب ١/٣٨٥) .

(٤) أخرجه ابن حبان في الجماعة باب فيما يستفتح الصلاة من التكبير وغيره ص ١٢٣ زوائد وأبو داود في الصلاة باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء ٢/٤٦٩ . وابن ماجه في اقامة الصلاة باب الاستعاذة في الصلاة ١/٢٦٥ . وأحمد ٤/٨٠ من طريقين الأول فيه عمرو عن رجل عن نافع بن جبير والثاني فيه عن عمرو عن رجل من عنزة عن نافع وفي ص ٨٣ ، لكن عن غير شعبة وفيه عمرو عن عباد بن عاصم عن نافع . وفي تصحيح ابن حبان للحديث نظر فان فيه اختلافاً على راويه عن نافع بن جبير قال ابن حجر في التهذيب ٥/٥٥ ، « وقال البزار اختلفوا في اسم العنزي الذي رواه وهو غير معروف وقال البخاري لا يصح . قلت لكن الاضطراب هنا لا يطعن في الحديث فان الطرق التي فيها عباد بن عاصم أو عمار بن عاصم ليست في درجة الطرق التي فيها عاصم العنزي خاصة ان الاخير فى ابن حبان . والله أعلم ،

قال : سمعت عاصم العنزي يحدث عن ابن جبير[1] ، بن مطعم عن أبيه أنه رأى النبي ﷺ يصلي قال : فكبر فقال : الله أكبر كبيراً ثلاث مرات ، والحمد لله كثيراً ثلاث مرات ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً ثلاث مرات ، اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم ، من همزه ونفخه ونفثه .

قال عمرو : نفخه الكبر ونفثه الشعر وهمزه الموتة .

عمرو عن أبي عبيدة بن عبد الله[2] :

١٠٨ ـ أخبرنا[3] عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو ابن مرة قال : سألت أبا عبيدة هل كان عبد الله ليلة الجن مع النبي ﷺ ، قال : ما كان ذلك .

١٠٩ ـ أخبرنا[4] عبد الله ، قال : نا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سألت أبا عبيدة عن وتر عبد الله فقال كان يوتر بثلاث فاعلاً في آخر الليل .

١١٠ ـ أخبرنا[5] عبد الله قال : نا علي قال : نا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا عبيدة قال : كان صلاة عبد الله التي لا يكاد يدع أربعاً قبل الظهر

---

(١) هو نافع بن جبير (تهذيب ١٠/٤٠٤) .

(٢) هو عامر بن عبد الله بن مسعود مشهور بكنيته كوفي ثقة (تهذيب ٥/٧٥ تقريب ٢/٤٤٨) .

(٣) يؤيد ذلك ما أخرجه مسلم في الصلاة باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن ٢/٩٢ ، عن عبد الله قال لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ وددت أن كنت معه . وراجع الدارقطني في الطهارة باب الوضوء بالنبيذ ١/٧٧ والسنن والآثار ١/١٦٧ والتاريخ الصغير ١/٢٠٢ والمجموع ١/٩٤ . والمراد بعبد الله ، عبد الله بن مسعود .

(٤) فيه رواية أبي عبيدة عن أبيه وأبو عبيدة هو عامر بن عبد الله بن مسعود وهو لم يسمع من أبيه كذا في المراسيل ص ١٥١ وفي تقدمه الجرح والتعديل ص ١٤٧ وفي التهذيب ٥/٧٥ .

(٥) فيه ما في سابقه .

وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر .

١١١ ـ أخبرنا[١] عبد الله ، قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو ابن مرة ، قال : سمعت أبا عبيدة يقول كان عبد الله يقول سليمة العين والأذن يعني الأضحية .

عمرو عن أبي الضحى[٢] :

١١٢ ـ أخبرنا[٣] عبد الله قال : حدثنا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال سمعت أبا الضحى عن مسروق قال : قال لي رجل من أهل مكة ، هذا مقام أخيكم تميم الداري لقد رأيته ذات ليلة حتى أصبح أو كرب أن أصبح يقرأ بآية من القرآن يركع بها ويسجد ويبكي : ﴿ أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون ﴾ .

عمرو عن هلال بن يساف :

١١٣ ـ أخبرنا[٤] عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن

---

(١) فيه ما في سابقيه .

(٢) هو مسلم بن صبيح الهمداني مولاهم . أبو الضحى الكوفي مشهور بكنيته . ثقة مات سنة مائة (تقريب ٢/٢٤٥ تهذيب ١٠/١٣٢) .

(٣) قال في الدر ٦/٣٥ أخرجه ابن المبارك وسعيد بن منصور وابن سعد وابن أبي شيبة وعبد الله بن أحمد في زوائد الزهد والطبراني . وذكره في صفة الصفوة ١/٧٣٨ .

(٤) أخرجه ابن حبان في الامامة باب فيمن يصلي خلف الصف وحده ص ١١٦ ، والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الصلاة خلف الصف وحده ٢/٢٦ . وأبو داود في الصلاة باب الرجل الذي يصلي وحده خلف الصف ٢/٣٧٦ أخرج هؤلاء الائمة الحديث عن عمرو عن هلال عن عمرو =

مرة ، قال : سمعت هلال بن يساف يحدث عن عمرو بن راشد عن وابصة بن معبد الأسدي عن النبي ﷺ ، أنه رأى رجلاً يصلي في صف وحده فأمره أن يعيد الصلاة .

١١٤ ـ أخبرنا عبد الله ، قال : نا علي ، قال : أخبـرنا شعبـة ، قال : سألت حماداً فقال : يعيد الصلاة .

١١٥ ـ أخبرنا[١] عبد الله نا علي أنا شعبة ، قال : سألت حماداً فقال : كذب قال إبراهيم يدخل في الصف أو يخرج إليه رجلاً من الصف فيقوم معه .

= ابن راشد عن وابصة لكن روى الحديث عن حصين عن هلال عن زياد بن أبي الجعد عن وابصة .
فخالف حصين عَمرا ، وقد أعل بعضهم الحديث بذلك قال الشافعي : « قد سمعت من أهل العلم بالحديث من يذكر أن بعض المحدثين يدخل بين هلال ابن يساف ووابصة رجلاً ومنهم من يرويه عن هلال عن وابصة سمعه منه ، وسمعت بعض أهل العلم منهم كان يوهنه بما وصفت وأعله غيره بـأن هلال بن يساف رواه عن عمرو بن راشد عن وابصة وعن زياد عن أبي الجعد عن وابصة ، ذكر ذلك ابن حبان في صحيحه ، وقال سمع هذا الخبر هلال بن يساف من عمرو بن راشد وسمعه من زياد بن أبي الجعد كلاهما عن وابصة ، قال : هما طريقان جميعاً محفوظان فادخال زياد وعمرو بن راشد بين هلال ووابصة لا يوهن الحديث شيئاً .
وأما العلة الثانية فباطلة وقد أشار ابن حبان الى بطلانها فقال : « ذكر الخبر المدحض من زعم ان هلال بن يساف تفرد بهذا الخبر » ، ثم ساق من حديث عبيد بن أبي الجعد عن أبيه زياد بن أبي الجعد عن وابصة فذكـره ، فالحديث محفوظ أ . هـ. من شرح ابن القيم على سنن أبي داود .
قلت : ١ ـ الحديث من جميع طرقه المتقدمة عن حصين وعمرو بن مرة وعبيـد بن أبي الجعد جميعها أخرجها البيهقي في سننه ٣/١٠٤ ، ١٠٥ .
٢ ـ ثبت أن هلال بن يساف سمع من وابصة تهذيب ١١/٨٦ ـ فرواية الحديث عن هلال عن وابصة مرة وعنه عن رجل عن وابصة لايقدح في الحديث لانها زيادة في الاسناد فهو سمعه نازلاً مرة وعالياً أخرى فرواه على الوجهين ولا شيء في ذلك والله أعلم .

(١) أخرج البيهقي ٣/١٠٥ باسناده عن ابراهيم في الرجل يصلي خلف الصف وحده ، فقال صلاته تامة وليس له تضعيف قال البيهقي : يريد لا يكون له تضعيف الأجر بالجماعة .

عمرو عن الحسن بن مسلم بن يناق[1] :

١١٦ـ أخبرنا[2] عبد الله قال: نا علي، قال: أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة، قال : سمعت الحسن بن مسلم ابن يناق عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت : زوجت جارية من الأنصار فتمرط شعرها فأرادوا أن يصلوا فيه فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فلعن رسول الله ﷺ الواصلة والمستوصلة .

عمرو عن إبراهيم النخعي :

١١٧ ـ أخبرنا[3] عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت إبراهيم النخعي عن ابن عباس في المستحاضة قال : تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلاً ، وتؤخر المغرب وتعجل العشاء ، وتغتسل لهما غسلاً وتغتسل للصبح غسلاً .

١١٨ ـ أخبرنا[4] عبد الله نا علي أنا شعبة :قال نا عمرو بن مرة ،قال : سمعت إبراهيم يقول إن غلاماً لآل الأسود شهد القادسية فأبلى فأراد الأسود أن يعتقه فذكر ذلك لعمر بن الخطاب ، فقال دعه حتى يشب عبد الرحمن مخافة الضمان .

---

(١) الحسن بن مسلم بن يناق المكي ثقة (تقريب ١/ ١٧١ تهذيب ٢/ ٣٢٢) .

(٢) أخرجه البخاري في اللباس باب وصل الشعر ١٠/ ٣٧٤ . ومسلم في اللباس باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ٤/ ٨٣٥ . والنسائي في الزينة باب المستوصلة ٨/ ١٢٥ . وتمرط معناه تساقط كما في رواية اخرى .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ١/ ٣٠٥ عن ابن عباس وعلي بن أبي طالب . والبيهقي ١/ ٣٥٦ عن ابن عباس معلقاً ، واخرجه أيضاً عن عائشة موصولاً مرفوعاً ١/ ٣٥٢ .

(٤) أخرجه البيهقي في العتق باب من قال يعتق بالقول ويدفع القيمة ١٠/ ٢٧٨ وفيه أن ابراهيم سمع ذلك من عبد الرحمن بن يزيد .

١١٩ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : رأيت إبراهيم صلى على جنازة فسلم تسليمة واحدة عن يمينه .

١٢٠ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : صليت خلف إبراهيم فكان يتم التكبير .

١٢١ ـ أخبرنا عبد الله ، قال : نا علي قال : أنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : لم أسمع إبراهيم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

١٢٢ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : كان إبراهيم يسلم عن يمينه وعن شماله .

عمرو عن أبي البختري[١] :

١٢٣ ـ أخبرنا[٢] عبد الله نا علي أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال : إذا سمعتم عن رسول الله ﷺ حديثاً فظنوا برسول الله أهناه وأهداه وأتقاه قال وخرج علينا حين ثوب المثوب لصلاة الصبح ، فقال : أين السائل عن صلاة الوتر هذا حين وتر حسن .

١٢٤ ـ أخبرنا[٣] عبد الله قال : نا علي ، قال : أنا شعبة عن عمرو بن مرة

---

(١) هو سعيد بن فيروز أبو البختري الطائي مولاهم الكوفي تابعي ثقة (تهذيب ٤/٧٢) .

(٢) القسم الأول من الحديث أخرجه ابن ماجة في المقدمة باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه ١/٩ ومن طريق آخر ص ١٠ من طريق ابن الجعد رواه أحد رواة السنن . أبو الحسن القطان ـ لكن من غير طريق ابن ماجة . وأحمد ١/١٢٦ ، ١٣٠ ، ١٣١ . وقد رواه الطبراني باسناد فيه متروك كذا في مجمع الزوائد ٢/٢٤٦ . والقسم الثاني أخرجه البيهقي في الصلاة باب من أصبح ولم يوتر فليوتر ما بينه وبين أن يصلي الصبح ٢/٤٧٩ . وعبد الرزاق ٣/١٨ من طريقين .

وقد أخرج الحديث بقسميه أحمد ١/١٢٢ .

(٣) ذكره في مجمع الزوائد بأطول من هذا وقال : « رواه عبد الله والبزار بأختصار وأبو يعلي أتم منه وفي =

عن أبي البختري عن علي صلوات الله عليه ، قال : يهلك فيّ إثنان عدو مبغض ومحب مفرط .

١٢٥ ـ أخبرنا[1] عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا البختري يحدث أن سلمان دعا رجلاً إلى طعامه فجاء مسكين فأخذ كسرة فناوله فقال له سلمان ضعها من حيث أخذتها فإنما دعوناك لتأكل فما رغبتك أن يكون الأجر لغيرك والوزر عليك . ,

١٢٦ ـ أخبرنا عبد الله ، قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا البختري عن حذيفة قال : كل شعرة لا يصيبها الماء جنابة فما فوقها ولذلك عاديت رأسي ورأسه مجزوز .

١٢٧ ـ أخبرنا[2] عبد الله ، قال : نا علي أنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا البختري يحدث عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل الحضرمي قال : صليت مع رسول الله ﷺ فكان يسلم عن يمينه وعن شماله .

١٢٨ ـ أخبرنا[3] عبد الله ، قال : نا علي ، قال : أنا شعبة عن عمرو بن

اسناد عبد الله وأبي يعلي الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف وفي اسناد البزار محمد بن كثير القرشي الكوفي وهو ضعيف ا . هـ. مجمع ١٣٣/٩ ، قلت : والحديث الذي معنا وان كان اسناده رجاله ثقات إلا أنه مرسل ففي مراسيل ابن أبي حاتم ص ٥٣ ما نصه : « سمعت أبي يقول أبو البختري الطائي لم يدرك علياً . . . الخ » .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٠٠/١ من طريق ابن الجعد ، وهو مرسل فأبو البختري يروي عن سلمان مرسلاً كذا في التهذيب ٧٢/٣ وفي المراسيل ص ٥٣ .

(٢) أخرجه أبو داود في الصلاة باب في السلام ٢٩٥/٣ قال الحافظ في بلوغ المرام ٢٥٩/١ سبل السلام رواه أبو داود بإسناد صحيح ا . هـ. وله شاهد عند مسلم عن سعد ابي أبي وقاص ٢٢٩/٢ .

(٣) أخرجه مسلم في الصيام باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره ١٤٢/٣ والدارقطني في الصيام ١٦٢/٢ وقال صحيح عن شعبة . وأخرجه كذلك من طريقين في باب الشهادة على رؤية الهلال ص ١٧٠ ـ ١٧١ وصححهما . وأحمد في مسنده حـ ١ ص ٣٢٧ ، ٣٤٤ ، ٣٧١ .

مرة قال : سمعت أبا البختري قال : أهللنا هلال رمضان بذات عرق فأرسلنا الى ابن عباس فقال : قال رسول الله ﷺ إن الله مدّه لرؤ يته فان غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين .

١٢٩ ـ أخبرنا[١] عبد الله ، قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو ابن مرة ، قال : سمعت أبا البختري قال : سألت ابن عباس عن السلف في النخل ، فقال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل حتى يؤكل منه وحتى يوزن قلت وما يوزن ؟ قال رجل عند ابن عباس حتى يحرز .

١٣٠ ـ أخبرنا[٢] عبد الله قال : أنا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو ابن مرة قال : سمعت أبا البختري يقول أخبرني من سمع رسول الله ﷺ يقول : لن يهلك الناس حتى يعذروا من أنفسهم .

١٣١ ـ أخبرنا[٣] عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت أبا البختري يحدث عن رجل من بني عبس قال : صحبت سلمان [٤] فأتى على دجله، فقال: يا أخا بني عبس إنزل فاشرب فنزلت فشربت ثم

---

(١) أخرجه البخاري في السلم الى من ليس عنده أصل ٤٣١/٤ وفي الباب الذي يليه السلم في النخل ـ ص ٤٣٢ . ومسلم في البيوع باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها ٢٨/٤ . وأحمد ٣٤١/١ .

(٢) اخرجه ابو داود في الملاحم باب الامر والنهي ٥٠١/١١ . وأحمد في مسنده ٢٦٠/٤ ، ٢٩٣/٥ .

وعدم معرفة اسم الصحابي لا يقدح في الحديث فكلهم عدول بتعديل الله لهم ومع ذلك فقد أخرج ابن جرير الطبري في تفسير قوله تعالى : ﴿ فما كان دعواهم إذ جاءهم بأسنا » الآية باسناده الى عبد الله بن مسعود قال رسول الله ﷺ ما هلك قوم حتى يعذروا من أنفسهم » ١٢٠/٨ وهذا يرشح أن الصحابي هنا هو عبد الله بن مسعود .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية . أخرج الجزء الأول المتعلق بالعلم جـ ١ ص ١٨٨ والجزء الثاني حـ ١ ص ١٩٩ وهو من طريق ابن الجعد . وأحمد في الزهد .

(٤) في الأصل « سلمانا » بالتنوين ، وما أثبته هو مقتضى القواعد النحوية .

قال : يا أخا بني عبس إنزل فاشرب فنزلت فشربت ، فقال : ما نقص شربك من ماء دجلة ؟ قلت وما عسىٰ أن ينقص ، قال : كذاك العلم فعليك منه بما ينفعك ثم ذكر ما فتح الله على المسلمين من كنوز كسرى ثم قال : إن الذي أعطا كموه وفتحه لكم وخولكم لممسك خزائنه ومحمد ﷺ حي ، فقد كانوا يصبحون وما عندهم دينار ولا درهم ، ولا مد من طعام ثم ذاك يا أخا بني عبس ثم مررنا ببيادر تذري فقال : إن الذي أعطاكموه وخلوكموه وفتحه لكم لممسك خزائنه ومحمد ﷺ حي ، لقد كانوا يصبحون وما عندهم دينار ولا درهم ولا مد من طعام ثم ذاك يا أخا بني عبس .

١٣٢ ـ أخبرنا[١] عبد الله ، قال : نا علي قال : أنا شعبة عن عمرو عن أبي البختري عن ابن عمر قال : نهى عمر عن بيع الوَرِق بالذهب نسأ .

١٣٣ ـ أخبرنا[٢] عبد الله ، قال : نا علي قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا البختري يحدث عن عبيدة السلماني فيمن صام رمضان وهو مقيم ثم سافر قال : يصوم ما بقي عليه ويتأول هذه الآية : ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾[٣] .

١٣٤ ـ قال أبو البختري وقال ابن عباس إن شاء صام وإن شاء أفطر .

١٣٥ ـ أخبرنا[٤] عبد الله نا علي أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ بأطول من هذا في كتاب البيوع باب بيع الذهب بالفضة تبراً وعيناً جـ ٢ ص ٦٣٤ ـ ٦٣٥ . والبيهقي في البيوع باب التقابض في المجلس في الصرف ٥/٢٨٤ . وعبد الرزاق ٨/١٢٧ .

(٢) أخرجه البيهقي في الصيام باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضاً ٤/٢٤٦ . وعبيدة السلماني هو عبيدة بن عمرو ويقال ابن قيس بن عمرو السلماني المرادي الكوفي تابعي ثقة أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بسنتين ولم يره (تهذيب ٧/٨٤) .

(٣) سورة البقرة آية ١٨٥ .

(٤) تقدم رقم ١٣٢ .

البختري عن ابن عمر قال : نهى عمر عن بيع الوَرِق بالذهب نسأ .

١٣٦ ـ أخبرنا[١] عبد الله ، قال : نا علي قال : أنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت حميداً[٢] الفزاري يحدث عن إمرأة منهم قالت خرج ابن مسعود على النساء وهن في المسجد يوم الجمعة ، فقال : إذا صليتن مع الإمام فصلين بصلاته وإذا صليتن وحدكن فصلين أربعاً ولأهل بيتي أهون على موتاً من عدتهن (٣) من الجعلان ،ولا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الآخر ولبئس عبد الله أنا إن كذبت .

١٣٧ ـ أخبرنا عبد الله ، قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري أن عمر قال : إن الله عز وجل إختار المدينة لنبيه ﷺ وإنها أقله طعاماً وأملحه مالاً إلا ما كان في هذا التمر فإنه لا يدخلها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله .

عمرو عن رجل :

١٣٨ ـ أخبرنا[٤] عبد الله ، قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو ابن مرة قال : سمعت رجلاً في بيت أبي عبيدة يحدث أنه سمع عبد الله بن عمرو

---

(١) الجزء الأول المتعلق بالصلاة أخرجه البيهقي ١٨٦/٣ وعبد الرزاق ١٩١/٣ . وأخرج عبد الرزاق الحديث كله أيضاً ١٩١/٣ من طريق شعبة الذي معنا .

(٢) في الأصل « حميد » وأثبت ما تقتضيه القواعد .

(٣) هكذا في الأصل وفي مصنف عبد الرزاق « عددهن » .

(٤) في اسناده مجهول بينته الطرق الأخرى وهو خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة وقد تقدمت ترجمته . أخرجه أحمد في مسنده ١٦٢/٢ ، وفي مجمع الزوائد ٢٢٢/١٠ ما مفاده أنه رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه وان الطبراني سمى الرجل وهو خيثمة ابن عبد الرحمن ثم قال : رجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني في الكبير رجال الصحيح .

يحدث ابن عمر أنه سمع النبي ﷺ يقول من سمّع الناس بعمله سمّع الله به سامع خلقه وحقره وصغره ، قال : فذرفت عينا ابن عمر .

١٣٩ ـ أخبرنا[١] عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت رجلاً يقال له عبد الله بن عمرو يحدث عن عدي بن حاتم ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه[٢] .

---

(١) أخرجه مسلم في الأيمان باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ١٩٥/٤ ، والنسائي في الأيمان باب الكفارة بعد الحنث وفيه أن عبد الله بن عمرو هو مولى الحسن ابن علي ١٠/٧ ، وابن ماجه في الكفارات باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ٦٨١/١ ، وأحمد ٢٥٦/٤ ، ٢٥٧ ، ٢٥٩ ، ٣٧٨ . وعبد الله بن عمرو هو الهاشمي مولى الحسن بن علي (تهذيب ٣٤١/٥) .

(٢) في الأصل ما نصه « آخر الجزء الأول وصلى الله على محمد » .

الجزء الأول[1]

من حديث أبي حسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري

- جمع أبي القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي وروايته عنه وعن غيره .

- رواية أبي القاسم عبيدالله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .
- رواية أبي محمد عبدالله بن محمد بن عبدالله بن عمر بن هزار مرد الصريفيني عنه .
- رواية أبي منصور علي بن علي بن عبيدالله الأمين البغدادي عنه .
- رواية ولده الشيخ الامام أبي أحمد عبدالوهاب بن علي عن أبيه .
- سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله بالعلم .

---

(١) صورة غلاف النسخة (أ) وعلى الغلاف ما يفيد أن النسخة انتقلت من ملك شخص الى شخص وأنها كانت من كتب ابن علان (محمد بن علي بن علان) صاحب كتاب « دليل الفالحين الى شرح رياض الصالحين » .



بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يسر وأعن

١٤٠ ـ أخبرنا الشيخ الأمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي بن عبد الله الأمين قراءةً عليه وأنا اسمع قال: أخبرنا والدي قراءةً عليه في شهر ربيع الآخر من سنة ثمان وعشرين وخمسمائة ، قال : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفيني قراءةً عليه ، قال : أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة قال : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال .

شعبة عن الحكم بن عتيبة[١] عن أبي جحيفة[٢] :

١٤١ ـ حدثنا[٣] أبو الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري أخبرنا

---

(١) هو الكندي مولاهم أبو محمد تابعى ثقة وستأتي أخباره في الأصل بعد نهاية حديثه وعندها سأذكر في الهامش بعض مصادر ترجمته . (تهذيب ٢/٤٣٢) .

(٢) هو وهب ابن عبد الله السوائي أبو جحيفة يقال له وهب الخير صحابي جليل (تهذيب ١١/١٦٤) .

(٣) أخرجه البخاري في الوضوء باب استعمال فضل وضوء الناس ١/٢٩٤ ، وفي الصلاة باب الصلاة الى العنزة ١/٥٧٥ ، وفي باب السترة بمكة وغيرها ١/٥٧٦ ، وفي المناقب باب صفة النبي ﷺ ٦/٥٦٥ ومسلم في الصلاة باب سترة المصلي ٢/١٣٩ ، والنسائي في الطهارة باب الانتفاع =

شعبة (بن الحجاج بن الورد)[1] ، عن الحكم عن أبي جحيفة خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة بالهاجرة فدعا بماء فتوضأ فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به فصلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة .

الحكم عن ابن أبي ليلى[2] :

١٤٢ ـ حدثنا[3] علي بن الجعد[4] أخبرنا شعبة عن الحكم ، قال : سمعت ابن أبي ليلى يقول لقيني كعب بن عجرة فقال ألا أهدي لك هدية إن رسول الله ﷺ خرج علينا فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف السلام عليك ، فكيف الصلاة عليك ، قال : قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على[5] إبراهيم ، إنك حميد مجيد .

= بفضل الوضوء ١/ ٧٤ وفي الصلاة باب صلاة الظهر في السفر ١/ ١٨٩ ، والعنزة هي العصا في أسفلها حديدة كذا قال النووي وقال في النهاية ٣/ ٣٠٨ العنزة مثل نصف الرمح أو أكبر شيئاً وفيها سنان مثل سنان الرمح والعكازة قريب منها .

(١) ليس في ب .

(٢) هو عبد الرحمن .

(٣) أخرجه البخاري في الانبياء باب ٦/ ٤٠٨ وفي التفسير باب ان الله وملائكته يصلون على النبي ٨/ ٥٣٢ وفي الدعوات باب الصلاة على النبي ١١/ ١٥٢ ، ومسلم في الصلاة باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ٢/ ٤٩ ، والترمذي في الوتر باب ما جاء في صفة الصلاة على النبي ﷺ ٢/ ٦٠٣ ، وأبو داود في الصلاة باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ٣/ ٢٦٤ ، والنسائي في السهو باب نوع آخر ـ من كيف الصلاة على النبي ﷺ ـ ٣/ ٤٠ ، وابن ماجة في اقامة الصلاة باب الصلاة على النبي ﷺ ١/ ٢٩٣ .

(٤) في ب زيادة « قال » وهكذا يذكر لفظ القول قبل صيغة الأداء ، وأكتفى بالاشارة هنا عن الاعادة وسبق أيضاً في « منهج التحقيق » التنبيه على ذلك .

(٥) ب : آل .

١٤٣ ـ حدثنا[١] علي بن الجعد أنا شعبة عن الحكم ، قال : سمعت ابن أبي ليلى ، قال : سمعت كعب بن عجرة يقول معقبات لا يخيب قائلهن أو فاعلهن أن يكبر الله أربعاً وثلاثين ويسبح الله ثلاثاً وثلاثين ويحمد الله ثلاثاً وثلاثين في دبر كل صلاة قال الحكم : يعني المكتوبة .

١٤٤ ـ حدثنا[٢] علي أخبرنا شعبة عن الحكم قال : سمعت ابن أبي ليلى عن سمرة عن النبي ﷺ ، قال : من روى عني حديثاً وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين .

١٤٥ ـ حدثنا[٣] علي ، قال : أخبرنا شعبة عن الحكم ، قال : سمعت

---

(١) أخرجه مسلم في المساجد باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته ٢/٢٤١ ، والترمذي في الدعوات باب منه ٩/٣٤٨ ، والنسائي في السهو باب نوع آخر من عدد التسبيح ٣/٦٣ قال النووي في شرحه على مسلم ٢/٢٤٢ ، « واعلم أن حديث كعب بن عجرة هذا ذكره الدراقطني في استدراكاته على مسلم وقال الصواب أنه موقوف على كعب لأن من رفعه لا يقاومون من وقفه في الحفظ وهذا الذي قاله الدارقطني مردود لأن مسلماً رواه من طرق كلها مرفوعة وذكره الدارقطني أيضاً من طرق أخرى مرفوعة ، وإنما روى موقوفاً من جهة منصور وشعبة وقد اختلفوا عليهما أيضاً في رفعه ووقفه وبيّن الدارقطني ذلك وقد قد منافى الفصول السابقة في أول هذا الشرح أن الحديث الذي روى موقوفاً ومرفوعاً يحكم بأنه مرفوع على المذهب الصحيح الذي عليه الأصوليون والفقهاء والمحققون من المحدثين منهم البخاري وآخرون . . الخ قلت : كلام الترمذي يفيد أن هذا الحديث لم يرو مرفوعاً من طريق شعبة وهذا مردود بما هنا وبما قاله النووي والله أعلم ، والمعقبات ما يفعل بعد الشيء دائماً أو ما يتبع بعضه بعضاً فالمعنى تسبيحات تقال عقيب الصلاة أو تسبيحات يعقب بعضها بعضاً كذا مفاد كلام النووي ٢/٢٤١ والنهاية ٣/٢٦٧ .

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه باب وجوب الرواية عن الثقات ١/٥٢ عن سمرة وعن المغيرة ابن شعبة وقد أخرج الترمذي هذا الحديث من طريق المغيرة ثم قال : « وكأن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن سمرة عند أهل الحديث أصح » ، كذا ذكره في العلم باب في من روى حديثاً وهو يرى أنه كذب ٧/٤٢٢ ، وابن ماجه في المقدمة باب من حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً وهو يرى أنه كذب ١/١٥ .

(٣) حديث مرسل ، عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من بلال كذا في المراسيل لابن أبي حاتم ص ٨٣ لكن رواه مسلم موصولاً في الطهارة باب جواز المسح على الخفين ومقدم الرأس =

ابن أبي ليلى عن بلال أن رسول الله ﷺ كان يمسح على الخمار والخفين .

١٤٦ ـ حدثنا[١] علي أخبرنا شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى قال : كان لعمر مكان قد إعتاده يبول فيه فكان له كوة في الحائط فيها عظم أو حجر فكان يمسح به إحليله ثم يتوضأ ولا يمسه ماء .

١٤٧ ـ حدثنا علي أخبرنا شعبة ، قال : قال الحكم سمعت ابن أبي ليلى يقول لا أماري صاحبي فاما أن أكذبه وإما أن أغضبه .

الحكم عن أبي وائل[٢] :

١٤٨ ـ حدثنا[٣] علي أخبرنا شعبة ، قال : قال الحكم سمعت أبا وائل يحدث عن عبد الله في قوله (عز وجل[٤]) « لا جناح عليهن أن يضعن ثيابهن » ، قال هو الجلباب .

= ١/٥٦٥ ، وفيه عن عبد الرحمن عن كعب ابن عجرة عن بلال وكذا الترمذي في الطهارة باب ما جاء في المسح على العمامة ١/٣٤٦ ، وكذا ابن ماجة في الطهارة باب ما جاء في المسح على العمامة ١/١٨٦ ، الجميع رووه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال ، وحيث إنه قد ظهر المحذوف من الاسناد فقد ارتفع الحديث من الانقطاع الى الاتصال ، والله أعلم .

(١) حديث مرسل عبد الرحمن بن أبي ليلى لم ير عمر كذا في مراسيل ابن أبي حاتم الرازي ص ٨٢ ، وقد أخرج البيهقي ١/١١١ ، باسناده عن مولى عمر يسار بن نمير قال كان عمر رضي الله عنه إذا بال ، قال ناولني شيئاً استنجى به قال : فأناوله العود والحجر أو يأتي حائطاً يتمسح به أو يمس الأرض ولم يكن يغسله . قال وهذا أصح ما روى في هذا الباب وأعلاه وأخرجه كذلك ابن أبي شيبة ١/٥٣ .

(٢) تقدم .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن ٧/٩٣ وابن جرير ١٨/١٦٦ وذكره السيوطي في الدر ٥/٥٧ ، وقال أخرجه عبد الرزاق والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني والبيهقي في السنن ، وعبد الله هو ابن مسعود كما في البيهقي .

(٤) ليس في أ .

١٤٩ ـ حدثنا[1] علي أخبرنا شعبة عن الحكم عن أبي وائل ، قال : سمعت عماراً يقول حين بعثه عليّ الى الكوفة يستنفر[2] الناس إنا لنعلم أنها زوجة رسول الله ﷺ في الدنيا والآخرة ولكن الله (عز وجل)[3] أبلاكم بها .

الحكم عن ميمون بن أبي شبيب[4] :

١٥٠ ـ حدثنا[5] علي أخبرنا شعبة عن الحكم قال : سمعت ميمون ابن أبي شبيب أن رجلاً جعل يثني على عامل عند عثمان فجعل المقداد يحثي في وجهه التراب ، فقال له عثمان ما شأنك قال : إن رسول الله ﷺ قال : إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوهم التراب .

١٥١ ـ حدثنا[6] علي أخبرنا شعبة عن الحكم ، قال : كان ميمون بن أبي

(١) أخرجه البخاري في الفتن باب ٥٣/١٣ مطولاً ومختصراً والترمذي في المناقب باب من فضل عائشة رضي الله عنها ٣٨٤/١٠ مختصراً ، وأحمد في مسنده ٢٦٥/٤ .

(٢) ب ـ ليستنفر .

(٣) ليس في أ .

(٤) هذا العنوان زاده المحقق وليس في شيء من الأصول الا أن النسق يقتضيه .

(٥) أخرجه مسلم في الزهد باب النهي عن المدح إذا كان فيه افراط وخيف فتنة على الممدوح ٨٤٥/٥ ـ ٨٤٦ ، والترمذي في الزهد باب كراهية المدحة والمداحين ٧٣/٧ وقال حسن صحيح ، وأبو داود في الأدب باب في كراهية المدح ١٥٩/١٣ ، وابن ماجة في الأدب باب المدح ١٢٣٢/٢ ، والبخاري في الأدب المفرد باب يحثي في وجوه المداحين ص ١٢٤ . وميمون بن أبي شبيب صدوق كثير الارسال كذا في التقريب ٢٩١/٢ وأفاد كلام ابن حجر في التهذيب ٣٨٩/١٠ أن حديثه حسن والمقداد هو ابن عمرو الكندي .

(٦) ذكر عبد الرزاق في مصنفه باب السفتجة ١٤٠/٨ وكذا البيهقي ٣٥٢/٥ باب ما جاء في السفاتج ومنها يظهر أن المعنى هو أن يعطي الرجل الرجل الطعام أو الدراهم في مكان ويأخذ مقابله في مكان آخر على وجه المعروف دون شرط وقد أخرجا عن ابن الزبير وابن سيرين جواز ذلك وعن ابراهيم كراهيته وسيأتي رأي ابراهيم رقم ٢٠١ ويأتي أيضاً أن سلمة بن كهيل وطلحة بن مصر=

شبيب يفعله وكان فقيهاً ورعاً يعني السفتجة .

الحكم عن عمرو بن ميمون :

١٥٢ ـ حدثنا[١] علي أخبرنا شعبة أخبرني الحكم ، قال : سمعت عمرو ابن ميمون يقول : صليت مع عمر الفجر بذي الحليفة وهو يريد مكة فقال : حين كبر سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ثم قرأ بيا أيها الكافرون والله الواحد الصمد ، قال : الحكم وهما هكذا[٢] في قراءة عبد الله ، قال : وكان يتم التكبير . ثم أتاه عثمان بن حنيف فجعل يكلمه من وراء الفسطاط يقول[٣] والله لو وضعت على كل جريب درهماً وقفيزاً من طعام وزدت[٤] على كل رأس درهمين لا يشق ذلك عليهم ولا يجهدهم ، قال : فكان ثمانية وأربعين فجعله خمسين .

(الحكم عن)[٥] سعيد بن جبير :

١٥٣ ـ حدثنا[٦] علي أخبرنا شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن

= وزبيد وعلقمة بن مرثد قد فعلوا ذلك ، راجع ترجمة زبيد في الأصل والتي ستأتي إن شاء الله تعالى .

(١) صدر الحديث يأتي تخريجه في رقم ١٨٧ وأما إتيان عثمان بن حنيف فأخرجه البيهقي ١٩٦/٩ من طريق ابن الجعد . وأبو عبيد في الأموال ص ٩٠ وقال : فلم يأتنا في هذا حديث عن عمر أصح من حديث عمرو بن ميمون ، أما القراءة فقد أنكرها القرطبي بشدة ٢٤٥/٢٠ والجريب مكيال وهو أربعة أقفزة/ مختار الصحاح .

(٢) ب : كذا .

(٣) ب : ويقول .

(٤) في أ : وزدتنا وفي ر : وزدنا .

(٥) ليس في ر .

(٦) أخرجه البخاري في العلم باب السمر في العلم ٢١٢/١ وفي غير هذا ومسلم في المسافرين باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل ٤١٤/٢ ، من عدة طرق والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الرجل =

عباس قال : بت عند خالتي ميمونة فصلى رسول الله ﷺ العشاء ثم دخل فصلى أربع ركعات ثم نام ثم قام فصلى فقمت عن يساره فأخذني فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه أو خطيطه ثم خرج إلىٰ الصلاة .

١٥٤ ـ حدثنا[1] علي أخبرنا شعبة عن الحكم قال : كان سعيد بن جبير ومجاهد يقولان لا بأس بقضاء رمضان متقطعاً ، وقال : الحكم متتابعاً أحب إليَّ .

١٥٥ ـ حدثنا علي أخبرنا شعبة عن الحكم قال دعي سعيد بن جبير إلىٰ طعام فقيل له أفطر فقال لأن تختلف الخناجر في صدري أحب إليَّ من أن أفعل ذلك .

١٥٦ ـ حدثنا[2] علي أخبرنا شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير أن رجلاً أتى امرأته في عمرة فقالت : إني لم أقصر فجعل يقرض شعرها بأسنانه قال : إنه لشبق يهريق دماً .

١٥٧ ـ حدثنا علي أخبرنا شعبة عن الحكم في تقصير شعر المرأة ليس فيه شيء مؤقت .

= يصلي ومعه رجل ٢/ ٢٦ مختصراً وقال حسن صحيح . والنسائي في الغسل باب الأمر بالوضوء من النوم ١/ ١٧٦ مختصراً وفي باب موقف الامام والمأموم صبي ٢/ ٦٨ وفي الأقامة باب الجماعة إذا كانوا اثنين ٢/ ٨١ وفي التطبيق باب الدعاء في السجود ٢/ ١٧٢ ، وابن ماجه في اقامة الصلاة باب الاثنان جماعة ١/ ٣١٢ .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٣ ، ٣٤ وعبد الرزاق ٤/ ٢٤٤ .

(٢) أخرجه البيهقي ٥/ ١٧٢ من طريق ابن الجعد ثم قال : كذا قال لم يذكر فيه ابن عباس ثم أورده من طريقين آخرين عن ابن عباس أحدهما عن سعيد بن جبير عنه وكأنه يرى أن الأظهر أنه عن ابن عباس .

الحكم عن مقسم[1] :

١٥٨ ـ حدثنا[2] علي أخبرنا شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال : عزم الطلاق : إنقضاء الأشهر الأربع والفيء : الجماع .

١٥٩ ـ حدثنا[3] علي أخبرنا شعبة عن الحكم ، قال : سمعت مقسماً في الذي يصيب الصيد لا يكون عنده جزاؤه قال : يقوّم الصيد دراهم ويقوّم الدراهم طعاماً فيصوم لكل نصف صاع يوماً .

قال وقال لي أبان وأبو مريم إنه عن ابن عباس يعني أبان بن تغلب .

الحكم عن أبي عمر الصيني[4] :

١٦٠ ـ حدثنا[5] علي أخبرنا شعبة عن الحكم عن أبي عمر الصيني عن

---

(١) مقسم بن بجرة ويقال ابن نجدة أبو القاسم وثقه بعضهم وضعفه آخرون ولعل ضعفه من جهة الارسال فقد أخرج البخاري عنه (تهذيب ١٠/٢٨٨ ، تقريب ٢/٢٧٣) .

(٢) أخرجه البيهقي ٧/٣٧٩ وقال هذا هو الصحيح عن ابن عباس وقد روى عنه بخلافه وأفاد كلام صاحب الجوهر النقي أن اسناده صحيح . وعبد الرزاق ٦/٤٥٤ . وذكره السيوطي في الدر ١/٢٧٢ وقال أخرجه عبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي .

قال ابن حجر في التهذيب ٢/٤٣٤ في ترجمة الحكم ما نصه وقال أحمد وغيره لم يسمع الحكم حديث مقسم كتاب إلا خمسة أحاديث وعدها يحيى القطان حديث الوتر والقنوت وعزمة الطلاق وجزاء الصيد والرجل يأتي امرأته وهي حائض . وما قاله يحيى هذا انما أخذه عن شعبة وسيأتي في الأصل عند ذكر أخبار الحكم . وعليه فهذا الحديث والذي يليه قد سمعهما الحكم من مقسم .

(٣) أخرجه البيهقي ٥/١٨٦ من طريق ابن الجعد كما هنا ثم قال كذا في رواية شعبة « يُقوّم الصيد » ، وفي رواية منصور « يقوم الجزاء » ، ومنصور أحسنهما سياقة للحديث أ. هـ. وذكره السيوطي في الدر ٢/٣٢٨ وقال أخرجه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ .

(٤) أبو عمر الصيني الشامي يقال اسمه نشيط (تهذيب ١٢/٩٧٦) .

(٥) أخرجه عبد الرزاق ٢/٢٣٢ . وأحمد في مسنده ٦/٤٤٦ ، ٥/١٩٦ ، وذكره في مجمع الزوائد=

أبي الدرداء أنه كان إذا نزل به الضيف قال : أمقيم فنسرح أم ظاعن فنعلف ؟ فإن قال ظاعن ، قال : لا أجد لك شيئاً[1] خيراً من شيء أمر به رسول الله ﷺ ، جاء ناس من الفقراء إلىٰ رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله ذهب الأغنياء بالأجر يجاهدون ولا نجاهد ويحجون ويفعلون ولا نفعل فقال ألا أدلكم على ما إذا أخذتم به أدركتم أو جئتم بأفضل مما يأتون به تكبرون الله أربعاً وثلاثين وتسبحون الله ثلاثاً وثلاثين وتحمدون الله ثلاثاً وثلاثين في دبر كل صلاة .

الحكم عن عراك بن مالك[2] :

١٦١ ـ حدثنا[3] علي أخبرنا شعبة عن الحكم عن عراك عن عروة عن عائشة قالت إستأذن علي أفلح بن أبي قعيس فلم آذن له فقال[4] إني عمك أرضعتك إمرأة أخي بلبن أخي قالت : فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال : صدق هو عمك فأذني له .

= ١٠/١٠٠ ، وقال رواه أحمد والبزار والطبراني بأسانيد وأحد أسانيد الطبراني رجاله رجال الصحيح ، قلت لكنه ذكر الحديث عن أم الدرداء عن أبي الدرداء وليس هو كذلك في مسند أحمد فليس فيه أم الدرداء وانما هو في الطريقين عن أبي عمر عن أبي الدرداء . وللحديث شاهد عن أبي هريرة أخرجه مسلم في المساجد باب استحباب الذكر بعد الصلاة ٢٣٩/٣٦٥ والبخاري في الأذان باب الذكر بعد الصلاة ٣٢٥/٢ .

(١) ليس في ب .

(٢) عراك بن مالك الغفاري الكناني المدني تابعي ثقة من خيار التابعين (تهذيب ١٧٢/٧) .

(٣) أخرجه البخاري في النكاح باب ما يحل من الدخول والنظر الى النساء في الرضاع ٣٣٨/٩ وفي الأدب باب قول النبي ﷺ تربت يمينك ٥٥٠/١٠ ومسلم في الرضاع باب يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ٦٢٥/٣ ، والترمذي في الرضاع باب ما جاء في لبن الفحل ٣٠٤/٤ وقال حسن صحيح ، وأبو داود في النكاح باب في لبن الفحل ٥٨/٦ ، والنسائي في النكاح باب ما يحرم من الرضاع ٨١/٦ وفي باب لبن الفحل ٨٥/٦ وابن ماجه في النكاح باب لبن الفحل ٦٢٧/١ .

(٤) أ : قال .

الحكم عن أبي جعفر[1] :

١٦٢ ـ حدثنا[2] علي أخبرنا شعبة عن الحكم عن أبي جعفر قال : قال رجل لأبي هريرة إن علياً قرأ في صلاة الجمعة بسورة[3] الجمعة والمنافقين فقال : رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك .

الحكم عن يحيى بن الجزار[4] :

١٦٣ ـ حدثنا[5] علي أخبرنا شعبة عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن صهيب[6] ـ رجل من أهل البصرة ـ عن ابن عباس أن جاريتين من بني عبد المطلب جاءتا تسعيان ورسول الله ﷺ يصلي حتى أخذتا بركبتيه قال : شعبة وأنا أحفظ من فيه ففرع بينهما وفي كتابي ففرق بينهما ولم يقطع صلاته قال : وجئت أنا وغلام من بني هاشم على حمار أحسبه قال : فممرنا بين يدي النبي ﷺ وهو يصلي فنزلنا فدخلنا معه في الصلاة ولم يقطع[7] صلاته .

١٦٤ ـ حدثنا[8] علي أخبرنا شعبة عن الحكم قال : سمعت يحيى بن

---

(١) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر تابعي ثقة (تهذيب ٩/ ٣٥٠) .

(٢) أخرجه مسلم في الجمعة باب التعليم في الخطبة ٢ /٥٢٨ وفيه أن الذي سأل أبا هريرة هو عبيد الله بن أبي رافع ، والترمذي في الجمعة باب ما جاء في القراءة في صلاة الجمعة ٣ /٥٤ . وأبو داود في الجمعة باب ما يقرأ به في الجمعة ٣ /٤٧٤ ، وابن ماجه في اقامة الصلاة باب ما جاء في القراءة في الصلاة يوم الجمعة ١ /٣٥٥ .

(٣) ب : سورة .

(٤) هو يحيى بن الجزار العرني الكوفي تابعي وثقه أبو زرعة والنسائي وابن حبان (تهذيب ١١/ ١٩١) وتقدم .

(٥) تقدم تخريجه رقم ٩٢ وهو هنا متصل الاسناد بخلاف ما هناك .

(٦) ب : صهيب عن رجل .

(٧) ب : نقطع .

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة ١ /٢٥١ .

الجزار يقول : كان ابن مسعود يقول في ركوعه رب أغفر لي .

١٦٥ ـ حدثنا[١] علي أخبرنا شعبة عن الحكم عن يحيىٰ بن الجزار عن أصحاب عبد الله قال : الصف الأول الذي يلي المقصورة .

١٦٦ ـ حدثنا[٢] علي أخبرنا شعبة عن الحكم عن يحيى بن الجزار قال : جاء رجل إلى علي (رضي الله عنه)[٣] ، وقد ركب بغلة بيضاء وهو يريد الجبان يوم النحر فأخذ بلجامها فقال : أخبرنا عن يوم الحج الأكبر فقال هو يومنا هذا خل سبيلها .

علقمة[٤] :

١٦٧ ـ حدثنا[٥] علي أخبرنا شعبة عن الحكم قال : كان علقمة يكره بيع المصاحف وشراءها وكان الحكم لا يرى بشرائها بأساً .

الحكم[٦] عن خيثمة[٧] :

١٦٨ ـ حدثنا[٨] علي أنا شعبة عن الحكم عن خيثمة عن الأسود عن عائشة،

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٥٦ وأخرجه عبد الرزاق ٢/٤١٦ عن حماد .

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري ١٠/٧٠ في تفسير هذه الآية : ﴿ وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الأكبر ﴾ .

(٣) ليس في ب .

(٤) من ب .

(٥) رأى علقمة أخرجه ابن أبي داود في المصاحف ص ١٦٨ وهذا القول أخرجه البيهقي ٦/١٦ عن علقمة عن ابن مسعود ، وأخرجه كذلك عبد الرزاق ٨/١١٢ عن علقمة . أما رأى الحكم فقال به ابن عباس وغيره كما أخرجه عبد الرزاق عنه ٨/١١٢ وابن أبي داود في المصاحف .

(٦) ليس في ر .

(٧) تقدم التعريف به .

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٨٠ وقال في نيل الأوطار ٣/١٢ « حكاه ابن المنذر عن عائشة » .

قالت : لا يقطع الصلاة شيء إلا[1] الكلب الأسود .

(الحكم عن)[2] سالم بن أبي الجعد :

١٦٩ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن الحكم وقتادة عن سالم[4] ابن أبي الجعد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود في الرجل يزنى بالمرأة ثم يتزوجها قال : لا يزالان زانيين ما اجتمعا .

الحكم عن شريح :

١٧٠ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن الحكم قال : خرج شريح إلىٰ النجف فرأى فساطيط[6] ورأى ناساً قد برزوا قد فروا من الطاعون فقال : إنا وإياهم على بساط واحد وإنهم من ذي حاجة لقريب .

١٧١ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن الحكم رأيت شريحاً يصلي في برنس .

---

(١) ب : غير .

(٢) ليس في ر .

(٣) أخرجه البيهقي ١٥٦/٧ وأخرج أيضاً عن ابن مسعود أنه سئل في ذلك فقال : لا بأس بذلك وعبد الرزاق ٢٠٥/٧ وفيه زيادة فقيل لابن مسعود أرأيت ان تابا قال : « وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات » ، قال فلم يزل ابن مسعود يرددها حتى ظننا أنه لا يرى به بأساً وعلى هذا تتنزل روايتي البيهقي فالرواية التي هنا إذا لم يتوبا أما رواية لا بأس به فهي إذا تابا لكن فيه محمد بن سيرين لم يسمع من عبد الله بن مسعود . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٦٨/٤ وقال رواه الطبراني والشعبي لم يسمع من ابن مسعود ورجاله رجال الصحيح ثم قال وقد رواه باسناد صحيح الى ابن مسعود أيضاً .

(٤) في ب عن الحكم عن خيثمة عن الأسود عن قتادة عن سالم . . . الخ والصواب ما هنا كما في رقم ١٠٣٤ .

(٥) أخرجه عبد الرزاق ١٥٠/١١ .

(٦) ب : فساطيطا .

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة ١٨٠/١ .

١٧٢ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن الحكم قال : كان شريح يقول في الذي لا يستطيع أن يأتي امرأته يؤجل سنة وقال : الحكم لا يؤجل ، هي إمرأته .

١٧٣ ـ حدثنا[2] علي أخبرنا شعبة عن يونس عن الحسن قال يؤجل سنة .

١٧٤ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن الحكم قال : كان شريح يقول الرهن بما فيه قال : شعبة ، فقلت : للحكم إن كان أكثر أو أقل ، قال : نعم .

١٧٥ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن الحكم أن رجلين شهدا على رجل[5] أحدهما[6] بألف درهم وشهد الآخر بألف ومائتين فقضى عليه شريح بألف فقال الرجل : تقضى عليّ وقد اختلف الشاهدان فقال : إنهما قد[7] إجتمعا على الألف[8] .

---

(١) ذكره في المحلى ١٠/٥٩ ، ٦٠ وأفاد كلام صاحب نصب الراية ٣/٢٥٤ أن ابن أبي شيبة أخرج في مصنفه أن عمر بن الخطاب كتب بذلك الى شريح . ثم ذكر طرق رواية هذا الحكم عن عمر وعلي وابن مسعود . قلت وقد أخرج عبد الرزاق ٦/٢٥٣ والبيهقي ٧/٢٢٦ هذا الحكم عن عمر وغيره من الصحابة .

(٢) أخرجه البيهقي ٧/٢٢٦ معلقاً وقال في نصب الراية ٣/٢٥٥ أخرجه ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ٨/٢٣٨ والطحاوي في الرهن باب الرهن يهلك في يد المرتهن كيف حكمه ٤/١٠٥ وقد روى هذا مرفوعاً أخرجه البيهقي ٦/٤٠ عن أبي هريرة يرفعه ثم قال وهو منقطع فرد صاحب الجوهر النقي عليه ذلك . وكذا عن أنس يرفعه وذكر أن في أسناده وضاعاً ورد عليه صاحب الجوهر النقي أيضاً . ورواه الطحاوي في الرهن باب الرهن يهلك في يد المرتهن كيف حكمه ٤/١٠٢ مرفوعاً أيضاً وأخرجه الدارقطني في البيوع من طرق كلها لا يثبت ٣/٣٢ ـ ٣٤ قال في نصب الراية ٤/٣٢٢ رواه أبو داود في مراسليه عن عطاء عن النبي ونقل عن ابن القطان أنه مرسل صحيح ، قلت هذا المرسل قد ذكره البيهقي واعترض عليه ، ورد عليه صاحب الجوهر النقي فما قاله مؤيد بما قاله ابن القطان والله أعلم .

(٤) أخرجه البيهقي ٦/٨٦ .

(٥) في ر : شهدا أحدهما على رجل .

(٦) ليس في ب .

(٧) من ب .

(٨) في أ : ألف .

١٧٦ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن الحكم في المكاتب يموت وعليه دين قال كان شريح يقول : يبدأ بالدين .

١٧٧ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن الحكم أن رجلاً تزوج إمرأة على ألفين وشرط لها أن لا يخرجها من دارها فإن أخرجها فصداقها أربعة آلاف[3] فأخرجها فخاصمته إلى شريح فقضى لها بأربعة آلاف[4] قال شعبة وسألت حماداً فقال لها ألفان[5] أخرجها أو لم يخرجها .

الحكم عن أبي الشعثاء[6] :

١٧٨ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن الحكم قال سمعت أبا الشعثاء قال سألت ابن عمر عن قنوت عمر فقال ما شهدته ولا رأيته .

١٧٩ ـ حدثنا[8] علي أنا شعبة عن الحكم قال سمعت قيس بن أبي حازم

---

(١) أخرجه البيهقي ١٠/٣٣٣ .

(٢) رأى شريح يؤيده ما أخرجه الشيخان عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله ﷺ إن أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج ، وقد أخرج البيهقي ٧/٢٤٩ عن عمر ما يؤيد فتوى حماد وأيضاً ما يؤيد فتوى شريح لكن جعله مرجوحاً .

(٣) ب : ألف .

(٤) ب : ألف .

(٥) ب : إن .

(٦) هو جابر بن زيد الازدي أبو الشعثاء الجوفي البصري تابعي ثقة (تهذيب ٢/٣٨) .

(٧) أخرجه الطحاوي في الصلاة باب القنوت في صلاة الفجر وغيرها ١/٢٤٦ لكن فيه السؤال عن القنوت مطلقاً لا عن قنوت عمر خاصة ، وعبد الرزاق ٣/١٠٧ وفيه السؤال عن القنوت مطلقاً وأخرج عن الأسود بن يزيد وعمرو بن ميمون ٣/١٠٦ قالا صلينا خلف عمر بن الخطاب الفجر فلم يقنت وذكره في الجوهر النقي ٢/٢٠٣ كما هنا وقال أخرجه ابن جرير الطبري في التهذيب .

(٨) له شاهد في المرفوع عن ابن مسعود أخرجه أبو داود في النكاح باب في رضاعة الكبير ٦/٦١ وعنه موقوفاً أيضاً لكن في اسناديهما مجهولين .

وأبا الشعثاء عن عائشة قالت يحرم من الرضاع ما أنبت اللحم والدم .

(الحكم عن)[1] عمرو بن نافع :

١٨٠ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن الحكم قال : سمعت عمرو بن نافع يحدث عن علي رضي الله عنه قال : الرجم رجمان فرجم يرجم الإمام ثم الناس ورجم يرجم الشهود ثم الإمام ثم الناس فأما الرجم الذي يبدأ الإمام فالحبل والاعتراف ، ورجم الشهود إذا شهدوا بدءوا[3] .

(الحكم عن)[4] أبي[5] صالح ذكوان[6] .

١٨١ ـ حدثنا[7] علي أخبرنا شعبة عن الحكم قال : سمعت (أبا صالح)[8] ذكوان يحدث عن مولى لعمرو بن العاص أن عمراً أرسل[9] إلىٰ علي يستأذنه في الدخول على امرأته أسماء بنت عميس فأذن له فدخل عليها فكلمها ثم خرج فسأله المولى عن إرساله إلىٰ علي فقال إن رسول الله ﷺ نهانا أو نهى أن ندخل على النساء بغير إذن أزواجهن .

---

(١) ليس في ب ، ر .

(٢) أخرجه البيهقي ٨/ ٢٢٠ مطولاً وكذا عبد الرزاق ٧/ ٣٢٦ وفيهما أن هذه المرأة هي شراحة الهمذانية .

(٣) في ب هنا : « آخر الجزء الأول وبعض الثاني يتلوه أبو صالح ذكوان وفيها سماعات على الأنماطي مؤرخة بسنة أربع وثلاثين وخمسمائة سمعها الديبقي وغيره ، وسماعات على الديبقي مؤرخة بسنة أربع وستمائة وخمس وسبع وفيها عبارة التوثيق قوبل به الأصل فوافق .

(٤) ليس في ب ، ر .

(٥) ر : أبو .

(٦) ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني تابعي ثقة (تهذيب ٣/ ٢١٩) .

(٧) أخرجه الترمذي الأدب باب ما جاء في النهي عن الدخول على النساء إلا بإذن أزواجهن ٨/ ٦٣ وقال حسن صحيح وأحمد ٤/ ٢٠٣ .

(٨) ليس في ب .

(٩) ب : أرسله .

(الحكم وحماد عن)[1] إبراهيم النخعي[2] (وإبراهيم التيمي)[3] :

١٨٢ ـ حدثنا[4] علي أخبرنا شعبة عن الحكم وحماد عن إبراهيم عن أبي عبد الله الجدلي[5] عن خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ قال : المسح للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة .

١٨٣ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن عائشة قالت : لقد رأيتني وما أزيد[7] على أن أفركه من ثوب رسول الله ﷺ تعني أثر الجنابة .

---

(١) ليس في ب ، ر .

(٢) كلمة النخعي ليست في ر وابراهيم اذا أطلق هنا فهي النخعي .

(٣) ليس في ب ، ر .

(٤) أخرجه ابن حبان في الطهارة باب التوقيت في المسح ص ٧٢ . والترمذي في الطهارة باب ما جاء في المسح على الخفين للمسافر والمقيم ١/٣١٦ وقال حسن صحيح . وأبو داود في الطهارة باب التوقيت في المسح ١/٢٦٣ وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر ١/١٨٤ والحديث صححه ابن حبان كما هنا وصححه يحيى بن معين كما نقل ذلك عنه الترمذي وصححه كذلك أبو زرعة كما في علل الحديث ١/٢٢ من طريقيه :
أ ـ ابراهيم التيمي عن عمرو ابن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة عن النبي ﷺ .
ب ـ ابراهيم النخعي عن أبي عبد الله الجدلي . . . الخ وهو الذي معنا قال في التلخيص ١/١٦١ وادعى النووي في شرح المهذب الاتفاق على ضعف الحديث وتصحيح ابن حبان له يرد عليه مع نقل الترمذي عن ابن معين أنه صحيح أيضاً كما تقدم والله أعلم ، لكن الترمذي أورد الحديث الذي معنا ثم قال ولا يصح ثم علل ذلك بما رواه عن شعبة من قوله « لم يسمع ابراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح قلت هو محجوج بما تقدم ورأى شعبة مذكور في المراسيل في التهذيب في ترجمة ابراهيم .

(٥) اسمه عبد بن عبد وقيل عبد الرحمن بن عبد تابعي ثقة (تهذيب ١٢/١٤٨) .

(٦) أخرجه مسلم في الطهارة باب حكم المنى ١/٥٨٤ ، وأبو داود في الطهارة باب المنّي يصيب الثوب ٢/٣٠ ، والنسائي في الطهارة باب فرك المنى من الثوب ١/١٢٨ ، وابن ماجه في الطهارة باب في فرك المنى من الثوب ١/١٧٩ .

(٧) ب : وما لذيذ ، وهو خطأ .

١٨٤ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الأسود عن عمر رضي الله عنه أنه انتهى إلىٰ مكة فصلى بالناس ركعتين ثم قال يا أهل مكة أتموا فإنا قوم سفر .

١٨٥ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبـراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت : كأني أنظر إلىٰ وبيص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ وهو محرم .

١٨٦ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم التيمي عن أبيه أنه صلى مع عمر صلاة الفجر (فقرأ في الركعة الأولى)[٤] بسورة يوسف ثم قرأ في الركعة الثانية بالنجم ثم سجد ثم قام فقرأ ﴿ إذا زلزلت الأرض زلزالها ﴾ .

١٨٧ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبـراهيم عن الأسود عن

---

(١) أخرجه مالك في قصر الصلاة باب صلاة المسافر إذا كان إماماً أو كان وراء إمام ١ / ١٤٩ وابن أبي شيبة ومحمد بن الحسن في الآثار ص ٣٩ وعبد الرزاق ٢ / ٥٤٠ وأفادْ كلام الحافظ في الدراية ٢١٣/١ أن اسناديهما صحيح . والبيهقي ١٥٧/٣ والطيالسي ١ / ١٢٤ مرفوعاً وموقوفاً ، وقد ورد الحديث مرفوعاً عن عمران بن حصين . أخرجه أبو داود والترمذي وصححـه كذا في الـدراية ٢١٢/١ .

(٢) أخرجه البخاري في الغسل باب من تطيب ثم اغتسل وبقي أثر الطيب ١ / ٣٨١ وفي الحج باب الطيب عند الاحرام ٣٩٦/٣ وفي اللباس باب الفرق ١٠ / ٣٦١ وأيضاً في باب الطيب في الرأس واللحية ص ٣٦٦ . ومسلم في الحج باب استحباب الطيب قبل الاحرام ٣ / ٢٧٠ ، ٢٧١ . وأبو داود في المناسك باب الطيب عند الاحرام ٥ / ١٧٠ . والنسائي في الحج باب إباحة الطيب عند الاحرام ٥ / ١٠٦ ، ١٠٧ وابن ماجه في المناسك باب الطيب عند الاحرام ٢ / ٩٧٦ ، ٩٧٧ ، والوبيص : البريق/ نهاية ٥ / ١٤٦ .

(٣) قال في الدر ١٣٢/٦ أخرجه سعيد بن منصور .

(٤) ذكرت في ب مرتين خطأ .

(٥) أخرجه مسلم في الصلاة باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة ٢ / ٣٥ . والحاكم في المستدرك ١ / ٢٣٥ وصححه . والطحاوي في الصلاة باب ما يقال في الصلاة بعد تكبيرة الافتتاح ١ / ١٩٨ والدار قطني في الصلاة باب دعاء الاستفتاح بعد التكبير ١ / ٣٠٠ ، وعبدالرزاق ٢ / ٧٥ ، والبيهقي

إبراهيم أنه قال حين كبّر سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك إسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك .

١٨٨ ـ حدثنا[١][٢] علي أنا شعبة عن الحكم قال : سمعت إبراهيم يحدث عن زياد بن حديد أن عمر بعثه مصدقاً فأمره أن يأخذ من نصاري بني تغلب العشر ومن نصاري أهل الكتاب نصف العشر .

١٨٩ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عمرو بن شرحبيل عن عمر قال من قدم ثقله فلا حج له .

١٩٠ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال ما جعل الله في شيء حرمه شفاء لأحد .

١٩١ ـ حدثنا[٥] (علي أخبرنا)[٦] شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال كان

٣٤/٢

= وقد ورد هذا مرفوعاً أخرجه الحاكم ٢٣٥/١ عن عائشة وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وأخرجه كذلك عامة من أخرج الموقوف عدا مسلم . كما أخرجه أبو داود في الصلاة باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك ٤٧٨/٢ والترمذي في الصلاة باب ما يقول عند افتتاح الصلاة ٤٧/٢ كلاهما عن عائشة .

(١) أخرجه عبد الرزاق ٩٩/٦ . وأبو عبيد في الأموال كتاب سنن الفيىء والخمس باب أخذ الجزية من عرب أهل الكتاب ص ٣٧ .

(٢) ر : أنا .

(٣) قال في نصب الراية ٨٨/٣ وفي الدراية ٢٩/٢ رواه ابن أبي شيبة في مصنفه قلت اسناده غير متصل ابراهيم لم يسمع من عمرو كما في التهذيب ١٧٨/١ ، الثقل متاع المسافر (نهاية ٢١٧/١) .

(٤) أخرجه الحاكم ٢١٨/٤ ، ٤١٠ وعبد الرزاق ٢٥٠/٩ وذكره في مجمع الزوائد ٨٦/٥ وقال رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح وأخرجه البخاري في الاشربة باب شراب الحلواء والعسل ٧٨/١٠ معلقاً ووصله ابن حجر من عدة طرق ٧٩/١٠ .

هذا وقد روى الحديث مرفوعاً أخرجه ابن حبان في الطب باب التداوى بالحرام ص ٣٣٩ زوائد عن أم سلمة وذكره في مجمع الزوائد ٨٦/٥ وقال رواه أبويعلى والبزار ثم قال ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا حسان بن مخارق وقد وثقه ابن حبان ا.هـ.

(٥) أخرجه البيهقي ٣٠٧/١٠ من طريق ابن الجعد .

(٦) سقط من ب .

شريح لا يكاد يرجع عن قضاء قضى به حتى حدثه الأسود بن يزيد عن عمر بن الخطاب أنه قال : في الحرة تكون تحت العبد فتلد له أولاداً ثم[1] يعتق أبوهم ثم[2] يصير ولاؤهم إلى مولى[3] أبيهم فأخذ به شريح .

١٩٢ ـ حدثنا[4] علي أخبرنا شعبة عن الحكم في شهادة القاذف قال : كان إبراهيم يقول لا تجوز[5] وكان الشعبي يقول إذا تاب قبلت .

١٩٣ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم أن عمر صلى بالناس وهو جنب فلما تبين له إغتسل وأعاد الصلاة ولم يأمر أحداً بالاعادة وقال : إنا إذا أكلنا هذا اللحم هيج علينا الإحتلام .

١٩٤ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال سألت عبيدة عن الرجل تكون تحته الأمة فيطلقها تطليقتين ثم يشتريها أيأتيها فأبى .

١٩٥ حدثنا علي أنا شعبة عن الاعمش عن أبي الضحى عن مسروق مثله .

---

(١) ب : ثم كررت خطأ .

(٢) ب : أنه .

(٣) ب : موالى .

(٤) أخرج البخاري رأى الشعبي معلقاً ووصله ابن حجر من طريق ابن الجعد ٥/٢٥٥ ، ٢٥٧ كتاب الشهادات باب شهادة القاذف والسارق والزاني وأخرج عبد الرزاق رأى ابراهيم والشعبي ٨/٣٦٣ وأخرج البيهقي رأى الشعبي ١٠/١٥٣ ورأى ابراهيم ١٠/١٥٦ وأخرج عنه أيضاً جواز شهاد ته قبل الجلد أما بعدها فلا . وفي الدر ٥/٢١ عن رأى ابراهيم قال أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وفي رأي الشعبي قال أخرجه عبد بن حميد . وراجع رقم ٢٤٨٦ ، ١٣٦٣ .

(٥) ب : لا يجوز .

(٦) أخرجه الدارقطني في الصلاة باب صلاة الامام وهو جنب أو محدث ١/٣٦٤ قال في التعليق المغنى : « رواة هذا الحديث كلهم ثقات » . وعبد الرزاق ٢/٣٤٧ ، ٣٤٨ ، قلت الاسناد الذي معنا غير متصل ابراهيم لم ير عمر .

(٧) أخرجه البيهقي ٧/٣٧٦ ورواه كذلك عن علي بن أبي طالب . وعبيده هو السلماني .

١٩٦ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم في الذي يأتي أهله يوم النحر قبل أن يطوف بالبيت عليه الحج من قابل قال : وقال عكرمة عليه بدنة . وقال عطاء عليه بدنة .

١٩٧ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن الحكم قال : قلت لإبراهيم أضع زكاة مالي في صنف من الاصناف التي ذكر الله عز وجل في كتابه : ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين ﴾ ، إلىٰ آخر الآية قال نعم .

١٩٨ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم أن رجلاً زحم عند البيت فمات فاستشار عمر الناس فقال علي إجعل ديته على بيت المال ففعل ذلك عمر .

١٩٩ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال تزوج الأشعث بن قيس إمرأة علي حكمها فجعل عمر حكمها أو مهرها أربعة آلاف .

٢٠٠ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن الحكم قال : سمعت إبراهيم يقول : لا تجوز شهادة النساء في الحدود ، والطلاق أشد من الحدود .

٢٠١ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم أنه كان يكره السفتجة قال الحكم وكان ميمون بن أبي شبيب يفعله وكان فقيهاً ورعاً .

---

(١) رأى عطاء أخرجه سعيد بن منصور كذا في القرى ص ١٨٤ .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤٢ حـ وابن جرير ١٠/١٦٧ وأخرج أبو عبيد في الأموال بـاب تفريق الصدقة في الأصناف الثمانية ص ٦٨٩ عن ابراهيم « إذا كان المال ذا مز ـ أي كثرة ـ ففرقه في الأصناف وإذا كان قليلاً فأعطه صنفاً واحداً » . وأخرج ما هنا عن حذيفة وابن عباس وعطاء .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ١٠/٥١ عن ابراهيم عن الأسود فما هنا منقطع بين الساقط منه رواية عبد الرزاق .

(٤) أخرجه البيهقي ٧/٢٤٧ لكن قال عمر فيه لها سنّة نسائها .

(٥) أخرجه البيهقي ١٠/١٤٨ .

(٦) رأى ابراهيم أخرجه عبد الرزاق ٨/١٤٠ والبيهقي ٥/٣٥٢ لكن علقه البيهقي .

٢٠٢ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن الحكم قال كان إبراهيم لا يرى بلبن الفحل بأساً وكان مجاهد يشفق منه .

٢٠٣ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم أنه كان يكره أن يتزوج الرجل على أقل من أربعين درهماً ويقول مثل مهر البغي يعني ما دون ذلك .

٢٠٤ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عبد الله أنه نهى عن السلف في الحيوان .

٢٠٥ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علي رضي الله عنه في الذي يجعل عليه أن يحج ماشياً . قال يمشي فإذا عجز ركب وأهدى بدنة .

٢٠٦ ـ حدثنا علي أنا شعبة قال : قال حماد يمشي فإذا عجز ركب ثم يحج من قابل فيركب ما مشى ويمشي ما ركب .

٢٠٧ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن منصور عن إبراهيم مثله .

٢٠٨ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن رجل صلى

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ٧/٤٧٤ ، ٤٧٢ ولبن الفحل هو لبن الأب من الرضاع فكأن ابراهيم يرى أن البنت التي رضعت من امرأة الرجل لا تحرم عليه ويرى مجاهد غير هذا لكن ينقض رأي ابراهيم حديث عائشة مع أفلح وفيه قول الرسول ﷺ انه عمك في الرضاعة والحديث أخرجه الشيخان وقد تقدم رقم ١٦١ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق ٦/١٧٩ وذكره في النيل ٦/٣١٢ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ٨/٢٣ والبيهقي ٦/٢٢ وفي هذا الاسناد انقطاع بين ابراهيم وابن مسعود .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ٨/ ٤٥٠ عن ابراهيم عن علي كما هنا قلت ابراهيم لم يسمع من علي فاسناده منقطع والبيهقي ١٠/٨١ عن الحسن عن علي .

(٥) أخرجه عبد الرزاق ٨/٤٤٩ وفيه زيادة ويهدي هدياً .

(٦) أفاد كلام صاحب التلخيص ١/٢٦٣ أنه رواه ابن أبي شيبة وأن اسناده صحيح . وقد ورد الحديث مرفوعاً راجع رقم ١٦٠٣ .

خلف أبي بكر الصديق (رحمة الله عليه)[1] فكان في الركعتين الأوليين كأنه على الرضف حتى يقوم .

٢٠٩ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم في الذي يجعل إبنه نحيرة قال يحج ويهدي بدنة .

٢١٠ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن قتادة وخالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال يهدي كبشاً .

٢١١ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن الحكم وحماد عن إبراهيم قال : المطلقة ثلاثاً لها السكنى والنفقة .

٢١٢ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن منصور قال : قال (إبراهيم)[5] لها (النفقة والسكنى)[6] أحب إليّ .

٢١٣ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن الحكم قال : إذا أعطت المرأة عطية جازت عطيتها ، إذا ولد مثلها من النساء .

٢١٤ ـ حدثنا[8] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال : قال عبد الله

---

(١) من ب .

(٢) أخرجه البيهقي ١٠/٧٣ وعبد الرزاق ٨/٤٦٠ وذكره في مجمع الزوائد ٤/١٩٠ وأفاد كلامه أنه رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح .

(٣، ٤) أخرجه الطحاوي في الطلاق باب المطلقة طلاقاً بائناً ماذا لها على زوجها في عدتها ٣/٧٣ وعبد الرزاق ٧/٢٧ عن ابراهيم عن شريح .

(٥) ليس في ب .

(٦) في ب السكنى والنفقة .

(٧) ذكر في المحلي ٨/٣١٠ أن ابن أبي شيبة أخرج هذا الحكم عن عمر والحسن وشريح وابراهيم وغيرهم .

(٨) اخرجه الدارمي في الفرائض باب في المملوكين وأهل الكتاب ٢/ ٢٥٤ وفيه كما هنا انقطاع ابراهيم لم يسمع من هؤلاء وزيد هو ابن ثابت ، والبيهقي ٦/ ٢٢٣ بإسناده عن شعبة عن المغيرة عن الشعبي عن الثلاثة .

في المملوكين وأهل الكتاب يحجبون ولا يرثون وقال علي وزيد لا يحجبون ولا يرثون .

٢١٥ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال : لا يقضى الحج ولا الصيام يعني عن الميت قال : وقال الحكم يقضي الحج والصيام .

٢١٦ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن حماد عن إبراهيم قال لا يقضي الحج إلا أن يوصي فإن أوصى فهو من الثلث .

٢١٧ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم في العبد يعطي الرجل مالاً فيشتريه فيعتقه قال : عتقه جائز وعلي الذي أعتقه ثمنه .

٢١٨ ـ حدثنا علي أخبرنا شعبة عن منصور بن زاذان عن الحسن أنه كان لا يجيزه .

٢١٩ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال إذا شهد إثنان من الورثة على دين فهو من نصيبهما وقال الحكم من جميع الميراث .

٢٢٠ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن يونس عن الحسن مثله .

٢٢١ ـ حدثنا[٦] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال لا بـأس أن

(١، ٢) قضاء الحج عن الميت له شاهد في المرفوع راجع رقم ١٥٥١ ، ١٧٧٦ وقضاء الصوم أيضاً له شاهد في المرفـوع عن عائشة أخرجه الشيخان وأبو داود وأحمد .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ٩/١٧٤ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ١٠/٢٩٢ .

(٥) أخرج عبد الرزاق ١٠/٢٩٢ عن ابراهيم والحسن بعكس ما هنا اذا شهد اثنان من الورثة جاز عليهم في جميع المال وهذا الذي أخرجه أخرجه أيضاً الدارمي في الفرائض باب اذا شهد اثنان من الورثة ٢/٢٩٧ .

(٦) أخرج مالك عن ابن المسيب أنه كان يقول لا تنكح الامة على الحرة إلا أن تشاء الحرة فان طاعت الحرة فلها الثلثان من القسم أخرجه في النكاح باب نكاح الامـة على الحرة ٢/٥٣٦ وأخـرج =

يتزوج (الرجل)[1] الحرة على الأمة ولا يتزوج الامة على الحرة .

٢٢٢ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن الحكم قال : للحرة يومان وللأمة يوم .

٢٢٣ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن الحكم قال : كان إبراهيم يقول لا يأكل من جزاء الصيد وكان الحكم لا يرى به بأساً .

٢٢٤ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال إذا اجتمع عيدان أجزأ عنك أحدهما .

٢٢٥ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن الحكم قال كان إبراهيم يقول إذا أسلفت في طعام فخذ رأس مالك أو الطعام كله قال : وكان ابن عباس لا يرى به بأساً أن يأخذ بعضه طعاماً وبعضه ورقاً (وكان محمد بن الحنفية يقول هو المعروف أن يأخذ بعضه طعاماً وبعضه ورقاً)[5] .

الحكم عن الحسن بن مسلم بن يناق :

٢٢٦ ـ حدثنا[6][7] علي أنا شعبة عن الحكم عن الحسن بن مسلم بن يناق

= البيهقي ١٧٥/٧ عن الحسن مرسلاً قال نهي رسول الله ﷺ أن تنكح الامة على الحرة وأخرجه كذلك عن عدد من الصحابة موقوفاً .

(١) من ب .

(٢) أخرجه البيهقي ١٧٥/٧ عن علي بن أبي طالب وكذا مالك عن ابن المسيب كما تقدم فيما قبله .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ٣٠٤/٣ .

(٤) أخرج البيهقي رأى ابن عباس ٢٧/٦ عن سعيد بن جبير فهو ليس منقطعاً كما هنا إذا ما هنا فيه الحكم عن ابن عباس ، والحكم لم يسمع من ابن عباس وأخرج عبد الرزاق رأى ابراهيم وابن عباس ١٢/٨ كلا باسناد .

(٥) ما بين القوسين من ب .

(٦) لم يذكر في التهذيب للحسن سماع من عمر ولا ابن عباس ٣٢٢/٢ ، « غسق الليل » ، أظلم كذا في المختار والظراب الجبال الصغار كذا في النهاية ١٥٦/٣ .

(٧) ر : أنا .

عن ابن عباس قال : إن الشمس يواريها السحاب والجبال والبيوت فلا تفطروا حتى يغسق الليل على الظراب .

٢٢٧ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن الحكم عن الحسن بن مسلم بن يناق . قال : بعث عمر رجلاً من ثقيف على صدقة فرآه يوماً قد تخلف ، فقال : ألا أراك متخلفاً ولك كأجر غاز في سبيل الله ؟ قال : وإنك لتقول ذاك يا أمير المؤمنين وإنهم ليقولون تظلمونا (تحسبون)[2] علينا الصغيرة ولا تأخذونها[3] منا قال : إحسبها وإن جاء بها الراعي على كفه وأنت أيضاً فقل لهم إنا ندع لكم الربا والاكيلة والماخض والفحل ، قال شعبة : فسألت الحكم على الربا ، فقال : التي تربي ولدها والأكيلة السمينة والماخض الوالد والفحل هو الفحل .

الحكم عن الشعبي :

٢٢٨ ـ حدثنا[4] [5] علي أنا شعبة عن الحكم عن الشعبي عن زيد بن ثابت ، قال : جراحات الرجال والنساء سواء إلىٰ الثلث فما زاد فعلى النصف ، وقال ابن مسعود إلا السن والموضحة فإنهما سواء وما زاد فعلى النصف قال[6] عليّ على النصف في كل شيء (وقال)[7] قول على أعجبهما إلىٰ الشعبي .

---

(١) أخرجه مالك في الزكاة باب ما جاء فيما يعتد به من السخل في الصدقة ١/٢٦٥ وفيه أن الذي بعثه هو سفيان بن عبد الله الثقفي ، ومحمد بن الحسن في الآثار ص ٥٧ ، والبيهقي ٤/١٠٠ ، ١٠٢ ، وأبو عبيد في الأموال كتاب الصدقة وسننها وأحكام باب صدقة الغنم وسننها ص ٤٧٩ ، ٤٨٠ ، وقوله : « ولك أجرغاز » ، يشير لحديث رسول الله ﷺ « العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سنبيل الله » أخرجه الحاكم ١/٤٠٦ .

(٢) في أ ، ر تحتسبون .

(٣) ر : يأخذوها .

(٤) أخرجه محمد بن الحسن في الآثار ص ١٠١ .

(٥) ر : أنا .

(٦) ب : وقال .

(٧) ب : قال وكان .

٢٢٩ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن الحكم عن الشعبي قال لا يضمن الكلب العقور وكان الحكم يقول يضمن .

٢٣٠ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن الحكم في الرجل يقذف إمرأته ثم يموت[١] قبل أن[٢] يلاعن ، قال : قال الشعبي تلاعن[٣] وقال إبراهيم ترث[٤] وقال الحكم تجلد[٥] .

٢٣١ ـ حدثنا[٦] علي أنا شعبة عن الحكم قال : كنت أمشي مع إبراهيم والشعبي فذكروا نثار العرس فكرهه إبراهيم ولم يكرهه الشعبي .

٢٣٢ ـ حدثنا[٧] علي أنا شعبة عن حصين عن عكرمة أنه كرهه .

٢٣٣ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن الحكم في الرجل يدخل بالمرأة فيقول : إني لم أجدها عذراء ، قال : كان الشعبي يرى أن عليه الحد .

٢٣٤ ـ حدثنا[٨] علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم ، قال : العذرة تذهب من النزوة ومن التعنيس .

---

(١) ر : تموت .
(٢) سقط من ب .
(٣) ر : يلاعن .
(٤) ر : يرث .
(٥) ر : يجلد .
(٦) أخرجه البيهقي ٢٨٧/٧ من طريق ابن الجعد والطحاوي في النكاح باب انتهاب ما ينثر على القوم مما يفعله الناس في النكاح ٥١/٣ .
(٧) أخرجه البيهقي ٢٧٨/٧ من طريق ابن الجعد ، والطحاوي في التخريج السابق ٤٩/٣ .
(٨) ذكره ابن الأثير في النهاية ٣٠٩/٣ وقال رواه الهروي عن الشعبي ورواه أبو عبيد عن النخعي . والعذرة هي ما للبكر من الالتحام قبل الافتضاض (نهاية ١٩٦/٣) والتعنيس التأخر في الزواج (نهاية ٣٠٨/٣) .

٢٣٥ ـ حدثنا[١][٢] علي أنا[٣] شعبة قال سألت الحكم عن الأذنين فقال : كان الشعبي يقول ما أقبل منهما فمن الوجه ، وما أدبر فمن الرأس .

٢٣٦ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة قال : قال حماد يغسل ظاهرهما وباطنهما ، قال شعبة : وقال لي الهيثم إن حماداً كان يذكره عن سعيد بن جبير وإبراهيم .

الحكم عن أبي الشعثاء وغيره[٥] :

٢٣٧ ـ حدثنا[٦][٧] علي أنا شعبة عن الحكم قال : سمعت أبا الشعثاء المحاربي ، قال : آلى رجل من بني سعد بن همام من[٨] إمرأته فنفست فلم يستطع أن يجامعها ، فمكثت[٩] أربعة أشهر ، فسأل الأسود بن يزيد أو بعض أصحاب عبد الله عن ذلك ، فقال : إذا أشهد فهي إمرأته .

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١/١٤ وله ما يؤيده من المرفوع وهو ما أخرجه الطحاوي في الطهارة باب حكم الاذنين في وضوء الصلاة ١/٣٢ عن علي بن أبي طالب في وصف وضوء رسول الله ﷺ وفيه « ثم ألقم ابهاميه ما أقبل من أذنيه » .

(٢) ر : أنا .

(٣) ر : نا .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ١/١٨ وله ما يؤيده من المرفوع وهو ما أخرجه الترمذي في كتاب الطهارة باب ما جاء في مسح الاذنين ظاهرهما وباطنهما ١/١٤٣ عن ابن عباس ان النبي ﷺ مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما . وقال حسن صحيح وروى هذا عن غير علي عند أبي داود وابن ماجه والطحاوي وغيرهم .

(٥) أبو الشعثاء هو سليم بن أسود بن حنظلة المحاربي الكوفي ثقة (خلاصة ١/٤٠٧ تهذيب ٤/١٦٥) وهذا العنوان ليس في ر .

(٦) أخرجه عبد الرزاق ٦/٤٦١ .

(٧) ر : نا .

(٨) ب : علي .

(٩) ب : فمضت .

٢٣٨ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن حماد عن إبراهيم ، قال : إذا آلىٰ من امرأته فأشهد وكان له عذر فهي امرأته . .

٢٣٩ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن الحكم عن ميمون بن مهران قال : سئل ابن عباس عن رجل دخل في رمضان ، وعليه رمضان آخر لم يصمه ، قال : يصوم هذا الذي أدركه ويصوم الذي عليه ويطعم لكل يوم مسكيناً نصف صاع .

٢٤٠ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن الحكم ، قال : قال مسروق حين حضره الموت لجارية له بيعوها ، أما اني[4] لم أصب منها إلا ما يحرمها على ولدي من لمس أو نظر .

٢٤١ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن الحكم ، قال : دخلت على زياد بن حدير أستأذنه في الحج فسألني عن الذي يقتص منه فيموت ، قال : قلت عليه الدية ويرفع عنه بقدر أرش الشجة ، قال : فأتاني إبراهيم في منزلي[6] فسألته فقال : مثل ما قلت .

٢٤٢ ـ حدثنا علي أنا شعبة قال سألت حمادا ، فقال عليه الدية ولم يقل يرفع عنه شيء .

٢٤٣ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن الحكم أن رجلاً من عبد القيس كان يدخل

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ٦/٤٦٢ .

(٢) أخرجه البيهقي ٤/٢٥٣ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ٦/٢٨١ ومحمد بن الحسن في الآثار ص ٧٨ .

(٤) ر : فإني .

(٥) ذكره في مجمع الزوائد ٦/٢٩٢ عن ابن مسعود وقال رواه الطبراني واسناده منقطع وفيه أبو معشر وهو ضعيف .

(٦) ر : منزل .

على إمرأة فنهاه زوجها عن ذلك وأشهد عليه أهل المجلس فجاء يوماً[1] فرآه في بيته فقتله فرفع إلى مصعب ابن الزبير ، فقال : لولا أن عمر عقل هذا ما عقلته قال فوداه .

٢٤٤ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن الحكم عن ابن عباس ، قال : إذا زنت الأمة وليس لها زوج لم تجلد .

٢٤٥ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن الحكم قال : قال علي (رضي الله عنه)[4] إذا تزوج الرجل بالمرأة ، فوجد بها جنوناً ، أو جذاماً أو برصاً أو ذات قرن ، فإن كان قد دخل بها ، فـامرأتـه وان كان لم يدخل بها فرق بينهما .

٢٤٦ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن المغيرة عن إبراهيم قال : هي امرأته دخل بها أو لم يدخل بها[5] .

٢٤٧ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن المتوفي عنها زوجها تخرج في[7] عدتها فقال كان علي وعائشة يقولان تخرج وكأن عمر وعبد الله يقولان أظنه لا تخرج .

---

(١) ب : يوم .

(٢) اسناده! منقطع الحكم لم يسمع من ابن عباس أخرج البيهقي ٢٤٣/٨ عن ابن عباس أنه قال ليس على الأمة حد حتى تحصن وأخرج عنه أيضاً أنه كان يقرأ فإذا أحصن قال اذا تزوجن .

(٣) اسناده منقطع الحكم لم يسمع من علي أخرجه البيهقي ٢١٥/٧ .

(٤) ليس في ب .

(٥) من ب .

(٦) أخرج عبد الرزاق رأي عائشة ٢٩/٧ ، ورأى علي ٣٠/٧ ورأى عمر ٣١/٧ ورأى ابن مسعود ٣٢/٧ ، وأخرج البيهقي ٤٣٦/٧ ، رأى عائشة وعلي وابن مسعود .

(٧) ب : من .

(الحكم عن)[1] أبي الضحى[2] .

٢٤٨ ـ حدثنا[3] علي أنـا شعبة عن الحكم عن أبي الضحى ، قـال : إختصم إلىٰ شريح في المتعة فتلا : « وللمطلقات متاع بالمعـروف حقاً علىٰ المتقين » ، قال : إن كنت من المتقين فعليك المتعة .

علي بن الحسين عليهما السلام[4] :

٢٤٩ ـ أخبرنا عبد الله قال : نا علي قال : أخبرنا شعبة عن الحكم قال : سمعت علي بن الحسين يقول لا طلاق إلا بعد نكاح .

(الحكم عن)[5] عطاء :

٢٥٠ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن الحكم عن عطاء وطاووس وعكرمة في قوله تعالى : ﴿ فاجعل أفئدة من الناس تهوى إليهم ﴾ ، قال هواهم إلىٰ مكة يحجون .

(الحكم عن)[7] مجاهد :

٢٥١ ـ حدثنا[8] علي أنا شعبة عن الحكم ، قـال : سمعت مجاهـداً

(١) ليس في ب و ر .

(٢) في ر أبو الضحى وأبو الضحى هو مسلم بن صبيح الهمداني وثقة ابن معين وأبو زرعة (خلاصة ٢٥/٣) .

(٣) أخرجه البيهقي ٢٥٧/٧ وليس في اسناده أبو الضحى .

(٤) هذه الترجمة بأكملها من ب .

(٥) ليس في ب والعنوان كله ليس في ر .

(٦) ذكره السيوطي في الدر ٨٧/٤ وعزاه الى ابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي حاتم قلت أخرجه ابن جرير ٢٣٤/١٣ عن ابن الجعد وشبابة .

(٧) ليس في ب والعنوان كله ليس في ر .

(٨) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣١١/١ وذكره السيوطي في الدر ١٤٣/٥ وعزاه الى سعيد بن منصور =

يقول[1] : قال لي ابن عمر كم لبث نوح في قومه ، قلت : ألف سنة إلا خمسين عاماً ، قال : فان الناس لم يزدادوا إلا نقصاً في لحومهم وأجسامهم وأعمارهم .

٢٥٢ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن يعلي بن منية قال : قاتل رجل رجلاً ، فعض أحدهما يد صاحبه فنـزع يده من فيـه فوقعت ثنيتاه[3] : فخاصمه إلى النبي ﷺ فقال يعض أحدكم أخاه كما يعض البكر فأطلها ، فقال[4] لي الحكم : ما أطلها ؟ قال : قلت أبطلها .

٢٥٣ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن الحكم عن مجـاهد : « أنفقـوا من طيبات ما كسبتم » ، قال من التجارة .

٢٥٤ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن الحكم عن مجاهد « ويشف صدور قوم مؤمنين » ، قال خزاعة .

٢٥٥ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن الحكم عن مجاهد كنا لا ندري مـا

= وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

(١) في أ قال .

(٢) أخرجه البخاري في الديات باب إذا عض رجلاً فوقعت ثناياه ١٢/٢١٩ ، ومسلم في القسامة باب من أتلف عضو المعتدي أو قتله في سبيل الدفاع المشروع عن النفس ٤/٢٣٨ ، ٢٤٠ ، والنسائي في القسامة باب الرجل يدفع عن نفسه ٨/٢٧ ، وابن ماجه في الديات باب من عض رجلاً فنزع يده فندر ثناياه ٢/٨٨٦ ويعلي هو بن أمية ـ اسم أبيه ـ أو ابن منية ـ اسم أمه أو جدته ـ صحابي جليل (تهذيب ١١/٣٩٩) والبكر الفتى من الابل (نهاية ١/١٤٩) .

(٣) ب : ثناياه .

(٤) ر : قال .

(٥) أخرجه البيهقي ٤/١٤٦ وذكره في الدر ١/٣٤١ وعزاه الى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه .

(٦) أخرجه ابن جرير ١٠/٩١ وذكره في الدر ٣/٢١٥ وعـزاه الى ابن المنذر وابن أبي حـاتم وأبو الشيخ .

(٦) أخرجه ابن جرير ١٥/١٦٣ وذكره في الدر ٤/٢٠٣ وعزاه لأبي عبيد في فضائله وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الانباري في المصاحف وأبي نعيم في الحلية .

الزخرف حتى رأيناه[1] في قراءة عبد الله « أو يكون لك بيت من ذهب » .

٢٥٦ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن الحكم عن مجاهد ، قال[3] الرعد ملك يزجر السحاب بصوته .

٢٥٧ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن الحكم عن مجاهد ، قال : كنا لا ندري ما يا مالك حتى رأيناه في قراءة عبد الله يا مال .

٢٥٨ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن الحكم ، قال : سمعت مجاهداً « مجنون وإزدجر » ، قال إستعر جنوناً .

٢٥٩ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن الحكم عن مجاهد ، أنه كان يخلل لحيته يعني بالماء .

٢٦٠ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن الحكم ، قال : رأيت طاوساً إذا كبّر لافتتاح الصلاة رفع يديه وإذا ركع رفع يديه ، وإذا رفع رأسه من[8] الركوع رفع يديه ، فقال : إنسان إنه يذكر أو يحدث به عن ابن عمر عن النبي ﷺ .

---

(١) ب : رأينا .

(٢) ذكره في الدر ٤/٥١ وعزاه الى عبد بن حميد وابن جرير وابي الشيخ .

(٣) ب : ان .

(٤) هذا الأثر متقدم على سابقه في ب .

(٥) أخرجه ابن جرير ٢٧/٩٢ وذكره في الدر ٦/١٣٤ وعزاه للفريابي وعبد بن حميد وابن جرير .

(٦) له شاهد في المرفوع أخرجه الترمذي في الطهارة باب ما جاء في تخليل اللحية ١/١٣٣ عن عثمان بن عفان « ان النبي ﷺ كان يخلل لحيته » ، وقال حسن صحيح .

(٧) أخرجه البيهقي ٢/٧٤ وأما حديث رفع اليدين عند افتتاح الصلاة وعند التكبير للركوع وللرفع منه فقد رواه ابن عمر وغيره عن رسول الله ﷺ أخرج ذلك البخاري في الآذان باب رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواء ٢/٢١٩ وفي البابين التاليين له . ومسلم في الصلاة باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين ٢/٢٠ وأخرجه كذلك أصحاب السنن .

(٨) ليس في ب

٢٦١ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن الحكم ، قال : كان إبراهيم لا يرى بلبن الفحل بأساً وكان مجاهد يشفق منه .

٢٦٢ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن القوم يكونون في السفر ، فيكون يوم الجمعة[٣] ، فقال : كان أبو عياض ومجاهد متواريين بالكوفة في زمن[٤] الحجاج فكان يوم فطر فتكلم أبو عياض بكلمات دعاء وأمهم وصلى ركعتين .

٢٦٣ ـ حدثنا علي أنا شعبة ، قال : سألت قتادة عن ذلك ، فقال : كان عكرمة يرخص فيه .

٢٦٤ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن الحكم ، قال : كان سعيد بن جبير ومجاهد يقولان لا بأس بقضاء رمضان متقطعا ، وقال الحكم[٦] متتابعا أحب اليّ .

٢٦٥ ـ حدثنا[٧] علي أنا شعبة عن الحكم عن مجاهد في قوله « **إن علمتم فيهم خيراً** » ، قال : مالا .

٢٦٦ ـ حدثنا علي أنا[٨] شعبة عن منصور بن زاذان مثله .

٢٦٧ ـ حدثنا [٩] علي أنا شعبة عن الحكم ، قال: كان مجاهد يقول : في

---

(١) تقدم رقم ٢٠٢ أورده هناك على أنه رأى ابراهيم وهنا علي أنه رأى مجاهد .
(٢) ر : أنا .
(٣) أ : جمعة .
(٤) ب : من .
(٥) تقدم رقم ١٥٤ .
(٦) في ب : وقال الحكم يقول : « ووضع ضبة على قال : فلعل الصحيح وكان الحكم يقول » .
(٧) أخرجه ابن جرير ١٨/١٢٨ وذكره في الدر ٥/٤٥ وعزاه الى عبد الرزاق وعبد بن حميد .
(٨) ر : نا .
(٩) أخرجه ابن أبي شيبة ١/١٠١ .

المجدور الذي يخشى على نفسه ، قال : يتيمم بالصعيد .

٢٦٨ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن الحكم عن مجاهد « ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها » ، قال : إنما ذلك في الدعاء .

الحكم عن من لم يسم[٢] :

٢٦٩ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن الحكم عن رجل عن ابن أبي أوفى عن النبي ﷺ لا يزنى الزاني حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة ذات شرف أو سرف وهو مؤمن .

٢٧٠ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن الحكم عن رجل عن أم سلمة أنها كانت تصلي الضحى ثمان ركعات قاعدة ، فقيل لها إن عائشة كانت تصليها أربعاً ، قالت : إن عائشة إمرأة شابة وإن رسول الله ﷺ قال : صلاة القاعد على نصف أجر القايم .

٢٧١ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم وحماداً عن الرجل

---

(١) أخرجه ابن جرير ١٥/١٨٤ وذكره في الدر ٤/٢٠٧ وعزاه الى ابن أبي شيبة .

(٢) ليس في ر .

(٣) اسناده منقطع لكن أخرجه أحمد ٤/٣٥٢ متصلاً عن يحيى بن سعيد عن شعبة عن فراس عن مدرك بن عمارة عن ابن أبي أوفي ، وذكره في مجمع الزوائد ١/١٠٠ وقال رواه أحمد والطبراني في الكبير والبزاروفيهمدرك بن عمارة ذكره ابن حبان في الثقات وبقية رجاله رجال الصحيح . وله شاهد عن أبي هريرة سيأتي ان شاء الله مع تخريجه من الصحيحين رقم ٧٥٨ .

(٤) أخرجه المروزي في مختصر قيام الليل ص ٨٣ وله شاهد عن عمران بن حصين أخرجه البخاري في تقصير الصلاة باب صلاة القاعد ٢/٥٨٤ وأخرجه كذلك أصحاب السنن وله شاهد آخر عن عبد الله بن عمرو أخرجه مسلم في المسافرين باب جواز النافلة قائماً وقاعداً ٢/٣٨٦ وأخرجه كذلك النسائي وأبو داود .

(٥) ذكره في المحلي ١/٢٢٥ وتعجب منه وذكره في المغنى ١/١٧٣ عنهما وعن غيرهما . =

ينام قاعداً ، قالا : لا وضوء عليه قلت فمضطجع قالا عليه الوضوء .

٢٧٢ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة قال سألت الحكم وحماداً عن الأذنين فقالا[٢] كان الشعبي يقول : ما أقبل منهما فمن الوجه وما أدبر فمن الرأس ، قال حماد : يغسل ظاهرهما وباطنهما ، وقال الهيثم إن حماداً كان يذكره عن سعيد ابن جبير وإبراهيم .

٢٧٣ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة قال : سألت الحكم عن إمرأة ماتت وتركت زوجها وأخاها ، قال الأخ أحق بالصلاة ، قال : وسألت حماداً فقال[٤] كان ابراهيم يقول إمام الحي أحق بالصلاة .

٢٧٤ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن الحكم وقتادة عن ابن عباس قال : اللمم ما دون الحدين حد الدنيا وحد الآخرة .

٢٧٥ ـ حدثنا[٦] علي أنا شعبة عن الحكم أن علياً (رضي الله عنه)[٧] قال : في الرجل يقول لامرأته أمرك بيدك إن اختارت نفسهافواحدة بائنة ، وإن

= وأخرج مالك في الطهارة باب وضوء النائم اذا قام للصلاة ١ / ٢٢ أن ابن عمر كان ينام جالساً ثم يصلي ولا يتوضأ وفي ص ٢١ أن عمر بن الخطاب قال إذا نام أحدكم مضطجعاً فليتوضأ .

(١) تقدم رقم ٢٣٥ ، ٢٣٦ .

(٢) أ : فقال .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٤ / ١٥١ جـ وأخرج صاحب الآثار رأى ابراهيم ص ٤٦ .

(٤) ب : قال .

(٥) أخرجه الطبري ٢٧ / ٦٨ وذكره في الدر ٦ / ١٢٨ وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وفي الاسناد الذي معنا انقطاع فإن الحكم لم يسمع من ابن عباس .

(٦) أخرجه الترمذي معلقاً في الطلاق باب ما جاء في الخيار ٤ / ٣٥٠ وأخرجه عبد الرزاق ٧ / ٩ والبيهقي ٧ / ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، وفي الاسناد الذي معنا انقطاع فإن الحكم لم يسمع من علي .

(٧) ليس في ب .

اختارت زوجها فواحدة وهو أحق بها ، قلت للحكم في قول علي[1] إن قالت قد طلقت نفسي ثلاثاً[2] فهي ثلاث ؟ قال نعم .

٢٧٦ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن الحكم ، قال : سمعت أبا مجلز أن النبي ﷺ أمر صاحب بدنه ما عطب منها فانحره ، ثم إضرب خفه أو نعله في دمه ، ثم إضرب به صفحته .

٢٧٧ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم في الذي يأتي أهله يوم النحر قبل أن يطوف بالبيت ، قال : عليه الحج من قابل .

٢٧٨ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن الحكم قال : وقال عكرمة عليه بدنة ، وقال عطاء عليه بدنة .

٢٧٩ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، قال عليه بدنة .

٢٨٠ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد ، قال : سمعت

---

(١) ب : عليه السلام .

(٢) ليس في ب .

(٣) حديث مرسل أخرجه مسلم في الحج باب ما يفعل بالهدى إذا اعطب في الطريق ٣/٤٥٩ ، ٤٦١ متصلاً عن ابن عباس وفيه ان صاحب البدن هو ذؤ يب أبو قبيصة الخزاعي . والترمذي في الحج باب ما جاء إذا عطب الهدى ما يصنع به ٣/٦٥٥ عن ناجية الخزاعي وهو صاحب الابل أيضاً ـ ولا تعارض بين ما هنا وبين ما في رواية مسلم من أنه ذؤ يب لجواز أن يكون صاحب الابل أكثر من واحد ـ وقال حسن صحيح . وأبو داود في المناسك باب الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ ٥/١٨١ عن ناجية . وابن ماجه في المناسك باب في الهدى اذا عطب ٢/١٠٣٦ عن ذؤ يب وناجية ، وأبو مجلز ـ بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي ـ هو لاحق بن حميد بن سعيد ويقال شعبة بن خالد بن كثير أبو مجلز البصري الأعور تابعي بصري وثقة العجلي وأبو زرعة وقال ابن معين مضطرب الحديث (تهذيب ١١/١٧٢) .

(٤) أخرجه البيهقي ٥/١٧١ ، والدارقطني في الحج ٢/٢٧٢ .

الشعبي يقول عليه بدنه[1] قال شعبة فذكرت ذلك للحكم ، فقال : لم يكن للشعبي بذلك علم .

٢٨١ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة ، قال سألت الحكم وحماداً عن اجتماع الناس يوم عرفة في المساجد فقالا هو محدث .

٢٨٢ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن منصور عن إبراهيم ، قال محدث .

٢٨٣ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن قتادة عن الحسن ، قال : أول من صنع ذلك ابن عباس .

٢٨٤ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن البتراء في الأضحية فرخص فيها .

٢٨٥ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة قال : سجلت الحكم وحماداً عن مسح الرأس فقالا واحدة .

٢٨٦ ـ حدثنا علي أنا شعبة قال : وقال الحكم في المسح على الخفين واحدةً وأشار بيدهِ .

٢٨٧ ـ حدثنا علي أنا شعبة قال سألتُ الحكم وحماداً عن الرجل يَمر بالعشار ومعه رقيق فيقول هم أحرار ، قال : الحكم ليس بشيءٍ ، وقال حماد : أخشىٰ أن يعتقوا .

---

(١) ب : قال علي .

(٢، ٣، ٤) هذه الآثار الثلاثة أخرجها البيهقي ٥/١١٧ ، ١١٨ .

(٥) ذكره في المحلي ٧/٣٦٠ ، والبتراء هي التي قطع ذنبها . وهذا الأثر مذكور في ب في غير هذا المكان فهو هناك بعد اثنين وعشرين أثراً من هنا .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ١/١٥ ، وله شاهد في المرفوع أخرجه أبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ ١/١٨٩ عن علي في وصف وضوء رسول الله ﷺ وفيه : « فمسح برأسه مرة واحدة » ، وهو أيضا عند غير أبي داود ، كما أنه روى عن غير علي عند أبي داود وغيره .

٢٨٨ ـ حدثنا علي أنا شعبة قال : سألت الحكم وحماداً عن الرجل يشتري العبدَ وقد رآه قالا : لا يجوز حتىٰ يراه حين يشتريه .

٢٨٩ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن الحكم في قولهِ تعالىٰ[2] : ﴿ وإبتغوا ما كتب الله لكم ﴾ قال الولد .

٢٩٠ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة قال : سألت الحكم عن عين الأضحيةِ يكون فيها البياض فكرهه[4] ، وقال سليمة العين والأذن .

٢٩١ ـ حدثنا علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن الرجل يحلف على الشيءِ كاذباً وهو يرى أنه صادق قال يكفّر .

٢٩٢ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن العبد يأبق فيلحق بأرض الشرك ، قال : لا تزوج امرأته .

٢٩٣ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن التربع في الصلاة فكرهه ، وقال : أحسب ابن عباس كرهه .

٢٩٤ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن الرجل يبيع

---

(١) أخرجه ابن جرير ٢/١٦٩ .

(٢) ليس في ب .

(٣) ذكره في المحلى ٧/٣٥٩ عن علي ابن أبي طالب .

(٤) ب : فكرهها .

(٥) كذا أخرج عبد الرزاق ٧/٩٣ عن الشعبي .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٢٠ ، وذكره في مختصر قيام الليل ص ٨٥ .

(٧) أخرج الترمذي في البيوع باب ما جاء في النهي عن بيعتين في بيعة ٤/٤٢٧ باسناده عن أبي هريرة قال : « نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين في بيعة ثم قال حديث أبي هريرة حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم ، وقد فسر بعض أهل العلم قالوا بيعتين في بيعة أن يقول أبيعك هذا الثوب بنقد بعشرة وبنسيئة بعشرين ولا يفارقه على أحد البيعتين فإذا فارقه على أحدهما فلا بأس إذا كانت العقدة على واحد منها . وأخرج أحمد ١/٣٩٨ عن ابن مسعود ، قال : نهى رسول الله ﷺ =

الثوب ، فيقول : هو بنقدٍ بعشرة دراهم وبنسيئة (بخمسة عشر)[1] فقال لا بأس إذا كان على أحد الأمرين .

٢٩٥ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن المغيرة عن إبراهيم مثله .

٢٩٦ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن يونس عن الحسن أنه كان يكرهه ، قال شعبة : فحدثته بهذه الأقاويل ، فقال : هذا أعجب إليّ من قول الكوفيين .

٢٩٧ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن بول الشاة ، فقال[4] : لا تغسله .

٢٩٨ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن الحكم أن هانىء بن قبيصة قدم المدينة فنزل على ابن عوف وتحته أربع نسوة نصرانيات فأسلمن ، فأقرهن عمر معه ، قال شعبة : فسألت عنه بعض بني شيبان فقال قد أُختلف علينا فيه .

٢٩٩ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن الحكم ، قال : كان ابن عمر يتجفف بالخرقة هكذا ونعته شعبة عند الوضوء .

٣٠٠ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن الحكم أن الحسن بن علي وشريح أهلا بحجة وعمرة ، فلم يسوقا هديا ولم يحلا من شيءٍ دون يوم النحر .

= عن صفقتين في صفقة واحدة ثم أخرج عن سماك : أنه قال الرجل يبيع البيع فيقول هو بنسء بكذا وكذا وهو بنقد بكذا وكذا .

(١) ر : بخمس عشرة .

(٢) ليس في ر .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١١٥ .

(٤) أ : قال .

(٥) اسناده منقطع والأظهر أن هانىء لم يدرك الاسلام راجع الأعلام ٩/ ٥٢ .

(٦) الحكم لم يسمع من ابن عمر وراجع رقم ٧٣٦ .

(٧) ذكره في المحلي ٧/ ١٧٠ من طريق ابن أبي شيبة .

٣٠١ ـ حدثنا علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن الرجل يسرق من بيت المال ، فقال : لا يقطع .

٣٠٢ ـ حدثنا علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن شعر الخنزير وعن الخمر يداوي به الدبر [١] فكرهه .

٣٠٣ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن شاهدين شهدا على رجلٍ بحق ، فأخذ منه ثم رجع أحدهما ، قال : مضت الشهادة .

٣٠٤ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن رجل أخرج زكاة ماله فضاعت ، قال : يعيدها .

٣٠٥ ـ حدثنا علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن رجلٍ ، قال إن فارقت غريمي فمالي عليه في المساكين ، قال : ليس بشيءٍ .

٣٠٦ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن زائدة ، قال : إبتليت أنا بهذا فسألت الحكم[٤] فقال : كفر يمينك .

٣٠٧ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن الصفر بالحديد نسيئة ، فقال : لا بأس به .

٣٠٨ ـ وبه قال سألت الحكم عن عشرةِ أجربة (بخمسة عشر)[٦] فقال : لا بأس به .

---

(١) الدبر : الجرح الذي يكون في ظهر البعير وقيل هو أن يقرح خف البعير (نهاية ٢/٩٧) .

(٢) أخرجه البيهقي ١٠/٢٥١ عن شريح .

(٣) أخرجه أبو عبيد في كتابه الأموال باب الرجل يخرج الصدقة فتضيع أو يدفعها الى غني وهو لا يشعر ص ٧١٥ .

(٤) أ : الحسن .

(٥) أخرجه عبد الرزاق ٨/٣٧ والصفر هو النحاس الاصفر .

(٦) أ : لخمسين .

٣٠٩ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة ، قال : سمعت الحكم يقول إني لأذبح واني لجنب[٢] .

٣١٠ ـ حدثنا علي انا شعبة ، قال : سألت الحكم عن الرجل يوجد مع المرأة ، فيقول هي إمرأتي تزوجتها ولم يقم بينة ، قال : يدرأ عنه الحد .

٣١١ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم وحمادا عن الرجل يُحدث في آخر صلاته ، قالا : إذا تشهد فقد تمت صلاته .

٣١٢ ـ حدثنا[٤][٥] علي أنا[٦] شعبة ، قال : سألت الحكم عن الحبلىٰ ترى الدم ، قال : ليس بشيءٍ .

٣١٣ ـ حدثنا[٧][٨] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن الرجل

---

(١) أخرجه البخاري معلقاً في الحيض باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت ١/٤٠٧ ووصله ابن حجر من طريق ابن الجعد ص ٤٠٨ .

(٢) أ : جنب .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٩٠ وله شاهد من المرفوع لكنه ضعيف أخرجه الدارقطني في الصلاة باب من أحدث قبل التسليم في آخر صلاته ١/٣٧٩ باسناده عن عبد الله ابن عمرو قال . قال رسول الله ﷺ « إذا أحدث الامام بعد ما يرفع رأسه من آخر سجدة واستوى جالساً تمت صلاته وصلاة من خلفه ممن أئتم به ممن أدرك أول الصلاة لكن في اسناده عبد الرحمن ابن زياد وهو ضعيف لا يحتج به » .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢١٢ .

(٥) ر : أنا .

(٦) ر : نا

(٧) الترديد أربعاً ثبت في المرفوع عن أبي هريرة عند البخاري أخرجه في الحدود باب لا يرجم المجنون والمجنونة ١٢/١٢٠ وعن ابن عباس وغيره عند مسلم أخرجه في الحدود باب حد الزنا ٤/٢٧٢ .

(٨) ر : أنا .

يعترف بالزنا ، قال : يردد أربع مرات ثم يرجم إن كان محصناً .

٣١٤ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم عن شهادةِ اليهودي على النصراني ، فقال : لا تجوز[٢] شهادة أهل دين على أهل دين .

٣١٥ ـ حدثنا [٣] علي أنا شعبة عن الحكم ، قال : ليس على غلام حد حتى يحتلم .

٣١٦ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة ، قال : قلت للحكم أوصني قال : أوصيك بما أوصىٰ به النبي ﷺ معاذاً اتقِ الله حيث ما كنتَ وخالق الناس بخلقٍ حسنٍ وأتبع السيئة الحسنة تمحها .

٣١٧ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة ، قال : سألت الحكم فقال : إذا أشعر فكل يعني الجنين .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ٨/٣٥٧ .

(٢) ب : لا يجوز .

(٣) أخرج عبد الرزاق ذلك عن عمر ابن الخطاب وعمر ابن عبد العزيز ٩/٤٧٣ ـ ٤٧٤ وأخرجه كذلك عن عطاء وطاووس وغيرهما ١٠/١٧٨ .

(٤) اسناده منقطع الحكم لم يسمع من معاذ ولم يشهد الوصية وقد أخرجه الترمذي في البر باب ما جاء في معاشرة الناس ٦/١٢٢ ـ ١٢٣ عن أبي ذر ومعاذ ، وقال عقب حديث أبي ذر حسن صحيح ، قال في التهذيب ١٠/٣٨٩ ، لكن في بعض النسخ وفي أكثرها ، قال حسن فقط ، ولكن يعكر على تحسين أو تصحيح الترمذي ما نقله ابن حجر في التهذيب عن عمرو ابن علي في ترجمة ميمون من قوله : « ولم أخبر أن أحداً يزعم انه سمع من الصحابة » ، وقد تكلم ابن رجب على الحديث في كتابه « جامع العلوم » فأجاد ص ١٤٧ ، والحديث أخرجه أحمد ٥/٢٢٨ ، ٢٣٦ وهو أيضاً عن ميمون عن معاذ وأخرجه الدارمي في الرقاق باب في حسن الخلق ٢/٢٣١ عن ميمون عن أبي ذر .

(٥) له شاهد في المرفوع راجع رقم ٦٦٦ .

من أخبار الحكم بن عتيبة[1] :

٣١٨ ـ حدثني[2] أحمد بن زهير ، قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول الحكم ابن عتيبة وإبراهيم النخعي في سن واحد ولدا أي[3] في سنةٍ .

٣١٩ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا عبد الرزاق عن معمر ، قال : كان ابن شهاب يشبه في أصحابه بمنزلةِ الحكم بن عتيبة في أصحابه .

٣٢٠ ـ حدثنا محمد بن إسحاق نا ابن نمير نا ابن إدريس عن أبيه ، قال : رأيت الحكم وحماداً في مجلس محارب وهو على القضاء وأحدهما عن يمينه والآخر عن شماله ، فينظر إلىٰ هذا مرةً وإلى هذا مرةً .

٣٢١ ـ حدثنا صالح بن أحمد حدثني علي ، قال : سمعت يحيىٰ يقول كان شعبة يقول : أحاديثَ الحكم عن مقسم كتاب إلا خمسة أحاديث قلت ليحيىٰ عدّها شعبة ؟ قال : نعم قلت ليحيى ما هي ؟ قال : حديث الوتر ، وحديث القنوت ، وحديث عزيمة الطلاق ، وجزاء مثل ما قتل من النعَم ، والرجل يأتي امرأته وهي حائض . قال يحيى : والحجامة للصائم ليس بصحيح .

٣٢٢ ـ حدثنا[4] أحمد بن إبراهيم (نا بهز)[5] وأبو داود قالا نا شعبة عن

---

(١) ولد الحكم سنة خمسين ، وهو تابعي ثقة ذو منزلة رفيعة في الحديث ، توفي سنة ١١٣ وقيل سنة ١١٤ وقيل سنة ١١٥ وترجمته في التهذيب ٤٣٢/٢ ، التقريب ١٩٢/١ ، الجرح والتعديل ١٢٣/٣ ، التاريخ الكبير ٣٣٢/٢ ، التذكرة ١١٧/١ ، التاريخ الصغير ٢٧٦/١ ، الطبقات ٣٣١/٦ .

(٢) ر : نا .

(٣) ليس في ب .

(٤) سيأتي تخريجه ان شاء الله تعالى رقم ٣١٠٤ .

(٥) ليس في ب .

الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي ﷺ إحتجم وهو صائم زاد أبو داود في حديثه وهو (١) بالقاحة .

٣٢٣ ـ سمعت أبا عبد الله أحمد إبن حنبل يقول قال يحيى يعني ابن سعيد قال شعبة لم يسمع الحكم من مقسم يعني حديث الحجامة .

٣٢٤ ـ حدثنا(٢) أبو خيثمة نا محمد بن حازم نا الأعمش عن شقيق عن عبد الله ، قال : والله إن الذي يفتي الناس في كل ما يسألونه لمجنون ، قال : ألأعمش قال لي الحكم لو سمعت هذا الحديث منك قبل اليوم ما كنت أفتى في كثير مما(٣) كنت أفتى .

٣٢٥ ـ (قال أبو القاسم)(٤) وقد رأى الحكم زيد بن أرقم:حدثني أحمد بن محمد القاضي نا مسلم نا شعبة عن الحكم ، قال : خرجت على جنازة وأنا غلام فصلى عليها زيد بن أرقم فسمعت الناس يقولون كبّر عليها أربعاً .

٣٢٦ ـ وكان(٥) الحكم بن عتيبة يكني أبا محمد . حدثني بذلك أحمد بن زهير حدثني أبي نا خالد بن حيان نا معقل بن عبيد الله ، قال : قلت للحكم يا أبا محمد .

٣٢٧ ـ حدثني صالح (بن أحمد)(٦) حدثني علي ، قال : قلت ليحيى

---

(١) ليس في ب .

(٢) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم باب ما يلزم العالم إذا سئل عما لا يدريه من وجوه العلم ٦٨/٢ ، ٢٠٢ .

(٣) ب : ما وهو خطأ .

(٤) ليس في ب . وأبو القاسم هو البغوي جامع مسند ابن الجعد .

(٥) ب : فكان وهذا من كلام البغوي أيضاً .

(٦) من ب .

أيُ أصحاب إبراهيم أحب اليك ؟ قال الحكم ومنصور قلت أيهما أحب اليك ؟ قال : ما أقربهما .

٣٢٨ ـ حدثني[١] أحمد بن زهير أنا المدائني قال : الحكم بن عتيبة كندي ويقال أسدي مولى .

٣٢٩ ـ حدثنا أحمد بن زهير ، قال : حدثنا[٢] أحمد بن حنبل نا حجاج قال : سمعت أبا إسرائيل يقول : إن أول يوم عرفت فيه الحكم يوم مات الشعبي ، قال : جاء إنسان يسأل عن مسألة فقالوا عليك بالحكم بن عتيبة .

٣٣٠ ـ قال : ونا يحيى بن معين نا[٣] جرير عن مغيرة قال : كان الحكم ابن عتيبة إذا قدم المدينة فرغت له سارية النبي ﷺ يصلي إليها .

٣١١ ـ (ثنا أحمد ابن زهير)[٤] قال : ونا أبي ويحيى بن معين قالا : نا أحمد بن عبد الرحمن ، قال : سمعت ابن أبي ليلى يقول كان الشعبي يقول ما قالت الصعافقة ما قال الناس يعني الحكم (بن عتيبة)[٥] .

٣٣٢ ـ حدثنا الوليد بن شجاع السكوني نا ضمرة عن الأوزاعي قال : لقيت عبيدة[٦] بن أبي لبابة بمنى فقال لي : هل لقيت الحكم ؟ قال : قلت لا فقال لي : فالقه فما بين لابتيها أحد أفقه منه ، قال : فلقيته فإذا رجل حسن السمتِ .

---

(١) ب : ثنا .

(٢) أ : ونا .

(٣) ب : وحدثنا .

(٤) من ب .

(٥) ليس في ر .

(٦) ب : عبدة .

٣٣٣ ـ حدثني إبراهيم بن هانىء نا نعيم نا ضمرة عن الأوزاعي ، قال : رأيت الحكم متقنعاً حسن السمت .

٣٣٤ ـ حدثنا الوليد بن شجاع نا الوليد بن مسلم حدثني الاوزاعي ، قال : قال لي يحيى بن أبي كثير ونحن بمنى لقيت الحكم بن عتيبة ؟ قلت : نعم قال : ما بين لابتيها أحد أفقه منه ، قال : وبها عطاء وأصحابه .

٣٣٥ ـ حدثنا الوليد بن شجاع قال : ونا أبو داود الحفري عن أبي إسرائيل عن مجاهد بن رومي ، قال : ما كنت أعرف فضل الحكم إلا إذا اجتمع علماء الناس في مسجد منى نظرت اليهم عيالاً[١] عليه .

٣٣٦ ـ حدثنا عمي نا أبو نعيم نا الأعمش عن الحكم ، قال[٢] لرجل أنت من الطير الذي يرى الكواكب في السماء[٣] يحسب أنها سمك ؟

٣٣٧ ـ حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي ، قال سمعت ابن إدريس يقول سألت شعبة متى مات الحكم قال : سنة خمس[٤] عشرة ومائة ، قال ابن إدريس وفيها ولدت .

٣٣٨ ـ حدثني أحمد بن إبراهيم ، قال : سمعت أبا نعيم يقول مات الحكم بن عتيبة[٥] في سنة خمس عشرة ومائة .

٣٣٩ ـ حدثنا الوليد بن شجاع نا أبو الاحوص عن أبي إسحاق عن الحكم ابن عتيبة الكندي .

---

(١) ر : عيال .
(٢) ب : قال : قال .
(٣) في هامش أ ما نصه (في الماء) أي أنه في نسخة الماء بدل السماء وهي أظهر .
(٤) أ : خمسة .
(٥) ب : عيينة ، وهو خطأ .

أحاديث حماد بن أبي سليمان[1] :

٣٤٠ ـ وكان أبو سليمان مولىٰ أبي موسى الأشعري أخبرني بذلك الصاغاني عن ابن[2] نمير .

٣٤١ ـ واسم أبي سليمان مسلم فيما بلغني .

٣٤٢ ـ وكنية[3] حماد أبو إسماعيل أخبرني بذلك ابن أبي خيثمة عن أبيه .

٣٤٣ـ وقد سمع حماد[4] بن أبي سليمان من أنس بن مالك .

٣٤٤ ـ حدثنا[5][6] أحمد بن إبراهيم العبدي نا عثمان بن عمر نا شعبة عن حماد ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال أبو القاسم ﷺ من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعدهُ من النار .

---

(١) مصادر ترجمته التهذيب ٣/١٦ ، التقريب ١/١٩٧ ، الميزان ١/٥٩٥ ، وسوف يبدأ بذكر أخباره ثم يذكر ما رواه شعبة عنه وكان الأولى أن يوضع عنوان : « من أخبار حماد » ، وهناك عنوان : « من أحاديث حماد » .

(٢) ب : أبو .

(٣) ب : كنية .

(٤) ليس في ب و ر .

(٥) أخرجه البخاري في العلم باب اثم من كذب على النبي ﷺ ١/٢٠١ ، ومسلم في مقدمة صحيحه باب تغليظ الكذب على الرسول ١/٥٤ والترمذي في العلم باب في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ ٧/٤٢١ ، وقال حسن غريب صحيح من هذا الوجه . وابن ماجة في المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ ١/١٣ . هذا والحديث أخرجه البخاري أيضاً عن الزبير ابن العوام وسلمة ابن الأكوع وأبي هريرة والمغيرة ابن شعبة وعبد الله ابن عمرو ، ومسلم عن أبي سعيد وغيره ممن تقدم والترمذي عن ابن عباس كما روى عن جابر ويعلي ابن مرة وأبي قتادة وعثمان ابن عفان وقيس ابن سعد ابن عبادة ، وعقبة ابن عامر وزيد ابن أرقم وخالد ابن عرفطة وعبد الله ابن مسعود وسيأتي ان شاء الله رقم ٥٧٨ . ولقد ساق هذا الحديث استشهاداً على سماع حماد بن أبي سليمان من أنس بن مالك .

(٦) ر : حدثني .

٣٤٥ ـ حدثنا ابن زنجويه نا الحميدي نا سفيان ، قال : رأيت حماد بن أبي سليمان جاء إلىٰ أبي طلحة الكحال ليستنعته[١] من شيء بعينه وهو على فرس فرأيته أشهب اللحية .

٣٤٦ ـ وحدثني[٢] زياد بن أيوب وأبو سعيد الأشج ، قالا نا عبد الله بن إدريس عن أبي إسحاق الشيباني عن عبد الملك بن إياس الشيباني ، قال : قلت لإبراهيم من نسأل بعدك ؟ قال حماداً .

٣٤٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج[٣] نا ابن إدريس ، قال : ما سمعت أبا إسحاق الشيباني ذكر حماداً إلا أثنى عليه .

٣٤٨ ـ حدثني جدي نا محمد بن عبد الله الأنصاري نا ابن عون ، قال : رأيت حماداً يوم دخل على إبراهيم ومعه أطراف فجعل يسأل إبراهيم عنها .

٣٤٩ ـ حدثنا[٤] أبو خيثمة نا محمد بن عبد الله الأنصاري نا ابن عون مثله وزاد فيه فقال إبراهيم ما هذا ؟ ألم أنه عن هذا ؟ فقال[٥] : إنما هي أطراف .

٣٥٠ ـ حدثنا أبو خيثمة نا جرير عن منصور عن إبراهيم ، قال : لا بأس بكتاب الأطراف .

٣٥١ ـ حدثنا[٦] جدي نا موسى بن داود عن شَريك عن جامع بن[٧] أبي

---

(١) ب : يستنعته .

(٢) ر : نا .

(٣) ليس في ر .

(٤) ب : حدثناه .

(٥) ب : قال .

(٦) ر : حدثني .

(٧) ليس في ب .

صخرة قال رأيت حماداً يكتب عند إبراهيم ويقول إنا لا نريد به دنيا .

٣٥٢ ـ حدثنا أبو خيثمة نا[١] وكيع عن شَريك ، قال : سمعت شيخاً فحليته ، فقالوا : ذاك أبو صخرة ، قال : رأيت حماداً يكتب عند إبراهيم وعليه كساءٌ له أنبجاني وهو يقول : الله ما نريد به دنيا .

٣٥٣ ـ حدثني[٢] صالح بن أحمد[٣] حدثنا[٤] علي[٥] قال : سمعت سفيان يقول : قالوا كان معمر يقول لم أر من هؤلاء أفقه من الزهري وحماد وقتادة ، قال علي : وسمعت سفيان يقول كان حماد أبصر بإبراهيم من الحكم .

٣٥٤ ـ حدثني إسحاق بن إبراهيم المروزي ، قال : سمعت جريراً يقول رأيت مغيرة يسأل محمد ابن جابر عن مسائل حماد .

٣٥٥ ـ حدثني محمد بن إسحاق حدثنا[٦] ابن نمير نا ابن إدريس ، قال : سمعت أبي عن ابن شبرمة ، قال : ما أحد أمنّ عليّ بعلم من حماد .

٣٥٦ ـ قال ابن نمير ونا أبو بكر بن عياش عن مغيرة ، قال : أتينا إبراهيم نعوده حين إختفى ، فقال : عليكم بحمّاد فإنه قد سألني عن جميع ما سألني عنه الناس .

٣٥٧ ـ حدثني أحمد بن زهيرنا يحيى بن معين نا جرير عن مغيرة ، قال : كنا نرى أن بعد إبراهيم الأعمش حتى جاءنا[٧] حماد بما جاء به .

---

(١) ب : قال .

(٢) ب : حدثنا ، ر : نا .

(٣) هو صالح بن أحمد بن حنبل .

(٤) ب : حدثني ، ر : نا .

(٥) هو علي بن المديني .

(٦) ب : أخبرنا .

(٧) ب : جاء .

٣٥٨ ـ وحدثنا أحمد بن زهير قال ونا يحيى نا حجاج الأعور عن شعبة ، قال : كان حماد ومغيرة أحفظ من الحكم .

٣٥٩ ـ حدثني أحمد بن زهير نا يحيى بن معين ، قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : حماد أحب اليَّ من مغيرة .

٣٦٠ ـ حدثني[1] أحمد بن علي نا عبد الأعلى بن واصل نا أبو نعيم ضِرار ، قال : سمعت سليم بن عيسى ، يقول : سمعت سفيان الثوري ، يقول : سمعت حماد بن أبي سليمان ، يقول : أبلغوا عني[2] أبا حنيفة المشرك أني منه بريء ، إلاّ أن يتوب قال[3] ، قال سليم : كان يعني أبا حنيفة يزعم أن القرآن مخلوق[4] .

٣٦١ ـ حدثني عبد الله بن أحمد ، حدثني عبد الله بن عون الخراز وأظن[5] أني قد[6] سمعته أنا من ابن عون ، قال : نا شيخ من أهل الكوفة ، قال أبو عبد الرحمن قيل لابن عون هو أبو الجهم عبد القدوس بن بكر فكأنه أقرّ به .

٣٦٢ ـ قال سمعت سفيان الثوري يقول : قال لي حماد بن أبي سليمان اذهب الى هذا الكافر يعني أبا حنيفة فقل له إن كنت تقول القرآن مخلوق فلا تقربنا .

٣٦٣ ـ حدثني صالح حدثني علي ، قال : سمعت سفيان يقول كان ابن

---

(١) ب : نا .

(٢) من ب .

(٣) ليس في ب .

(٤) قضية القول في القرآن قد سبق الحديث عنها في ترجمة ابن الجعد .

(٥) ر : أظن .

(٦) ليس في ب .

أبي ليلى والحجاج مع الحكم ونا بذا يعني حماداً ، قال سفيان وكان حماد أحدث شيئاً فتنحوا عنه .

٣٦٤ ـ حدثني ابن زنجويه نا عبد الرزاق عن معمر قال كنا إذا خرجنا من عند أبي إسحاق قال لنا : من أين جئتم ؟ قلنا : من عند حماد ، قال : فما قال لكم أخو المرجئة ، قال : فكنا إذا دخلنا على حماد ، قال : من أين جئتم ؟ قلنا من عند أبي إسحاق قال إلزموا الشيخ فإنه يوشك أن**يطفأ**، قال : فمات حماد قبله .

٣٦٥ ـ حدثني ابن زنجويه نا عبد الرزاق عن معمر ، قال : قلت لحماد كنت رأساًوكنت إماماً في أصحابك فخالفتهم فصرت تابعاً ، قال : إني أن أكون تابعاً في الحق خير من أكون رأساً في الباطل .

٣٦٦ ـ حدثنا أحمد بن عمران الأخنس ، قال : سمعت أبا بكر بن عياش يقول : قلت للأعمش حديث إبراهيم كره أن يخلط التمر والزبيب كراهية السرف كما يخلط (التمر والبسر)[١] ، قال الأعمش قال : قال حماد ولم يكن يصدق حماداً .

٣٦٧ ـ قال ابن منيع أظن إسحاق ابن أبي إسرائيل حدثنا عن حماد بن زيد ، قال : قال حماد بن أبي سليمان من أمن أن لا يثقل ثقل .

٣٦٨ ـ حدثني صالح بن أحمد حدثني[٢] علي ، قال سمعت يحيى (ابن سعيد)[٣] يقول : قال سفيان كنت آتي حماداً خفياً من أصحابي فقال حماد إن في هذا الفتى لمصطنع ،قال يحيى أكثر[٤]علمي(أنني سمعته)[٥]من سفيان.

---

(١) ب : البسر والتمر .

(٢) ر : نا .

(٣) من ب .

(٤) ب : أكبر .

(٥) ر : انه سمع .

٣٦٩ ـ قال علي[١] وسمعت يحيى يقول ، قال : الأعمش قلت لحماد تكذب على إبراهيم تروي عنه في القصار أنه لا يضمن وقد سألت إبراهيم عنه ، فقال : يضمن قلت ليحيىٰ سمعت الأعمش يقوله قال أكثر[٢] علمي .

٣٧٠ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم ، قال سمعت أبا نعيم يقول مات حماد بن أبي[٣] سليمان سنة عشرين ومائة .

حماد عن أبي وائل[٤] :

٣٧١ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن حماد عن أبي وائل عن عبد الله ، قال : كنا نقول السلام على الله عز وجل[٦] ، فقال النبيُ ﷺ لا تقولوا السلام على الله فإن الله عز وجل[٦] هو السلام وأمرهم بالتشهد : التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمةُ الله وبركاته السلام علينا وعلىٰ عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله الا الله وأشهدُ أن محمداً عبده ورسوله .

---

(١) هو ابن المديني .

(٢) ب ، ر : أكبر .

(٣) ليس في ب .

(٤) هذا العنوان من ب .

(٥) أخرجه البخاري في الأذان باب التشهد في الآخرة ٢ / ٣١١ وفي باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد ٢ / ٣٢٠ ، وفي العمل في الصلاة باب من سمى قوماً أو سلم في الصلاة على غيره مواجهة وهو لا يعلم ٣ / ٧٦ وفي الاستئذان باب السلام اسم من أسماء الله تعالى ١١ / ١٣ وفي الدعوات باب الدعاء في الصلاة ١١ / ١٣١ وفي التوحيد باب قول الله تعالى : ﴿ السلام المؤمن ﴾ ١٣ / ٣٦٥ . ومسلم في الصلاة باب التشهد في الصلاة ٢ / ٣٩ ، وأبوداود في الصلاة باب التشهد ٣ / ٢٤٨ ، والنسائي في التطبيق باب كيف التشهد الأول ٢ / ١٩١ ، وفي السهو باب ايجاب التشهد ٣ / ٣٤ وابن ماجة في اقامة الصلاة باب ما جاء في التشهد ١ / ٢٩٠ .

(٦) من ب .

حماد عن إبراهيم :

٣٧٢ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن حماد عن إبراهيم عن الأسود ، قال : صليت خلف عمر في السفر والحضر مالا أحصي فكان[٢] يقنت في صلاة الفجر .

٣٧٣ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، قال : أوله سفاح وآخره نكاح ويتوب الله على من تاب يعني[٤] الرجل يزنى بالمرأة ثم يتزوجها .

٣٧٤ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن حماد عن إبراهيم عن علقمة أنه سئل عن ذلك فتلى : « وهو الذي[٦] يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات » إلى آخر الآية يعني إذا زنا بالمرأة .

٣٧٥ ـ ثنا[٧] علي أنا شعبة عن منصور عن إبراهيم مثل ذلك .

٣٧٦ ـ حدثنا علي نا شعبة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة بمثله .

٣٧٧ ـ حدثنا[٨] علي أنا شعبة عن حماد عن إبراهيم ، قال : إن شئت

---

(١) أخرجه البيهقي ٢٠٣/٢ وأخرج الطحاوي في الصلاة باب القنوت في صلاة الفجر وغيرها ٤٢٩/١ عن عمر أنه كان يقنت في الفجر وعنه أيضاً أنه كان لا يقنت ثم جمع بينهما بأن القنوت كان في الحرب وتركه كان عند عدم الحرب .

(٢) ب : فما كان . وفي هامشها ما نصه : « وفي نسخة الصريفيني بخط طري فكان يقنت » .

(٣) أخرجه الدارقطني في النكاح ٢٦٨/٣ والبيهقي ١٥٥/٧ وعبد الرزاق ٢٠٢/٧ .

(٤) ب : عن .

(٥) أخرجه عبد الرزاق ٢٠٥/٧ ، والبيهقي ١٥٦/٧ لكن عن علقمة عن ابن مسعود .

(٦) ب : « ان الله » والصحيح ما في الأصل وهو الآية رقم ٢٥ من سورة الشورى .

(٧) هذا الأثر ساقط من ب .

(٨) ر : أنا .

صمت وإن شئتَ أفطرت رمضان في السفر .

٣٧٨ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن حماد عن مجاهد مثله .

٣٧٩ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن حماد عن إبراهيم عن أصحاب عبد الله قالوا[٢] الميت يغسل وتراً .

٣٨٠ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن حماد عن إبراهيم عن أصحاب عبد الله قالوا : (يكفن الميت)[٤] وتراً ويجمرُ وتراً .

٣٨١ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن حماد عن إبراهيم ، أن عمر صلى بالناس وهو جنب فلما[٦] تبين له إغتسل وأعاد الصلاة ولم يأمر أحداً بالإعادة .

٣٨٢ ـ حدثنا[٧] علي أنا شعبة عن حماد ، قال : كان إبراهيم يقول متتابعات أحب إليَّ (يعني في)[٨] قضاءِ رمضان .

٣٨٣ ـ حدثنا[٩] علي أنا شعبة عن حماد عن إبراهيم ، قال : إذا آلى الرجل من امرأته فأشهد وكان له عذرٌ فهي امرأته .

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٩٢/٤ حـ ، ويشهد له قوله ﷺ لغاسلات ابنته « اغسلنها ثلاثاً وخمساً وسبعاً » ، متفق عليه راجع رقم ٣١٧٣ .

(٢) أ : قال .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ٩٢/٤ حـ ويشهد له قوله ﷺ « إذا أجمرتم الميت فأوتروا » أخرجه الحاكم ٥٧٨/٣ .

(٤) ب : الميت يكفن .

(٥) تقدم رقم ١٩٣ .

(٦) ر : ولما .

(٧) أخرجه عبد الرزاق ٢٤٢/٤ .

(٨) ليس في ب .

(٩) تقدم رقم ٢٣٨ .

٣٨٤ ـ حدثنا علي أنا شعبة ، قال سألتُ حماداً عن الرجلِ يحلف على شيءٍ كاذباً وهو يرى أنه صادق ، قال : لا يُكفِّر .

٣٨٥ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة ، قال : سألت حماداً عن العبد يأبق[٢] فيلحق بأرض الشركِ ، قال : تزوَج يعني امرأتهَ .

٣٨٦ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة ، قال : سألت حماداً ، فقال : لا بأس به يعني التربع في الصلاةِ .

٣٨٧ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة ، قال : سألت حماداً عن الرجل يبيع الثوب ، فيقول : هو بنقد بعشرةِ وبنسيئة[٥] بخمسةِ عشر ، فقال : له لا بأس به إذا ذهب على أحد الأمرين .

٣٨٨ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن يونس عن الحسن أنه كرهه .

٣٨٩ ـ حدثنا علي أنا شعبة ، قال : سألت حماداً عن الرجلِ يسرق من بيتِ المالِ فقال[٦] يقطع .

٣٩٠ ـ حدثنا علي أنا شعبة ، قال : سألت حماداً عن شعر الخنزير وعن الخمر يداوىٰ به الدبر فكرهه .

٣٩١ ـ حدثنا علي أنا شعبة ، قال : سألت حماداً عن شاهدين شهداً على

---

(١) كذا أخرج عبد الرزاق ٩٣/٧ عن الحسن .

(٢) أ : أبق وفي هامشها (خ يابق) أي أنه في نسخة أخرى يابق كما في ب .

(٣) له شاهد في المرفوع أخرجه الحاكم عن عائشة قالت : رأيت رسول الله ﷺ يصلي متربعاً ٢٧٥/١ . وهذا الأثر ليس في ب ، ر .

(٤) راجع رقم .

(٥) أ : ونسيئة .

(٦) ر : قال .

رجلٍ بحقٍ فأخذ منه ثم رجع أحدهما ، قال : يرد ويضمن هذا الذي رجع .

٣٩٢ ـ حدثنا علي أنا شعبة ، قال : سألت حماداً عن رجلٍ ، قال : إن فارقت غريمي فمالي عليه في المساكين ، قال : ليس بشيءٍ .

٣٩٣ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة ، قال : سألت حماداً عن الصفر بالحديد نسيئة فكرهه .[٢]

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ٨/٣٧ .

(٢) في النسخة (أ) ما نصه « آخر الجزء الأول من أصل الصريفيني ويتلوه في الثاني ان شاء الله تعالى من اخبار أبي اسحاق السبيعي ، والحمد لله وحده وصلى الله علي سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً » وفيها سماعات مؤرخة بجمادي الآخرة سنة ثلاث وستين وأربعمائة وأخرى بثمان وعشرين وخمسمائة ، وفيها عبارة المقابلة » ، بلغ العرض بالأصل فصح .
وفي النسخة (ب) آخر الجزء الثاني وفي السماعات ما يفيد أن الثاني والأول كانا جزءاً واحداً وفيها سماعات مؤرخة بسنة أربع وثلاثين وخمسمائة وأربع وخمس وستمائة وفيها تسمية الكتاب : « حديث علي بن الجعد » وفيها شيء من ترجمة ابن الجعد .

الجزء الثاني [1]

من حديث أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري

- جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي روايته عنه وعن غيره .
- رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .
- رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفيني عنه .
- رواية أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين وأبي البركات عبد الوهاب ابن المبارك بن أحمد الأنماطي وأبي سعد أحمد بن محمد بن علي الزوزني عنه .
- رواية الشيخ الأمام أبي أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي بن عبيد الله الأمين عنهم .
- سماع محمد بن محمد بن الحسن بن النجار نفعه الله بالعلم .

---

(١) صورة غلاف النسخة (أ) وعليه سماعات وعليه تملك نصه : « ملك عبده الفقير الى الله محمد بن صالح الحجاجي رحمه الله » .
وهنا على غلاف النسخة (ب) الجزء الرابع وهذا خطأ بدليل أن الجزء الذي يليه مكتوب عليه الرابع ، وعلى الغلاف أيضاً سماعات وعبارة المقابلة .



بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يسر وأعن ووفق

٣٩٤ ـ أخبرنا الشيخ الامام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين قراءة عليه وأنا أسمع ، قال : أخبرنا والدي وأبو البركات عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي وأبو سعد أحمد بن محمد بن علي الزوزني قراءةً عليهم ، قالوا : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد ابن عبد الله الصريفيني قراءة عليه ، قال : أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة ، قال : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال .

من أخبار أبي إسحاق السبيعي عمرو بن عبد الله[1] :

٣٩٥ ـ حدثنا محمود بن غيلان المروزي نا يحيى بن آدم نا شريك قال : سمعت أبا اسحاق ، يقول : ولدت في سنتين من إمارة عثمان بن عفان .

---

(١) هو عمرو بن عبد الله بن عبيد ويقال علي ويقال ابن أبي شعيرة الكوفي ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان وسيذكر هنا الكثير من أخباره ، مصادر ترجمتة : التذكرة ١/١١٤ ، التهذيب ٨/٦٣ ، الميزان ١/٣٧٩ ، ٣/٢٧٠ ، التاريخ الكبير ٢/٢١٠ ، ٦/٣٤٧ ، التاريخ الصغير ٢/٩ ، الاعلام ٥/٢٥١ .

٣٩٦ ـ حدثني أحمد بن زهير حدثني أحمد بن حنبل نا الأسود بن عامر ، قال : قال شَريك : ولد أبو اسحاق في سلطان عثمان (بن عفان)[١] أحسب شريكاً ، قال : لثلاث سنين بقين[٢] .

٣٩٧ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم العبدي ، قال : سمعت أبا نعيم يقول اسم أبي إسحاق : عمرو بن عبد الله .

٣٩٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد الكوفي نا أبو بكر بن عياش نا أبو إسحاق قال غزوت في زمن زياد ست غزوات أو سبع غزوات ، قال : ومات زياد قبل معاوية ، قال[٣] وما رأيت قط خيراً من زمن زياد فقال له رجلٌ ولا زمن عمر بن عبد العزيز ، فقال : ما كان زمن زياد إلا عرساً .

٣٩٩ ـ حدثنا محمود بن غيلان عن يحيى بن آدم ، قال : قال أبو بكر بن عياش سمعت أبا إسحاق ، يقول سألني معاوية كم كان عطاء أبيكَ ؟ قال : قلت ثلاثمائة قال ففرض لي ثلاثمائة وكذا كانوا يفرضون للرجل في مثل عطاء أبيه ، قال أبو بكر فأدركت أبا إسحاق وقد بلغ عطاؤه ألف درهم من الزيادة وكان أبو إسحاق ولد زمن عثمان .

٤٠٠ ـ حدثنا إبراهيم بن هانىء نا أحمد بن حنبل نا حجاج بن محمد عن شعبة ، قال : كان أبو إسحاق أكبر من أبي البختري .

٤٠١ ـ ولم يدرك أبو البختري علياً (رحمة الله عليه)[٤] ولم يره .

٤٠٢ ـ حدثنا أبو خيثمة نا يحيى بن معين ، قال : رأى أبو إسحاق علي ابن أبي طالب .

---

(١) ليس في ب .

(٢) نقل في التهذيب ٨/٦٣ عن شريك (لسنتين بقيتا من خلافة عثمان) .

(٣) من ب .

(٤) من ب .

٤٠٣ ـ حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي نا موسى بن عثمان الحضرمي عن أبي إسحاق ، قال : ضربني عليٌّ عند الميضأة بالدرة .

٤٠٤ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا[١] خلف بن الوليد نا إسـرائيل عن أبي إسحاق قال : قال أبي قم فانظر إلىٰ أمير المؤمنين فإذا هو على المنبر شيخ[٢] ، أبيض الرأس واللحية أجلح[٣] ضخم البطن ربعه عليـه إزار ورداء وليس عليه قميص ولم يرفع يديه قال : فقال رجل يا أبا إسحاق أقنت[٤] ؟ قال لا .

٤٠٥ ـ حدثنا أبو بكر بن زنجويه نا الحميدي نا سفيان ، قال : قلت لأبي إسحاق رأيت علياً ؟ قال نعم .

٤٠٦ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا يحيى بن آدم حدثنا أبو بكر ، قال : سمعت أبا إسحاق يقول زعم عبد الملك أني أكبر منه بثلاث سنين يعني عبد الملك بن عمير .

٤٠٧ ـ حدثنا سريج بن يونس نا سفيان عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر ، قال : قال لي أبو إسحاق سمعته (منه)[٤] منذ سبعين سنة .

٤٠٨ ـ رأيت في كتاب أبي عبد الله أحمد بن حنبل بخط يده[٥] حدثنا سفيان ، قال : قال عون[٦] بن عبد الله لأبي إسحاق ما بقي منك ؟ قال : أصلي البقرة في ركعةٍ ، قال : ذهب شرك وبقي خيرك .

---

(١) ب : حدثني .
(٢) ب : شيخا .
(٣) ب : أجلح الرأس
(٤) من ب .
(٥) ب : كفه .
(٦) أ : عمر .

٤٠٩ ـ رأيت[١] في كتاب أبي عبد الله ، قال ونا[٢] سفيان ، قال : قال أبو إسحاق إذا إستيقظت من الليل لم أقل عيني ، قال سفيان : ودخلت عليه فإذا هو في قبة تركيه ومسجد على بابها وهو في المسجد ، قال : قلت كيف أنت يا أبا إسحاق؟قال: مثل الذي أصابه الفالج ما تنفعني يد ولا رجل قلت له سمعت ياأبا إسحاق من الحارث ؟ قال : فقال لي يوسف ابنه هو قد رأى علياً فكيف لم يسمع من الحارث ، قلت : يا أبا إسحاق رأيت علياً قال نعم . قال : سفيان وسألته عن حديث ، فقال : حدثني صلة منذ سبعين سنة . قال سفيان وحدثني هو منذ أكثر من سبعين سنة . قال سفيان[٣] وحدثني صاحب لي قال : قال لنا يعني أبا إسحاق أيشتري الرجل طيلساناً[٤] ولم يحج قال : واجتمع الشعبي وأبو إسحاق ، فقال له الشعبي أنت خير مني يا أبا إسحاق قال : لا والله ما أنا خير منك بل أنت خير مني ، وأسن مني قال سفيان وقال أبو إسحاق كانوا يرون السعة عوناً على الدين قيل لسفيان الثوري ذكره قال نعم .

٤١٠ ـ حدثنا أحمد بن عمران الأخنسي نا أبو بكر بن عياش ، قال : سمعت أبا إسحاق يقول : ما أقلت عيني غمضاً منذ أربعين سنة .

٤١١ ـ حدثنا أحمد بن عمران نا محمد بن فضيل حدثني أبي قال : أتيت أبا إسحاق السبيعي بعد ما كف بصره (قال قلت)[٥] تعرفني ؟ قال فضيل : قلت نعم قال إني والله أحبك لولا الحياء منك لقبلتك فضمه الى صدره .

٤١٢ ـ وقال لي[٦] حدثني أبو الأحوص عن عبد الله : « لو انفقت ما في

(١) ب : ورأيت .
(٢) ب : حدثنا .
(٣) ليس في ب .
(٤) ب : الطيلسان .
(٥) ب : فقلت .
(٦) من ب .

الأرض جميعاً ، ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم » ، قال نزلت في المتحابين .

٤١٣ ـ حدثنا[١] أحمد بن زهير نا علي بن بحر نا عيسى ابن يونس ، قال : سمعت الأعمش يقول كان أصحاب عبد الله إذا رأوا أبا إسحاق قالوا هذا عمرو القارىء هذا عمرو الذي لا يلتفت .

٤١٤ ـ حدثنا[٢] أحمد ، قال : وحدثني علي بن بحر ، قال : نا عيسى ابن يونس عن أبيه قال : كان أبو إسحاق يقرأ كل ليلة ألف آيةٍ يقرأ سبعة ويقرأ الصافات والواقعة وما قصر من الآيّ حتى يستكمل ألفَ آيةٍ .

٤١٥ ـ حدثني أحمد بن زهير حدثني أبي نا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي ، قال : سمعت أبا الأحوص يقول : قال لنا أبو اسحاق يا معشر الشباب اغتنموا ، يعني شبابكم وقوتكم قلّ ما مرت بي ليلة إلا وأنا أقرأ فيها ألف آية وإني[٣] لأقرأ البقرة في ركعة وإني لأصوم الأشهر الحرم وثلاثة أيام من كل شهرٍ والاثنين والخميس .

٤١٦ ـ حدثنا أحمد بن عمران الأخنسي[٤] قال : سمعت أبا بكر بن عياش يقول : قال أبو اسحاق ذهبت الصلاة مني وضعفت وإني لأصلي فما أقرأ وأنا قائم إلا بالبقرة وآل عمران .

٤١٧ ـ قال الأخنسي نا العلاء بن سالم العبدي ، قال : ضعف أبو إسحاق قبل موته بسنتين فما كان يقدر أن يقوم حتى يقام فكان إذا استتم قائماً قرأ وهو قائم ألف آيةٍ .

---

(١) ب : حدثني .
(٢) ليس في ب .
(٣) أ ـ أني .
(٤) من ب

٤١٨ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا[1] يحيى بن آدم نا الحسن بن ثابت قال : سمعت الأعمش يعجب من حفظ أبي إسحاق لرجاله الذين يروى عنهم .

٤١٩ ـ قال الحسن بن ثابت ونا يونس بن أبي إسحاق ، قال : كان الأعمش إذا جاء إلى أبي إسحاق رحمت أبا اسحاق من طول جلوسه معه .

٤٢٠ ـ حدثنا[2] محمود نا يحيى بن آدم نا حفص بن غياث ، قال : سمعت الأعمش يقول كنت إذا خلوت بأبي إسحاق حدثنا بحديث عبد الله غضّاً ليس عليها غبار .

٤٢١ ـ حدثنا إبن هانىء نا أحمد بن حنبل نا حجاج ، قال : سمعت شعبة يقول : سألت أبا إسحاق قلت أنت أكبر[3] أو الشعبي ؟ قال : الشعبي أكبر مني بسنةٍ أو سنتين[4] .

٤٢٢ ـ قال شعبة وقد رأى أبو إسحاق علياً وكان يصفه لنا عظيم البطنِ .

٤٢٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج نا أبو بكر بن عياش ، قال : سألت[5] أبا إسحاق وذكر أشياءَ من أمر المختار[6] فقلت[7] (أين كنت) [8] ؟ قال : كنت غائباً بخُراسان .

---

(١) ب : سمعت .

(٢) ب : أخبرنا .

(٣) ب : الأكبر .

(٤) ب : بسنتين .

(٥) ب : وسألت .

(٦) هو : المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي راجع رقم ٣٤٥٩ .

(٧) أ : فقال .

(٨) أ : اين كم كنت .

٤٢٤ ـ حدثنا أبو سعيد نا إبراهيم بن يزيد بن مردانبة عن رقبة ، قال : ربما قال لي أبو اسحاق يا رقبة حدثني .

٤٢٥ ـ حدثني[1] أحمد بن إبراهيم حدثني أبو نعيم نا سفيان عن أبي إسحاق السبيعي قال أعطيت الجعل في زمن معاوية أربعين درهماً .

٤٢٦ ـ حدثنا محمود بن غيلان قال سمعت أبا أحمد الزبيري يقول لقي أبو إسحاق من أصحاب النبي ﷺ ثلاثة أو أربعة وعشرين رجلاً .

تسمية من لقي أبو اسحاق من الصحابة :

٤٢٧ ـ علي بن ابي طالب ، وابن عباس ، وابن عمر ، وابن الزبير ، ومعاويةبن أبي سفيان ، وعدي بن حاتم ، والبراء بن عازب ، وزيد بن أرقم ، وجابر بن سمرة ، وحارثة بن وهب ، وحبشي بن جنادة ، وأبو جحيفة ، والنعمان بن بشير ، وسليمان بن صرد ، وعبد الله بن يزيد ، وجرير بن عبد الله ، وذو الجوشن ، وعمارة بن رويبة ، والأشعث بن قيس ، والمغيرة بن شعبة ، وأسامة بن زيد ، وأزواج النبي ﷺ ، وعمرو بن الحارث بن المصطلق ، وعمرو بن حريث ، ورافع بن خديج ، والمسور بن مخرمة ، وسلمة بن قيس الأشجعي ، وسراقة بن مالك ، وعبد الرحمن بن أبزي .

٤٢٨ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا عبد الرحمن بن يونس قال قال سفيان كان أبو إسحاق يُخَضبُ[2] .

---

(١) ب : حدثنا .

(٢) ذكر في ب هنا الخبر الذي سيأتي بعد ستة أخبار وهو (نا احمد بن زهير قال سمعت يحيى ابن معين يقول اثبت اصحاب ابن اسحاق الثوري وشعبة) .

٤٢٩ ـ حدثني[1] أحمد بن إبراهيم قال سمعت أبا نعيم قال أبو اسحاق سنة ثمان وعشرين ومائة[2] يعني مات .

٤٣٠ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا[3] يحيى بن آدم قال : قال أبو بكر ابن عياش دفنا أبا إسحاق أيام الخوارج سنة ست او سبع وعشرين ومائة ، قال يحيى بن آدم ونا ابن إدريس عن إسرائيل قال توفي أبو إسحاق وهو ابن تسعين سنة وكان الشعبي أكبر منه بسنتين .

٤٣١ ـ حدثنا أحمد بن زهير ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول مات أبو إسحاق (سنة اثنتين[4] وثلاثين ومائة

٤٣٢ ـ قال : وسمعت أحمد بن حنبل يقول مات أبو إسحاق)[5] يوم دخل الضحاك بن قيس الكوفة سنة سبع[6] وعشرين ومائة[7] .

٤٣٣ ـ حدثنا محمد بن يزيد قال : سمعت أبا بكر بن عياش يقول دخل الضحاك بن قيس الكوفة يوم مات أبو إسحاق السبيعي فرأى الجنازة وكثرة من فيها فقال كان هذا فيهم رباني .

٤٣٤ ـ حدثنا ابن زنجويه نا الحميدي عن سفيان قال : مات أبو إسحاق سنة ست وعشرين ومائة .

---

(١) ب : نا .
(٢) ليس في ب ، ر .
(٣) ب : قال .
(٤) ب : اثنين
(٥) ليس في ر .
(٦) ر : تسع .
(٧) من ب .

٤٣٥ ـ حدثني محمد بن إسحاق عن ابن نمير ، قال : مات أبو إسحاق سنة سبع وعشرين ومائة(١) .

٤٣٦ ـ حدثنا أحمد بن زهير ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول أثبت أصحاب أبي إسحاق الثوري وشعبة .

٤٣٧ ـ حدثنا إبراهيم بن هانىء نا أحمد بن حنبل نا أبو داود أنا شعبة قال : قلت لأبي إسحاق كيف كان أبو الأحوص يحدث ؟ قال : كان يسكبها علينا في المسجد يقول : قال عبد الله . قال عبد الله .

من حديث أبي إسحاق السَبِيعي عن هبيرةَ ين يريم(٢) :

٤٣٨ ـ حدثنا(٣) علي بن الجعد أنا شعبة عن أبي إسحاق ، قال : سمعت هبيرة بن يريم يقول سمعت عبد الله بن مسعود يقول من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل على محمد ﷺ .

٤٣٩ ـ حدثنا(٤) علي أنا شعبة عن أبي إسحاق ، قال : سمعت الأسود

---

(١) من ب .

(٢) هبيرة بن يريم ـ بوزن عظيم ـ الشيباني ويقال الخارفي ـ بالفاء ـ أبو الحارث الكوفي (تهذيب ١١/٢٣ تقريب ٢/٣١٥) .

(٣) قال في مجمع الزوائد بعد ذكر هذا الحديث ٥/١١٨ رواه الطبراني في الكبير والاوسط والبزار ورجال الكبير والبزار ثقات قلت وقد روى مرفوعاً وسيأتي ان شاء الله هنا راجع رقم ٢٠١٧ وقد أخرجه الحاكم عن أبي هريرة مرفوعاً ١/٨ في كتاب الايمان باب التشديد في اتيان الكاهن وتصديقه .

(٤) اخرجه البخاري في سجود القرآن باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها ٢/٥٥١ وفي باب سجدة النجم ٢/٥٥٣ وفي مناقب الانصار باب ما لقي النبي ﷺ واصحابه من المشركين بمكة ٧/١٦٥ وفي المغازي باب قتل أبي جهل ٧/٢٩٩ وفي التفسير باب « فاسجدوا لله واعبدوا » ٨/٦١٤ ، وفيه ان هذا الرجل امية ابن خلف . ومسلم في المساجد باب سجود التلاوة ٢/٢٢١ ، وأبو داود في السجود باب من رأى فيها ـ النجم . سجوداً ٤/٢٨٢ ، والنسائي في الافتتاح باب السجود في النجم ٢/١٢٤ مختصراً

بن يزيد يحدث عن عبد الله أن النبي ﷺ قرأ بالنجم فسجد ولم يبق أحد إلا سجد إلا أن شيخاً أخذ كفا من تراب فرفعه إلى جبهته ، وقال يكفيني هذا قال عبد الله فلقد رأيته قتل كافراً .

٤٤٠ - حدثنا[1] حدثنا علي أخبرنا شعبة عن أبي اسحاق عن أبي عمرو الشيباني قال : رأيت عبدالله بن مسعود يخرج النساء من المسجد يوم الجمعة .

٤٤١ - حدثنا[2] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق ، قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول سمعت إبن مسعود يقول بني إسرائيل والكهف ومريم وطه والأنبياء ، هن من العتاق الأول وهن من تلادي .

٤٤٢ - حدثنا[3] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عمرو الشيباني ، قال : رأيت عبد الله بن مسعود يخرج النساء من المسجد .

٤٤٣ - حدثنا[4] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا أحدكم ولا يناجى الرجل الرجل دون صاحبه .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في الجمعة باب من تجب عليه الجمعة ٣/١٧٣ والبيهقي في الجمعة باب من لا جمعة عليه إذا شهدها صلاها ركعتين ٣/١٨٦ .

(٢) أخرجه البخاري في التفسير سورة بني اسرائيل ٨/٣٨٨ مختصراً وسورة الأنبياء ٨/٤٣٥ كما هنا وفي فضائل القرآن باب تأليف القرآن ٩/٣٩ وذكره السيوطي في الدر ٤/١٣٦ وقال أخرجه البخاري وابن الضريس وابن مردويه . وهذا الأثر مذكور قبل سابقه في ب .

(٣) تقدم رقم ٤٤٠ ولعل السر في اعادته انه سمعه مرة وفيه « يوم الجمعة » ومرة ليس فيه هذه الزيادة . وهذا الأثر ليس في ب .

(٤) حديث موقوف ورد مرفوعاً أما التأمير فأخرجه أبو داود في الجهاد باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم ٧/٢٦٧ عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة . وأما التناجي فسيأتي هنا رقم ١٢٢٤ ، ٢١٧٨ أما الموقوف الذي هنا فذكره في مجمع الزوائد ٥/٢٤٩ ، ٢٥٥ وقال رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

٤٤٤ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت أو حدثني الحارث بن الأزمع عن رجلٍ من همدان عن ابن مسعود قال إذا غسل أحدكم رأسه بالخطمى وهو جنب ثم اغتسل فلا يغسله إن شاء .

٤٤٥ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة قال أنبأني أبو إسحاق قال سمعت عبد الله ابن يزيد الأنصاري وهو يخطب قال نا البراء وكان غير كذوب قال كنا إذا صلينا مع رسول الله ﷺ فرفع رأسه من الركوع لم نزل قياماً حتى نراه قد سجد فنسجد .

٤٤٦ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق عن البراء عن النبي ﷺ أنه أوصى رجلاً فقال إذا أخذت مضجعك فقل اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت[4] ظهري إليك رغبةً ورهبةً

---

(١) حديث موقوف في إسناده مجهول له شاهد في المرفوع أخرجه أبو داود في الطهارة باب في الجنب يغسل رأسه بالخطمي ١ / ٤٣٧ عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يجتزىء بذلك ولا يصب عليه الماء لكن في اسناده مجهول اما الموقوف الذي معناه فأخرجه ابن ابي شيبة ١/٧٠ وذكره في مجمع الزوائد ١/٢٧٣ وقال رواه الطبراني في الكبير واسناده حسن ا . هـ .

(٢) أخرجه البخاري في الأذان باب متى يسجد من خلف الامام ؟ ٢/١٨١ ، وفي باب رفع البصر الى الإمام في الصلاة ٢/٢٣٢ وفي باب السجود على سبعة أعظم ٢/٢٩٥ ومسلم في الصلاة متابعة الامام والعمل بعده ٢/١١١ والترمذي في الصلاة باب ما جاء في كراهية أن يبادر الامام في الركوع والسجود ٢/١٥٥ وقال حسن صحيح والنسائي في الامامة باب مبادرة الامام ٢/٧٥ .

(٣) اخرجه البخاري في الوضوء باب فضل من بات على الوضوء ١/٣٥٧ وفي غير هذا الموضع ومسلم في الذكر باب الدعاء عند النوم ٥/٦٠ ، ٥٦٣ والترمذي في الدعوات باب ما جاء في الدعاء اذا آوى الى فراشه ٩/٣٣٨ وقال حسن صحيح غريب وابن ماجه في الدعاء باب ما يدعو به إذا آوى الى فراشه ٢/١٢٧٥ وفي الإلماع ص ١٧٤ .

(٤) أ : ولجأت .

إليك لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك آمنت بكتابكَ الذي أنزلتَ ونبيك الذي أرسلتَ فإن مات مات على الفطرة .

٤٤٧ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن عمرو بن مرة عن سعد بن عبيدة عن البراء عن النبي ﷺ مثله .

٤٤٨ ـ حدثنا[١] علي أنا[٢] شعبة عن أبي اسحاق عن البراء « قطوفها دانية » قال يأخذه أحدهم وهو نائم .

٤٤٩ ـ حدثنا[٣] محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت البراء عن النبي ﷺ نحو الحديث الذي قبله « إذا أخذت مضجعك » .

٤٥٠ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق عن مسروق قال سألت ابن عمر عن نقضه وتره فقال هو شيء أفعله برأيي لا أرويه عن أحد .

٤٥١ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن أبي إسحاق قال حج مسروق فما بات إلا ساجداً .

٤٥٢ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت مسروقاً يكره صاع[٥] البسر بالصاع الرطب .

---

(١) أخرجه ابن جرير ٢٩/٦١ .

(٢) ر : نا .

(٣) كان القياس ان يوضع قبل سابقه .

(٤) اخرجه الطحاوي في الصلاة باب التطوع بعد الوتر ١/٣٤١ ، وذكره في مختصر قيام الليل ص ١٢٨ .

(٥) ر : بصاع .

٤٥٣ ـ حدثنا علي أنا[١] شعبةعن أبي إسحاق قال سمعت أبا وائل قال كنت مع مسروق في السلسلة فما رأيت أميراً ولا عاملاً أعفَّ منه ما كان يصيب شيئاً إلا ماء دجلة .

٤٥٤ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت قرظة يحدث عن كثير بن شهاب قال سألتُ عمر بن الخطاب عن الجبن فقال ان الجبن يصنع من اللبن واللبا فكلوا واذكروا اسم الله عز وجل ولا يغرنكم أعداء الله .

٤٥٥ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت أوس بن ضمعج قال قال سلمان لا نؤمكم في الصلاة ولا ننكح نساءكم يعني العرب .

٤٥٦ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت سعيد بن وهب قال قال رجل لابن عمر إن أمي أحلت لي جاريتها قال إنها لا تحل لك إلا باحدى ثلاث هبة أو نكاح أو شراء .

٤٥٧ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق عن التميمي أنه سأل ابن عباس عن قوله « درست » قال : قرأت وتعلمت .

٤٥٨ـ حدثنا[٦] علي أنا شعبة قال أبو إسحاق وهي في قراءة عبد الله درست .

---

(١) ب : حدثنا ، ر : نا .

(٢) اخرجه البيهقي في الضحايا باب اكل الجبن ٦/١٠ ، وعبد الرزاق في المناسك باب الجبن ٤/٥٣٩ .

(٣) اخرجه البيهقي ٧/١٣٤ ثم قال هذا هو المحفوظ موقوف ثم أخرجه من طريق آخر مرفوعاً . وعبد الرزاق في النكاح باب الاكفاء ٦/١٥٣ ، وأبو نعيم في الحلية ١/١٨٩ من طريق عبد الرزاق ، وابن سعد ٤/٩٠ .

(٤) أخرجه البيهقي ٧/ ١٥١

(٥) ذكره في الدر ٣/٣٧ وعزاه للفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه .

(٦) ذكر في الدار ٣/٣٨ عن ابن حميد وابن جرير عن أبي اسحاق الهمداني قال في قراءة ابن مسعود و« درست » بغير ألف بنصب السين ووقف التاء .

٤٥٩ ـ حدثنا أحمد عن إبراهيم حدثنا أبو أحمد الزبيري قال سألت إسرائيل عن التميمي فقال اسمه أربدة .

٤٦٠ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق عن يحيى بن وثاب قال سألت ابن عمر عن الوضوء مما غيرت النار فقال الوضوء مما خرج وليس مما دخل لأنه لا يدخل إلا طيباً ولا يخرجه إلا خبيثاً .

٤٦١ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعب عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم قال رأيت قيس بن سعد بن عبادة وهو على شط دجلة بال فتوضأ ومسح على خفين من أرندج فرأيت أثر أصابعه على الخفين .

٤٦٢ ـ حدثنا ابن هانيء نا أحمد بن حنبل نا وكيع قال يريم أبو العلاء هو أبو هبيرة قال وكيع كان من هبيرة هنة يوم المختار .

٤٦٣ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق (عن رجل)[٤] عن أبي عبيدة أنه رأى رجلاً إنصرف عن يساره فقال أصاب هذا السنة .

٤٦٤ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن أبي أسحاق قال دخلت امرأتي على

---

(١) الحديث ورد مرفوعاً عن جابر وسيأتي رقم ٣١٨٥ وكذا عن ابن عمر وقال في التلخيص ص ١٧ ، ١٨ وفي الباب عن ابن عمر رواه الدارقطني في غرائب مالك من طريق سوادة بن عبدالله عنه ـ مالك ـ عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً لا ينقض الوضوء إلا ما خرج من قبل أو دبر واسناده ضعيف قلت أما الموقوف الذي هنا فاسناده متصل برواية الثقات فيحيى ابن وثاب هو الاسدي مولاهم الكوفي تابعي ثقة (التهذيب ١١/ ٢٩٤) .

(٢) أخرجه البيهقي في الطهارة باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين ١/ ٢٩٣ ، وعبد الرزاق في الطهارة باب المسح على الخفين ١/ ٢١٩ ، وابن شيبة ١/ ١٨٢ .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٠٥ ، وذكره في مختصر قيام الليل ص ٢٠٦ .

(٤) ليس في ب .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في البيوع باب الرجل يبيع السلعة ثم يريد شراءها بنقد ٨/ ١٨٤ مقتصراً على سؤال امرأة اسحاق ، والبيهقي في البيوع باب الرجل يبيع الشيء الى أجل ثم يشتريه بأقل =

عائشة وأم ولد لزيد بن أرقم فقالت لها أم ولد زيد بن أرقم إني بعت من زيد عبداً بثمان مائة نسيئة وإشتريته منه بستمائة نقداً فقالت عائشة أبلغي زيداً (أن قد)[1] أبطلت جهادك مع رسول الله ﷺ إلا أن تتوب[2] بئس ما شريت وبئس مااشتريت .

وسألتها امرأة فقالت إني وجدت شاة وقد عرّفتها ولم أجد من يعرفها فقالت لها عرفي واحلبي واعلفي قال :

وسألتها امرأتي عن المرأة تحف جبينها فقالت[3] أميطي عنكِ الأذى ما استطعت .

٤٦٥ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت إمرأة يقال لها تملك تحدث عن أم سلمة أنها سئلت عنه فقالت كلوا واذكروا اسم الله عليه[5] تعني الجبن .

= ٥/ ٣٣٠ من طريق ابن الجعد عن شعبة وقال كذا جاء به شعبة عن طريق الارسال ، وأخرجه كذلك من عدة طرق غير طريق شعبة . والدار قطني في البيوع٣/ ٥٢ وقال أم محبة ـ أم ولد زيد ـ والعالية مجهولتان لا يحتج بهما قال في الجوهر النقي ٥/ ٣٣٠ العالية معروفة روى عنها زوجها وابنها وهما امامان وذكرها ابن حبان في الثقات من التابعين قال في نصب الراية ٤/ ١٦ وأخرجه أحمد في مسنده وبعد أن ذكره قال : قال : في التنقيح هذا اسناد جيد والعالية هي بنت أيفع ابن شراحيل . أما السؤال على المرأة تحف جبينها فذكره في فتح الباري ١٠/ ٣٧٨ وقال أخرجه الطبري .

(١) ب : أنك .

(٢) ب :يتوب .

(٣) أ : قالت .

(٤) أخرجه البيهقي في الضحايا باب أكل الجبن ١٠/ ٦ ، وعبد الرزاق في المناسك باب الجبن ٤/ ٥٣٨ .

(٥) من ب .

٤٦٦ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن رجل من بني عقيل عن عمه قال قرىء علينا كتاب عمر ابن الخطاب (رحمة الله عليه)[٢] أن كلوا من الجبن ما صنعه أهل الكتاب .

٤٦٧ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت عدي بن حاتم يحدث عن النبي ﷺ قال إتقوا النار ولو بشق تمرة .

٤٦٨ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم[٤] الدورقي نا أبو داود وبهز[٥] عن شعبة قال سمعت أبا إسحاق قال سمعت عبد الله بن معقل قال سمعت عدي بن حاتم عن النبي ﷺ مثله[٦] .

٤٦٩ ـ هكذا حدث بهذا الحديث عن عبد الله بن معقل ولا[٧] أدري الوهم من علي أو هكذا قال لهم[٨] شعبة وقال لي عبد الله بن أحمد إن يونس

---

(١) أخرجه البيهقي في الضحايا باب ما يحل من الجبن وما لا يحل ٦/١٠ من طريق ابن الجعد وفيه أن الرجل الذي روى عنه شعبه اسمه إبراهيم العقيلي وروى عن ثور ابن قدامة ثم أورده من طريق سفيان الثوري وفيه بيان هذين الراويين ايضاً .

(٢) من ب .

(٣) أخرجه البخاري في الزكاة باب اتقوا النار ولو بشق تمرة ٢٨٣/٣ وفيه عبد الله ابن معقل بين ابي اسحاق وعدي . وفي الأدب باب طيب الكلام ٤٤٨/١٠ وفي الرقاق باب من نوقش الحساب عذب ٤٠٠/١١ وباب صفة الجنة والنار ٤١٧/١١ وفي التوحيد باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم ٤٧٤/١٣ ، ومسلم في الزكاة باب الحث على الصدقة ٥٢/٣ وفيه عبد الله بن معقل . والترمذي في القيامة باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص ٩٨/٧ ، والنسائي في الزكاة باب القليل في الصدقة ٥٦/٥ ، وابن ماجه في المقدمة باب فيما انكرت الجهمية ٦٦/١ وفي الزكاة باب فضل الصدقة ١/ ٥٩٠ .

(٤) ليس في ب ، ر .

(٥) ب : وهو . وعليه ضبة

(٦) ليس في ب .

(٧) أ : لا .

(٨) ليس في ر

بن أبي إسحاق رواه عن أبيه قال سمعت عدي بن حاتم وأوهم فيه أيضاً .

٤٧٠ ـ حدثني[١] صالح بن أحمد قال سمعت علياً يقول سمعت يحيى بن سعيد يقول كان يونس بن أبي إسحاق فيه شحية وكان يقول حدثني أبي قال سمعت عدي بن حاتم يقول[٢] إتقوا النار ولو بشقِ تمرة .

٤٧١ ـ حدثني صالح بن أحمد قال سمعت علياً يقول قال يحيى وهـذا حدثناه[٣] سفيان وشعبة عن أبي إسحاق عن (عبد الله بن معقل عن عدي بن حاتم قال يحيى وكـانت فيه غفلـة يعني يـونس بن أبي إسحاق)[٤] قـال أبو القاسم والحديث حديث أبي داود وبهز عن شعبة .

٤٧٢ ـ حـدثنا[٥] علي أنـا شعبة عن أبي إسحـاق قال سمعت زيـد بن معاوية يحدث عن علقمة والأسود أن سلمان اقرأهما بعد ما بال .

شعبة عن عبد الملك بن ميسرة :[٦]

٤٧٣ ـ حدثنا[٧] علي أنا شعبة عن عبـد الملك بن ميسرة قـال سمعت

---

(١) ب : حدثنا .
(٢) ليس في ب .
(٣) ب : حدثنا .
(٤) سقط من ب .
(٥) أخرج البيهقي ١/٩٠ باسناده عن عبد الرحمن ابن يزيد قال كنا مع سلمـان في سفر فـانطلق فقضى حاجته ثم جاء فقلنا يا أبا عبد الله توضأ لعلنا نسألك عن آي من القرآن فقال سلوا فإني لا أمسه وانه « لا يمسه إلا المطهرون » فسألناه فقرأ علينا قبل أن يتوضأ .
(٦) عبد الملك ابن ميسرة الهلالي أبو زيد العامري الكوفي ثقة (تهذيب ٦/٤٢٦) .
(٧) أخرجه البخاري في الاشربة باب الشرب قائماً ١٠/٨١ ، وأخرجه الاسماعيلي عن ابن الجعد كذا في الفتح ١٠/٨١ ، والنسائي في الطهارة باب صفة الوضوء من غير حدث ١/٧٢ . وأبو داود في الأشربة باب في الشرب قائماً ١٠/١٨٥ .

النزال بن سبرة قال شهدت علياً (رضي الله عنه)[1] صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى إذا حضرت العصر أتى بكوز من الماء فأخذ منه حفنة فمسح على وجهه ورأسه ويديه[2] ثم قام فشرب فضله وقال[3] : إن ناساً يكرهون هذا يعني الشرب قائماً وإن رسول الله ﷺ صنع كما صنعت أو مثل ما صنعت وقال هذا وضوء من لم يحدث[4] .

٤٧٤ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن[6] النزال بن سبرة قال شهدت عبد الله أتاه رجلٌ وامرأة في تحريم فقال : إن الله (تبارك وتعالى)[7] قد بيّن فمن أتى الأمر من[8] قبل وجهه فقد بيّن له ، ومن خالف فوالله ما نطيق كل خلافكم .

٤٧٥ ـ حدثنا[9] علي أنا شعبة عن عبد الملك (ابن ميسرة)[10] قال شهدت طاوساً يحدث عن سراقة بن مالك (ابن جعشم)[11] قال قلت يا

---

(١) ليس في ب .

(٢) ب : ويده .

(٣) ب : ثم قال .

(٤) ذكر في ب بعد هذا الحديث حديث رقم ٢٩٣ .

(٥) أخرجه الدارمي في المقدمة باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة ١/٤٥ .

(٦) ب : سمعت .

(٧) ب : عز وجل .

(٨) ليس في ر .

(٩) اسناده هنا غير متصل فطاووس لم يسمعه من سراقة كذا في نص الحديث من مسند أحمد ٤/١٧٥ لكن أخرجه مسلم متصلاً في الحج باب مذاهب العلماء في تحلل المعتمر والمتمتع ٣/٣٢٩ ، والنسائي في الحج باب اباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى من طريقين الأول متصل والثاني كما هنا ٥/١٤٠ ، وابن ماجة في المناسك باب فسخ الحج ٢/٩٩٢ متصلاً وكذا في باب حجة النبي ﷺ ص ١٠٢٢ .

من ب .

من ب .

رسول الله عمرتنا هذه في عامنا هذا أو[1] للأبد فقال لا بل للأبد .

٤٧٦ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن عبد الملك (ابن ميسرة)[3] قال سمعت مجاهداً يحدث عن رافع بن خديج قال خرج رسول الله ﷺ فنهانا عن أمر كان لنا نافعاً وأمر رسول الله ﷺ خير لنا مما نهانا عنه قال : من كانت[4] له أرض فليزرعها أو ليمنحها أو ليذرها .

٤٧٧ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة قال قال لي عبد الملك بن ميسرة فحدثت

---

(١) ب : أم .

(٢) اسناده هنا غير متصل فمجاهد لم يسمعه من رافع كما بين ذلك رواية النسائي وستأتي في تخريجه وكما في التهذيب ١٠/٤٤ من أن مجاهداً لم يسمع من رافع وهذا الحديث روى عن رافع وعنه عن عمه ظهير وعنه عن عميه ولا شيء في ذلك فأخرجه البخاري في الحرث والمزارعة باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمر ٥/٢٢ وأورد له شاهدين عن جابر وعن ابي هريرة ، ومسلم في البيوع باب كراء الأرض ٤/٥٠ عن رافع عن رجل من عمومته ومن طريق آخر عن رافع يرفعه ومن طريق ثالث عن رافع عن عمه ظهير ومن طريق رابع عن رافع يرفعه ، وهذا التعدد هو الذي جعل الترمذي يحكم على الحديث بالاضطراب فلقد أخرج الحديث في الأحكام باب ٤/٦٤٠ واسناده ليس متصلاً وقال حديث رافع فيه اضطراب لكن قال الحافظ في الفتح وقد استظهر البخاري لحديث رافع بحديث جابر وأبي هريرة راداً على من زعم أن حديث رافع فرد وأنه مضطرب وأشار الى صحة الطريقين عنه حيث روى عن النبي ﷺ ، وقد روى عن عمه عن النبي ﷺ وأشار إلى أن روايته بغير واسطة ، مقتصرة على النهي عن كراء الأرض وروايته عن عمه مفسره للمراد وهو ما بينه ابن عباس في روايته من ارادة الرفق والتفضيل وأن النهي عن ذلك ليس للتحريم أ . هـ . فتح ٥/٢٤ ، ٢٥ ، وأبو داود في البيوع باب في التشديد في ذلك ـ النهي عن المزارعة ـ ٩/٢٦٢ وفيه واسطة بين مجاهد ورافع ، والنسائي في المزارعة باب ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع ٧/ ٣٠ ، ٣١ ، ٣٢ وأعله في ص ٣٢ بأن مجاهداً لم يسمعه من رافع بعد أن ساقه من عدة طرق بعضها عن مجاهد عن رافع . وابن ماجه في الرهون باب ما يكره من المزارعه ٢/٨٢٢ وإسناده متصل وفي باب استكراء الأرض بالطعام ٢/٨٢٣ .

(٣) من ب .

(٤) ب : كان .

(٥) أخرجه البخاري في الحرث والمزارعة باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضاً =

به طاوساً فقال قال ابن عباس إنما قال من كانت له أرض فمنحها[1] أَخَاه خير .

٤٧٨ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن عبد الملك ابن ميسرة عن النـزال بن سبرة عن ابن مسعود قال[3] سمعت رجلاً يقرأ آية قد سمعت من النبي ﷺ خلافها فجئت إلى النبي ﷺ أظنه قال فأخبرته فعرفت في وجهه الكراهية فقال[4] كلاكما محسن فلا تختلفوا أكثر[5] علمي فإن من قبلكم اختلفوا فهلكوا هكذا قال .

٤٧٩ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن عبد الملك (ابن ميسرة)[7] قال سمعت[8] زيد بن وهب يحدث عن علي (رضي الله عنه)[9] قال أهدي لرسول الله ﷺ حلة سيراء فأعطانيها فلبستها فعرفت الغضبَ في وجهه فشققتها أو قال قسمتها بين نسائي .

= في الزراعة والثمر ٥/٢٢ ، ومسلم في البيوع باب كراء الأرض ٤/٥٤ ، وأبو داود في البيوع باب في المزارعة ٩/٢٤٦ ، وابن ماجه في الرهون باب الرخصة في المزارعة بالثلث والربع ٢/٨٢٣ .

(١) أ : يمنحها .

(٢) أخرجه البخاري في الخصومات باب ما يذكر في الاشخاص والخصومة بين المسلم واليهود ٥/٧٠ وفي أحاديث الأنبياء الباب الذي بعد باب حديث الغار ٦/٥١٣ وفي غير هذين الموضعين . وأحمد ١/٤١٢ ، ٤٥٦ .

(٣) ليس في ب .

(٤) ب : وقال .

(٥) ر : أكبر .

(٦) أخرجه البخاري في الهبة باب هدية ما يكره لبسها ٥/٢٢٩ وفي النفقات باب كسوة المرأة بالمعروف ٩/٥١٢ وفي اللباس باب الحرير للنساء ١٠/٢٩٦ ومسلم في اللباس باب تحريم الذهب والحرير على الرجال واباحته للنساء ٤/٧٨٤ وسيأتي ان شاء الله تعالى في رقم ٦١٠ .

(٧) من ب .

(٨) ب : شهدت .

(٩) ليس في ب .

٤٨٠ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن عبد الملك (ابن ميسرة)[٢] عن سعيد ابن جبير عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله إني أرى الصيد فأطلبه فلا أجده إلا بعد ليلة قال اذا رأيت سهمك فيه ولم يأكل منه سبع فكل .

٤٨١ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة قال فحدثت به[٤] (أبا بشر)[٥] فقال : إنما قال سعيد عن عدي بن حاتم عن النبي ﷺ إذا عرفت سهمك فيه ولم تر فيه أثر غيره وتعلم أنه قتله فكل .

٤٨٢ ـ حدثنا[٦] علي أنا شعبة عن عبد الملك (ابن ميسرة)[٧] قال سمعت زياداً يحدث عن ربعي بن حراش[٨] قال قال حذيفة عند الموت رب يوم أتاني الموت لم أشك فأما اليوم فقد خالطت أشياء لا أدري على ما أنا منها قال وأوصى أبا مسعود فقال عليك بما تعرف ولا تلوّن في أمر الله (عز وجل)[٩] .

---

(١) أخرجه البخاري في الذبائح والصيد باب الصيد اذا غاب عنه يومين أو ثلاثة ٩/٦١٠ بأطول من هذا ، ومسلم في الصيد باب الصيد بالكلاب المعلمة ٤/٥٩٥ لكن من غير طريق شعبة . والترمذي في الصيد باب في الرجل يرمي الصيد فيغيب عنه ٥/٤١ عن شعبة عن أبي بشر ثم قال وروى شعبة هذا الحديث عن أبي بشر وعبد الملك ابن ميسرة عن سعيد ابن جبير عن عدي بن حاتم وكلا الحديثين صحيح والنسائي من الطريقين في الصيد باب في الذي يرمي الصيد فيغيب عنه ٧/١٧٠ وأخرجه أبو داود في الصيد باب في الصيد ٨/٥١ من غير طريق شعبة وكذا ابن ماجه في الصيد باب الصيد يغيب ليلة ٢/١٠٧٢ .

(٢) من ب .

(٣) تقدم تخريجه في سابقه .

(٤) ليس في ر .

(٥) ب : أبو بشر .

(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٧٨ من طريق ابن الجعد .

(٧) من ب .

(٨) ب : حراش .

(٩) ليس في ب .

٤٨٣ ـ حدثني صالح بن أحمد حدثني علي قال أملي على يحيى بن سعيد فيمن لم يلقه سفيان الثوري من مشيخة الكوفة عبد الملك ابن ميسرة .

شعبة عن الوليد بن العيزار بن حريث[١] :

٤٨٤ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن الوليد بن العيزار قال سمعت أبا عمرو الشيباني قال حدثني صاحب هذه الدار وأشار بيده إلى دار عبد الله بن مسعود قال سألت رسول الله ﷺ أيُّ الأعمال أحب الى الله عز وجل ؟ قال الصلاة لوقتها . قلت ثم أي ؟ قال ثم بر الوالدين . قلت ثم أي ؟ قال ثم الجهاد في سبيل الله . قال فحدثني بهذا ولو استزدته لزادني .

شعبة عن ابن النعمان[٣] :

٤٨٥ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن المغيرة بن النعمان قال سمعت سعيد بن جبير قال اختلف أهل الكوفة في هذه الآية « ومن يقتل مؤمناً متعمداً » قال

---

(١) كوفي ثقة (تهذيب ١١/١٤٥) .

(٢) أخرجه البخاري في مواقيت الصلاة باب فضل الصلاة لوقتها ٢/٩ وفي الجهاد باب فضل الجهاد والسير ٦/٣ وفي الأدب باب البر والصلة ١٠/٤٠٠ وفي التوحيد باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً ١٣/٥١٠ ،ومسلم في الايمان باب بيان كون الايمان بالله تعالى أفضل الأعمال ١/٢٧٠ ، والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل ١/٥٢٠ وقال حسن صحيح وفي البر الباب الثاني ٦/٢٣ وقال حسن صحيح . والنسائي في المواقيت باب فضل الصلاة لمواقيتها ١/٢٣٦ وأبو عمرو الشيباني هو سعد ابن اياس تابعي ثقة (تهذيب ٣/٤٦٨) .

(٣) هو المغيرة ابن النعمان النخعي الكوفي وهو ثقة (تهذيب ١٠/٢٧١) .

(٤) أخرجه البخاري في التفسير باب « ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم » من سورة النساء ٨/٢٥٧ وفي باب « والذين لا يدعون مع الله الهاً آخر » من سورة الفرقان ٨/٤٩٣ ، ومسلم في التفسير ٥/٨٧٤ ، والنسائي في تحريم الدم باب تعظيم الدم ٧/٧٨ وفي القسامة باب ما جاء في كتاب القصاص من المجتبي مما ليس في السنن تأويل قول الله عز وجل ﴿ وَمن يقتل مؤمناً متعمداً . . . ﴾ الآية ٨/٥٦ .

فرحلت فيها إلى ابن عباس فقال[1] لقد نزلت في آخر ما نزل وما نسخها شيء .

جامع بن شداد أبو صخرة المازني[2] :

٤٨٦ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن أبي صخرة جامع بن شداد قال سمعت حمران بن إبان يحدث أبا بردة في مسجد البصرة وأنا قائم معه أنه سمع عثمان يحدث عن النبي ﷺ قال : من أتم الوضوء كما أمر[4] الله (تبارك وتعالى)[5] فالصلوات الخمس كفارات لما بينهن .

٤٨٧ ـ حدثني جدي نا حسين ابن محمد نا شعبة عن هشام بن عروة عن أبيه عن سليمان بن يسار عن عثمان بمثل هذا ولا نعلم حدث به عن شعبة غير حسين بن محمد حدث به أحمد بن حنبل وجدي عنه .

٤٨٨ ـ حدثني أحمد بن إبراهيم عن أبي نعيم قال مات أبو صخرة سنة ثمان عشرة .

علقمة بن مرثد :

٤٨٩ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن علقمة بن مرثد قال سمعت سعد بن

---

(١) أ : قال .

(٢) هو جامع ابن شداد المحاربي أبو صخرة الكوفي ، ثقة (تهذيب ٥٦/٢) ، وفي ب « جامع بن شداد بن أبو صخرة » والصواب ما أثبته .

(٣) أخرجه مسلم في الطهارة باب فضل الوضوء والصلاة عقبه ٥١٤/١ ، والنسائي في الطهارة باب ثواب من توضأ كما أمر ٧٧/١ ، وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في الوضوء على ما أمر الله تعالى ١٥٦/١ .

(٤) ب : أمره .

(٥) ليس في ب .

(٦) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ٧٤/٩ من طريقين الأول =

عبيدة يحدث عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان قال شعبة قلت عن النبي ﷺ؟ قال نعم قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه

قال أبو عبد الرحمن ذلك أقعدني مقعدي هذا وكان يعلم من[1] خلافة عثمان إلى إمرة الحجاج .

شعبة عن عدي بن ثابت[2] :

٤٩٠ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي أيوب الأنصاري أن النبي ﷺ جمعهما (يعني يجمع)[4] المغرب والعشاء .

= عن شعبة كما هنا والثاني عن سفيان ليس في اسناده سعد ابن عبيدة بل رواه علقمة عن أبي عبد الرحمن وذلك لأن الطريقين عنده محفوظان قال في الفتح ص ٧٥ وأما البخاري فأخرج الطريقين فكأنه ترجح عنده أنهما جميعا محفوظان . فيحمل على أن علقمة سمعه أولا من سعد ثم لقي أبا عبد الرحمن فحدثه به . أو سمعه مع سعد من أبي عبد الرحمن فثبته فيه سعد . والترمذي في ثواب القرآن باب ما جاء في تعليم القرآن ٢٢٢/٨ من الطريقين وحكم على كليهما بالحسن والصحة وقال وكأن سفيان أشبه . وأبو داود في الوتر باب في ثواب قراءة القرآن ٣٢٥/٤ من طريق شعبة كما هنا . وابن ماجه في المقدمة باب فضل من تعلم القرآن وعلمه ٧٦/١ ، ٧٧ من طريق شعبة وسفيان وفيه سعد بن عبيدة ومن طريق سفيان وحده بدون سعد وعليه فيكون سفيان أيضاً رواه من طريق سعد ابن عبيدة .

وذكر الحافظ في الفتح أن المدة بين أول خلافة عثمان وآخر الحجاج اثنتان وسبعون سنة الا ثلاثة أشهر وبين آخر خلافة عثمان وأول ولاية الحجاج العراق ثمان وثلاثون سنة قال ولم أقف على تعيين ابتداء اقراء أبي عبد الرحمن وآخره فالله أعلم بمقدار ذلك ويعرف من الذي ذكرته أقصى المدة وأدناها :وفيه أن جملة« وكان يعلم . . . الخ » من كلام سعد ابن عبيدة .

(١) ب : في .

(٢) تابعي ثقة (التهذيب ١٦٥/٧) .

(٣) أخرجه الطيالسي ٢٢٢/١ وعبد الله ابن يزيد هو الخطمي الأنصاري جد عدي ابن ثابت لأمه صحابي جليل .

(٤) ب : يجمع يعني .

٤٩١ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله ابن يزيد الأنصاري عن النبي ﷺ أنه نهى عن النهبة والمثلة .

٤٩٢ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبةعنعدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي مسعود قال شعبة قلت عن النبيﷺ؟ قال: عن النبي ﷺ قال : إن المسلم اذا أنفق النفقة على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة .

٤٩٣ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة أخبرني عدي بن ثابت قال سمعت البراء قال سمعت رسول الله ﷺ يقول في الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق من أحبهم أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله عز وجل .

٤٩٤ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبةعن عديبن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه خرج (يعني النبي ﷺ يوم الفطر)[٥] فصلى بالناس ركعتين ولم

---

(١) أخرجه البخاري في المظالم باب النهبي بغير اذن صاحبه ١١٩/٥ وفي الذبائح والصيد باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة ٦٤٣/٩ .

(٢) أخرجه البخاري في الايمان باب ما جاء ان الأعمال بالنية والحسبة ١٣٦/١ وفي النفقات باب فضل النفقة على الأهل ٩ / ٤٩٧ .
وأشار في الفتح ٤٩٨/٩ الى أن الاسماعيلي أخرج هذا الحديث من طريق ابن الجعد . ومسلم في الزكاة باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والاولاد ٣ / ٤٠ ، والنسائي في الزكاة باب أي الصدقة أفضل ٥٢/٥ .

(٣) أخرجه البخاري في المناقب باب حب الأنصار من الايمان ١١٣/٧ ومسلم في الإيمان باب الدليل على أن حب الأنصار من الإيمان ٢٦١/١ ، والترمذي في المناقب باب في فضل الأنصار وقريش ١٠ / ٤٠٠ وقال صحيح . وابن ماجه في المقدمةباب فضل الانصار ٥٧/١ .

(٤) أخرجه البخاري في العيدين باب الخطبة بعد العيد ٤٥٣/٢ وفي اللباس باب القلائد والسخاب للنساء ٣٣٣/١٠ وفي باب القرط للنساء ص ٣٣١ ، ومسلم في العيدين باب ترك الصلاة قبل صلاة العيد وبعدها في المصلى ٥٤٢/٢ ، والترمذي في العيدين باب لا صلاة قبل العيدين ولا بعدها ٨٨/٣ ، وأبو داود في الصلاة باب الخطبة يوم العيد ٣ / ٤٩٤ ، والنسائي في العيدين باب الصلاة قبل العيدين وبعدها ١٥٧/٣ .

(٥) ب : يوم الفطر يعني النبي ﷺ .

يصل قبلها ولا بعدها ثم أتى النساءومعهبلال فأمرهن أوحثهن على الصدقة .

٤٩٥ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس قال شعبة قلت عن النبي ﷺ؟ قالعن النبي ﷺ أنه نهى أو قال لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضا .

٤٩٦ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت سعيد بن جبير يحدث[٣] عن ابن عباس قال من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر .

٤٩٧ ـ رواه هشيم عن شعبة مسنداً .

٤٩٨ ـ حدثنا[٤] عباس بن محمد نا عمرو بن عون أنا هشيم عن شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ مثله .

٤٩٩ ـ ولم يلقِ الثوري عدي بن ثابت فيما حدثني صالح عن علي عن يحيى بن سعيد[٥] .

---

(١) أخرجه مسلم في الصيد باب النهي عن صبر البهائم ٤/٦٢٤ ، والترمذي في الصيد باب كراهية أكل المصبورة ٥/٤٨ وقال حسن صحيح . والنسائي في الضحايا باب النهي عن المجثمة ٧/٢١٠ ، وابن ماجه في الذبائح باب النهي عن صبر البهائم وعن المثلة ٢/١٠٦٣ .

(٢) قال الحاكم ١/٢٤٥ هذا الحديث قد أوقفه غندر وأكثر أصحاب شعبة وأخرجه البيهقي ٣/١٧٤ عن هشيم . وأبو نوح « قراد » عن شعبة يرفعانه ثم قال وخالفهما غيرهما من الثقات ثم رواه موقوعاً ومرفوعاً . وعبد الرزاق ١/٤٩٧ موقوفاً على علي وابن عباس .

(٣) من ب .

(٤) أخرجه الحاكم ١/٢٤٥ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأبو داود في الصلاة باب التشديد في ترك الجماعة ٢/٢٥٦ ، وابن ماجه في المساجد باب التغليظ في التخلف عن الجماعة ١/٢٦٠ .

(٥) يريد البغوي أن يبين أن هذا الحديث من طريقيه دليل على رواية شعبة عن عدي بن ثابت الذي لم يرو عنه الثوري فهو شيخ زائد لشعبة على الثوري .

٥٠٠ ـ حدثنا[١] أحمد بن عمران الأخنسي نا[٢] يحيى بن عيسى عن الأعمش قال سمعت عدي بن ثابت يقول أنا ممن أدركتني الدعوة قال رسول الله ﷺ اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار (ولأبناء أبناء الأنصار)[٣] .

٥٠١ ـ حدثنا[٤] أحمد بن إبراهيم عن[٥] حفص بن غياث عن عمران بن سليمان عن عدي بن ثابت قال كان يقال الصلاة قربان المتقين .

سلمة بن كهيل :

٥٠٢ ـ حدثنا[٦] علي أنا شعبة عن سلمة بن كهيل وزبيد سمعا ذراً يحدث عن ابن أبزي عن أبيه أن النبي ﷺ كان يوتر بسبح اسم ربك الأعلى وقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد وإذا[٧] سلم يقول سبحان الملك القدوس سبحان الملك القدوس ويرفع صوته في الثالثة .

---

(١) حديث معضل روى موصولاً هنا أيضاً راجع رقم ٣٣١٦ .

(٢) ر : حدثني .

(٣) من ب .

(٤) أخرج أحمد ٣/٣٢١ ، ٣٩٩ عن جابر مرفوعاً في حديث طويل « والصلاة قربان » وذكره السيوطي في الفتح الكبير عن أنس يرفعه ونسبه لابن عدي في الكامل بلفظ « إن الصلاة قربان المؤمن » .

(٥) ب : نا .

(٦) « أخرجه النسائي عن عبد الرحمن ابن أبزي في قيام الليل باب نوع آخر من القراءة في الوتر ٣/٢٠٢ وفي باب التسبيح بعد الفراغ من الوتر ص ٢٠٧ ، وأحمد ٣/٤٠٦ ، ٤٠٧ قال في التخليص ٢/١٩ » وحديث عبد الرحمن ابن ابزي رواه أحمد والنسائي واسناده حسن .

والمراد بـ « ابن ابزي » هنا هو سعيد ابن عبد الرحمن ابن ابزي يكنى هو وأبوه وأخوه عبدالله بذلك وثقه ابن حيان والنسائي (تهذيب ٤/ ٥٤) وذر هو ابن عبدالله بن زرارة المرهبي وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما (تهذيب ٣/ ٢١٨) .

(٧) ب : فـإذا .

٥٠٣ـ حدثنا[1] علي أنا شعبةعن سلمةبن كهيل قال سمعت عيسى رجلاً من بني أسد يحدث عن ذر بن حبيش عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال الطيرة من الشرك ولكن الله عز وجل يذهبه بالتوكل .

٥٠٤ ـ حدثنا محمد بن إسحاق عن يحيى بن معين قال : قال جرير بن حازم سمعت من عيسى بن عاصم بأرمينية وقد روى عنه سلمة بن كهيل يعني عيسى الأسدي .

٥٠٥ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن سلمة بن كهيل ومجالد[3] عن الشعبي أن علياً رضي الله عنه رجم المرأة ضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة وقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله ﷺ .

٥٠٦ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت حبة العرني يقول سمعت عليا يقول أنا أول من أسلم أو صلى مع رسول الله ﷺ .

٥٠٧ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن سلمة قال كان شريح يقول الأسنان كلها سواء .

---

(١) أخرجه ابن حبان ص ٣٤٥ وفيه وما منا الا ولكن الله . . . . الحديث وبين أنه من كلام ابن مسعود . والترمذي في السير باب ما جاء في الطيرة ٢٣٨/٥ وقال حسن صحيح . وأبو داود في الطب باب في الطيرة ٤٠٥/١٠ ، وابن ماجه في الطب باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة ١١٧٠/٢ وعيسى هوابنعاصمالأسدي كما في اسناد الترمذي وسيأتي هنا وهو ثقة (تهذيب ٢١٦/٨) .

(٢) أخرجه البخاري في الحدود باب رجم المحصن ١١٧/١٢ والحاكم ٣٦٤/٤ ، ٣٦٥ وأحمد ٩٣/١ وغيره .

(٣) ب : ومجاهد .

(٤) أخرجه ابن سعد ٢١/٣ وقد تقدم رقم ٨٦ عن زيد بن أرقم .

(٥) أخرج عبد الرزاق ٣٤٥/٩ عن شريح أن عمر كتب اليه بذلك وقد ورد مرفوعاً عن ابن عباس أخرجه ابن ماجه في الديات باب دية الأسنان ٨٨٥/٢ .

٥٠٨ ـ حدثني أبو سعيد الأشج نا القاسم بن محمد الحضرمي قال رأيت سلمة أبيض الرأس واللحية .

٥٠٩ ـ قال (أبو قاسم)(١) ولم يسمع سلمة من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من جندب البجلي .

٥١٠ ـ حدثني(٢) محمد بن ميمون الخياط نا سفيان نا الوليد بن حرب عن سلمة قال سمعت جندب ولم أسمع أحداً يقول قال النبي ﷺ إلا جندب قال سمعت النبي ﷺ يقول من سمّع سمّع الله به .

٥١١ ـ حدثني(٣) ابن زنجويه نا الحميدي نا سفيان نا الوليد بن حرب الصدوق الأمين قال سمعت سلمة قال ما سمعت من أحد سمع من النبي ﷺ إلا جندب البجلي وسمعت جندباً يقول سمعت (رسول الله)(٤) ﷺ يقول فذكره وزاد من يرائي يرائي الله (عز وجل)(٥) به .

٥١٢ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم قال سمعت أبا نعيم يقول مات سلمة في(٦) سنة إحدى وعشرين ومائة(٧) في(٨) آخرها يوماً .

---

(١) ب : قاسم ، ولعل الصواب أبو القاسم ، ويكون المراد به أبو القاسم البغوي جامع المسند .
(٢) (٣) أخرجه البخاري في الرقاق باب الرياء والسمعة ٣٣٥/١١ وفي الاحكام باب من شاق شق الله عليه ١٢٨/١٣ ، ومسلم في الزهد باب تحريم الرياء . وابن ماجه في الزهد باب الرياء والسمعة ١٤٠٧/٢ .
والجميع رواه عن سفيان عن سلمة بدون الوليد .
(٤) ب : النبي .
(٥) ليس في ب .
(٦) ليس في ب .
(٧) من ب .
(٨) ب : توفي .

٥١٣ ـ حدثني عباس بن محمد نا أبو نعيم قال مات سلمة يوم عاشوراء سنة احدى وعشرين ومائة[١] .

زبيد بن الحرث الأيامي[٢] :

٥١٤ ـ حدثنا أبو سعيد ا لأشج نا أبو أسامة عن اسماعيل بن حماد بن أبي سليمان قال كنت اذا رأيت زبيداً[٣] وجل قلبي .

٥١٥ ـ حدثني جدي نا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد قال رأيت جدي زبيداً ورأى جارية معها زمارة من قصب فأخذها فشقها ورأى جارية معها دف فأخذه فكسره .

٥١٦ ـ حدثني أبو سعيد الأشج[٤] نا توبة بن سيحان الجعفي وكان لحاماً قال كان سلمة (ابن كهيل)[٥] وطلحة بن مصرف وزبيد وعلقمة بن مرثد يشترون مني اللحم الى العطاء فاذا أخذوا العطاء أعطوني ذلك .

٥١٧ ـ حدثني أبو سعيد حدثني ابن أبي غنية عن عبد الملك بن هانيء قال خطب زبيد الى طلحة إبنته فقال إ نها قبيحة فقال قد رضيت قال إن بعينها أثراً قال قد رضيت .

٥١٨ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم قال سمعت أبا نعيم يقول مات زبيد سنة اثنتين[٦] وعشرين ومائة[٧] .

---

(١) من ب .

(٢) ترجمته في : التهذيب ٣/٣١٠ ، الخلاصة ١/٣٥٧ .

(٣) زيدا . وهو خطأ .

(٤) (٥) من ب .

(٦) آ : اثنتين .

(٧) من ب .

٥١٩ ـ حدثني محمد بن إسحاق قال قال ابن نمير مات زبيد سنة أربع وعشرين ومائة(١) .

٥٢٠ ـ حدثني أحمد بن زهيرنا ابن الأصبهاني نا(٢) عبد السلام عن ليث قال أمرني مجاهد أن ألزم أربعة أحدهم زبيد .

٥٢١ ـ حدثني أحمد بن زهير نا أحمد بن حنبل نـا يحيى بن بكير عن نعيم بن ميسرة قال قال سعيد بن جبير لو خيـرت عبداً ألقى الله في مسـلاخه لاخترت زبيداً .

٥٢٢ ـ قال أحمد بن حنبل ونا قـراد قال سمعت شعبـة يقول مـا رأيت بالكوفة خيراً من زبيد .

٥٢٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج نا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد قـال أعجب أهل الكوفة اليَّ أربعة فذكر أحدهم زبيداً .

٥٢٤ ـ حدثنا(٣) علي أنا شعبة عن زبيد عن الشعبي عن البراء عن النبي ﷺ قال إن أول (ما نبدأ)(٤) في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا ومن نحر قبل ذلك فإنما هو لحم قـدمه لأهله ليس من النسك في شيء فقال رجل من الأنصار يقال له أبو بردة إني قد ذبحت يا رسول

---

(١) من ب .

(٢) ب : قال .

(٣) أخرجه البخاري في العيدين سنـة العيدين لأهـل الاسلام ٤٤٥/٢ وفي غير هذا المـوضع . ومسلم في الاضاحي باب وقت الاضاحي ٦٣٠/٤ ، والترمذي في الأضاحي باب في الذبـح بَعد الصلاة ٩٦/٥ وقال حسن صحيح .

وأبو بردة هو هانىء ابن نيار بن عمرو بن عبيد البلوي مـن حلفاء الأنصار .

(٤) ب : يبدأ به .

الله وعندي جذعة هي(١) خير من مسنة فقال إجعلها مكانها ولن توفى أو تجزىء عن أحد بعدك .

شعبة عن أبي قيس الأودي(٢) :

٥٢٥ ـ حدثنا عبد الله بن أحمد قال سألت أبي عن أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان فقال هو كذا وكذا أو قال يخالف في حديثه روى عنه الأعمش وشعبة وسفيان .

٥٢٦ ـ حدثني أحمد بن إبراهيم عن أبي نعيم قال مات أبو قيس سنة عشرين .

٥٢٧ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن أبي قيس قال سمعت هزيلاً يحدث (عن مسروق)(٣) عن عائشة رضي الله عنها قالت ما من السنة يوماً أصومه أحب إليَّ من أن أصوم يوم عرفة .

(٤)

شعبة عن عون بن أبي جحيفة(٥) :

٥٢٨ ـ أخبرنا(٦) عبد الله قال حدثنا علي قال أخبرنا شعبة عن عون بن

---

(١) من ب .

(٢) هو عبد الرحمن بن ثروان أبو قيس الاودي الكوفي وثقه ابن معين والدارقطني وغيرهما وقال فيه أحمد ما هنا وقال أبو حاتم ليس بقوى هو قليل الحديث وليس بحافظ قيل له كيف حديثه فقال صالح هو لين الحديث (تهذيب ٦/١٥٢ طبقات ٦/٣٢٢ ميزان ٢/٥٥٣) .

(٣) ليس في ب .

(٤) سقط من هنا صفحة من أ رقمها ٤٩ وسوف أعتمد على نسخة ب فقط في نسخها وعند انتهاء الصفحة الساقطة سأنبه .

(٥) عون بن أبي جحيفة هو عون بن وهب بن عبد الله بن مسلم بن جنادة بن حبيب بن سواءة السوائي لأبيه صحبة (اصابه ٦/٦٢٦) وعون تابعي ثقة (تهذيب ٨/١٧٠) .

(٦) تقدم رقم ١٤١ بأطول من ذلك واقتصر على ما هنا الترمذي في الصلاة باب ما جاء في ادخال =

أبي جحيفة عن أبيه عن النبي ﷺ أنه صلى وبين يديه عنزة تمر المرأة والحمار وراءها .

٥٢٩ ـ أخبرنا[(١)] عبد الله قال نا علي قال أخبرنا شعبة عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أنه اشترى غلاماً حجّاماً فكسر محاجمه أو أمر بها فسكرت وقال إن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الدم .

٥٣٠ ـ أخبرنا[(٢)] عبد الله قال نا علي قال أخبرنا شعبة عن عون عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى عن كسب البغي وعن ثمن الكلب ولعن آكل الربا وموكله ولعن الواشمة والمؤتشمة ولعن المصور .

٥٣١ ـ أخبرنا[(٣)] عبد الله ، قال : نا علي قال : أخبرنا شعبة، قال : أخبرني عون عن أبي جحيفة ، قال : سمعت المنذر بن جرير يحدث عن أبيه ، قال : كنا عند النبي ﷺ في صدر النهار فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار عليهم العباء الصوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر ، قال : فرأيت وجه النبي ﷺ تغير لما رأى بهم من الفاقة ، ثم قام فدخل وأمر بلالاً فأذن

= الاصبع في الأذن عند الآذان ١/٥٨٩ ، والنسائي في القبلة باب الصلاة في الثياب الحمر ٢/٥٧ .

(١) أخرجه البخاري في البيوع باب ثمن الكلب ٤/٤٢٦ ، راجع تخريج ما بعده .

(٢) أخرجه البخاري في الطلاق باب مهر البغي والنكاح الفاسد ٩/٤٩٤ وفي اللباس باب الواشمة ١٠/٣٧٩ وفي باب من لعن المصور ص ٣٩٣ ، وأبو داود في البيوع باب أثمان الكلاب ٩/٣٧٥ ، وأحمد ٤/٣٠٨ ، ٣٠٩ .

(٣) أخرجه مسلم في الزكاة باب الحث على الصدقة ٣/٥٣ وفي العلم باب من سن سنة حسنة أو سيئة ٥/٥٣١ ، والترمذي في العلم باب في من دعا الى هدى فاتبع أو الى ضلالة ٧/٤٣٧ وقال حسن صحيح . والنسائي في الزكاة باب التحريض على الصدقة ٥/٥٦ ، وابن ماجه في المقدمة باب من سن سنة حسنة أو سيئة ١ /٧٤ .

والمنذر هو ابن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي .

وأقام ، ثم خرج فصلى ثم خطب فقال : ﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة ﴾ ، إلى آخر الآية : ﴿ اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد ﴾ ، إلى آخر الآية يتصدق الرجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال : ولو بشق تمرة ، قال : فجاء رجل من الأنصار بصرة قد كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت ، قال : ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من ثياب وطعام ورأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبه ، ثم قال : من سن في الأسلام سنة حسنة فعمل بها من[1] بعده كان له أجرها ومثل أجر من عمل بها من غير أن ينتقص من أجورهم شيئاً ومن سن في الاسلام[2] سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من[3] غير أن ينتقص[4] شيئاً (من أوزارهم)[5] .

(شعبة عن)[6] عبد الملك بن عمير[7] :

٥٣٢ ـ حدثنا[8] علي أنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن

---

(١) آخر الساقط من أ .

(٢) في أ : يعني الإسلام .

(٣) ب : الى .

(٤) ب : ينقص .

(٥) من ب . وفي ر : يعني أوزارهم .

(٦) من ب .

(٧) عبد الملك ابن عمير بن سويد بن حارثة القرشي ويقال اللخمي ثقة فقيه تغير حفظه وربما دلس (تقريب ١/٥٢١ ، تهذيب ٦/٤١١ ، ميزان ٢/٦٦٠ ، التاريخ الصغير ٢/٣٩ ، التاريخ الكبير ٥/٤٢٦ ، التذكرة ١/١٣٥) .

(٨) أخرجه البخاري في الدعوات باب التعوذ من عذاب القبر ١١/١٧٤ وفي باب التعوذ من البخل ص ١٧٨ وفي باب الاستعاذة من أرذل العمر ص ١٨١ وفي باب التعوذ من فتنة الدنيا ص ١٩٢ وفي الجهاد باب ما يتعوذ من الجبن ٦/٣٥ ، والنسائي في الاستعاذة باب الاستعاذة من البخل ٨/٢٢٥ باب الاستعاذة من فتنة الدنيا ٨/٢٣٤ وباب الاستعاذة من أرذل العمر ص ٢٣٩ ، وأحمد ١/١٨٣ ، ١٨٦ .

سعد عن أبيه أنه كان يأمر بخمس ويذكرها عن (رسول الله)[1] ﷺ اللهم إني أعوذ بك من البخل ، وأعوذ بك من الجبن ، وأعوذ بك من[2] أن أرد الى أرذل العمر ، وأعوذ بك من فتنة الدجال ، وأعوذ بك من عذاب القبر .

٥٣٣ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن عبد الملك بن عمير ، قال : سمعت رجلاً من بني الحارث بن كعب يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : لا تصوموا يوم الجمعة إلا أن تصوموا قبله أو بعده .

٥٣٤ ـ حدثنا[4] أبو سعيد الأشج نا أبو بكر بن عياش ، قال : ربما ، قال لي عبد الملك بن عمير يا أبا بكر حدثني .

٥٣٥ ـ حدثنا[4] ابن زنجويه نا[4] الحميدي نا سفيان ، قال : سمعت عبد الملك ابن عمير يقول إني لأحدث بالحديث فما أدع منه حرفاً .

٥٣٦ ـ قال عبد الملك ورأيت علي أبي موسى برنساً .

٥٣٧ ـ حدثنا علي بن سهل نا عفان نا أبو عوانه نا عبد الملك بن عمير ، قال : رأيت المغيرة بن شعبة وجرير بن عبد الله يصفران[5] لحاهما .

٥٣٨ ـ وقد رأى عبد الملك عليّ بن أبي طالب (رضي الله عنه)[6] .

---

(١) ب : النبي .

(٢) ليس في ب .

(٣) في اسناده هنا مجهول وقد أخرجه الأئمة متصلاً أخرجه البخاري في الصوم باب يوم الجمعة ٢٣٢/٤ ، ومسلم في الصيام باب كراهية افراد يوم الجمعة بصوم ١٩٦/٣ ، والترمذي في الصوم باب ما جاء في كراهية صوم يوم الجمعة وحده ٤٤٧/٣ وقال حسن صحيح . وابن ماجه في الصيام باب في صيام يوم الجمعة ٥٤٩/١ .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ب : يظفران .

(٦) من ب .

٥٣٩ ـ حدثني سعيد[١] الأموي حدثني عمي محمد بن سعيد عن عبد الملك بن عمير ، قال : رأيت عليّ بن أبي طالب[٢] واقفاً في صحن رحبة المسجد على فرس وهو وافي الشيب عند الميضأة وهو يقول أرى حرباً مضللة وسلماً وعهداً ليس بالعهد الوثيق .

٥٤٠ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا يحيى بن آدم ، قال : قال أبو بكر سمعت عبد الملك يقول هذه السنة توفي لي مائة سنة وثلاث سنين .

٥٤١ ـ حدثنا محمود نا يحيى بن آدم نا أبو بكر ، قال : سمعت أبا إسحاق السبيعي يقول عليكم بعبد الملك بن عمير وسماك .

٥٤٢ ـ حدثني ابن هانيء نا أحمد نا سفيان ، قال : جاء رجل ، فقال : إني أريد عبد الملك بن عمير القبطي ، فقال : أنا عبد الملك والقبطي فرس سبق يعني القبطي اسم فرسه .

٥٤٣ ـ قال أحمد قال سفيان سمعت عبد الملك بن عمير يقول إني لأحدث الحديث فما أدع منه حرفاً .

شعبة عن أبي إسرائيل[٣] :

٥٤٤ ـ حدثنا[٤] علي أنا[٥] شعبة نا[٦] أبو إسرائيل مولى لبني جشم

---

(١) ليس في ب .

(٢) ب : عليه السلام .

(٣) هو أبو اسرائيل الجشمي اسمه شعيب ذكره ابن حبان في الثقات (تهذيب ٣٥٩/٤ و ٩/١٢) وهذا العنوان من ب .

(٤) أخرجه أحمد ٤٧١/٣ وجعده هو ابن خالد بن الصمة له صحبة (اصابة ٤٨٣/١ ، تهذيب ٨١/٢) .

(٥) ر : ثنا .

(٦) ب : أخبرنا .

قال : سمعت جعدة رجلاً منهم يحدث عن النبي ﷺ ، قال جاءوا برجل منهم الى النبي ﷺ ، فقالوا : إن هذا أراد أن يقتلك ، فقال النبي ﷺ لم ترع (لم ترع)[1] لو أردت ذاك لم تسلط عليّ .

شعبة عن موسى بن أبي عائشة[2] :

٥٤٥ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن موسى بن أبي عائشة عن سعيد بن جبير أن النبي ﷺ كان إذا صلى ركعتين قبل الفجر ، قال : هكذا ووضع يده اليمنى على خده أو تحت خده .

٥٤٦ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن أبي المؤمل ، قال : سمعت الزهري يحدث عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ نحوه .

٥٤٧ ـ حدثنا[5] صالح نا علي قال : سمعت يحيى يقول كان سفيان يحسن على موسى الثناء .

٥٤٨ ـ حدثني ابن زنجويه نا الحميدي نا سفيان نا موسى بن أبي عائشة وكان ثقة .

---

(١) ليس في ب .

(٢) موسى بن أبي عائشة المخزومي الهمذاني أبو الحسن الكوفي مولى آل جعدة بن هبيرة ثقة (تهذيب ١٠/٣٥٢) .

(٣) حديث مرسل ورد متصلا فيما بعده .

(٤) أخرجه البخاري في الأذان باب من انتظر الاقامة ٢/١٠٩ وفي التهجد باب الضجعة على الشق الأيمن بعد ركعة الفجر ٣/٤٣ وفي الباب الذي بعده ، وفي الدعوات باب الضجع على الشق الأيمن ١١/١٠٨ ، ومسلم في المسافرين باب صلاة الليل والوتر ٢/٣٨٧ ، وأبو داود في صلاة الليل باب في صلاة الليل ٤/٢٢٨ والثاني في الآذان باب ايذان المؤذنين الأئمة بالصلاة ٢/٢٤ .

(٥) ب : حدثني .

٥٤٩ ـ قال سفيان وكنت[١] إذا رأيت موسى بن أبي عائشة قلت هو كما قال الزهري ولو رأيت طاوساً علمت أنه لا يكذب .

٥٥٠ ـ قال سفيان فذهبت إليه بين الظهر والعصر فلم أزل[٢] حتى خرج الي وهو كالخائر كأنـه كان يصلي .

٥٥١ ـ قال سفيان قال عمرو بن قيس الملائي كان موسى بن أبي عائشة لي جاراً فكان إذا كان الصيف رأيته في سطحه قائماً يصلي .

شعبة عن سعيد بن أبي بردة[٣] :

٥٥٢ ـ حدثنا[٤] علي أنا[٥] شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال : على كل مسلم صدقة قالوا يا رسول الله أرأيت إن لم يجد ؟ قال : يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق . قالوا : أرأيت إن لم يستطع أو لم يفعل ؟ قال يعين ذا الحاجة الملهوف . قالوا أرأيت إن لم يفعل ؟ قـال يأمر بالمعروف أو بالخير . قالوا أرأيت إن لم يفعل ؟ قال يمسك عن الشر فانها له صدقة .

٥٥٣ ـ حدثنا[٦] علي أنا شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي

---

(١) ر : فكنت .

(٢) أ : أنزل .

(٣) سعيد بن أبي بردة واسمه عامر بن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعـري الكـوفي تابعي ثقـة (تهذيب ٤/٨) .

(٤) أخرجه البخاري في الزكاة باب على كل مسلم صدقة ٣/٣٠٧ وفي الأدب باب كل معرفة صدقة ١٠/٤٤٧ ، ومسلم في الزكاة بـاب اسم الصدقـة يقع على كـل نوع من المعـروف ٣/٤٥ ، والنسائي في الزكـاة باب صدقة العيد ٥/١٤٨ .
وسعيد هو ابن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري فهو يرويه عن أبيه عن جده .

(٥) ر : ثنا .

(٦) أخـرجه البخـاري في الجهاد بـاب ما يكـره من التنازع والاختـلاف في الحرب ٦/١٦٢ وفي =

موسى أن النبي ﷺ لما بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن ، قال لهما : يسِّرا ولا تعسِّرا وتطاوعا ولا تنفرا ، فقال له أبو موسى إن لنا شراباً يصنع بأرضنا من العسل يقال له البتع ومن الشعير يقال له المزر فقال النبي ﷺ كل مسكر حرام قال : فقال معاذ لأبي موسى كيف تقرأ القرآن قال أقرؤه في صلاتي وعلى راحلتي قائماً وقاعداً ومضطجعاً أتفوقه تفوقاً ، فقال معاذ لكني أنام ثم أقوم فأحتسب نومي كما أحتسب قومي[1] قال فكأن معاذاً فضل عليه .

٥٥٤ ـ ولم يلق الثوري سعيد بن أبي بردة[2] أخبرني بذلك صالح عن علي عن يحيى بن سعيد .

٥٥٥ ـ واسم أبي بردة عامر بن عبد الله بن قيس ، قال ذلك محمود بن غيلان وحدثني[3] أيضاً صالح بن أحمد عن أبيه .

٥٥٦ ـ حدثني أبو سعيد الأشج نا ابن إدريس عن موسى بن أبي بردة ، قال : كان الشعبي يجيء إلى دارنا فيقول أين قمر الدار ؟ ـ يعني سعيد بن أبي بردة ـ وكانت أمه إبنه[4] عبد الرحمن بن سعيد بن قيس الهمداني .

= الجهاد باب بعث أبي موسى ومعاذ الى اليمن قبل حجة الوداع ٨/٦٠ ، ٦٢ وفي الأدب باب قول النبي ﷺ يسروا ولا تعسروا ١٠/٥٢٤ وفي الأحكام باب أمر الوالي إذا وجه أميرين الى موضع أن يتطاوعا ولا يتعاصيا ١٣/١٦٢ ، ومسلم في الجهاد باب تأمير الامام الأمراء على البعوث ٤/٣٣٥ وفي الأشربة باب كل مسكر خمر وكل خمر حرام ٤/٦٨٤ ، ٦٨٥ ، وأبو داود في الأشربة باب ما جاء في السكر ١٠/١٢٥ ، والنسائي في الأشربة باب البتع والمزر ٨/٢٦٧ .

(١) ب : قومتي .

(٢) يريد أن يبين أن شعبة أخذ عن هذا الشيخ ولم يأخذ عنه الثوري .

(٣) أ : حدثني .

(٤) ر : بنت .

٥٥٧ ـ حدثنا صالح حدثني علي عن يحيى ، قال : لم يسمع سفيان من سعيد بن أبي بردة .

شعبة عن حبيب بن أبي ثابت[١] :

٥٥٨ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة وقيس عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ ، قال : من حديث بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين[٣] .

٥٥٩ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة أخبرني حبيب بن أبي ثابت ، قال : سمعت إبراهيم بن سعد ، يقول : سمعت أسامة بن زيد يحدث سعداً أنه سمع النبي ﷺ ، يقول إذا سمعتم به في أرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها .

قال حبيب فقلت لإبراهيم أنت سمعت أسامة يحدث سعداً وهو جالس لا ينكره قال نعم .

---

(١) حبيب بن أبي ثابت قيس بن دينار ويقال قيس بن هند وقيل ان اسم أبي ثابت هند الأسدي مولاهم أبو يحيى الكوفي تابعي ثقة (تهذيب ٢/١٧٨) .

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه باب وجوب الرواية عن الثقات ١/٥٢ ، والترمذي في العلم باب في من روى حديثاً وهو يرى أنه كذب ٧/٤٢٢ ، وقال حسن صحيح . وابن ماجه في المقدمة باب من حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً وهو يرى أنه كذب ١/١٥ وقد تقدم هذا الحديث عن سمرة رقم ١٤٤ .

(٣) ر : الكذابين .

(٤) أخرجه البخاري في الطب باب ما يذكر في الطاعون ١٠/١٧٨ وفي الحيل باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون ١٢/٣٤٤ . ومسلم في السلام باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها ٥/٦٦ . والترمذي في الجنائز باب ما جاء في كراهية الفرار من الطاعون ٤/١٧٣ وقال حسن صحيح .

٥٦٠ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت ، قال : سمعت أبا العباس المكي يقول : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : قال لي رسول الله ﷺ يا عبد الله بن عمرو إنك تصوم[٢] الدهر وتقوم الليل ، إنك إذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفهت له النفس ، لا صام من صام الأبد صوم ثلاثة أيام من كل شهر ، صوم الدهر كله فقلت إني أطيق أكثر من ذلك ، فقال : صم صوم داود (عليه السلام[٣]) كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ولا يفر إذا لاقى .

٥٦١ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبةعن حبيب بن أبي ثابت قال : سمعت أبا العباس المكي يقول : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد فقال : أحي والداك ؟ فقال : نعم ، فقال : ففيهما فجاهد .

٥٦٢ ـ حدثني ابن هانىء عن[٥] أحمد بن حنبل ، قال أبو العباس

---

(١) أخرجه البخاري في الصوم باب حق الأهل في الصوم ٤/٢٢١ وفي غير هذا الموضع . ومسلم في الصيام باب النهي عن صوم الدهر وتفضيل صوم يوم وافطار يوم ٣/٢٢٠ ، والترمذي في الصوم باب ما جاء في سرد الصوم ٣/٤٧٨ وقال حسن صحيح . وأبو داود في الصيام باب في صوم الدهر تطوعا ٧/٧٩ ، والنسائي في الصيام باب الصيام صوم عشرة أيام من الشهر ٤/١٨٤ ، وابن ماجه مختصراً في الصيام باب ما جاء في صيام الدهر ١/٥٤٤ ، وأبو العباس هو السائب بن فروخ المكي الشاعر الاعمى وثقه أحمد والنسائي وابن حبان وغيرهم (تهذيب ٣/٤٤٩) .

(٢) ب : لتصوم .

(٣) من ب .

(٤) أخرجه البخاري في الجهاد باب الجهاد باذن الابوين ٦/ ١٤٠ وفي الادب باب لا يجاهد إلا باذن الابوين ١٠/٤٠٣، ومسلم في البر باب بر الوالدين ٥/ ٤١١، والترمذي في الجهاد باب ماجاء فمن خرج الى الغزو وترك أبويه ٥/٣١٣ وقال حسن صحيح . وأبو داود في الجهاد باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان ٧/٢٠٣ ، والنسائي في الجهاد باب الرخصة في التخلف لمن له والدان ٦/١٠ .

(٥) ب : أبو العباس . وهو خطأ .

المكي هو أبو العباس[1] الشاعر اسمه السائب ابن فروخ وكان ثقة .

٥٦٣ ـ حدثني[2] إبراهيم بن هانىء عن أحمد بن حنبل ، قال : اسمه السائب بن فروخ وكان ثقة .

٥٦٤ ـ حدثنا أبو طالب الهروي ، قال : سمعت أبا بكر بن عياش قال حبيب بن أبي ثابت طلبت الحديث وليست[3] لي فيه نية ثم كانت بعد .

٥٦٥ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت ، قال : سمعت أبا وائل يحدث[5] عن قيس بن أبي غرزة ، قال : خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نبيع في السوق ونحن نسمى السماسرة ، فقال : يا معشر التجار إن سوقكم هذه يخالطها اللغو فشوبوها بالصدقة[6] .

٥٦٦ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت ، قال : سمعت أبا وائل قال : قال سلمان إن الرجل إذا صلى جمعت خطاياه في رأسه فإذا سجد الرجل تحاتت عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر .

٥٦٧ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت ، قال : سمعت

---

(١) ليس في ب .

(٢) هذا الخبر من ب .

(٣) ب : وليس .

(٤) أخرجه الحاكم ٢ /٥ ، ٦ ، والترمذي في البيوع باب ما جاء في التجار وتسمية النبي ﷺ اياهم ٤/٣٩٨ وقال حسن صحيح . وأبو داود في البيوع باب ما جاء في التجارة يحالفها الحلف واللغو ٩/١٧٣ ، والنسائي في الايمان باب في الحلف والكذب لمن لم يعتقد اليمين بقلبه ٧/١٤ وفي البيوع باب الامر الصدقة لمن لم يعتقد اليمين بقلبه في حال بيعه ٧/٢١٧ ، وابن ماجه في التجارات باب في التوقى في التجارة ٢/٧٢٦ .

(٥) ليس في ب .

(٦) أ : بصدقة .

(٧) أخرجه البخاري في الفتن باب إذا قال عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه ١٣/ ٦٩ وأشار في الفتح الى أن الاسماعيلي أخرجه من طرق وأخرجه ابن جرير ١٨/ ١٦٠ وذكره في الدر ٥/ ٥٥ وقال أخرجه ابن مردويه .

أبا الشعثاء يقول كنت مع عبد الله بن مسعود وحذيفة ، فقال حذيفة ذهب النفاق فلا نفاق وإنما هو الكفر بعد الإيمان ، فقال ابن مسعود لم تقل[1] هذا ؟ فتلا حذيفة ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم ﴾ ، الى قوله (عز وجل)[2] ﴿ ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون ﴾ ، قال[3] فضحك عبد الله قال حبيب فرجعت إلى أبي الشعثاء فقلت من أي شيء ضحك عبد الله ؟ فان الرجل ربما ضحك من الشيء الذي ينكره ويعجب منه . قال لا أدري .

٥٦٨ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت ، قال : سمعت أبا الشعثاء ، قال : قال فلان أراه ابن عمر لرجل لا تقلب[4] صورتك .

٥٦٩ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن حبيب (ابن أبي ثابت)[6] قال سمعت أبا موسى الحذاء قال : سألت عبد الله بن عمرو عن صلاة الرجل قاعداً فقال علي نصف أجر القائم .

٥٧٠ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن حبيب عن عبد الله بن باباه عن أبي هريرة ، قال : من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، سبحان الله

---

(١) ب : تقول ، ر : تقل وفي أ (خ تقول) أي في نسخة أخرى هكذا « تقول » .

(٢) من ب .

(٣) ليس في ب .

(٤) أ : تعلب .

(٥) موقوف له حكم الرفع وقد ورد مرفوعاً عن عمران بن حصين أخرجه الجماعة إلا مسلماً وعن عائشة أخرجه أحمد وعن أم سلمة راجع رقم ٢٧٠ .

(٦) من ب .

(٧) أخرج مسلم نحوه مرفوعاً في الذكر باب التهليل والتسبيح والدعاء ٥/٥٤٦ .

العظيم وبحمده والله أكبر [1] كُفرت عنه خطاياه وإن كن مثل زبد البحر . قال حبيب فقلت لعبد الله أنت سمعت هذا من أبي هريرة قال : نعم .

٥٧١ ـ حدثنا[2] علي أنـا شعبة عن حبيب عن سعيـد بن جبير عن ابن عباس ، قال : عليه بدنة في الذي يأتي أهله يوم النحر قبل أن يطوف بالبيت .

٥٧٢ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج نا أبو بكر بن عياش نا أبو يحيى القتات ، قال : قدمت مع حبيب بن أبي ثابت الطائف فكأنما قدم عليهم نبي .

٥٧٣ ـ حدثنا[3] أبو سعيد الأشج نا هشيم بن أبي ساسان عن سفيان ، قال : قلت لحبيب حدثنا ، قال : حتى تجيء النية .

٥٧٤ ـ حدثنا[4] أبو خيثمة نا هشيم عن إسماعيـل بن سالم عن حبيب ابن أبي ثابت ، قال : من السنة إذا حدث الرجل القوم أن يقبل عليهم جميعاً ولا يخص أحداً دون أحد .

٥٧٥ ـ حدثنا أبو سعيد نا[5] أبو بكر بن عياش ، قال : رأيت حبيب بن أبي ثابت إذا قام الى الصلاة قمت إلى جنبه فلم أسمع قراءته .

٥٧٦ ـ حدثني محمد بن إسحاق نا ابن نمير نا أبو بكر عن حبيب قال : طلبنا هذا الأمر وليس لنا فيه نية ثم جاءت النية بعد .

٥٧٧ ـ حدثني محمد بن إسحاق نا أبـو النضر نـا عاصم بن محمـد ،

---

(١) ب : الأكبر .

(٢) تقدم رقم ٢٧٩ وذكره هناك من باب جمع الآراء أما هنا فبحسب الترجمة .

(٣) ب : حدثني .

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب إذا حدث الرجل القوم لا يقبل على واحد ص ٤٤٢ بنحو هذا عن حبيب .

(٥) ب : حدثني .

قال : دخلت على حبيب بن أبي ثابت في بيته فقلت : يا أبا يحيى في[1] أي شيء ينبذ لك قال : في جرة بيضاء .

شعبة عن سماك بن حرب[2] :

٥٧٨ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ ، قال : من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار .

٥٧٩ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن سماك ، قال : سمعت مري بن قطري يحدث عن عدي بن حاتم ، قال : قلت يا رسول الله ان أبي كان يصل الرحم ويفعل ويفعل ، قال : إن أباك أراد أمراً فأدركه يعني الذكر .

٥٨٠ ـ وبه[4] عن عدي بن حاتم قلت : يا رسول الله إني أسألك عن طعام لا أدعه إلا تحرجاً ، قال : لا تدع شيئاً ضارع[5] فيه النصرانية ، قلت : إني أرسل كلبي فيأخذ الصيد فلا[6] أجد ما أذبحه إلا المروة أو العصا قال أمر[7] الدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل .

---

(١) أ : من .

(٢) سماك بن حرب بن أوس بن خالد بن نزار بن معاوية بن حارثة الذهلي البكري أبو المغيرة الكوفي (تهذيب ٤/٢٣٢) .

(٣) أخرجه الترمذي في العلم باب في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ ٧/٤١٨ ، وابن ماجه في المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ ١/١٣ وقد أخرجه الشيخان وغيرهما عن أنس وغيره راجع رقم ٣٤٤ .

(٤) ذكر الاسناد كاملاً في ب . وهذا الحديث أخرجه الحاكم ٤/٢٤٠ وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وأبو داود في الاضاحي باب الذبيحة بالمروة ٨/٢٢ ، والنسائي في الضحايا باب إباحة الذبح بالعود ٧/١٩٨ ، وابن ماجة في الذبائح باب ما يذكى به ٢/١٠٦٠ .

(٥) ب : ضارعت .

(٦) ر : ولا .

(٧) ب : أهرق .

٥٨١ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن سماك بن حرب ، قال : سمعت النعمان يخطب قال : كان النبي ﷺ يسوي الصف أو الصفوف حتى يدعه مثل القدح أو الرمح فرأى صدر رجل ناتئاً ، فقال عباد الله سووا صفوفكم أو ليخالفن الله عز وجل بين وجوهكم .

٥٨٢ ـ حدثنا محمود نا مؤمل عن حماد بن سلمة عن سماك بن حرب ، قال : أدركت ثمانين من أصحاب رسول الله ﷺ .

٥٨٣ ـ وكان سماك يكنى بأبي المغيرة . حدثني بذلك ابن زنجويه عن أبي حذيفة عن سعيد بن سماك .

٥٨٤ ـ حدثني أحمد بن زهير ، قال : سمعت يحيى بن معين سئل[2] عن سماك بن حرب ما الذي عابه ؟ قال : أسند أحاديث لم يسندها غيره ، قال : يحيى وسماك ثقة .

٥٨٥ ـ حدثنا محمد بن حميد نا جرير ، قال : رأيت سماكاً يبول قائماً .

---

(١) أخرجه مسلم في الصلاة باب تسوية الصفوف واقامتها ٢/٧٩ ، والترمذي في الصلاة باب ما جاء في اقامة الصفوف ٢/١٦ وقال حسن صحيح . وأبو داود في الصلاة باب تسوية الصفوف ٢/٣٦٣ ، والنسائي في الامامة باب كيف يقوم الامام الصفوف ٢/١٧٠ ، وابن ماجة في اقامة الصلاة باب اقامة الصفوف ١/٣١٨ .

هذا وقد أخرج البخاري الجزء الاخير في الأذان باب تسوية الصفوف عند الاقامة وبعدها ٢/٢٠٦ .

(٢) ب : يسأل .

شعبة عن أبي بكر بن حفص[1] :

٥٨٦ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن أبي بكر بن حفص ، قال : سمعت ابن عمر في جنازة رافع بن خديج يحدث عن عمر قال : إن الميت يعذب في قبره ببكاء الحي .

٥٨٧ ـ ولم يلق الثوري أبا بكر بن حفص ، أخبرني بذلك صالح بن أحمد عن علي عن يحيى بن سعيد .

٥٨٨ ـ وهو أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص

(شعبة عن)[3] الحر بن الصياح[4] :

٥٨٩ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن الحر بن الصياح ، قال : سمعت ابن عمر يقول في القملة يقتلها المحرم يتصدق بكسرة أو قبضة من طعام .

شعبة عن عمار بن عقبة العبسي :

٥٩٠ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن عمار العبسي عن عبد الله بن يسار

---

(١) هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص أبو بكر المدني مشهور بكنيته تابعي ثقة (تهذيب ٥/١٨٨) .

(٢) أخرجه البخاري في الجنائز باب قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته ٣/١٥١ ، ١٥٢ عن عمر مرفوعاً وكذا في باب ما يكره من النياحة على الميت ص ١٦١ مرفوعاً أيضاً . ومسلم في الجنائز باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ٢/٥٩٠ مرفوعاً أيضاً والبيهقي ٤/٧٢ موقوفاً كما هنا .

(٣) من ب .

(٤) هو الحر بن الصياح النخعي الكوفي تابعي ثقة (تهذيب ٢/٢٢١) .

(٥) أخرجه البيهقي ٥/٢١٣ من طريق ابن الجعد .

(٦) ذكره في الدر ٥/٤ وعزاه لابن ابي شيبة وله شاهد في المرفوع أخرجه البخاري في الاذان باب =

عن حذيفة ، قال : أما يخشى الذي يرفع رأسه إلى السماء في الصلاة أن لا يرجع إليه طرفه .

٥٩١ ـ حدثني صالح بن أحمد نا علي عن يحيى ، قال : لم يسمع الثوري من عمار بن عقبة العبسي .

شعبة عن أبي حصين[١] :

٥٩٢ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن أبي حصين ، قال : سمعت أبا (عبد الرحمن)[٣] السلمي يقول : قال عمر رضي الله عنه أمسوا[٤] فقد سنت لكم الركب .

٥٩٣ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن أبي حصين عن الشعبي عن إبن عمر أنه صلى على أخيه وأمه أم كلثوم بنت علي فجعل الغلام مما يلي الامام والمرأة فوق ذلك .

= رفع البصر الى السماء في الصلاة ٢/٢٣٣ عن أنس قال : قال النبي ﷺ ما بال أقوام يرفعون أبصارهم الى السماء في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم وأخرجه مسلم في الصلاة باب النهي عن رفع البصر الى السماء في الصلاة ٢/٧٣ عن جابر بن سمرة بنحو رواية البخاري عن أنس .

(١) هو عثمان بن عاصم بن حصين ويقال زيد بن كثير بن زيد بن مرة أبو حصين ـ بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة ـ الأسدي الكوفي تابعي ثقة (تهذيب ٧/ ١٢٦) وستأتي بعض أخباره في الأصل .

(٢) أخرجه الترمذي في الصلاة باب ما جاء في وضع اليدين على الركبتين في الركوع ٢/١١٣ وقال حسن صحيح . والنسائي في التطبيق باب الامساك بالركب في الركوع ٢/١٤٥ .

(٣) ب : عبد الله والصواب ما أثبته في الأصل فهو أبو عبد الرحمن واسمه عبد الله بن حبيب وهو ثقة ثبت .

(٤) ب : امشوا .

(٥) أخرجه البيهقي ٤/٣٣ وعبد الرزاق ٣/٤٦٥ .

٥٩٤ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن أبي حصين ، قال : خاصمت إلى شريح في مكاتب مات وقد أدى ثلثي مكاتبته وترك أولاداً أحراراً من إمرأة حرة قال فقضى أن يؤخذ ما بقي من مكاتبته ، ويعطي البقية ولده ويرد ولده إلى موالي أبيهم .

٥٩٥ ـ واسم أبي حصين عثمان بن عاصم بن الحصين :

حدثنا[٢] أحمد بن إبراهيم نا أبو نعيم ، قال : سألت شريكاً عن إسم أبي حصين ، فقال : اسمه عثمان بن عاصم بن الحصين .

٥٩٦ ـ حدثنا محمد بن عياد نا سفيان عن مساور الوارق قال دعانا أبو حصين ليشهدنا[٣] على وديعة إستودعها بساتيق قد دفنها فجعل يخرجها ويده ترعد (وهو يقول)[٤] والله ما مستها يد .

٥٩٧ ـ حدثنا[٥] ابن زنجويه نا الحميدي عن سفيان ، قال : كان أبو حصين إذا سئل عن مسألة ، قال : ليس لي (والله بها)[٦] علم .

٥٩٨ ـ حدثنا ابن زنجويه نا الحميدي نا سفيان عن مالك بن مغول ، قال : قال لي أبو حصين لو رأيت الذي[٧] أدركنا لاحترقت كبدك .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ٨/٣٩٢ .

(٢) ب : حدثني .

(٣) أ : يشهدنا .

(٤) أ : ويقول .

(٥) ب : حدثني .

(٦) ب : بها والله .

(٧) ب : الذين .

٥٩٩ ـ حدثني محمد بن إسحاق عن ابن نمير ، قال : مات أبو حصين سنة ثمان وعشرين ومائة [١] .

٦٠٠ ـ حدثني [٢] ابن المقرىء نا سفيان عن مسعر ، قال : أتى أبو حصين بجائزة من السلطان فلم يقبلها فقيل له مالك لم تقبلها ؟ قال الحياء والتكرم .

٦٠١ ـ رأيت في كتاب (أبي عبد الله) [٣] أحمد بن حنبل وحدثني (إبراهيم) [٤] ابن هانىء عنه عن ابن عيينة عن الشيباني ، قال : دخلت مع الشعبي المسجد فقال لي [٥] أنظر هل ترى أحداً من أصحابنا نجلس إليه ؟ أنظر هل ترى أبا حصين ؟

٦٠٢ ـ قال سفيان حدثني رجل من أهل الكوفة ، قال : سئل عامر لما حضرته الوفاة بمن تأمرنا ؟ قال ما أنا بعالم ولا [٦] أترك عالماً وإن أبا حصين رجل صالح .

٦٠٣ ـ حدثني أحمد بن زهير قال : سألت يحيى بن معين عن أبي حصين فقال [٧] كوفي ثقة .

٦٠٤ ـ حدثنا أبو طالب الهروي نا أبو بكر بن عياش ، قال : دخلت على أبي حصين في وجعه وهو مكب ، فقال : أرى إن بي وجعاً ما أراني أصبر

---

(١) من ب .
(٢) ب : نا .
(٣) من ب .
(٤) من ب .
(٥) ليس في ب .
(٦) ب : لا .
(٧) أ : قال .

عليه ، ثم قال : « وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم » ، « وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين » .

٦٠٥ ـ حدثني محمد بن إسحاق عن ابن نمير ، قال : اسم أبي حصين عثمان بن عاصم الأسدي من أنفسهم .

شعبة عن قيس بن مسلم[١] :

٦٠٦ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن قيس بن مسلم ، قال : سمعت طارق ابن شهاب يقول سمعت ابن مسعود يقول : إذا ذكر الصالحون فحي هلا بعمر .

٦٠٧ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن قيس ، قال : سمعت طارقاً يقول إن أهل البصرة غزوا نهاوند وأمدهم أهل الكوفة وعلى أهل الكوفة ، عمار ابن ياسر فظهروا ، فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لاهل الكوفة من الغنيمة شيئاً فقال رجل من بني تميم من بني عطارد لعمار أيها الأجدع تريد أن تشركنا في غنائمنا ، قال : ٠ خير أذني سببت فكتب إلي عمر فكتب عمر إن الغنيمة لمن شهد الوقعة .

٦٠٨ ـ حدثنا صالح حدثني علي ، قال : سمعت يحيى يقول قيس بن مسلم أثبت من أبي قيس ، قال يحيى ، وكان قيس بن مسلم مرجئاً .

---

(١) قيس بن مسلم الجدلي العدواني أبو عمرو الكوفي ثقة يرى الارجاء (تهذيب ٤٠٣/٨) .

(٢) ذكره في مجمع الزوائد ٧٨/٩ وعزاه للطبراني من طرق حسّن اسناد اثنين منها .

(٣) أخرجه البخاري في فرض الخمس باب الغنيمة لمن شهد الوقعة ٢٢٤/٦ معلقاً وأخرجه عبد الرزاق ٥ /٣٠٢ . قال الحافظ في الفتح ٢٢٤/٦ أخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح . والبيهقي ٥٠/٩ .

٦٠٩ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم ، قال سمعت : أبا نعيم يقول مات قيس بن مسلم في سنة عشرين ومائة .

(شعبة عن)[1] أبو عون الثقفي[2] :

٦١٠ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة أخبرني أبو عون الثقفي محمد بن عبيد الله ، قال : سمعت أبا صالح يقول شهدت[4] علياً (رضي الله عنه)[5] يقول أهدي إلى رسول الله ﷺ حلة سيراء فأرسل بها إليّ فلبستها فعرفت الغضب في وجهه ، فقال : إني لم أعطكها لتلبسها فأمرني فأطرتها بين نسائي .

٦١١ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن أبي عون ، قال : سمعت أبا صالح ، قال : سئل علي (رضي الله عنه)[7] عن إبنة الاخ من الرضاعة ، فقال : ذكرت إبنه[8] حمزة للنبي ﷺ ، فقال : إنها إبنة أخي من الرضاعة .

---

(١) من ب .

(٢) هو محمد بن عبيد الله بن سعيد أبو عون الثقفي الكوفي الأعور ثقة (تهذيب ٣٢٣/٩) .

(٣) أخرجه مسلم في اللباس باب تحريم الذهب والحرير على الرجال واباحته للنساء ٧٨٣/٤ ، وأبو داود في اللباس باب ما جاء في الخز ٨٩/١١ ، والنسائي في الزينة بابذكر الرخصة للنساء في لبس السيراء ١٧٤/٨ .

وأبو صالح هو عبد الرحمن بن قيس أبو صالح الحنفي الكوفي تابعي ثقة (تهذيب ٢٥٦/٦) .

(٤) ب : سمعت .

(٥) ليس في ب .

(٦) أخرجه البخاري في المغازي باب عمرة القضاء ٤٩٩/٧ ، ومسلم في الرضاع باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ٦٢٥/٣ ، والنسائي في النكاح باب تحريم بنت الاخ من الرضاعة ٨٢/٦ .

(٧) ب : عليه السلام .

(٨) ر : بنت .

٦١٢ - حدثنا[١] علي أنا شعبة أخبرني أبو عون ، قال : سمعت جابر بن سمرة قال : قال عمر لسعد لقد شكوك في كل شيء حتى في الصلاة ، قال : أما أنا فإني أمد بالأوليين[٢] وأحذف في الأخريين[٣] وما آلوا ما إقتديت به[٤] من صلاة رسول الله ﷺ قال : ذاك أو كذاك الظن بك .

٦١٣ - حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن أبي عون عن عبدالله بن شداد عن أم سلمة ، قالت: نشلت للنبي[٦] ﷺ كتفاً من قدر فأكل ثم خرج فصلى .

شعبة عن أبي سنان ضرار بن مرة[٧] :

٦١٤ - حدثنا[٨] علي أنا شعبة عن أبي سنان ، قال : سمعت عبد الله بن أبي الهذيل أن عمر أتى برجل قد أفطر في رمضان فلما رفع إليه عثر ، فقال على وجهك أو بوجهك وصبياننا صيام فضربه الحد وكان إذا غضب على إنسان سيره إلى الشام فسيره إلى الشام .

---

(١) أخرجه البخاري في الأذان باب وجوب القراءة للامام والمأموم في الصلوات كلها ٢/ ٢٣٦ مطولاً وفي ٢٣٧ مختصراً وفي باب يطول في الأوليين ويحذف في الأخريين ٢/ ٢٥١ ، ومسلم في الصلاة باب القراءة في الظهر والعصر ٢/ ٩٤ ، وأبو داود في الصلاة باب تخفيف الأخريين ٣/ ١٨ ، والنسائي في الافتتاح باب الركود في الركعتين الأوليين ٢/ ١٣٥ .

(٢) ب : بالأولتين .

(٣) ب : الأخرتين .

(٤) من ب .

(٥) أخرجه أحمد ٦/٣١٧ ، ٣٢٣ ، والطحاوي في الطهارة باب أكل ما غيرت النار هل يوجب الوضوء أم لا ١/ ٦٥ ، والبيهقي ١/ ١٥٤ ، وعبد الرزاق ١/ ١٦٤ .

(٦) ب : لرسول الله .

(٧) هو ضرار بن مرة الكوفي أبو سنان الشيباني الأكبر ثقة (تهذيب ٤/ ٤٥٧) .

(٨) أخرجه البخاري في الصيام باب صوم الصبيان معلقاً ٤/ ٢٠٠ واعتمد ابن حجر في وصله على ما هنا من الجعديات وعلى سنن سعيد بن منصور .

وعبد الله بن أبي الهذيل العنزي أبو المغيرة الكوفي تابعي ثقة (تهذيب ٦/ ٦٢) .

٦١٥ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن أبي سنان ، قال : سمعت عبد الله بن أبي الهذيل يحدث عن ابن عباس في قوله تعالى[٢] ﴿ إني لأجد ريح يوسف لولا أن تفندون ﴾ ، قال : وجد ريحه من[٣] مسيرة ما بين البصرة والكوفة .

٦١٦ ـ حدثني[٤] صالح بن أحمد[٥] حدثني علي قال : سمعت يحيى يقول كان ضرار بن مرة ثقة .

٦١٧ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج نا المحاربي قال : كان ضرار بن مرة ومحمد بن سوقة ، إذا كان يوم الجمعة طلب كل واحد منهما صاحبه ، فإذا إجتمعا جلساً يبكيان .

٦١٨ ـ حدثني محمد بن إسحاق عن ابن نمير قال : أبو سنان ضرار بن مرّة الشيباني[٦] ، وأبو سنان القسملي عيسى بن سنان (وهو رازي)[٧] ، (وأبو سنان سعيد بن سنان[٨] ، وهو الذي روى عنه إسحاق بن سليمان وغيره في حديثه لين وأعلاهم ضرار بن مرة روى عنه شعبة وسفيان .

٦١٩ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج نا المحاربي عن ليث ، قال : مررت بأبي سنان ضرار بن مرة ومعه عصا وهو على قبر مجصص ، فقال لي : إنزل فنزلت فكسرناه .

---

(١) أخرجه ابن جرير ١٣/٥٨ .
(٢) ب : عز وجل .
(٣) ليس في ب .
(٤) ب : نا .
(٥) ليس في ب .
(٦) من ب .
(٧) من ب .
(٨) ليس في ب .

٦٢٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج[1] نا عبد الله بن الأجلح قال كان أبو سنان يقول لنا لا تجيؤني جماعة ولكن يجيء الرجل وحده ، فإنكم إذا جئتم تحدثتم وإذا كان الرجل وحده لم يخل أن يدرس[2] من جزئه ويذكر ربه (جل وعز)[3].

٦٢١ ـ حدثني أحمد ابن زهير قال : سألت يحيى بن معين عن أبي سنان فقال[4] ضرار بن مرة كوفي ثقة .

٦٢٢ ـ حدثنا أحمد نا أبو الفتح نصر بن المغيرة ، قال : قال سفيان ، قال[5] أبو سنان ضرار بن مرة قد سقيت أهلي اليوم وعلفت الشاة وكان يقول[6] خيركم أنفعكم لأهله وكان أبو سنان يشتري الشيء من السوق فيحمله فيقال له : هات نحمله فيأبى ويقول : « إنه لا يحب المستكبرين » .

شعبة عن مجالد بن سعيد[7] :

٦٢٣ ـ حدثنا[8] علي أنا شعبة عن مجالد (ابن سعيد)[9] قال سمعت

---

(١) ليس في ر .
(٢) ب : ندرس .
(٣) من ب .
(٤) ب : قال .
(٥) من ب .
(٦) ب : يقال .
(٧) مجالد بن سعيد بن عمير بن بسطان بن ذي مران بن شراحيل الهمداني أبو عمرو ويقال أبو سعيد الكوفي ليس بالقوى وقد تغير في آخر عمره (تهذيب ١٠/٣٩ ـ تقريب ٢/٢٢٩) .
(٨) أخرجه مسلم في الطلاق باب المطلقة البائن لا نفقة لها ٩/٦٩١ من طرق عدة . والترمذي في الطلاق باب ما جاء في المطلقة ثلاثاً لا سكنى لها ولا نفقة ٤/٣٥١ وقال حسن صحيح ، وأبو داود في الطلاق باب نفقة المبتوتة ٦/٣٧٨ ، والنسائي في الطلاق باب الرخصة في ذلك ـ الثلاث المجموعة ـ ٦/١١٧ . وفي باب الرخصة في خروج المبتوتة من بيتها في عدتها لسكناها ص ١٧٢ من عدة طرق . وابن ماجة في الطلاق باب المطلقة ثلاثاً هل لها سكني ونفقة ١/٦٥٦ .
(٩) من ب .

الشعبي يحدث عن فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ولم يجعل لها سكنى ولا نفقة فأتت النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله إن زوجي طلقني ولم يجعل لي سكنى ولا نفقة ، فقال : يا بنت قيس إنما السكني والنفقة على من كانت له على امرأته رجعة .

٦٢٤ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن مجالد[2] قال سمعت الشعبي يحدث عن النعمان بن بشير عن النبي ﷺ قال مثل المؤمنين يعني في توادهم وتحابهم وتراحمهم مثل الجسد إذا اشتكى شيء منه تداعى سائره بالسهر والحمى .

٦٢٥ ـ حدثنا صالح نا علي ، قال : سمعت يحي يقول مجالد أحب إليّ من ليث والحجاج .

شعبة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني[3] :

٦٢٦ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة حدثني[5] عبد الرحمن بن الأصبهاني ، قال : سمعت عبد الله بن معقل ، قال : جلست إلى كعب بن عجرة في هذا

---

(١) أخرجه البخاري في الادب باب رحمة الناس والبهائم ٤٣٨/١٠ ، ومسلم في البر باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضد هم ٤٤٧/٥ ، وأحمد ٤/ ٢٧٠ من طريقين .

(٢) ب : مجاهد .

(٣) هذه الترجمة من ب وشيخ شعبة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن الأصبهاني الكوفي الجهني ويقال الجدلي تابعي ثقة (تهذيب ٢١٧/٦) .

(٤) أخرجه البخاري في المحصر باب الاطعام في الفدية نصف صاع ١٦/٤ وفي غير هذا الموضع ومسلم في الحج باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ووجوب الفدية عليها ٢٨٩/٣ . والترمذي في تفسير القرآن من سورة البقرة ٣١٣/٨ ، والنسائي في الحج باب في المحرم يؤذيه القمل في رأسه١٥٣/٥ .وابن ماجه في المناسك باب فدية المحصر ١٠٢٨/٢.

(٥) ب : أخبرني .

المسجد يعني مسجد الكوفة فسألته عن هذه الآية : « ففدية من صيام أو صدقة أو نسك » ، فقال : حملت إلى النبي ﷺ والقمل يتناثر على وجهي فقال : ما كنت أرى أن الجهد بلغ بك هذا ما عندك شيء قال : قلت لا فنزلت هذه الآية « ففدية من صيام أو صدقة أو نسك » ، فال صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام ، قال : فنزلت هذه الآية فيّ خاصة وهي لكم عامة .

٦٢٧ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن عبد الرحمن ابن[٣] الأصبهاني قال : سمعت ذكوان أبا[٤] صالح يحدث عن أبي سعيد الخدري ، قال : قلن النساء يا رسول الله غلبنا عليك الرجال فأجعل لنا من نفسك يوماً ، قال فوعدهن قال : فلقيهن فوعظهن وأمرهن فكان فيما قال لهن ما منكن إمرأة تقدم ثلاثة من ولدها الا كانوا لها حجاباً من النار ، قالت : امرأة يا رسول الله أو اثنين قال : أو اثنين[٥] .

---

(١) ب : رسول الله .

(٢) أخرجه البخاري في العلم باب هل يجعل للنساء يوماً على حدة في العلم ١/١٩٥ وفي الجنائز باب فضل من مات له ولد فاحتسب ٣/١١٨ وفي الاعتصام بالكتاب والسنة باب تعليم النبي ﷺ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأي ولا تمثيل ١٢/٢٩٢ ، ومسلم في البر باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه ٥/٤٨٧ وأحمد ٣/٣٤ و ٧٢ .

(٣) من ب .

(٤) ب : ابن .

(٥) هنا في النسخة (أ) ما نصه : « آخر الجزء الثاني ويتلوه في الثالث » ، شعبة عن ليث بن أبي سليم « والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم . وفيها سماعات لهذا الجزء والذي يليه ، وفيها عبارة المقابلة » بلغ العرض بالأصل فصح ولله المنه » .
وفي النسخة (ب) سماعات وفيها تسمية هذا الجزء بالثاني وذلك لأن الأول والثاني كانا جزءاً واحداً كما تقدم في نهاية السابق .



(صورة غلاف النسخة)

الجزء الثالث

من حديث أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري

- جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وروايته عنه وعن غيره .
- رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن اسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .
- رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفيني عنه .
- رواية أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله وأبي البركات عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي عنه .
- رواية أبي أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي بن عبيد الله عن والده وعن الأنماطي .
- سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

وعلى الغلاف سماعات منها على الامام نجم الدين أبي عبد الله بن أحمد بن حمدان ابن شبيب بن حمدان الحنبلي الحراني بحق إجازته من ابن الديبقي .

ولقد وضع السامع على الأحاديث التي سمعها علامة (   ) وهذه العلامة تفيد عند المحدثين أن النص قد ثبت عنده ، ولكنه استعمل هذه العلامة للدلالة على السماع ولقد نبه على ذلك في أول الجزء .

وعلى غلاف النسخة (ب) الجزء الرابع .



بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يسر وأعن ووفق

٦٢٨ ـ أخبرنا الشيخ الأمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي ابن علي بن عبيد الله الأمين قراءةً عليه وأنا أسمع ، قال : أخبرنا والـدي وأبو البركات عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي قراءة عليهما قالا أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفيني قراءةً عليه قال أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة البزاز قال حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال :

شعبة عن ليث بن أبي سليم[1] :

٦٢٩ ـ حدثنا[2] علي بن الجعد بن عبيد الجوهري أخبرنا شعبة عن

---

(١) ليث بن أبي سليم بن زنيم القرشي صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك (تقريب ١٣٨/٢ ، وتهذيب ٤٦٥/٨ ، المجروحين ٢ /٢٣١ ، الميزان ٤٢٠/٣ ، التاريخ الكبير ٢٤٦/٧ ، الطبقات ٣٤٩/٧) .

(٢) اخرجه ابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في شهود الجنائز ٤٧٤/١ ، واحمد ٤٠٣/٤ ، ٤١٢ ، والبيهقي ٢٢/٤ ، والطيالسي ١٦٦/١ ، والحديث ضعيف في اسناده ليث بن ابي سليم تقدم بيان حالـه .

ليث ، قال : سمعت أبا بردة يحدث عن أبي موسى أن النبي ﷺ رأى قوماً يعجلون بالجنازة فقال لتكن[1] عليكم السكينة .

٦٣٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو خالد ، قال : كان ليث بن أبي سليم صاحب ليل ونهار يعني الصلاة .

٦٣١ ـ حدثنا محمد بن هارون نا نعيم بن حماد نا عثمان بن كثير وغيره عن ابن عياش ، قال : كنت عند ليث بن أبي سليم فتكلمت بشيء فغضب فضربني برجله ، فوقعت على قفاي وارتفعت لحيتي فقلت نحن نصبر عليك فعوضني .

٦٣٢ ـ حدثني أحمد بن سعد الزهري وحنبل بن إسحاق قالا : سمعنا أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول : قال أحدهما : ليث بن أبي سليم لا يفرح بحديثه ، وقال الآخر : ليث ضعيف الحديث .

٦٣٣ ـ حدثنا إبراهيم[2] ابن هانىء نا أحمد بن حنبل نا سفيان قال هزر[3] أخو حسن بن مسلم إذا قدمت الكوفة فحرج على ليث أو قل له فإنه أخذ كتاب ابن حسن ألارده .

٦٣٤ ـ حدثنا أحمد بن زهير ، قال : سئل يحيى بن معين عن ليث بن أبي سليم ، فقال ليس حديثه بذاك .

٦٣٥ ـ حدثنا أحمد بن زهير ، قال : ونا أبو الفتح قال : قال سفيان كان ليث بن أبي سليم إذا سمع مني حديثاً لطاوس قال : اكتبه وجئني به .

---

(١) ب : ليكن .

(٢) من ب .

(٣) ب : هارون .

٦٣٦ ـ (قال وحدثت)[1] عن حماد بن زيد ، قال : كان ليث بن أبي سليم إذا فاتته الصلاة في مسجد حيِّه إكترى حماراً فطاف عليه المساجد حتى يدرك الجماعة .

(شعبة عن)[2] حصين بن عبد الرحمن[3] :

٦٣٧ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن حصين عن هلال بن يساف ، قال : كنا نبيع البز في دار سويد بن مقرن فخرجت جارية له ، فقالت لرجل شيئاً ما أدرى ما هو فلطمها فرأى ذلك سويد بن مقرن ، فقال : لطمت وجهها لقد رأيتني سابع سبعة ما لنا إلا خادم فلطمه رجل منا فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقه .

٦٣٨ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن حصين عن عكرمة كره نهاب العرس .

٦٣٩ ـ حدثنا محمد بن إسحاق عن ابن نمير قال كنية حصين بن عبد الرحمن أبو الهذيل .

٦٤٠ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا أحمد بن حنبل : قال يزيد بن هارون طلبت الحديث وحصين حي بالمبارك وكان يقرأ عليه وكان قد نسي .

---

(١) أ : حدثت .

(٢) من ب .

(٣) هو حصين بن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي ابن عم منصور ابن المعتمر ثقة (تهذيب ٣٨١/٢) .

(٤) اخرجه مسلم في الإيمان باب صحبة المماليك ٢٠٨/٤ ، ٢٠٩ ، والترمذي في النذور باب في الرجل يلطم خادمه ١٤٦/٥ ، وقال : حسن صحيح وأبو داود في الادب باب في حق المملوك ٧٤/١٤ .

(٥) تقدم رقم ٢٣٢ وذكره هناك من باب جمع الاراء وهنا تحت الترجمة .

(شعبة عن)[1] معبد بن خالد[2] :

٦٤١ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة نا معبد بن خالد قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعي يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول تصدقوا فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل بصدقته فيقول الرجل لو جئت بها بالأمس لقبلتها فأما اليوم فلا حاجة لي فيها .

٦٤٢ ـ حدثنا العباس بن محمد نا[4] أبو مسلم نا طلق بن غنام نا محمد بن عمر الأسدي قال مات معبد بن خالد في سلطان خالد بن عبد الله القسري سنة ثمان عشرة ومائة .

٦٤٣ ـ حدثنا ابن هانىء نا أحمد بن حنبل قال سمعت طلقا النخعي قال مات معبد في ولاية خالد وولى خالد سنة ست عشرة وتوفي سنة عشرين .

شعبة عن عبد الله بن أبي السفر[5] :

٦٤٤ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة أنا عبد الله بن أبي السفر قال سمعت

---

(١) من ب .

(٢) هو معبد بن خالد بن مرير بن حارثة بن ناضرة بن عمرو بن سعيد بن علي بن رهم بن رباح الجدلي القيسي العابد الكوفي ثقة / تهذيب ١٠/٢٢١ .

(٣) أخرجه البخاري في الفتن الباب الذي بعد باب خروج النار ١٣/٨١ . ومسلم في الزكاة باب اسم الصدقة يقع على كل نوع من المصروف ٣٠/٤٧ . والنسائي في الزكاة باب التحريض على الصدقة ٥/٥٧ .

(٤) ب : حدثني .

(٥) هو عبدالله بن أبي السفر واسمه سعيد بن محمد ويقال احمد الهمداني الكوفي ثقة (تهذيب ٥/٢٤٠) .

(٦) موقوف له حكم الرفع اخرجه مسلم في اللباس باب تحريم الذهب والحرير على الرجال واباحته للنساء ٤/٧٨٢ مرفوعاً . والترمذي في اللباس باب ما جاء في الحرير والذهب للرجال ٥/٣٨٥ مرفوعاً وقال حسن صحيح والنسائي في الزينة باب الرخصة في لبس الحرير مرفوعاً وموقوفاً ٨/١٧٨ ، ١٧٩ .

الشعبي يحدث عن سويد بن غفله قال كنا في غزاة بالشام فقضينا غزاتنا فقدمنا على عمر وهو بظهر المدينة يستقبلها أو يتلقانا فلما رآنا وعلينا (الديباج والحرير)[1] جعل يرمينا فرجعنا فخلعناها ولبسنا[2] بروداً يمانية ثم أتيناه فلما رآنا قال مرحباً بالمهاجرين إن الله عز وجل لم يرض الحرير والديباج لمن كان قبلكم فيرضاه[3] لكم ثم قال : إن الحرير لا يصلح منه إلا هكذا وهكذا وأشار بالسبابة والوسطى ثم زاد إصبعا إصبعاً إلى أربع .

٦٤٥ ـ حدثنا علي أنا شعبة فحدثت به الحكم فقال أخبرني حيثمة عن سويد بن غفلة عن عمر قال لا يصلح منه إلا هكذا وهكذا (وهكذا)[4] مثل حديث الشعبي .

شعبة عن إبراهيم الهجري[5] :

٦٤٦ ـ حدثنا[6][7] على أنا[8] شعبة عن إبراهيم الهجري قال رأيت ابن أبي أوفى وكان من أصحاب الشجرة وماتت إبنة له فتبعها على بغل خلفها فجعل النساء يرثين فقال لا ترثين فإن رسول الله ﷺ نهى عن الترثي ولتفض أحداكن[9]

---

(١) ب : الحرير والديباج .

(٢) ب : ثم لبسنا .

(٣) ب : فنرضاه .

(٤) من ب .

(٥) هو ابراهيم بن مسلم العبدي ابو اسحاق الكوفي ضعفه ابو حاتم وابو زرعة والترمذي وقال البخاري والنسائي منكر الحديث (تهذيب ١ /١٦٤ تقريب ١ /٤٣) .

(٦) اخرجه ابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في التكبير على الجنازة اربعاً ١ /٤٨٢ . واحمد ٤ /٣٥٦ ، ٣٨٣ . والبيهقي ٤ /٤٣ وعبد الرزاق ٣ /٤٨٢ وفي اسناده في جميع الطرق ابراهيم بن مسلم الهجري وتقدم بيان حاله .

(٧) ر : انا .

(٨) ر : نا .

(٩) ب : احداكم .

من عبرتها ما شاءت ثم كبر عليها أربعاً[1] ثم قام بعد ذلك قدر ما بين التكبيرتين يدعو وقال إن رسول الله ﷺ كان يصنع على الجنائز هكذا .

٦٤٧ ـ حدثنا[2] على (ابن الجعد)[3] أنا شعبة عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن عبد الله قال كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع .

٦٤٨ ـ حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت يحيى يقول : إبراهيم الهجري ليس حديثه بشيء ، وهو إبراهيم بن مسلم .

(شعبة عن)[4] مغيرة بن مقسم الضبي[5] :

٦٤٩ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال جرد أبو بكر وعمر وجرد عبد الله وجرد علقمة والأسود يعني الحج[7] .

٦٥٠ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن مغيرة عن سماك بن سلمة قال شهدت أو رأيت شريحاً أجاز نكاح وصي والأولياء يكرهون .

---

(١) ب : اربعة .

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه باب النهي عن الحديث بكل ما سمع ٦٢/١ واخرجه ايضاً عن أبي هريرة مرفوعاً في نفس الباب واخرجه الحاكم مرفوعاً وعن ابي هريرة وحفص بن عاصم ١١٢/١ وعن ابي هريرة ٢٠/٢ مرفوعاً ايضاً . واحمد في الزهد ص ١٦٢ موقوفاً على ابن مسعود كما هنا .

(٣) من ب .

(٤) أ : حديث .

(٥) هو المغيره بن مقسم الضبي مولاهم ابو هشام الكوفي الفقيه ثقة . (تهذيب ٢٦٩/١٠ تذكرة ١٤٣/١) .

(٦) اخرجه البيهقي ٥/٥ عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال : ـ حججت مع ابي بكر رضي الله عنه فجرد ومع عمر رضي الله عنه فجرد ومع عثمان رضي الله عنه فجرد .

(٧) ب : بالحج .

٦٥١ ـ حدثنا علي أنا هشيم عن محمد بن سالم عن الشعبي قال ليس إلى الأوصياء من النكاح شيء إنما ذاك إلى الأولياء .

٦٥٢ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن المغيرة عن الحارث العكلي قال النكاح إلى الولي ولكن يشاور الوصي .

٦٥٣ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن المغيـرة عن إبراهيم قـال كنى عبد الله علقمة ابا شبل قبل أن يولد له .

٦٥٤ ـ وبه[1] عن إبراهيم قال قدم رجل من أصحاب معاذ فكبر على جنازة خمساً فعجب منه أصحاب عبد الله فقال عبد الله كل ذلك قد كان أربعاً وخمساً وستاً وسبعاً فاجتمعنا على أربع .

٦٥٥ ـ وبه عن إبراهيم أنه رخص في نقش الخاتم فيما دون الآية .

٦٥٦ ـ وبه[2] عن إبراهيم قال كان نقش خاتم إبراهيم نحن بالله وله .

٦٥٦ ـ وبه[3] عن إبراهيم ان علقمة والأسود كانا يضربان ولائدهما إذا زنين .

٦٥٧ ـ وبه[4] عن إبراهيم عن الأسود أنه أكل من لحم فرس له .

٦٥٨ ـ وبه[5] عن إبراهيم أنه قال كان يقال لا يقطع صلاة المسلم شيء .

٦٥٩ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا عبيد بن يعيش قـال سمعت أبا بكـر بن عياش[6] يقول ما رأيت أحداً أفقه من مغيرة فلزمته .

---

(١) اخرجه ابن ابي شيبة ٤/١١٥ جـ وذكر الاسناد كاملاً في ب هنا وفي الأربعة آثار التالية .

(٢) أخرجه الطحاوي في الكراهة باب لبس الخاتم لغير ذي سلطان ٤/٢٦٦ .

(٣) تقديم رقم ١٠٠ عن بعض الأنصار .

(٤) اخرجه البيهقي ٣٢٧٩ ولما يؤ يده في الصحيحين عن اسماء بنت ابي بكر قالت اكلنا لحم فرس على عهد النبي ﷺ .

(٥) راجع رقم ٢٤١٠ .

(٦) ب : عباس .

٦٦٠ - (قال وحدثنا)[١] يحيى بن معين عن حجاج عن شعبة قال : مغيرة أحفظ من الحكم .

٦٦١ - (نا أحمد بن زهير)[٢] قال وسمعت يحيى يقول مات مغيره سنة أربع وثلاثين .

٦٦٢ - (نا أحمد بن زهير)[٢] قال وسمعت أحمد بن حنبل يقول أخبرت أن مغيرة مات سنة ثلاث وثلاثين .

٦٦٣ - حدثنا محمد بن هارون نا نعيم بن حماد قال سمعت ابن فضيل يقول كان المغيرة يدلس . فكنا[٣] لا نكتب عنه إلا ما قال حدثنا إبراهيم .

٦٦٤ - حدثنا أبو سعيد نا عبد الله بن الأجلح قال رأيت المغيرة يخضب بحناء .

٦٦٥ - حدثنا[٤] عباس عن ابن أبي الأسود قال مات مغيرة بعد منصور بسنةٍ .

٦٦٦ - حدثنا ابن هانيء نا أحمد بن حنبل نا سفيان قال قلت لمغيرة سمعت هذا من إبراهيم قال وما تريد إلى هذا .

٦٦٧ - حدثنا محمد بن حميد نا جرير عن مغيرة قال أول من ضرب الزيوف عبيد الله بن مرجانة[٥] .

---

(١) ب : نا احمد بن زهير قال وحدثني .

(٢) من ب .

(٣) ب : وكنا .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ابن مرجانه : عبيد الله بن زياد بن ابيه ، كان اعداؤه يدعونه ابن مرجانة وهي أمه / الاعلام ٣٤٧/٤ . والزيوف جمع زيف وهو من وصف الدراهم يقال زافت عليه دراهمه اي صارت مردوده لغش فيها وقد زيفت اذا ردت / « لسان ١٤٢/٩ » .

٦٦٨ ـ حدثنا[١] علي (ابن الجعد)[٢] أنا شعبة عن المغيرة عن إبراهيم قال اليتيمة تستأمر في نفسها وإذنها سكوتها .

٦٦٩ ـ حدثنا[٣] على (ابن الجعد)[٤] أنا شعبة عن المغيرة عن إبراهيم قال ليس على حوانيت السوق إذن .

٦٧٠ ـ وبه[٥] عن إبراهيم قال صل قبلها وبعدها أربعاً يعني الجمعة .

٦٧١ ـ وبه[٦] عن إبراهيم في الرجل يقول كل امرأة أتزوجها فهي طالق فليس بشيء . فإذا قال كل امرأة أتزوجها (بالبصرة او بالكوفة)[٧] فهي طالق قال فهي طالق قال وإذا قال إن تزوجت فلانة فهي طالق قال فهي طالق .

٦٧٢ ـ وبه سألت إبراهيم أو الشعبي عن الرجل يدفع إلى غلامه مائة درهم ويجعل عليه في كل شهر خمسة دراهم[٨] قال لا بأس به .

٦٧٣ ـ حدثنا علي أنا شعبة وهشيم عن مغيرة[٩] عن إبراهيم في الرجل يخرج منه شيء يعني الصديد قال هو بمنزلة الدم .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ١٤٥/٦ عن ابراهيم ان عمر كتب بذلك وقد ورد مرفوعاً اخرجه الحاكم ١٦٦/٢ عن ابي موسى والترمذي ٢٤٥/٤ عن ابي هريرة .

(٢) من ب .

(٣) اخرجه البخاري في الأدب المفرد باب الاستئذان في حوانيت السوق ص ٣٧٦ عن مجاهد ان ابن عمر كان لا يستأذن على بيوت السوق .

(٤) من ب .

(٥) اخرجه ابن ابي شيبة ١٣١/٢ ، ١٣٣ وذكر في نصب الراية ٢٠٦/٢ عن ابن مسعود قال كان رسول الله ﷺ يصلي قبل الجمعة اربعاً وبعدها اربعاً وعزاه للطبراني في الأوسط من طريقين واخرج عبد الرزاق ذلك عن ابن مسعود موقوفاً عليه ٢٤٧/٣ وذكر الاسناد كاملاً في ب هنا وفيما يلياه .

(٦) اخرجه عبد الرزاق ٦/ ٤٢١ .

(٧) ب : من البصرة او الكوفة .

(٨) ليس في ب .

(٩) ب : المغيرة .

٦٧٤ ـ حدثنا علي أنا شعبة قال سألت الحكم وحمادا فقالا مثل ذلك .

٦٧٥ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن يونس عن الحسن قال ليس بشيءٍ حتى يخرج الدم .

٦٧٦ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن الشعبي أن رجلاً سرق من بيت المال فرفع الى علي فلم يقطعه ثم قال إن له فيه نصيباً .

٦٧٧ ـ حدثنا علي أنا شعبة قال وسألت[2] الحكم فقال لا يقطع وسألت حماداً فقال يقطع .

٦٧٨ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن المغيرة عن إبراهيم قال إذا كان حائط[4] لرجل مائلاً فاشهد عليه ثم وقع بعد ذلك فأصاب إنساناً ضمن .

٦٧٩ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن المغيرة عن الشعبي قال لا ترد شهادة مؤمنة .

٦٨٠ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن المغيرة[5] قال إذا نظر الرجل من إمرأته إلى ما لا يحل لغيره فقد وجب الصداق .

٦٨١ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن المغيرة عن إبراهيم في الرجل يتزوج المرأة يقال إنها حرة وهي أمة قوم قال فكاك الولد على الذي غره .

٦٨٢ ـ حدثنا علي أنا شعبة قال وقال الحكم فكاك الولد على أبيهم .

---

(١) اخرجه عبد الرزاق ٢١٢/١٠ والبيهقي ٢٨٢/٨ .

(٢) ب : سالت .

(٣) اخرجه عبد الرزاق ٧١/١٠ .

(٤) ب : حائطاً .

(٥) ب : عن ابراهيم .

٦٨٣ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن المغيرة عن إبراهيم قال كانوا يكرهون أن يقوموا[٢] مذعورين يعني إلى الصلاة .

٦٨٤ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة وشريك عن المغيرة عن إبراهيم قال لابأس أن تنفر[٤] اليوم الثاني ما لم تصل[٥] العصر فإذا صليت العصر فلا تنفر[٦] حتى ترمي[٧] الجمرات .

٦٨٥ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن المغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره الصلاة في المنديل .

٦٨٦ ـ وبه[٨] عن إبراهيم في الجنين ذكاته ذكاة أمه .

٦٨٧ ـ حدثنا[٩] علي أنا شعبة قال سألت الحكم قال إذا أشعر فكل .

٦٨٨ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن إبراهيم أن يزيد بن أبي مسلم قال لعبد الرحمن بن يزيد تشهد بشهادة الله قال لا ولكن أشهد بشهادة نفسي .

٦٨٩ ـ حدثنا أبو خيثمة نا ابن فضيل عن أبيه قال كنا نجلس أنا ومغيرة وعدد ناساً يتذاكرون الفقه فربما لم نقم حتى نسمع النداء بصلاة الفجر .

---

(١) مقطوع له شاهد من المرفوع عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال : « اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا » رواه الجماعة الا الترمذي وراجع النيل ١٦٤/٣ .

(٢) ب ، ر يقومون وعليه ضبه في (ر) .

(٣) ذكره القرطبي في التفسير ١٢/٣ ، ١٣ عن ابراهيم والحسن .

(٤) ب : بأن ينفر .

(٥) ب : يصل .

(٦) ب : ينفر

(٧) ب : يرمي .

(٨) اخرجه البيهقي . ٣٣٦/٩ وراجع رقم ٢٧٤٧ وذكر الاسناد كاملاً في ب .

(٩) تقدم رقم ٣١٧ .

٦٩٠ ـ حدثنا داود بن عمرو نا جرير قال سمعت مغيرة يقول إني لأحتسب في منعي الحديث اليوم كما تحتسبون في بذله وكان مغيرة بن مقسم مكفوف البصر .

٦٩١ ـ حدثنا إبن زنجويه نا الحميدي نا سفيان قال رأيت جرير بن عبد الحميد يقود مغيرة فقلت لعمر بن سعيد من هذا الشاب فقال لي عمر هذا شاب لا بأس به يعني جرير بن عبد الحميد .

٦٩٢ ـ حدثنا داود بن رشيدنا خالد بن عمرونا محل قال أتيت ابراهيم بمغيرة أقوده فوجدناه جالساً على بابه فلما رآنا قال قد جئتما لا جاء الله بالشيطان أعور يقود أعمى إلى أعور عينين بين ثلاثة .

٦٩٣ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم عن أبي نعيم قال مات مغيرة بعد منصور سنة اثنتين وثلاثين .

٦٩٤ ـ وقال[1] ابن نمير سنة ثلاث وثلاثين حدثنا به محمد بن إسحاق عنه .

(شعبة عن)[2] الركين بن الربيع الفزاري :

٦٩٥ ـ حدثنا[4] على أنا شعبة عن الركين بن الربيع قال سمعت أبا طلق يحدث عن المغيرة بن شعبة أنه رفع اليه في رجل عجز أن يأتي إمرأتـه فأجّله سنة .

---

(١) ب : قال .

(٢) من ب .

(٣) ركين ا بن الربيع بن عميلة الفزاري تابعي ثقة (تهذيب ٣/٢٨٧ تقريب ١/٢٥٢) .

(٤) اخرجه عبد الرزاق ٦/٢٥٤ والبيهقي ٧/٢٢٦ من طريق ابن الجعد وغيره والدارقطني في النكاح ٣/٣٠٦ وذكره في نصب الراية ٣/٢٥٥ وعزاه لابن ابي شيبه .

شعبة عن ابن أبي ليلى[1] :

٦٩٦ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ إذا أشعر فكل .

٦٩٧ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن أخيه عن أبيه عن أبي أيوب الانصاري عن النبي ﷺ قال إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله على كل حال وليقل الذي يشمته يرحمك الله وليرد عليه يهديك الله ويصلح بالك .

٦٩٨ ـ حدثنا صالح نا علي قال سمعت يحيى يقول كان ابن أبي ليلى سيء الحفظ جداً .

٦٩٩ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم عن أبي نعيم قال مات ابن أبي ليلى سنة خمس واربعين ومائة[4] .

---

(١) هذا العنوان من ب وابن ابي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري صدوق سيء الحفظ جداً (تقريب ٢/١٨٤ تهذيب ٩/٣٠١) .

(٢) مرسل ضعيف فيه محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى الذي تقدم بيان حاله اخرج الحاكم ٤/١١٤ عن ابن عمر مرفوعاً ذكاة الجنين اذا اشعر ذكاة امه ولكنه يذبح حتى ينصاب ما فيه من الدم .

(٣) اخرجه الترمذي في الأدب باب ما جاء كيف تشمت العاطس ٨/١٤ ثم بين ان ابن ابي ليلى كان يضطرب في هذا الحديث فيرويه عن ابي ايوب مرة وعن علي مرة اخرى والدارمي في الاستئذان باب اذا عطس الرجل ما يقول ٢/١٩٥ . واحمد ٥/٤١٩ ، ٤٢٢ .
هذا والحديث ضعيف من كل هذه الطرق فيه محمد بن عبد الرحمن وقد تم بيان حاله وقد اخرج الحاكم الحديث ٤/٢٦٦ وبين اضطراب محمد بن عبد الرحمن فيه هذا والحديث قد روى صحيحاً اخرجه البخاري في الأدب باب اذا عطس كيف يشمت ١٠/٦٠٨ عن ابي هريرة .
ومحمد بن عبد الرحمن يروي الحديث عن اخيه عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى .

(٤) من ب .

٧٠٠ ـ حدثنا[1] أبو سعيد نا (شعبة عن)[2] عبد الله بن الأجلح قال رأيت ابن ابي ليلى يخضب بالوسمة .

شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد[3] :

٧٠١ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن إسماعيل عن قيس قال سمعت الزبير يقول من استطاع منكم أن تكون[4] له خبيئة من عمل صالح فليفعل .

٧٠٢ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس (يعني ابن أبي حازم)[6] قال دخلنا على خباب نعوده[7] فقال لولا أن النبي ﷺ نهى[8] أن ندعوا بالموت لدعوت به .

٧٠٣ ـ حدثنا[9] علي أنا شعبة عن إسماعيل وأبي حصين عن الشعبي عن ابن عمر أنه صلى على أخيه وأمه أم كلثوم بنت[10] علي فجعل الغلام مما يلي الإمام والمرأة فوق ذلك .

---

(١) ب : حدثني .

(٢) من ب .

(٣) اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي تابعي ثقة (تهذيب ١ / ٢٩١) .

(٤) ب : يكون .

(٥) اخرجه البخاري في المرضى باب تمني المريض الموت ١٠ / ١٢٧ بأطول من هذا . وفي الدعوات باب الدعاء بالموت والحياة ١١ / ١٥٠ وفي الرقاق باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ١١ / ٢٤٤ وفي التمني باب ما يكره من التمني ١٣ / ٢٢٠ . ومسلم في الذكر باب كراهة تمني الموت ٥ / ٥٣٨ والترمذي في الجنائز باب ما جاء في النهي عن التمني للموت ٤ / ٤٤ وقال حسن صحيح . والنسائي في الجنائز باب الدعاء بالموت ٤ / ٤ .

(٦) ليس في ب .

(٧) ليس في ب ، ر

(٨) ب : نهانا .

(٩) تقدم رقم ٥٩٣ .

(١٠) ب : ابنة .

٧٠٤ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت الشعبي يحدث عن من رأى قبر النبي ﷺ أربعة منهم ابن عوف .

٧٠٥ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي في العبد يقتل خطأ ثم يعتقه سيده قال الدية على السيد .

٧٠٦ ـ حدثنا علي أنا أبو معاوية الضرير عن[2] إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي مثله .

٧٠٧ ـ حدثنا ابن زنجويه نا الحميدي نا سفيان قال كان ابن أبي خالد يحدث ثم يقول حدثنا[3] فلان كما أنت جالس .

٧٠٨ ـ حدثت عن جرير عن مجالد عن الشعبي قال إسماعيل (ابن أبي خالد)[4] يزدرد العلم إزدراداً .

٧٠٩ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا عبد العزيز ابن أبي رزمة قال أنا ابن المبارك عن سفيان الثوري قال أدركت حفاظ الناس أربعة فبدأ بإسماعيل بن أبي خالد .

٧١٠ ـ حدثنا محمد بن إسحاق عن ابن نمير قال إسماعيل بن أبي خالد من موالي أحمس قال ابن نمير ومات إسماعيل بن أبي خالد سنة خمس وأربعين ومائة .

٧١١ ـ نا[5] أحمد بن زهير عن أبي نعيم قال سنة ست وأربعين .

---

(١) اخرجه عبد الرزاق ٩/٤٣١ .

(٢) ليس في ب .

(٣) ب : حدثني

(٤) ليس في ب .

(٥) هذا الخبر من ب .

٧١٢ ـ حدثنا ابن زنجويه نا رجل من ولد إسماعيل قال اسم أبي خالد هرمز .

٧١٣ ـ حدثنا أبو سعيد قال سمعت أبا خالد يقول لابن نمير يا هشام ما تذكر ابن أبي خالد وهو يقول حدثنا قيس ابن أبي حازم عند[1] هذه الاسطونة .

٧١٤ ـ حدثنا عباس[2] بن محمد نا أبو بكر بن أبي الأسود انا[3] إبراهيم ابن محمد الكوفي قال اسم أبي خالد أبو إسماعيل كثير .

٧١٥ ـ حدثنا إبراهيم بن هاني نا أحمد بن حنبل قال: قال يحيى بن سعيد كان إسماعيل بن أبي خالد أصغر من إبراهيم النخعي بسنتين .

٧١٦ ـ حدثنا صالح نا علي قال سمعت جريراً يقول سمعت مجالداً يذكر عن الشعبي قال ابن أبي خالد يزدرد العلم إزدراداً .

٧١٧ ـ قال[4] وسمعت سفيان يقول طلب ابن أبي خالد الحديث قبل الأعمش بسنتين .

٧١٨ قيل لسفيان فمنصور طلب الحديث قبل أو الأعمش ؟ قال متقاربين .

(شعبة عن)[5] عبد الله بن يزيد النخعي[6] :

٧١٩ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن عبد الله بن يزيد النخعي عن أبي زرعة

---

(١) ليس في ب .
(٢) ب : العباس .
(٣) ر : ثنا .
(٤) ليس في ب .
(٥) ليس في ر .
(٦) هو الكوفي ثقة (تهذيب ٦/ ٨٠ رقم ١٥٩) .
(٧) اخرجه البخاري في العلم باب اثم من كذب على النبي ﷺ ١/ ٢٠٢ وفي المناقب باب كنية النبي =

ابن عمرو بن جرير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي .

(شعبة عن)[1] جبلة بن سحيم[2] :

٧٢٠ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن جبلة بن سحيم قال :

٧٢١ ـ أصابنا عام سنة مع ابن الزبير فرزقنا تمراً فكان يعني ابن عمر يمر بنا ونحن نأكل فيقول لا تقرنوا فإن رسول الله ﷺ نهى عن القرآن ثم يقول إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه قال أرى ابن عمر القائل إلا أن يستأذن .

٧٢٢ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن جبلة قال سمعت ابن عمر يقول قال

= ﷺ ٦/ ٥٦٠ وفي الأدب باب قول النبي ﷺ سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ١٠/ ٥٧١ ومسلم في الأدب باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء ٤/ ٨٤٦ وابن ماجه في الأدب باب الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته ٢/ ١٢٣٠ .

(١) ليس في ر .

(٢) التيمي ابو سويرة تابعي ثقة (تهذيب ٢/ ٦١) .

(٣) اخرجه البخاري في المظالم باب اذا اذن انسان لأخر جاز ٥/ ١٠٦ وفي الشركة باب القران في التمر بين الشركاء حتى يستأذن صاحبه ٥/ ١٣١ وفي الاطعمة باب القرآن في التمر ٩/ ٥٦٩ وفيه ان فاعل قال هو شعبة . ومسلم في الاشربة باب نهى الاكل مع جماعة من قران تمرتين ونحوهما ٤/ ٧٣٧ ، ٧٣٨ والترمذي في الاطعمة باب ما جاء في كراهية القران بين التمرتين ٥/ ٥٣٣ وقال حسن صحيح وابن ماجه في الاطعمة باب النهي عن قران التمر ٢/ ١١٠٦ .
ومعنى عام سنة : عام قحط ومعنى لا تقرنوا لا تأكلوا تمرتين معاً .

(٤) اخرجه البخاري في الصوم باب قول النبي ﷺ « اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا ٤/ ١١٩ وفي باب قول النبي ﷺ « لا نكتب ولا نحسب » ص ١٢٦ وفي الطلاق باب اللعان ٩/ ٤٣٩ ومسلم في الصيام باب وجوب الصوم لرؤ ية هلال رمضان ٣/ ١٣٦ وابو داود في الصوم باب الشهر يكون تسعاً وعشرين٦/ ٤٣٣ . والنسائي في الصيام باب ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر ابي مسلمة فيه ـ كم الشهر ـ ٤/ ١١٤ والمعنى انه ﷺ اشار بيديه مرتين وفي الثالثة قبض الابهام أي أن الشهر يكون تسعة وعشرين يوماً راجع الفتح ٤/ ١٢٧ .

رسول الله ﷺ الشهر هكذا وهكذا وهكذا[1] وقبض إبهامه في الثالثة .

٧٢٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج نا العوام بن أعين قال تزوج جبلة (ابن سحيم)[2] إمرأة من بني تميم حتى إذا هي ماتت رأيته رجع فأخذ سيفه ومصحفه وقال دونكم بيتكم .

٧٢٤ ـ حدثنا[3] صالح نا[3] علي قال سمعت يحيى يقول جبله بن سحيم ثقة فقلت ليحيى كان شعبة وسفيان يوثقانه ؟ فقال برأسه أي نعم .

٧٢٥ ـ قلت ليحيى أيهما أثبت أو أحب إليك آدم أو جبلة ؟ قال جبلة .

٧٢٦ ـ حدثنا زياد ابن أيوب نا ابن أبي غنية نا[3] أبي عن جبلة بن سحيم قال أنا أمرض شهادتي قال لا ولكني أملحها حتى تجوز .

شعبة عن يحيى بن هانيء بن عروة[4] :

٧٢٧ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن يحيى بن هانيء قال سمعت نعيم ابن دجاجة يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول لا هجرة بعد رسول الله ﷺ .

سليمان أبو إسحاق الشيباني[6] :

٧٢٨ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة نا سليمان الشيباني قال سمعت

---

(١) من ب .
(٢) من ب .
(٣) ب : حدثني .
(٤) المرادي الكوفي تابعي ثقة (تهذيب ١١/٢٩٣) .
(٥) اخرجه النسائي في البيعة باب ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة ٧/١٣١ .
(٦) هو سليمان بن ابي سليمان ـ فيروز ـ ثقة حجة (تهذيب ٤/١٩٧) .
(٧) اخرجه البخاري في الاشربة باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي ١٠/٥٨ لكن فيه (قلت انشرب في الأبيض قال لا) والنسائي في الاشربة باب الجر الاخضر ٨/٢٧١ ، ٢٧٢ واحمد ٤/٣٥٣ ، ٣٥٦ ، ٣٨٠ .

(عبد الله)[1] ابن أبي أوفى يقول نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر قلت فالأبيض ؟ قال لا أدري .

٧٢٩ ـ حدثنا محمد بن إسحاق عن أبي نمير قال مات الشيباني سنة تسع وثلاثين ومائة .

٧٣٠ ـ حدثنا[2] عباس عن أبي مسلم عن سفيان قال رأيت الشيباني أسود الرأس .

٧٣١ ـ حدثنا أبو سعيد نا[3] عبد الله بن الأجلح قال رأيت أبا اسحاق الشيباني يخضب بالحناء .

٧٣٢ ـ حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت أبي يقول (أبو اسحاق)[4] الشيباني سليمان بن أبي مسلم .

٧٣٣ ـ حدثنا ابن[5] حميد نا جرير قال قال الشيباني أطيب الثريد بلحم البقر .

٧٣٤ ـ قال ونا جرير عن الشيباني قال كان قباذ أحمقاً وكان من حمقه أنه[6] يقول إني[7] أرحم الريحان أن أكسره فكان يشمه في منبته .

---

(١) من ب .
(٢) ب : حدثني .
(٣) ب : قال .
(٤) من ب .
(٥) ب : ابو .
(٦) أ : ان .
(٧) ليس في ب .

يزيد بن أبي زياد[1] :

٧٣٥ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن يزيد بن أبي زياد قال رأيت إبراهيم يصلي بعد العصر أربعاً .

٧٣٦ ـ وبه[3] عن يزيد بن أبي زياد قال سألت إبراهيم عن المسح بالمنديل بعد الوضوء فقال كان لعلقمة بن قيس خرقة بيضاء فكان يمسح بها وجهه إذا توضأ .

٧٣٧ ـ حدثنا أبو سعيد نا عبد الله ابن الأجلح قال رأيت يزيد بن أبي زياد يخضب بالحناء .

٧٣٨ ـ حدثنا عباس بن محمد عن أبي بكر بن أبي الأسود قال يزيد بن أبي زياد وعطاء بن السائب متقاربين يعني موتهما في سنة ست وثلاثين أو نحوها .

٧٣٩ ـ حدثنا أحمد بن زهير سئل يحيى بن معين عن يزيد بن أبي زياد فقال ليس بذاك .

وهو يزيد مولى عبد الله بن الحارث الهاشمي ويكنى ابا عبد الله .

---

(١) القرشي الهاشمي الكوفي ضعيف كبر فتغير (تهذيب ١١/٣٢٩ تقريب ٢/٣٦٥) .

(٢) ذكر في المحلي ٣/٥ انه مروي عن اكابر الصحابة وذكر عدداً منهم وكذا من التابعين وذكر عدداً منهم وكذا في المغنى ٢/١١٧ .

(٣) ذكر الاسناد كاملاً في ب وهذا الاثر اخرجه بعد الرزاق ١/١٨٤ وقد اخرج الترمذي في الطهارة باب ما جاء في المنديل بعد الوضوء ١/١٧٤ عن عائشة قالت كانت لرسول الله ﷺ خرقة ينشف بها بعد الوضوء واخرج نحوه عن معاذ بن جبل ثم قال ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء . وقد رخص قوم من اهل العلم من اصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم في التمندل بعد الوضوء ومن كرهه انما كرهه من قبل أنه قيل ان الوضوء يوزن ثم اخرج ذلك عن الزهري .

(شعبة عن)[1] اشعث بن سوار[2] :

٧٤٠ ـ حدثنا[3] على أنا شعبة عن أشعث بن سوار عن الشعبي عن عبد الله قال الطلاق بالرجال والعدة بالنساء .

٧٤١ ـ حدثنا عباس بن محمد نا أبو بكر بن أبي الاسود قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي قال قال سفيان أشعث أثبت من مجالد .

(شعبة عن)[4] محارب بن دثار[5] :

٧٤٢ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة أنا محارب بن دثار قال سمعت جابراً أن رجلاً من الأنصار أقبل بنا ضحين له وقد جنح الليل فوافق معاذاً يصلي فترك الناضحين ودخل مع معاذ فافتتح القراءة بالبقرة أو النساء فصلى الرجل وانطلق فبلغ الرجل أن معاذاً ينال منه فاتى النبي ﷺ فشكاه فقال النبي ﷺ لمعاذ أفتان أو فاتن أنت ثلاثاً لو صليت « بسبح إسم ربك الاعلى » والشمس وضحاها و« الليل » فإنه يصلي وراءك الكبير وذو الحاجة والضعيف قلت لمحارب أي صلاة كانت قال المغرب .

---

(١) ليس في ب ، ر .

(٢) الكندي النجار الافرق الاثرم ضعيف من السادسة (تقريب ١/ ٧٩ تهذيب ١/ ٣٥٢) .

(٣) اخرجه البيهقي ٧/ ٣٧٠ من طريق ابن الجعد وذكره في مجمع الزوائد ٤/ ٣٣٧ . وعزاه للطبراني ثم قال ورجال احد الاسنادين رجال الصحيح .

(٤) ليس في ب ، ر .

(٥) ابن كردوس بن فرواش تابعي ثقة (تهذيب ١٠/ ٤٩) .

(٦) اخرجه البخاري في الآذان باب اذا طول الامام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى ٢/ ١٩٢ مختصراً وفي باب من شكا امامه اذا طول ص ٢٠٠ ، ومسلم في الصلاة باب القراءة في العشاء ٢/ ١٠٢ وابو داود في الصلاة باب تخفيف الصلاة ٣/ ٤ . والنسائي في الامامة باب خروج الرجل من صلاة الامام وفراغه من صلاته في ناحية المسجد ٢/ ٧٦ وفي باب اختلاف نية الامام والمأموم ص ٧٩ وفي الافتتاح باب القراءة في المغرب بسبح اسم ربك الأعلى ٢/ ١٣٠ مختصراً وكذا في باب القراءة في العشاء الآخرة بسبح اسم ربك الاعلى ص ١٣٤ وفي الباب الذي يليه .

٧٤٣ ـ وبه[١] عن محارب بن دثار قال سمعت ابن عمر يقول[٢] قال رسول الله ﷺ مثل المؤمن أو المسلم مثل الشجرة الخضراء فقال بعضهم هي كذا وقال بعضهم هي كذا قال وقد علمت ما هي وكنت غلاماً شاباً فاستحييت أن أقول هي النخلة فقال رسول الله ﷺ هي النخلة .

٧٤٤ ـ وبه[٣] عن محارب بن دثار قال سمعت جابر بن عبد الله يقول[٤] نهى رسول الله ﷺ أن يأتي الرجل أهله طروقاً .

٧٤٥ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج نا ابن إدريس قال سمعت الأعمش يقول قال لي[٥] محارب بن دثار وليت القضاء فبكى أهلي ولو عزلت لبكوا قلت ذاك أنهم ينظرون اليك .

٧٤٦ ـ حدثنا عبيد الله بن عمر نا حسان بن إبراهيم الكرماني قال رأيت محارب بن دثار وهو قاضي أهل الكوفة يقضي في المسجد .

٧٤٧ ـ حدثنا عبيد الله حدثنا حسان بن إبراهيم[٦] قال رأيت محارب بن دثار يخضب بالسواد .

---

(١) اخرجه البخاري في العلم باب قول المحدث حدثنا او اخبرنا او انبأنا ١/١٤٥ وفي غيره من الابواب . ومسلم في القيامة باب مثل المؤمن مثل النخلة ٥/٦٧٦ . واحمد ٢/١٢ ، ٣١ ، ٤١ ، ٦١ ، ١١٥ ، ١٢٣ ، ١٥٧ ، وفي ب ذكر الاسناد كاملاً في هذا وفي الذي يليه .

(٢) أ ـ قال .

(٣) أخرجه البخاري في النكاح باب لا يطرق اهله ليلاً اذا اطال الغيبة ٩/٣٣٩ . ومسلم في الامارة باب كراهة الدخول ليلاً لمن قدم من سفر ٤/٥٨٩ وابو داود في الجهاد باب في الطروق ٧/٤٦٦ .

قال في النهاية ٣/١٢١ طروقاً اي ليلاً ، وكل آت بالليل طارق .

(٤) ب : قال .

(٥) ب : لي .

(٦) ب : ونا حسان .

٧٤٨ ـ قال : وحدثنا حسان (بن إبراهيم)[1] قال : رأيت محارب بن دثار وله وفرة وربما قال رأيت الحناء قد وضعه في مفرقه .

٧٤٩ ـ حدثنا[2] محمد بن يزيد الكوفي نا وكيع نا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر أن النبي ﷺ لما قدم المدينة نحر جذوراً أو بقرة .

ما حدث به إلا وكيع .

٧٥٠ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج[3] نا حكيم بن إسحاق الكندي قال مات أبي ببلخ فتقدمنا إلى محارب بن دثار فأقمنا عنده البينة فكتب لنا إلى قاضي بلخ .

٧٥١ ـ حدثنا[4] أبو سعيدالأشج نا عبدالعزيز عن سفيان قال ما يخيّل إليَّ أني رأيت أحداً أفضله على محارب .

٧٥٢ ـ حدثنا عباس نا أبو مسلم قال سمعت سفيان يقول رأيت محارباً يقضي في المسجد ولحيته طويلة .

٧٥٣ ـ قال وسمعت[5] أبا مسلم يقول محارب يكنى أبا النضر وهو من بني سدوس .

٧٥٤ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا ابن الاصبهاني نا ابن يمان عن سفيان قال

---

(١) ليس في ب .

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد باب الطعام عند القدوم ٦/١٩٤ ، وأبو داود في الأطعمة باب الإطعام عند القدوم من السفر ١٠/٢١١ ، وأحمد ٣/٣٠١ .

(٣) ليس في ب .

(٤) متقدم على سابقه من ب .

(٥) ب : سمعت .

لقي محارب (بن دثار)[1] خيثمة فقال له خيثمة كيف حبك للموت ؟ قال ما أحبه . قال إن ذلك بك لنقص كبير .

شعبة عن الأعمش[2] :

٧٥٥ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال مشى رسول الله ﷺ الى سباطة فبال قائماً ثم دعا بماءٍ فجئته بماءٍ[4] فتوضأ ومسح على الخفين .

٧٥٦ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبه عن الأعمش قال سمعت أبا وائل قال قال حذيفة : المنافقون اليوم شر منهم على عهد رسول الله ﷺ كانوا إذ ذاك يسرونه وهم اليوم يجهرون به .

---

(١) ليس في ب .

(٢) سليمان بن مهران ابو محمد الأعمش تابعي ثقة حافظ (تاريخ بغداد ٩/٣ تقريب ١/٣٣١ تهذيب ٤/٢٢٢ .

(٣) أخرجه البخاري في الوضوء باب البول قائماً وقاعداً ١/٣٢٨ وفي باب البول عند سباطة قوم ص ٣٢٩ وفي المظالم باب الوقوف والبول عند سباطة ٥/١١٧ ومسلم في الطهارة باب جواز البول قائماً ١/٥٥٨ ، ٥٥٩ والترمذي في الطهارة باب الرخصة في ذلك ـ البول قائماً ـ ١/٦٩ وابو داود في الطهارة باب البول قائماً ١/٤٤ . والنسائي في الطهارة باب الرخصة في ترك ذلك ـ الابعاد عند ارادة الحاجة ـ ١/٢١ وفي باب الرخصة في البول في الصحراء قائماً ١/٢٦ ، ٢٧ وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في البول قائماً ١/١١١ .

قال في النهاية ٢/٣٣٥ « السباطة والكناسة الموضع الذي يرمي فيه التراب والاوساخ وما يكنس من المنازل وقيل هي الكناسة نفسها .

(٤) ب : به .

(٥) اخرجه البخاري في الفتن باب اذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه ١٣/ ٦٩ قال في الفتح ص ٧٤ اخرجه البزاز وقال في عمدة القارىء ٢٤/ ٢١٠ اخرجه النسائي في التفسير . واخرجه ابن ابي شيبة ل ٧٧ المجلد الاخير ـ هذا والاسناد مذكور في ب .

٧٥٧ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن الأعمش عن عمارة عن أبي معمر عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال لا تجوز صلاة لرجل أو لأحد لا يقيم ظهره في الركوع والسجود .

٧٥٨ ـ وبه[٢] عن الأعمش عن ذكوان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يزنى حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن والتوبة معروضة بعد .

٧٥٩ ـ وبه[٣] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير له من أن يمتلىء شعراً .

٧٦٠ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة وأبو معاوية عن الأعمش عن ذكوان عن أبي

---

(١) اخرجه ابن حبان ص ١٣٥ والترمذي في الصلاة باب ما جاء فيمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ٢/١٢٤ وقال حسن صحيح وابو داود في الصلاة باب من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ٣/٩٣ والنسائي في الافتتاح باب اقامة الصلب في الركوع ٢/١٤٣ وفي باب اقامة الصلب في السجود ص ١٦٩ وابن ماجه في الصلاة باب الركوع في الصلاة ١/٢٨٢ .

(٢) اخرجه البخاري في المظالم باب النهبي بغير اذن صاحبه ٥/١١٩ وفي الحدود باب الزنا وشرب الخمر ١٢/٥٨ وفي باب اثم الزناة ، ص ١١٤ ومسلم في الإيمان باب بيان نقصان الايمان بالمعاصي ١/٢٤٥ . والترمذي في الايمان باب لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ٧/ ٣٧٤ وقال حسن غريب صحيح من هذا الوجه . وابو داود في السنة باب الدليل على زيادة الايمان ونقصانه ١٢/٤٤٤ والنسائي في السارق باب تعظيم السرقة ٨/٥٨ وفي باب الاشربة باب ذكر الروايات المغلظات في شرب الخمر ٨/٢٨٠ وابن ماجه في الفتن باب النهي عن النهبة ٢/١٢٩٨ .

ولقد ذكر الاسناد كاملاً في ب في هذا وفي الذي يليه .

(٣) اخرجه البخاري في الأدب باب ما يكره الغالب على الانسان الشعر ١٠/٥٤٨ . ومسلم في الشعر ٥/١١٣ . والترمذي في الأدب باب لأن يمتلىء جوف احدكم قيحاً خير له ن ان يمتلىء شعراً ٨/١٤٣ وابو داود في الأدب باب ما جاء في الشعر ١٣/٣٥١ . وابن ماجه في الأدب باب ما كره من الشعر ٢/١٢٣٦ .

(٤) اخرجه البخاري في فضائل الصحابة باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلًا ٧/٢١ . ومسلم في =

سعيد عن النبي ﷺ قالا لا تسبوا أصحابي فو الذي[1] نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه .

٧٦١ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن الأعمش عن ذكوان عن أبي سعيد قال ما جلس قوم مجلساً لم يصلوا فيه على النبي ﷺ إلا كان عليهم حسرة وإن دخلوا الجنة .

٧٦٢ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط إن اشتهاه أكله وإلا تركه .

٧٦٣ ـ وبه[4] عن الأعمش عن أبي ظبيان عن أبي عباس ان عمر (رضي

= فضائل الصحابة باب تحريم سب الصحابة ٥/ ٤٠٠ ، ٤٠١ والترمذي في المناقب باب من سب اصحاب النبي ﷺ ١٠/٣٦٣ وقال حسن صحيح . وابو داود في السنة باب في النهي عن سب اصحاب رسول الله ﷺ ١٢/ ٤١٣ .

(١) ب : والذي .

(٢) ذكره في الدر ٥/٢١٨ وعزاه للنسائي وابن أبي عاصم وأبي بكر في الغيلانيات والبغوى في الجعديات والبيهقي في الشعب والضياء .

(٣) اخرجه البخاري في المناقب باب صفة النبي ﷺ ٦/٥٦٦ عن ابن الجعد وفي الأطعمة باب ما عاب النبي ﷺ طعاماً ٩/٥٤٧ . ومسلم في الاشربة باب لا يجوز للمرء ان يعيب الطعام ٤/٧٦٢ . والترمذي في البر باب ما جاء في ترك العيب للنعمة ٦/١٧٩ وابو داود في الأطعمة باب كراهية ذم الطعام ١٠/٢٣٧ . وابن ماجه في الأطعمة باب النهي أن يعاب الطعام ٢/١٠٨٥ .

وابو حازم هو الاشجعي واسمه سليمان مولى عزه الاشجعية كوفي ثقة .

(٤) اخرجه البخاري معلقاً في النكاح باب الطلاق في الاغلاق والكره . . . الخ ووصله ابن حجر ص ٣٩٣ من طريق ابن الجعد وكذا في الحدود باب لا يرجم المجنون والمجنونة ١٢/ ١٢٠ واخرجه الترمذي في الحدود باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد ٤/٦٨٥ عن علي مرفوعاً وأشار الى الموقوف واخرجه ابن حبان ايضاً ص ٣٦٠ كما هنالكن رفعه علي ،وكذا ابو داود في الحدود باب في المجنون يسرف أو يصيب حداً ١٢/ ٧٤ رفعه علي ايضاً واخرجه الحاكم ٢/ ٥٩ مرفوعاً وفي ٤/ ٣٨٩ موقوفاً كما هنا وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . واشار الى روايته مرفوعاً . وابو ظبيان هو حصين بن جندب وفي ب ذكر الاسناد كاملاً في هذا وفي الذي يليه .

الله عنه)[1] أتى بمجنونة قد ز نت وهي حبلى فأراد رجمها فقال له علي (بن ابي طالب عليه السلام)[2] أما بلغك أن القلم قد وضع عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق وعن الصبي حتى يعقل وعن النائم حتى يستيقظ .

٧٦٤ ـ وبه[3] عن الأعمش عن إبراهيم قال حدثنا عابس بن ربيعة أن علياً (رضي الله عنه)[4] قال كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه .

٧٦٥ ـ حدثنا علي أنا سفيان بن عيينة عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس مثله .

٧٦٦ ـ حدثنا علي أنا هشيم عن الأعمش عن إبراهيم قال نا عابس مثله .

٧٦٧ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن الأعمش عن يحيى بن وثاب عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ قلت[6] من هو ؟ قال ابن عمر عن النبي[7] ﷺ قال : المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم .

---

(١) ليس في ب .

(٢) من ب .

(٣) اخرجه البخاري في النكاح باب الطلاق في الاغلاق والكره . . . الخ ٣٨٨/٩ معلقاً ووصله ابن حجر ص ٣٩٣ من طريق ابن الجعد والبيهقي ٣٥٩/٧ وعبد الرزاق ٧٨/٧ وكذا ابن ابي شيبة كما في نصب الراية ٢٢٢/٣ وعابس ابن ربيعة هو النخعي الكوفي ثقة تهذيب ٣٧/٥ .

(٤) ب : رضوان الله عليه .

(٥) اخرجه الترمذي في القيامة باب ٢١٠/٧ ولم يسم الصحابي وهذا لا يضر . وابن ماجه في الفتن باب الصبر على البلاء ١٣٣٨/٢ عن ابن عمر وذكره في بلوغ المرام باب الترغيب في مكارم الاخلاق ٢٧٧/٢ وقال اخرجه ابن ماجه باسناد حسن . واخرجه البخاري في الأدب المفرد باب الذي يصبر على اذى الناس ص ١٤٠ عن ابن عمر . واحمد ٤٣/٢ .

(٦) ب . قال .

(٧) ب : رسول الله .

٧٦٨ ـ حدثنا[١] علي عن شعبة عن الأعمش عن مجاهد عن عائشة عن النبي ﷺ قال لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا الى ما قدموا .

ولم يقل فيه عليٌّ أخبرنا .

من أخبار سليمان بن مهران الأعمش[٢] :

٧٦٩ ـ حدثنا أحمد بن منصور[٣] قال ولد سليمان الأعمش مقتل الحسين بن علي (رضي الله عنهما)[٤] .

٧٧٠ ـ حدثنا أبو بكر بن زنجويه نا عبد الرزاق عن معمر قال جئت الأعمش ومعي أحاديث أريد أن أسأله عنها وإلى جنبه رجل من بني مخزوم فقلت يا أبا محمد كيف حديث كذا وكذا ؟ قال ليس به بأس (فقلت حديث)[٥] كذا وكذا ؟ قال مكروه . قال المخزومي إنه قد رحل إليك قال قد عرفته ولكنه يمارس قرناً .

٧٧١ ـ حدثنا ابن زنجويه نا الحميدي نا سفيان قال حضرت رقبة قال للأعمش يا أبا محمد ما كان أكبر المعرور فقال[٦] الأعمش قد أخذت تلقى البذر .

---

(١) أخرجه البخاري في الجنائز باب ما ينهي عن سب الاموات ٢٥٨/٣ . وفي الرقاق باب سكرات الموت ٣٦٢/١١ عن ابن الجعد قال اخبرنا شعبة وعليه فما قاله البغوي من انه رواه عن شعبة بالعنعنة انما هو من حيث سماعه هو والنسائي في الجنائز باب النهي عن سب الاموات ٤٣/٤ واحمد ١٨٠/٦ .

(٢) تقدم بيان مصادر ترجمته .

(٣) ب : زهير .

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : قلت كيف حديث .

(٦) ب : قال .

٧٧٢ ـ قال وقال الأعمش نا زيد بن وهب ثم قال ما كان بيننا وبين البدريين إلا ستر .

٧٧٣ ـ قال سفيان ولقيت الأعمش فقلت عافا الله أبا محمد لقل ما جئته في حديث إلا حدثني به قال فكره ما قلت .

٧٧٤ ـ حدثنا أبو بكر نا عبد الرزاق أنا بعض أصحابنا أن الأعمش قام من النوم لحاجة ثم رجع فلم يصب ماء فوضع يده على الجدار فتيمم ثم نام فقيل له في ذلك فقال أخشى أن أموت على غير وضوء .

قال عبد الرزاق وربما فعله معمر .

٧٧٥ ـ حدثنا أبو بكر بن زنجويه نا عبد الرزاق أنا[1] ابن عيينة قال رأيت الأعمش لبس فرواً مقلوباً وبتا تسيل[2] خيوطه على رجليه ثم قال أرأيتم لولا أني تعلمت العلم من كان يأتيني لو كنت بقالاً كان[3] يقذرني الناس أن يشتروا مني .

٧٧٦ ـ حدثنا ابن زنجويه وعمي وغير واحد قالوا نا أبو نعيم قال سمعت الأعمش يقول كانوا يقرأون على يحيى بن وثاب فلما مات أحدقوا بي .

٧٧٧ ـ حدثنا محمود بن غيلان قال: قال وكيع كان الأعمش قريباً من سبعين سنة لم تفته التكبيرة الأول واختلفت إليه قريباً من سنتين فما رأيته يقضي ركعة .

٧٧٨ ـ حدثنا أبو سعيد نا أبو أسامة قال قال الأعمش ما أطفتم بأحد إلا حملتموه على الكذب .

٧٧٩ ـ حدثنا أحمد بن منصور قال ولد سليمان بن مهران الأعمش مقتل

---

(١) ب : أخبرني .
(٢) ب : يسبل .
(٣) ب : لكان .

الحسين بن علي وقتل الحسين (بن علي صلوات الله عليه)[1] سنة إحدى وستين ومائة[2] .

٧٨٠ ـ حدثنا [3] أبو سعيد نا حميد بن عبدالرحمن عن الأعمش قال إستعان بي مالك بن الحارث في حاجة فجئت في قباء مخرق فقال[4] لو لبست ثوباً غيره فقلت أمش فإنما حاجتك بيد الله قال فجعل يقول في المسجد ما صرت مع سليمان إلا غلاماً .

٧٨١ ـ حدثنا ابن زنجويه نا عبد الرزاق قال : قال ابن المبارك لهشيم لم تدلس وأنت كثير العلم ؟ قال كبيراك دلسا الأعمش وسفيان .

٧٨٢ ـ حدثني عمي نا أبو نعيم قال رأيت الأعمش إشترى لحم بقر بدرهم ولم يضح تلك السنة .

٧٨٣ ـ حدثنا أبو سعيد نا عبد الله بن إدريس قال سئل الأعمش عن حديث فامتنع فلم يزالوا به حتى استخرجوه منه فلما حدث به ضرب مثلاً فقال جاء قفاف بدراهم إلى صيرفي يريه اياها فلما ذهب يزنها[5] وجدها تنقص سبعين فقال :

عجبت عجيبة من ذئب سوء ... أصاب فريسة من ليث غاب
فقف بكفه سبعين عنها ... تنقاها من السود الصلاب
فإن أخدع فقد يخدع ويؤخذ ... عتيق الطير من جو السحاب

---

(١) من ب .

(٢) هذه اللفظة من ب وفي تاريخ بغداد ١٢/٩ عن ابي نعيم أن الأعمش ولد سنة ستين ، وفي التهذيب ٤/٢٢٥ أنه ولد إما سنة (٦١) أو سنة (٥٩) على الخلاف في ذلك .

(٣) ب : حدثني .

(٤) أ : فقال .

(٥) ب : يرفعها .

٧٨٤ ـ حدثنا[1] محمد بن هارون نا نعيم بن حماد نا ابن عيينة قال لورأيت الأعمش وعليه فرو غليظ وخفين أظنه قال غليظين كأنه إنسان سائل فقال يوماً لولا القرآن وهذا العلم عندي لكنت من بقالي الكوفة .

٧٨٥ ـ حدثنا محمود بن غيلان حدثنا الفضل بن موسى عن الأعمش قال دخلت على مجاهد فلما خرجت من عنده تبعني بعض أصحابه فقال سمعت مجاهداً يقول لو كانت بي قوة لاختلفت إلى هذا يعني الأعمش .

٧٨٦ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي قال سمعت الأعمش يقول انظروا لا تنثروا هذه الدنانير على الكنائس يعني الحديث .

٧٨٧ ـ قال[2] حميد وسمعت[3] أبي يقول سمعت الأعمش يقول لا تنثروا اللؤلؤ[4] تحت أظلاف[5] الخنازير .

٧٨٨ ـ حدثنا زياد بن أيوب نا أبو سفيان عن سفيان قال خرج الأعمش إلى بعض السواد فأتاه[6] قوم فسألوه عن الحديث قال فقال له جلساؤه لو حدثت هؤلاء المساكين ؟ فقال نعلق[7] الدر على الخنازير ؟ .

٧٨٩ ـ حدثنا أبو سعيد نا ابن إدريس عن الأعمش قال جلست إلى إياس[8] بن

---

(١) ب : حدثني .
(٢) ب : وقال .
(٣) ب : سمعت .
(٤) ب : اللوو .
(٥) ب : أطباق .
(٦) أ : فأتوه .
(٧) ب : يعلق .
(٨) ب : أناس .

معاوية بواسط فذكر حديثا فقلت[1] من ذكر هذا فضرب لي مثل رجل من الخوارج فقلت أتضرب لي هذا المثل تريد أن أكنس بثوبي الطريق فلا أمر ببعرة ولا خنفس إلا حملتها[2] .

٧٩٠ ـ حدثنا محمد بن حميد نا يعقوب القمي عن أبي[3] ربعى عن الأعمش قال العمالقة حرورية بني إسرائيل .

٧٩١ ـ حدثنا زياد بن أيوب نا ابن أبي زايدة نا[4] الأعمش قال دخل عليّ إبراهيم يعودني وكان يمازحني فقال[5] أما أنت فيعرف في منزله انه ليس من القريتين بعظيم .

٧٩٢ ـ حدثنا محمد بن إسحاق نا ابن نمير ، قال : سمعت أبا خالد الأحمر يقول سمعت الأعمش يقول كتبت عن أبي صالح ألف حديث .

٧٩٣ ـ حدثنا أبو سعيد نا ابن إدريس قال : قال لي الأعمش أما تعجب من عبد الملك بن أبجر قال جاءني رجل فقال إني لم أمرض وأنا أشتهي أن أمرض قال فقلت[6] احمد الله على العافية ، قال : أنا أشتهي أن أمرض ، قال : كل سمكاً مالحاً وأشرب نبيذاً مريساً واقعد في الشمس واستمرض الله فجعل الأعمش يضحك ويقول : كأنما قال له[7] واستشف[8] الله (عز وجل)[9] .

---

(١) أ : قلت .

(٢) ب : احتملتها .

(٣) أ : ابن .

(٤) ليست في ب .

(٥) ب : قال .

(٦) ب : قلت .

(٧) من ب .

(٨) ب : استسقى .

(٩) ليس في ب

٧٩٤ ـ حدثنا أبو سعيد نا أبو خالد الأحمر عن الأعمش ، قال : بلغني أن الرجل إذا نام حتى يصبح يعني لم يصل توركه الشيطان ، فبال في أذنه وأنا أرى أنه قد سلح في حلقي الليلة ، وذلك أنه كان يسعل ، قال أبو سعيد ما يمنعه ذلك أن يكون صاحب ليل .

٧٩٥ ـ حدثنا أبو سعيد نا أبو نعيم ، قال : سمعت قيس بن الربيع يقول كنت جالساً مع الأعمش فقام فدخل ، ثم خرج ، فقال: تدري أي شيء صنعت؟ قلت لا أدري ، قال : دخلت متوضأً لنا نظيفاً فتوضأت ومسحت على نعلي ، ثم قام فصلى الظهر .

٧٩٦ ـ حدثنا أبو سعيد (قال نا)[1] المحاربي ، قال : رأيت الأعمش إذا كبَّر على الجنازة أربعاً انصرف .

٧٩٧ ـ حدثنا ابن هانيء نا أحمد بن حنبل نا عبد الرحمن قال : قال سفيان[2] قلت للأعمش حديث البندقة ليس من حديثك ؟ قال : ما أصنع ؟ (لم يتركوني)[3] قالوا إن شعبة يحدث به عنك .

٧٩٨ ـ حدثنا ابن[4] هانيء نا أحمد بن حنبل نا حجاج ، قال : سمعت شعبة ، يقول : قال سليمان قدم عمارة بن عمير من سفر ، فقال لجامع بن شداد (لا تخبر)[5] سليمان أني[6] قدمت .

٧٩٩ ـ حدثنا صالح حدثنا علي ، قال : سمعت يحيى يقول دخل محمد

---

(١) من ب
(٢) ب : قال .
(٣) ب : لو تركوني .
(٤) ب : أبو .
(٥) ب : ألا تخبر .
(٦) ب : أنني .

ابن إسحاق على الأعمش فكلموه فيه ، قال يحيى : ونحن قعود ، ثم خرج الأعمش وتركه في البيت ، فلما ذهب قال الأعمش قال : قلت له شقيق فقال قل أبو وائل قال : وقال زودني من حديثك حتى آتي به المدينة قال : قلت له[1] صار حديثي طعاماً .

٨٠٠ ـ حدثنا صالح حدثنا علي قال : سمعت يحيى يقول سمعت الأعمش يقول : كنت آتي شقيق بن سلمة وبنو عمه عنده[2] يلعبون بالنرد وبالشطرنج[3] فيقول سمعت أسامة بن زيد وسمعت عبد الله وهم لا يدرون فيم نحن .

٨٠١ ـ حدثنا محمد بن يزيد[4] : الكوفي نا ابن عياش أبو بكر نا الأعمش ، قال : قال إبراهيم من تأتي[5] اليوم[6] قلت أبا وائل ، قال : أما إنه قد كان يعد من خيار أصحاب عبد الله ، قال الأعمش : وقال لي أبو وائل ما يمنعك أن تأتينا قال[7] فاعتذرت إليه قال أما انه (ما هو بأبغض[8]) إلى من أن يأتيني ، قال : فقلت للأعمش كم أكثر ما[9] كنت ترى عند إبراهيم قال : ثلاثة أربعة إثنين .

٨٠٢ ـ حدثنا محمد بن يزيد نا أبو بكر بن عياش عن الأعمش ، قال : خرج ملك من الملوك إلى منتزه له فمطرت السماء فرفع رأسه ، فقال : لئن لم

---

(١) من ب .
(٢) من ب .
(٣) ر : والشطرنج .
(٤) ب : زيد .
(٥) ب : يأتي .
(٦) ب : قال .
(٧) من ب .
(٨) ب : ما هو نا من يقص .
(٩) أ : من .

تكف لأوذينك فأمسك المطر فقيل له أي شيء أردت أن تصنع قال : أردت أن لا أدع أحداً يوحده إلا قتلته فعلم أن الله يحفظ عبده المؤمن .

٨٠٣ ـ حدثنا[(١)] محمد بن يزيد[(٢)] الكوفي قال : سمعت أبا بكر بن عياش قال : كان الأعمش إذا حدث بثلاثة[(٣)] أحاديث ، قال : قد جاءكم السيل .

٨٠٤ ـ قال أبو بكر وانا مثل الأعمش .

٨٠٥ ـ حدثنا محمد بن يزيد الكوفي[(٤)] نا أبو بكر بن عياش قال: قال لي سفيان التمار أتتنى أُم الأعمش بالأعمش فأسلمته إلي وهو غلام فذكرت ذلك للأعمش فقال ويل أمه ما أكبره .

٨٠٦ ـ حدثنا[(٥)] محمد بن يزيد حدثنا حسين عن زائدة عن عاصم عن أبي وائل (عن عبد الله)[(٦)] .

٨٠٧ ـ قال وحدثنا وكيع ، قال : نا أبي عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله ، ذكر للنبي[(٧)] ﷺ رجل نام حتى أصبح ، فقال : ذلك رجل بال الشيطان في أُذنه .

---

(١) هذا الخبر في ب قبل الخبرين السابقين له .

(٢) ب : زيد .

(٣) ر : بثلاث .

(٤) ليس في ب .

(٥) أخرجه البخاري في التهجد باب إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه ٣/٢٨ وفي بدء الخلق باب صفة ابليس وجنوده ٦/٣٢٥ . ومسلم في المسافرين باب من نام الليل اجمع حتى أصبح ٢/٤٣٢ . والنسائي في قيام الليل باب الترغيب في قيام الليل ٣/١٦٦ . وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في قيام الليل ١/٤٢٢ ـ والحديث هنا له اسنادان .

(٦) ليس في ب .

(٧) ر : النبي .

٨٠٨ - حدثنا محمد بن يزيد نا أبو خالد ، قال : ذكر الأعمش نحواً من هذا الحديث ، فقال : ما أرى عيني عمشت إلا من كثرة ما يبول الشيطان في أذني ، وما أظنه فعل هذا قط .

٨٠٩ - حدثنا زياد بن أيوب ، قال : سمعت هشيماً يقول : ما رأيت بالكوفة أحداً أقرأ لكتاب الله ، ولا أجود حديثاً من الأعمش ولا أفهم ولا أسرع إجابة لما يسأل عنه من ابن شبرمة .

٨١٠ - حدثنا[١] أحمد بن زهير نا إبراهيم بن عرعرة ، قال : سمعت يحيى القطان إذا ذكر الأعمش ، قال : كان من النساك ، وكان محافظاً على الصلاة في جماعة ، وعلى الصف الأول ، قال يحيى : وهو علامة الأسلام ، قال[٢] : وكان يجيء يلتمس الحائط حتى يقوم في الصف الأول .

٨١١ - حدثنا علي بن سهل ، قال : سمعت عفان يقول : قال أبو معاوية الضرير كنت قد حفظت عن الأعمش حديثه ، وكان يحدثنا بالحديث ، ويدع الأسناد يبترها عليهم فكنا إذا قمنا من عنده أمليتها أنا عليهم قلت له كان يوسف السمتي منهم ؟ ،قال : نعم قلت كان عبد الواحد منهم ؟ قال لا .

٨١٢ - حدثنا علي بن سهل[٣] نا عفان نا أبو عوانة ، قال : جاء رقبة إلى الأعمش فسأله عن شيء فكلح في وجهه ، فقال له رقبة : أما والله ما علمتك لدائم القطوب سريع الملال مستخفاً بحق الزور لكأنما تسعط الخردل إذا سئلت الحكمة .

٨١٣ - حدثنا علي بن سهل[٣] نا عفان نا أبو عوانة ، قال : كانت للأعمش

---

(١) ب : حدثني .

(٢) ليس في ب .

(٣) ب : سهيل .

عندي بضاعة ، فكنت آتيه فأقول له ربحت لك كذا وكذا ، وربحت لك كذا وكذا وما حركتها ، قال عفان : فكانوا يهبون له .

٨١٤ ـ حدثنا[1] محمد بن هارون نا نعيم بن حماد نا سفيان عن عاصم قال : سمعت القاسم أبا عبد الرحمن يقول : ما أحد أعلم بحديث ابن مسعود من الأعمش .

٨١٥ ـ قال ونا نعيم بن حماد ، قال : سمعت ابن المبارك يقول : سمعت الأعمش يحلف أن لا يحدثني ويقول لا أحدث قوماً وهذا التركي فيهم .

٨١٦ ـ قال نعيم سمعت ابن عيينة يقول سمعت الأعمش يقول ليس بيننا وبين القوم إلا ستر .

٨١٧ ـ (حدثنا محمد بن هارون)[2] نا نعيم قال سمعت جريراً يقـول كنا نرقعها عند الأعمش ولم يكن فينا أحفظ من أبي معاوية .

٨١٨ ـ حدثنا محمود بن غيلان ، قال : قال أبـو نعيم سمعت الأعمش يقول لأبي معاوية أما أنت فقد ربطت رأس كسيك .

٨١٩ ـ حدثنا محمود نا وهب قال : كان شعبة يجيء إلىٰ أبي وهو على حمار فيقول كيف سمعت الأعمش يحدث كذا وكذا ؟ فيقول أبي كذا وكذا ، فيقول شعبة هكذا والله سمعت الأعمش يحدث به ، ثم يضرب حماره فيذهب .

٨٢٠ ـ حدثنا محمود نا يحيى بن آدم نا حفص بن غياث ، قال : سمعت الأعمش يقول كنت إذا خلوت بأبي إسحاق حدثنا بحديث عبد الله غضاً ليس عليه غبار .

---

(١) ب : حدثني .

(٢) ليس في ب .

٨٢١ ـ حدثنا أحمد بن عمران الأخنسي ، قال : سمعت عبد الله بن داود يقول : نا الأعمش ، قال : قال لي إبراهيم احفظ عليّ حديث شقيق .

٨٢٢ ـ قال وسمعت انا خالد ، قال : نا الأعمش ، قال : كان إبراهيم صيرفياً في الحديث .

٨٢٣ ـ حدثنا أبو سعيد نا ابن[١] إدريس قال : سألت الأعمش عن حديث ، فقال : لا أجيبك إلى[٢] الأضحى ، قال فقلت له[٣] لا آتيك إلى[٤] الأضحى فمكثت حتى حان[٥] وقتي ووقته ثم أتيت المسجد فلم أكلمه ، وجلست ناحية وحوله جماعة ، وابنه يكتب في الأرض سلوه عن كذا سلوه عن كذا ، وإذا[٦] دخل رجل لم يسلم فإذا[٧] أراد أن يبزق خرج فقلت يابا محمد ما هذا الذي حدث في مجلسك ، قال ابن إدريس ؟ قلت نعم . فسلّم علي سلاماً لم يكن يسلّمه على قبل ذلك ،وساءلني[٨]مساءلة[٩] لم يكن يسألني عنها قبل ذلك ، قال : فكان[١٠] يعجبه أن تكون للعربي مرارة .

٨٢٤ ـ حدثنا أبو سعيد نا أبو خالد الأحمر قال : أتيت منزل الأعمش

---

(١) ب : أبو .
(٢) ب : الا .
(٣) ليس في ب .
(٤) ب : الا .
(٥) ب : جاز .
(٦) ب : فاذا
(٧) ب : واذا .
(٨) ب : وسألني .
(٩) ب : مسائل
(١٠) ب : وكان

موته ، فقلت : أين أنت يا عميرة أمرأة الأعمش ، أين أنت يا هود إبنه ، أين غطاريف العرب الذي كانوا يأتون هذا المسجد .

٨٢٥ ـ حدثنا أبو سعيد نا أبو خالد ، قال : كنا عند الأعمش فسألوه عن حديث ، فقال لابن المختار : ترى أحداً من أصحاب الحديث ، قال : فغمض عينه قال [١] ما أرى أحداً يا أبا محمد فحدث به .

٨٢٦ ـ حدثنا أبو سعيد نا أبو خالد الأحمر ، قال : سمعت الأعمش يقول : ما ظنكم برجل أعور عليه قباء ومحلفة موردة جالساً مع الشرط يعني إبراهيم .

٨٢٧ ـ حدثنا أبو سعيد نا ابن إدريس عن الأعمش ، قال : كان طلحة يقرأ عليّ فإذا أخذت عليه الحرف ، قال : هكذا قرأنا .

٨٢٨ ـ حدثنا أبو سعيد نا محمد بن يحيى بن الحارث الجعفي عن حفص ابن غياث قال : قيل للاعمش أيام زيد لو خرجت ، قال : ويلكم والله ما أعرف أحداً أجعل عرضي دونه ، فكيف أجعل ديني دونه .

٨٢٩ ـ حدثنا أبو سعيد نا ابن نمير عن الأعمش ، قال : كنت آتي مجاهداً ، فيقول : لو كنت أطيق المشي لجئتك .

٨٣٠ ـ حدثنا أبو سعيد نا محمد بن يحيى نا[٢] حفص ، قال : ما رأيت أحداً قط أحسن قياداً لأعمى من الأعمش لأبي معاوية .

٨٣١ ـ حدثنا[٣] عمر بن أبي الرطيل عن النضر[٤] ابن إسماعيل قال :

---

(١) ب : عينيه وقال .

(٢) ب : ونا .

(٣) ب : وحدثني .

(٤) ب : النظر .

سـألت الأعمش عن حديث ، فقـال : من فـراخ[1] البـر أنت أو من فـراخ[1] الأجام ؟ قلت من فراخ[1] ، البرقال سل حاجتك .

٨٣٢ ـ حدثنا محمد بن يزيد نا أبو بكر بن عياش نا مغيرة ، قال : لما مات إبراهيم إختلفت إلى الأعمش في الفرائض .

٨٣٣ ـ حدثنا أحمد (بن إبراهيم)[2] نا أبو نعيم ، قال : مات الأعمش سنة ثماني[3] وأربعين .

٨٣٤ ـ حدثنا الرمادي ، قال : مات الأعمش سنة ثمان وأربعين (يعني ومائة)[4] وسِنُّهُ ثمان وثمانون .

٨٣٥ ـ حدثنا صالح نا علي : قال : سمعت يحيى يقول كان الأعمش يخضب خضاباً خفيفاً .

٨٣٦ ـ حدثنا صالح نا علي ، قال : سمعت يحيى يقول : حدثنا شعبة ، قال : رآني الأعمش يوماً وأنا أحدث ، قال : ويحك أو ويلك يا شعبة ، لا تعلق الدر في أعناق الخنازير .

٨٣٧ ـ حدثنا أبو خيثمة نا ابن[5] نمير عن الأعمش ، قال : قال لي مجاهد لو كنت أطيق المشي لجئتك .

٨٣٨ ـ حدثنا ابن زنجـويه نـا نعيم بن حماد ، نـا عيسى بن يونس عن

---

(١) ب : قراح .
(٢) ليس في ب .
(٣) ب ، ر : ثمان .
(٤) ليس في ر .
(٥) ب : أبو .

الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس ، قال : الاستثناء ولو إلى سنتين فقيل[1] للأعمش سمعته من مجاهد ؟ قال : لا ، حدثني ليث بن أبي سليم ترى ذهب كسائي هذا .

٨٣٩ ـ حدثنا[2] أبو بكرنا نعيم نا عيسى بن يونس عن الأعمش ، قال :إني لأسمع الحديث فأنظر ما يؤخذ منه فآخذه وأدع سائره .

٨٤٠ ـ حدثنا أبو بكر بن زنجويه نا الحميدي نا سفيان نا عمر بن سعيد وغيره عن الأعمش ، قال : أتيت الشعبي في شيء يسير ، فقال لي : مثلك يأتي في مثل هذا ؟ .

شعبة عن منصور بن المعتمر[3] :

٨٤١ ـ حدثنا[4] علي (بن الجعد)[5] أنا شعبة أنا منصور بن المعتمر ، قال سمعت ربعيا يقول : سمعت علياً رضي الله عنه ، يقول : سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : لا تكذبوا عليّ فإنه من يكذب علي يلج النار .

---

(١) ب : قيل .

(٢) ب : حدثني .

(٣) أبو عتاب الكوفي ثقة ثبت (تقريب ٢/٢٧٦ ، تهذيب ١٠/٣١٢ ، التاريخ الصغير ٢/٢٨ ، والتاريخ الكبير ٧/٣٢٢ ، ٣٤٦ ، التذكرة ١/١٤٢) .

(٤) أخرجه البخاري في العلم باب اثم من كذب على النبي ﷺ ١/١٩٩ ، عن ابن الجعد . ومسلم في مقدمة صحيحه باب تغليظ الكذب على الرسول ١/٥٣ . والترمذي في العلم باب في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ ٧/٤١٩ ، وقال حسن صحيح . وابن ماجة في المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ ١/١٣ .

(٥) من ب .

٨٤٢ ـ حدثنا(١) علي (بن الجعد)(٢) أنا شعبة عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن النذر ، وقال أنما يستخرج به من البخيـل أظن علياً ، قال : من البخيل .

٨٤٣ ـ حدثنا(٣) علي أنا شعبة عن منصور ، قال : سمعت ربعياً يحدث عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ ، قال : إن مما أدرك من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت .

٨٤٤ ـ وبه(٤) عن منصور قال : سمعت مجاهداً يحدث عن ابن عباس ، قال : لما فتح رسول الله ﷺ مكة صام حتى أتى عسفان ، قال : ثم أتي بقدح من لبن فشرب وأفطر ، قال ابن عباس : من شاء صام ومن شاء أفطـر .

٨٤٥ ـ وبه(٥) عن مجاهد عن رجل من ثقيف ، يقال له الحكم أو أبـو

---

(١) اخرجه البخاري في القدر باب القاء العبد النذر الى القدر ٤٩٩/١١ وفي الايمان والنذور باب الوفاء بالنذر ٥٧٥/١١ ، ٥٧٦ . ومسلم في النذر باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً من قضاء الله ١٧٨/٤ . وأبو داود في الايمان باب كراهية النذر ١٠٩/٩ . والنسائي في الأيمان باب النهي عن النذر ١٥/٧ . وابن ماجه في الكفارات باب النهي عن النذر ٦٨٦/١ .

(٢) من ب .

(٣) أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء الباب الذي بعد حديث الغار ٥١٥/٦ وفي الأدب باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت ٥٢٣/١٠ . وأبو داود في الادب باب في الحياء ١٥٣/١٣ . وابن ماجة في الزهد باب الحياء ١٤٠٠/٢ . وأبو مسعود هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الانصاري البدري .

(٤) أخرجه البخاري في الصوم باب من افطر في السفر ليراه الناس ١٨٦/٤ . ومسلم في الصيام باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر ١٧٤/٣ ، وفي اسناد الشيخين مجاهد عن طاووس عن ابن عباس ولا يقدح ذلك فيما هنا فقد ذكر ابن حجر ذلك وبين أن مجاهدا رواه عن طاووس عن ابن عباس ورواه عن ابن عباس وكذا ابو داود في الصيام باب الصوم في السفر ٤١/٧ . والنسائي في الصيام باب ذكر الاختلاف على منصور ١٥٥/٤ .
وفي النسخة ب ذكر الاسناد كاملاً في هذا وفي الاربعة التي بعده .

(٥) أخرجه الحاكم ١٧١/١ عن سفيان ابن الحكم أو الحكم ابن سفيان ، وقال صحيح على شرط =

الحكم أنه رأى رسول الله ﷺ ، توضأ ثم أخذ حفنة من ماء فقال بها هكذا يعني إنتضح بها .

٨٤٦ ـ وبه[١] عن منصور والأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن ابن عباس رفعة منصور ، ولم يرفعه الأعمش الى النبي ﷺ ، قال : لو أن أحدهم أو أحدكم إذا أتى أهله ، قال : اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني ، فان كان بينهما ولد لم يضره الشيطان أو لم يسلط عليه .

٨٤٧ ـ وبه[٢] عن منصور ، قال : سمعت سالماً (بن أبي الجعد)[٣] يحدث عن أبي سلمة عن أم سلمة ، قالت : كان النبي ﷺ لا يصوم شهراً كاملاً إلا شعبان فإنه كان يصله برمضان أو إلى رمضان .

= الشيخين ، وإنما تركاه للشك فيه ، وليس ذلك مما يوهنه قلت : لا يوهنه لان الشك وقع في اسم الصحابي وكلهم عدول . وأخرج الترمذي له شاهداً عن أبي هريرة في الطهارة باب ما جاء في النضح بعد الوضوء ١٦٧/١ ، ثم قال وفي الباب عن أبي الحكم ابن سفيان وهذا مما يؤيد أن الصحابي هو أبو الحكم ثم بين أن الاضطراب في سفيان بن الحكم أو الحكم بن سفيان كما عند الحاكم ونقل صاحب تحفة الاحوذي عن ابن المديني والبخاري وأبي حاتم أن الصحيح الحكم ابن سفيان . وأبو داود في الطهارة باب في الانتضاح ٢٨٥/١ ، ٢٨٦ . وابن ماجة في الطهارة باب ما جاء في النضح بعد الوضوء ١٥٧/١ عن الحكم ابن سفيان الثقفي بدون شك .

(١) أخرجه البخاري في الوضوء باب التسمية على كل حال وعند الوقاع ٢٤٢/١ وفي غير هذا الموضع ومسلم في النكاح باب ما يستحب ان يقوله عند الجماع ٦٠٨/٣ . والترمذي في النكاح باب ما جاء في ما يقول : إذا دخل على أهله ٢١٤/٤ ، وقال حسن صحيح . وأبو داود في النكاح باب في جامع النكاح ١٩٧/٦ ، وابن ماجة في النكاح باب ما يقـول الرجـل إذا دخلت عليه أهله ٦١٨/١ .

(٢) أخرجه الترمذي في الصوم باب ما جاء في وصال شعبان برمضان ٤٣٤/٣ وقال حسن . وأبو داود في الصوم باب في من يصل شعبان برمضان ٤٥٩/٦ . والنسائي في الصيام باب حديث أبي سلمة في ذلك ـ التقدم قبل شهر رمضان ـ ١٢٣/٤ وفي الباب الـذي يليه وفي بـاب صوم النبي ﷺ ١٧٠/٤ وابن ماجة في الصيام باب ما جاء في وصال شعبان برمضان ٥٢٨/١ .

(٣) من ب .

٨٤٨ ـ وبه[١] عن منصور ، قال : سمعت سعيد بن جبير ، قال : سألت ابن عباس عن قوله عز وجل : « ومن يقتل مؤمناً متعمداً » قال لا توبة له . وسألته عن قوله : « والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله ، إلا بالحق ولا يزنون » . قال هذا في أهل الجاهلية .

٨٤٩ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن منصور ، قال : كان إبراهيم لا يكره الكلام في الأذان ولا في الحمّام .

٨٥٠ ـ حدثنا عمي عن أبي عبيد قال : منصور بن المعتمر (أبو عتاب)[٣] السلمي الكوفي من بني بهثة بن سليم من رهط العباس بن مرداس ومجاشع بن مسعود السلميان .

٨٥١ ـ حدثنا ابراهيم بن عبد الله (القصار الكوفي)[٤] أنا مصعب بن المقدام عن زائدة بن قدامة ، قال : قلت لمنصور بن المعتمر اليوم الذي أصوم فيه أقع في الأمراء قال : لا قلت فأقع فيمن يتناول (أبا بكر)[٥] وعمر ؟ قال : نعم .

٨٥٢ ـ حدثنا صالح نا علي ، قال : سمعت يحيى سئل أي أصحاب

---

(١) أخرجه البخاري في التفسير باب « والذين لا يدعون مع الله اله آخر » ٤٩٣/٨ ، وفي باب « الا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات . . » الآية ص ٤٩٥ . ومسلم في التفسير ٥/٨٧٥ . والنسائي في تحريم الدم باب تعظيم الدم ٧/٧٩ ، وفي القسامة باب ما جاء في كتاب القصاص من المجتبي مما ليس في السنن ٨/٥٦ .

(٢) أخرج ابن ابي شيبة ١/٢١٢ عن ابراهيم أنه كره أن يتكلم المؤذن في أذانه حتى يفرغ وأخرج عبد الرزاق ١/٤٦٨ عن ابراهيم ، أنه قال : كانوا يكرهون للمؤذن إذا أخذ في أذانه أن يتكلم حتى يفرغ .

(٣) ب : أبو غياث .

(٤) ب : الكوفي القصار .

(٥) ب : ابو بكر .

إبراهيم أحب إليك ، قال : إذا جاءك عن منصور فقد ملأت يديك لا تريد غيره .

٨٥٣ ـ قال وسمعت[١] يحيى يقول : قال سفيان كنت لاأحدث الأعمش عن أحد إلا رده فإذا قلت منصور سكت .

٨٥٤ ـ حدثنا ابن زنجويه ، قال : سمعت إبراهيم بن مهدي ، قال : سمعت أبا الأحوص قال : قالت إبنة لجار منصور بن المعتمر ، يا أبة أين الخشبة التي كانت في سطح منصور قائمة ؟ قال : يا بنية ذاك منصور كان يقوم الليل .

٨٥٥ ـ حدثنا أبو سعيد نا أبو بكر بن عياش ، قال : رأيت منصوراً إذا قام في الصلاة عقد لحيته في صدره .

٨٥٦ ـ حدثنا أبو سعيد نا عبد الله بن الأجلح ، قال : رأيت منصوراً أحسن الناس قياماً في صلاة[٢] .

٨٥٧ ـ قال : وكان منصور يخضب بالحناء .

٨٥٨ ـ حدثنا محمد بن إسحاق ، قال : قال ابن نمير : مات منصور بن المعتمر أبو عتاب سنة ثلاث وثلاثين .

٨٥٩ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم عن أبي نعيم ، قال : مات منصور بعد ما قدم السودان .

---

(١) ب : سمعت .

(٢) ب : الصلاة .

(شعبة عن)[1] عطاء بن السائب[2] :

٨٦٠ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ ، أنه أتى بقصعة من ثريد ، فقال : كلوا من جوانبها ، ولا تأكلوا من وسطها ، فان البركة تنزل في وسطها .

٨٦١ ـ وبه[4] عن عطاء ابن السائب ، قال : سمعت رجلاً من آل أبي عقيل ، يقال له أبو حفص ابن عمرو ، يحدث عن يعلي بن مرة ، أن النبي ﷺ رأى عليه خلوقاً ، فقال لك أمرأة؟ قال: لا قال (فاذهب فاغسله)[5] ، ثم اغسله ثم إغسله ، ثم لا تعد .

٨٦٢ ـ حدثنا أحمد بن زهير ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول كل شيء من حديث عطاء ابن السائب ضعيف إلا ما كان من حديث شعبة وسفيان وحماد بن سلمة .

---

(١) ليس في ب .

(٢) عطاء ابن السائب بن يزيد بن مالك أبو محمد ويقال أبو زيد ، ويقال ابو يزيد ، ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي من سمع منه قديماً فسماعه صحيح ـ من هؤلاء شعبة ـ واختلط بآخره (تقريب ٢٢/٢ تهذيب ٢٠٣/٧) .

(٣) أخرجه ابن حبان ص ٣٢٨ . والترمذي في الاطعمة باب ما جاء في كراهية الاكل من وسط الطعام ٥٢٤/٥ ، وقال حسن صحيح . وأبو داود في الاطعمة باب في الاكل من أعلى الصفحة ٢٤٦/١٠ . وابن ماجة في الاطعمة باب النهي عن الأكل من ذروة الثريد ١٠٩٠/٢ .

(٤) أخرجه احمد ١٧١/٤ ، ١٧٣ ، عن أبي عمرو بن حفص أو أبي حفص بن عمرو . وفي طرق أخرى في نفس الصفحة حفص بن عبد الله وأخرجه أيضاً في ص ١٧٣ ، وفي طريق عن عبد الله بن حفص وفي أخرى سمعت ابا حفص بن عمرو او ابا عمرو بن حفص الثقفي . وأخرجه الطحاوي في مناسك الحج باب التطيب عند الاحرام ١٢٨/٢ عن ابي حفص بن عمرو . هذا ولقد ذكر الاسناد كاملاً في النسخة ب .

(٥) ب : اذهب اغسله .

٨٦٣ ـ حدثنا صالح نا علي ، قال : قلت ليحيى بن سعيد ما حدث سفيان وشعبة عن عطاء بن السائب صحيح هو ؟ قال نعم ، إلا حديثين كان شعبة يقول سمعتهما بآخرةٍ عن زاذان .

٨٦٤ ـ قال يحيى : وما سمعت أحداً من الناس يقول في عطاء بن السائب شيئاً قط في حديثه القديم .

٨٦٥ ـ قال وشهد عطاء بن السائب الجماجم[1] ، حدثنا أبو سعيد ناطلق ابن غنام عن قيس بن الربيع عن عطاء (بن السائب)[2] ، قال : شهدت الجماجم ، فرأيت رجلاً في السلاح ما يظهر منه إلا عينه ، فجاء سهم فأصاب عينه فقتله ، ورأيت رجلاً حاسراً في وسطه منطقة ، فرمى فأصابه سهم ، فأصاب منقطته ثم نبا عنها .

٨٦٦ ـ حدثنا صالح نا علي ، قال : سمعت سفيان عن بعض أصحابه ، قال : كان أبو اسحاق يسألنا عن عطاء بن السائب ، ويقول إنه من البقايا ، قال سفيان : وكان عطاء أكبر من عمرو بن مرة .

٨٦٧ ـ حدثنا أبو سعيد حدثنا عبد الله بن الأجلح ، قال : رأيت عطاء بن السائب أبيض الرأس واللحية .

٨٦٨ ـ وبلغني أن كنية عطاء بن السائب أبو زيد .

الأسود بن قيس[3] :

٨٦٩ ـ حدثنا[4] علي أخبرنا شعبة وزهير وشريك عن الأسود بن قيس ،

---

(١) وقعة بين الحجاج وابن الاشعث سنة (٨٢) ، (تاريخ الطبري ٣٤٦/٦ الكامل ٤٦٧/٤) .
(٢) ليس في ب ، ر .
(٣) العبدي العجلي الكوفي ثقة (تقريب ٧٦/١) .
(٤) أخرجه البخاري في العيدين باب كلام الامام والناس في خطبة العيد ٤٧٢/٢ وفي غير هذا =

قال : حدثنا جندب ، قال : شهدت الأضحى مع رسول الله ﷺ ، فلم يعد أن صلى ، فإذا لحوم أضاحي قد ذبحت فقال : إن نسكنا بعد صلاتنا فمن كان ذبح قبل أن يصلي فليعد مكانها ، ومن لم يكن ذبح فليذبح باسم الله .

شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر[1] :

٨٧٠ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، قال : سمعت أبي يحدث عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير عن النبي ﷺ ، أنه كان يقرأ[3] في صلاة الجمعة ، بسبح اسم ربك الأعلى ، وهل أتاك حديث الغاشية ؟ قال : وربما إجتمع العيدان فقرأ بهما فيهما جميعاً .

٨٧١ ـ وبه[4] عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه أن خالداً[5] ، كان عاملاً على البصرة أهدي إلى مسروق ثلاثين ألفاً وهو يومئذ محتاج فلم يقبلها .

٨٧٢ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن مسروق ،

= الموضع . ومسلم في الاضاحي باب وقتها ٤/٦٢٦ ، ٦٢٧ ، ٦٢٨ . والنسائي في الضحايا باب ذبح الناس بالمصلي ٧/١٨٨ وفي باب ذبح الاضحية قبل الامام ص ١٩٧ . وابن ماجة في الاضاحي باب النهي عن ذبح الأضحية قبل الصلاة ٢/١٠٥٣ .

(١) الاجدع الهمداني ثقة (تقريب ١/٤٢) .

(٢) أخرجه مسلم في الجمعة باب ما يقرأ في صلاة الجمعة ٢/٥٢٩ ، والترمذي في العيدين باب القراءة في العيدين ٣/٧٦ ، وقال حسن صحيح . وأبو دادو في أبواب الجمعة باب ما يقرأ به في الجمعة ٣/٤٧٢ . والنسائي في الجمعة باب ذكر الاختلاف على النعمان ابن بشير في القراءة في صلاة الجمعة ٣/٩٢ .

(٣) ب : يقول .

(٤) ذكر الاسناد في ب .

(٥) في (أ) بخط يخالف الاصل « القسرى » .

أنه كان لا يأخذ علي القضاء أجراً ، ويتأول هذه الآية : ﴿ إن الله إشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ﴾ .

محمد بن مرة[1] ومسلم الأعور[2] :

٨٧٣ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن محمد بن مرة عن محمد بن سعيد ، قال : رأيت ابن عمر يوم عرفة وهو يأكل .

٨٧٤ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة نا[5] مسلم الأعور قال : سمعت أنسا يحدث عن النبي ﷺ ، أنه كان يعود المريض ويتبع الجنازة ويجيب دعوة المملوك ويركب الحمار .

٨٧٥ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة نا مسلم الأعور ، قال : سمعت أنسا يحدث ، قال : لقد رأيته يعني النبي ﷺ يوم خيبر على حمار خطامه ليف .

٨٧٦ ـ حدثنا صالح نا علي ، قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : قال حفص بن غياث حدثنا يوماً مسلم الأعور يحدث عن إبراهيم فقلت[7] إبراهيم

---

(١) محمد ابن مرة القرشي ثقة (تهذيب ٩/٤٣٥) .

(٢) مسلم بن كيسان الضبي الملائي الاعور ضعيف (تقريب ٢/٢٤٦ ، تهذيب ١/١٣٥) .

(٣) أخرج عبدالرزاق ٤/٢٨٤ عن ابن عمر انه كان يكره صيام يوم عرفة .

(٤) أخرجه الترمذي في الجنائز الباب الذي بعد ما جاء في قتلى أحد ٤/٩٧ ، وقال هذا الحديث لا نعرفه الا من حديث مسلم عن أنس ومسلم الاعور يضعف وهو مسلم ابن كيسان الملائي . وابن ماجة في الزهد باب البراءة من الكبر والتواضع ٢/١٣٩٨ وفي اسناده مسلم الاعور وقد تقدم بيان حاله .

(٥) ب : اخبرنا .

(٦) أخرجه ابن ماجة جزءاً من الحديث المتقدم وتخريجه هناك .

(٧) ب : لا .

عن من ؟ قال : عن علقمة . قلت : علقمة عن من ؟ قال عن عبد الله . قلت : عن[1] عبد الله عن من ؟ قال : عن عائشة .

أبو فروة الهمداني[2] :

٨٧٧ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن أبي فروة الهمداني ، قال : سمعت أبا عمرو الشيباني ، قال : كان عبد الله رخص في الصرف .

٨٧٨ ـ حدثنا ابن زنجويه نا الحميدي نا سفيان ، قال : كانت قيلة التي أدركت النبي ﷺ أم أبي فروة .

٨٧٩ ـ حدثنا محمد بن إسحاق ، قال : قال أحمد ابن حنبل[4] وأبو خيثمة أبو فروة مسلم بن[5] سالم وأبو فروة الذي يروي عن أبي الأحوص عروة بن الحارث[6] .

٨٨٠ ـ حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول ، أبو فروة الأكبر هو عروة بن الحارث .

---

(١) ليس في ب .

(٢) هذا العنوان من ب . وأبو فروة هو عروة ابن الحارث الكوفي وهو الاكبر الثقة (تهذيب ١٧٨/٧) .

(٣) أبو عمرو الشيباني هو سعد ابن اياس ثقة مخضرم (تقريب ١/٢٨٦ تهذيب ٤٦٨/٣) .
وعبد الله هو ابن مسعود .
والصرف بيع النقد بالنقد وهو جائز إذا كان حالا أما مؤجلاً فقد ورد النهي عنه تصريحا في المرفوع أخرجه البخاري في البيوع بيع الورق بالذهب نسيئة ٤/ ٣٨٢ عن البراء بن عازب وزيد بن أرقم قالا نهى رسول الله ﷺ عن بيع الذهب بالورق دينا .

(٤) في ب زيادة « وأبو خيثمة أخبر سلوه » وهذه الزيادة غير واضحة (لـ ٣٩ ب س ٧) .

(٥) ب : أبي .

(٦) هذا عكس ما في التهذيب ١٠ / ١٣٠ ففيه أن الذي يروي عن أبي الاحوص هو مسلم بن سالم النهدي أبو فروة الاسفر أما عروة بن الحارث ١٧٨/٧ فلم يذكر له رواية عن أبي الاحوص .

شعبة عن سفيان الثوري :

٨٨١ ـ حدثناعلي أنا شعبة عن سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم ، قال : كانوا يسلمون على النساء .

٨٨٢ ـ وبه[١] عن إبراهيم كره أجر المعلم .

شعبة عن اسماعيل بن رجاء[٢] :

٨٨٣ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة نا إسماعيل بن رجاء ، قال : سمعت أوسا ، قال : حدثنا أبو مسعود الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله (عز وجل)[٤] وأقدمهم قراءة[٥] فإن كانت قراءتهم سواء فليؤمهم أقدمهم هجرة فإن كانت هجرتهم سواء فليؤمهم أكبرهم سناً (ولا تؤم رجلا)[٦] في سلطانه ولا في أهله ولا تجلس على تكرمته إلا باذنه أو يأذن لك .

٨٨٤ ـ حدثنا أبو الأشعث ، حدثنا أبو زيد الهروي حدثنا شعبة عن إسماعيل بن رجاء بإسناده مثله . قال شعبة : هذا ثلث رأس مالي .

٨٨٥ ـ ولم يلق الثوري إسماعيل بن رجاء أخبرنا بذلك صالح (عن علي

---

(١) ذكر الاسناد في ب وهذ الاثر اخرجه عبدالرزاق ٨/ ١١٤ . وذكره في المحلي ٨/ ١٩٥ .

(٢) ابو اسحاق الكوفي ثقة (تهذيب ١/٢٩٦ تقريب ١/ ٦٩) .

(٣) اخرجه مسلم في المساجد باب من أحق بالامامة ٢/٣١٧ والترمذي في الصلاة باب من أحق بالامامة ٢/ ٣٠ ، وقال حسن صحيح . وأبو داود في الصلاة باب من احق بالامامة ٢/ ٢٨٩ . والنسائي في الامامة باب من أحق بالامامة ٢/ ٥٩ . وابن ماجه في الصلاة باب من احق بالامامة ١/٣١٣ .

وأوس هو ابن ضمعج .

(٤) من ب .

(٥) ب : هجرة .

(٦) ب : ولا يؤم رجل .

عن يحيى بن سعيد)[1] ، وقد روى الأعمش عن إسماعيل بن رجاء .

٨٨٦ ـ حدثنا أبو خيثمة وأبو سعيد ، قالا : نا ابن[2] فضيل عن الأعمش ، قال : كان إسماعيل بن رجاء يجمع الصبيان ثم يحدثهم .

٨٨٧ ـ حدثنا ابن زنجويه ، نا الحميدي نا سفيان ، قال : حفظناه من الأعمش ولم نجده ها هنا بمكة عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبي مسعود عن النبي ﷺ ، وذكر الحديث .

٨٨٨ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا شبابة نا شعبة ، وذكر عنده أوس بن ضمعج ، قال : والله ما أراه كان إلا شيطاناً يعني لجودة حديثه .

٨٨٩ ـ وقد روى المسعودي أيضاً عن إسماعيل بن رجاء :

حدثنا به زهير بن محمد نا يعلي وعبد الله بن يزيد ، قالا : نا المسعودي عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبي مسعود عن النبي ﷺ نحوه .

٨٩٠ ـ ورواه السدي عن أوس حدثنيه :

سريج بن يونس حدثنا الحسن بن يزيد الأصم[3] عن إسماعيل بن رجاء ، والسدي عن أوس بن ضمعج عن أبي مسعود عن النبي ﷺ . نحوه .

٨٩١ ـ حدثنا أبو سعيد ، قال : قال أبو نعيم كان أوس (بن ضمعج)[4] حضرمياً .

---

(١) ليس في ب .

(٢) ب : أبو .

(٣) ب : والسدي .

(٤) من ب .

شعبة عن حيّان الأزدي[1] :

٨٩٢ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن حيان[3] الأزدي ، قال : سمعت ابن عمر ، قال له رجل إمامنا يطيل الصلاة ، قال : كانتا ركعتان من صلاة رسول الله ﷺ أخف من ركعة من صلاته .

٨٩٣ ـ قال ولم يلق الثوري حيان الأزدي .

أخبرنا بذلك صالح عن علي بن المديني عن يحيى بن سعيد .

٨٩٤ ـ قال علي وهو حيان بن إياس .

شعبة عن عاصم ابن عبيد الله[4] :

٨٩٥ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر عن أبيه ، أن أمرأة من بني فزارة تزوجت رجلاً على نعلين فرفع ذلك إلى النبي ﷺ ، فقال لها أرضيت لنفسك نعلين ؟ قالت إني رأيت ذلك ، قال : وأنا أرى ذلك .

---

(١) هو حيان بن اياس البارقي ، وثقه ابن حبان (تعجيل المنفعة ص ٧٥) .
(٢) اخرجه الطيالسي ١/١٣٢ .
(٣) ب : حنان .
(٤) عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ضعيف (تقريب ١/٣٨٤ ، تهذيب ٥/٤٦) .
(٥) أخرجه الترمذي في النكاح باب مهور النساء ٤/٢٥٠ ، وقال حسن صحيح وانتقد الائمة تصحيحه بسبب وجود عاصم بن عبيد الله وقد تقدم بيان حاله . وابن ماجه في النكاح باب صداق النساء ١/٦٠٨ ، وفي اسناده عاصم . وأحمد ٣/٤٤٥ ، ٤٤٦ ، وفي اسناده ايضاً عاصم .
فالحديث ضعيف بل نقل في الجوهر النقي عن أبي حاتم الرازي ٧/٢٣٩ انه منكر .

٨٩٦ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن عاصم بن (عبيد الله[٢])، قال: سمعت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يقول: من صلى عليّ صلاة صلت عليه الملائكة ما صلى علي فليقل العبد من ذلك أو ليكثر.

٨٩٧ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن عاصم بن عبيد الله، قال: سمعت سالماً يحدث عن ابن عمر قال: كان رأس عمر على فخذي في مرضه الذي مات فيه، فقال لي: ضع رأسي على لارض فقلت: وما عليك كان على فخذي أم[٤] على الأرض، قال: ضعه على الأرض، لا أم لك، قال: فوضعته على الأرض، فال: ويلي وويل أمي[٥] إن لم يرحمني ربي (عز وجل)[٦].

شعبة عن أبي جعفر الفراء[٧]:

٨٩٨ ـ حدثنا[٨] علي أنا شعبة عن أبي جعفر الفراء، قال: عملت طعاماً

---

(١) أخرجه ابن ماجة في الصلاة باب الصلاة على النبي ﷺ ١/٢٩٤ ونقل محققه من الزوائد أن اسناده ضعيف لان عاصم بن عبيد الله، قال فيه البخاري وغيره منكر الحديث والطيالسي ١/٢٥٩ وفي اسناده عاصم وأخرج عبد الرزاق نحوه ٢/٢١٥ وليس فيه عاصم وذكره في الدر وعزاه لعبد الرزاق وابن أبي شيبة والطبراني والحاكم في الكني.

(٢) ب: عبد الله.

(٣) اخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٣٦٠ وأبو نعيم في الحلية ١/٥٢ عن ابن الجعد وابن المبارك في الزهد ص ١٤٦.

(٤) أ: أو.

(٥) أ: لأمي.

(٦) ليس في ب.

(٧) مشهور بكنيته مختلف في اسمه قيل اسمه كيسان وقيل سلمان وقيل زياد وهو ثقة (تهذيب ١٢/٥٧).

(٨) حديث مرسل اخرجه الترمذي متصلاً في الصيام باب ما جاء في اجابة الصائم الدعوة ٣/٤٩٣ عن أبي هريرة. وكذا أبو داود في الصوم باب في الصائم يدعى الى وليمة ٧/١٣١.

فدعوت عبد الله بن شداد بن الهاد فجاء وهو صائم ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ ، قال : من دعى الى طعام فليجب ، فإن كان مفطر فليطعم ، وإن كـان صائماً ، فليدع بالبركة .

شعبة عن حبيب بن زيد الأنصاري[1] :

٨٩٩ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن حبيب بن زيد [3] الأنصاري ، قال : سمعت مولاةً لنا يقال لها ليلى ، تحدث عن جدته[4] أم عمارة بنت كعب ، أن رسول الله ﷺ دخل عليها فدعت له بطعامٍ ، فدعاها لتـأكل ، فقـالت : إني صائمة ، فقال : إن الصائم إذا أكل عنده صلت عليه الملائكة حتى يفرغوا .

شعبة عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي[5] :

٩٠٠ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ،

---

(١) هو حبيب بن زيد ـ وذكر يزيد في (أ) وأبي زيد في (ب) خطأ ـ ابن خلاد الانصاري المدني ثقة (التهذيب ٢/١٨٣) .

(٢) أخرجه الترمذي في الصوم باب ما جاء في فضل الصائم إذا أُكـل عنده ٣/٤٩٧ وقـال حسن صحيح . وابن ماجة في الصيام باب في الصائم إذا أكل عنده ١/٥٥٦ . وأحمد ٦/٤٣٩ . وليلى ترجمتها في التهذيب ١٢/٤٩٠ والتقريب ٢/٦٣٥ .

(٣) أ : يزيد ، والصواب ما اثبته من ب .

(٤) ب : جدتها .

(٥) هو سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى ابو عمرو ويقال أبو عمر الدمشقي (تقريب ١/٣٢٨ تهذيب ٤/٢٠٨) .

(٦) أخرجه الحاكم ١/٤٦٧ وقال صحيح ولم يخرجاه لقلة روايات سليمان بن عبد الرحمن وقد اظهر علي بن المديني فضائله واتقانه ولهذا الحديث شواهد متفرقة باسانيد صحيحةولم يخرجاها ، وأخرجه ايضاً ٤/٢٢٣ من طريقين آخرين وانتقده الذهبي والترمذي في الاضاحي باب ما لا يجوز من الاضاحي ٥/٨١ ، وقال حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبيد بن فيروز عن البراء . وأبو داود في الاضاحي باب مايكره من الضحايا ٧/٥٠٥ . والنسائي في الضحايا ، باب ما نهى عنه =

قال : سمعت عبيد بن فيروز مولى بني شيبان ، قال : سألت البراء ماكره رسول الله ﷺ ، أوما نهى عنه من الأضاحي ، قال : قال رسول الله ﷺ ، ويـدي أقصر من يده أربع لا تجزىء : العوراء البين عورها، والعرجاء البين عرجها ، والمريضة البين مرضها ، والكسيرة التي لا تنقى ، قال : قلت فإني[1] أكره أن يكون في الأذن نقص ، أوفي السن ، أوفي القرن نقص ، قال : إن كرهت شيئاً فدعه ولا تحرمه على أحد .

بقية حديث شعبة عن منصور :

٩٠١ ـ حدثنا[2] علي بن مسلم نا أبو داود عن[3] شعبة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة ، قالت : كنت أُفتل قلائد هدى رسول الله ﷺ غنماً ثم لا يحرم منه شيء .

٩٠٢ ـ حدثنا[4] علي أنا أبو داود أنا شعبة أنا منصور ، قـال : سمعت

من الاضاحي العوراء ١٨٨/٧ ، ١٨٩ والباب الذي يليه ، وابن ماجه في الاضاحي باب ما يكره أن يضحي به ١٠٥٠/٢ ، ونقل في التهذيب ٢٠٩/٤ عن ابن المديني في العلل أنه قال : سليمان لم يسمع من عبيد ابن فيروز لكن يناقض ذلك اخراج الحاكم الحديث عنه عن عبيد وأقره الذهبي وأخرجه غيره كذلك .

ومعنى لا تنقي : لامخ لها لضعفها وهزالها كذا في النهاية ١١١/٥ .

(١) ب : إني .

(٢) أخرجه البخاري في الحج باب من أشعر وقلد بذي الحليفة ثم أحرم ٥٤٢/٣ وفي باب تقليد الغنم ص ٥٤٧ وفي غير هذا . ومسلم في الحج باب استحباب بعث الهدى الى الحـرم لمن يريـد الذهاب بنفسه ٤٥٥/٣ . والترمذي في الحج باب ما جاء في تقليد الغنم ٦٥٤/٣ ، وقال حسن صحيح . وأبوداود في المناسك باب من بعث بهديه وأقام ١٧٩/٥ . والنسائي في الحج فتل القلائد ١٣٣/٥ . وابن ماجة في المناسك باب تقليد البدن ١٠٣٤/٢ .

(٣) ب : نا .

(٤) أخرجه مسلم في باب ثواب المؤمن فيمـا يصيبه من مـرض أو حزن أو نحـو ذلك ٤٣٥/٥ . والترمذي في الجنائز باب ما جاء في ثواب المـريض ٣٩/٤ ، وقال حسن صحيـح . وأحمد ٤٢/٦ ، ١٧٣ ، ١٧٥ وفي غير ذلك .

إبراهيم يحدث عن الأسود ، قال : كنا عند عائشة فسقط فسطاط على إنسان فضحكوا ، فقالت عائشة : لا سخر سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : ما من مسلم يشاك شوكة(١) فما فوقها إلا رفعه الله عز وجل بها درجة وحط عنه خطيئة .

٩٠٣ ـ حدثنا(٢) علي نا أبو داود أنا شعبة عن منصور عن إبراهيم عن(٣) الأسود عن عائشة ، قالت : كنت بين يديّ رسول الله ﷺ وهو يصلي ، فإذا أردت أن أقوم إنسللت إنسلالاً .

٩٠٤ ـ حدثنا(٤) علي نا أبو داود أنا شعبة عن منصور ، سمع إبراهيم يحدث عن الأسود عن عائشة ، قالت : كنت أنظر وبيص الطيب في أُصول شعر رسول الله ﷺ وهو محرم .

٩٠٥ ـ أخبرنا(٥) شعبة عن منصور عن أبي عبيدة عن عبد الله مثله .

٩٠٦ ـ وبه(٦) عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة ، قال : قلت

---

(١) أ : بشوكه .

(٢) أخرجه البخاري في القبلة باب ما يقطع الصلاة وما لا يقطع ٢ / ٥١ وشيخ البغوي هو علي بن مسلم كسابقه وأبو داود هو الطيالسي .

(٣)ب : ابن .

(٤) تقدم رقم (١٨٥) .

(٥) هذا الطريق من ب وبعده بقية اخبار منصور وهي في نسخة أ بعد الانتهاء من بقية حديث شعبة عن منصور لكن في ب أدخل بقية اخبار منصور في بقية حديث شعبة عن منصور فذكر من الاحاديث الى هنا ثم ذكر من بقية اخبار منصور إلى ما روى عن الثوري ، قال : لو رأيت منصور بن المعتمر لقلت يموت الساعة ثم عاد فذكر بقية الاحاديث التي هنا حتى انتهى منها فعاد فذكر بقية الاخبار ، هذا مع مراعاة أن التقديم والتأخير في اثناء اللوحات في المخطوطة ولو كان في بدايتها لقلت انه من تقديم لوحة على اخرى وليس كذلك راجع اللوحات ٤٠ ب ٤١ ، ٤٢ .

(٦) أخرجه البخاري في الاشربة باب ترخيص النبي ﷺ في الاوعية والظروف بعد النهي ١٠/ ٥٨ . ومسلم في الاشربة باب نسخ النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم والنقير ٤/ ٦٧٣ ، ٦٧٤ . والنسائي في الاشربة باب النهي عن نبيذ الدباء والمزفت ٨/ ٢٧٢ .

والدباء القرع واحدها دباءة كذا في النهاية ٢ / ٩٦ والمزفت هو الاناء الذي طلي بالزفت وهو نوع =

لها ما نهى عنه رسول الله ﷺ من الأوعية ، قالت : نهى عن الدباء والمزفت ، قال : قلت للأسود فالحنتم ؟ قال : إنما نحدثك ما سمعنا .

٩٠٧ ـ حدثنا[١] علي أنا أبو داود أنـا شعبة وأبـو عوانـة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يأمر إحدانا إذا كانت حائضاً أن تلبس ثوباً ثم يباشرها .

٩٠٨ ـ حدثنا[٢] عبد الله بن أحمد ، نا[٣] أبي نا يحيى بن سعيد نا شعبة نا منصور وسليمان عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة ، قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا أنه الحج .

٩٠٩ ـ ولا نعلم روى شعبة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة غير هذه السبعة أحاديث[٤] .

= من القار ثم انتبذ فيه كذا في النهاية ٢/٣٠٤ والحنتم جرار مدهونة خضر كانت تحمل الخمر فيها الى المدينة ثم اتسع فيها فقيل للخزف كله حنتم واحدتها حنتمة (نهاية ١/٤٤٨) .

(١) أخرجه البخاري في الحيض باب مباشرة الحائض ١/٤٠٣ . ومسلم في الحيض باب مباشرة الحائض فوق الإزار ١/٥٩٠ ، ٥٩١ . وأبو داود في الطهارة باب في الرجل يصيب منها ما دون الجماع ١/٤٥٢ . والنسائي في الطهارة باب مباشرة الحائض ١/١٢٤ وفي الحيض باب مباشرة الحائض ١/١٥٥ . وابن ماجه في الطهارة باب ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً ١/٢٠٨ .

(٢) أخرجه البخاري في الحج باب التمتع والقران والافراد بالحج ٣/٤٢١ مطولاً وفي باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من غير أمرهن ص ٥٥١ مطولاً أيضاً ورواه في غير هذين الموضعين . ومسلم في الحج باب مذاهب العلماء في تحلل المعتمر المتمتع ٣/٣١٨ مطولاً . وأبو داود في المناسك باب في افراد الحج ٥/٢٠٤ مطولاً . والنسائي في الحج باب اباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى ٥/١٣٩ مطولاً . وابن ماجة في المناسك باب فسخ الحج ٢/٩٩٣ .

(٣) ب : حدثني .

(٤) أ : الاحاديث .

٩١٠ ـ حدثنا[١] محمد بن بشارنا محمد (بن جعفر)[٢] نا شعبة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ، قال : لعن الله (عز وجل)[٣] المتفلجات والمتنمصات ألا ألعن من لعنه[٤] رسول الله ﷺ .

٩١١ ـ حدثنا[٥] محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن سليمان يعني الأعمش عن إبراهيم ، قال : قال عبد الله لعن الله[٦] المتنمصات والمتفلجات للحسن ألا ألعن من لعن رسول الله ﷺ .

قال ابن منيع ولم[٧] يذكر في حديث الأعمش علقمة .

٩١٢ ـ حدثنا[٨] شيبان بن فروخ نا جرير بن حازم نا الأعمش عن إبراهيم

---

(١) أخرجه البخاري في اللباس باب المتفلجات للحسن ٣٧٢/١٠ وفي باب المستوشمة ص ٢٨٠ ومسلم في اللباس باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ٤ /٨٣٦ . والترمذي في الادب باب في الواصلة والمستوصلة ٦٧/٨ وقال حسن صحيح . وأبو داود في الترجل باب في صلة الشعر ٢٢٥/١١ . والنسائي في الزينة باب المتنمصات ١٢٦/٨ . وابن ماجه في النكاح باب الواصلة والواشمة ٢/ ٦٤٠ .

(٢) والمتفلجات : النساء اللاتي يفعلن الفلح وهو فرجة ما بين الثنايا والرباعيات كذا في النهاية ٤٦٨/٣ . والنامصة : التي تنتف الشعر من وجهها . والمتنمصة : التي تأمر من يفعل بها ذلك كذا في النهاية ١١٩/٥ .

(٣) من ب .

(٤) أ : لعن .

(٥) تخريجه في سابقه .

(٦) من ب .

(٧) أ : لم .

(٨) أخرجه البخاري في التفسير باب وما أتاكم الرسول فخذوه ٨/ ٦٣٠ وفي اللباس باب المتنمصات ٣٧٧/١٠ ، وفي باب الموصولة ص ٣٧٨ وفي باب المستوشمة ص ٣٨٠ . مسلم وأبو داود كما في تخريج سابقه .

والواشمة هي التي تفعل الوشم وهو أن يغرز الجلد بابرة ثم يحشى بكحل أونيل فيزرق أثره أو يخضر نهاية ١٨٩/٥ .

عن علقمة عن عبد الله ، قال : لعن الواشمات والمتفلجات والمتنمصات والمغيّرات[1] خلق الله ، قال : فقالت له[2] امرأة يقال لها أم يعقوب من بني أسد ، إني لأظنها في أهلك فقال لها : إذهبي فانظري فذهبت فلم تر شيئاً ، فقالت : ما وجدت ما تقول في المصحف، فقال: بلى والله قاله رسول الله ﷺ.

٩١٣ ـ حدثنا[3] جدي نا عبيدة بن حميد . وحدثنا عثمان بن أبي شيبة نا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ، أن النبي ﷺ لعن الواشمات والموتشات والمتنمصات للحسن المغيرات خلق الله . واللفظ لجدي .

٩١٤ ـ حدثنا عبد الله بن عمر الكوفي وزياد بن أيوب قالا : نا أبو داود الحفري .

وحدثنا هارون بن عبد الله نا قبيصة .

وحدثنا ابن زنجويه نا الفريابي .

وحدثنا إبراهيم بن هانيء نا عبيد الله بن موسى كلهم عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ نحوه .

٩١٥ ـ حدثنا[4] خلاد بن أسلم نا النضر بن شميل نا شعبة عن الحكم ، والمغيرة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ ، أنه صلى بهم الظهر

---

(١) أ : والمتغيرات .

(٢) من ب .

(٣) تخرجه كما في سابقيه (٩١١ ، ٩١٢) والمؤتشمة هي التي تطلب من يفعل بها الوشم .

(٤) أخرجه البخاري في الصلاة باب ما جاء في القبلة ١/ ٥٠٧ وفي غير هذا الموضع . ومسلم في المساجد باب السهو في الصلاة والسجود له ٢/ ٢١١ والترمذي في الصلاة باب ما جاء في سجدتي السهو بعد السلام والكلام ٢/ ٤٠٩ ، وقال حسن صحيح . وأبو داود في الصلاة باب إذا صلى خمساً ٣/ ٣٢٥ . والنسائي في السهو باب ما يفعل من صلى خمساً ٣/ ٢٦ وابن ماجة في الصلاة باب السهو في الصلاة ١/ ٣٨٠ .

خمساً ، فقيل له أزيد في الصلاة ، فقال النبي ﷺ وماذا ؟ قالـوا إنك صليت خمساً فسجد سجدتين وهو جالس بعد ما سلم .

٩١٦ ـ حدثنا[١] خلاد نا النضر نا شعبة عن منصور وسليمان ، قالا[٢] كان إبراهيم يشك (أخمساً صلى أم رابعاً)[٣] .

٩١٧ ـ حدثنا[٤] ابن هانىء نا أحمد بن حنبل نا محمد بن جعفر[٥] نا شعبة قال[٦] كتب الى منصور وقرأته عليه ، قال : حدثني إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ، قال[٧] صلى رسول الله ﷺ صلاة (لا يدري)[٨] ، زاد أو نقص إبراهيم القائل (لا يدري)[٨] ، علقمة أبو عبد الله شك فاستقبلناه فحدثنا فثنى رجله ، واستقبل القبلة وسجد سجدتين ، ثم أقبل علينا بوجهه ، فقال : لو حدث في الصلاة شيء لأنبأتكموه ، ولكن أنا بشر أنسى كما تنسون ، فإذا نسيت فذكروني وأيكم ما شك في صلاته فليتحر أقرب ذلك إلى الصواب فليتم عليه ويسلم ثم ليسجد سجدتين .

---

(١) هو جزء من الحديث الاتي بعده يفيد أن إبراهيم كان يشك في الرواية هل صلى الرسول ﷺ خمساً أو أربعاً .

(٢) ب : قال .

(٣) ب : أصلي خمساً أم أربع .

(٤) أخرجه البخاري في الصلاة باب التوجه نحو القبلة حيث كان ١/٥٠٣ وفي الأيمان والنذور باب إذا حنث ناسياً في الأيمان ١١/٥٥٠ . ومسلم في المساجد باب السهـو في الصلاة والسجـود له ٢/٢٠٨ ، ٢١٤ وأبو داود في الصلاة باب إذا صلى خمساً ٣/٣٢٦ ، ٣٢٧ . والنسائي في السهو باب ما جاء فيمن شك في صلاته فتحري الصواب ١/٣٨٢ .

(٥) ر : قال .

(٦) ليس في ر .

(٧) من ب .

(٨) ب : لا ندري .

٩١٨ ـ حدثنا[١] محمد بن بشار[٢] نا ابن أبي عدي وعبد الرحمن عن شعبة ، قال : كتب به إلى منصور وقرأته عليه قال : نا[٣] أبو عثمان مولى المغيرة بن شعبة ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ صاحب هذه الحجرة الصادق المصدق يقول : لا تنزع الرحمة إلا من شقى .

٩١٩ ـ قال[٤] شعبة وفي الكتاب أيضاً[٥] عن أبي عثمان عن أبي هريرة ، قال : من صلى في يوم ثنتي[٦] عشرة ركعة بنى الله له أو بني له بيتاً في الجنة .

٩٢٠ ـ حدثنا[٧] علي بن مسلم نا أبو داود أنا شعبة عن منصور ، قال : كتب به إلي وقرأته عليه سمع أبا عثمان يحدث عن أبي هريرة ، قال شعبة : ولا أدري رفعه إلى النبي ﷺ أو عن أبي هريرة ، قال : من صلى في يوم وليلة ثنتي[٨]

(١) أخرجه الحاكم ٢٤٨/٤ ، وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه . وابن حبان ص ٥٠٥ . والترمذي في البر باب ما جاء في رحمة الناس ٦/ ٥٠ وقال حديث حسن . وأبو داود في الادب باب في الرحمة ٢٨٦/١٣ . والبخاري في الادب المفرد باب ارحم من في الارض ص ١٣٦ .
وأبو عثمان هو التبان مولى المغيرة بن شعبة قيل اسمه سعد وقيل عمران مقبول كذا في التقريب ٤٥٠/٢ .

(٢) ب : يسار .

(٣) ب : حدثني .

(٤) أخرجه النسائي في قيام الليل باب الاختلاف على اسماعيل بن أبي خالد ٣/ ٢٢١ ثم قال هذا خطأ ومحمد بن سليمان ضعيف هو ابن الاصبهاني وقد روى هذا الحديث من أوجه سوى هذا الوجه بغير اللفظ الذي تقدم ذكره ، وأخرج هذا الحديث أيضاً عن أم حبيبة . وأحمد ٢/ ٤٩٨ بالاسناد الذي هنا عن شعبة فالحديث حسن من رواية أحمد وكذا من رواية ابن الجعد واخرجه ابن عدي في الكامل كما في نصب الراية ٢/ ١٣٨ لكن في اسناده محمد بن سليمان أيضاً وهو ضعيف كما تقدم وله شاهد عند مسلم عن أم حبيبة أم المؤمنين في المسافرين باب استحباب ركعتي سنة الفجر ٢/ ٣٧٨ ، ٣٧٩ .

(٥) ب : الصادق . وهي كلمة زائدة .

(٦) ب : اثنتي .

(٧) تخريجه في سابقه .

(٨) ب : اثنتي .

عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة بني له بيت في الجنة .

٩٢١ ـ حدثنا[1] محمد بن بشار[2] نا محمد بن جعفر نا شعبة عن منصور عن إبراهيم عن يزيد بن[3] أوس ، قال : أغمى علي أبي موسى فصاحت أم ولده فنهاها أبو موسى ، وقال : أما بلغك أن رسول الله ﷺ قد بريء ممن حلق وسلق وخرق .

٩٢٢ ـ حدثنا[4] علي بن مسلم نا أبو داود عن شعبة عن منصور عن إبراهيم ، قال : سمعته يحدث عن يزيد بن أوس أن الأشعري لما ثقل بكت عليه إمرأته ، فقال : ما علمتم ما قال رسول الله ﷺ فسئلت المرأة بعد ما مات قالت : قال إني بريء ممن حلق أو سلق أو خرق .

٩٢٣ ـ حدثنا[5] علي بن مسلم نا أبو داود نا شعبة عن زبيد الأيامي

---

(١) أخرجه البخاري في الجنائز باب ما ينهي عن الحلق عند المصيبة ١٦٥/٣ . ومسلم في الايمان باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب ١/ ٣٠٠ . وأبو داود في الجنائز باب في النوح ٤٠٤/٨ والنسائي في الجنائز باب الحلق وباب شق الجيوب ١٨/٤ . وابن ماجة في الجنائز باب ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب ٥٠٥/١ .

والمعنى أن الرسول ﷺ بريء ممن يحلق رأسه عند المصيبة وممن يرفع صوته عند المصيبة أو المرأة تصك وجهها وتمرشه والاول اصح وممن يخرق ثوبه عند المصيبة كذا في النهاية ٤٢٧/١ ، ٣٩١/٢ ، ٢٦/٢ ، وفي الفتح ١٦٦/٣ .

(٢) ب : يسار .

(٣) ب : أبي .

(٤) تقدم تخريجه في سابقه .

(٥) أخرجه البخاري في المغازي باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي ٥٨/٨ وفي الاحكام باب السمع والطاعة للامام ما لم تكن معصية ١٢٢/١٣ وفي اخبار الاحاد باب ما جاء في اجازة خبر الواحد الصدوق ٢٣٣/١٣ . ومسلم في الامارة باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية ٥٠٤/٤ . وأبو دادو في الجهاد باب في الطاعة ٢٨٩/٧ . والنسائي في البيعة باب جزاء من أمر بمعصية فأطاع ١٤٢/٧ .

ومنصور والأعمش كلهم سمع سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي أن رسول الله ﷺ بعث سرية وأمر عليهم رجلًا ، فأمرهم أن يطيعوه فأجج لهم ناراً وأمرهم أن يقتحموها فهم قوم أن يفعلوا ، وقال آخرون : إنما فررنا من النار فأبوا ثم قدموا على رسول الله ﷺ ، فذكروا ذلك له ، فقال رسول الله ﷺ : لو دخلوها لم يزالوا فيها إلى يوم القيامة ، وقال[1] زبيد في حديثه : إن النبي ﷺ قال : لاطاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف ، وقال منصور والأعمش في حديثهما سمعا سعداً عن أبي عبد الرحمن عن علي (رضي الله عنه)[2] عن النبي ﷺ ، قال : إنما الطاعة في المعروف .

٩٢٤ ـ قال أبو القاسم[3] ، ولا نعلم روى هذا الحديث عن شعبة عن منصور غير أبي داود .

٩٢٥ ـ حدثنا[4] علي بن مسلم نا أبو داود عن شعبة عن منصور والأعمش ، قال أبو داود : وأنا لحديث الأعمش أحفظ والإسناد واحد سمعا سعد ابن عبيدة يحدث عن ابن عمر أن رجلًا سأله عن الرجل يحلف بالكعبة ، قال : لا يحلف بالكعبة ولكن يحلف برب الكعبة ، فان عمر كان يحلف بأبيه ، فقال[5] له رسول الله ﷺ من حلف بغير الله فقد أشرك .

---

(١) ب . قال .

(٢) من ب .

(٣) من ب .

(٤) اخرجه ابن حبان ص ٢٨٦ . والحاكم ١/١٨ ، وقال صحيح على شرط الشيخين والترمذي في النذور باب بعد باب في كراهية الحلف بغير الله ٥/١٣٥ وقال حسن . وأبو داود في الايمان باب كراهية الحلف بالاباء ٩/٧٨ وذكره ابن حجر في التخليص ٤/١٦٨ ، ونسبه الى من أخرجه ثم قال : « قال البيهقي لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر قلت قد رواه شعبة عن منصور عنه قال : كنت عند ابن عمر ورواه الاعمش عن سعد عن أبي عبد الرحمن السلمي عن ابن عمر »أ . هـ .

(٥) ر ، قال .

٩٢٦ ـ حدثنا[1] جدي نا عباد بن عباد عن شعبة عن سيار[2] ومنصور عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، قال : من حج لله فلم يرفث ولم يفسق ، رجع كيوم ولدته أمه .

٩٢٧ ـ حدثنا[3] علي بن مسلم نا أبو داود نا شعبة عن منصور عن عبيد بن نسطاس عن أبي عبيدة عن عبد الله ، قال : إذا تبع أحدكم جنازة فليأخذ بجوانب السرير الأربع ثم ليتطوع بعد أو ليذر فانه من السنة .

٩٢٨ ـ حدثنا جدي نا هشيم عن من سمع منصور يحدث عن عبيد[4] ابن نسطاس عن أبي عبيدة عن عبد الله مثله .

٩٢٩ ـ حدثنا أحمد بن محمد القاضي نا أبو نعيم نا سفيان عن منصور عن عبيد بن نسطاس العامري عن أبي عبيدة عن عبد الله مثله .

---

(١) اخرجه البخاري في الحج باب فضل الحج المبرور ٣/٣٨٢ وفي المحصر باب قول الله تعالى : ﴿ فلا رفث ﴾ وباب قول الله عز وجل ولا فسوق ولا جدال في الحج ٤/٢٠ . ومسلم في الحج باب فضل الحج والعمر ٣/٤٩٧ . والترمذي في الحج باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة ٣/٥٤٠ وقال حسن صحيح . والنسائي في الحج باب فضل الحج ٥/٨٥ . وابن ماجه في المناسك باب فضل الحج والعمرة ٢/٩٦٤ .

وسيار هو ابو الحكم العنزي الواسطي (تهذيب ٤/٢٩١) وابو حازم هو الاشجعي الكوفي مولى عزة الاشجعية (تهذيب ٤/١٤٠) .

(٢) يسار .

(٣) اسناده غير متصل أبو عبيدة لم يسمع من أبيه وهو موقوف حكمه الرفع لقوله من السنة اخرجه ابن ماجة في الجنائز باب ما جاء في شهود الجنائز ١/٤٧٤ . والبيهقي ٤/١٩ ، وذكر صاحب الجوهر النقي انه منقطع ثم أورد أثراً اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه عن ابي الدرداء من تمام اجر الجنازة أن تشيعها من أهلها وان تحمل بأركانها الاربعة وان تحثو في القبر ثم قال : وهذا سند صحيح والطيالسي ١/١٦٥ وعبد الرزاق ٣/٥١٢ الجميع عن ابي عبيدة عن أبيه .

(٤) ليس في ب .

بقية أخبار منصور :

٩٣٠ ـ حدثنا العباس بن محمد نا أبو بكر بن أبي الأسود ، قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : لم يكن بالكوفة أثبت من أربعة فبدأ بمنصور وأبو[١] حصين وسلمة بن كهيل وعمرو بن مرة ، قال : وكان منصور أثبت أهل الكوفة .

٩٣١ ـ حدثنا ابن هانىء نا أحمد بن حنبل نا حجاج ، قال : سمعت شعبة يقول : قال منصور وددت أني كتبت وأن[٢] عليَّ كذا وكذا قد ذهب مني مثل علمي .

٩٣٢ ـ حدثنا إبراهيم بن هانىء نا أحمد بن حنبل نا يحيى نا سفيان ، قال : كنت إذا حدثت الأعمش عن بعض أصحاب إبراهيم ، قال : يعني تكلم فإذا قلت منصور سكت .

٩٣٣ ـ حدثنا صالح نا علي قال : قلت ليحيى منصور أحسن حديثاً عن مجاهد من ابن أبي نجيح ؟ قال : نعم وأثبت .

٩٣٤ ـ حدثنا[٣] يحيى بن عبد الحميد نا شريك نا منصور ولو أن غير منصور حدثني[٤] ما قبلته منه ولقد[٥] سألته عنه فأبى أن يحدثني ، فلما جرت بيني وبينه المعرفة كان هو الذي[٦] ابتدأني ، قال : حدثنا ربعي بن حراش[٧]

---

(١) عليه ضبة في أ .

(٢) ب : زمان .

(٣) والحديث أخرجه احمد ١٥٥/١ . والحاكم ١٣٧/٢ ، ٢٩٨/٤ .

(٤) ر : ثنا .

(٥) ر : وقد .

(٦) من ب .

(٧) ب : خراش .

حدثنا علي (رضي الله عنه)[1] قال : إجتمعت قريش إلى النبي ﷺ ، وفيهم سهيل بن عمرو ، فقالوا : يا محمد أرقاؤ نا لحقوا بك فارددهم علينا فغضب حتى رؤ ى الغضب في وجهه ، وذكر الحديث .

٩٣٥ ـ حدثنا علي بن سهل نا عفان نا أبو عوانة ، قال : لما ولي منصور بن المعتمر القضاء كان يأتيه الخصمان فيقص ، ذا قصته وذا قصته ، فيقول : قد فهمت ما قلتما ولست أدري ما أرد عليكما ، فبلغ ذلك خالد بن عبد الله أو ابن هبيرة ، وهو الذي كان ولاه فقال هذا أمر لا ينفع إلا من أعان عليه بشهوة ، قال : يعني فعزله .

٩٣٦ ـ حدثنا أحمد بن عمران الأخنسي ، قال : سمعت أبا بكر بن عياش ، يقول : ربما كنت مع منصور جالساً في منزله ، فتصيح به أمه وكانت فظة ، فتقول : يا منصور يريدك ابن هبيرة على القضاء وتأبى؟وهو واضع لحيته على صدره ما يرفع طرفه إليها .

٩٣٧ ـ حدثنا أحمد بن زهير ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول منصور ابن المعتمر يكنىّ أبا عتاب .

٩٣٨ ـ قال وسمعت يحيى (بن معين)[2] يقول منصور أثبت من الحكم ابن عتيبة .

٩٣٩ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا غسان بن المفضل الغلابي نا يحيى ابن سعيد عن الثوري ، قال : لو رأيت منصور بن المعتمر لقلت يموت الساعة .

٩٤٠ ـ حدثنا أحمد بن عمران الأخنسي ، قال : سمعت أبا بكر بن عياش يقول : رحم الله منصوراً كان صوّاماً قواماً .

---

(١) ليس في ب .
(٢) ليس في ب .

٩٤١ ـ حدثنا ابن هانئ نا أحمد (بن حنبل)[١] نا يحيى بن سعيد عن شعبة ، قال : سألت منصوراً وأيوب عن القراءة ، يعني قراءة الحديث فقالا[٢] جيدة .

٩٤٢ ـ حدثنا أحمد بن زهير ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول : سمعت جريراً يقول : كان منصور إذا رأى معي رقعة ، يقول : تكتب[٣] عني ؟ فأتركه وآتي مغيرة .

٩٤٣ ـ قال : وسمعت يحيى يقول : لم يكن أحد أعلم بحديث منصور من الثوري ، قال : وسمعت يحيى يقول : مات منصور سنة ثلاث وثلاثين ومائة .

٩٤٤ ـ وقد روى حصين عن منصور وكان حصين أكبر منه .

٩٤٥ ـ حدثنا زياد بن أيوب ، قال : سمعت هشيماً ، قال : سئل حصين أنت أكبر أم منصور ؟ قال : إني لأذكر ليلة أهديت أم منصور إلى أبيه .

٩٤٦ ـ حدثنا محمد بن يزيد الكوفي نا أبو بكر بن عياش عن حصين عن منصور عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو ، قال : أبو هشام أظنه مرفوعاً ، قال : إقرأ القرآن في سبع .

٩٤٧ ـ حدثنا أحمد بن عمران الأخنسي[٤] (قال سمعت أبا بكر بن عياش)[٥] عن مغيرة[٦] ، قال : اختلف منصور إلى إبراهيم ، وهو من أعبد الناس فلما أخذ في الآثار فتر .

---

(١) من ب .

(٢) أ : فقال .

(٣) ب : اكتب .

(٤) ر : عن منصور .

(٥) ب : نا أبو بكر بن عباس .

(٦) ليس في ر من قال الى هنا .

٩٤٨ ـ حدثنا الأخنسي ، قال : سمعت أبا بكر بن عياش يقول لو رأيت منصور بن المعتمر وربيع بن أبي راشد وعاصم بن أبي النجود في الصلاة قد وضعوا لحاهم على صدورهم عرفت أنهم من أبزار الصلاة .

٩٥٠ ـ حدثنا[1] الأخنسي وحدثنا العلاء بن سالم العبدي ، قال : كان منصور يصلي في سطحه فلما مات قال غلام لأمه الجذع الذي كان في سطح آل فلان ، ليس أراه قالت : يا بني ليس ذاك جذع[2] ذاك منصور وقد[3] مات (رحمه الله)[4] [5]

---

(١) ب : قال .

(٢) عليه ضبة في أ .

(٣) ب : قد .

(٤) من ب .

(٥) في النسخة (أ) ما نصه : « آخر الجزء الثالث من اصل الصريفيني ويتلوه في الرابع ان شاء الله حديث شعبة عن قتادة عن انس والحمد لله وصلواته على سيدنا محمد وآله وفيها عدة سماعات وعبارة المقابلة .

وفي النسخة (ب) سماعات عديدة أيضاً .



صورة غلاف النسخة (أ)

الجزء الرابع

من حديث أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري

- جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وروايته عنه وعن غيره .
- رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .
- رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفيني عنه .
- رواية أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله وأبي سعد أحمد بن محمد بن علي الزوزني عنه .
- رواية أبي أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي بن عَبيد الله عن والده وعن الزوزني
- سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله بالعلم .

---

* وعلى الغلاف سماع أيضاً على الامام نجم الدين ابي عبد الله احمد بن حمدان الحراني ، كما تقدم في الجزء السابق .
* وعليه سمعه وهو الخامس من الانماطي بسماعه من الصريفيني عن ابن حبابة عن البغوي بقراءة ابي البقاء محمد بن محمد بن طبرزد جماعة منهم اخوه ابو حفص عمرو وابو العباس احمد بن يحيى بن بركة بن محفوظ الديبقي .
* وعلى غلاف النسخة (ب) الجزء الخامس وعليه سماعات .



بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يسر وأعن ووفق

٩٥١ ـ أخبرنا الشيخ الامام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين ، قراءة عليه وانا أسمع ، قال : أخبرنا والدي وأبو سعد أحمد بن محمدالزوزني قراءةً عليهما ، قالا : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد ابن عبد الله الصريفيني قراءةً عليه ، قال : أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد ابن إسحاق بن حبابة ، قال : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال .

حديث[١] شعبة عن قتادة[٢] عن أنس :

٩٥٢ ـ سمعت سريج بن يونس يقول : سمعت هشيماً يقول : إذا جاء قتادة في حديث فاتركوا حديث الناس .

---

(١) ليس في ر .

(٢) هو قتادة بن دعامة بن قتادة ابو الخطاب السدوسي ثقة ثبت (تهذيب ٨/٣٥١ تقريب ٢/١٢٣) ـ وتأتي بقية مصادر ترجمته عند ذكر اخباره .

٩٥٣ ـ (حدثنا[١] أبو الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري)[٢] ، قال : أنا شعبة وشيبان عن قتادة ، قال : سمعت أنس بن مالك ، قال : صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان ، فلم أسمع أحداً منهم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

٩٥٤ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن قتادة عن أنس أخبرهم أن النبي ﷺ وأبا بكر[٤] ، وعمر وعثمان كانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم .

٩٥٥ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن قتادة عن[٦] أنس بن مالك ، قال : لما أراد رسول الله ﷺ أن يكتب الى الروم ، قيل إنهم لا يقرؤ ون كتاباً إلا أن يكون مختوماً ، فاتخذ خاتماً من فضة (فكأني أنظر)[٧] إلى بياضه في يده ﷺ .

٩٥٦ ـ حدثنا[٨] عبيد الله بن عمر (القواريري)[٩] نا معاذ بن هشام نا[١٠]

---

(١) اخرجه مسلم في الصلاة باب حجة من قال : لا يجهر بالبسمله ٣٥/٢ . والنسائي في الافتتاح باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ١٠٤/٢ ، وأحمد ١٧٩/٣ وغيرها .

(٢) ب : نا علي .

(٣) تقدم رقم ٩٥٣ .

(٤) ب : وأبو بكر .

(٥) اخرجه البخاري في العلم باب ما يذكر في المناولة ١٥٥/١ وفي الجهاد باب دعوى اليهود والنصارى ، عن علي بن الجعد ـ صاحبنا ـ ١٠٨/٦ وفي اللباس باب نقش الخاتم ٣٢٣/١٠ ، وفي باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء ٣٢٤/٨ وفي الاحكام باب الشهادة على الخط المختوم ١٤١/١٣ ومسلم في اللباس باب تحريم خاتم الذهب على الرجل ٨٠٢/٤ والترمذي في الاستئذان باب ما جاء في ختم الكتاب ٥٠٣/٧ ، وقال حسن صحيح . وأبو داود في الخاتم باب ما جاء في اتخاذ الخاتم ٢٧٢/١١ والنسائي في الزينة باب صفة خاتم النبي ﷺ ١٥١/٨ .

(٦) ر : قال سمعت .

(٧) أ : فاني انظر .

(٨) تخريجه في سابقه .

(٩) ليس في ب .

(١٠) ب ، ر/ حدثني .

أبي عن قتادة عن أنس بن مالك ، أن رسول[1] الله ﷺ لما[2] أراد أن يكتب إلى الاعاجم (فقيل له إن العجم)[3] لا يقبلون كتاباً إلا عليه خاتم فصنع خاتماً من فضة كأني[4] أنظر إلى بياضه في يده .

٩٥٧ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن قتادة ، قال : سمعت أنس بن مالك أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة ونقش فيه محمد رسول الله .

٩٥٨ ـ حدثنا[6] عبيد الله (بن عمر)[7] القواريري[8] نا خالد بن الحارث نا سعيد عن قتادة عن أنس (ابن مالك)[9] ان النبي ﷺ اتخذ خاتماً ونقش فيه محمد رسول الله .

٩٥٩ ـ حدثنا[10] علي أنا شعبة عن قتادة عن أنس (بن مالك)[11] أن النبي

---

(١) ب ، ر : نبي .

(٢) ليس في ب .

(٣) ر : قيل له الاعاجم .

(٤) ب : فكاني .

(٥) أخرجه البخاري في اللباس باب قول النبي ﷺ لا ينقش على نقش خاتمه ١٠/٣٢٧ ، ومسلم في اللباس باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ٤/٨٠١ ، والترمذي في اللباس باب ما جاء في نقش الخاتم ٥/٤٢٥ ، وقال حسن صحيح ، والنسائي في الزينة باب صفة خاتم النبي ﷺ ٨/١٥٠ ، وابن ماجه في اللباس باب نقش الخاتم ٢/١٢٠١ .

(٦) تخريجه كسابقه .

(٧) ليس في ب .

(٨) ليس في ب ، ر .

(٩) من ب .

(١٠) اخرجه البخاري في الجهاد باب الصبر عند القتال ٦/٤٥، وفي باب البيعة في الحرب أن لا يفروا ص ١١٧ وفي مناقب الانصار باب دعاء النبي ﷺ أصلح الانصار والمهاجرة ٧/١١٨ وفي الرقاق باب ما جاء في الرقاق ١١/٢٢٩ ، ومسلم في الجهاد باب غزوة الاحزاب وهي الخندق ٤/٤٥٤ . والترمذي في المناقب باب مناقب سهل بن سعد ١٠/٣٥٩ . وقال حسن صحيح وابن ماجه في المساجد باب أين يجوز بناء المسجد ١/٢٤٥ .

(١١) من ب .

ﷺ ، قال : اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر[1] للأنصار والمهاجرة .

٩٦٠ ـ وبإسناده[2] ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : إنتهى النبي ﷺ إلى رجلٍ يسوق بدنه ، قال : إركبها ، قال : إنها بدنه[3] قال : إركبها ويحك .

٩٦١ ـ حدثنا[4] عبيد الله (بن عمر القواريري)[5] نا خالد بن الحارث نا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ رأى رجلاً فذكر الحديث ، وقال : أركبها ويلك .

٩٦٢ ـ حدثنا[6] عبيد الله نا يزيد بن زريع نا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله ، وقال : ويلك أو ويحك .

٩٦٣ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك ، قال : قلنا أو

---

(١) ب : اغفر .

(٢) اخرجه البخاري في الحج باب ركوب البدن ٣/٥٣٦ وفي غير هذا الموضع ومسلم في الحج باب جواز ركوب البدنة المهداة والترمذي في الحج باب ما جاء في ركوب البدنة ٣/٦٥٧ ، وقال حسن صحيح والنسائي في الحج باب ركوب البدنة ٥/١٣٨ ، وابن ماجه في المناسك باب ركوب البدن ٢/١٠٣٦ .
هذا ولقد ذكر الاسناد كاملاً في النسخة ب .

(٣) ب : قال أركبها قال انها بدنة ، قال : أركبها ، ويحك قال انها بدنة .

(٤) تخريجه في سابقه .

(٥) ليس في ب .

(٦) اخرجه البخاري في الحج باب ركوب البدنة ٣/٥٣٦ وفي باب تقليد النعل ص ٥٤٨ وفي غير هذا . ومسلم في الحج باب جواز ركوب البدنة المهداة ٣/٤٥٧ وأبو داود في المناسك باب في ركوب البدن ٥/١٨٠ والنسائي في الحج باب ركوب البدنة ٥/١٣٨ وابن ماجه في المناسك باب ركوب البدن ٢/١٠٣٦ .

(٧) اخرجه البخاري في الاستئذان باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام ١١/٤٢ وفي استتابة المرتدين باب إذا عرض الذمي أو غيره بسب النبي ﷺ ولم يصرح ١٢/٢٨٠ ومسلم في السلام باب النهي عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام ٥/٨ . وأبو داود في السلام باب السلام على اهل الذمة ١٤/١١٥ . وابن ماجه في الادب باب رد السلام على أهل الذمة ٢/١٢١٩ .

قال : أصحاب رسول الله ﷺ (يا رسول الله)[1] إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم ، قال : قولوا وعليكم .

٩٦٤ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن قتادة (عن أنس بن مالك أن)[3] النبي ﷺ ، قال : إن أحدكم أو إن العبد إذا كان في صلاته فإنما[4] يناجي ربه فلا يبزقن بين يديه ولا عن يمينه ولكن عن يساره تحت قدمه .

٩٦٥ ـ حدثنا[5] عبيد الله (بن عمر)[6] نا خالد بن الحارث حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ ، قال : لا يتفل أحدكم في صلاته أمامه ولا عن يمينه فانه يناجي ربه عز وجل .

٩٧٠ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن قتادة عن أنس أن[8] النبي ﷺ قال البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها .

---

(١) من ب .

(٢) اخرجه البخاري في الصلاة باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة ١ / ٥١١ وفي مواقيت الصلاة باب المصلي يناجي ربه عز وجل ٢ / ١٤ وفي العمل في الصلاة باب ما يجوز من البصاق والنفخ في الصلاة ٣ / ٨٤ . ومسلم في المساجد باب النهي عن البصاق في المسجد ٢ / ١٨٩ . وأحمد ٣ / ١٠٩ ، ١٧٦ ، ٢١٤ ، وفي غير هذا .

(٣) ر : عن انس عن النبي .

(٤) ب : فانه .

(٥) تقدم تخريجه في سابقه .

(٦) ليس في ب .

(٧) اخرجه البخاري في الصلاة باب كفارة البزاق في المسجد ١ / ٥١١ . ومسلم في المساجد باب النهي عن البصاق في المسجد ٢ / ١٨٩ والترمذي في السفر باب كراهية البزاق في المسجد ٣ / ١٦٤ ، وقال حسن صحيح وأبو داود في الصلاة باب كراهية البزاق في المسجد ٢ / ١٣٨ والنسائي في المساجد باب البصاق في المسجد ٢ / ٣٩ .

(٨) ر : عن .

٩٧١ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن قتادة سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ ابن أخت القوم منهم أو من أنفسهم .

٩٧٢ ـ حدثنا[٢] عبيد الله (بن عمر)[٣] نا خالد بن الحارث نا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : التفل في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها .

٩٧٣ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك أن عبد الرحمن تزوج إمرأة على وزن نواة من ذهب ، قال شعبة : فحدثت به الحكم فكان يأخذ به .

٩٧٤ ـ حدثنا[٥] عبيد الله (بن عمر القواريري)[٦] نا يزيد بن زريع نا سعيد نا قتادة أن أنسا حدثهم أن عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب .

٩٧٥ ـ حدثنا[٧] علي أنا شعبة عن قتادة ، قال : سمعت أنس (بن مالك)[٨] يقول الحجر من الجنة .

---

(١) اخرجه البخاري في الفرائض باب مولى القوم من انفسهم ١٢/٤٨ . والترمذي في المناقب باب في فضل الانصار وقريش ١٠/٤٠١ والنسائي في الزكاة باب ابن اخت القوم منهم ٥/٨٠ . وهذا الحديث متقدم في النسخة ب عن سابقه .

(٢) اخرجه مسلم في المساجد باب النهي عن البصاق في المسجد ٢/١٨ . وأبو داود في الصلاة باب كراهية البزاق في المسجد ٢/١٣٧ وراجع رقم (٩٧٠) .

(٣) ليس في ب .

(٤، ٥) سيأتي تخريجهما ان شاء الله تعالى في رقم ١٤٨٨ .

(٦) ليس في ب .

(٧) لم اقف عليه موقوفاً وسيأتي تخريجه مرفوعاً فيما بعده .

(٨) ليس في ب ، ر .

٩٧٦ ـ حدثنا[1] عمي نا شاذ بن فياض نا عمر بن إبراهيم عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ مثله .

قتادة عن سعيد بن المسيب :

٩٧٧ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة[3] عن قتادة ، قال سعيد ابن المسيب يحدث عن ابن عباس عن النبي ﷺ ، قال العائد في هبته كالعائد في قيئه .

٩٧٨ ـ حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري[4] نا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ فذكر مثله .

٩٧٩ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس ، قال : الحرام يمين .

---

(١) اخرجه البيهقي ٥/٧٥ وذكره في مجمع الزوائد ٣/٢٤٢ ونسبه للبزار والطبراني في الاوسط ثم قال : وفيه عمر بن إبراهيم العبدي ، وثقه ابن معين ، وغيره ، وفيه ضعف قلت هو أيضاً في سند البيهقي وسند ابن الجعد وترجمته في التهذيب ٧/٤٢٥ ، وللحديث شاهد عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ . نزل الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضاً من اللبن فسودته خطايا بني آدم . اخرجه الترمذي في الحج باب ما جاء في فضل الحجر الاسود والركن والمقام ٣/٦١٦ ، وقال حسن صحيح والنسائي في الحج باب ذكر الحجر الاسود ٥/١٨٠ وذكره في المقاصد الحسنة وتكلم عمن اخرجه ص ١٨٤ .

(٢) اخرجه البخاري في الهبة باب لا يحل لاحد ان يرجع في هبته وصدقته ٥/٢٣٤ ، ومسلم في الهبات باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة ٤/١٤٧ وأبو داود في البيوع باب الرجوع في الهبة ٩/٤٥٤ والترمذي في البيوع باب ما جاء في كراهية الرجوع من الهبة ٤/٥٢٢ ، وقال حسن صحيح والنسائي في الهبة باب ذكر الاختلاف لخبر عبد الله ابن عباس فيه ٦/٢٢٤ وابن ماجه في الهبات باب الرجوع في الهبة ٢/٧٩٧ .

(٣) ب : سعيد .

(٤) ليس في ب .

(٥) أخرجه البخاري في التفسير سورة التحريم باب ـ يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك ـ ٨/٦٥٦ ، ومسلم في الطلاق باب طلاق الثلاث ٣/٦٧٠ ، ٦٧١ واحمد ١/٢٢٥ . والمعنى ان الرجل إذا قال لامرته انت على حرام لا تطلق وعليه كفارة يمين كذا في الفتح .

٩٨٠ ـ وبه(١) ، قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول أوتر رسول الله ﷺ وليس عليك، وضحى وليس عليك ، وصلى الضحى وليس عليك ، وصلى قبل الظهر وليس عليك ، قال قتادة فقلت هذا ما نعرف غير الوتر فقال(٢) ، إنما قال(٣) : يا أهل القرآن أوتروا فإن الله (عز وجل (٤)) وتر يحب الوتر .

٩٨١ ـ وبه(٤) قال : سألت سعيد بن المسيب عن الحرير ، فقال : كان ابن عمر يوم مات خير من بقي وكان يقول إنه ثياب من لا خلاق له ، أو من(٥) لا آخرة له .

٩٨٢ ـ وبه(٦) عن سعيد بن المسيب ، إن شاء الجنب نام ، ولم يتوضأ .

٩٨٣ ـ حدثنا(٧) علي أنا شعبة عن قتادة ، قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول في النشرة : لا بأس بها ، قال : قلت (أُحَدِّث به)(٨) عنك ؟ قال : نعم .

٩٨٤ ـ حدثنا(٩) إبراهيم بن هانئ نا أحمد بن حنبل نا عبد الرزاق ،

---

(١) اخرجه عبد الرزاق ٣/٣ واخرجه البيهقي ٢/٤٦٨ من طريق ابن الجعد هذا ولقد ذكر الاسناد كاملاً في ب في هذا وفي الذي يليه .

(٢) ب : قال .

(٣) من ب .

(٤) حديث موقوف له حكم الرفع ، وسيأتي إن شاء الله مرفوعاً رقم ١٠٠٩ .

(٥) من ب .

(٦) راجع رقم ١٨٤٠ .

(٧) اخرجه البخاري في الطب باب هل يستخرج السحر ١٠/٢٣٢ معلقاً ووصله ابن حجر من طريق ابو بكر الاثرم في كتاب السنن والطبري في التهذيب.

والنشرة بالضم ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن ان به مسا من الجن(نهاية ٥/٥٤) .

(٨) ب ، ر : أحدثه .

(٩) ب : حدثني .

قال : سمعت معمراً عن قتادة أنه أقام عند سعيد بن المسيب ثمانية أيام يسأله[1] ، فقال له[2] في اليوم الثامن ارتحل يا أعمى فقد أبرمتني[3] .

٩٨٥ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا موسى بن إسماعيل نا[4] أبو هلال نا[5] قتادة ، قال : أقمت مع سعيد بن المسيب ثمانية أيام أسأل ، فقال : ما تسألني عن شيء إلا ما يختلف فيه ، قال : قلت إنما أسألك عن ما اختلف فيه .

قتادة عن زرارة بن أوفى[6] :

٩٨٦ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى[8] : ﴿ هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة ، أو يأتي ربك ، أو يأتي بعض آيات ربك ، يوم يأتي بعض آيات ربك ، لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمن من قبل ، أو كسبت في إيمانها خيراً ﴾ ، قال : طلوع الشمس من مغربها .

٩٨٧ ـ وبه[9] قال سمعت زرارة بن أوفى يحدث عن عمران بن حصين أن

---

(١) من ر .
(٢) ليس في ب .
(٣) ب : انزفتني أو ابرمتني . وفي التهذيب انزفتني .
(٤) ر . انا .
(٥) ر : عن .
(٦) أبو حاجب البصري القاضي تابعي ثقة (تهذيب ٣٢٢/٣) .
(٧) اخرجه الطبري ١٠١/٨ وذكره في الدر ٥٧/٣ وعزاه الى سعيد بن منصور وابن ابي شيبة وعبد بن حميد والطبراني . وذكره في مجمع الزوائد ٢٢/٧ ونسبه للطبراني وذكر انه رواه من طريقين احداهما فيها عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم وهو ضعيف والاخرى مختصرة ورجالها ثقات .
(٨) ب : عز وجل .
(٩) اخرجه البخاري في الديات باب إذا عض رجلاً فوقعت ثناياه ٢١٩/١٢ . ومسلم في القسامة باب =

رجلاً عض يد[1] رجل فقال بيده هكذا فنزعها من فيه فوقعت ثنيتاه فاختصموا إلى النبي ﷺ ، فقال : يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل لا دية لك .

٩٨٨ ـ حدثنا[2] أحمد بن إبراهيم نا بهز نا شعبة نا قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين ، قال : قرأ رسول الله ﷺ بسبح اسم ربك الأعلى في الظهر ، فقال : رسول الله ﷺ أيكم القارىء ، فقال رجل أنا . قال : لقد ظننت أن رجلاً خالجنيها ، قلت[3] لقتادة : كأنه كرهه ؟ قال : ما كرهه .

٩٨٩ ـ حدثنا[4] أحمد بن إبراهيم نا شبابة نا شعبة عن قتادة ، قال : سمعت زرارة ابن أوفى عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ أوتر بسبح اسم ربك الأعلى .

٩٩٠ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن قتادة ، قال : سمعت زرارة بن أوفى يحدث عن رجل من قومه ، يقال له : أُبَيّ ابن مالك ، أنه سمع النبي ﷺ يقول :

= من اتلف عضو المعتدي او قتله في سبيل الدفاع المشروع عن النفس ٤/٢٣٨ ، ٢٣٩ . والترمذي في الديات باب ما جاء في القصاص : ٤/٦٧٥ وقال حسن صحيح ، والنسائي في القسامة باب القود من العضة ٨/٢٥ ، ٢٦ ، وابن ماجه في الديات باب من عض رجلاً فنزع يده فندر ثناياه ٢/٨٨٧ .
هذا وفي النسخة ب ذكر الاسناد كاملاً .

(١) ليس في ب .

(٢) اخرجه مسلم في الصلاة باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف امامه ٢/٣٤ . وابو داود في الصلاة باب من رأى القراءة إذا لم يجهر ٣/٥٥ ، ٥٧ . والنسائي في الافتتاح باب ترك القراءة خلف الامام فيما لم يجهر به ٢/١٠٨ واحمد ٤/٤٢٦ ، ٤٣١ ، ٤٣٣ ، ٤٤١ .

(٣) ب : وقلت .

(٤) اخرجه النسائي في قيام الليل باب ذكر الاختلاف على شعبة عن قتادة في هذا الحديث ٣/٢٠٥ ، وقال لا اعلم احداً تابع شبابه ـ الراوي عن شعبة ـ على هذا الحديث خالفه يحيى بن سعيد . وذكره في التلخيص ٢/١٩ وعزاه للمعمري في اليوم والليلة .

(٥) اخرجه احمد ٤/٣٤٤ ، ٥/٢٩ .

من أدرك والديه أو أحدهما فدخل النار ، بعد ذلك فأبعده الله وأسحقه .

٩٩١ ـ وبه[1] عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة عن النبي ﷺ ، قال : مثل الماهر بالقرآن مثل السفرة الكرام البررة ومثل الذي يقرؤه وهو عليه شاق ، له أجران .

(قتادة عن عكرمة)[2] :

٩٩٢ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس (قال رسول الله)[4] ﷺ هذه وهذه سواء وأشار إلى الخنصر والإبهام .

٩٩٣ ـ حدثنا[5] عبيد الله بن عمر نا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال .

---

(١) اخرجه البخاري فى التفسير سورة عبس ٨/٦٩١ ومسلم في المسافرين باب فضيلة حافظ القرآن ٢/٤٥١ . والترمذي في ثواب القرآن باب ما جاء في فضل قارىء القرآن ٨/٢١٥ ، وقال حسن صحيح . وابو داود في الوتر باب في ثواب قراءة القرآن ٤/٣٢٦ . وابن ماجه في الادب باب ثواب القرآن ٢/١٢٤٢ .
والسفرة هم الملائكة (نهاية ٢/٣٧١) .
هذا والاسناد مذكور بتمامه في النسخة ب .

(٢) من ب ، ر .

(٣) اخرجه البخاري في الديات باب دية الأصابع ١٢/٢٢٥ والترمذي في الديات باب ما جاء في دية الأصابع ٤/٦٤٩ ، وقال حسن صحيح . وابو داود في الديات باب ديات الأعضاء ١٢/٣٠١ والنسائي في القسامة باب عقل الاصابع ٨/٥٠ وابن ماجه في الديات باب دية الأصابع ٢/٨٨٥ .

(٤) ر : عن النبي .

(٥) اخرجه البخاري في اللباس باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال ١٠/٣٣٢ والترمذي في الادب باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء ٨/٦٩ . وقال حسن صحيح . وأبو داود في اللباس باب في لباس النساء ١١/١٥٦ .وابن ماجة في النكاح باب في المخنثين ١/٦١٤ .

٩٩٤ ـ حدثنا[١][٢] على أنا شعبة عن قتادة وخالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس في الذي يجعل إبنه نحيراً[٣] قال يهدي كبشاً .

قتادة (بن دعامة)[٤] عن أبي المليح (عمير)[٥] بن أسامة بن عمير الهذلي[٦] :

٩٩٥ ـ حدثنا[٧] علي (بن الجعد) انا شعبة عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه قال أصابنا مطر بحنين فنادى منادي رسول الله ﷺ أن صلوا في الرحال .

٩٩٦ ـ وبه[٨] قال سمعت أبا المليح يحدث عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول .

---

(١) راجع رقم ٢١٠ .

(٢) ر : حدثني .

(٣) ب ، ر : نحيرة .

(٤) ليس في ب .

(٥) في هامش (أ) لعله عامر وفي ب عامر .

(٦) مشهور بكنيته اسمه عامر وقيل زيد وقيل زياد ثقة (تقريب ٢/٤٧٦ تهذيب ١٢/٢٤٦) .

(٧) اخرجه الحاكم ١/٢٩٣ وقال صحيح الاسناد وقد احتج الشيخان بروايته وهو من النوع الذي طلبوا المتابع فيه للتابعى عن الصحابي ولم يخرجاه وابو داود في الصلاة باب الجمعة في اليوم المطير ٣/٣٨٦ والنسائي في الإمامة باب العذر في ترك الجماعة ٢/٨٦ . وابن ماجه في الصلاة باب الجماعة في الليلة المطيرة ١/٣٠٢ . واحمد ٥/٢٤ ، ٧٤ ، ٧٥ . وابو المليح هو ابن اسامة بن عمير اسمه عامر وقيل زيد وقيل زياد وهو ثقة (تقريب ٢/٤٧٦) وابوه هو أسامة بن عمير الهذلي له صحبة .

(٨) اخرجه ابو داود في الطهارة باب فرض الوضوء ١/٨٧ . والنسائي في الطهارة باب فرض الوضوء ١/٧٥ وفي الزكاة باب الصدقة من غلول ٥/٤٢ . وابن ماجه في الطهارة باب لا يقبل الله صلاة بغير طهور ١/١٠٠ .

وله شاهد عن ابن عمر أخرجه مسلم في الطهارة باب وجوب الطهارة للصلاة ١/٢٠٥ والترمذي في =

قتادة عن النضر[1] بن أنس :

٩٩٧ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال إذا أفلس الرجل فوجد رجل عين ما له فهو أحق به .

٩٩٨ ـ حدثنا[3] أحمد بن إبراهيم نا[4] أبو داود نا شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي هريرة مثل ذلك .

● هكذا حدثنيه[5] أحمد بن إبراهيم عن أبي داود عن شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي هريرة مرسلاً ولم[6] يرفعه .

● وهكذا رواه حماد بن زيد أيضاً حدثناه القواريري نا حماد بن زياد عن عمرو بن دينار أن أبا هريرة قال إذا أفلس الرجل فذكر مثله .

= الطهارة باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور ١/١٩ وكذا عند ابن ماجه في التخريج المتقدم . والغلول الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة يقال : غَلّ في المغنم يغل غلولا فهو غال . وكل من خان في شيء خفية فقد غل (نهاية ٣/٣٨٠) والاسناد مذكور بتمامة في النسخة ب .

(١) ابو مالك البصري تابعي ثقة (تهذيب : ١٠/٤٣٥)

(٢) اخرجه البخاري في الاستقراض باب اذا وجد ما له عند مفلس في البيع فهو احق به ٥/٦٢ ومسلم في المساقاة باب من ادرك ما باعه عند المشتري وقد افلس فله الرجوع فيه ٤/٦٨ . والترمذي في البيوع باب ماجاء اذا افلس للرجل غريم فيجد عنده متاعه ٤/٤٧٥ وقال حسن صحيح . وابو داود في البيوع باب في الرجل يفلس فيجد الرجل متاعه بعينه عنده ٩/٤٣٠ . والنسائي في البيوع باب الرجل يبتاع البيع فيفلس ويوجد المتاع بعينه ٧/٢٧٤ . وابن ماجه في الأحكام باب من وجد متاعه بعينه عند رجل قد افلس ٢/٧٩٠ .

(٣) لم اقف عليه موقوفا وانما مرفوعاً وقد تقدم في سابقه .

(٤) ب : اخبرنا .

(٥) ب ، ر : حدثناه .

(٦) ليس في ب .

٩٩٩ ـ ورواه محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو (بن دينار)[١] قال بلغني عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ وذكر مثله .

١٠٠٠ـ ورواه[٢] أيوب السختياني وابن عيينة عن عمرو بن دينار وزادا[٣] بين عمرو بن دينار وأبي هريرة هشام بن يحيى المخزومي[٤] . حدثنا به جدي وابن عباد وسريج بن يونس ويعقوب بن إبراهيم الدورقي قالوا[٥] نا سفيان عن عمرو (ابن دينار)[٦] عن هشام بن يحيى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

١٠٠١ ـ وحدثنا[٧] ابن زنجويه نا عبد الرزاق أنا[٨] معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار عن هشام بن يحيى عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال إذا أفلس الرجل فوجد الرجل سلعته بعينها فهو أحق بها دون الغرماء وهذا لفظ ابن زنجويه .

١٠٠٢ ـ حدثنا[٩] أحمد بن ابراهيم العبدي نا حجاج بن محمد نا[١٠] شعبة عن قتادة عن النضر[١١] بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه[١٢] نهى عن خاتم الذهب .

---

(١) ليس في ب .
(٢) ب : ابو .
(٣) آ : وزاد .
(٤) ليس في ب ، ر .
(٥) ب : قال .
(٦) ليس في ر .
(٧) ر : وحدثني .
(٨) ب : نا .
(٩) اخرجه مسلم في اللباس باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ٧٩٨/٤ . والنسائي في الزينة باب حديث ابي هريرة والاختلاف على قتادة ١٤٨/٨ .
(١٠) ر : حدثني .
(١١) ب : النظر .
(١٢) ليس في ب .

١٠٠٣ ـ حدثنا أحمد ابن إبراهيم نا[١] أبو داود نا شعبه عن قتادة سمع النضر بن أنس (يحدث)[٢] عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله .

١٠٠٤ ـ حدثنا[٣] أحمدبن إبراهيم ناحجاج بنمحمدنا[٤] شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال إن العمري جائزة[٥] .

١٠٠٥ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا[٦] (أبو داود)[٧] قال أنبأنا شعبة عن قتادة سمع النضر بن أنس يحدث عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله .

١٠٠٦ ـ حدثني[٨] جدي نا يزيد بن هارون أنا[٩] سعيد بن أبي عروبة ،

---

(١) ر : وحدثنا .

(٢) من ب .

(٣) اخرجه البخاري في الهبة باب ما قيل في العمري والرقبي ٢٣٨/٥ . ومسلم في الهبات باب العمري ١٥٦/٤ . وأبو داود في البيوع باب في العمري ٤٦٣/٩ . والنسائي في العمري باب ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو علي ابي سلمة فيه ٢٣٥/٦ .

(٤) ب ، ر : حدثني .

(٥) ب : جائز .

(٦) ر : ونا .

(٧) ب : احمد بن داود .

(٨) اخرجه البخاري في الشركة باب الشركة في الرقيق ١٣٧/٥ وفي العتق باب اذا اعتق نصيباً في عبد وليس له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه ١٥٦/٥ . ومسلم في العتق ٧٢٩/٣ وفي الايمان باب صحبة المماليك ٢١٩/٤ . والترمذي في الأحكام باب ما جاء في العبد يكون بين الرجلين فيعتق احدهما نصيبه ٥٧٧/٤ وقال حسن صحيح وابو داود في العتاق باب من ذكر السعاية في الحديث ٤٥٠/١٠ ، ٤٥٢ وابن ماجه في العتق باب من أعتق شركاً له في عبد ٨٤٤/٢ .

(٩) ب ، ر : نا .

وحدثنا[1] عبد الله (ابن أحمد بن حنبل)[2] نا[3] أبي نا محمد نا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ انه قال في المملوك بين الرجلين يعتق أحدهما نصيبه قال يضمن . زاد جدي في حديثه . قال[4] يضمن بقيته فإن لم يكن له مال إستسعى العبد في ثمن رقبته غير مشقوق عليه .

١٠٠٧ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن أنس أن عمر ضمنه وديعة سرقت من بين ماله .

قتادة عن أبي الجعد[6] :

١٠٠٨ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا الجعد يحدث عن أبي أُمامة عن النبي ﷺ أن رجلاً مات أراه من أهل الصفة وترك[8] ديناراً فقال رسول الله ﷺ كية ومات آخر وترك[8] دينارين فقال رسول الله ﷺ كيتان .

---

(١) ب ، ر : وحدثني .

(٢) ليس في ر .

(٣) ر : حدثني .

(٤) ليس في ر .

(٥) اخرجه عبد الرزاق ١٨٢/٨ والبيهقي ٢٨٩/٦ ، ٢٩٠ .

(٦) هو شهر بن حوشب الأشعري ابو سعيد ويقال ابو عبد الله ويقال ابو عبد الرحمن ويقال ابو الجعد (تهذيب ٣٦٩/٤) .
وهذه الترجمة مذكورة في ب بعد الترجمة التي بعدها .

(٧) أخرجه احمد ٥ / ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ٢٥٨ وذكره في مجمع الزوائد ١٠ / ٢٤٠ وقال رواه احمد باسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح غير شهر بن حوشب وقد وثق وابو امامة هو صدى بن عجلان بن وهب ويقال ابن عمرو الباهلي صحابي .

(٨) آ : فترك .

قتادة[1] عن بكر بن عبد الله المزني[2] :

١٠٠٩ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبةعن قتادة عن بكر بن عبد الله[4] عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال الحـريـر ثياب من لا خلاق له .

قتادة عن داود السراج[5] :

١٠١٠ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عـن قتادة عن داود السراج عن أبي سعيد الخدري قال يعني شعبة وقال لي هشام وكان أحفظ عن قتادة وأكثر مجالسة له مني هو عن النبي ﷺ من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو .

قتادة عن أبي حسان الأعرج[7] :

١٠١١ ـ حدثنا[8] علي أنا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا حسان

---

(١) ليس في ب .

(٢) في النسخة ب بكر بن عبد الله المري والصواب ما أثبته وهو بكر بن عبد الله بن عمر المزني ابو عبد الله البصري تابعي ثقة (تهذيب ١/٤٨٤) .

(٣) اخرجه النسائي في الزينة باب التشديد في لبس الحرير ٨/١٧٧ والطحاوي في الكراهة باب لبس الحرير ٤/٢٤٥ . وذكره السيوطي في الفتح الكبير ٢/٧٩ عن ابن عمر ونسبه للطبراني في الصغير .

(٤) ب : المري .

(٥) زاد في النسخة ب (وابو حسان الأعرج) وهذه الزيادة خطأ .

(٦)اخرجه ابن حبان ص ٣٥٢ والحاكم ٤/١٩١ واحمد ٣/١٣ .

(٧) مسلم بن عبد الله البصري تابعي ثقة (تهذيب ١٢/٧٢) .

(٨) اخرجه مسلم في الحج باب اشعار الهدي وتقليده عند الاحرام ٣/٣٨٤ والترمذي في الحج باب ما جاء في اشعار البدن ٣/٦٤٨ وقال حسن صحيح . وابو داود في المناسك باب في الاشعار ٥/١٧٤ . والنسائي في الحج باب أي الشقين اشعر ٥/١٣٢ وفي باب تقليد الهدي ص ١٣٤ ـ وفي باب تقليد الهدي تعليقاً ص ١٣٦ وابن ماجه في المناسك باب اشعار البدن ٢/١٠٣٤ .

يحدث عن ابن عباس قال صلى رسول الله ﷺ الظهر بذي الحليفة فأتى ببدنته[1] فأشعر صفحة سنامها الأيمن ثم سلت الدم عنها ثم قلدها نعلين ثم دعا براحلته فركبها فلما استوت به[2] على البيداء أهلّ بالحج .

١٠١٢ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا أبو داود عن شعبة قال حدثت سفيان عن قتادة عن أبي حسان عن ابن عباس ان النبيّ ﷺ يعني أهلّ فقال[3] سفيان وكان في الدنيا مثل قتادة .

١٠١٣ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا حسان قال: قال رجل من بلهجيم لابن عباس ما هذه الفتيا التي قد تشغفت في الناس أن من طاف بالبيت فقد حل قال سنة نبيكم وإن رغبتم .

١٠١٤ ـ حدثنا[5] محمد بن إسحاق قال سمعت أحمد بن حنبل يقول أبو حسان الأعرج مسلم الأحرد .

١٠١٥ ـ حدثنا[6] صالح نا[7] علي قال سمعت يحيى يقول قتل أبو حسان في الحرورية .

١٠١٦ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا أبو الوليد نا شعبة عن قتادة عن أبي حسان الأعرج وكان حرورياً .

---

(١) آ : بدنه .

(٢) من ر .

(٣) أ : قال .

(٤) اخرجه مسلم في الحج باب قوله لابن عباس ، ما هذه الفتيا التي تشغفت ٣/٣٨٥ واحمد ١/٢٧٨ ، ٢٨٠ ، ٣٤٢ .

(٥) ر : حدثني .

(٦) ر : حدثني .

(٧) ب ، ر : حدثني .

١٠١٧ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن قتادة عن أبي حسان عن عبيدة عن علي عن النبي ﷺ قال يوم الخندق أحسبه قال شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس ملأ الله قبورهم وبيوتهم ناراً .

قتادة عن الحسن :

١٠١٨ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال[3] خذو عني قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر والثيب بالثيب البكر (يجلد وينفي)[4] والثيب (يجلد ويرجم)[5] .

١٠١٩ ـ وبه[6] عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ من قتل عبده قتلناه

---

(١) اخرجه البخاري في الجهاد باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ٦/١٠٥ وفي غير هذا الموضع ومسلم في المساجد باب التغليظ في تفويت العصر ٢/٢٧٢ والترمذي في التفسير سورة البقرة ٨/٣٢٨ وقال حسن صحيح . وابو داود في الصلاة باب وقت صلاة العصر ٢/٧٨ . والنسائي في الصلاة باب المحافظة على صلاة العصر ١/١٩٠ وابن ماجه في الصلاة باب المحافظة على صلاة العصر ١/٢٢٤ .

وعبيدة هو السلماني المرادي (تهذيب ٧/٨٤) .

(٢) اخرجه مسلم في الحدود باب حد الزنا ٤/٢٦٥ . والترمذي في الحدود باب ما جاء في الرجم على الثيب ٤/٧٠٥ وقال حسن صحيح . وابو داود في الحدود باب الرجم ١٢/٩٣ . وابن ماجه في الحدود باب الزنا ٢/٨٥٢ .

(٣) من ب .

(٤) ب : تجلد وتنفى .

(٥) ب : تجلد وترجم .

(٦) اخرجه الحاكم ٤/٣٦٧ وقال صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه والترمذي في الديات باب ما جاء في الرجل يقتل عبده ٤/٦٧٣ . وقال حسن غريب وابو داود في الديات باب من قتل عبده او مثّل به أيُقاد منه ؟ ١٢/٢٣٦ . والنسائي في القسامة باب القود من السيد للمولى ٨/١٨ ، ١٩ وفي باب القصاص في السن ص ٢٣ . وابن ماجه في الديات باب هل يقتل الحر بالعبد ٢/٨٨٨ وفي سماع الحسن من سمرة كلام قال بعضهم سمع منه مباشرة وقيل بل هو كتاب وعلى كل فهو لا يقتضي الانقطاع (المراسيل ص ٢٧ والتهذيب ٢/٢٦٨) .

ومن جدع عبده جدعناه .

١٠٢٠ ـ حدثنا(١) أحمد ابن ابراهيم نا شبابة بن سوار الفزاري نا شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال الجار أحق بجار داره أو بدار جاره .

١٠٢١ ـ حدثنا(٢) عبيد الله بن عمر نا يزيد بن زريع نا شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال من توضأ يـوم الجمعة فبهـا ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل .

١٠٢٢ ـ حدثنا(٣) علي أنا شعبة عن قتادة عن الحسن قال أول من صنع ذاك ابن عباس يعني اجتماع الناس يوم عرفة في المساجد .

قتادة عن غير واحد :

١٠٢٣ ـ حدثنا(٤) علي أنا شعبة عن قتادة قال سمعت هلال بن يزيد(٥) يقول سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ قال هذه الحبة السوداء شفاء من كل داءٍ ليس السام قال قتادة السام الموت .

---

(١) اخرجه الترمذي في الاحكام باب ما جاء في الشفعة ٤/٦٠٩ ، وقال حسن صحيح . وأبو داود في البيوع باب في الشفعة ٩/٤٢٨ .وأحمد ٥/٨ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٨ .

(٢) اخرجه الترمذي في الجمعة باب في الوضوء يوم الجمعة ٣/٦ وقال حسن . وابو داود في الطهارة باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة ٢/١٨ . والنسائي في الجمعة باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة ٣/٧٧ . واحمد ٥/١١ ، ١٥ ، ١٦ ، ٢٢ .
وهذا الحديث يعارضه حديث ابي سعيد الخدري ان رسول الله ﷺ قال « غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم » أخرجه البخاري في الجمعة باب فضل الغسل يوم الجمعة ٢/٣٥٧ وقد أطال ابن حجر القول في ذلك راجع الفتح ٢/٣٦٢ . وشيخ البغوي عبيد الله بن عمر هو القواريري .

(٣) تقدم رقم ٢٨٣ .

(٤) اخرجه البخاري في الطب باب الحبة السوداء ١٠/ ١٤٣ . ومسلم في السلام باب لكل داء دواء واستحباب التداوي ٥/٦١ ، ٦٢ . والترمذي في الطب باب ما جاء في الحبة السوداء ٦/١٩٣ وقال حسن صحيح . وابـن ماجه فى الطب باب الحبة السوداء ٢/١١٤١ .

(٥) هو المازنـي ابو مصعب تابعي ثقة (تعجيل المنفعة ١/٢٨٤) .

١٠٢٤ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا العالية[٢] قال: قال علي رضي الله عنه القضاة ثلاثةقاضيان في النار وقاض في الجنة . فأما اللذان في النار فرجل جار متعمداً فهو في النار ورجل إجتهد فأخطأ فهو في النار ، أما الذي في الجنة فرجل إجتهد فأصاب الحق فهو في الجنة قال قتادة فقلت لأبي العالية ما ذنب هذا الذي إجتهد فأخطأ قال : ذنبه أن لا يكون قاضياً إذا لم يعلم .

١٠٢٥ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا مجلز قال سألت ابن عمر عن الأعور تفقأ عينه قال ابن صفوان قضى فيها عمر بالدية قال قلت إنما أسأل ابن عمر ، قال : أليس يخبرك عن عمر ؟ .

١٠٢٦ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن قتادة قال سمعت عقبة بن صهبان الأزدي يحدث عن عبد الله بن مغفل المزني عن النبي ﷺ أنه نهى عن الخذف وقال إنه لا يقتل الصيد ولا ينكىء العدو ويفقأ العين ويكسر السن .

---

(١) منقطع ابو العالية لم يسمع من علي كذا في المراسيل ص ٤٢ اخرجه البيهقي ١١٧/١٠ وعبد الرزاق ٣٢٨/١ ووكيع في اخبار القضاة ل ٦ ب وقد ورد مرفوعاً اخرجه الحاكم ٩٠/٤ عن عبد الله بن بريدة عن ابيه يرفعه وكذا هو في البيهقي مرفوعاً واخرجه ابو داود مرفوعاً ايضاً في الأقضية باب في القاضي يخطىء ٤٨٧/٩ وكذا ابن ماجه في الأحكام باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق ٧٧٦/٢ ووكيع ل ٦ أ .

(٢) هو رفيع بن مهران ابو العالية الرياحي ثقة من كبار التابعين (تهذيب ٢٨٤/٣) .

(٣) ا خرجه البيهقي ٩٤/٨ عن ابن الجعد وعبد الرزاق ٣٣١/٩ .

(٤) اخرجه البخاري في التفسير باب اذا يبايعونك تحت الشجرة ٥٨٧/٨ وفي الأدب باب النهي عن الخذف ٥٩٩/١٠ . ومسلم في الصيد باب اباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو وكراهة الخذف ٦٢١/٤ . وابو داود في السلام باب في الخذف ١٨٢/١٤ وابن ماجه في الصيد باب النهي عن الخذف ١٠٧٥/٢ .

والخذف : رميك حصاة او نواة تأخذها بين سبابتيك وترمي بها او تتخذ مخزفة من خشب ثم ترمي بها الحصاة بين ابهامك والسبابة ١ هـ نهاية ١٦/٢ .

١٠٢٧ - حدثنا[١] علي أنا شعبة عن قتادة عن عطاء بن أبي رباح أن رجلاً يقال له يعلي بن منية أحرم وعليه جبة فأمره النبي ﷺ أن ينزعها قال قتادة فقلت[٢] لعطاء إنا كنا نسمع ان يشقها قال : فإن[٣] الله عز وجل لا يحب الفساد .

١٠٢٨ - حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن المغيرة وحماد (عن إبراهيم)[٥] قال يخلعها[٦] فقال[٧] أحدهما يخلعه من قبل رجليه وقال يعني[٨] الآخر يخلعه[٩] .

١٠٢٩ - حدثنا[١٠] على أنا شعبة عن قتادة عن عبد الله أو عبيد الله مولى لأنس عن أبي سعيد الخدري قال كان (رسول الله)[١١] ﷺ أشد حياء من عذراء في خدرها وكان إذا كره شيئاً رأيناه في وجهه ﷺ .

---

(١) اخرجه الطحاوي في مناسك الحج باب الرجل يحرم وعليه قميص كيف ينبغي له أن يخلعه ١٣٩/٢ . والبيهقي ٥٧/٥ والطيالسي ٢١٢/١ . والترمذي في الحج باب ما جاء في الذي يحرم وعليه قميص أو جبة ٥٧٤/٣ . وابو داود في المناسك باب في الرجل يحرم في ثيابه ٢٦٧/٥ .

(ومنيه) اسم ام يعلي اما اسم ابيه فهو اميه (اصابه ٦٨٥/٦) .

(٢) ر : قلت .

(٣) ب ، ر : ان .

(٤) اخرجه الطحاوي في مناسك الحج باب الرجل يحرم وعليه قميص كيف ينبغي له ان يخلعه ١٣٩/٢ لكن فيه قال الآخر يشقه .

(٥) ليس في ب .

(٦) ب : فخلعها .

(٧) ب : وقال .

(٨) ليس في ب ، ر .

(٩) ب : خلعه وعليه ضبة .

(١٠) اخرجه البخاري في المناقب باب صفة النبي ﷺ ٥٦٦/٦ وفي الادب باب من لم يواجه الناس بالعتاب ١٠/ ٥١٣ وفي باب الحياء ص ٥٢١ عن ابن الجعد ومسلم في الفضائل باب كثرة حيائه ﷺ ١٧٥/٥ . وابن ماجه في الزهد باب الحياء ١٣٩٩/٢ ، وشيخ قتادة هو عبد الله بن ابي عتبة مولى انس .

(١١) ب : النبي .

١٠٣٠ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن[2] قتادة قال سمعت أبا عثمان النهدي يقول أتانا كتاب عمر بن الخطاب ونحن بأذربيجان مع عتبة ابن فرقد أما بعد فائتزروا وارتدوا وانتعلوا وألقوا الخفاف وألقوا السراويلات (وعليكم بالشمس فإنها حمام العرب) (وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل وإياكم والتنعم . وزي العجم)[3] وتمعددوا واخشوشنوا واخلولقوا واقطعوا الركب وانزوا نزواً وارموا[4] الأغراض وإن[5] رسول الله عليه الصلاة والسلام نهى عن الحرير إلا هكذا وهكذا وأشار بإصبعه السبابة والوسطى قال فما علمنا أنه يعني الأعلام .

١٠٣١ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن عاصم عن أبي عثمان عن عمر نحوه وزاد فيه وتعلموا العربية .

١٠٣٢ . حدثنا محمد بن إسحاق نا عفان نا ثابت بن يزيد نا عاصم الأحول قال سألت أبا عثمان رأيت النبي ﷺ قال لا قلت رأيت ابا بكر قال لا ولكن اتبعت عمر حين قام وقد صدق إلى النبي ﷺ ثلاث مرات .

١٠٣٣ ـ حدثنا عمي عن أبي عبيد قال : إسم أبي عثمان عبد الرحمن بن مل من بني رفاعة بن مالك بن فهد .

---

(١) اخرجه البخاري في اللباس باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه ١٠/٢٨٤ مختصراً ومسلم في اللباس باب تحريم الذهب والحريم على الرجال واباحته للنساء ٤/٧٧٩ ، ٧٨١ . وابو داود في اللباس باب ما جاء في لبس الحرير ١١/٨٩ . والنسائي في الزينة باب الرخصة في لبس الحرير ٨/١٧٨ . وابن ماجة في اللباس باب الرخصة في العلم في الثوب ٢/١١٨٨ .
وابو عثمان النهدي هو عبد الرحمن بن مل شهد الجاهلية والاسلام تابعي ثقة (تهذيب ٦/٢٧٧) .

(٢) ر : اخبرني .

(٣) في ب العبارة الثانية قبل الأولى وفيها ايضاً « ولباس العجم » بدل « وزي العجم » .

(٤) ب : واواموا .

(٥) ر : فان .

١٠٣٤ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن قتادة والحكم عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن عبد الله ابن مسعود في الرجل يزني بالمرأة ثم يتزوجها قال لا يزالان زانيين[٢] ما إجتمعا .

١٠٣٥ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة قال سألت[٤] قتادة عن تيمم المجدور فقال[٥] قال الشعبي ذهب فرسانها .

١٠٣٦ ـ حدثنا[٦] علي أنا شعبه قال سألت قتادة عن قوله (عز وجل)[٧] (ولم نجد له عزماً) قال صبراً .

١٠٣٧ ـ حدثنا[٨] علي أنا شعبه قال سألت قتادة عن قوله (عز وجل)[٩] (ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضي إليك وحيه) قال يتبين[١٠] لك بيانه .

١٠٣٨ ـ حدثنا[١١] علي أنا شعبة عن قتادة في الرجل يستأجر الدار فيؤجرها[١٢] بأكثر مما استأجرها فقال كان ابن عمر يكرهه .

---

(١) تقدم رقم ١٦٩ .

(٢) ب : زانيان .

(٣) اخرج ابن ابي شيبه ١/١٠١ عن الشعبي وغيره ان المجدور يتيمم

(٤) ر : عن .

(٥) آ : قال .

(٦) أخرجه ابن جرير ١٦/٢٢١ وذكره في الدر ٤/٣١٠ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن ابي حاتم .

(٧) ليس في ب .

(٨) أخرجه ابن جرير ١٦/٢٢٠ وذكره في الدر ٤/٣٠٩ وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد .

(٩) ليس في ب .

(١٠) ر : يبين .

(١١) ذكره في المحلي ٨/١٩٧ من طريق ابن ابي شيبة .

(١٢) ب : ثم يؤجرها .

١٠٣٩ - حدثنا[١] علي أنا شعبة قال سألت قتادة وحماداً فقالا يؤجل[٢] سنة في العنين .

أخبار أبي الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي[٣] :

١٠٤٠ - حدثنا (محمد بن عبد الملك)[٤] ابن زنجويه (أبو بكر)[٥] قال سمعت عبد الرزاق يقول كان قتادة من بكر بن وائل .

١٠٤١ - حدثنا[٦] أحمد بن زهير قال سمعت يحيى بن معين يقول ولد قتادة سنة ستين[٧] وكان من سدوس .

١٠٤٢ - حدثنا[٨] محمد بن علي الوراق قال سمعت أحمد بن حنبل يقول مولد قتادة والأعمش واحد .

١٠٤٣ - حدثنا[٩] محمد بن عبد الملك نا أحمد بن حنبل نا عبد الرزاق أنا[١٠] معمر قال قيل للزهري أقتاده عندكم أعلم أو مكحول؟ قال لا بل قتادة وما كان عند مكحول إلا شيء يسير .

---

(١) روى هذا عن عمر وعلي وابن مسعود راجع رقم ١٧٢ .

(٢) ب : تؤجل .

(٣) تقدم في ٩٨٤ ، ٩٨٥ بعض اخبار قتادة مع سعيد بن المسيب وهاك مصادر ترجمته . ١ - الطبقات ٧/١ . ٢ - التاريخ الكبير ١٥٨/٧ . ٣ - التاريخ الصغير ١٨٢/١ . ٤ - التذكرة ١٢٢/١ . ٥ - الميزان ٦٠٣٨٥/٣- الخلاصة ٣٥٠/٢ . ٧ - علماء الأمصار ص ٩٦ رقم ٧٠٢ .

(٤) و(٥) من ر .

(٦) ب : حدثني .

(٧) في التهذيب ٣٥٥/٨ عن عمرو بن علي قال ولد سنة (٦١) .

(٨) ر . حدثني .

(٩) ر . ثنا .

(١٠) ر . ثنا .

١٠٤٤ ـ حدثنا ابن زنجويه نا عبد الرزاق عن معمر قال: قال محمد بن سيرين : قتادة أحفظ الناس أو من أحفظ الناس .

١٠٤٥ ـ حدثنا أحمد بن منصور نا أبو سلمة نا أبو هلال عن غالب القطان عن بكر قال من سره أن ينظر إلى أحفظ من أدركنا فلينظر إلى قتادة .

١٠٤٦ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة نا جرير عن مغيرة قال قيل للشعبي رأيت قتادة ؟قال نعم كان حاطب ليل .

١٠٤٧ ـ حدثنا[١] أحمد بن زهير نا أبو الفتح نا سفيان قال قال الشعبي قتادة حاطب ليل .

١٠٤٨ ـ حدثنا[٢] أحمد بن زهير نا يحيى بن يوسف الزمي[٣] نا سفيان بن عيينه قال: قال لي عبد الكريم ا لجزري[٤] يا أبا محمد تدري ما حاطب ليل قال قلت لا إلا أن (تخبرنيه)[٥] قال هو الرجل يخرج من الليل فيحتطب فتقع يده على أفعى فتقتله هذا مثل ضربته لك لطالب العلم إن طالب العلم إذا حمل من العلم ما لا يطيقه قتله علمه كما قتلت الأفعى حاطب ليل .

١٠٤٩ ـ حدثنا[٦] أحمد بن منصور نا عبد الرزاق عن معمر قال دخلت على قتادة فقلت يا أبا الخطاب[٧] .

---

(١) ر . حدثني .

(٢) ر . حدثني .

(٣)ب :الدمى . والصواب ما في الأصل .

(٤) من ر .

(٥) ب ، ر : تخبرني .

(٦) ر : حدثني .

(٧) هذا الخبر مذكور في ب بعد قول احمد (مولد قتادة والاعمش واحد) وهو ثالث خبر هنا .

١٠٥٠ ـ حدثنا[١] (زهير بن محمد)[٢] نا عبد الرحمن بن المبارك نا الصعق بن حزن نا زيد أبو عبد الواحد قال سمعت سعيد بن المسيب يقول : ما أتاني عراقيٌّ أحفظ من قتادة .

١٠٥١ ـ حدثنا[٣] علي بن سهل نا عفان نا إسماعيل بن إبراهيم عن روح ابن القاسم عن مطر قال كان قتادة إذا سمع الحديث يختطفه اختطافاً قال وكان إذ سمع الحديث يأخذه (العويل والزويل)[٤] حتى يحفظه .

١٠٥٢ ـ حدثنا علي بن سهل[٥] عن عفان قال اهدي حسام بن مصك إلى قتادة نعلاً قال فأخذه قتادة بيده[٦] فجعل يحركها وهي تنثني من رقتها قال فقال قتادة بيده[٧] إنك لتعرف سخف الرجل في هديته .

١٠٥٣ ـ حدثنا علي بن سهل[٨] قال سمعت عفان يقول قال لنا قيس بن الربيع : قدم علينا قتادة (فأردنا أن نأتيه)[٩] فقيل لنا إنه قد[١٠] يبغض علياً فلم نأته[١١] . ثم قيل لنا بعد إنه كان أبعد الناس من[١٢] هذا ، فأخذنا عن رجل عنه .

---

(١) ر : حدثني .
(٢) ب : احمد بن زهير .
(٣) ر : حدثني .
(٤) ب : الزويل والعويل .
(٥) ب : سهل .
(٦) من ب .
(٧) من ب .
(٨) ب : سهيل .
(٩) أ : فاردت أن اتيه .
(١٠) من ب .
(١١) ب : نساقه .
(١٢) ب : عن .

١٠٥٤ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا أحمد بن حنبل نا عبد الرزاق عن معمر قال : قال قتادة لسعيد[١] : يا أبا النضر خذ المصحف قال فاعرض عليه سورة البقرة فلم يخطىء فيها حرفاً واحداً قال فقال يا أبا النضر أحكمت ؟ قال : نعم . قال لأنا بصحيفة جابر بن عبد الله أحفظ مني بسورة البقرة قال وكانت[٢] قرئت عليه يعني الصحيفة التي يرويها سليمان اليشكري عن جابر .

١٠٥٥ ـ حدثنا[٣] إبراهيم ابن هانىء نا أحمد بن حنبل نا عبد الرزاق عن معمر قال : قال قتادة جالست الحسن (ثنتي عشرة)[٤] سنة أصلي معه الصبح ثلاث سنين قال ومثلي أخذ عن مثله .

١٠٥٦ ـ حدثنا ابن هانئ نا أحمد نا وكيع قال : قال شعبه كان قتادة يغضب إذا وقفته على الإسناد قال فحدثته يوماً بحديث فأعجبه فقال من حدثك ؟ فقلت[٥] فلان عن فلان قال فكان يعد[٦] .

١٠٥٧ ـ حدثنا[٧] إبراهيم بن هانئ نا أحمد نا عبد الصمد نا أبو هلال قال سألت قتادة عن مسألة فقال لا أدري قال قلت[٨] قل برأيك قال ما قلت برأيي منذ اربعين سنة قلت ابن كم كان يومئذ؟ قال كان[٩] ابن نحو من خمسين سنة .

---

(١) من ر .
(٢) ب : فكانت .
(٣) ر : حدثني .
(٤) ر : اثنا عشر .
(٥) ب : قلت .
(٦) ب : بعد . وعليه ضبة .
(٧) ر : حدثني .
(٨) ر : فقلت .
(٩) ليس في ر .

١٠٥٨ ـ حدثنا أبو إبراهيم الترجماني نا أبو عوانة قال سمعت قتادة يقول ما أفتيت برأي منذ ثلاثين سنة .

١٠٥٩ ـ حدثنا عمي نا أبو ربيعة نا أبو عوانة قال شهدت قتادة يدرس القرآن في رمضان .

١٠٦٠ ـ حدثنا عمي نا معلي بن مهدي قال سمعت شيخاً يكنى أبا صالح على باب أبي عوانة قال سمعت سعيد بن أبي عروبة يحدث عن قتادة قال دهن الحاجبين أمان من الصداع .

١٠٦١ ـ حدثنا محمد بن الجوزجاني نا[١] هارون نا ضمرة عن حفص عن قائد لقتادة قال قدته منذ [٢] عشرين سنة . وكان[٣] يبغض الموالي ويقول دباغين خياطين أساكفة حجامين فقلت له يا أبا الخطاب ما يؤمنك أن يجيئك بعضهم فيأخذ بيدك فيذهب بك إلى بئر فيطرحك فيها فقال[٤] كيف قلت قال فأعدت عليه الحديث[٥] قال لا قد تنى بعدها .

١٠٦٢ ـ حدثنا صالح بن أحمد نا علي قال سمعت عفان قال نا حماد بن سلمة قال نا قتادة عن عمرو بن دينار بحديث عبد الملك ابن مروان في الوصية قال حماد فسألت عنه عمرو بن دينار فقلب[٦] معناه غير ما قال قتادة فقلت له[٧] إن قتادة حدثنا عنك بكذا وكذا قال إني وهمت[٨] يوم حدثت به قتادة .

---

(١) ر : حدثني .

(٢) من ب .

(٣) ب : فكان .

(٤) أ : قال .

(٥) من ب .

(٦) ب : فقلت .

(٧) ليس في ب ، ر .

(٨) أ : اوهمت .

١٠٦٣ ـ حدثنا صالح نا علي قال سمعت سفيان يقول كان معمر يقول لم أر من هؤلاء أفقه من الزهري وحماد وقتادة .

١٠٦٤ ـ حدثنا محمد بن هارون الحربي نا يعقوب بن كعب الحلبي نا ضمرة عن ابن شوذب قال: قال رجل من أهل البصرة : إن لم تجد إلا مثل عبادة ثابت ، وحفظ قتادة ، وورع ابن سيرين ، وعلم الحسن ، وزهد مالك ، لا تطلب العلم .

١٠٦٥ ـ حدثنا ابن زنجويه نا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال : تكرير الحديث في المجلس يذهب نوره وما قلت لأحد قط أعد عليّ .

١٠٦٦ ـ حدثنا ابن زنجويه نا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال ما من القرآن آية إلا قد سمعت فيها شيئاً[١] .

١٠٦٧ ـ حدثنا ابن زنجويه حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال لقد كان يستحب ألا تقرأ الاحاديث التي عن (رسول الله)[٢] ﷺ إلا على طهور .

١٠٦٨ ـ حدثنا ابن زنجويه نا عارم نا أبو هلال قال سألت قتادة عن شيء فقال لا أدري قلت قل برأيك قال ما قلت برأيي منذ أربعين سنة .

١٠٦٩ ـ حدثنا شيبان[٣] نا أبو هلال قال سمعت قتادة يقول إذا سرك أن يكذب صاحبك فلقنه .

١٠٧٠ ـ حدثنا محمد بن هارون الحربي نا نعيم نا ابن المبارك عن همام عن قتادة مثله .

---

(١) ب : بشيء .
(٢) ب : النبي .
(٣) ب : سيبان .

١٠٧١ ـ (حدثنا محمد نا)[١] نعيم نا أبو داود الطيالسي عن عمران عن قتادة قال : قال أبو الأسود الدؤلي إذا أردت أن يكذب الشيخ فلقنه .

١٠٧٢ ـ حدثنا محمد بن علي الجوزجاني نا مسلم بن إبراهيم نا أبو هلال سمعت قتادة يقول إن الرجل ليشبع من الكلام كما يشبع من الطعام والشراب .

١٠٧٣ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا أبو داود قال قال شعبة كنا نعرف الذي لم يسمع قتادة مما سمع إذا قال : قال فلان وقال فلان عرفنا أنه لم يسمعه .

١٠٧٤ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا ابن مهدي قال سمعت شعبة يقول كنت أتفطن[٢] إلى فم قتادة كيف يقول فإذا قال حدثنا ـ يعني ـ كتبت .

١٠٧٥ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا أبو داود قال قال شعبة كنت أتفطن[٢] إلى فم قتادة إذا حدث فإذا حدث ما قد سمع قال حدثنا سعيد بن المسيب وحدثنا أنس وحدثنا الحسن وحدثنا مطرف ، فإذا حدّث بما لم يسمع قال حدث سليمان ابن يسار وحدث أبو قلابة .

١٠٧٦ ـ حدثنا علي بن سهل النسائي[٣] نا عفان قال : قال لنا همام كل شيء أقول لكم قال قتادة . فإنما سمعته من قتادة فإذا كان فيه لحن فأعربوه فإن قتادة كان لا يلحن .

١٠٧٧ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا أبو سلمة نا أبو هلال عن مطر قال ما زال قتادة متعلماً حتى مات .

١٠٧٨ ـ (حدثنا أحمد بن زهير نا أبو سلمة نا)[٤] أبو هلال قال قالوا لقتادة

---

(١) ب : ونا .

(٢) ب : انظر .

(٣) ب : الشيباني .

(٤) ب : وحدثنا .

نكتب ما نسمع منك قال وما يمنعك ان تكتب وقد أخبرك اللطيف الخبير انه يكتب « قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى » .

١٠٧٩ ـ بلغني عن عمرو بن عاصم الكلابي قال نا أبو هلال قال سمعت قتادة يقول الحفظ في الصغر كالنقش في الحجر .

١٠٨٠ ـ حدثنا أبو خيثمة نا أبو عامر العقدي عن أبي هلال عن قتادة قال الكلام يشبع منه كما يشبع من الطعام والشراب .

١٠٨١ ـ حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت يحيى بن معين يقول أثبت الناس في قتادة سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي وشعبة ومن حدث من هؤلاء بحديث فلا تبال أن تسمعه من غيره .

١٠٨٢ ـ حدثنا الوليد بن شجاع نا أبي نا[١] بكر بن خنيس عن ضرار يعني[٢] ابن عمرو عن قتادة قال باب من العلم يحفظه الرجل لصلاح نفسه وصلاح من بعده أفضل من عبادة حول .

١٠٨٣ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق أنا معمر قال كنا نجالس قتادة ونحن أحداث فنسأله عن النبيذ فتقول[٣] مشيخة حوله ، فيكسرونا عنه .

١٠٨٤ ـ حدثنا[٤] الوليد بن شجاع نا محمد بن شعيب عن سعيد عن قتادة : « إني جاعلك للناس اماماً » ، قال : يقتدي بهداك وسنتك .

---

(١) ب : حدثني .

(٢) ليس في ب .

(٣) ب : فيقول .

(٤) ذكره في الدر ١/١١٨ لكن عن ابن عباس وعزاه لعبد بن حميد .

١٠٨٥ ـ حدثنا[1] خلف بن هشام وأبو إبراهيم قالا : نا أبو عوانة عن قتادة كان[2] في مصحف الفضل ابن عباس « وأنزلنا بالمعصرات ماءً ثجاجاً » .

١٠٨٦ ـ حدثنا خلف نا أبو عوانة عن قتادة ، قال : كان المؤمن لا يرى إلا في ثلاثة مواطن في مسجد يعمره ، أو بيت يستره ، أو حاجة لا بأس بها .

١٠٨٧ ـ حدثنا خلف نا أبو عوانة عن قتادة ، قال : من منع زكاة ماله سلط الله عليه البناء[3] .

١٠٨٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي نا بشر بن عمر نا همام عن قتادة ، قال : كان يقال : قلّ ما ساهر الليل منافق .

١٠٨٩ ـ حدثنا إبراهيم بن سعيد الطبري نا زيد إبن الحباب عن الوزير بن عمران ، قال : كان قتادة إذا دُعي إلى طعام حلّ ازراره .

١٠٩٠ ـ حدثنا ابن زنجويه نا عبد الرزاق ، انا[4] معمر ، قال : قال قتادة وسمع قوماً يفضلون علياً على عثمان (رضي الله عنهما)[5] ، فغضب وقال : والله[6] ما كان على هذا أوليكم يعني أهل البصرة .

١٠٩١ ـ حدثنا ابن زنجويه نا عارم نا أبو هلال عن قتادة ، قال : إنما حدث هذا الإرجاء بعد هزيمة ابن الأشعث .

١٠٩٢ ـ حدثنا محمد بن بكار نا عنبسة بن عبد الواحد عن حنظلة بن أبي

---

(١) ذكره في الدر ٦/٣٠٦ وعزاه لسعيد بن منصور وابن المنذر لكن فيه من المعصرات وهو خطأ مطبعي فيه كما يظهر .

(٢) من ب

(٣) ب : النبأ .

(٤) ب ، ر : نا .

(٥) من ب .

(٦) من ب .

سفيان ، قال : كنت أرى طاووساً إذا أتاه قتادة يسأله يفر ، قال : وكان قتادة يتهم بالقدر .

١٠٩٣ ـ حدثنا صالح نا علي قال : قلت ليحيى إن عبد الرحمن يقول اترك من كان رأساً في بدعة يدعو إليها ، قال : كيف نصنع بقتادة وابن أبي رواد وعمر بن ذر وذكر قوماً ، قال يحيى : إن ترك هذا الصنف ترك ناساً كثيراً .

١٠٩٤ ـ قال : وقال يحيى بن سعيد : عمرو ابن دينار أثبت من قتادة .

١٠٩٥ ـ وقال يحيى : أخرج قتادة حيان الأعرج من الحجرة قلت له[١] لم أخرجه ؟ قال : لانه ذكر عثمان قال علي : قلت ليحيى من أخبرك ؟ قال : أصحابنا .

١٠٩٦ ـ قال علي وسمعت يحيى يقول عن شعبة ، قال : ذكرت لقتادة حديث إحتج آدم وموسى ، فقال : مجنون أنت ؟ وإيش هذا ؟ قد كان الحسن يحدث بهذا ؛

١٠٩٧ ـ حدثنا[٢] هدبة بن خالد نا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن جندب أو غيره ، أن رسول الله ﷺ قال : لقي آدم (عليه السلام)[٣] موسى : فقال : موسى يا آدم ، أنت الذي خلقك الله بيده ، وأسكنك جنته ، وأسجد لك ملائكته فعلت ، ما فعلت وأخرجت ذريتك من الجنة ، فقال : أنت

---

(١) من ب .

(٢) ذكره في الدر ١/٥٤ وعزاه للنسائي وابي يعلى والطبراني والآجّرى وذكره ايضاً في مجمع الزوائد ٧/١٩١ وعزاه لابي يعلى واحمد بنحوه والطبراني ورجالهم رجال الصحيح .
وله شاهد في الصحيح عن ابي هريرة أخرجه البخاري في احاديث الانبياء باب وفاة موسى وذكره بعد ٦/٤٤١ . ومسلم في القدر باب حجاج آدم وموسى صلى الله عليهما وسلم ٥/٥٠٦ ، ٥٠٧ .

(٣) من ب .

موسى الذي إصطفاك الله برسالته ، وكلمك وآتاك التوارة ، فأنا أقدم ، أم الذكر ؟ قال : بل الذكر ، فقال رسول الله ﷺ فحاج آدم موسى ثلاثاً (صلوات الله عليهما)[1] .

١٠٩٨ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا حرمي بن حفص وأبو سلمة ، قالا : حدثنا حماد عن حميد عن الحسن عن جندب عن النبي ﷺ بغير شك .

١٠٩٩ ـ حدثنا نصر بن علي الجهضمي نا أبي نا خالد بن قيس ، قال : قال قتادة ما نسيت (شيئاً قط)[2] ثم قال : يا غلام نا ولني نعلي قال : نعلك في رجلك .

١١٠٠ ـ حدثنا أحمد بن منصور نا خالد بن خداش ، قال : سمعت حماد ابن زيد يقول : سمعت أيوب يقول : ما أقام قتادة عن محمد حديثاً[3] .

١١٠١ ـ حدثنا أحمد بن منصور نا أبو سلمة ، قال : نا جبير بن دينار ، قال : سمعت ابن أبي كثير يقول : لا يزال أهل البصرة[4] بشر ما أبقى الله فيهم قتادة .

١١٠٢ ـ وكان قتادة يقول : متى كان العلم في السماكين؟ قال أبو سلمة : يعرّض بيحيى ابن أبي كثير ، يعني كان أهل بيته سماكين .

١١٠٣ ـ حدثنا محمد بن هارون الحربي نا موسى بن إسماعيل نا أبان العطار ، قال : ذكر يحيى بن أبي كثيرعند قتادة ، فقال : متى كان العلم في السماكين ؟.

---

(١) ليس في ب .
(٢) ب : قط شيئاً
(٣) هذا الخبر مذكور قبل سابقه في ب .
(٤) ر : هذا المصر .

١١٠٤ ـ وذكر قتادة عند يحيى بن أبي كثير ، قال : لا يزال أهل البصرة بشر ما كان فيهم قتادة .

١١٠٥ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم ، قال : سمعت أبا نعيم يقول : مات قتادة سنة سبع عشرة ومائة .

١١٠٦ ـ وسمعت أحمد بن منصور يقول : مات قتادة بن دعامة السدوسي[١] سنة سبع عشرة .

١١٠٧ ـ حدثنا محمد بن علي الجوزجاني ، قال : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول : مات قتادة سنة سبع عشرة ومائة .

١١٠٨ ـ حدثنا محمد بن علي الوراق عن ابن عائشة ، قال : مات قتادة بواسط ، كان عند خالد بن عبد الله القسري[٢] .

١١٠٩ ـ حدثنا محمد بن علي الجوزجاني نا هارون نا ضمرة عن ابن شوذب قال : أوصى قتادة إلى مطر وأوصى مطر إلى فرقد .

شعبة عن أبي إياس معاوية بن قرة بن إياس المزني :

١١١٠ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه أن رجلاً جاء

---

(١) من ب .

(٢) ب : الفسوى . وعليه ضبة .

(٣) اخرجه الحاكم ١/٣٨٤ . والنسائي في الجنائز باب الامر بالاحتساب والصبر ٤/١٩ وفي باب التعزية ص ٩٦ .

ذكر ابن ابي حاتم ان قرة ابن اياس لم يرو عن رسول الله ﷺ .

وعليه فيكون هذا الحديث وما بعده مما هو مروي عن قرة عن رسول الله ﷺ تكون من مراسيل الصحابة ، بيد ان ابن سعد ذكر ان قرة من طبقة اهل الخندق وايضاً ذكر الحافظ ابن حجر ان لقرة هذا رواية عن رسول الله ﷺ .

وعليه فتكون روايته من عوالي ابن الجعد (راجع التهذيب ٨/٣٧٠ ، المراسيل ص ١٠٥) .

بابنه إلى النبي ﷺ ، فقال له رسول الله : أتحبه ؟ قال : أحبك الله كما أُحبه فتوفي الصبي ففقده رسول الله ﷺ ، فال : أين فلان ، قالوا : يا رسول الله توفي ابنه ، فقال : له رسول الله أما ترضى ألا تأتي باباً من أبواب الجنة إلا جاء يسعى حتى يفتحه لك ، فقالوا[1] : يا رسول الله أله وحده أم لكلنا ؟ قال : لا . بل لكلكم .

١١١١ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن معاوية بن قرة ، قال : سمعت أبي يحدث عن النبي ﷺ ، قال : لا يزال ناس من أُمتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة .

١١١٢ ـ وبه[3] عن معاوية بن قرة ، قال : سمعت أبي ، قال[4] : قال عمر بن الخطاب (رحمة الله عليه)[5] والله ما أفاد امرؤ فائده بعد إيمان بالله عز وجل خيراً[6] من امرأة حسنة الخلق ، ودود ولود والله ما أفاد امرؤ فائدة بعد كفر بالله (عز وجل)[7] شرا[8] من امرأة سيئة الخلق حديدة اللسان والله إن منهن

---

(١) ما أثبته من (ر) وفي أ ، ب ، قالوا .

(٢) اخرجه الترمذي في الفتن باب ما جاء في اهل الشام ٤٣٣/٦ ، وقال حسن صحيح وابن ماجه في المقدمة باب اتباع سنة النبي ﷺ ٤/١ . واحمد ٤٣٦/٣ .
وله شاهد في الصحيحين عن مغيرة بن شعبة أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة باب قول النبي ﷺ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق وهم اهل العلم ٢٩٣/١٣ . ومسلم في الامارة باب قول النبي ﷺ لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق ٥٨٢/٤ .

(٣) ذكره في منتخب كنز العمال ٣٩١/٦ على هامش مسند احمد ونسبه لابي نعيم في فضيلة الانفاق على البنات ورفع الشطر الاخير (وان منهن لغلا . . الحديث) .
هذا والاسناد مـــذكور بكماله في النسخة ب .

(٤) ب : يقول .

(٥) من ب .

(٦) ب : حيز .

(٧) من ب .

(٨) ب : شر .

لغلا[1] ما يفدي منه وإن منهن لغنما[2] ما يحذي منه .

١١١٣ ـ حدثنا[3] عمي عن أبي عبيدة ، قال : قرة بن إياس أبو معاوية ابن قرة من مزينة ومزينة إمرأة ، يقال لها مزينة بنت كلب بن وبرة .

١١١٤ ـ حدثنا محمد بن علي الجوزجاني[4] نا هرون[5] نا ضمرة عن ابن شوذب ، قال : لقي الحسن معاوية بن قرة فاعتنقه وانحنى عليه ، وضمه إليه فما انشرح لذلك معاوية .

١١١٥ ـ حدثنا إبن زنجويه نا الفريابي عن زيد العمى : أن كنية معاوية بن قرة أبو إياس .

١١١٦ ـ حدثنا محمد هو[6] ابن علي الجوزجاني نا ابن الاصبهاني نـا يحيى بن يمان عن سفيان عن رجل عن معاوية بن قرة ، قال : كان لي عمّان قد شهدا النبي ﷺ يأخذان من شواربهما وأظفارهما كل جمعة .

١١١٧ ـ حدثنا شيبان نا عون بن موسى ، قال : سمعت معاوية بن قرة يقول : عودوا نساءكم لا .

١١١٨ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا موسى بن إسماعيل ، قال : نا مطر بن عبد الرحمن الأعنق ، قال : أنا معاوية بن قرة ، قال : لقيت من أصحاب النبي ﷺ كثيراً منهم خمسة وعشرون رجلاً من مزينة .

---

(١) ب : لغل .
(٢) ب : لغنم .
(٣) ب : حدثني .
(٤) ب : الجرجاني .
(٥) ر : يزيد بن هارون .
(٦) ليس في ب .

١١١٩ ـ (حدثنا أحمد ابن زهير نا)[١] موسى بن إسماعيل نا محمد بن صدقة ، قال : سمعت معاوية بن قرة يقول لابنه اياس : أو كف الحمار فألقى عليه قطيفة فركب ابو اياس وأُم إياس على حمار أراه ، قال له : قُدْ بأبيك وأمك إلى المصلي فذهب بهما إياس يقود بالحمار .

١١٢٠ ـ قال وسمعت يحيى يقول : مات معاوية بن قرة ، وهو ابن ست وتسعين سنة .

١١٢١ ـ حدثنا جدي نا حسين بن محمد أنا شعبة عن معاوية بن قرة قال : سمعت أبي أنه أتى النبي ﷺ فمسح رأسه واستغفر له .

١١٢٢ ـ حدثنا جدي نا حجاج بن محمد نا شعبة ، قال : قلت لمعاوية ابن قرة أكان أبوك[٢] صحب النبي ﷺ ؟ قال : لا . ولكنه[٣] كان على عهده قد حلب وصر .

١١٢٣ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم العبدي نا أبو داود نا شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه أنه أتى النبي ﷺ وقد حلب وصر[٤] .

١١٢٤ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا أبو داود أنا شعبة عن معاوية بن قرة ، قال : كان أبي يحدثنا يقول[٥] : قال رسول الله ﷺ (ولا أدري أكان)[٦] سمعه[٧] منه أو حدث عنه .

---

(١) ب : قال وحدثني .

(٢) ب : اباك .

(٣) ب : ولكن .

(٤) ذكره ابن سعد في الطبقات ٣٢/٧ .

(٥) ب : فيقول .

(٦) ب : فكان لا ادري .

(٧) ب : اسمع .

١١٢٥ ـ حدثنا[1] جدي أنا[2] ابن علية عن شعبة عن أبي إياس معاوية بن قرة عن أبيه عن النبي ﷺ .

١١٢٦ ـ وحدثنا[3] جدي نا حجاج بن محمد نا[4] شعبة عن أبي إياس عن أبيه عن النبي ﷺ ، قال : من صام من الشهر ثلاثة أيام فذلك صوم الدهر وإفطاره .

١١٢٧ ـ حدثنا[5] عباس[6] بن محمد نا أبو عتاب الدلال نا شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه ، قال : صعد ابن مسعود شجرة فجعلوا يضحكون من دقة ساقيه ، فقال رسول الله ﷺ : هما في الميزان أثقل من أُحد .

● ولا أعلم أحداً أسند هذا الحديث عن شعبة غير أبي عتاب الدلال .

١١٢٨ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا بهزنا شعبة نا معاوية بن قرة ، قال : كان عبد الله مسعود ، فذكر الحديث ، ولم يجاوز به معاوية بن قرة .

١١٢٩ ـ قال[7] أحمد وحدثناه أبو داود عن شعبة عن معاوية بن قرة مثله ، ولم يجاوز به معاوية بن قرة .

---

(١) ب : ر ، حدثني .

(٢) ب : حدثنا .

(٣) أخرجه احمد ٣/٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٥/٣٤ ، ٣٥ والطيالسي ١/١٩٥ وذكره في مجمع الزوائد ٣/١٩٦ وعزاه لاحمد والبزار والطبراني في الكبير ، ثم قال : ورجال احمد رجال الصحيح .

(٤) ب : حدثني .

(٥) اخرجه الحاكم ٣/٣١٧ وأحمد ١/٤٢٠ وذكره في مجمع الزوائد ٩/٢٨٩ وعزاه للبزار والطبراني قائلاً ورجالهما رجال الصحيح .

(٦) ب : العباس .

(٧) هذا الطريق من ب .

١١٣٠ ـ حدثنا[١] أحمد بن زهير نا موسى بن إسماعيل نا محمد بن عيينه ، قال : كان معاوية بن قرة إذا أتانا في حلقتنا لم يجلس حيث نوسع[٢] له ، إنما يجلس حيث ينتهي .

١١٣١ ـ حدثنا أحمد بن زهير أنا[٣] علي بن محمد المدائني ، قال : قال معاوية بن قرة عام مات رأيت كأني وأبي علي فرسين فجرينا عليهما جميعاً ، فلم أسبقه ولم يسبقني وعاش ستاً[٤] وتسعين سنة وقد بلغتُ سِنَّه فمات في ذلك العام .

١١٣٢ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن معاوية بن قرة ، قال : قال أبو الدرداء ثلاث أحبهن ويكرههن الناس الفقر والمرض والموت .

١١٣٣ ـ حدثنا[٦] أحمد بن إبراهيم نا بهزنا شعبة ، قال أبو إياس معاوية بن قرة أخبرنا ، قال : قال ابو الدرداء فذكر مثله وزاد ، قال أبو الدرداء : اني لادعو وأنا ساجد لسبعين أخاً من إخواني أُسميهم بأسمائهم وأسماء آبائهم .

١١٣٤ ـ حدثنا[٧] علي أنا شعبةعن معاوية (بن قرة)[٨] عن من حدثه عن

---

(١) ب ، ر : حدثني .

(٢) ب : يوسع .

(٣) ب : أخبرني .

(٤) أ : ستة ، ب : ست ، وما أثبته من ر .

(٥) أخرجه ابو نعيم في الحلية ١ /٢١٧ من طريق ابن الجعد وأحمد في الزهد ص ١٣٧ .

(٦) اخرجه ابن ابي شيبة ٢ /٤٤١ .

(٧) اخرجه الطبري ٣٠ /٢٣٦ منقطعاً موقوفاً كما هنا وذكره في الدر ٦ /٣٦٤ موقوفاً وعزاه لعبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن ابي الدنيا في الصبر وابن المنذر والبيهقي في شعب الإيمان . وقد ورد مرفوعاً ، ذكره في الدر وعزاه للطبراني وابن مردويه بسند ضعيف وذكره في مجمع الزوائد ٧ /١٣٩ مرفوعاً وعزاه للطبراني وفيه ابراهيم النخعي وهو ضعيف . قلت : المراد ابراهيم بن سويدالنخعي الكوفي الأعور وهو غير ابراهيم بن يزيد النخعي الكوفي الثقة راجع التهذيب ١ /٢٦ ، ١٧٧ .

(٨) من ب .

عبد الله ، قال : لو أن العسر دخل جحراً لجاء اليسر حتى يدخل معه ، قال الله عز وجل : ﴿ فإن[1] مع العسر يسراً إن مع العسر يسراً﴾ .

١١٣٥ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن معاوية بن قرة ، قال : أنا من سمع ابن عباس يقول نزلت هذه الآية بعد سنة(إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً).

قال علي : قال شعبة قلت من هو ؟ قال شهرين حوشب .

١١٣٦ ـ وبه[3] عن معاوية بن قرة ، قال : أنا من سمع أبا هريرة يقول : إذا سلّم الرجل على القوم فلم يردوا عليه ، ردت عليه الملائكة .

١١٣٧ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن معاوية وإبراهيم بن ميمون عن يزيد ابن أبي كبشة عن أبيه وكان عريف السكاسك ، قال : أتى أبو الدرداء بجارية قد سرقت واعترفت ، فقال لها : أسرقت[5] ؟ قولي لا ، قالت : لا ، فقال له : أبي أنت تقول لها قولي لا ، قال أبو الدرداء : إنها اعترفت وهي لا تدري ما يصنع بها

---

(١) ب : ان .

(٢) ذكره في الدر ٥/٧٩ عن ابن عباس ، قال : قرأنا على عهد النبي ﷺ سنين (والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاماً) ثم نزلت (الا من تاب وآمن) ، فما رأيت النبي ﷺ فرح بشيء قط فرحه بها وفرحه بإنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ، وعزاه لابن المنذر والطبراني وابن مردويه .

(٣) اخرجه البخاري في الادب المفرد باب من لم يرد السلام ص ٣٥٨ عن ابن مسعود موقوفاً وذكره في الترغيب ٣ / ٦٧٦ باطول من هذا عن ابن مسعود يرفعه وعزاه للبزار والطبراني وأشار الى ان أحد اسنادي البزار جيد قوي .

هذا والاسناد مذكور بتمامه في ب .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ١٠/٢٢٥ . والبيهقي ٨/٢٧٦ وقد ثبت ترديد السارق في المرفوع كما اخرجاه .

والعريف : العارف بالشيء العالم به ، والقيم بأمر القوم ، وسيدهم .

والسكاسك : حي من اليمن .

(٥) همزة الاستفهام من ر .

ثم قال لها أسرقت ؟ قولي لا قال أبو الدرداء (أسرقتِ[1]) ؟ قالت : لا ، فخلى سبيلها .

۱۱۳۸ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة ، قال : سألت معاوية عن أجر المعلم ، فقال : أرى له أجراً ، قال شعبة : وسألت الحكم ، فقال : لم أسمع أحداً يكرهه .

۱۱۳۹ ـ حدثنا[3] أحمد بن إبراهيم نا ابن مهدي نا شعبة ، قال : سألت معاوية بن قرة عن أجر المعلم ، فقال : إني لارجو أن يكون له في ذلك أجر .

١١٤٠ ـ وسألت الحكم ، فقال : ما سمعت فقيها يكرهه .

١١٤١ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن سفيان عن منصور عن إبراهيم ، قال : كانوا يكرهون أجر المعلم ، قال شعبة : قال[4] جابر بن زيد لا بأس به ما لم يشترط .

١١٤٢ ـ حدثنا[5] أحمد نا[6] وكيع نا شعبة عن أبي إياس معاوية بن قرة ، قال : سمعت أنس بن مالك ، قال : ونا بهز ، قال : نا شعبة ، قال : أنا[7] معاوية بن قرة ، قال : سمعت أنسا سئل[8] عن هذه الآية . ﴿ ضرب الله مثلاً

---

(١) ليس في ب .

(٢) اخرجه البيهقي ٦/١٢٤ من طريق ابن الجعد .

(٣) اخرجه البيهقي ٦/١٢٤ من طريق ابن الجعد .

(٤) ب : وقال .

(٥) الجزء الأول (شجرة طيبة) اخرجه ابن جرير ١٣/٢٠٤ والجزء الثاني (شجرة خبيثة) اخرجه ابن جرير ١٣/٢١٠ ، ٢١١ وذكره في الدر ٤/٧٧ وعزاه لابن مردويه .

(٦) غير ظاهر في أ وما اثبته من ب .

(٧) ب : اخبرني .

(٨) ر : يسأل .

كلمـةً طيبةً كشجـرةٍ طيبةٍ ﴾ ، قـال هي النخلة ﴿ ومثل كلمـةٍ خبيثةٍ كشجـرةٍ خبيثةٍ ﴾ ، قال وكيع في حديثه : هي الشريان ، قال شعبة : فقلت لأبي إياس هي الحنـظل ؟ فأقـره ، وقال : بهـز في حديثـه كشجرة خبيثـة ، قـال : هي الحنظل .

١١٤٣ ـ حدثنا[١] أحمد بن إبراهيم نا يزيد بن هارون أنا شعبة عن معاوية ابن قرة عن أنس بن مالك ، أنه أفطر في رمضان فأطعم[٢] كل يوم أربع مساكين .

١١٤٤ ـ حدثنا[٣] أحمد نا شبابة عن شعبة ، قال : سمعت معاوية بن قرة قرأ[٤] (فرهين) قال حاذقين .

١١٤٥ ـ (قال[٥] أحمد نا)[٦] حجاج بن محمد بن شعبة عن أبي إياس قال : أدركت الناس إذا سلم الإمام ، قالوا : السلام عليكم ورفعوا أصواتهم .

١١٤٦ ـ حدثنا[٧] علي أنا شعبة انا[٨] معاوية بن قرة ، قال : سمعت عبد الله بن مغفل رأيت النبي ﷺ يوم الفتح وهو على ناقته أو على جمله وهي تجتر

---

(١) ذكره في الدر ١/١٧٩ وعزاه لوكيع وعبد بن حميد .

(٢) أ : واطعم .

(٣) ذكره في الدر وعزاه لعبد بن حميد .

(٤) من ب .

(٥) موقوف .

(٦) ب : قال وحدثنا .

(٧) أخرجه البخاري في المغازي باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ؟ ٨/١٣ وفي التفسير باب انا فتحنا لك فتحاً مبيناً ص ٥٨٣ وفي فضائل القرآن باب القراءة على الدابة ٨٣/٩ وفي باب الترجيع ص ٩٢ وفي التوحيد باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه ٥١٢/١٣ . ومسلم في المسافرين باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ٤٤٨/٢ . وأبو داود في الوتر باب كيف يستحب الترتيل في القراءة ٣٤٠/٤ .

(٨) ب ، ر : اخبرني .

وهو يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح قراءةً لينة ، قال معاوية : لولا أن يجتمع الناس علينا لقرأت لكم اللحن ، قال : وجعل يرجع .

١١٤٧ ـ ورأيت[١] في كتاب أبي عبد الله أحمد بن حنبل نا أبو طالب حفص بن جابان أنا[٢] شعبة ، قال : سمعت معاوية بن قرة ، قال : سمعت عبد الله بن مغفل ، قال : سمعت رسول الله ﷺ افتتح بسورة الفتح وهو على ناقته فرجع فيها آآآ يهمز ويترسل .

١١٤٨ ـ حدثنا زياد بن أيوب نا أبو طالب مثله .

١١٤٩ ـ حدثنا[٣] أحمد بن إبراهيم نا شبابة نا شعبة نا أبو إياس عن عبد الله بن مغفل أنه سمع النبي ﷺ فذكر مثله ، قال : قلت كيف كان ترجيعه[٤] قال : آه آه آه .

١١٥٠ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة ، قال : قلت لمعاوية بن قرة أسمعت أنس ابن مالك يحدث عن النبي ﷺ أنه قال : ابن أخت القوم منهم أومن أنفسهم ، قال شعبة : إما قال : نعم وإما[٦] حدثني به .

١١٥١ ـ حدثنا[٧] علي أنا شعبة عن معاوية بن قرة عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة[٨] .

---

(١) تقدم تخريجه في سابقه .

(٢) ب : اخبرني .

(٣) تقدم تخريجه في سابق سابقه .

(٤) أ : يرجعه .

(٥) تقدم رقم ٩٧١ .

(٦) ب : أو .

(٧) تقدم رقم ٩٥٩.

(٨) في النسخة (أ) اخر الجزء الخامس من اصل الصريفيني ويتلوه في السادس ان شاء الله تعالى شعبة عن محمد بن زياد والحمد لله وصلواته على سيدنا محمد واله .
وفيها سماعات عديدة وعبارة المقابلة (بلغ العرض بالاصل فصح) وفي النسخة (ب) سماعات عديدة أيضاً .

صُورَة غِلاف النسخة (أ)
الجزء الخامس

من حديث أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري .

- جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وروايته عنه وعن غيره .
- رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .
- رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفيني عنه .
- رواية أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين البغدادي عنه .
- رواية ولده الأمام أبي أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي عنه .
- سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

* * * * *

* وعلى الغلاف ما على غلاف الجزء السابق .

وعلى غلاف النسخة (ب) الجزء السادس وعليه سماعات .

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يسر وأعن ووفق

١١٥٢ ـ أخبرنا الشيخ الامام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين قراءةً عليه وأنا أسمع ، قال : أخبرنا والدي قراءةً عليه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفيني قراءةً عليه ، أخبرنا أبو القاسم عبيد الله ابن محمد بن إسحاق بن حبابة البزاز ، قال : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال :

شعبة عن محمد بن زياد[1] :

١١٥٣ ـ حدثنا إبراهيم بن هانىء ، قال : سمعت أحمد بن حنبل يقول محمد ابن زياد ثقة .

١١٥٤ ـ حدثنا[2] علي بن الجعد أنا شعبة عن محمد بن زياد ، قال :

---

(١) هو محمد بن زياد القرشي الجمحي ابو الحارث المدني ثقة تهذيب ٩/١٦٩ .

(٢) اخرجه البخاري في الصوم باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا ٤/١١٩ ومسلم في الصيام باب وجوب الصوم لرؤية هلال رمضان ٣/١٣٨ والترمذي في الصوم باب ما جاء لا تتقدموا الشهر بصوم ٣/٣٦٣ ، وقال حسن صحيح ، والنسائي في الصيام باب اكمال شعبان إذا كان غيم ٤/١٠٧ ، وابن ماجه في الصيام باب ما جاء صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته ١/٥٣٠ .

سمعت أبا هريرة يقول : قال أبو القاسم ﷺ صوموا لرؤ يته وأفطروا لرؤ يته فإن غمَّ عليكم الشهر فعدوا ثلاثين .

١١٥٥ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن محمد بن زياد ، قال : سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ قال الولد لصاحب الفراش (وللعاهر الحجر)[2] .

١١٥٦ ـ وبه[3] قال : سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ لكل عملٍ كفارة والصوم لي وأنا أجزي به ، ولخلوف فمِ الصائمِ أطيبُ عند الله من ريح المسك .

١١٥٧ ـ وبه[4] قال : سمعت أبا هريـرة ، قال : قـال أبو القـاسم ﷺ

---

(١) اخرجه البخاري في الفرائض باب الولد للفراش حرة كانت او امه ١٢/٣٢ وفي الحدود باب للعاهر الحجر ص ١٢٧ ومسلم في الرضاع باب الولد للفراش وتوقي الشبهات ٣/٦٣٩ والترمذي في الرضاع باب ما جاء ان الولد للفراش ٤/٣٢١ وقال حسن صحيح والنسائي في الطلاق باب الحاق الولد بالفراش إذا لم ينفه صاحب الفراش ٦/١٤٨ وابن ماجه في النكاح بـاب الولـد للفراش وللعاهر الحجر ١/٦٤٧ .

(٢) ب : والعاهر للحجر .

(٣) اخرجه البخاري في التوحيد باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه ١٣/٥١٢ ، وفي غير هذا الموضع واحمد ٢/٤٥٧ ، ٤٦٧ ، ٥٠٤ واخرج مسلم نحـوه في الصيام بـاب فضل الصيـام ٣/٢٠٦ وكذا الترمذي في الصوم باب ما جاء في فضل الصوم ٣/٤٧١ وذكر ابن حجر في الفتح ١٣/٥١٤ ان الاسماعيلي اخرجه عن ابن الجعد .
وفي ب ذكر الاسناد كاملاً .

(٤) اخرجه البخاري في الزكاة باب في الركاز الخمس ٣/٣٦٤ وفي الديات بـاب العجماء جبـار ١٢/٢٥٦ وذكر ابن حجر ان الاسماعيلي رواه من طريق ابن الجعد ، ومسلم في الحدود باب جرح العجماء والمعدن والبئر هدر ٤/٢٩٩ والترمذي في الاحكام باب ما جاء في العجماء ان جرحها جبار ٤/٦٢٨ وقال حسن صحيح وابو داود في الديات باب العجماء والمعدن والبئر جبار ١٢/٣٣٦ والنسائي في الزكاة باب المعدن ٥/٣٣ ، ٣٤ وابن ماجـه في الديـات باب الجبـار ٢/٨٩١ والعجماء هي البهيمة سميت بذلك لانها لا تتكلم (نهاية ٣/١٨٧) وجبار اي هـدر (نهاية ١/٢٣٦) والمعنى ان ما تتلفه البهيمة هدر لا دية له وكذا من يقع في البئر لا دية له على =

العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمسُ .

١١٥٨ ـ (وبه[١] قال سمعتُ أبا هريرة[٢]) قال : أخذ الحسن بن علي تمرةً من تمر الصدقة فجعلها في فيه ، فقال له رسول الله ﷺ : كخ ألقها أما شعرت أنا لا نأكل الصدقة .

١١٥٩ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن محمد بن زياد ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لأذودنَ رجالاً من أصحابي كما تُذاد الغريبة من الإبل . أراه ، قال : عن الحوضِ . كذا ، قال علي بن الجعد .

١١٦٠ ـ وبه[٤] قال : سمعت أبا هريرةَ يقول : والله إني لأرجو أن ألقىٰ عيسى ابن مريم (عليه السلام)[٥] فإن عجل بين موت[٦] ولم ألقهُ فمن لقيه منكم فليقرئه مني[٧] السلام .

= من حفر البئر ما دام لم يتعد في حفره بأن حفره في ملكه أو في موات . وكذا لو حفر في ملكه لأجل المعدن فوقع فيه انسان او استأجر انساناً للعمل في المعدن فمات فلا دية عليه فانه هدر لا دية له (فتح الباري ١٢/٢٥٥ ، ٢٥٦) .

هذا والاسناد مذكور بتمامه في النسخة ب .

(١) اخرجه البخاري في الزكاة باب اخذ صدقة التمر عند صرام النخل ٣/٣٥٠ وفي باب ما يذكر في الصدقة للنبي ﷺ ص ٣٥٤ وفي الجهاد باب من تكلم بالفارسية والرطانة ٦/١٨٣ ومسلم في الزكاة باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وآله ٣/١٢١ واحمد ٢/٤٠٩ ، ٤٤٤ ، ٤٧٦ واخرجه الطحاوي في الزكاة باب الصدقة على بني هاشم ٢/٩ من طريق ابن الجعد .

(٢) ب : وباسناده .

(٣) اخرجه البخاري في المساقاة باب من رأى ان صاحب الحوض والقربة احق بمائه ٥/٤٣ ومسلم في الفضائل باب حوض نبينا ﷺ وصفته ٥/١٦١ واحمد ٢/٢٩٨ .

(٤) في النسخة ب باسناده بدل وبه التي هنا وهذا الحديث رواه احمد موقوفاً ٢/٢٩٩ ورجاله رجال الصحيح كذا في مجمع الزوائد ٨/٢٠٥ .

(٥) من ب .

(٦) ب : الموت

(٧) أ : منا .

● هكذا حدثنا علي بهذا الحديث من قول أبي هريرة ، وقد روىٰ هذا الحديث غندر عن شعبة مسنداً .

١١٦١ ـ حدثنا[1] به عبد الله بن أحمد نا أبي نا محمد ابن جعفر نا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، قال : إني لأرجو إن طال بي عمر أن القى عيسى بن مريم (عليه السلام)[2] وذكر الحديث .

١١٦٢ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن محمد بن زياد ، قال : سمعت أبا هريرة قال : قال أبو القاسم ﷺ اخلعهما جميعاً او البسهما جميعاً فإذا لبست فابدأ باليمين[4] وإذا خلعتَ فأبدأ باليسرى .

١١٦٣ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن محمد بن زياد ، قال : سمعت أبا هريرة ، وكان يمر بنا والناس يتوضؤ ن من المطهرة ، فيقول : أسبغوا الوضوء فإن أبا القاسم ﷺ ، قال : ويل للعقب من النار .

١١٦٤ ـ وبه[6] قال سمعت أبا هريرة يُحدث عن النبي ﷺ ، قال : إن في

---

(١) رواه احمد مرفوعاً ٢/٢٩٨ ورجاله رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد ٨/٥ ، ٢٠٥ وله شاهد عند الحاكم ٤/٥٤٥ عن انس .

(٢) من ب .

(٣) اخرجه مسلم في اللباس باب استحباب لبس النعال وما في معناها ٤/٨٠٦ وابن ماجه في اللباس باب لبس النعال وخلعها ٢/١١٩٥ مختصراً وهو حديثان عند البخاري في اللباس باب لا يمشي في نعل واحدة ١٠/٣٠٩ وباب ينزع نعله اليسرى ص ٣١١ واحمد ٢/٢٣٣ ، ٢٤٥ ، ٢٨٣ وفي غير ذلك .

(٤) ر :باليمنى .

(٥) اخرجه البخاري في الوضوء باب غسل الاعقاب ١/٢٦٧ ، ومسلم في الطهارة باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما ١/٥٢٨ والترمذي في الطهارة باب ما جاء ويل للاعقاب من النار ١/١٥٢ وقال حسن صحيح والنسائي في الطهارة باب ايجاب غسل الرجلين ١/٦٦ وابن ماجه في الطهارة باب غسل العراقيب ١/١٥٤ .

(٦) اخرجه البخاري في الجمعة باب الساعة التي في يوم الجمعة ٢/ ٤١٥ وفي الطلاق باب الاشارة

الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله (عز وجل)[1] فيها خيراً إلا أعطاه إياه ، وقال : بيده هكذا فقلنا يصغِّرها .

١١٦٥ ـ حدثنا[2] جدي نا هشيم أنا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ أما يخشى أحدكم إذا رفعَ رأسه والامامُ ساجدٌ أن يجعل اللهُ عز وجل رأسه رأس حمار .

١١٦٦ ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيم العبدي نا ابن علية عن يونس عن محمد ابن زياد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ نحوه .

١١٦٧ ـ حدثنا[3] جدي نا يزيد نا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة ، قال : قال أبو القاسم (رسول الله)[4] ﷺ إذا جاء أحدكم خادمه

= في الطلاق والامور ٩/٤٣٦ وفي الدعوات باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة ١١/١٩٩ ومسلم في الجمعة ٢/٥٠٣ ، ٥٠٤ وابو داود في الصلاة باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة ٣/٣٦٧ في حديث طويل والنسائي في الجمعة باب ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ٣/٩٥ وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في الساعة التي ترجى في الجمعة ١/٣٦٠ .
هذا والاسناد مذكور في ب .

(١) من ب .

(٢) اخرجه البخاري في الاذان باب اثم من رفع رأسه قبل الصلاة ٢/١٨٢ ومسلم في الصلاة باب تحريم سبق الامام بركوع أو سجود ٢/٧٣ والترمذي في السفر باب ما جاء في التشديد في الذي يرفع رأسه قبل الامام ٣/١٨٦ وقال حسن صحيح وابو داود في الصلاة باب التشديد فيمن يرفع قبل الامام أو يضع قبل ٢/٣٣٠ . والنسائي في الامامة باب مبادرة الامام ٢/٧٥ وابن ماجه في الصلاة باب النهي ان يسبق الامام بالركوع والسجود ١/٣٠٨ .

(٣) أخرجه البخاري في العتق باب إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه ٥/١٨١ ، وفي الأطعمة باب الأكل مع الخادم ٩/٥٨٠ ، ومسلم في الإيمان باب صحبة المماليك ٤/٢١٤ وكذا الترمذي في الأطعمة باب ما جاء في الأكل مع المملوك ٥/٥٨٦ وقال حسن صحيح ، وأبو داود في الأطعمة باب في الخادم يأكل مع المولى ١٠/٣٢٦ ، وابن ماجه في الأطعمة باب إذا أتاه خادمه بطعامه فليناوله منه ٢/١٠٩٤ .

(٤) ليس في ب .

بطعام ، فإن لم يجلسه معه فليناوله أكلة أو أكلتين ، فإنه ولي حره ودخانه .

١١٦٨ ـ حدثنا[١] جدي نا يـزيد نـا شعبة عن محمـد بن زياد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ بينا رجلٌ يمشي في حلةٍ مرجل رأسه معجب بنفسه فخسف الله به الارض ،فهو يتجلجل فيها إلىٰ يوم القيامة .

١١٦٩ ـ حدثنا[٢] جدي نا يـزيد نـا شعبة عن محمـد بن زياد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ من اشترى مصراةً فهو بالخيار ثلاثاً ، فإن[٣] ردها رد معها صاعاً من تمرٍ .

١١٧٠ ـ وباسناده[٤] عن النبي ﷺ ، قال : إن المسكين ليس بالذي ترده الأكلة والأكلتان والتمرة والتمرتان ، ولكن المسكين الذي ليس له شيء يغنيه ، ولا يسأل الناس إلحافاً .

---

(١) أخرجه البخاري في اللباس باب من جرثوبه من الخيلاء ٢٥٨/١٠ ومسلم في اللباس تحريم التبختر في المشي ٧٩٧/٤ وأحمد ٢٦٧/٢ ، ٣٩٠ ، ٤١٣ . وغير ذلك .

(٢) اخرجه البخاري في البيوع باب النهي للبائع ان لا يحفل الابل والبقر والغنم ٣٦١/٤ وفي باب ان شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من تمر ص ٣٦٨ ومسلم في البيوع باب حكم بيع المصراة ١٤/٤ ، ١٦ ، والترمذي في البيوع باب ما جاء في المصـراة ٤٥٦/٤ ، ٤٥٧ ، وقال حسن صحيح وأبو داود في البيوع باب من اشترى مصراة فكرهها ٣١٢/٩ والنسائي في البيوع باب النهي عن المصراة ٢٢٣/٧ وابن ماجه في التجارات باب بيع المصـراة ٧٥٣/٢ والمصراة كمـا قال البخاري في الترجمة ٣٦١/٤ التي صرى لبنها وحقن فيه وجمع فلم يحلب أياماً .

(٣) أ : وان . وما أثبته من ب ، ر .

(٤) اخرجه البخاري في الزكاة باب قول الله تعالى لا يسألون الناس الحافاً ٣٤٠/٣ ، ٣٤١ ، وفي التفسير باب لا يسألون الناس الحافا ٢٠٢/٨ ومسلم في الزكاة باب النهي عن المسألة ٧٨/٣ وأبو داود في الزكاة باب من يعطي من الصدقة وحد الغني ٣٩/٥ والنسائي في الـزكاة بـاب تفسير المسكين ٦٣/٥ ، ٦٤ .

١١٧١ ـ وبه[١] قال : قال رسول الله ﷺ من جر إزاره بطراً لم ينظر الله عز وجل إليه .

١١٧٢ ـ حدثنا[٢] جدي نا شبابة نا شعبة عن[٣] محمد بن زياد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله لا تسألوني عن شيء ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم أنبيائهم واختلافهم عليهم ، فإذا[٤] أمرتكم بشيءٍ فاتبعوه ما استطعتم[٥] ، وإذا[٦] نهيتكم عن شيءٍ فانتهوا عنه .

١١٧٣ ـ حدثنا[٧] أحمد بن إبراهيم العبدي نا أبو داود نا شعبة عن محمد ابن زياد ، قال : سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ قال : إن لكلِ نبيٍ شفاعةً ودعوةً دعا بها في أُمته فاستُجيب له وإني أُريد إن شاء الله أن أدخرَ دعوتي شفاعةً لأمتي يوم القيامة .

---

(١) في النسخة ب وباسناده بدل « وبه » وهذا الحديث اخرجه البخاري في اللباس باب من جرثوبه من الخيلاء ١٠/٢٥٧ ومسلم في اللباس باب تحريم جر الثوب خيلاء ٤/٧٩٦ وابن ماجه في اللباس باب من جر ثوبه من الخيلاء ٢/١١٨٢ واحمد ٢/٣٨٦ ، ٣٩٧ ، ٤٠٩ ، ٤٣٠ وغير ذلك .

(٢) اخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ١٣/٢٥١ ومسلم في الحج باب فرض الحج مرة واحدة في العمر ٣/٤٨١ ، وفي الفضائل باب وجوب اتباعه ﷺ ٥/٢٠٥ . والترمذي في العلم باب في الانتهاء عما نهى عنه رسول الله ﷺ ٧/٤٤٧ وقال حسن صحيح والنسائي في الحج باب وجوب الحج ٥/٨٣ وابن ماجه في المقدمة باب اتباع سنة رسول الله ﷺ ١/٣ .

(٣) ب : نا .

(٤) ب : فان .

(٥) من ر .

(٦) ب : فاذا .

(٧) اخرجه البخاري في الدعوات باب لكل نبي دعوة مستجابة ١١/٩٦ وفي التوحيد باب في المشيئة والارادة ١٣/٤٤٧ ومسلم في الايمان باب الشفاعة ١/٤٧٦ ، ٤٧٨ والترمذي في الدعوات باب بعد باب اي الكلام احب الى الله ١٠/٦٢ وقال حسن صحيح وابن ماجه في الزهد باب ذكر الشفاعة ٢/١٤٤٠ .

١١٧٤ ـ حدثنا(١) أحمد بن ابراهيم نا أبو داود نا شعبة أنا محمد بن زياد القرشي ، قال : سمعت أبا هريرة ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله عز وجل .

١١٧٥ ـ حدثنا(٢) أحمد بن إبراهيم نا شبابة نا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله غير أنه قال في حديثه وأكبر(٣) ظني أنه قال : وعصية عصت الله (عز وجل)(٤) ورسوله ﷺ .

١١٧٦ ـ حدثنا(٥) أحمد نـا أبو داود نا شعبة عن محمد بن زياد سمع أبا هريرة عن النبي ﷺ ، قال : عجب ربنا عز وجل من رجال يقادون في السلاسل حتى (يدخلوا)(٦) الجنة .

١١٧٧ـ حدثنا(٧) أحمد بن إبراهيم نا وهب نا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ ، قال : لو سلكت الانصار وادياً وشعباً وسلك الناس وادياً أو شعباً لسلكت وادي الانصار أو شعب الانصار ، ولولا الهجرةُ لكنت امرءاً

---

(١) اخرجه البخاري في الاستسقاء باب دعاء النبي ﷺ « اجعلها عليهم سنين كسني يوسف ٢/٤٩٢ ، وفي المناقب باب ذكر اسلم وغفار ومزينة . . . الخ ٦/٥٤٢ ومسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل غفار واسلم . . الخ ٥/٣٨١ .

(٢) تخريجه كما في سابقه لكن بدون الزيادة اما الزيادة فقد اخرجها البخاري ومسلم وغيرهما لكن عن ابن عمر اخرجها مسلم في التخريج المتقدم والبخاري ايضاً في الموضع الثاني .

(٣) ر : وأكثر .

(٤) من ب .

(٥) اخرجه البخاري في الجهاد باب الاساري في السلاسل ٦/١٤٥ وابو داود في الجهاد باب في الاسير يوثق، ٧/٣٣٧ .

(٦) ب : يدخلون .

(٧) اخرجه البخاري في مناقب الانصار باب قول النبي ﷺ لولا الهجرة لكنت امرءاً من الانصار ٧/١١٢ وفي التمني باب ما يجوز من اللو ١٣/٢٢٥ واحمد ٢/٤١٠ ، ٤١٤ ، ٤٦٩ ، وقد روى عن انس وسيأتي ان شاء الله تعالى رقم ١٤٥٩ وعن ابي سعيد وسيأتي أيضاً ان شاء الله رقم ٢١٢٠ .

من الانصار ، قال أبو هريرة : وما ظلم بأبي وأمي لقد آووا ونصروا وأحسبه قال : وواسوا[1] .

١١٧٨ ـ حدثنا[2] أحمد بن إبراهيم نا شبابة نا شعبة عن محمد بن زياد ، قال : سمعت أبا هريرة يحدث[3] عن النبي ﷺ ، قال : ما يسرني أن لي مثل أُحد ذهباً أموتُ وعندي منه دينار إلّا أن أرصده لغريم .

١١٧٩ ـ وبه[4] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، قال : دخلت امرأةٌ النار في هرةٍ ربطتها فلم تطعمها ، ولم تسقها ، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض .

١١٨٠ ـ وبه[5] عن النبي ﷺ ، قال : في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام أو سبعين عاماً لا يقطعها .

١١٨١ ـ وبه[6] عن النبي ﷺ قال يدخل الجنة من أُمتي سبعون الفاً لا

---

(١) أ : واسوا .

(٢) اخرجه البخاري في الاستقراض باب اداء الديون ٥/٥٥ وفي الرقاق باب قول النبي ﷺ ما يسرني ان عندي مثل احد ذهباً ١١/٢٦٤ وفي التمنى باب تمنى الخير ١٣/٢١٧ ومسلم في الزكاة باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة ٣/٢٧ وابن ماجه في الزهد باب في المكثرين ١٢/١٣٨٤ .

(٣) ب : يقول .

(٤) اخرجه مسلم في الحيات باب تحريم قتل الهرة ٥/٩٩ وفي البر باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها ٥/٤٧٩ وابن ماجه في الزهد باب ذكر التوبة ٢/١٤٢١ واحمد ٢/٤٥٧ ، ٤٦٧ ، ٤٧٩ ، ٥٠١ ، ٥٠٧ .

هذا والاسناد مذكور بتمامه في ب .

(٥) اخرجه البخاري في بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وانها مخلوقة ٦/٣١٩ ، وفي التفسير باب وظل ممدود ٨/٦٢٧ ومسلم في الجنة باب الجنة وصفة نعيمها واهلها ٥/٦٨٩ والترمذي في الجنة باب ما جاء في صفة شجر الجنة ٧/٢٢٦ وقال صحيح وابن ماجه في الزهد باب صفة الجنة ٢/١٤٥٠ .

في ب « وباسناده » بدل « وبه » في هذا وفي التاليين له .

(٦) اخرجه البخاري في الرقاق باب يدخل الجنة سبعون الفاً بغير حساب ١١/٤٠٦ ومسلم في الإيمان باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب ١/٤٩٠ ، ٤٩١ واحمد ٢/٣٠٢ ، ٣٥١ ، ٤٠٠ ، ٤٥٦ ، ٥٠٢ .

حساب عليهم فقام عُكَّاشة بن محصن فقال يا رسـول الله إدع الله أن يجعلني منهم قال فدعا له فقام رجل آخر فقال يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة .

١١٨٢ ـ وبه[١] عن النبي ﷺ أنه صلى صلاة فقال إن الشيـطان عرض لي[٢] ليفسد علي ليقطع الصلاة علي فأمكنني الله عز وجل منـه فذعتـه ولقد هممت أن أوثقه في سارية حتي تُصبحوا فتنـظروا اليه فـذكرت قـول سليمان (عليـه السلام)[٣] « رب هَب لي ملكـاً لا ينبغي لاحـدٍ من بعـدي » فـرده الله خائباً .

١١٨٣ ـ حـدثت عن عفان قـال سمعت شعبـه يقـول ابن أخت حميـد الطويل جُـزى عني[٤] خيراً كـان يفيدني عن محمـد بن زياد يعني حمـاد بن سلمة .

شعبة عن أنس بن سيرين[٥] :

١١٨٤ ـ حـدثنا[٦] علي بن الجعـد أنا شعبـة عن أنس بن سيرين قـال

(١) اخرجه البخاري في الصلاة باب الاسير او الغريم يربط في المسجد ١/٥٥٤ وفي العمل في الصلاة باب ما يجوز من العمل في الصلاة ٣/٨٠ وفي بـدء الخلق باب صفـة ابليس وجنوده ٦/٣٣٧ ، وفي احاديث الأنبياء باب قول الله تعالى ووهبنا لداود سليمان ص ٤٥٧ وفي التفسير بـاب هب لي ملكاً لا ينبغي لأحـد من بعدي ٨/٥٤٦ ومسلم في المسـاجد بـاب جـواز لعن الشيطان في اثناء الصلاة ٢/١٧٨ وأحمد ٢/٢٩٨وقوله «فذعته» أي خنقته والذعت والـدعت بالذال والدال الدفع العنيف والذعت ايضاً المعك في التراب أ هـ نهاية ٢/١٦٠ .

(٢) من ب .

(٣) ليس من ب .

(٤) من ب .

(٥) هو انس بن سيرين الأنصاري ابو موسى مولى انس وقيل في كنيته غير ذلك تابعي ثقة (تهذيب ١/٣٧٤) .

(٦) اخرجه البخاري في الأذان باب هل يصلي الامام بمن حضر ٢/١٥٧ وفي التهجد باب صلاة =

سمعت أنس بن مالك قال: قال رجلٌ من الأنصار وكان ضخماً للنبي ﷺ إني لا استطيع الصلاة معك فصنع الرجل له طعاماً ودعاه[1] إلى بيته ونضح له طرف حصير لهم فصلى عليه ركعتين قال فقال فلان بن فلان بن الجارود لانس أكان رسول الله ﷺ يصلي الضحى قال ما رأيته صلاها غير ذلك اليوم .

١١٨٥ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن أنس بن سيرين قال رأيت ابن عمر يصلي وراحلته بين يديه .

١١٨٦ ـ وبه[3] عن أنس بن سيرين قال سألت ابن عمر (رضي الله عنه)[4] عن القراءة خلف الامام فقال تكفيك[5] قراءة الإمام .

١١٨٧ ـ وبه[6] عن أنس بن سيرين قال أوصي إلى رجل بماله أن اجعله في سبيل الله (عز وجل)[7] فسألت ابن عمر فقال إن الحج من سبيل الله عز وجل فاجعله فيه .

الضحى في الحضر ٣/٥٧ ، عن ابن الجعد وفي غير ذلك وابو داود في الصلاة باب الصلاة على الحصير ٢/٣٥٨ واحمد ٣/١٣٠ .

(١) أ ، ب : فدعاه وما أثبته من ر .

(٢) أخرجه البخاري في الصلاة باب الصلاة في مواضع الأبل ١/٥٢٧ عن نافع وفي باب الصلاة الى الراحلة . . . الخ ١/٥٨٠ ذكر فيه ان النبي ﷺ كان يعرض راحلته فيصلي اليها ثم قال نافع وكان عمر يفعله ، ومالك في قصر الصلاة باب ستره المصلي في السفر بلاغاً ١/١٥٧ وعبد الرزاق ٢/١١ عن سيرين كما هنا .

(٣) اخرجه مالك في الصلاة باب ترك القراءة خلف الامام فيما جهر فيه ١/٨٦ عن نافع عن ابن عمر واحمد ٢/ ٤٩ عن انس بن سيرين عنه كما هنا وعبد الرزاق ٢/١٤٠ وله شاهد في المرفوع اخرجه البيهقي ٢/١٥٩ ، ١٦٠ .
ذكر الاسناد كاملاً في ب في هذا وفي التاليين له .

(٤) من ب .

(٥) ب : يكفيك .

(٦) اخرجه ابو عبيد في الأموال باب سهم الرقاب والغارمين في الصدقة ص ٧٢٤ وورد مرفوعاً ان الحج والعمرة من سبيل الله اخرجه الطيالسي ١/٢٠٢ عن ام معقل .

(٧) من ب .

١١٨٨ ـ وبه[١] عن أنس بن سيرين عن أخيه معبد بن سيرين أنه سمع أبا سعيد الخدري يحدث عن النبي ﷺ قال لا عليكم أن لا تفعلوا فإنما هو القدر يعني العزل .

١١٨٩ ـ حدثنا محمد بن إسحاق قال سمعت علي بن المديني يقول محمد ومعبد وأنس ويحيى بنو سيرين إخوة ولم يرو عن يحيى أحد إلا أخوه محمد ولم يرو عن معبد إلا أخوه أنس وحفصة بنت سيرين أُختهم وفي غير حديث علي بن المديني وكريمة بنت سيرين أُختهم .

١١٩٠ ـ وكان أنس بن سيرين يكنى أبا موسى حدثنا بذلك صالح بن أحمد عن أبيه وقد قيل إنه يكنى بأبى حمزة وأنه سمى حين ولد باسم[٢] أنس ابن مالك (رضي الله عنه)[٣] وكني بكنيته .

١١٩١ ـ وروى جماد بن زيد عن أنس بن سيرين قال ولدت لسنة بقيت من خلافة عثمان (رضي الله عنه)[٤] بلغني ذلك عن حماد بن زيد[٥] .

١١٩٢ ـ حدثنا عباس بن محمد نا أبو بكر بن أبي الأسود عن سعيد بن عامر قال كان سيرين أبو محمد بن سيرين قيناً حداداً .

١١٩٣ ـ حدثنا محمد بن علي الجوزجاني قال سمعت أحمد بن حنبل يقول مات أنس بن سيرين سنة عشرين .

---

(١) اخرجه البخاري في البيوع باب بيع الرقيق ٤/٤٢٠ وفي غير هذا ومسلم في النكاح باب حكم العزل ٣/٦١٣ وابو داود في النكاح باب ما جاء في العزل ٦/٢١٣ والنسائي في النكاح باب العزل ٦/٨٩ ، وابن ماجه في النكاح باب العزل ١/٦٢٠ .

(٢) ليس في ب .

(٣) من ب .

(٤) من ب .

(٥) في التهذيب ولد لسنة او لسنتين بقيتا من خلافة عثمان .

١١٩٤ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا أبو سلمة نا خُريم بن عبد الله أخو خلاد الأعمى قال قلت لأنس بن سيرين يا أبا عبد الله .

١١٩٥ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا موسى نا حماد بن سلمة قال رأيت أنس ابن سيرين يخضب بالحناء .

١١٩٦ ـ حدثنا[1] علي (بن الجعد)[2] أنا شعبة عن أنس بن سيرين قال سمعت أبا عبيدة يحدث عن أبيه أنه كان ينهي عن بيع الطعام بسعر البيدر .

شعبة عن أبي عمران الجوني عبد الملك بن حبيب[3] :

١١٩٧ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن أبي عمران الجوني قال سمعت عبدالله الصامت قال قال أبو ذر (رضي الله عنه)[5] يا رسول الله الرجل يعمل لنفسه وَيحبه الناس قال تلك عاجل بشري المؤمن .

١١٩٨ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن أبي عمران الجوني قال سمعت طلحة قال قالت عائشة يا رسول الله إن لي جارين فإلى أيهما أهدي ؟ قال إلىٰ أقربهما منك باباً .

---

(١) اخرجه البيهقي ٦/٢٥ عن طريق ابن الجعد وابو عبيدة لم يسمع من ابيه .

(٢) من ب .

(٣) الازدي الكندي تابعي ثقة (تهذيب ٦/ ٣٨٩ رقم ٧٣٤)

(٤) اخرجه مسلم في البر باب اذا اثنى على الصالح فهي بشرى ٥/٤٩٥ وابن ماجه في الزهد باب الثناء الحسن ٢/ ١٤١٢ واحمد ٥/١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٦٨ .

(٥) من ب .

(٦) اخرجه البخاري في الشفعة باب اي الجوار اقرب ٤/٤٣٨ وفي غير هذا وابو داود في الأدب باب في حق الجوار ١٤/٦٣ واحمد ٦/١٧٥ ، ١٨٧ ، ١٩٣ ، ٢٣٩ .
وطلحة هو ابن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن معمر التيمي المدني تهذيب ٥/١٨ .

١١٩٩ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن أبي عمران عبد الملك بن حبيب قال كتب عمر بن لخطاب الى أبي موسى إنه لم يزل للناس وجوه يرفعون حوائج الناس فأكرم وجوه الناس فحسب[١] المسلم الضعيف من العدل أن ينصف في الحكم والقسمة .

شعبة عن حميد بن هلال العدوى[٢] :

١٢٠٠ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة وسليمان يعني ابن المغيرةعن حُميد بن هلال قال سمعت عبد الله بن الصامت يحدث عن أبي ذر قال شعبه في حديثه عن النبي ﷺ قال يقطع الصلاة ما لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل[٤] الكلب الأسود والمرأة والحمار فقلت لأبي ذرٍ ما بـال الكلب الأسود من الأحمـر قال سألتُ رسول الله ﷺ كما سألتني فقال الكلب الأسود شيطان .

١٢٠١ ـ حدثنا ابـن زنجويه نا عارم نا أبو هلال عن قتادة قال ما كـان يفضل علىٰ حميد بن هلال أحداً إلا أن التناوة أضرت به[٥] .

---

(١) آ : فبحسب .

(٢) هو حميد بن هلال بن هبيرة ويقال ابن سويـد بن هبيرة العـدوى ابو نصـر البصري تـابعي ثقة تهذيب ٣/ ٥١ .

(٣) اخرجه مسلم في الصلاة باب سترة المصلي ٢/ ١٤٥ والترمذي في الصلاة باب ما جاء أنه لا يقطع الصلاة الا الكلب والحمار والمرأة ٢/ ٣٠٧ وقال حسن صحيح وابو داود في الصلاة باب ما يقطع الصلاة ٢/ ٣٩٤ والنسائي في القبلة باب ذكر ما يقطع الصلاة وما لا يقطع ٢/ ٥٠ وابن ماجه في الصلاة باب ما يقطع الصلاة ١/ ٣٠٦ وفي الصيد باب صيد كلب المجـوس والكلب الاسود البهيم ٢/ ١٠٧١ .

(٤) ب : الرجل .

(٥) ذكر هذا الخبر في النهاية ١ / ١٩٩ قال « في حديث قتادة كان حميد بن هلال من العلماء فأضرت به التناوة » اراد التنابة وهي الفلاحة والزراعة فقلت الياء واواً ، يريد أنه ترك المذاكرة ومجالسة العلماء وكان نزل قرية على طريق الاهواز ويروي « النباوة » بالنون والباء اي الشرف .

١٢٠٢ ـ حدثنا علي بن سهل عن أبي سلمة التبوذكي قال سمعت أبا هلال قال سمعت قتادة يقول ما كان بالبصرة رجل أعلم من حميد بن هلال ما أستثنى الحسن ولا ابن سيرين غير أن التناوة اضرت به .

١٢٠٣ ـ قال أبو سلمة وحدثنا ابن المغيرة قال كان أيوب يقول ليس أحد أحفظ لحديث حميد بن هلال من سليمان بن المغيرة .

١٢٠٤ ـ حدثنا عباس بن محمد نا أبو بكر بن أبي الأسود نا داود بن ابراهيم نا وهيب نا ابن عون قال كان الحسن وأبو العالية وحُميد بن هلال يصدقون من حدثهم ولا يبالون ممن سمعوا .

١٢٠٥ ـ حدثنا عباس نا أبو بكر بن أبي الأسود قال سمعت ابن عليه يقول كان سليمان ابن المغيرة أحفظ لحديث حميد (بن هلال)[١] من أيوب .

١٢٠٦ ـ رأيت في كتاب محمد بن سعد[٢] توفي حميد بن هلال في ولاية خالد بن عبد الله على العراق .

١٢٠٧ ـ وكنية حميد بن هلال أبو نصر .

شعبة عن أيوب السختياني[٣] :

١٢٠٨ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن أيوب السختياني قال سمعت أبا

---

(١) من ب .

(٢) ب : سعيد .

(٣) هو أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني ثقة ثبت حجة (تقريب ١ / ٨٩ تهذيب ١ / ٣٩٧ تذكرة ١ / ١٣٠)

(٤) اخرجه احمد ١٩/٤ ، ٢٠ وله شاهد عند البخاري في البيوع باب بيع الورق بالذهب نسيئة ٣٨٢/٤ عن البراء بن عازب وزيد بن ارقم قالا نهى رسول الله ﷺ عن بيع الذهب بالورق ديناً . وابو قلابة هو عبد الله بن زيد بن عمرو ويقال عامر ابن نايل ابن مالك ابو قلابة الجرمي البصري تابعي ثقة (تهذيب ٢٢٤/٥) .

قلابة قال كان الناس بالبصرة زمن ابن زياد يأخذون الدراهم بالدنانير نسيئة فقام رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له هشام بن عامر فقال إن النبي ﷺ نهى عن بيع الورق بالذهب نسيئاً وأنبأنا أن ذلك الربا .

١٢٠٩ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن أبي أنه كان يقرأ القرآن[٢] في ثمان .

١٢١٠ ـ وبه[٣] عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال إقضوا كما كنتم تقضون فإني أكره الخلاف حتى يكون للناس جماعة أو أموت كما مات أصحابي قال فكان ابن سيرين يرى عامة ما يروون على عليٍّ رضي الله عنه كذباً .

١٢١١ ـ وبه عن أيوب قال سألت القاسم بن محمد عن الرجل يجمع بين الحج والعمرة فقال ما فعله أبو بكر ولا عمر ولا عثمان رضي الله عنهم .

١٢١٢ ـ حدثنا[٤] أبو موسى هارون بن عبد الله نا أبو دواد الطيالسي عن شعبه قال أنا أيوب وخالد عن الحسن قال حدثتنا أمنا عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال لعمار تقتلك الفئة الباغية .

---

(١) قال شعبة « ابو المهلب لم يسمع من أبيّ حديثه انه كان يقرأ القرآن في ثمان كذا في تقدمة الجرح والتعديل ص ١٢٩ واخرجه عبد الرزاق ٣/٣٥٤ والبيهقي معلقاً ٢/٣٩٦ والمحدث ص ٣٩٣ وابو المهلب هو الجرمي البصري عم ابي قلابة مختلف في اسمه وهو تابعي ثقة (تهذيب ١٢/٢٥٠) .

(٢) من ب .

(٣) اخرجه البخاري في فضائل الصحابة باب مناقب علي بن ابي طالب ٧/٧١ عن علي بن الجعد وعبد الرزاق ١١/٣٢٩ وابو عبيد في الأموال ص ٤١٧ .
هذا وقد ذكر الاسناد كاملًا في ب في هذا وفي الذي يليه.

(٤) اخرجه مسلم في الفتن باب الفتن واشراط الساعة ٥/٧٦٤ وابن سعد ٣/٢٥٢ . . وسيأتي ان شاء الله عن ابي سعيد رقم ١٦٨٤ وعن عمرو بن العاص رقم ١٦٨٥ .

١٢١٣ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج نا أبو خالد قال سمعت شعبة قال قلت لأيوب رويت عن الحسن ألفاً ؟ قال نعم الفاً والفاً .

١٢١٤ ـ حدثنا ابن زنجويه نا عبد الرزاق عن معمر قال قيل لأيوب لِمَ لم تكثر عن الحسن ؟ قال إني كنت أهابه .

١٢١٥ ـ حدثنا[١] خلادنا النضر بن شُميل نا شعبة[٢] عن أيوب قال سمعت أبا العالية قال سمعت عبد الله بن الصامت عن أبي ذرٍ قال: قال لي رسول الله ﷺ كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة[٣] عن وقتها أحسبه قال قلت فما تأمرني قال صل الصلاة لوقتها فإذا أدركتهم فصل معهم ولا تقولن إني قد صلبت فلا تصليها معهم .

١٢١٦ ـ [٤] وهذا هو أبو العالية البراء واسمه زياد بن فيروز .

١٢١٧ ـ حدثنا[٥] زياد بن أيوب نا روح نا شعبه عن أيوب عن أبي العالية البراء عن ابن عباس قال أهل رسول الله ﷺ بالحج فقدم لأربع مضين من ذي الحجة فصلى الصبح بالبطحاء ثم قال من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها .

---

(١) اخرجه مسلم في المساجد باب كراهة تأخير الصلاة عن وقتها ٢/٢٩١ والترمذي في الصلاة باب ما جاء في تعجيل الصلاة اذا اخرها الامام ١/٥٢٤ وقال حسن وابو داود في الصلاة باب اذا اخر الامام الصلاة عن الوقت ٢/٩٨ والنسائي في الامامة باب الصلاة مع ائمة الجور ٢/٥٨ وفي باب اعادة الصلاة بعد ذهاب وقتها مع الجماعة ص ٨٨ وابن ماجه في الصلاة باب ماجاء فيما اذا اخروا الصلاة عن وقتها ١/٣٩٨ .

(٢) ب : شيخ .

(٣) ب : الصلوات .

(٤) في ب « قال ابو القاسم وقال ابن الربيع » وعلي (قال ابن الربيع) ضرب .

(٥) اخرجه مسلم في الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج ٣/٣٨٢ واحمد ١/٣٧٠ .

١٢١٨ ـ حدثنا[١] زياد (ابن أيوب)[٢] نا شبابه .

وحدثنا محمد ابن منصور الطوسي[٣] .

نا أسود بن عامر .

وحدثنا ابن زنجويه نا هاشم . [قالوا أنا شعبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة .

١٢١٩ ـ حدثنا[٤] نصر بن علي نا أبي][٥] نا شعبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ لا تمنعوا النساء المساجد بالليل[٦] .

●[٧] هكذا حدثنا نصر بن علي ورواه غير واحد عن شعبة ولم يقولوا بالليل .

١٢٢٠ ـ حدثنا[٨] عبد الله بن الهيثم العبدي نا سعيد بن عامر ،

---

(١) اخرجه البخاري في الأشربة باب قول الله تعالى انما الخمر والميسر . ١٠/٣٠ ومسلم في الاشربة باب عقوبة من شرب الخمر ولم يتب منها ٤/٦٨٦ . والترمذي في الاشربة باب ما جاء في شارب الخمر ٥/٥٩٨ وقال حسن صحيح وأبو داود في الاشربة باب النهي عن المسكر ١٠/١١٨ وابن ماجه في الأشربة باب من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة ٢/١١١٩ .
وواضح ان الحديث رواه ثلاثة عن شعبه وهم شبابة واسود بن عامر وهاشم .

(٢) من ب .

(٣) من ب .

(٤) اخرجه البخاري في الجمعة باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم ٢/٣٨٢ ومسلم في الصلاة باب خروج النساء الى المساجد ٢/٨٣ وابو داود في الصلاة باب ما جاء في خروج النساء الى المسجد ٢/٢٧٤ وأحمد ٢/٤٥ ، ٧٦ ، ١٤٠ .

(٥) ما بين القوسين ليس في ب .

(٦) ب : في الليل .

(٧) في ب « قال ابن الربيع » لكنه كان قد ضرب عليه في اول الكلام كما تقدم .

(٨) تخريجه في سابقه . وواضح انه رواه ثلاثة عن شعبه هم سعيد بن عامر وابن عباد ومسلم وهؤلاء لم يقولوا في روايتهم (بالليل) .

وحدثنا[١] الحسن بن محمد نا (ابن عباد)[٢] ،

وحدثني عمي نا[٣] مسلم قالوا نا شعبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ لا تمنعوا نساءكم المساجد .

١٢٢١ ـ حدثنا أبو الربيع نا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله .

١٢٢٢ ـ حدثنا[٤] عباس بن محمد (بن حاتم مولى بني هاشم)[٥] نا قراد أبو نوح نا شعبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ من إشترى نخلاً قد أبرت يعني لقحت فالثمرةُ للبائع إلا أن يشترط المبتاع أو المشتري .

١٢٢٣ ـ حدثنا[٦] محمد بن إبراهيم بن جناد نا مسلم نا شعبه عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال لا تسافروا بالقران فإني أخافُ أن يناله العدو[٧] .

---

(١) ب : نا .

(٢) ب : ابو عباد .

(٣) ب : وحدثنا .

(٤) اخرجه البخاري في البيوع باب من باع نخلاً قد ابرت الخ ٤٠١/٤ وفي باب بيع النخل باصله ص ٤٠٣ وفي الشروط باب اذا باع نخلاً قد ابرت ٣١٣/٥ ومسلم في البيوع باب من باع نخلاً عليها تمر ٣٧/٤ والنسائي في البيوع باب النخل يباع اصلها ويستثنى المشتري ثمرها ٢٦٠/٧ . وابن ماجه في التجارات باب ما جاء فيمن باع نخلاً مؤبراً ٧٤٥/٢ . وقراد ابو نوح اسمه عبد الرحمن بن غزوان الخزاعي الضبي ثقة له افراد / تهذيب ٢٤٧/٦ تقريب ٤٩٤/١ .

(٥) من ب .

(٦) اخرجه البخاري في الجهاد باب كراهية السفر بالمصاحف الى ارض العدو ١٣٣/٦ ومسلم في الامارة باب النهي ان يسافر بالمصحف الى ارض الكفار ٥٣٣/٤ وابو داود في الجهاد باب في المصحف يسافر به الى ارض العدو ٢٦٨/٧ وابن ماجه في الجهاد باب النهي ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو ٩٦١/٢ وابن ابي داود في المصاحف ص ١٨١ .

(٧) بعد هذا الحديث ذكر في ب هنا حديثاً سيأتي رقم ٢٢٣٥ .

١٢٢٤ - حدثنا[١] محمد بن عبد الملك الواسطي نا يزيد بن هارون نا[٢] شعبة عن أيوب (قال محمد كان في كتابي أبو موسى مضروباً عليه فلا أدري قالهُ يزيد أو لم يقله فضربت عليه)[٣] عن نافع ابن عمر عن النبي ﷺ قال إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى إثنان دون صاحبهما ولا يقيم الرجل أخاه من مجلسه فيجلس فيه .

١٢٢٥ - (حدثنا أبو الربيع نا حماد بن زيد)[٤] عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله .

١٢٢٦ - حدثنا زياد بن أيوب نا ابن علية (عن أيوب)[٥] قال كتب إليّ نافع (أن رسول الله ﷺ)[٦] وذكر الحديث . ولم يذكر ابن عمر .

١٢٢٧ - حدثنا ابن زنجويه نا حجاج نا حماد بن سلمة عن أيوب قال كتب إلى نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله .

١٢٢٨ - حدثنا[٧] ابن زنجويه قال ونا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ فذكر الحديث .

---

(١) اخرجه البخاري في الاستئذان باب لا يتناجى اثنان دون ثالث ٨١/١١ مقتصراً على المناجاة وكذا مسلم في السلام باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه ٢٨/٥ وكذا ابو داود في الادب باب في التناجي ١٩٩/١٣ وكذا ابن ماجه في الادب باب لا يتناجى اثنان دون الثالث ١٢٤١/٢ وابن عليه هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدي البصري ثقة حافظ (تقريب ٦٥/١ تهذيب ٢٧٥/١) .

(٢) ب : اخبرنا .

(٣) ما بين القوسين ليس في ب .

(٤) «في ب ما الربيع نا الزهراني حماد بن زيد»قلت هو خطأ والصواب نا أبو الربيع الزهراني نا حماد بن زيد فإن الزهراني هو سليمان بن داود العتكي ابو الربيع كذا في التهذيب ١٩٠/٤ .

(٥) (٦) ليسا في ب .

(٧) ب : قال .

١٢٢٩ ـ حدثنا[١] إبراهيم بن هانىء النيسابوري[٢] نا هشام بن عبد الملك .

وحدثنا أبو إسحاق الأزدي نا سليمان بن حرب جميعاً (قالانا)[٣] شعبة عن أيوب قال سمعت عمرو بن سلمة قال كان زمن الفتح يمرون بنا فنقرأ ويقرؤ ن فنأخذ منهم العلم فذهب أبي باسلام قومه إلىٰ (رسول الله)[٤] ﷺ فقال يؤمكم أقرؤ كم لكتاب الله (عز وجل)[٥] فقدموني بين أيديهم قال فقالت امرأة من الحي ألا تغطوا عنا إست قارئكم فاشتروا لي[٦] ثوباً فقطعوه لي قميصاً فما فرحت بشيءٍ فرحي به .

١٢٣٠ ـ رأيت[٧] في كتاب أحمد بن حنبل (رضي الله عليه)[٨] نا محمد بن جعفر نا شعبة عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال كانوا ينهون عن بيع النباذ واللماس .

---

(١) أخرجه ابو داود في الصلاة باب من احق بالامامة ٢/٢٩٣ والنسائي في الامامة باب امامة الغلام قبل ان يحتلم ٢/٦٢ . واحمد ٥/٣٠ ، ٧١ وعمرو بن سلمة هو ابن قيس الجرمى ابو بريد ويقال ابو زيد البصري يقال له صحبه تهذيب ٨/٤٢ .

(٢) من ب .

(٣) ب : عن .

(٤) ب : النبي .

(٥) من ب .

(٦) من ب .

(٧) موقوف له حكم الرفع وقد ورد مرفوعاً صراحة عن ابي هريرة اخرجه البخاري في البيوع باب بيع المنابذة ٤/٣٥٩ ومسلم في البيوع باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة ٤/٣ . والترمذي في البيوع باب ما جاء في المنابذة والملامسة ٤/٥٣٧ وقال حسن صحيح . والنسائي في البيوع باب بيع الملامسة ٧/٢٢٧ .

(٨) من ب .

١٢٣١ ـ حدثنا[1] خلاد بن أسلم[2] نا النضر بن شميل نا شعبه عن أيوب قال سمعت أبا قلابة عن أبي ثعلبة الخشني أنه سأل النبي ﷺ عن قدور أهل الكتاب فقال إذا لم تجدوا غيرها فاغسلوها ثم اطبخوا فيها ونهاهم[3] عن لحوم الحمر وعن كل ذي ناب من السباع .

١٢٣٢ ـ حدثنا علي بن مسلم نا أبو داود عن شعبة بإسناده عن النبي ﷺ مثله .

١٢٣٣ ـ حدثنا جدي وعبد الرحمن بن صالح قالانا ابن عليه عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ نحوه .

١٢٣٤ ـ وروى[4] هذا الحديث حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة

---

(١) اخرجه الترمذي في الصيد باب كراهية ذي ناب وذي مخلب ٥/٥٢ مختصراً . وفي السير باب ما جاء في الانتفاع بآنية المشركين ص ١٧٣ وفي الاطعمة باب ما جاء في الأكل في آنية الكفار ص ٥١٢ واسناده في الموضعين الثاني والثالث عن شعبة كما هنا ثم قال وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي ثعلبة رواه ابو ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة يشير بذلك الى ما اخرجه في الموضع الاول . وابو قلابة لم يسمع من ابي ثعلبة انما رواه عن ابي اسماء عن ابي ثعلبة ثم ساقه من غير طريق ابي قلابة من طريق ابي ادريس الخولاني عائذ الله بن عبيد الله عن ابي ثعلبة واشار الى انه صحيح آ هـ .

قلت : ما دام قد عرف الساقط من السند فقد زال اسم الانقطاع عنه ، وقد أخرجه البخاري من طريق أبي ادريس اي الطريق المتصل لكن قطعه فأخرجه في موضعين : في الذبائح باب ما جاء في التصيد ٩/٦١٢ وفي باب أكل كل ذي ناب من السباع ص ٦٥٧ وكذا مسلم في الصيد باب الصيد بالكلاب المعلمة ٤/٥٩٦ . وفي باب تحريم أكل ذي ناب من السباع ٤/٥٩٨ وكذا النسائي في الصيد باب تحريم أكل السباع ٧/١٧٧ وفي باب تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية ص ١٨١ وكذا ابن ماجه في الصيد باب صيد الكلب ٢/١٠٦٩ .

(٢) ب : مسلم .

(٣) ب : ونهاه .

(٤) هو الحديث السابق وقد جاء هنا متصلاً عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ابي ثعلبة فضاع ما فيه من انقطاع وصار متصلاً .

عن أبي أسماء الرحبى عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي ﷺ وقصر عن بعض الكلام ؛ .

حدثنا أبو خيثمة نا إسحاق بن عيسى نا حماد بن سلمة وذكر الحديث .

١٢٣٥ ـ حدثنا(١) محمد بن عبد الملك نا يزيد نا شعبة عن أيوب نافع عن ابن عمر أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته ويقول هكذا فعل رسول الله ﷺ .

١٢٣٦ ـ حدثنا(٢) أبو الحسين الواسطي نا سلم بن سلام أبو ا لمسيب نا

---

(١) اخرجه ابو داود في الصلاة باب الصلاة بعد الجمعة ٣/٤٧٦ ، ٤٧٧ والنسائي في الجمعة باب صلاة الامام بعد الجمعة ٣/٩٣ . والطحاوي في الصلاة باب التطوع بعد الجمعة كيف هو ١/٣٣٦ وذكر في نصب الراية ٢/٢٠٧ ان الامام النووي قال في رواية ابي داود سندها على شرط البخاري .

(٢) اخرجه مسلم في الرضاع باب حكم المصة والمصتين ٣/٦٣٠ عن ابن ابي مليكة عن ابن الزبير عن عائشة وكذا عن ام الفضل والترمذي في الرضاع باب لا تحرم ا لمصة والمصتان ٤/٣٠٦ عن ابن ابي مليكة عن ابن الزبير عن عائشة كما في مسلم وقال حسن صحيح و اشار الى أنه روى عن ابن الزبير وهو غير محفوظ والصحيح ما تقدم ، وأبو داود في النكاح باب هل تحرم ما دون خمس رضعات ٦/٦٩ وإسناده ، كما في مسلم ، والنسائي في النكاح باب القدر الذي يحرم الرضاعة ٦/٨٣ عن ابن الزبير يرفعه وعن ابن ابي مليكة عن ابن الزبير عن عائشة ، وابن ماجه في النكاح باب لا تحرم المصة ولا المصتان ١/٦٢٤ كما في اسناد مسلم وعن أم الفضل ، وابن حبان ص ٣٠٦ عن ابن الزبير يرفعه وعن ابن الزبير عن ابيه يرفعه ، وذكره في نصب الراية ٣/٢١٧ ونقل عن ابن حبان انه قال (ولا يستنكر سماع ابن الزبير لهذا من النبي ﷺ وقد سمعه من ابيه وخالته لأنه مرة روى ما سمع ومرة روى عنهما قال وهذا شيء مستفاض في الصحابة آ هـ .) .

وذكره في تلخيص الحبير ٤/٥ وتعقب رأي ابن حبان في الجمع انه بعيد على طريقة اهل الحديث ونقل ايضاً عن ابن جرير الطبري انه حكم عليه بالاضطراب وابن عبد ا لبر قال لا يصح مرفوعاً . قلت : الأظهر ما قاله ابن حبان ، خاصة بعد أن ثبت سماع ابن الزبير من النبي ﷺ كما نقل ذلك البيهقي عن الشافعي ٧/٤٥٤ ومال البيهقي الى أن ابن الزبير وإن كان سمع =

شعبة نا أيوب عن ابن[1] أبي مليكة عن عائشة أن النبي ﷺ قال لَا تُحَرِّم المصةُ ولا المصتان[2] .

١٢٣٧ ـ حدثنا علي بن مسلم نا أبو داود عن شعبة عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن النبي ﷺ مثله .

١٢٣٨ ـ حدثنا[3] جدي ويعقوب (بن إبراهيم)[4] وزياد (بن أيوب) قالوا نا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن ابن[5] أبي مليكة عن عبد الله ابن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ لا تحرم المصة ولا المصتان .

● ورواه أيضاً معتمر (والثقفي)[6] عن أيوب مثل رواية إسماعيل وزادا فيه عائشة : .

١٢٣٩ ـ حدثنا (أبو حفص)[7] الفلاس نا معتمر والثقفي قالانا أيوب . وحدثنا يعقوب وأحمد بن المقدام قالانا معتمر عن أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ مثله .

= إلا أنه سمع هذا الحديث من عائشة ولم يذكر على ما ذهب اليه دليلاً . والجمع بين الروايات أولى والله تعالى اعلم . وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله ابن ابي مليكة تهذيب ٣٠٦/٥ .

(١) ليس في ب .

(٢) ب : والمصتين . وعليه ضبه .

(٣) تخريجه في سابقه ولعل كلمة « عن عائشة » فيه زائدة من النساخ ، يظهر هذا من كلام البغوي بعد ذلك ، فإن كلامه يفيد أن رواية اسماعيل ليس فيها عائشة .

(٤) من ب .

(٥) من ب .

(٦) ب : الثقفي .

(٧) ب : حفص .

●[1] ورواه حماد بن زيد فاختلف عليه :

١٢٤٠ ـ (حدثنا القواريري)[2] نا حماد بن زيد عن أيوب عن ابن أبي مليكة قال قال ابن الزبير : لا تحرِّم المصة والمصتان .

١٢٤١ ـ ورواه[3] سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب عن ابن[4] أبي مليكة عن ابن[5] الزبير يرفعه الىٰ النبي ﷺ مثله .

١٢٤٢ ـ حدثنا[6][7] إسماعيل ابن إسحاق عن سليمان بن حرب ،

وحدثنا إبراهيم بن الوليد نا أبو عمر الحوضي قالا[8] نا شعبة عن أيوب

---

(١) في ب . قال ا لربيع . وحديث ابن الزبير بحالتيه يلتمس تخريجه في اول تخريج حديث ما يُحرم من الرضاع والذي تقدم مطولاً .

(٢) في ب « اخبرنا عبيد الله بن عمر نا القواريري » وهو خطأ يصير صواباً بحذف صيغة الاداء التي بين عبيد الله بن عمر وبين القواريري اذا هما شخص واحد . والقواريري هذا هو عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري أبو سعيد البصري ثقة ثبت / تقريب ٢ / ٥٣٧ .

(٣) تخريجه تقدم .

(٤) ليس في ب .

(٥) ليس في ب .

(٦) اخرجه ابن حبان ص ٣٦٧ وابو داود في الديات باب في ديه الخطأ شبه العمد ١٢ / ٢٩٢ فذكراه من غير طريق شعبه وبين القاسم وابن عمرو عقبة بن اوس واخرجه النسائي وابن ماجه من طريقة شعبة كما هنا أي ليس بين القاسم وابن عمرو احد فأخرجه النسائي في القسامة باب كم دية شبه العمد ٨ / ٣٦ وابن ماجه في الديات باب دية شبه العمد مغلظة ٢ / ٨٧٧ وأخرجه ابن ماجه والنسائي من غير طريق شعبة وفيه بين القاسم وابن عمرو راو اختلفت روايات النسائي فيه والحديث ذكره ابن حجر في التلخيص ٤ / ١٥ ثم نقل عن ابن القطان انه قال صحيح ولا يضره الاختلاف قلت ثبت سماع القاسم بن ربيعة من ابن عمرو كما في التهذيب ٨ / ٣١٢ فيحتمل سماعه منه تارة وسماعه من عقبة بن أوس تارة اخرى فرواه على الوجهين والله أعلم .

(٧) ب : حدثنيه .

(٨) ليس في ب .

عن القاسم بن ربيعة عن عبد الله بن عمرو[1] عن النبي ﷺ قال قتل الخطأ شبه[2] العمد بالسوط والعصا فيها مائة أربعون في بطونها أولادها .

١٢٤٣ ـ حدثنا[3] أحمد بن الفرج أبو عتبة نا بقية نا شعبة عن أيوب ابن أبي تميمة قال سمعت رجلاً من بني عامر يحدث عن رجلٍ من قومهِ لا أدري الأول أو الثاني أحسب اسمه أنس بن مالك أن أصحاب رسول الله ﷺ أصابو سبياً فأتيت النبي ﷺ وهو يتغذى أو يأكل فقال أدنه أو انزل فاطعم فقلت إني صائم فقال رسول الله ﷺ إن الله وضع الصيام عن المسافر وشُطر الصلاة وعن الحبلى والمرضع .

١٢٤٤ ـ حدثنا خلاد بن أسلم نا النضر نا شعبة عن أيوب قال سمعت رجلاً من بني عامر عن آخر منهم يقال لأحدهم أنس بن مالك أنه أتى النبي ﷺ فذكر الحديث .

١٢٤٥ ـ حدثنا[4] محمد بن بشار نا غندر[5] محمد بن جعفر نا شعبة

---

(١) ب : عمر .

(٢) من ب .

(٣) اسناده منقطع اخرجه الأئمة متصلاً فاخرجه الترمذي في الصوم باب ما جاء في الرخصة في الافطار للحبلى والمرضع ٤٠١/٣ وقال حسن وابو داود في الصيام باب اختيار الفطر ٤٥/٧ والنسائي في الصيام باب ذكر اختلاف معاوية بن سلام . . . الخ ١٥١/٤ وابن ماجه في الصيام باب ما جاء في الأفطار للحامل والمرضع ٥٣٣/١ اما الرجل الذي من بنى عامر فهو ابو قلابة كما في رواية النسائي واحمد ٢٩/٥ واسمه زيد بن عمرو ويقال عامر بن نايل بن مالك ابو قلابة الجرمي البصري احد الاعلام . والحديث ذكره ا بن ابي حاتم في العلل ٢٦٦/١ وقال والصحيح ما يقوله ايوب السختياني عن ابي قلابة عن انس بن مالك القشيري آ هـ . وانس بن مالك هو الكعبي القشيري ابو امية وليس هو خادم رسول الله ﷺ لم يرو عن رسول الله ﷺ سوى هذا الحديث / تهذيب ٣٧٩/١ ، وايوب بن ابي تميمة هو السختياني .

(٤) اخرجه البخاري في البيوع ع باب بيع الغرر وحبل الحبلة ٣٥٦/٤ عن نافع عن ابن عمر وفي السلم باب السلم الى ان تنتج الناقة ص ٤٣٥ عن نافع عن ابن عمر وفي مناقب الانصار =

عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال في السلف في حبل الحلبة ربا .

●[1] هكذا حدث بهذا الحديث محمد بن جعفر عن شعبة عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ .

١٢٤٦ ـ وقد رواه عثمان بن عمر عن شعبة عن أيوب قال سمعت سعيد بن جيبر يحدث عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ فذكر مثله ،

حدثناه[2] أحمد بن منصور نا عثمان بن عمر .

● ورواه[3] حماد بن زيد عن أيوب بالشك .

= باب ايام الجاهلية ١٤٩/٧ عن نافع عن ابن عمر ، ومسلم في البيوع باب تحريم بيع حبل الحبلة ٦/٤ عن نافع عن ابن عمر والترمذي في البيوع باب ما جاء في النهي عن بيع حبل الحبلة ٤٢٣/٤ عن نافع عن ابن عمر وقال حسن صحيح ، والنسائي في البيوع باب بيع حبل الحبلة ٢٥٧/٧ عن نافع عن ابن عمر ، وعن سعيد بن جبير عن ابن عمر ، وابن ماجه في التجارات باب النهي عن شراء ما في بطون الانعام ٧٤٠/٢ عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ، واحمد ٥/٢ عن نافع عن ابن عمر ، وص ١١ عن سعيد بن جبير عن ابن عمرو وص١٥ عن نافع عن ابن عمر والنسائي في التخريج السابق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس واحمد ٢٤٠/١ ، ٢٩١ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس والطبراني في الكبير والبزار عن ابن عباس وفي اسناده من وثقه احمد وضعفه جمهور الأئمة كذا في مجمع الزوائد ١٠٤/٤ قال في النهاية ٣٣٤/١ في شرح حبل الحبلة . الحبل بالتحريك مصدر سمي به المحمول كما سمي بالحمل وانما دخلت عليه التاء للاشعار بمعنى الانوثة فيه . فالحبل الاول يراد به ما في بطون النوق من الحمل والثاني حبل الذي في بطون النوق وانما نهى عنه لمعنيين : احدهما انه غرر وبيع شيء لم يخلق بعد وهو ان يبيع ما سوف يحمله الجنين الذي في بطن الناقة على تقدير ان تكون انثى فهو بيع النتاج وقيل اراد بحبل الحبلة ان يبيعه الى اجل ينتج فيه الحمل الذي في بطن الناقة فهو اجل مجهول ولا يصح أ . هـ.

(٥) من ب .

(١) ب : قال الربيع هكذا . . . الخ .

(٢) ب : حدثنا .

(٣) تقدم تخريجه في سابقه وكذا الثلاثة التالية له .

١٢٤٧-حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي نا حماد بن زيد عن أيوب عن سعيد بن جبير[1] قال حماد (بن زيد)[2] ولا[3] أدري عن ابن عباس (أم لا)[4] قال نهى[5] رسول الله ﷺ عن بيع حبل الحبلة .

١٢٤٨ ـ حدثنا أبو الربيع الزهراني[6] نا حماد بن زيد عن أيوب عن سعيد بن جبير قال نهى رسول الله ﷺ فذكره[7] . ولم يجاوز سعيد بن جبير .

١٢٤٩ ـ وحدثنيه زياد بن أيوب نا عارم نا حماد عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ مثله ولم يشك .

● وقد روى هذا الحديث معمر ووهيب وحماد بن سلمة وابن عيينة كلهم عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي ﷺ .

١٢٥٠ ـ حدثنا الحسن بن أبي الربيع نا عبد الرزاق عن معمر ،

وحدثنا ابن زنجويه نا معلى بن راشد نا وهيب ،

قال ابن زنجويه ونا الحميدي نا سفيان كلهم عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع حبل الحبلة .

١٢٥١ ـ حدثنا عبد الواحد بن غياث نا حماد بن سلمة نا أيوب عن

---

(١) ب : نا عبيد الله .

(٢) من ب .

(٣) ب : لا .

(٤) ب : أو .

(٥) ب : سمعت .

(٦) من ب .

(٧) ب : فذكر مثله .

سعيد بن جبر ونافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع حبل الحبلة .

١٢٥٢ ـ حدثنا[١] علي بن مسلم نا أبو داود نا شعبة أنا أيوب قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن عبد الله بن مغفل عن النبي ﷺ أنه نهى عن الخذف وقال إنها لا يصاد بها صيد ولا يقاتل بها عدو وأن الخذفة تكسر السن وتفقأ العين .

١٢٥٣ ـ وبه[٢] عن أيوب قال سمعت عطاء يقول أشهد على ابن عباس أنه قال خرج رسول الله ﷺ يوم العيد فصلى ثم (خطب فحث الناس على)[٣] الصدقة ثم أتى النساء فحثهن على الصدقة فجعل النساء يلقين إلى بلال .

١٢٥٤ ـ حدثنا[٤] علي بن مسلم نا عبد الصمد نا شعبة نا أيوب عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال من حلف بملةِ سوى الأسلام كاذباً فهو كما قال ومن ذبح نفسه بشيء ذبح به يوم القيامة .

١٢٥٥ ـ حدثنا[٥] علي ابن سهيل[٦] نا أبو النضر نا شعبة عن عمرو

---

(١) تقدم رقم ١٠٢٦ .

(٢) تقدم رقم ٤٩٤ . والاسناد مذكور بتمامة في ب .

(٣) ب : خطب الناس فحث على .

(٤) اخرجه البخاري في الجنائز ما جاء في قاتل النفس ٢٢٦/٣ وفي غير هذا الموضع ، ومسلم في الايمان بيان غلظ تحريم قتل الانسان نفسه ٣٠٩/١ والترمذي في النذور باب بعد باب في الرجل يلطم خادمه ١٤٧/٥ وقال حسن صحيح والنسائي في الايمان باب الحلف بملة سوى الاسلام ٦/٧ وابن ماجه في الكفارات باب من حلف بملة غير الاسلام ٦٧٨/١ .

(٥) اخرجه البخاري في الصلاة باب قول الله تعالى ﴿ واتخذ وا من مقام ابراهيم مصلى ﴾ ٤٩٩/١ وفي الحج باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام ٤٨٧/٣ وفي غير هذا =

ابن دينار قال سمعت ابن عمر قال قدم النبي ﷺ فطاف بالبيت فصلى[1] عند المقام ركعتين ثم خرج الى الصفا قال شعبة فحدثني أيوب عن عمرو بن دينار عن ابن عمر قال هي السنة .

١٢٥٦ ـ رأيتُ[2] في كتاب أحمد بن حنبل نا محمد بن جعفر نا شعبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال إذا راح أحدكم الى الجمعة فليغتسل .

١٢٥٧ ـ وحدثني[3] عبد الله بن أحمد عن أبيه عن محمد بن جعفر مثله[4] .

من أخبار أيوب السختياني :

١٢٥٨ ـ حدثني عمي علي بن عبد العزيز نا عارم نا حماد بن زيد قال ولد أيوب قبل الجارف بسنةٍ يعني الطاعون الجارف .

١٢٥٩ ـ بلغني أن مولد أيوب سنة ثمان وستين[5] .

= ومسلم في الحج باب استحباب طواف القدوم للحاج والسعي بعده ٣٧٥/٣ وفي الباب الذي يليه ص ٣٧٦ والنسائي في الحج باب اين يصلي ركعتي الطواف ١٨٧/٥ وفي باب ذكر خروج النبي ﷺ الى الصفا ص ١٩٠ وابن ماجه في المناسك باب الركعتين بعد الطواف ٩٨٦/٢ .

(٦) ب : سهل .

(١) ب : وصلى .

(٢) هو في مسند الامام احمد ٧٨/٢ واخرجه الشيخان وغيرهما اخرجه البخاري في الجمعة باب فضل الغسل يوم الجمعة ٣٥٦/٢ وفي غير هذا ومسلم في الجمعة ٤٩٥/٢ .
وفي صدر هذا الحديث في النسخة ب (قال ابن الربيع) ولعله (ابن منيع) .

(٣) أ : حدثنا به .

(٤) ب : بمثله .

(٥) قال في التهذيب ٣٩٨/١ (وقال ابن عليه ولد ايوب سنة (٦٦) وقال غيره سنة (٦٨) .

١٢٦٠ ـ حدثنا محمد بن علي الوراق نا خالد بن خِداش قال : أيوب مولى لعزة .

١٢٦١ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم قال سمعت يحيى بن معين يقول أيوب السختياني ابن أبي تميمة وأسم أبي تميمة كيسان وهو مولى .

١٢٦٢ ـ حدثنا عبد الواحد بن غياث نا حماد بن زيد قال رأيت أيوب ووضع يده على رأسه وقال الحمد لله الذي عافاني من الشرك ليس بيني وبينه إلا أبو تميمة .

١٢٦٣ ـ حدثنا عبيد الله بن عمر نا حماد بن زيد نا ميمون الغزال قال أنا يوماً عند الحسن إذا جاء أيوب فسأل الحسن عن أشياء ثم قام فلما قام أتبعه الحسن بصره حتى إذا كان حيث لا يسمع قال لنا الحسن هذا سيد الفتيان .

١٢٦٤ ـ حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر نا داود ابن مهران قال سمعت سفيان يقول قال الحسن لأيوب هذا سيد شباب أهل البصرة .

١٢٦٥ ـ حدثنا داود بن رشيد نا معمر بن سليمان الرقي عن عبد الله بن بشر[1] قال كان محمد بن سيرين إذا حدثه أيوب بالحديث يقول حدثني الصدوق .

١٢٦٦ ـ حدثنا صلت بن مسعود قال سمعت سفيان بن عيينة يقول سمعت هشام بن عروة يقول ما رأيت بالبصرة مثل أيوب السختياني ولا بالكوفة مثل مسعر .

١٢٦٧ ـ حدثنا أحمد بن محمد ابن عيسى قال سمعت أبا الوليد

---

(١) ب : بشير .

الطيالسي يقول سمعت شعبة يقول حدثني أيوب سيد الفقهاء .

١٢٦٨ ـ حدثنا علي بن مسلم الطبري[١] نا أبو داود الطيالسي عن شعبة قال ما رأيت قط مثل أيوب ويونس وابن عون .

١٢٦٩ ـ قال ونا[٢] محمد بن هارون قال ونا[٣] نعيم بن حماد[٤] قال سمعت من سمع سفيان الثوري يقول ما رأيت بالبصرة مثل أربعة وبدأ بأيوب .

١٢٧٠ ـ حدثنا[٥] علي بن مسلم نا أبو داود قال سمعت أبا عوانة يقول رأيت الكوفة ورأيت الناس ما رأيت مثل هؤلاء الثلاثة أيوب ويونس وابن عون .

١٢٧١ ـ قال علي بن مسلم ونا حبان مولى بني أمية جار أبي عاصم قال سمعت سلام بن أبي مطيع يقول ما فقنا أهل[٦] الأمصار في عصر قط إلا في زمن أيوب ويونس وابن عون فإنه لم يكن في الأرض مثلهم لا بالبصرة ولا بالكوفة ولا بالحجاز ولا بالشام .

١٢٧٢ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي نا حماد بن زيد قال كان أيوب لا يقف على شيء من القرآن إلا إذا قال : « إن الله وملائكته يصلون على النبي » سكت سكتة .

---

(١) من ب .
(٢) ب : نا .
(٣) ب : نا .
(٤) ب : حمران .
(٥) هذا الخبر ليس في ب .
(٦) ليس في ب .

١٢٧٣ ـ حدثنا[١] أحمد بن إبراهيم العبدي نا ابن عليه عن أيوب في قوله عز وجل (وإن عليكم لحافظين كراماً كاتبين) قال يكتبون ما تقولون وما تفتون به[٢] .

١٢٧٤ ـ حدثنا[٣] أحمد بن إبراهيم نا حماد بن زيد عن أيوب قال بلغني أن الرجل يجاء به فيوقف بين يدي الله (عز وجل)[٤] قال وتعرض عليه ذنوبه فيقال له تعرف هذه فيقول يا رب كأنما[٥] رفعت يدي عنها الساعة فيقال إني قد غفرتها لك قال فيخر ساجداً ما يدري الناس ما كان من أمره .

١٢٧٥ ـ حدثنا[٦] زياد بن أيوب نا سعيد[٧] بن عامر عن سلام بن أبي مطيع قال رأى أيوب رجلاً من أصحاب الأهواء فقال إني لأعرف الذلة في وجههِ ثم قرأ « إن الذين إتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلةٌ في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين » ثم قال هذه لكل مفترٍ قال فكان أيوب يسمي أصحاب الأهواء خوارج ويقول إن الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف .

---

(١) اخرجه الطبري ٨٨/٣٠ وفيه انقطاع فهو عن ابن عليه قال: قال بعض اصحابنا عن ايوب . قلت ابن عليه هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدي روى عن ايوب كذا في التهذيب ٢٧٥/١ .

(٢) من ب .

(٣) اخرجه ابن المبارك في الزهد ص ٥٣ عن ابي وائل وابو نعيم ١٠٤/٤ عن ابي وائل شقيق ابن سلمة واحمد في الزهد ص ١٦١ عن ابي وائل عن ابن مسعود وص ١٧٢ عن ابي هريرة .

(٤) ب : تعالى .

(٥) ب : كأني .

(٦) اخرجه ابن جرير ٧٠/٩ نحو هذ المعنى عن ايوب عن ابي قلابة وذكر في الدر ١٢٧/٣ نحو هذا المعنى عن ايوب عن ابي قلابة وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر ابن ابي حاتم وابو الشيخ . قلت وهوفي تفسير عبد الرزاق لوحة ٤٢ .

(٧) ب : شعبة .

١٢٧٦ ـ قال سلام وقال رجلٌ من أصحاب الأهواء لأيوب يا أبا بكر أسألك عن كلمة ؟ فولى أيوب وهو يقول ولا نصف كلمة مرتين يشير بأصبعه(١) .

١٢٧٧ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي نا حماد بن زيد عن أيوب قال أدركت الناس ها هنا وكلامهم ان قضى وإن قدر (إن قضى وإن قدر)(٢) .

١٢٧٨ ـ حدثنا صلت بن مسعود نا حماد بن زيد قال رأيت على خاتم أيوب خيطين يعني يستذكر به .

١٢٧٩ ـ حدثنا هدبة (بن خالد)(٣) نا سلام بن أبي مطيع قال سمعت أيوب يقول لا خبيث أخبث من قارىءٍ فاجر .

١٢٨٠ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا حماد بن زيد أخبرنا رجلٌ أنه رأى أيوب بين قبريهما الحسن ومحمد الموصلي(٤) قائماً يبكي ينظر الى هذا مرةً والى هذا مرةً .

١٢٨١ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا حماد بن زيد نا أيوب قال رأيت الحسن في النوم مقيداً ورأيت ابن سيرين مقيداً في سجنٍ(٥) قال فكأنه أعجبه ذلك .

١٢٨٢ ـ حدثنا القواريري نا وهب بن جرير نا حماد بن زيد قال

---

(١) ب : باصبعيه .

(٢) ليس في ب .

(٣) من ب .

(٤) من ب .

(٥) ب : السجن .

سمعت أيوب يقول إن لي جاراً بالبصرة ما أكاد أن أقدم عليه بالبصرة أحداً لو شهد عندي على فلسين أو على تمرتين لم أجز شهادته .

١٢٨٣ ـ حدثنا محمد بن علي الوراق نا خالد بن خداش نا حماد بن زيد عن ابن عون قال لم يكن أحد أكرم على محمد ممن يطيف به من أيوب .

١٢٨٤ ـ قال وحدثنا حماد قال: قال يونس ما رأيت أحداً أنصح جيباً للعامة من أيوب والحسن .

١٢٨٥ـ حدثنا زيد بن أخزم قال سمعت سليمان بن حرب عن حماد بن زيد قال كان أيوب في مجلس فجاءته عبرة فجعل[1] يمتخط فيقول ما أشد الزكام .

١٢٨٦ ـ حدثنا أبو بكر بن زنجويه نا عارم نا[2] حماد قال ما رأيت أحداً أشد تبسماً في وجوه الرجال من أيوب .

١٢٨٧ ـ حدثنا ابن زنجويه نا أبو توبة نا مخلد بن الحسين قال قال أيوب ما صدق عبد قط فأحب الشهرة[3] .

١٢٨٨ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا حماد بن زيد قال كان أيوب ممن يخفي تزهده[4] ولقد دخلنا عليه مرةً وإذا على فراشه مجلس أحمر فرفعته أو رفعه بعض أصحابنا فإذا خصفه محشوة بليف .

١٢٨٩ ـ حدثنا علي ابن مسلم نا الأصمعي قال زعم حماد بن زيد أنه

---

(١) أ : فدخل .

(٢) ب : ابن .

(٣) ب : الشهوة .

(٤) ب : زهده .

دخل بيت أيوب فإذا المجلس معصفر فرفعه فإذا[١] الفراش باسنه[٢] .

١٢٩٠ ـ حدثنا علي بن مسلم نـا أبو داود نـا[٣] شعبة قـال ما واعـدت أيوب موعـداً قط إلا قال حين (أراد أن)[٤] يفـارقني ليس بيني وبينك مـوعد فإذا جئتَ وجدته قد سبقني .

١٢٩١ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم ا لموصلي نا حماد (بن زيد)[٥] قال كان أيوب يقـول (ليتق الرجـل)[٦] فإن زهـد فلا يجعلن زهـده عذابـاً على الناس فلأن يخفى الرجل زهده خير له من أن يعلنه .

١٢٩٢ ـ حدثنا زياد بن أيوب نا سعيد بن عامر عن بعض أصحابه قـال مر أيوب بمجلس بني ضبيعـة أظنه قـال فسلم فعلم (في نفسه)[٧] أنهم قـد زادوه فجعل يقول فيما بينه وبين نفسه أليس يعلم الله تعالى أني لهذا كاره .

١٢٩٣ ـ حـدثنا إسحـاق بن إبراهيم نـا مؤمل عن شعبـة قـال من أراد أيوب فعليه بحماد بن زيد .

١٢٩٤ ـ حدثنا ابن زنجويه نـا سليمان بن حـرب قال مـات أيوب وهـو ابن ثلاث وستين في الطاعون .

١٢٩٥ ـ حدثنا ابن زنجـويه نـا إبراهيم عن[٨] زيـاد عن ابن عليه قـال

---

(١) ب : واذا .
(٢) في هامش أ جوالق الصوف .
(٣) ب : قال .
(٤) ليس في ب .
(٥) من ب .
(٦) ب : ليتق الله رجلاً .
(٧) من ب .
(٨) ب : ابن .

مات أيوب سنة إحدى وثلاثين[1] .

١٢٩٦ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم المروزي نا النضر بن شميل أنا الخليل بن أحمد قال لحن أيوب في حرف فقال استغفر الله .

شعبة عن خالد الحذاء[2] :

١٢٩٧ - حدثنا[3] علي (ابن الجعد)[4] أنا شعبة عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أن رجلاً مدح رجلاً عند النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ ويحك قطعت عنق صاحبك ثم قال إن كان أحدكم مادحاً أخاه لا محالة فليقل أحسب فلاناً ولا أُزكي على الله عز وجل أحداً حسيبه الله إن كان يرى أنه كذلك . (صح من حديث شعبة وعن عمرو بن محمد الناقد عن أبي النضر هشام بن القاسم عن شعبة عن أبي بكر بن أبي شيبة عن شبابة بن سوار عن شعبة)[5] .

١٢٩٨ - وبه[6] عن خالد الحذاء عن يزيد بن عبد الله عن أخيه مطرف

---

(١) اي ومائة .

(٢) هو خالد بن مهران الحذاء ابو المنازل البصري ثقة يرسل (تقريب ٢١٩/١ تهذيب ١٢١/٣) .

(٣) اخرجه البخاري في الأدب باب ما يكره من التمادح ٤٧٦/١٠ وفي غير هذا الموضع ومسلم في الزهد باب في النهي عن المدح اذا كان فيه افراط . . . الخ ٨٤٤/٥ ، ٨٤٥ وابو داود في الأدب باب كراهية التمادح ١٥٩/١٣ وابن ماجه في الأدب باب المدح ١٢٣٢/٢ والبخاري في الأدب المفرد باب ما جاء في التمادح ص ١٢٢ .

(٤) من ب .

(٥) ما بين القوسين من ب .

(٦) اخرجه ابو داود في اللقطة ١٣١/٥ وابن ماجه في اللقطة باب اللقطة ٨٣٧/٢ واحمد ٢٦١/٤ ، ٢٦٦ وله شاهد عن ابي هريرة عند الحاكم ٦٤/٢ وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ومطرف هو ابن عبد الله بن الشخير .
والاسناد مذكور بتمامه في ب في هذا وفي الثلاث التالية له .

عن عياض بن حمار عن النبي ﷺ قال من التقط لقطة فليُشهد ذوي عدلٍ ولا يكتم ولا يغيب فإن جاء صاحبها فهو أحق بها وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء .

١٢٩٩ ـ وبه[١] عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس في الذي يجعل ابنه نحيرة قال يهدي كبشاً .

١٣٠٠ ـ وبه[٢] عن خالد الحذاء قال سمعت أبا قلابة يحدث عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي ﷺ قال إن الرجل إذا عاد أخاه المسلم كان في خراف الجنة أو مخرفة الجنة حتى يرجع .

١٣٠١ ـ وبه[٣] عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس عن النبي ﷺ قال إن الله (عز وجل)[٤] كتب

---

(١) تقدم رقم ٢١٠ .

(٢) اخرجه مسلم في البر باب فضل عيادة المريض ٤٣٢/٥ والترمذي في الجنائز باب ما جاء في عيادة المرض ٤١/٤ وقال حسن صحيح واحمد ٢٧٦/٥ ، ٢٧٧ ، ٢٧٩ وفي غير ذلك والبخاري في الأدب المفرد باب فضل عيادة المريض ص ١٨٤ وابو اسماء هو عمرو بن مرثد الرحبي تابعي ثقة تهذيب ٩٩/٨ ، وفي النهاية ٢٤/٢ ذكر هذا الحديث « عائد المريض على مخارف الجنة حتى يرجع » ثم قال المخارف جمع مخرف وهو الحائط من النخيل اي ان العاد فيما يجوز من الثواب كأنه على نخل الجنة يخترف ثمارها وقيل المخارف جمع مفخرة . وهي سكة بين صفين من نخل يخترف من ايهما شاء أي يجتني ، وقيل المخرفة الطريق اي أنه على طريق تؤدي به الى طريق الجنة آ هـ .

(٣) اخرجه مسلم في الصيد باب الامر باحسان الذبح . . . الخ ٤ / ٦٢٢ ، ٦٢٣ والترمذي في الديات ما جاء في النهي عن المثلة ٤ / ٦٦٤ وقال حسن صحيح وأبو داود في الأضاحي باب في النهي عن أن تصبر البهائم ١٠/٨ والنسائي في الضحايا باب الامر باحداد الشفرة ١٩٩/٧ وفي باب ذكر المنفلتة ص ٢٠١ وباب حسن الذبح ص ٢٠٢ وابن ماجه في الذبائح باب اذا ذبحتم فأحسنوا الذبح ٢ / ١٠٥٨ . وأبو الاشعث هو شراحيل بن آده ويقال شراحيل بن شرحيل تابعي ثقة / تهذيب ٤ / ٣١٩ .

(٤) ب : جل وعز .

الاحسان على كل شيء فإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وليحد أحدكم شفرته وليُرح ذبيحته .

١٣٠٢ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا مؤمل قال الحذاء أبو المنازل .

١٣٠٣ ـ حدثنا صالح بن أحمد قال سمعت أبي يقول خالد الحذاء ابن مهران .

١٣٠٤ ـ حدثنا إبراهيم ابن هانيء نا أحمد بن حنبل نا حجاج قال سمعت شعبة يقول قال خالد الحذاء ما كتبت حديثاً قط إلا حديثاً طويلاً فإذا حفظته محوته .

١٣٠٥ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا محمد بن سلام قال سمعت خالد بن عبد الله يقول قال خالد الحذاء ما حذوت نعلاً قط ، ولا بعتها ولكني تزوجت إمرأةً من بني مجاشع فنزلتُ عليهم[1] في الحذائين ثم نسبت إليهم .

١٣٠٦ ـ حدثنا محمد بن علي قال سألت أحمد بن حنبل متى مات خالد الحذاء قال أرى سنة إحدى وأربعين[2] .

١٣٠٧ ـ حدثنا إبراهيم بن هانيء قال سمعت أحمد (بن حنبل)[3] يقول نا يحيى بن سعيد قال مات خالد الحذاء سنة إحدى وأربعين .

شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة[4] :

١٣٠٨ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة قال سمعت

---

(١) ب : عليها .

(٢) اي ومائة وهذا القول ـ وفاته ١٤١ ـ حكاه في التهذيب وحكى قولاً آخر هو أنه توفي في سنة (١٤٢) فأكثر .

(٣) من ب .

(٤) هو عطاء بن ابي ميمونة واسمه منيع البصري ابو معاذ مولى انس ويقال مولى عمران بن حصين ثقة رمي بالقدر (تقريب ٢٣/٢ تهذيب ٢١٥/٧) .

(٥) اخرجه البخاري في الوضوء باب حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء ٢٥٢/١ وفي الصلاة =

أنسا يقول كان رسول الله ﷺ إذا خرج لحاجته اتبعته أنا وغلام ومعنا عنزة ومعنا إداوة فإذا فرغ من حاجته ناولته الأداوة .

١٣٠٩ - حدثنا[١] أبو خيثمة (زهير بن حرب)[٢] نا إسماعيل بن إبراهيم نا روح بن القاسم عن عطاء بن أبي ميمونة عن أنس (بن مالك)[٣] قال كان رسول الله ﷺ يبرز لحاجته فآتيه بماءٍ فيغتسل به .

١٣١٠ - حدثنا[٤] وهب بن بقية نا خالد عن عطاء ابن أبي ميمونة عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ دخل حائطاً ومعه غلام معه ميضأة وهو أصغرنا فوضعها عند السدرة فقضى رسول الله ﷺ حاجته فخرج علينا وقد استنجى بالماء .

١٣١١ - وكنية عطاء بن أبي ميمونة أبو معاذ : .

١٣١٢ - حدثنا[٥] بذلك علي بن مسلم نا عبد الصمد نا[٦] شعبة عن

= باب الصلاة الى العنزة ١/٥٧٥ ومسلم في الطهارة باب الاستنجاء بالماء من التبرز ١/٥٥٥ والنسائي في الطهارة باب الاستنجاء بالماء ١/٣٨ .

(١) اخرجه البخاري في الوضوء باب ما جاء في غسل البول ١/٣٢١ ومسلم في الطهارة باب النهي عن التبرز في الطرق او الظلال ١/٥٥٥ وأحمد ٣/١١٢ .

(٢) من ب .

(٣) من ب .

(٤) اخرجه مسلم في الطهارة باب النهي عن التبرز في الطرق او الظلال ١/٥٥٥ وابو داود في الطهارة باب في الاستنجاء بالماء ١/٦٥ لكن عن وهب ابن بقية عن خالد الواسطي عن خالد الحذاء عن عطاء بن ابي ميمونة . قلت فلعل في الاسناد الذي معنا سقطا وقع من النساخ . وخالد الواسطي هو خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان وهو ثقة (تهذيب ٣/١٠٠) .

(٥) اخرجه النسائي في الطهارة باب الاستنجاء بالماء ١/٣٨ وراجع ما تقدم من رقم ١٣٠٨ فما بعده .

(٦) ب : ا بن .

أبي معاذ عن أنس قال كان رسول الله ﷺ إذا خرج لحاجته اتبعناه باداوة من ماء أنا وغلام آخر .

١٣١٣ ـ حدثنا[١] علي بن مسلم نا ابو داود أنبأنا شعبة أنا[٢] عطاء بن أبي ميمونة ومروان الأصفر سمعا أبا رافع عن أبي هريرة أنه سجد في «إذا السماء إنشقت» فقلت له أتسجد فيها ؟ فقال رأيت خليلي ﷺ سجد فيها فلا أزال اسجد حتى ألقاه .

١٣١٤ ـ حدثنا إبراهيم بن هانيء نا أحمد بن حنبل قال عطاء بن أبي ميمونة بعد الطاعون يعني مات وكان يرى القدر[٣] .

١٣١٥ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا أبو سلمة نا عبد الله بن بكر المزني عن عطاء بن أبي ميمونة (مولى أنس بن مالك[٤] .

١٣١٦ ـ حدثنا[٥] خلاد بن أسلم نا النضر بن شميل نا شعبة نا عطاء

---

(١) اخرجه البخاري في سجود القرآن باب سجدة اذاالسماء انشقت ٢/٥٥٦ ومسلم في المساجد باب سجود التلاوة ٢/٢٢٤، ٢٢٥، . وابو داود في السجود باب السجود في « اذا السماء انشقت » و« اقرأ » ٤/٢٨٤ والنسائي في الافتتاح باب السجود في الفريضة ٢/١٢٥ .

(٢) ب : عن .

(٣) قال في التهذيب ٧/٢١٥ في ترجمته قال البخاري قال يحيى القطان مات بعد الطاعون بالبصرة سنة احدى وثلاثين ومائة .

(٤) قال في التهذيب : مولى انس ويقال مولى عمران بن حفص .

(٥) اخرجه البخاري في الأدب باب تحويل الاسم الى اسم احسن منه ١٠/٥٧٥ ومسلم في الأدب باب استحباب تغيير الاسم القبيح الى حسن ٤/٨٤٩ ، ٨٥٠ وفيه ان زينب هي بنت ام سلمة ربيبة رسول الله ﷺ ووقعت نفس القصة لزينب بنت جحش زوجة رسول الله ﷺ ، وابو داود في الأدب باب في تغيير الاسم القبيح ١٣/٢٩٤ من مسند زينب بنت ابي سلمة واخرجه ابن ماجه في الأدب باب تغيير الاسماء ٢/١٢٣٠ .

ابن أبي ميمونة)[1] قال سمعت أبا رافع قال: قال أبو هريرة وكـان إسم زينب برة فقال تزكي نفسها فسماها رسول الله ﷺ زينب .

شعبة عن غيلان ابن جرير[2] :

١٣١٧ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن غيلان بن جرير قال سمعت ابن عمر يأمر بها وكان الحجاج ينهي عنها يعني متعة الحج .

شعبة عن أبي جمرة نصر بن عمران[3] :

١٣١٨ ـ حـدثنا[4] علي أنـا شعبة عن أبي جمـرة قـال تمتعت فنهـاني أناس فسألت ابن عبـاس فأمـرني بها قـال فرأيت في المنـام كأن قـائلاً يقـول لي[5] حج مبرور وعمـرة متقبلة فقال فحـدثت ابن عباس فقـال الله أكبر سنـة أبي القاسم أو قال سنة النبي ﷺ .

١٣١٩ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن أبي جمرة قال كنت أقعـد مع ابن

---

(١) ما بين القوسين ليس في ب .

(٢) هو غيلان بن جرير المغولي الازدي البصري تابعي ثقة تهذيب٨/٢٥٣ تقريب٢/١٠٦.

(٣) هو نصر بن عمران بن عصام أبو جمرة الضبعي البصري تابعي ثقة / تهذيب ١٠/٤٣١ .

(٤) أخرجه البخاري في الحج بـاب التمتع والقـرآن والافراد بـالحج ٣/٤٢٢ وفي بـاب من تمتع بالعمرة الى الحـج فما استيسـر من الهدى ص ٥٣٤ ومسلم في الحـج باب جـواز العمرة في اشهر الحج ٣/٣٨٣ واحمد ١/٢٤١ .

(٥) من ب .

(٦) اخرجه البخاري في الايمان باب اداء الخمس من الايمان ١/١٢٩ عن ابن الجعد واخـرجه في غير هذا الموضع ومسلم في الايمان باب الأمر بالإيمـان بالله ورسـوله ١/١٥٦ والتـرمذي في الإيمان باب ما جاء في اضافة الفرائض الى الإيمان ٧/٣٥٠ وقال حسن صحيح وابو داود في الاشـربة بـاب حـديث وفـد عبـد القيس ١٠/١٥٦ والنسـائي في الإيمـان بـاب اداء الخمس ٨/١٠٥ والنقير اصل النخلة ينقر وسطه ثم ينبذ فيه التمر ويلقى عليه الماء ليصير نبيذاً سكراً =

عباس فكان يجلسني معه على سريره فقال لي[1] أقم عندي حتى أجعل لك سهماً من مالي قال فأقمت معه شهرين فقالت لي امرأةٌ سله لي عن نبيذ الجر قال وكانت عليّ يمين أن لا أسأله عن نبيذ الجر فسألوه عن ذلك فنهاهم عنه فقلت يا أبا العباس إني أنتبذ في جرةٍلي خضراء فأشرب نبيذاً حلواً يتقرقرمنه بطني قال لا تشربه وإن كان أحلى من العسل قال فقلت إن وفد عبد القيس يشربون نبيذاً شديداً قال اكسره بالماء إذا أحسست[2] شدته قم قال إن وفد عبد القيس لما أتوا النبي ﷺ قال من القوم أو من الوفد قالوا ربيعة قال مرحباً بالقوم أو الوفد غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول الله إنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة قال وسألوه عن الأشربة فأمرهم باربعة ونهاهم عن أربعة . أمرهم بالايمان بالله وحده ، قال : أتدرون ما الإيمان بالله وحده (عز وجل)[3] ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، واقام الصلاة ، وايتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، وأن تعطوا من المغنم الخمس . ونهاهم عن أربعة ، عن الدباء والحنتم والنقير وربما قال المقير[4] والمزفت وقال إحفظوهن واخبروا بهن من وراءكم .

١٣٢٠ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن أبي جمرة قال سألتُ ابن عباس

= والنهي واقع على ما يعمل فيه لا على اتخاذ النقير فيكون على حذف المضاف تقديره عن نبيذ النقير وهو فعيل بمعنى مفعول كذا في النهاية ٥/١٠٤ أما بقية ألفاظ الحديث فقد تقدم شرحها ضمن حديث ٩٠٦ .

(١) ليس في ب .

(٢) ب : خشيت .

(٣) من ب .

(٤) ب : والمقير .

(٥) ذكره في الدار ١/١٩٠ وعزاه لأبن ابي شيبه وعبد بن حميد وابن جرير .

عن الصوم في السفر قال عسر ويسر فخذ بيسر الله عز وجل .

١٣٢١ - حدثنا[1] علي أنا شعبة عن أبي جمرة قال سمعت هلال بن حصن [2] قال أتيت المدينة فنزلت دار أبي سعيد الخدري فضمني وإياه المجلس فحدث أنه أصبح ذات يوم وليس عندهم طعام فأصبح وقد عصب على بطنه حجراً من الجوع فقالت لي امرأتي إئت النبي ﷺ فقد أتاه فلان فأعطاه وأتاه فلان فأعطاه قال[3] فأتيته فقلت ألتمس لي[4] شيئاً فذهبت أطلب فانتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب وهو يقول من يستعف (يعفّه الله)[5] ، ومن يستغن يغنه الله (عز وجل)[6] ومن سألنا شيئاً فوجدناه أعطيناه وواسيناه ومن استعف عنا واستغنى فهو أحب الينا ممن سألنا قال فرجعت وما سألته شيئاً[7] فرزق الله تعالى حتى ما أعلم أهل[8] بيت من الأنصار أكثر اموالاً منا .

١٣٢٢ - حدثنا[9] علي أنا شعبة قال أنا أبو جمرة قال سمعت جويرية

---

(١) اخرجه البخاري في الزكاة باب الاستعفاف عن المسألة ٣٣٥/٣ وفي الرقاق باب الصبر عن محارم الله ٣٠٣/١١ ومسلم في الزكاة باب فضل التعفف والصبر والقناعة ٩٣/٣ والترمذي في البر باب ما جاء في الصبر ١٦٩/٦ وابو داود في الزكاة باب في الاستعفاف ٥٨/٥ والنسائي في الزكاة باب الاستعفاف عن المسألة ٧١/٥ والطحاوي في الزكاة باب ذي المرة السوي الفقير هل يحل له الصدقة ام لا ١٦/٢ وهلال بن حصن هو اخو بني قيس ابن ثعلبة بصري ثقة / تعجيل ص ٢٨٤ .

(٢) في هامش أ صوابه « حصن » وفي الصلب « حصين »

(٣) أ : فقال .

(٤)ليس في ب .

(٥) ب : الله عز وجل يعفه .

(٦) من ب .

(٧) من ب .

(٨) ليس في ب .

(٩) اخرجه البخاري في الجزية والموادعة باب الوصاة بأهل ذمة رسول الله ﷺ ٢٦٧/٦ =

بن قدامة التميمي قال حججت فمررت بالمدينة فخطب عمر فقال إني رأيت الليلة ديكاً نقرني نقرة أو نقرتين فما كان إلَّا جمعةً أو نحوها حتى أُصيب (رضي الله عنه)[١] قال فأذن لأصحاب النبي ﷺ ثم لأهل المدينة ثم أذن لأهل الشام ثم أذن لأهل العراق قال وكنا في[٢] آخر من دخل قال فكلما دخل قوم بكوا وأثنوا قال وكنت فيمن دخل فإذا عمامة أو برد أسود قد عصب على طعنته وإذا الدماء تسيل قال فقلنا أوصنا ولم يسأله الوصية أحد غيرنا قال أوصيكم بكتاب الله (عز وجل)[٣] فإنكم لن تضلوا ما اتبعتموه قال قلنا أوصنا قال أوصيكم بالمهاجرين فإن الناس سيكثرون ويقلون وأوصيكم بالأنصار فإنهم شعب الأسلام الذي لجأ اليه وأوصيكم بالأعراب فإنهم أصلكم ومادتكم ثم سألته بعد ذلك فقال إنهم أخوانكم وعدو عدوكم وأوصيكم بذمتكم فإنها ذمة نبيكم ﷺ ورزق عيالكم قوموا عنى فما زاد على هؤلاء الكلمات .

١٣٢٣ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن أبي جمرة قال سمعت زهدم بن المضرب عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران (لا أدري)[٥] أذكر النبي ﷺ بعد قرنه

= مختصراً ، وأحمد ٥١/١ والبيهقي ٢٠٦/٩ وابن سعد ٣٣٦/٣ والبخاري في التاريخ الكبير ٢٤٠/٢/١ .

(١) من ب .

(٢) من ب .

(٣) من ب .

(٤) اخرجه البخاري في الشهادات باب لا يشهد على شهادة جور اذا أشهد ٢٥٨/٥ وفي غير هذا الموضع والترمذي في الفتن باب ما جاء في القرن الثالث ٤٦٩/٦ وفي الشهادات ص ٤٦٩ وابو داود في السنة باب في فضل اصحاب النبي ﷺ ٤٠٩/١٢ والنسائي في الايمان باب الوفاء بالنذر ١٧/٧ .

(٥) ب : فما أدرى .

قرنين أو ثلاثة وقال إن بعدكم قوم يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن[1] .

١٣٢٤ - حدثنا[2] أحمد ابن إبراهيم العبدي نا وكيع نا شعبة عن أبي جمرة عن ابن عباس .

١٣٢٥ - (قال وحدثنا أحمد نا أبو داود نا شعبة عن أبي جمرةعن ابن عباس .

١٣٢٦ - قال وحدثنا أحمد نا وهب)[3] نا شعبة عن أبي جمرة عن ابن عباس قال وكيع جعل في قبر النبي ﷺ وقال أبو داود ووهب وضع في قبر النبي ﷺ قطيفة حمراء قال وكيع هو للنبي ﷺ خاصة .

١٣٢٧ - حدثنا[4] أحمد بن إبراهيم نا أبو داود قال شعبة عن أبي جمرة قال سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل (ثلاث عشرة)[5] ركعة .

---

(١) في ب زيادة عال صحيح من حديث شعبه عن ابي جمرة .

(٢) أخرجه مسلم في الجنائز باب جعل القطيفة في القبر ٢/٦٢٨ ، والترمذي في الجنائز باب ما جاء في الثوب الواحد يلقى تحت الميت في القبر ٤/١٤٩ وقال حسن صحيح ، والنسائي في الجنائز باب وضع الثوب في اللحد ٤/٦٧ .

(٣) هذه العبارة مضطربة في ب وهذا نصها « وحدثنا عبد الله عن اسحاق عن النضر بن شميل عن شعبه عن بندار عن غندر عن شعبة عن ابي بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار عن غندر عن شعبة قال حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن ابي جمرة نا احمد بن عباس قال ونا وهب .

(٤) أخرجه أحمد ١/٣٢٤ ، ٣٣٨ وله شاهد في الصحيح عن عائشة أخرجه مسلم في المسافرين باب صلاة الليل والوتر ٢/٣٨٩ .

(٥) ب : ثلاثة عشر .

١٣٢٨ - (حدثنا[١] أحمد بن إبراهيم نا بهز نا شعبة أخبرني أبو جمرة قال دخل علي زهدم وهو على فرس فأخبرني أنه سمع عمران بن حصين) .

١٣٢٩ - وحدثنا[٢] أحمد قال ونا[٢] أبو داود نا شعبة أخبرني أبو جمرة قال سمعت زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ قال بهز خيركم قرنى وقال أبو داود خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران (ولا أدري)[٣] أذكر رسول الله ﷺ بعد قرنه قرنين أو ثلاثاً قال ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون[٤] ولا يُؤتمنون وينذرون ولا يوفون ويظهر فيهم السمن .

١٣٣٠ - حدثنا أحمد بن إبراهيم نا شبابة نا شعبة عن أبي جمرة قال سمعت زهدم بن مضرب وجاءني في حاجة على فرس فحدث أنه سمع عمران بن حصين فذكر نحو حديث بهز وأبي داود .

١٣٣١ - حدثنا[٥] أحمد بن إبراهيم نا أبو داود نا شعبة قال أخبرني أبو جمرة قال سمعت إياس بن قتادة يحدث عن قيس بن عباد قال قدمت المدينة للقاء أصحاب محمد ﷺ وما كان فيهم رجل ألقاه أحبُّ إليَّ من أبي ابن

---

(١) تقدم رقم ١٣٢٣ .
وهذا الطريق والذي وضعته بين قوسين ليس في ب .
(٢) ب : نا .
(٣) ب : فلا أدري .
(٤) ب : ويحزنون .
(٥) اخرجه الحاكم ٣٠٣/٣ والنسائي في الامامة باب من يلي الامام ثم الذي يليه ٦٩/٢ واحمد ١٤٠/٥ وابو نعيم في الحلية ٢٥٢/١ والطيالسي ١٣٥/١ .
وقيس بن عباد هو القيس الضبعي ابو عبد الله البصري تابعي ثقة وقيل له صحبه تهذيب ٤٠٠/٨) .
وفي هامش نسخه أ . متخت : مدت وهو كذلك في النهاية ٢٩١/٤ .

كعب فأُقيمت الصلاة فخرج عمر ومعه أصحاب النبي ﷺ فقمت في الصف الأول فجاء رجلٌ فنظر في وجوه[1] القوم فعرفهم غيري فنحاني وقام في مكان فما عقلت صلاتي فلما صلى قال يا فتى[2] لايسؤك الله إني لم آت الذي أتيت بجهالة ولكن رسول الله ﷺ قال لنا كونوا في الصف الذي يليني وإني نظرت في وجوه القوم فعرفتهم غيرك ثم حدث فما رأيت الرجال متحت أعناقها الى شيء متوجهاً إليه فسمعته يقول هلك أهل العقد ورب الكعبة ألا لا عليهم آسى ولكن آسى على من يهلكون من المسلمين وإذا هو أبى .

١٣٣٢ - حدثنا أحمد بن إبراهيم نا سهل بن يوسف نا شعبة عن أبي جمرة قال نا إياس بن قتادة رجل من بكر بن وائل عن قيس بن عباد فذكر نحوه .

١٣٣٣ - حدثنا[3] أحمد بن إبراهيم نا وهب بن جرير نا شعبة عن أبي جمرة قال نا إياس بن[4] قتادة (وكان قاضياً)[5] عن قيس بن عباد فذكر نحو حديث أبي داود غير أنه قال في حديثه فأقيمت الصلاة فخرج عمر ومعه رجال فنظر رجل منهم في وجوه القوم وقال في حديثه هلك أهل العقد ورب الكعبة ثلاث مرار وقال في حديثه قال شعبة قلت لأبي جمرة من أهل العقد ؟ قال الأمراء قال شعبة وحدثني أبو التياح[6] في ذلك المجلس عن الحسن قال الأمراء .

١٣٣٤ - حدثنا أحمد بن إبراهيم نا شبابه نا شعبه عن أبي جمرة قال نا

---

(١) ب : وجه .

(٢) ب : يابني .

(٣) تخريجه تقدم في سابقه .

(٤) ب : عن . وهو خطأ .

(٥) من ب .

(٦) هو يزيد بن حميد ابو التياح الضبعي البصري تابعي ثقة (تهذيب ١١ / ٣٢٠) .

إيـاس بن قتادة البكـري وكان قـاضياً بـالري عن قيس بن عبـاد قال كنت آتي المدينة على عهد عمر (رضي الله عنه)[1] فذكر نحو حديثهم .

١٣٣٥ ـ حدثنا[2] أحمد بن إبراهيم نـا أبو داود نـا شعبة نـا أبو حمـزة سمعت رجـلاً من طيء يحدث عن أبيـه عن عبـد الله أن رسـول الله ﷺ نهى عن التبقر في الأهل والمال .

١٣٣٦ ـ حدثنا علي بن سهل النسائي نا أبو النضـر والحسن بن موسى قالا نا شعبة قال رأيت أبا جمرة وأبا التياح وأبـا نوفـل بن أبي عقرب يضببون أسنانهم بالذهب .

١٣٣٧ ـ حـدثنـا أحمـد بن زهيـر قـال سـألت يحيى بن معين عن أبي جمرة الذي روى عن ابن عباس قال اسمه نصر بن عمران .

١٣٣٨ ـ قـال ونا مسلم (بن إبـراهيم)[3] قال نـا مخلد بن يزيـد قـال رأيت أبا جمرة مضبب الأسنان بالذهب .

١٣٣٩ ـ حـدثنا أحمـد بن زهير قـال سمعت يحيى بن معين يقول أبـو

---

(١) من ب .

(٢) اخرجه احمـد ٤٣٩/١ وفيه ان ابـا جمرة سمعـه من اخزم الطائي وذكره في مجمـع الزوائـد ٢٥١/١٠ وقال رواه احمد باسانيد وفيها رجل لم يسم . قلت هو اخزم الطائي فقـد ذكره ابن حجر في تعجيل المنفعة ص ٢٢ وقال مجهول ثم عاد في ص ٣١٤ في ترجمة ابو حمزة فبين أنه هو المغيرة ابن سعد بن الاحزم كما في رواية الترمذي لحديث « لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا » وقد حسنه الترمذي اخرجه في الزهد باب ما جاء في هم الدنيا وحبها ٦٢٠/٦ ثم ذكـر ابن حجر في نفس التـرجمة ان احمـد روى الحديث من طـريق غير شعبـه باسنـاد جيد فليس كلام مجمع الزوائد على اطلاقه . وذكره في النهايـة ١٤٤/١ وقال : التبقـر هو الكثـرة والسعة .

(٣) من ب .

جمرة وأبو حمزة جميعا روياً عن ابن عباس (رضي الله عنه)[1] وأبو جمرة إسمه نصر بن عمران وأبو حمزة الذي روى عن ابن عباس اسمه عمران بن أبي عطاء واسطى ثقة .

١٣٤٠ ـ رأيت في كتاب محمد بن سعد أبو جمرة الضبعي اسمه[2] نصر بن عمران وكان ثقة توفي في ولاية يوسف بن عمر العراق[3] .

شعبة عن سليمان التيمي[4] :

١٣٤١ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبه أنا سليمان التيمي قال سمعت طاوساً يقول سمعت ابن عمر يقول نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر .

١٣٤٢ ـ حثنا محمد بن إسحاق قال سمعت أحمد بن حنبل يقول سمى لنا يزيد بن هارون سليمان بن طرخان التيمي .

١٣٤٣ ـ رأيت في كتاب علي الى أحمد بن حنبل وحدثنا صالح عن علي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول كان التيمي يخضب بحمرة .

١٣٤٤ ـ حدثنا ابن زنجويه نا يزيد نا سليمان التيمي أبو المعتمر .

---

(١) من ب .

(٢) من ب .

(٣) ب : بالعراق .

(٤) هو سليمان بن طرخان التيمي ابو المعتمر البصري تابعي ثقة (تهذيب ٢٠١/٤ ، تذكره ١٥٠/١) .

(٥) اخرجه مسلم في الاشربة باب نسخ النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء ٦٧٨/٤ والترمذي في الاشربة باب ما جاء في نبيذ الجر ٦٠٨/٥ وقال حسن صحيح ، والنسائي في الاشربة باب ذكر الاوعية التي نهى عن الانتباذ فيها ١٧٠/٨ .

١٣٤٥ ـ حدثنا صالح نا علي قال سمعت يحيى وذكرنا التيمي فقال يحيى ما جلست إلى رجل أخوف لله منه .

١٣٤٦ ـ حدثنا يوسف ابن موسى نا[1] جرير عن[2] رقبة قال رأيت رب العزة جل ثناؤه في المنام فقال وعزتي لأُكرمن مثواه يعني سليمان التيمي .

١٣٤٧ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم (العبدي)[3] نا أبو جعفر السويدي عن وكيع قال قدم التيمي على الأعمش يعني يسمع منه فخرج الأعمش في ساعة كان التيمي يصلي فيها[4] فأقبل على الصلاة ولم يلتفت إلى الأعمش .

١٣٤٨ ـ أُخبرت عن يحيى القطان قال كان التيمي لا يقول سليمان الأعمش كان يقول في عينه سوء .

١٣٤٩ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا معاذ (بن معاذ)[5] قال كنت إذا رأيت سليمان التيمي كأنه غلام حدث قد أخذ العبادة قال وكانوايرون أنه أخذ عبادته عن أبي عثمان النهدي .

١٣٥٠ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا الوليد بن صالح قال سمعت حماد ابن سلمة قال ما أتينا سليمان التيمي في ساعة يطاع الله (عز وجل)[6] فيها إلا وجدناه مطيعاً (الله عز وجل)[7] وكنا نرى أنه لا يحسن يعصي الله تعالى .

---

(١) ب : قال يعني .
(٢) ب : حدثنا .
(٣) من ب .
(٤) ب : حينذا .
(٥) من ب
(٦) من ب .
(٧) من ب .

١٣٥١ ـ حدثنا سوار ابن عبد الله القاضي نا معتمر بن سليمان قال: قال لي أبي عند موته يا معتمر حدثني بالرخص لعلي ألقي الله عز وجل وأنا حسن الظن به .

١٣٥٢ ـ حدثنا صالح نا علي قال سمعت يحيى يقول قال التيمي ذهبوا بصحيفة جابر إلى الحسن فرواها أو قال فأخذها ، وذهبوا الى قتادة فأخذها وأتوني بها فلم أردها قال علي قلت[١] ليحيى سمعت هذا من التيمي قال برأسه أي نعم .

١٣٥٣ ـ حدثنا محمد بن علي قال سمعت أحمد يقول كان يحيى بن سعيد يثني على التيمي إذا ذكره وكان يقدمه على يعنى عاصم الأحول قال أحمد وكان عند يحيى عن التيمي عن أنس أربعة عشر حديثاً ولم يكن يذكر أخباراً يعنى عن التيمي .

حدثنا أنس قال : وأرى[٢] أن أصل التيمي كان قد ضاع .

١٣٥٤ ـ ورأيت في كتاب (علي الى)[٣] أحمد بن حنبل وحدثني به صالح عن علي (رضي الله عنه)[٤] قال (قال)[٥] يحيى كان التيمي عندنا من أهل الحديث .

١٣٥٥ ـ قال علي وسألت يحيى عن التيمي عن الحسن ومحمد فقال صالح إذا قال قلت وسمعت .

---

(١) ب : فقلت .
(٢) ب : ارى .
(٣) ليس في ب .
(٤) من ب .
(٥) ب : كتب الى .

١٣٥٦ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا مثنى بن معاذ نا أبي قال ما كنت أشبِّه عبادة سليمان التيمي إلا بعبادة الشاب أول ما يدخل في تلك الشدة وتلك الحدة .

١٣٥٧ ـ حدثنا[1] أحمد بن زهير نا يحيى بن أيوب قال سمعت ابن ثوبان وكان رجل صدق[2] من أصحاب الحديث قال سمعت هشيماً يقول صلى التيمي أربعين سنة الفجر بوضوء عشاء الآخرة .

١٣٥٨ ـ رأيت في كتاب علي بن المديني الى أحمد ابن حنبل (رضي الله عنه)[3] ، .

(وحدثني صالح)[4] عنه قال سمعت يحيى قال كان التيمي يحدث الشريف والوضيع خمسة خمسة قال علي قلت ليحيى كان يدعكم تكتبون قال لا إن رد عليه إنسان حسبه عليه قال يحيى وكنت أرد عليه ويحسب علي .

١٣٥٩ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا غسان بن[5] المفضل نا خالد بن الحارث قال قال سليمان التيمي لو أخذت برخصة كل عالم أو زلة كل عالم اجتمع فيك الشر كله .

١٣٦٠ ـ حدثنا[6] أحمد بن زهير قال ونا[7] غسان بن المفضل نا

---

(١) في ب « حدثنا عبد الله بن محمد بن احمد بن زهير » وهو خطأ فعبد الله هو البغوي واحمد شيخه .

(٢) ب : صادق .

(٣) من ب .

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : عن .

(٦) في النسخة ب حدثنا عبد الله بن محمد بن احمد بن زهير . وتقدم التعليق على ذلك قريباً راجع رقم ١٣٥٧ .

(٧) ب : حدثنا .

إبـراهيم بن إسماعيـل قال استعـار سليمان التيمي من رجـلٍ فرواً فلبسهـا ثم ردها قال[1] الرجل فما زلت أجد فيها ريح المسك[2] .

---

(١) ب : فقال .

(٢) في النسخة (أ) ما نصه « آخر الجزء السادس من اصل الصريفيني ويتلوه في السابـع ان شاء الله تعالى شعبة عن يونس بن عبيد والحمد للهِ وصلواته على محمد واله » وفيها عبارة المقابلة « بلغ العرض بالاصل فصح ووافق» وسماعات هذا الجزء تقدمت في سابقه .
وفي النسخة (ب) اخر السادس ثم ذكر اربعة احاديث ليست عن البغـوي ولا عن ابن الجعد ولم تقابل فهي ليست من المسند ، وفيها سماعات عديدة .

صورة غلاف النسخة (أ)

الجزء السادس

من حـديث أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيـد الجوهري .

● جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وروايته عنه وعن غيره .

● رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .

● راوية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفيني عنه .

● راوية أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين البغدادي عنه .

● راوية الامام أبي أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي بن عبيد الله عن أبيه .

● سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

وعلى غلاف النسخة (ب) الجزء السابع
وعليه سماعات عديدة



بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يسر وأعن ووفق

١٣٦١ ـ أخبرنا الشيخ الإمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين قراءةً عليه وأنا أسمع قال أخبرنا والدي قراءةً عليه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفيني قراءةً عليه أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة البزاز قال حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال :.

شعبة عن يونس بن عبيد[١] :

١٣٦٢ ـ حدثنا[٢] علي بن الجعد أنا شعبة (قال أخبرني)[٣] يونس بن عبيد قال سمعت زياد بن جبير بن حية قال رأيت ابن عمر بعد ما صلى ركعة رأى بين يديه خللاً فتقدم .

---

(١) يونس بن عبيد بن دينار العبدي مولاهم ابو عبيد البصري ثقة (تهذيب ١١ / ٤٤٢) .

(٢) تقدم رقم ٩٤ .

(٣) ب : عن .

١٣٦٣ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن يونس عن عكرمة قال إذا تاب القاذف قبلت شهادته .

١٣٦٤ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن يونس عن الحسن يؤجل سنة في الذي لا يستطيع أن يأتي امرأته .

١٣٦٥ ـ وبه[3] عن الحسن الزوج أحق بالصلاة على المرأة من الأخ .

١٣٦٦ ـ وبه عن الحسن في الرجل يبيع الثوب فيقول[4] هو بنقد بعشرة ونسيئة بخمسة[5] عشر أنه كرهه .

١٣٦٧ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا محمد بن سلام قال يونس بن عبيد مولى لعبد[6] القيس .

١٣٦٨ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم قال: قال سعيد بن عامر ولد يونس الكوفة .

١٣٦٩ ـ حدثنا[7] زياد بن أيوب نا سعيد بن عامر عن سلام بن أبي

---

(١) اخرجه البخاري في الشهادات باب شهادة القاذف ٥/٢٥٥ معلقاً ووصله ابن حجر من طريق ابن الجعد ص ٢٥٧ ويونس هو ابن عبيد .
وهذا الأثر ليس في النسخة ب .

(٢) تقدم رقم : ١٧٣ .

(٣) أخرج عبد الرزاق ٣/٤٧٢ عن الحسن أولى الناس بالصلاة على المرأة الاب ثم الزوج ثم الابن ثم الأخ .
وهذا الاسناد مذكور بتمامه في ب في هذا وفيما يليه .

(٤) ب : هذا .

(٥) ب : خمسة .

(٦) ب : عبد .

(٧) ب : حدثني .

مطيع عن يونس قال رحم الله الحسن[1] إني لأحسب الحسن تكلم حسبةً رحم الله محمداً إني لأحسب محمداً سكت[2] حسبةً .

١٣٧٠ ـ حدثنا[3] زياد بن أيوب نا سعيد بن عامر نا فلان بن الأعلم سماه سعيد قال رآني يونس بن عبيد وأنا في حلقة المعتزلة فقال إن كنت لا بد فعليك[4] بحلق القصاص .

١٣٧١ ـ حدثنا زياد بن أيوب نا سعيد نا حرب بن ميمون الصدوق المسلم عن خويل يعني ختن شعبة قال كنت عند يونس بن عبيد فجاءه رجل فقال يا أبا عبد الله تنهانا عن مجالسة عمرو (بن عبيد)[5] وقد دخل عليه ابنك قبل؟ قال ابني؟ قال نعم فتغيظ الشيخ قال فلم أبرح حتى جاء ابنه فقال يا بني قد عرفت رأيي في عمرو ثم تدخل عليه؟ قال كان معي فلان قال فجعل يعتذر قال يونس أنهاك عن الزنا والسرقة وشرب الخمر ولأن تلقى الله بهن أحب إليَّ من أن تلقاه برأي عمرو وأصحاب عمرو .

١٣٧٢ ـ حدثنا زياد نا سعيد بن عامر قال : قال يونس بن عبيد إني لأعدها (من نعمة الله عز وجل)[6] أني لم أنشأ بالكوفة قال زياد فقيل لسعيد سمعته من يونس قال لا ولكن أخبرني عنه رجل .

١٣٧٣ ـ حدثنا زياد قال ذكر رجل عند سعيد بن عامر عمرو بن عبيد فأثنى عليه فقال سعيد بن عامر رأيته وهو خارج من دار الطيالسة وفي يده

---

(١) ب : ابن أبي الحسن .

(٢) ب : تكلم .

(٣) ب : أخبرني .

(٤) ب : تعد ، والمعنى غير صحيح .

(٥) من ب .

(٦) ب : نعمة على من الله .

ثوب وهو يقول ما طاق بأجود منه وليس هكذا كان يقول يونس ولا ابن عون .

١٣٧٤ ـ حدثني ابن زنجويه نا ابن عائشة نا شيخ لنا يكنى أبا زكريا قال : التقى يونس وأيوب فلما ولى يعني يونس قال أيوب فتح الله العيش بعدك .

١٣٧٥ ـ قال ونا ابن عائشة عن سعيد بن عامر قال أحسبه عن أسماء ابن عبيد قال : قلت ليونس ما الذي أرى بجسمك قال مما أرى في الناس .

١٣٧٦ ـ حدثني ابن زنجويه نا أبو بكر (بن محمد)[١] بن أبي الاسود نا سعيد بن عامر قال : قال يونس بن عبيد إني لأعرف مائة خصلة من البر ما فيّ منها خصلة قال سعيد وكان حبيب أبو محمد إذا ذكر يونس قال أين شكرك .

١٣٧٧ ـ حدثني ابن زنجويه قال : سمعت الأصمعي يقول كان يونس يقطع كلَ سنة ستة أقمصة .

١٣٧٨ ـ حدثني ابن زنجويه نا فضيل بن عبد الوهاب قال سمعت خالد ابن عبد الله قال أراد يونس بن عبيد أن[٢] يلجم حماراً فلم يحسن فقال لصاحب له ترى الله (عز وجل)[٣] كتب الجهاد على رجلٍ لا يلجم حماراً .

١٣٧٩ ـ حدثنا ابن زنجويه نا أبو عبد الله البينوني نا حجاج بن محمد

---

(١) من ب .

(٢) ليس في ب .

(٣) ب : جل ثناؤه .

عن ابن[١] المبارك قال كتب ميمون بن مهران إلى يونس بن عبيد إني أحب أن تكتب إليَّ بما أنت عليه لأكون عليه فكتب إليه يونس إني قد جهدت بنفسي أن تحب للناس ما تحب لها وتكره لهم ما تكره لها فإذا هي من ذلك بضده[٢] وإذا الصوم في اليوم الشديد حره أيسر عليها من ترك ذكر الناس .

١٣٨٠ ـ حدثت عن عارم [٣] قال نا[٤] حماد بن زيد قال كان يونس يحدث ثم يقول أستغفر الله أستغفر الله ثلاثاً .

١٣٨١ ـ رأيت في كتاب محمد بن سعد : يونس بن عبيد أبو عبد الله مولى لعبد القيس .

١٣٨٢ ـ حدثنا[٥] علي بن مسلم نا سعيد بن عامر أن يونس ولد بالكوفة .

١٣٨٣ حدثنا[٦] علي بن مسلم نا سعيد بن عامر عن أسماء بن عبيد عن يونس [٧]بن عبيد قال ليس شيء أعز من شيئين من[٨] درهم طيب ورجل يعمل على سنة، قال وسمعت يونس يقول إنما هما درهمان درهم أمسكت عنه حتى طاب لك فأخذته ودرهم وجب لله (عز وجل)[٩] عليك فيه حق

---

(١) ليس في ب .
(٢) ب : بعيدة .
(٣) ب : عازم .
(٤) ب : أنا .
(٥) سقط من ب .
(٦) ب : حدثني .
(٧) ب : أنس .
(٨) ليس في ب .
(٩) من ب .

فأديته ، قال وسمعته يقول ما أستطيع أن أقول لمائة درهم إنه[1] طاب لي منها عشرة دراهم وأيم الله لو قلت خمسة لبررت يحلف[2] عليها غير مرة .

وما أسنده شعبة عن يونس بن عبيد :

١٣٨٤ ـ حدثنا[3] زيد[4] بن أخزم وعلي بن مسلم قالا نا سعيد بن عامر أنا شعبة عن يونس (بن عبيد)[5] عن الحسن أن أبي بكرة قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى ركعتين .

● وهذا لفظ علي بن مسلم وفي[6] حديث زيد بن أخزم صلى بنا[7] النبي ﷺ في الكسوف مثل صلاتنا ولم يذكر الركعتين .

١٣٨٥ ـ حدثنا[8] شجاع بن مخلد نا[9] ابن عليه وحدثنا أحمد بن مقدام[10] نا يزيد بن زريع جميعا عن يونس عن الحسن عن أبي بكرة أن النبي ﷺ صلىّ في الكسوف ركعتين نحو صلاتنا .

---

(١) ب : ان .

(٢) ب : تحلف .

(٣) أخرجه البخاري في الكسوف باب الصلاة في كسوف القمر ٥٤٧/٢ والنسائي في الكسوف باب الامر بالصلاة عند الكسوف حتى تنجلي ١٠٤/٣ وفي باب نوع آخر ـ أي من صلاة الكسوف ـ ص ١١٨ وفي باب الأمر بالدعاء في الكسوف ص ١٢٤ واحمد ٣٧/٥ .

(٤) ب : زياد وهو خطأ .

(٥) ليس في ب .

(٦) ب : في .

(٧) من ب .

(٨) ب : حدثناه .

(٩) ب : أخبرنا .

(١٠) ب : المقدام .

● قال وهذا الحديث كان يقال إنه لم يحدث به عن شعبة غير سعيد ابن عامر .

١٣٨٦ ـ فحدثنا عمرو الناقد نا يحيى بن السكن أنا شعبة عن يونس عن الحسن عن أبي بكرة قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى ركعتين .

١٣٨٧ ـ حدثنا[١] علي بن مسلم أنا[٢] أبو داود أنا شعبة عن يونس قال سمعت[٣] زياد بن جبير بن حية قال :رأيت ابن عمر رأى رجلاً قد أناخ بدنة وهو يريد أن ينحرها فقال : انحرها قياما سنة أبي القاسم ﷺ .

١٣٨٨ ـ حدثنا[٤][٥] علي بن مسلم نا ابو داود نا[٦] شعبة عن يونس قال : سمعت زياد بن جبير يقول : شهدت ابن عمر (رضي الله عنه)[٧] سئل عن رجل نذر أن يصوم كل جمعة فوافق ذلك يوم فطر أو نحر فقال ابن عمر أمرنا بوفاء النذر[٨] ونهينا عن صوم هذا اليوم .

١٣٨٩ ـ حدثنا[٩] ابن حميد الرازي نا إبراهيم بن المختار نا شعبة عن

---

(١) أخرجه البخاري في الحج باب نحر الابل مقيدة ٣/٥٥٣ ومسلم في الحج باب استحباب نحر الابل قياماً معقولة ٣/٤٥٣ وابو داود في المناسك باب كيف تنحر الابل ٥/١٨٧ .

(٢) ب : نا .

(٣) ب : عن .

(٤) أخرجه البخاري في الأيمان باب من نذر أن يصوم أياماً فوافق النحر او الفطر ١١/٥٩١ ، ومسلم في الصيام باب تحريم صوم يومي العيدين ٣/١٩٤ وأحمد ٢/٥٩ .

(٥) ب : أخبرنا .

(٦) ب : أنا .

(٧) من ب .

(٨) ب : بالنذر .

(٩) قال الحافظ في التلخيص ٣/٨٢ (وقد ذكر أبو القاسم بن منده في المستخرج من كتب =

يونس بن عبيد[1] عن الحسن عن معقل بن يسار[2] أن رسول الله ﷺ أعطى الجدة السدس .

١٣٩٠ ـ حدثنا[3] علي بن سهل البزار[4] نا يحيى ابن أبي بكير نا شعبة عن يونس بن عبيد عن الحسن أن عائذ[5] بن عمرو قال لزياد[6] كان يقال شر[7] الرعاء الحطمة فإياك أن تكون منهم قال فقال له زياد إنك من نخالة[8] أصحاب محمد ﷺ .

١٣٩١ ـ حدثنا[9] شيبان (بن فروخ)[10] نا سلام بن مسكين نا أبو عتاب عن الحسن عن أبي برزة الأسلمي أنه دخل على زياد فقال إن من شر

= الناس للتذكرة انه روى أيضاً من حديث معقل بن يسار وبريدة وعمران بن حصين كلهم عن النبي ﷺ . وله شاهد من حديث قبيصة بن ذؤيب أخرجه مالك وأحمد وأصحاب السنن وابن حبان والحاكم واسناده صحيح الا أن صورته مرسل كذا في التلخيص .

(١) ب : عبيد الله .

(٢) ب : سيار .

(٣) أخرجه مسلم في الإمارة باب فضيلة الأمير العادل وعقوبة الجائر ٤/٤٩٤ ، وأحمد ٥/٩٤ .
وفيها أن المخاطب هو عبيد الله بن زياد ، وعائذ هو ابن عمرو بن هلال المزنى أبو هبيرة البصري له صحبة / تهذيب ٥/٨٩ .
قال في النهاية ١/٤٠٢ بعد ذكر هذا الحديث « شر الرعاء الحطمة » هو العنيف برعاية الإبل في السوق والايراد والاصدار ويلقى بعضها على بعض ويعسفها ضربه مثلاً لوالى السوء ، ويقال أيضاً « حطم » بلا هاء .

(٤) من ب .

(٥) ب : عابد .

(٦) ب : الزنا وهو خطأ .

(٧) ب : لشر .

(٨) ب : ضالة .

(٩) تخريجه فيما تقدم وأبو برزة هو نضلة بن عبيد صحابي جليل (اصابة ٦/٤٣٣) .

(١٠) ليس في ب .

الرعاء الحطمة فقال له اسكت فإنك من نخالة أصحاب محمد فقال يا للمسلمين وهل كان لأصحاب محمد نخالة بل كانوا لباباً بل كانوا لباباً والله لا أدخل عليك ما كان في الروح .

١٣٩٢ ـ حدثنا[١] شجاع بن مخلد نا سعيد بن واصل البصري ،

وحدثني إبراهيم بن هانئ نا محمد بن عرعرة جميعاً قالا نا شعبة عن يونس بن عبيد عن ثابت عن أنس فقال كان جرير معي في سفر فكان يخدمني[٢] فقال إني رأيت الأنصار تصنع برسول الله ﷺ شيئاً فلا أرى أحداً منهم إلا خدمته وهذا لفظ حديث[٣] شجاع .

١٣٩٣ ـ حدثنا[٤] عبد الله بن أحمد وغيره قال نا أحمد بن جناب الحدثي قال نا عيسى بن يونس عن شعبة عن يونس عن الحسن عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ الجار أحق بجار داره أو بدار جاره .

١٣٩٤ ـ ولا نعلم أحداً روى هذا الحديث عن شعبة عن[٥] يونس غير عيسى بن يونس .

١٣٩٥ ـ وحدَّث به غير عيسى بن يونس عن شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ .

١٣٩٦ ـ حدثنا به أحمد بن إبراهيم نا شبابة نا شعبة عن قتادة عن

---

(١) أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل الانصار ٥/٣٧٩ ، وجرير هو ابن عبد الله ابن جابر بن مالك البجلي الصحابي الجليل (اصابة ١/٤٧٥) .

(٢) ب : يحدثني .

(٣) من ب .

(٤) راجع رقم ١٠٢٠ .

(٥) ب : غير . وهو خطأ .

الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ قال الجار أحق بدار جاره أو بجار داره .

١٣٩٧ ـ حدثنا عبد الله (بن أحمد)[١] نا أبي نا يزيد بن هارون ومحمد بن جعفر المدائني (قالا نا)[٢] شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ نحوه وقال[٣] المدائني في حديثه الجار أحق بجار داره .

شعبة عن مسلم القري[٣] .

١٣٩٨ ـ حدثنا[٤] علي (بن الجعد)[٥] أنا[٦] شعبة عن مسلم القري قال سمعت ابن عباس (رضي الله عنه)[٧] يقول الحج الطواف والسعي .

١٣٩٩ ـ حدثني محمد بن إسحاق عن يحيى بن معين قال مسلم القري بصري لم يرو عنه غير شعبة .

١٤٠٠ ـ حدثني عباس عن أبي بكر بن[٨] الأسود قال مسلم القري مسلم بن مخراق مولى لبني قرة حي من عبد القيس أخبرنيه ابنه عنه .

---

(١) ليس في ب .
(٢) ب : قال أخبرنا .
(٣) ب : جعفر .
(٤) هو مسلم بن مخراق العبدي القري مولى بني قره البصري ، تابعي ثقة (تهذيب ١٠/١٣٦) .
(٥) من ب .
(٦) ب : نا .
(٧) من ب .
(٨) ب : أبي .

حيان الأزدي :

١٤٠١ ـ حدثنا[1] علي أنا[2] شعبة عن حيان الأزدي قال سمعتَ ابن عمر قال له رجل إمامنا يطيل الصلاة فقال كانتا ركعتان من صلاة رسول الله ﷺ أخف من ركعة من صلاته[3] .

شعبة عن ثابت بن أسلم البناني :

١٤٠٢ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن ثابت عن أنس (بن مالك)[5] عن النبي ﷺ قال لا يتمنى أحدكم الموت من ضر أصابه فإن كان لا بد فاعلاً فليقل اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي .

١٤٠٣ ـ حدثنا[6] علي أنا شعبة عن ثابت قال كان أنس (بن مالك)[7] ينعت لنا صلاة رسول الله ﷺ ثم يقوم فيصلى فإذا قال سمع الله لمن حمده يقوم حتى نقول قد نسي .

---

(١) مكرر مع رقم ٨٩٢ « البغوي كرر الترجمة » .

(٢) ب : نا .

(٣) ب : صلواتنا .

(٤) أخرجه البخاري في المرضى باب تمني المريض للموت ١٠/١٢٧ ، وفي الدعوات باب الدعاء بالموت والحياة ١١/١٥٠ ، ومسلم في الذكر باب كراهة تمني الموت ٥/٥٣٧ ، والترمذي في الجنائز باب ما جاء في النهي عن التمني للموت ٤/٤٦ وقال حسن صحيح وابو داود في الجنائز باب كراهية تمني الموت ٨/٣٧٣ ، ٣٧٤ والنسائي في الجنائز باب تمني الموت ٤/٣ ، ٤ ، وابن ماجه في الزهد باب ذكر الموت والاستعداد له ٢/١٤٢٥ .

(٥) من ب .

(٦) أخرجه البخاري في الأذان باب الأطمأنينة حين يرفع رأسه من الركوع ٢/٢٨٧ وفي باب المكث بين السجدتين ص ٣٠١ ،ومسلم من الصلاة باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام ٢/١١٠ ، وأحمد ٣/١٦٢ ، ١٧٢ ، ٢٢٦ .

(٧) من ب .

١٤٠٤ ـ وبه[١] عن ثابت عن أنس قال كان أبو طلحة لا يكاد يصوم على عهد رسول الله ﷺ من أجل الغزو فلما قبض النبي ﷺ لم أره مفطراً إلا يوم أضحى أو يوم فطر .

١٤٠٥ ـ حدثنا علي بن مسلم نا عبد الصمد وأبو داود قالا نا شعبة عن ثابت وحميد عن أنس عن أبي طلحة معناه .

١٤٠٦ ـ حدثنا[٣] أبو خيثمة نا عبد الرحمن بن مهدي نا شعبة عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ لكل غادر لواء يعرف به .

١٤٠٧ ـ وبه[٤] عن أنس عن النبي ﷺ قال رؤ يا المؤمن جزء من

---

(١) ذكر الاسناد كاملاً في ب والحديث اخرجه البخاري في الجهاد باب من اختار الغزو على الصوم ٦/٤١ ، والحاكم في المستدرك ٣/٣٥٣ وفيه أنه مكث اربعين عاماً بعد رسول الله ﷺ لا يفطر الا يوم فطر أو أضحى كما في رواية أبي داود القادمة رقم ١٥١٣ ، وانتقد الحافظ ابن حجر ذلك في الفتح ٦/٤٢ في نقطتين :
الأولى : أن أصل الحديث في البخاري فلا يستدرك الثانية : ان الزيادة في مقدار حياته بعد الرسول ﷺ غلط فإنه لم يقم بعده سوى ثلاث أو اربع وعشرين سنة ثم التمس ابن حجر للحاكم عذراً فقال : فلعلها كانت أربعاً وعشرين فتغيرت ا . هـ وأخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب ٢/٥٥٥ ، وقال ابن عبد البر في الاستيعاب ٢/٥٥٤ ان ابا طلحة توفي سنة احدى وثلاثين وقيل سنة اثنين وثلاثين وذكر قوله من قال انه صام بعد النبي ﷺ اربعين سنة وانتقده ثم ذكر قول المدائني : مات ابو طلحة سنة احدى وخمسين . قلت : فعلى قول المدائني هذا لا يعترض على القول بأنه صام اربعين ، لكن يعكر على ما قاله المدائني ما ثبت انه مات في عهد عمر . . وأبو طلحة هذا اسمه زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناه بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار أبو طلحة الانصاري النجاري .

(٢) ب : الغرق .

(٣) أخرجه البخاري في الجزية باب اثم الغادر للبر والفاجر ٦/٢٨٣ ، ومسلم في الجهاد باب جواز الخداع في الحرب ٤/٣٣٨ وسيأتي عن ابي سعيد راجع رقم ١٥٥٨ .

(٤) ذكر الاسناد كاملاً في ب وهذا الحديث أخرجه البخاري في التعبير باب رؤ يا الصالحين ١٢/٣٦١ ومسلم في الرؤ يا ٥/١٢١ وابن ماجه في تعبير الرؤ يا باب الرؤ يا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ٢/١٢٨٢ .

ستة وأربعين جزءاً من النبوة .

١٤٠٨ـ(حدثنا[1] أبو خيثمة نا)[2] عبد الرحمن نا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن عبادة عن النبي ﷺ مثله .

١٤٠٩ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن ثابت قال: قال أبو هريرة ما رأيت أحداً أشبه صلاة برسول الله ﷺ من ابن أم سليم يعني أنساً .

١٤١٠ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن ثابت قال قلت لابن عمر أرأيت النذر في معصية الله فيه الوفاء؟ قال لا ، قال شعبة فقلت لثابت فيه الكفارة؟ قال لا .

١٤١١ ـ (حدثنا[5] أبو خيثمة)[6] نا أبو عامر العقدي ،

وحدثنا[7] علي بن مسلم نا أبو داود وعبد الصمد قالوا[8] نا شعبة عن

---

(١) أخرجه البخاري في التعبير باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءاً من النبوة ١٢/٣٧٣ ومسلم في الرؤيا ٥/١٢١ والترمذي في الرؤيا باب ان رؤيا المؤمنين جزء من ستة واربعين جزءاً من النبوة ٦/٥٥٠ وأحمد ٥/٣١٦ .

(٢) ما بين القوسين يقابله في ب « قال ونا » .

(٣) ذكره ابن حجر في الاصابة ١/١٢٨ عن ابن الجعد ، وأخرجه ابن سعد ٣/٢٠ .

(٤) له في المرفوع ما يؤيده ، أخرج البخاري في الأيمان باب النذر فيما لا يملك ١١/٥٨٥ عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ « من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصيه » .

(٥) اخرجه البخاري في الجنائز باب قول الرجل للمرأة عند القبراصبري ٣/١٢٥ وفي باب زيارة القبور ص ١٤٨ وفي باب الصبر عند الصدمة الأولى ص ١٧١ وفي غير ذلك ومسلم في الجنائز باب الصبر عند الصدمة الاولى ٢/٥٨٨ والترمذي في الجنائز باب ما جاء أن الصبر في الصدمة الأولى ٤/٦٢ وقال حسن صحيح . وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في الصبر على المصيبة ١/٥٠٩ .

(٦) ب : نا على أخبرنا أبو خيثمة ، والصحيح ما اثبته .

(٧) ب : وأنا .

(٨) ب : قالا .

ثـابت البناني عن أنس أن النبي ﷺ يعني[1] مـر بامـرأة تبكي عند قبـر فقـال إتقي الله واصبري فقالت وأنت ما تبالي بمصيبتي فقيل لها إنـه رسول الله ﷺ فـأخذهـا مثل المـوت فأتتـه فقالت إني لم أعـرفك فقـال الصبـر عنـد (أول صدمة)[2] .

١٤١٢ ـ هذا لفظ أبي عامر وفي حديث أبي داود فأتته ليس دونه بوّاب فقـالت يا رسـول الله إني أصبـر فقـال رسـول الله ﷺ الصبـر عنـد الصـدمـة الأولى .

١٤١٣ ـ حـدثنا[3] علي بن مسلم نـا[4] أبو داود نـا[4] شعبة عن ثـابت البناني[5] قال سمعت أنساً يقول كان رسول الله ﷺ يكثر أن يدعو بهذا الدعاء اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار .

١٤١٤ ـ حـدثني[6] يعقوب وعلي بن مسلم قـالا نـا أبـو داود نـا[7] شعبةعن ثابت قال سمعت إنساً يقول كان رسول الله ﷺيرفع يديـه في الدعـاء حتى يرى بياض إبطيه قال شعبة فذكرت ذلك لعلي بن زيد فقال إنما هذا في

---

(١) ليس في ب .

(٢) ب : الصدمة الأولى .

(٣) أخـرجه البخـاري في الدعـوات باب قـول النبي ﷺ « ربنا آتنـا في الدنيـا حسنة » ١٩١/١١ ومسلم في الذكر باب فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة ٥٤٦/٥ وأبو داود في الوتر باب في الاستغفار ٣٨٢/٤ .

(٤) ب : أنا .

(٥) من ب .

(٦) أخرجه البخاري في الاستسقاء بـاب رفع النـاس ايديهم مـع الإمام في الاستسقـاء ٥١٦/٣ وفي باب رفع الامـام يده في الاستسقاء ص ٥١٧ وفيالدعوات باب رفـع الأيدي في الـدعاء ١٤١/١١ ومسلم في الاستسقاء باب رفع الدين بالدعاء في الاستسقاء ٥٥١/٢ .

(٧) ب : انا .

الإستسقاءقال: قالت له[1] سمعته من أنس ؟ قال[2] سبحان الله .

١٤١٥ ـ حدثنا[3] علي بن سهل البزار[4] نـا شبابـه نا شعبـة عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ كان في مسير له ومعه حادٍ وسائق قـال فتقدمت إليهمـا فقال النبي ﷺ يا أنجشة أرفق ويحك بالقوارير .

١٤١٦ ـ حدثنا[5] علي بن مسلم نا أبو داود نا شعبة أنا ثابت قال صلى بنـا أنس فقام فيمـا ينبغي له أن يقعـد وقعـد فيمـا ينبغي لـه ان يقـوم فسجـد سجدتين وحدث عن أصحابه أنهم كانوا يفعلون ذلك .

١٤١٧ ـ حـدثني[6][7] أحمد بن منصـور وغيـره قـال نـا الأحـوص بن جـواب نا عمـاد بن رزيق[8] عن الأعمش عن شعبة عن ثـابت عن أنس قـال صليت مع النبي[9] ﷺ ومع أبي بكر ومع عمر فلم يجهروا ببسم الله الرحمن الرحيم .

١٤١٨ ـ حدثني[10][11] ابن زنجويـه نا (علي بن)[12] مسلم نـا شعبة

---

(١) من ب .
(٢) ب فقال .
(٣) أخرجه البخاري في الأدب باب المعاريض مندوحة عن الكذب ٥٩٣/١٠ وفي غير هذا ومسلم في الفضائل باب رحمته ﷺ النساء والرفق بهن ١٧٧/٥ وأحمد ١٧٢/٣ وفي غير ذلك .
(٤) من ب .
(٥) أخرجه عبد الرزاق ٣١٢/٢ عن ابن مسعود .
(٦) تقدم رقم ٩٥٣ .
(٧) ب : نا .
(٨) ب : زريق وهو خطأ .
(٩) ب : رسول الله .
(١٠) تقدم رقم ١٤٠٣ .
(١١) ب : نا .
(١٢) من ب :

عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قام ساعة حتى نقول قَدْ سها .

١٤١٩ ـ حدثنا[1] ابن أبي الجحيم نا إبراهيم بن حميد الطويل نا شعبة عن ثابت عن أنس أن رجلاً قال يا رسول الله يحب القوم ولا يعمل بعملهم قال المرء مع من أحب .

من أخبار ثابت البناني[2] :

١٤٢٠ ـ حدثنا ابو نصر التمار نا حماد بن سلمة عن ثابت البناني[3] قال : قال لي محمد بن سيرين يا أبا محمد .

١٤٢١ ـ حدثني علي بن سهل النسائي عن ابن عائشة قال ثابت البناني ثابت بن أسلم البناني .

١٤٢٢ ـ حدثنا خلف بن هشام نا حماد بن زيد عن أبيه قال سمعت أنس بن مالك يقول إن للخير مفاتيح وإن ثابتاً البناني من مفاتيح الخير .

١٤٢٣ ـ حدثنا الوليد بن شجاع نا ضمرة نا[4] ابن شوذب قال سمعت ثابتا البناني يقول اللهم إن كنت أعطيت أحداً أن يصلي في قبره فأعطني ذلك .

---

(١) أخرجه الترمذي في الزهد باب المرء مع من أحب ٧/٦٠ وقال حسن غريب من حديث الحسن البصري عن انس واحمد٣/١٥٩، ٢٢١، ٢٢٨، ٢٦٨وله شاهد عند البخاري اخرجه في الأدب باب علامة الحب في الله ١٠/٥٥٧ عن ابن مسعود وابي موسى الاشعري وعند مسلم في البر باب المرء مع من احب ٥/٤٩٤ عن ابن مسعود وأبي موسى ايضاً .

(٢) ترجمته في التهذيب ٢/٢ والتذكرة ١/١٢٥ .

(٣) من ب .

(٤) ب : عن .

١٤٢٤ ـ حدثنا علي بن مسلم نا سيار نا جعفر قال سمعت ثابتا البناني يقـول اللهم إن كنت أذنت لأحد أن يصلي في قبـره فـأذن لي أنى أصلي في قبري .

١٤٢٥ ـ حـدثنا أحمـد بن زهير نـا إسماعيـل بن الخليل نـا أبو خـالد الأحمـر نا جعفـر بن سليمان قـال بكى ثابت حتى ذهب بصـره أو كاد يـذهب بصره .

١٤٢٦ ـ (حدثنا أحمـد بن زهيرنـا)[١] موسى بن إسمـاعيل نـا[٢] أبو هلال عن غالب عن بكر عن عبد الله المزني قال من سـره أن ينظر إلى أعبـد من أدركنا في زمانه فلينظر إلى ثابت ما أدركنا أحداً[٣] هو أعبد منه .

١٤٢٧ ـ حدثنا علي بن مسلم نا[٤] سيار نا[٥] جعفر قـال سمعت مطراً يقول لا نزال بخير ما بقى لنا أشياخنا مالك وثابت وابن واسع .

١٤٢٨ ـ حدثنا[٦] عبيد الله[٧] بن عمر نا جعفر بن سليمان قال سمعت ثابتاً يقـول لا يصيب المؤمن غـم ولا هم ولا روعة ولا حـزن ولا نكبة إلا كان له كفارة .

١٤٢٩ ـ حدثنا[٨][٩] علي بن مسلم نا سيارنا جعفر نـا ثابت قـال اتخذ

---

(١) ب : قال وحدثنا .
(٢) ب : أخبرنا .
(٣) ب : الذي .
(٤) ب : أنا .
(٥) ب : عن .
(٦) مقطوع له شاهد في المرفوع راجع رقم ٩٠٢ .
(٧) ب : عبد الله .
(٨) ذكره في الدر ٥/٣٠٤ وعزاه لأحمد في الزهد .
(٩) ب : حدثني .

داود (عليه السلام) [١] سبع حشايا من شعر حشاهن بالرماد ثم بكا عليهن حتى أنفذها من دموع عينيه [٢] .

١٤٣٠ ـ (حدثنا [٣] علي نا) [٤] سيار نا جعفر نا [٥] ثابت البناني قال بلغني أن إبليس (لعنه الله) ظهر ليحيى بن ركزيا فرأى عليه معاليق (من كل شيء) [٦] فقال يحيى يا إبليس ما هذه المعاليق التي أرى عليك قال هذه الشهوات التي أصيب من بني آدم فقال [٧] فهل لي فيها من شيء قال ربما شبعت فثقلناك عن الصلاة وعن الذكر قال هل غيره قال لا قال لله عليّ ألا أملأ بطني من طعام أبداً قال إبليس ولله عليَّ ألا أنصح مسلماً أبداً .

١٤٣١ ـ وباسناده [٨] قال : سمعت ثابتاً يقول لقد أعطى أهل الجنة خصالا لو لم يعطوها لم ينتفعوا بالجنة شبوا فلا يهرموا أبداً [٩] وشبعوا فلا يجوعوا أبداً وكسوا فلا يعروا أبداً وسقوا فلا يظمئوا أبداً وصحوا فلا يسقموا أبداً ورضي عنهم فلا يسخط عليهم أبداً .

---

(١) من ب .
(٢) أ : عينه .
(٣) ذكره في الدر ٢٦٣/٤ وعزاه لأحمد في الزهد والبيهقي في الشعب وابن عساكر .
(٤) ب : قال ونا .
(٥) ب : انا .
(٦) من ب .
(٧) أ ، قال .
(٨) له شاهد في المرفوع أخرجه مسلم في الجنة باب الجنة وصفة نعيمها واهلها ٦٩٦/٥ عن ابي هريرة وابي سعيد وكذا الترمذي في التفسير سورة الزمر ١١٩/٩ ونص على ان هذا الحديث قد رواه ابن المبارك وغيره عن الثوري ولم يرفعوه فكأن الحديث روي عن ابي هريرة وأبي سعيد مرفوعاً وموقوفاً . ا هـ . هذا والاسناد مذكور في ب .
(٩) ليس في ب .

١٤٣٢ ـ حدثنا[1] [2] علي بن مسلم نا[3] سيارنا جعفر نـا[3] ثابت قال كان داود عليه السلام يطيل الصلاة ثم يركع ثم يرفع رأسه ثم يقول إليك رفعت رأسي يا عامر السماء نظر العبيد إلى أربابها يا ساكن السماء .

١٤٣٣ ـ قال[4] وسمعت ثابتاً يقول لو علم الله (تبارك اسمه) شيئاً أفضل من الصلاة لما قال سبحانه[6] « فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب » .

١٤٣٤ ـ قال وسمعت[7] ثابتاً يقول الصلاة خدمة الله في الأرض .

١٤٣٥ ـ قال وسمعت ثابتاً يقول ما تركت في مسجد لجامع سارية إلا وقد ختمت عندها القرآن وبكيت عندها .

١٤٣٦ ـ قال وسمعت ثابتاً يقول في دعائه يا باعث يا وارث لا تدعني في قبري فرداً وأنت خير الوارثين .

١٤٣٧ ـ قال[8] جعفر وكان ثابت يخرج الينا وقد جلسنا في القبلة فيقول يا معشر الشباب حلتم بيني وبين ربي أن أسجد له وكان[9] قد حببت اليه الصلاة .

---

(١) ذكره في الدر ٥/٢٩٧ وعزاه لأحمد في الزهد .

(٢) ب : حدثني .

(٣) ب : أنا .

(٤) ذكره في الدر ٢/٢١ وعزاه لإبن المنذر وابن أبي حاتم عن ثابت .

(٥) من ب .

(٦) من ب .

(٧) ذكره السيوطي في الفتح الكبير ٢/٢٠٣ وعزاه للديلمي في الفردوس عن ابن عباس يرفعه وذكره في الكنز ٧/٢٠٦ وعزاه للخطيب في التاريخ عن ابن عباس مرفوعاً .

(٨) ب : وقال .

(٩) ب : وكانت .

١٤٣٨ ـ حدثنا[١] علي بن مسلم نا سيار نا جعفر عن[٢] ثابت في هذه الآية ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ﴾ قال بلغنا انه إذا انشقت الأرض يوم القيامة عن هام الرجال (وهام النساء)[٣] نظر المؤمن إلى حافظيه قائمين على رأسه يقولان له لا تخف اليوم ولا تحزن وأبشر بالجنة التي كنت توعد نحن أولياؤك في الحياة الدنيا وفي الآخرة أبشر يا ولي الله إنك سترى اليوم أمراً لم تر مثله فلا يهولنك فإنما يراد به غيرك قال ثابت فما عظيمة تغشى الناس يوم القيامة إلا وهي لكل مؤمن قرة عين لما هداه الله (عز وجل)[٤] له في الدنيا .

١٤٣٩ ـ (وبه عن)[٥] ثابت قال كان شاب به رهق[٦] فكانت[٧] أمه تعظه تقول يا بني إن لك يوماً فاذكر يومك فلما نزل به أمر الله (عز وجل)[٨] يعني الموت أكبت عليه وجعلت تقول يا بني قد كنت أحذرك مصرعك هذا وأقول لك إن لك يوماً فاذكر يومك قال يا أمه[٩] إن لي رباً كثير المعروف وأني لأرجو أن لا يعدمني اليوم بعض معروفه وأن يغفر لي قال ثابت فرحمه الله بحسن ظنه بالله في حاله هذه .

١٤٤٠ ـ قال ونا ثابت قال كان رجل من العباد يقول إذا أنا نمت ثم

---

(١) ذكره في الدر ٥/٣٦٤ وعزاه لابن المنذر وابن ابي حاتم .

(٢) ب : حدثنا .

(٣) ب : والنساء .

(٤) من ب .

(٥) ب : ونا .

(٦) في ب « زهوق » والصواب ما اثبته من أ والرهق : السفه وغشيان المحارم (نهاية ٢/٢٨٤) .

(٧) ب : كانت .

(٨) من ب .

(٩) ب : يا اماه .

استيقظت ثم ذهبت أعود إلى النوم فلا أنام الله عيني قال جعفر فكنا نـرى أن ثابتاً يعني نفسه .

١٤٤١ ـ قـال وسمعت ثابتـاً يقول كنـا نتبع الجنـازة فما نـرى إلا مقنعاً باكياً أو متفكراً .

١٤٤٢ ـ وبإسناده[1] عن محمـد بن ثابت البنـاني قال ذهبت أُلقن أبي وهو في الموت قال قلت يا أبة قل لا إله إلا الله قال يا بني خل عني فإني في وردي السادس أو السابع .

١٤٤٣ ـ قـال جعفر وقـال لي محمد بن ثـابت يا أبـا سليمـان إن كنت لمن حصى مسجد أبي قال جعفر واختلفت إلى ثابت عشر سنين وإلى مالـك ابن دينار عشر سنين .

١٤٤٤ ـ حدثني أحمد بن زهير نا أبو سلمة نا جعفر عن ثابت قال ربما كان فراشي الى جنب فراش الحسن أشهراً .

١٤٤٥ ـ حدثني أحمد بن زهير قال سمعت يحيى بن معين يقـول مات ثابت سنة سبع وعشرين ومائة[2] .

١٤٤٦ ـ قال وأثبت الناس في ثابت حماد بن سلمة .

أبو ذبيان خلف بن كعب :

١٤٤٧ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن أبي ذبيـان قال سمعت ابن الـزبير

---

(١) ذكر الاسناد في ب .

(٢) ذكره في التهذيب عن ابن علية وذكر عن جعفر بن سليمان أنه مات سنـة (٢٣) وقال حكاهما البخاري في الأوسط .

(٣) أخرجه البخـاري في اللباس بـاب لبس الحريـر للرجال ٢٨٤/١٠ عن ابن الجعـد واشار في =

يقول لا تلبسوا نساءكم الحرير فإني سمعت عمر يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة .

أبو التياح يزيد بن حميد الضبعي [١] .

١٤٤٨ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة[٣] عن أبي التياح ، قال : سمعت مطرفاً يحدث عن عمران بن حصين ، قال : قال رسول الله ﷺ إن أقل ساكني الجنّة النساء .

١٤٤٩ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن أبي التياح ، قال : سمعت أنس ابن مالك يحدث عن النبي ﷺ ، قال : يسِّروا ولا تعسِّروا وسكِّنوا ولا تنفرّوا .

١٤٥٠ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة أخبرني أبو التياح ، قال : سمعت أنس بن مالك يحدث عن النبي ﷺ ، قال : البركة في نواصي الخيل .

= الفتح ص ٢٨٩ الى أن الاسماعيلي اخرجه عن ابن الجعد ومسلم في اللباس باب تحريم الذهب والحرير على الرجال ٧٧٨/٤ والترمذي في الأدب باب ما جاء في كراهية الحرير والديباج ١٠٣/٨ وقال حسن صحيح . والنسائي في الزينة باب التشديد في لبس الحرير ١٧٧/٨ وابو ذبيان هو خليفة بن كعب التميمي البصري ثقة (تهذيب ١٦٢/٣) .

(١) تقدم قبل حديث ١٣٣٣ .

(٢) أخرجه مسلم في الرقاق باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء ٥٨١/٥ ، وأحمد ٤٢٧/٤ ، ٤٣٦ ، ٤٤٣ .

(٣) ب : عن ابي ذبيان . وهو خطأ .

(٤) أخرجه البخاري في العلم باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا ١٦٣/١ وفي الادب باب قول النبي ﷺ يسروا ولا تعسروا ٥٢٤/١٠ . ومسلم في الجهاد باب تأمير الامام الامراء على البعوث ٣٣٥/٤ ، واحمد ١٣١/٣ ، ٢٠٩ .

(٥) أخرجه البخاري في الجهاد باب الخيل معقود في نواصيها الخير ٥٤/٦ مسلم في الامارة باب فضيلة الخيل وأن الخير معقود بنواصيها ٥٣٨/٤ والنسائي في الخيل باب بركة الخيل ١٨٣/٦ .

١٤٥١ ـ (حدثنا[١] أبو خيثمة نا وهب بن جرير عن شعبة عن)[٢] أبي التياح عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: الخيل في نواصيها الخير.

١٤٥٢ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن أبي التياح ، قال سمعت أنس (ابن مالك)[٤] يقول: كان رسول الله يصلي في مرابض الغنم قبل أن يبني المسجد .

١٤٥٣ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن أبي التياح ، قال : سمعت أبا العالية ، قال : قال أبو عبد الرحمن يعني ابن مسعود كنا نعد الذنب الذي لا كفارة له اليمين الغموس ، قيل : وما اليمين الغموس[٦] قال اقتطاع الرجل مال أخيه باليمين الكاذبة .

١٤٥٤ ـ حدثنا[٧] أحمد بن إبراهيم العبدي[٨] نا وكيع عن شعبة عن

---

(١) تخريجه في سابقه .

(٢) ب : نا علي قال أخبرنا شعبة قال أخبرني .. وهو خطأ .

(٣) أخرجه البخاري في الوضوء باب ابوال الابل والدواب والغنم ومرابضها ٣٤١/١ وفي الصلاة باب الصلاة في مرابض الغنم ٥٢٦/١ ومسلم في المساجد باب مسجد الرسول ﷺ وبناؤه ١٥٩/٢ والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الصلاة في مرابض الغنم ومعاطن الابل ٣٣٠/٢ وقال حسن صحيح واحمد ١٣١/٣ ، ١٩٤ .

(٤) من ب .

(٥) أخرجه الحاكم ٢٩٦/٤ ، وقال حسن صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه والبيهقي ٣٨/١٠ من طريق ابن الجعد وذكر الحافظ في الفتح ٥٥٧/١١ انه اخرجه آدم بن ابي اياس في مسند شعبة واسماعيل القاضي في الاحكام .

(٦) ليس في ب .

(٧) اخرجه البخاري في الأدب باب الانبساط الى الناس ٥٢٦/١٠ وفي باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل ص ٥٨٢ ، ومسلم في الآداب باب جواز تكنية من لم يولد له وتكنية الصغير ٨٥٧/٤ ، والترمذي في البر باب ما جاء في المزاح ١٢٥/٦ ، وقال حسن صحيح ، وفي الصلاة باب ما جاء في الصلاة على البسط ٢٩٧/٢ وقال حسن صحيح ، وأبو داود في الأدب باب في الرجل يتكنى وليس له ولد ٣١١/١٣ ،وابن ماجه في الأدب باب المزاح ١٢٢٦/٢ .

(٨) من ب .

أبي التياح ، قال : سمعت أنساً يقول .

١٤٥٥ ـ (وحدثنا بهز قال نا شعبة نا أبو التياح، قال: سمعت أنس بن مالك يقول)[١] كان رسول الله ﷺ يخالطنا فإن كان ليقول[٢] لأخٍ لي صغير يا أبا عمير ما فعل النغير ، قال وكيع : طير كان يلعب به ، كان يمازحه .

١٤٥٦ ـ حدثنا[٣] أحمد[٤] بن إبراهيم نا[٥] وكيع عن شعبة عن أبي التياح عن أنس قال : نضح بساطاً لنا فصلى عليه وصفنا خلفه يعني النبي ﷺ .

قال أحمد ونا بهز عن شعبة باسناده ، قال : كان إذا حضرت الصلاة نضحنا له حصيراً ، قال بهز : أو كلمة نحوها وصلينا خلفه .

١٤٥٧ ـ حدثنا[٦] أحمد بن إبراهيم نا أبو داود ووهب ، قالا : نا شعبة عن أبي التياح عن أنس أن رسول الله ﷺ ، قال : بعثت أنا والساعة كهاتين يعني السبابة والوسطى .

---

(١) ما بين القوسين من ب .
(٢) ب : يقول .
(٣) أخرجه البخاري في الادب باب الكنية للصبي وقبل ان يولد للرجل ٥٨٢/١٠ والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الصلاة على البسط ٢٩٧/٢ وقال حسن صحيح واحمد ١١٩/٣ ، ١٧١ ، ١٩٠ .
(٤) ب : حميد وهو خطأ .
(٥) ب : أخبرنا .

(٦) اخرجه البخاري في الرقاق باب قول النبي ﷺ بعثت انا والساعة كهاتين ٣٤٧/١١ ومسلم في الفتن باب قرب الساعة ٨١٠/٥ ، ٨١١ والترمذي في الفتن باب ما جاء في قول النبي ﷺ بعثت انا والساعة كهاتين ٤٥٩/٦ وقال حسن صحيح .

١٤٥٨ ـ حدثنا[1] أحمد بن إبراهيم نا أبو داود انبأنا شعبة أنا أبو التياح ، قال : سمعت أنساً يقول : قال رسول الله ﷺ لأبي ذر اسمع وأطع ولو لحبشي كأن رأسه زبيبة .

١٤٥٩ ـ حدثنا[2] أحمد قال ، ونا سليمان (بن حرب)[3] نا شعبة عن أبي التياح ، قال : سمعت أنس بن مالك ، قال : لما كان يوم الفتح وغدت قريش ، قالت الأنصار : والله ان هذا لهو العجب إن سيوفنا تقطر من دماء قريش ، وإن غنائمنا تقسم بينهم فبلغ ذلك النبي ﷺ فأرسل إلىٰ الأنصار خاصة ، فقال : ما هذا الذي بلغني عنكم ، قال : وكانوا لا يكذبون قالوا هو ما بلغك ، قال : أما ترضون أن يذهب الناس بالغنائم (وترجعون أنتم)[4] برسول الله الى بيوتكم ، فقال رسول الله ﷺ لو سلك الناس[5] وادياً ، أو قال : شِعباً لسلكت شعبَ الأنصار .

١٤٦٠ ـ حدثني إبراهيم بن سعيد الطبري نا حجاج عن شعبة ، قال : اسم أبي التياح يزيد بن حميد وإنما كنا نكنيه بأبي حماد ، ولكن بلغني أنه كان يكنى وهو غلام بأبي التياح فجرت[6] عليه وكان من خير رجل بالبصرة .

---

(١) اخرجه البخاري في الاذان باب امامه العبد والمولى ٢/١٨٤ وفي باب امامه المفتون والمبتدع ص ١٨٨ وفي الاحكام باب السمع والطاعة للامام ما لم تكن معصية ١٣/١٢١ ومسلم في الإمارة باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية ٤/٥٠٣ عن أبي ذر وابن ماجه في الجهاد باب طاعة الامام ٢/٩٥٥ .

(٢) أخرجه البخاري في مناقب الانصار باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان ٨/٥٣ ومسلم في الزكاة باب اعطاء المؤلفة ومن يخاف على ايمانه ٣/١٠٠ والترمذي في المناقب باب في فضل الانصار وقريش ١٠/٤٠١ .

(٣) ليس في ب .

(٤) أ : ثم ترجعون .

(٥) ب : الانصار .

(٦) : أ : فجرِيت .

١٤٦١ ـ حدثنا عبد الله (بن أحمد)[١] (حدثني أبي نا)[٢] حجاج نا[٣] شعبة ، قال : قال أبو إسحاق الهمداني سمعت أبا إياس يقول : ما بالبصرة أحد أحب إليّ أن ألقي الله عز وجل بمثل عمله من أبي التياح .

١٤٦٢ ـ قال شعبة واسم أبي التياح يزيد بن حميد .

١٤٦٣ ـ حدثنا علي بن سهل نا الحسن بن موسى نا شعبة ، قال : رأيت أبا التياح وأبا جمرة وأبا نوفل يضببون أسنانهم بالذهب .

١٤٦٤ ـ حدثنا علي بن مسلم الطوسي[٤] نا سيارنا جعفر، قال: دخلنا علي أبي التياح نعوده ، قال : قال والله لئن كان ينبغي للرجل المسلم اليوم أن يزيده لما يرى في الناس من التهاون بأمر الله ، أن يزيده ذلك جداً واجتهاداً ، قال : ثم بكى .

١٤٦٥ ـحدثنا علي بن مسلم نا سيارنا جعفر ، قال : سمعت أبا التياح وإسمه يزيد بن حميد الضبعي يقول : أدركت أبي ومشيخة الحي إذا صام أحدهم ادهن ولبس ثيابه ، قال : وكان الرجل منهم يتقرأ عشرين سنة ما يعلم جيرانه .

١٤٦٦ ـ حدثنا[٥] علي بن الجعد أنا شعبة عن أبي التياح ، قال : سمعت رجلاً من طيء يقال له ابن الأخرم[٦] يحدث عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه نهى عن التبقر في الأهل والمال .

---

(١) من ب .

(٢) ب : اخبرني ابي قال حدثني .

(٣) ب : أنا .

(٤) من ب .

(٥) تقدم رقم ١٣٣٥ .

(٦) ب : الأخزم .

١٤٦٧ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن أبي التياح ، قال : سمعت أبا مجلز[٢] عن ابن عمر عن النبي ﷺ ، قال الوتر ركعة من[٣] آخر الليل .

شعبة عن عبد العزيز بن صهيب[٤] :

١٤٦٨ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة ، قال : سألت عبد العزيز بن صهيب عن الحرير ، قال : سمعت أنساً (بن مالك)[٦] يقول : قال شعبة قلت عن النبي ﷺ ، قال : شديد[٧] من (لبس الحرير)[٨] ، في الدنيا لم يلبسه في الآخرة .

١٤٦٩ ـ حدثنا[٩] عبد الله بن عمر الكوفي نا وكيع نا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس عن النبي ﷺ ، قال : من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة .

---

(١) أخرجه مسلم في المسافرين باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل ٢/٤٠٣ وأبو داود في الوتر باب كم الوتر ٤/٢٩٥ والنسائي في قيام الليل باب كم الوتر ٣/١٩١ وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في الوتر بركعة ١/٣٧١ .

(٢) ب : مخلد .

(٣) ليس في ب .

(٤) البناني مولاهم البصري الأعمى ثقة (تهذيب ٦/٣٤١).

(٥) أخرجه البخاري في اللباس باب لبس الحرير للرجال ١٠/٢٨٤ وتكلم الحافظ على معنى شديد فقال ما مفاده انه يجوز ان يكون التقدير انما حفظت رفعه حفظاً شديدا ويجوز أن يكون إن جزمي برفعه شديد علي . ومسلم في اللباس باب تحريم الذهب والحرير على الرجال واباحته للنساء ٤/٧٨٥ وابن ماجه في اللباس باب كراهية لبس الحرير ٢/١١٨٧ واحمد ٣/١٠١ وورد عن عمر راجع ١٤٤٧ .

(٦) من ب .

(٧) ليس في ب .

(٨) أ : لبسه .

(٩) هذا الحديث ليس في ب .

١٤٧٠ ـ حدثنا[1] جدي وأبو خيثمة قالا : نا إسماعيل بن إبراهيم .

وحدثنا إسحاق عن إبراهيم نا عبد الوارث بن سعيد جميعاً عن عبد العزيز (بن صهيب)[2] عن أنس عن النبي ﷺ مثله .

١٤٧١ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن عبد العزيز ، قال : سمعت أنس (بن مالك)[4] عن النبي ﷺ .

١٤٧٢ ـ وحدثنا أبو الربيع الزهراني وعبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن كليب قالوا : نا حماد بن زيد ،

حدثني جدي وأبو خيثمة وزياد بن أيوب قالوا : نا إسماعيل بن إبراهيم ،

وحدثنا وهب بن بقية نا خالد بن عبد الله الواسطي عن هشام[5] بن حسان ،

وحدثنا عبد الأعلى بن حماد نا حماد بن سلمة ،

(وحدثنا أبو إبراهيم الترجماني نا أبو عوانة)[6] ،

---

(١) ب : حدثني .

(٢) ليس في ب .

(٣) أخرجه البخاري في الصوم بركة السحور من غير ايجاب ٣/١٣٩ ومسلم في الصيام باب فضل السحور ٣/١٥٠ والترمذي في الصوم باب ما جاء في فضل السحور ٣/٣٩٢ وقال حسن صحيح . والنسائي في الصيام باب الحث على السحور ٤/١١٥ وابن ماجه في الصيام باب ما جاء في السحور ١/٥٤٠ .

(٤) من ب .

(٥) ب : يعني .

(٦) ليس في ب .

وحدثنا أحمد بن المقدام نا **حماد بن واقد الصفار**[1] كلهم عن عبد العزيز بن صهيب ، قال : نا أنس بن مالك عن النبي ﷺ ، قال : تسحروا فإن في السحور بركة .

١٤٧٣ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب ، قال : نا أنس عن[3] النبي ﷺ أنه كان إذا دخل الخلاء قال : اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث .

١٤٧٤ ـ حدثنا[4] عبيد الله (بن عمر)[5] القواريري نا **حماد بن زيد** .

وحدثنا شجاع بن مخلد نا هيثم ،

حدثنا جدي وأبو خيثمة قالا : نا **إسماعيل بن علية** ،

وحدثنا العباس بن الوليد النرسي نا **زكريا بن يحيى** بن عمارة ،

وحدثنا أحمد بن المقدام نا **حماد بن واقد** كلهم عن عبد العزيز بن

---

(١) ليس في ب .

(٢) اخرجه البخاري في الوضوء باب ما يقول عند الخلاء ٢٤٢/١ وفي الدعوات باب الدعاء عند الخلاء ١٢٩/١١ ومسلم في الحيض باب ما يقال عند دخول الخلاء ٦٧٦/١ والترمذي في الطهارة باب ما يقول إذا دخل الخلاء ٤٢/١ وقال حديث أنس اصح شيء في الباب واحسن وفي ص ٤٧ . وقال حسن صحيح وابو داود في الطهارة باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء ٢١/١ والنسائي في الطهارة باب القول عند الخلاء ٢٢/١ وابن ماجه في الطهارة باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء ١٠٩/١ .

(٣) ب : علي .

(٤) اخرجه الستة عن أنس باللفظ المتقدم ١٤٧٣ ، أما بلفظ إذا دخل احدكم فقد روى عن زيد ابن ارقم واخرجه الحاكم ١٨٧/١ وابو داود وابن ماجه في تخريج سابقه .

(٥) من ب .

صهيب عن أنس أن رسـول الله ﷺ ، قال : إذا دخـل أحدكم الخـلاء فليقل أللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث .

١٤٧٥ ـ حدثنا[1] علي بن مسلم نا أبو داود نا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس عن النبي ﷺ ، قال : من كذب عليَّ متعمـداً فيتبوأ مقعـده من النار .

١٤٧٦ ـ حدثنا عبد الله بن مطيع نا هشيم . وحدثني جدي وأبو خيثمة وزياد بن أيوب ، قالوا : نا إسماعيل بن إبراهيم عن عبـد العزيـز بن صهيب عن أنس عن النبي ﷺ مثله .

١٤٧٧ ـ حدثنا[2] عباس بن حاتم (مولى بني هاشم)[3] نا[4] قراد ،

وحدثنا[5] أحمد بن منصور (نا يحيى)[6] **بن أبي بكير** قالا نا[7] شعبة عن عبد العزيـز (بن صهيب)[8] قال سمعت أنس (بن مـالك)[9] يقـول : كان رسول الله يُجَوِّزها ويكملها يعني الصلاة .

١٤٧٨ ـ حـدثنـا أبـو الـربيـع الـزهـراني وعبيـد الله (بن عمـر)[10]

---

(١) تقدم رقم ٣٤٤ .
(٢) أخرجه البخاري في الاذان باب الايجاز في الصلاة واكمالها ٢٠١/٢ ومسلم في الصلاة باب الامر بتخفيف الصلاة في تمام ١٠٧/٢ واحمد ١٠١/٣ ، ٢٨٢ .
(٣) ليس في ب .
(٤) ب : اخبرنا .
(٥) ب : واخبرنا .
(٦) ب : انا احمد .
(٧) ب : اخبرنا .
(٨) من ب .
(٩) من ب .
(١٠) من ب .

القواريري وحميد بن مسعدة قالوا نا[1] حماد بن زيد عن عبد العزيز عن أنس بن مالك مثله .

١٤٧٩ ـ حدثني[2][3] أحمد بن منصور نا محمد بن جعفر وهاشم ، قالا : نا شعبة عن عبد العزيز : قال : سمعت أنس (بن مالك)[4] أن النبي ﷺ حين سبا صفية تزوجها.

١٤٨٠ ـ حدثني[5] العباس بن محمد نا[6] **قراد** ،

وحدثني عبد الله بن أحمد بن زكريا المكي نا[7] **عمار بن عبد الجبار جميعاً** عن شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس ، قال : تزوج رسول الله ﷺ صفية ، قال له : ثابت ما أصدقها ، قال : أصدقها نفسها ثم تزوجها .

١٤٨١ ـ حدثنا أبو الربيع الزهراني[8] نا[9] **حماد بن زيد** ،

وحدثني شجاع بن مخلد نا[10] **هشيم** .

---

(١) ب : اخبرنا .

(٢) أخرجه البخاري في الصلاة باب ما يذكر في الفخذ ١/٤٧٩ مطولاً وفي المغازي باب غزوة خيبر ٧/٤٦٩ ومسلم في النكاح باب فضيلة اعتاقه أمته ثم يتزوجها ٣/٥٨٨ وأبو داود في الخراج باب ما جاء في سهم الصفي ٨/٢٢١ والنسائي في النكاح باب البناء في السفر ٦/١٠٧ .

(٣) ب : نا .

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : نا .

(٦) ب : أخبرنا .

(٧) ب : أنا .

(٨) من ب .

(٩) ب : أنا .

(١٠) ب : حدثني .

وحدثني جدي وأبو خيثمة قالا نا[1] إسماعيل كلهم عن عبد العزيز (بن صهيب)[2] عن أنس عن النبي ﷺ نحوه .

١٤٨٢ ـ حدثني[3] [4] محمد بن إسحاق نا[5] سعيد بن عامر عن شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس ، أن رسول الله ﷺ قال : من وجد تمراً فليفطر عليه ، ومن لم يجد تمراً فليفطر على ماء فانه طهور .

١٤٨٣ ـ حدثني[6][7] محمد بن عبيد الله نا[8] روح ،

(وحدثني عبد العزيز بن احمد بن زكريا المكي انا أبو جابر قالا : أخبرنا شعبة)[9] نا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال[10] : قال رسول الله ﷺ : لا يتمنى أحدكم الموت لضر نزل به ، ولكن ليقل أللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي .

---

(١) ب : أخبرنا .
(٢) ليس في ب .
(٣) ب : أنا .
(٤) أخرجه الحاكم ٤٣١/١ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، والترمذي في الصوم باب ما جاء ما يستحب عليه الافطار ٣٧٩/٣ ثم قال حديث أنس لا نعلم أحداً رواه عن شعبة مثل هذا غير سعيد بن عامر وهو حديث غير محفوظ ولا نعلم له أصلاً من حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس ، وقد روى أصحاب شعبة هذا الحديث عن شعبة عن عاصم الأحول عن حفصة ابنة سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر عن النبي ﷺ وهذا أصح من حديث سعيد بن عامر ، ثم ساق حديث سلمان بن عامر وقال حسن صحيح .
(٥) ب : نا .
(٦) ب : أنا .
(٧) تقدم رقم ١٤٠٢ .
(٨) ب : نا .
(٩) ب : أنا .
(١٠) هذا الطريق زادته النسخة ب .

١٤٨٤ ـ حدثنا بشر بن هلال الصواف نا[1]**عبد الوارث** ،

وحدثني جدي وشجاع وزياد وأبو خيثمة ومحمود قالوا نا[2] **إسماعيل** جميعاً عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس عن النبي ﷺ نحوه .

١٤٨٥ ـ حدثني[3][4] أحمد بن منصور نا[5] **يحيى بن أبي بكير** ،

وحدثني محمد بن إسحاق أنا **أبو النضر** قالا[6] نا شعبة أنا **عبد العزيز** بن صهيب ، قال : سمعت أنساً ، قال : كان النبي ﷺ يضحي بكبشين ، قال أنس : وأنا أضحي بكبشين .

١٤٨٦ ـ حدثني[7] جدي وأبو خيثمة وزياد قالوا نا إسماعيل (بن عليه)[8] عن عبد العزيز عن أنس عن النبي ﷺ مثله .

١٤٨٧ ـ حدثني[9] علي بن مسلم الطوسي نا محمد بن القاسم

---

(١) ب : أنا .

(٢) ب : أخبرنا .

(٣) أخرجه البخاري في الاضاحي باب أضحية النبي ﷺ بكبشين اقرنين ٩/١٠ وفي غير هذا واخرجه مسلم في الاضاحي باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل ٦٣٦/٤ ، ٦٣٧ والترمذي في الاضاحي باب في الاضحية بكبشين ٧٦/٥ وقال حسن صحيح ، وأبو داود في الاضاحي باب ما يستحب من الضحايا ٤٩٦/٧ والنسائي في الضحايا باب الكبش ١٩٣/٧ وابن ماجه في الاضاحي باب أضاحي رسول الله ﷺ ١٠٤٣/٢ .

(٤) ب : نا .

(٥) ب : انا .

(٦) ب : قال .

(٧) ب : اخبرني .

(٨) ليس في ب .

(٩) حديث منكر ذكره ابن ابي حاتم في العلل ٣٩١/٢ ونقل عن أبيه انه قال هذا حديث منكر لم يروه غير محمد بن القاسم قلت محمد بن القاسم كذبه احمد والدارقطني قال البخاري رمينا =

الأسدي نا شعبة عن عبد العزيز عن أنس ، قال : كانت لرسول الله ﷺ جمة جعدة .

١٤٨٨ ـ حدثني[١] محمد بن إسحاق نا سليمان بن حرب[٢] نا شعبة عن عبد العزيز ابن صهيب عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة من الأنصار على وزن نواة من ذهب فرأى النبي[٣] ﷺ أظنه[٤] قال : في وجهه بشاشة العرس فسأله ، فقال : إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب .

١٤٨٩ ـ حدثنا[٥] علي بن مسلم نا أبو داود نا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس .

= حديثه كذا في الميزان ١١/٤ ، ثم ساق هذا الحديث على انه من مناكيره ، والحديث اخرجه ابن عساكر حـ ١ باب ما ورد في شعره ﷺ ونقل عن ابن شاهين انه قال تفرد بهذا الحديث محمد بن القاسم عن شعبة ولا اعلم حدث به غيره وهو حديث غريب ثم أخرجه من طرق أخرى عن محمد بن القاسم عن غير شعبة . وذكره في النهاية ٣٠٠/١ ، وقال : الجمة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين .

(١) أخرجه البخاري في النكاح باب قول الله تعالى وأتوا النساء صدقاتهن نحلة ٢٠٤/٩ وفي غير هذا الموضع ومسلم في النكاح باب أقل الصداق ٥٨٧/٣ والترمذي في النكاح باب ما جاء في الوليمة ٢١٦/٤ ، وقال حسن صحيح وابو داود في النكاح باب قلة المهر ١٣٩/٦ والنسائي في النكاح باب التزويج على نواة من ذهب ٩٧/٦ ، ٩٨ . وفي باب دعاء من لم يشهد التزويج ص ١٠٤ وفي الباب الذي يليه وابن ماجه في النكاح باب الوليمة ٦١٥/١ وقد تقدم رقم ٩٧٣ ، ٩٧٤ .

(٢) ب : الحرث . وهو خطأ .

(٣) ب : رسول الله .

(٤) ليس في ب .

(٥) اخرجه البخاري في الجنائز باب ثناء الناس على الميت ٢٢٨/٣ وفي الشهادات باب تعديل كم يجوز ٢٥٢/٥ ومسلم في الجنائز باب من اثنى عليه خيراً أو شراً من الموتى ٦١٤/٢ والترمذي في الجنائز باب ما جاء في الثناء الحسن على الميت ١٦٥/٤ وقال حسن صحيح والنسائي في الجنائز باب الثناء ٤١/٤ وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في الثناء على الميت ٤٧٨/١ .

١٤٩٠ ـ وحدثني جدي وشجاع ، قالا : نا هشيم نا عبد العزيز بن صهيب عن[١] أنس .

١٤٩١ ـ (وحدثني جدي وأبو خيثمة ، قالا نا إسماعيل عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس)[٢] .

قال مر بجنازة علىٰ النبي[٣] ﷺ فأثنوا خيراً ، فقال : وجبت ثم (مروا بأخرى فاثنوا شراً)[٤] ، فقال : وجبت فقال عمر : (رضي الله عنه)[٥] (ما قولك يا رسول الله)[٦] ، وجبت ؟ قال : أثنيتم على هذا خيراً فوجبت له الجنة وأثنيتم على هذا شراً فوجبت له النار (أنتم)[٧] شهداء الله في الأرض . وهذا لفظ حديث شعبة .

١٤٩٢ ـ حدثني[٨] عبد الله بن أحمد نا[٩] أبي نا[١٠] محمد بن جعفر نا[١١] شعبة عن عبد العزيز بن صهيب ، قال : سمعت أنساً يقول ما أولم

---

(١) ب : نا .
(٢) ليس في ب .
(٣) ب : رسول الله .
(٤) ب : ثم اثنوا شراً .
(٥) من ب .
(٦) ب : يا رسول الله ما قولك .
(٧) ب : فأنتم .
(٨) هو في أحمد ١٧٢/٣ واخرجه مسلم أيضاً عن محمد بن جعفر بهذا الاسناد واللفظ في النكاح باب زواج زينب بنت جحش ٥٩٧/٣ ، وأخرجه البخاري في التفسير باب لا تدخلوا بيوت النبي إلا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ٢٥٨/٨ وفي النكاح باب الصفرة للمتزوج ٢٢١/٩ وفي باب الوليمة ولو بشاة ص ٢٣٢ وفي باب من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض ص ٢٣٧ .
(٩) ب : حدثني .
(١٠) ب : اخبرنا .
(١١) ب : انا .

رسول الله ﷺ (على امرأة من نسائه)[1] ما أولم على زينب ، قال : ثابت ما أولم ؟ قال : أطعمهم خبزاً ولحماً حتى تركوه .

١٤٩٣ ـ حدثنا[2] عبد الله (بن أحمد)[3] نا[4] أبي نا (محمد بن جعفر)[5] نا شعبة عن عبد العزيز عن أنس ، قال : أُقيمت الصلاة ورجل يناجي رسول الله ﷺ فما زال يناجيه حتى نام أصحابه ، ثم قام فصلى .

١٤٩٤ ـ حدثنا أحمد بن منصور ، قال : سمعت سليمان بن داود يقول سمعت يحيى وسفيان بن حبيب يقولان : سمعنا شعبة ،يقول : عبد العزيز بن صهيب في أنس أحب إليَّ من قتادة أو قال[6] أثبت من قتادة .

١٤٩٥ ـ حدثنا[7] عبد العزيز بن أحمد ، قال : سألت أبي عن عبد العزيز بن صهيب البناني ، فقال : ثقة ثقة ، عبد الوارث أروى الناس عنه ، قلت له : فيحيى[8] بن أبي إسحاق ؟ قال[9] في حديثه ـ كأنه يعني شيء[10]. قلت : فأيما أحب إليك عبد العزيز أو يحيى ؟ قال عبد العزيز :

---

(١) سقط من ب .

(٢) هو في أحمد ٣/١٢٩ واخرجه البخاري في الأذان باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة ٢/١٢٤ وفي الاستئذان باب طول النجوى ١١/٨٥ ومسلم في الحيض باب الدليل على ان نوم الجالس لا ينقض الوضوء ١/٦٧٧ والنسائي في الامامة باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة ٢/٦٣ .

(٣) من ب .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ب : محمود .

(٦) ليس في ب .

(٧) ب : حدثني .

(٨) ب : ليحيى .

(٩) أ : فقال .

(١٠) عليه ضبة في (أ) .

أو ثق حديثاً[1] من يحيى ، عبد العزيز من الثقات ، قال أبي معمر يخطىء في عبد العزيز بن صهيب يقول عبد العزيز مولى (الأنس)[2] وإنما هو مولىٰ لبنانة .

شعبة عن سعيد بن إياس الجريري[3] :

١٤٩٦ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن سعيد الجريري سمع أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد الخدري ، قال : جاء أبو موسى فاستأذن[5] على عمر ثلاثاً فلم يؤذن له فرجع فقال له عمر : لتأتين علىٰ ما قلت أو لأفعلن بك فأتى الانصار ، فقال : ألستم تعلمون أن النبي ﷺ ، قال : إذا إستأذن أحدكم ثلاثاً ، فلم يؤذن له فليرجع ، قال : فقالوا لا يشهد لك إلا أصغرنا ، قال أبو سعيد : فأتيته فشهدت له .

١٤٩٧ ـ حدثنا علي أنا[6] شعبة عن سعيد بن يزيد سمع أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد (مثل ذلك)[7] .

---

(١) من ب .
(٢) ب : انس .
(٣) أبو مسعود البصري ثقة اختلط بآخره لكن سمع شعبة منه قبل الاختلاط (تهذيب ٤/٥) .
(٤) أخرجه البخاري في الاستئذان باب التسليم والاستئذان ثلاثاً ١١/٢٦ . ومسلم في الآداب باب الاستئذان ٤/٨٥٩ ، ٨٦١ ، والترمذي في الاستئذان باب ما جاء في أن الاستئذان ثلاث ٧/٤٦٤ ، وقال حسن صحيح ، وابو داود في الادب باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان ٤/٨٤ وابن ماجه في الادب باب الاستئذان ٢/١٢٢١ . وابو نضرة هو المنذر بن مالك بن قطعة تابعي ثقة (تهذيب ١٠/٣٠٢) .
(٥) أ : يستأذن .
(٦) ب : نا .
(٧) ب : مثله .

١٤٩٨ ـ وبإسناده[1] عن أبي سعيد ، قال : تحدثوا فإن الحديث يهيج الحديث ، قال : قلت له اكتبني الحديث ، قال : تريد أن تتخذه قرآناً ؟ إسمع كما كنا نسمع .

١٤٩٩ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن سعيد الجريري ، قال : سمعت غنيم بن قيس يحدث عن أبي موسى الأشعري ، قال : إنما سمي القلب قلبا لتقلبه ، وإنما مثل القلب مثل ريشة بفلاةٍ من الأرض .

١٥٠٠ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن سعيد الجريري ، قال : سمعت غنيم بن قيس قال : كنا نتواعظ في أول الإسلام «بن آدم اعمل في فراغك قبل شغلك وفي شبابك لكبرك وفي صحتك لمرضك وفي دنياك لآخرتك ، وفي حياتك لموتك » .

١٥٠١ ـ وبه[4] عن سعيد الجريري عن خالد بن غلاق عن أبي

---

(١) ذكر الاسناد في ب . وقد اخرجه الحاكم ١/ ٩٤ ، ٥٦٣/٣ والدارمي في المقدمة باب مذاكرة العلم ١١٩/١ صدر هذا الاثر وفي باب من لم يـر كتابة الحديث ١/ ١٠٠ عجز هذا الأثـر ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم باب ذكر كراهية كتابة العلم وتخليده في الصحف ٧٦/١ ، ٧٧ ، وفي باب آفة العلم وغائلته وإضاعته ١٣٤/١ والرامهرمزي في المحدث الفاصل ص ٥٤٦ وذكره في المجمع ١٦١/١ وعزاه للطبراني في الاوسط ورجاله رجال الصحيح .

(٢) اخرجه ابن ماجه في المقدمة باب في القدر ٣٤/١ مرفوعاً واحمد ٤٠٨/٤ مرفوعاً وفي ص ٤١٩ مرفوعاً وموقوفاً ، وابن المبارك في الزهد ص ١٢٢ وابو نعيم في الحلية ٢٦٣/١ وغنيم هو ابن قيس المازني الكعبي أبو العنبر البصري ثقة (تقريب ١٠٦/٢) ، (تهذيب ٢٥١/٨) .

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص ٢ وذكره في الاصابة ٣٣٨/٥ من الجعديات ، وله شاهد في المرفوع « اغتنم خمساً قبل خمس : حياتك قبل موتك ، وصحتك قبل سقمك ، وفراغك قبل شغلك ، وشبابك قبل هرمك ، وغناك قبل فقرك » ، أخرجه الحاكم والبيهقي في شعب الايمان عن ابن عباس .

(٤) أخرجه البيهقي ١١٩/١ من طريق ابن الجعد ، ثم قال : وقد روى مرفوعاً ولا يصح رفعه =

هريرة ، قال : من استحق النوم فقد وجب عليه الوضوء .

١٥٠٢ ـ حدثنا صالح نا علي : قال : سمعت يحيى يقول حدثني كهمس ، قال : أنكرنا الجريري في الطاعون .

١٥٠٣ ـ حدثنا علي بن سهل البزار[١] نا عفان نا[٢] أبو عوانة ، قال : كنا نأتي الجريري في أيام العشر ، فيقول : هذه أيام شغل ، وللناس حاجات ، وابن آدم إلى الملال ما هو .

١٥٠٤ ـ قال ونا عفان نا يزيد بن زريع ، قال : كان أبو عوانة يهدي إلىٰ الجريري جلال التمر ، قال : فكان[٣] الجريري إذا خرج يقول : من حس لي الواسطي يريد أبا عوانة .

١٥٠٥ ـ حدثني محمد بن علي ، قال : سمعت أحمد يقول : كان الجريري أعجب إلىٰ أيوب من التيمي ، وذلك أن سليمان التيمي كان يخاصم القدرية ، وكان الجريري رجلاً سليماً .

١٥٠٦ ـ بلغني أن الجريري توفي سنة أربع وأربعين .

= وعبد الرزاق ١/ ١٢٩ وابن أبي شيبة ١/ ١٣٣ وذكره في التلخيص ١/ ١١٨ فنص على أن البيهقي أخرجه موقوفاً وبين عدم صحة رفعه ثم قال وروى موقوفاً واسناده صحيح ثم قال ورواه في الخلافيات من طريق آخر عن أبي هريرة وأعله بالربيع بن بدر عن ابن عدي وكذا قال الدارقطني في العلل ان وقفه أصح . وخالد هو ابن غلاق ـ بالغين المعجمة او المهملة والأول اكثر ـ وهو ثقة (تهذيب ٣ / ١١١) .

هذا والاسناد كله مذكور في ب .

(١) من ب .

(٢) ب : أنا .

(٣) ب : وكان .

شعبة عن حميد الطويل[1] :

١٥٠٧ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن حميد الطويل عن أنس (بن مالك)[3] قال : قالت الأنصار يوم الخندق نحن الذين بايعوا محمداً علىٰ الجهاد ما بقينا أبداً فأجابهم النبي ﷺ لا عيش إلا عيش الآخرة فأكرم الأنصار والمهاجرة .

١٥٠٨ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن حميد الطويل[5] عن أنس ، قال : كان أبو بكر (رضي الله عنه)[6] يخضب بالحناء والكتم ، وكان عمر يخضب بالحناء .

١٥٠٩ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن حميد الطويل[8] قال : سمعت أنس بن مالك يقول لم يكونوا على شيء من التطوع أشد منهم على صلاة قبل الظهر .

١٥١٠ ـ وبه[9] عن حميد ، قال : سمعت أنساً يقول دعا رسول الله

---

(١) هو حميد بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة الخزاعي ثقة مدلس (تقريب ١/٢٠٢ تهذيب ٣/٣٨) .

(٢) تقدم رقم ٩٥٩ .

(٣) ليس في ب .

(٤) أخرجه مسلم في الفضائل باب شيبه ﷺ ٥/١٩٢ وابن سعد ٣/١٨٩ .

(٥) من ب .

(٦) من ب .

(٧) أخرج عبد الرزاق ٣/٦٩ عن ابراهيم نحوه .

(٨) ليس في ب .

(٩) ذكر الاسناد كاملاً في ب وهذا الحديث أخرجه البخاري في البيوع باب ذكر الحجام ٤/٣٢٤ وفي باب من أجرى أمر الامصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع والايجارة والمكيال . . الخ ص ٤٠٥ وفي الاجارة باب ضريبة العبد ٤/٤٥٨ وفي باب من كلم موالي العبد أن يخففوا عنه من خراجه ٤/٤٥٩ وفي الطب باب الحجامة من الداء ١٠/١٥٠ ومسلم في =

ﷺ غلاماً فحجمه فأعطاه أجره صاعاً أو صاعين ، قال : فكلم مواليه أن يخففوا عنه من ضريبته .

١٥١١ - حدثنا[١] علي (بن مسلم)[٢] نا[٣] أبو داود عن شعبة عن حميد ، قال : سمعت أنساً يقول إن رجلاً دعا رجلاً في السوق ، فقال : يا أبا القاسم فالتفت النبي ﷺ فقال : يا رسول الله انما دعوت رجلاً ، فقال رسول الله ﷺ : تسموا باسمي (ولا تكتنوا)[٤] بكنيتي .

١٥١٢ - حدثنا[٥] علي (ابن مسلم)[٦] نا أبو داود عن شعبة عن حميد ، قال : سمعت أنساً يقول : تزوج عبد الرحمن بن عوف على وزن نواة (من ذهب)[٧] فقال له رسول الله ﷺ أو لم ولو بشاةٍ[٨] .

١٥١٣ - حدثنا[٩] علي (بن الجعد)[١٠] أنا شعبة عن ثابت عن أنس .

= المساقاة باب حكم أجرة الحجام ٨٦/٤ والترمذي في البيوع باب ما جاء في الرخصة في كسب الحجام ٤٩٩/٤ وقال حسن صحيح وأبو داود في البيوع باب في كسب الحجام ٢٩٢/٩ وقد وضحت الروايات ان هذا الغلام اسمه أبو طيبة وهو بفتح المهملة وسكون التحتانية ثم باء موحدة عبد لبني بياضة واسمه نافع أو دينار أو مسيرة .

(١) أخرجه البخاري في المناقب باب كنية النبي ﷺ ٥٦٠/٦ وفي الآداب باب النهي عن التكني بأبي القاسم ٨٤٢/٤ . والترمذي في الأدب باب ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته ١٣٣/٨ وابن ماجه في الادب باب الجمع بين اسم النبي ﷺ وكنيته ١٢٣٠/٢ .

(٢) ليس في ب .

(٣) ب : اخبرنا .

(٤) ب : ولا تكنوا .

(٥) تقدم رقم ١٤٨٨ .

(٦) ليس في ب .

(٧) من ب .

(٨) ب : شاة .

(٩) تقدم رقم ١٤٠٤ .

(١٠) من ب .

١٥١٤ ـ وحدثنا[١] علي بن مسلم نا أبو داود عن شعبة عن حميد وثابت سمعا أنساً ، يقول : كان أبو طلحة لا يصوم على عهد رسول الله ﷺ من أجل الغزو ، فصام بعده أربعين سنة لا يفطر إلا يوم (الأضحى أو يوم فطر)[٢] . وهذا لفظ حديث[٣] أبي داود .

١٥١٥ ـ حدثنا[٤] علي ابن مسلم نا[٥] أبو داود عن شعبة ، قال : أخبرني حميد ، قال : كنا عند أنس فجاءه أبو عمران الجوني وعليه عمامة خز أو حرير ، فقال : ما تقول في هذه ؟ قال[٦] كنا نتحدث أنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة .

١٥١٦ ـ حدثنا[٧] علي بن سهل[٨] النسائي[٩] نا أبو النضر نا شعبة عن حميد ، قال : سأل ثابت أنساً أكنتم تكرهون الحجامة للصائم ؟ قال : لا إلا من أجل الضعف .

١٥١٧ ـ رأيت في كتاب أبي عبد الله أحمد بن حنبل وحدثني به عبد الله

---

(١) ب : وأخبرنا .

(٢) ب : فطر أو أضحى .

(٣) من ب .

(٤) تقدم مرفوعاً صراحة ١٤٦٧ .

(٥) ب : اخبرنا .

(٦) ب : فقال .

(٧) أخرجه البخاري في الصوم باب الحجامة والقيء للصائم ٤/ ١٧٤ لكن عن شعبة عن ثابت وذكر الحافظ في الفتح ص ١٧٨ أن رواية البخاري هذه خطأ وانه سقط من الاسناد حميد نقلاً عن الاسماعيلي والبيهقي ونقل عن الاسماعيلي تصحيح رواية علي بن سهل عن أبي النضر عن شعبة عن حميد وهي التي معنا . وأبو داود في الصوم باب الرخصة في ذلك ـ حجامة الصائم ـ ٦/ ٥٠١ والبيهقي ٤/ ٢٦٣ عن شعبة عن حميد وصحح ذلك على ما أخرجه البخاري .

(٨) ب : سهيل. وهو خطأ .

(٩) من ب .

قال : حدثني أبي ، قال : نا محمد بن جعفر نا شعبة عن حميد عن أنس ، قال : كانوا يقولون صلاة قبل الظهر تعدل صلاة الليل .

١٥١٨ ـ حدثني محمد بن إسحاق ، قال : سمعت ابن نمير يقول : حميد الطويل (أبو عبيدة)[١] (بن تير وقالوا)[٢] ابن تيرويه .[٣]

١٥١٩ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا[٤] مؤمل نا حماد بن سلمة قال : عامة ما يروى حميد الطويل[٥] عن أنس سمعه[٦] من ثابت .

١٥٢٠ ـ حدثني[٧] صالح حدثني علي ، قال : سمعت يحيى يقول كان حميد الطويل إذا ذهبت[٨] توقفه على بعض حديث أنس (يشك فيه)[٩] .

١٥٢١ ـ حدثني[١٠] ابن زنجويه ، قال : سمعت يزيد يقول أنا حميد الطويل أبو عبيدة .

١٥٢٢ ـ حدثني أحمد بن منصور نا إبراهيم بن حميد الطويل ، قال : مات أبي سنة ثلاث وأربعين وقد أتت عليه خمس وسبعون .

---

(١) ب : ابو عبيد .

(٢) ليس في ب .

(٣) قال في التهذيب : واسم أبي حميد تير ويقال تيرويه ويقال زاذاويه ، ويقال داور ويقال طرخان ويقال مهران ، ويقال عبد الرحمن ويقال مخلد ويقال غير ذلك .

(٤) ب : أنا .

(٥) من ب .

(٦) ب : سمعته .

(٧) ب : نا .

(٨) ب : ذهب .

(٩) ب : شك .

(١٠) ب : نا .

١٥٢٣ ـ حدثني عمي نا سليمان بن أحمد عن الوليد بن عبد الوهاب قال[١] حميد الطويل بن ذاذويه .

١٥٢٤ ـ وقال محمد بن سعد : حميد الطويل يكنى أبا عبيدة وهو ابن طرخان مولى طلحة الطلحات الخزاعي مات سنة إثنين وأربعين ومائة .

غالب التمار[٢] :

١٥٢٥ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن غالب ، قال : سمعت أوس بن مسروق ، او مسروق بن أوس أنه سمع الأشعري عن النبي ﷺ الأصابع سواء قلت عشراً عشراً قال نعم .

١٥٢٦ ـ حدثني صالح قال : سمعت أبي يقول غالب التمار ابن مهران .

غالب القطان[٤] :

١٥٢٧ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن غالب يعني القطان لم يقله[٦]

---

(١) ب: نا . وهو خطأ .

(٢) غالب بن مهران التمار العبدي أبو عفان وقيل أبو غفار البصري ثقة ذكره في التهذيب ٢٤٣/٨ وقد روى عن أوس بن مسروق وذكر آخرين .

(٣) أخرجه ابن حبان ص ٣٦٧ من طريق ابن الجعد وفيه مسروق بن أوس بدون شك . وأبو داود في الديات باب دية الأعضاء ١٢/ ٣٠٠ وفيه أيضاً مسروق بن أوس بدون شك . والنسائي في القسامة باب عقل الاصابع ٨/ ٥٠ كما هنا ومن طريق آخر عن غالب عن حميد عن مسروق بن أوس ، وابن ماجة في الديات باب دية الاصابع ٨٨٦/٢ ، وجمع البيهقي طرق الحديث عن شعبة وغيره ٩٢/٨ ، وراجع رقم ٩٩٢ .

(٤) هو غالب بن خطاف وهو ابن أبي غيلان القطان أبو سليمان البصري صدوق (تهذيب ٢٤٢/٨ تقريب ١٠٤/٢) .

(٥) في اسناده مجاهيل . أخرجه أبو داود في السلام باب في الرجل يقول فلان يقرئك السلام ١٤٤/١٤ وابن السني في عمل والليلة ص ٩٨ باب كيف يرد على من بلغه السلام .

(٦) ب : ينقله .

علي ، قال : سمعت رجلاً من بني نمير يحدث عن أبيه عن جده أن أبا جده أرسله إلىٰ النبي ﷺ يعني بالسلام ، قال : عليك وعلىٰ أبيك السلام .

١٥٢٨ ـ حدثني عمي نا عارم نا حماد عن غالب وذكرمزاح محمد بن سيرين ، قال غالب : أتيته يوماً فسألت عن هشام فقال : توفي البارحة أما شعرت فقلت : إنا لله وإنا إليه راجعون . فضحك .

١٥٢٩ ـ قال : ونا عارم[١] نا حماد عن غالب القطان ، قال : خذوا بحلم محمد ولا تأخذوا بغضب الحسن وإذا جلستم إلىٰ قاص فرأيتموه يلعن[٢] فلا تؤمنوا .

عتاب مولى هرمز[٣] :

١٥٣٠ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة أخبرني عتاب ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول ، قال رسول الله ﷺ : من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار .

١٥٣١ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن عتاب ، قال : سمعت أنساً يقول : بايعت رسول الله ﷺ بيدي هذه علىٰ السمع والطاعة فيما استطعت .

حبيب بن الشهيد[٦] :

١٥٣٢ ـ حدثنا[٧] علي أنا شعهبة عن حبيب بن الشهيد ، قال :

---

(١) ب : عازم .
(٢) ب : يلغوا .
(٣) عتاب مولى هرمز ويقال مولى ابن هرمز بصري تابعي ثقة تهذيب ٧/ ٩٣ .
(٤) تقدم رقم ٣٤٤ .
(٥) أخرجه ابن ماجة في الجهاد باب البيعة ، وأحمد ٣/ ١٧٢ ، ١٨٥ ، ٢٠٤ .
(٦) حبيب بن الشهيد الازدي أبو محمد ويقال أبو شهيد البصري ثقة (تهذيب ٢/ ١٨٥) .
(٧) أخرجه الترمذي في الادب باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل ٨/ ٣٠ وقال حديث =

سمعت أبا مجلز[1] يحدث أن معاوية خرج وعبد الله بن عامر (وعبد الله بن الزبير جالسان فقام ابن عامر)[2] وقعد ابن الزبير وكان أو رعهما[3] فقال معاوية : إن رسول الله ﷺ قال : من سره أن يتمثل له عباد الله قياماً فليتبوأ بيتاً من النار .

١٥٣٣ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن حبيب بن الشهيد ، قال : سمعت ابن أبي مليكة يحدث عن ابن عباس أن ابن الزبير ، قال : أتذكر يوم استقبلنا رسول الله ﷺ ، قال : نعم ، فحملني أنا والفضل وتركك .

١٥٣٤ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن حبيب بن الشهيد وابن عون عن ابن سيرين عن شريح ، « وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين » ، فقال : لا تأبى أن تكون من المتقين ولا تأبى أن تكون من المحسنين .

١٥٣٥ ـ رأيت[6] في كتاب أحمد بن حنبل نا محمد بن جعفر .

= حسن . وابو داود في السلام باب الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك ١٤٢/١٤ . وأحمد ٩١/٤ ، ٩٣ .

(١) ب : مخلد .

(٢) سقط من ب .

(٣) ب : أوزنهما .

(٤) أخرج مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عبد الله بن جعفر ٢٨٩/٥ عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن اسماعيل بن علية عن حبيب بن الشهيد عن عبد الله بن أبي مليكة ، قال : قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير اتذكر اذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وانت وابن عباس ؟ قال نعم فحملنا ـ عبد الله بن جعفر وابن عباس ـ وتركك .

(٥) أخرجه البيهقي ٢٥٧/٧ معلقاً وراجع رقم ٢٤٨ .

(٦) أخرجه مسلم في الجنائز باب الصلاة على القبر ٦٢٠/٢ وابن ماجة في الجنائز باب ما جاء في الصلاة على القبر ٤٩٠/١ وأحمد ١٣٠/٣ .

وحدثنا[1] ابراهيم بن هانيء نا أحمد بن حنبل نا[2] محمد بن جعفر نا[3] شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ صلى على قبر بعد ما دُفن .

١٥٣٦ ـ حدثني[4] عبد الله بن أحمد قال سألت أبي عن حبيب بن الشهيد فقال : ثقة .

١٥٣٧ ـ (حدثني محمد بن علي ، قال : سمعت أحمد بن حنبل وذكر حبيب بن الشهيد ، فقال : كان ثبتاً ثقة)[5] قال : وهو عندي يقوم مقام يونس وابن عون ، قال : وكان قليل الحديث .

١٥٣٨ ـ حدثني عباس بن محمد ، قال : سمعت أبا مسلم يقول : سمعت سعيد بن عامر يقول : مات حبيب بن الشهيد سنة خمس وأربعين ومائة[6] .

(شعبة عن)[7] عيينة بن عبد الرحمن[8] :

١٥٣٩ ـ حدثنا[9] علي أنا شعبة عن عيينة بن عبد الرحمن ، قال :

---

(١) ب : وحدثناه .
(٢) ب : أنا .
(٣) ب : أنا .
(٤) ب : نا .
(٥) ليس في ب .
(٦) من ب .
(٧) ليس في ب .
(٨) عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني الجوشني ابو مالك البصري ، قال أبو حاتم صدوق (تهذيب ٨/٢٤٠) .
(٩) أخرجه ابن حبان ص ٥٠٠ من طريق ابن الجعد والحاكم ١٦٣/٤ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه . والترمذي في القيامة باب ٢١٣/٧ وأبو داود في الادب باب في النهي عن البغي ٢٤٤/١٣ وابن ماجة في الزهد باب البغي ١٤٠٨/٢ وابن المبارك في البر والصلة لـ ٢٣٣ أ .

سمعت أبي يحدث عن أبي بكرة عن النبي ﷺ ، قال : ما من ذنب أحرى أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم .

عبد الله بن عون وغيره[١] :

١٥٤٠ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن عبد الله بن عون عن ابن سيرين عن ابن عمر أنه كان يكره أن يقول السلم ، ولكن السلف ويقول أسلمت لله رب العالمين .

١٥٤١ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن عثمان عن الحسن « ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً » ، قال كانوا مشركين .

(شعبة عن)[٤] داود بن أبي هند[٥] :

١٥٤٢ ـ حدثنا[٦] علي أنا شعبة عن داود بن أبي هند ، قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول[٧] الحرام يمين تكفر .

---

(١) هذا العنوان ساقط من ب .

(٢) أخرجه البيهقي ٦/٢٨ وعبد الرزاق ٨/١٥ .

(٣) أخرجه ابن جرير ٢٩/٢١٠ وذكره في الدر ٦/٢٩٩ ونسبه لسعيد بن منصور وابن ابي شيبة وابن المنذر وابن مردويه .

(٤) ليس في ب .

(٥) في ب . . داود عن ابن أبي هند وهو خطأ والصواب ما أثبته من أ داود بن ابي هند واسم ابي هند ـ والد داود ـ دينار بن عزافر وقيل طهمان القشيري . قال أبو حاتم والنسائي ثقة (تهذيب ٣/٢٠٤) .

(٦) أخرجه البيهقي ٧/٣٥١ وعبد الرزاق ٦/٣٩٩ .

(٧) ليس في ب .

١٥٤٣ ـ وحدثني عبد الله بن أحمد ، قال : سألت أبي عن داود بن أبي هند ، فقال : عن مثل داود يسأل عنه ؟ .

١٥٤٤ ـ حدثني محمد بن ميمون الخياط نا [١] سفيان بن عيينة عن ابن جريج قال : ما رأيت مثل داود بن أبي هند (وهو داود بن دينار) [٢] . إن كان ليقرع العلم قرعاً .

١٥٤٥ ـ حدثني محمد بن إسحاق عن ابن نمير ، قال: داود بن أبي هند داود بن دينار .

١٥٤٦ ـ حدثني ابن هانيء نا[٣] أحمد بن حنبل نا[٤] يزيد بن هارون ، قال : مات داود بن أبي هند سنة تسع وثلاثين[٥] .

شعبة عن محمد بن جحادة :

١٥٤٧ ـ حدثنا[٦] علي أنا شعبة عن محمد ابن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله ﷺ عن كسب الإماء .

١٥٤٨ ـ حدثنا ابن[٧] حميد نا جرير ، قال : رأيت محمد بن جحادة لا يخضب نظيف الثياب .

---

(١) ب : اخبرنا .
(٢) من ب .
(٣) ب : اخبرنا .
(٤) ب : أخبرنا .
(٥) كذا في التهذيب عن يزيد وغيره وحكى عن علي بن المديني وغيره انه مات سنة (٤٠) قال وقيل سنة (٤١) .
(٦) أخرجه البخاري في الاجارة باب كسب البغي والاماء ٤/٤٦٠ وفي الطلاق باب مهر البغي والنكاح الفاسد ٩/٤٩٤ عن ابن الجعد وأبو داود في البيوع باب في كسب الاماء ٩/٢٩٣ .
(٧) ب : أبو .

١٥٤٩ ـ حدثنا محمود ابن غيلان نا وكيع ، قال : سمعت شعبة يقول : سمعت من محمد بن جحادة ثلاثة[1] أحاديث واحد نسيته وآخر شككت فيه وواحد حفظته .

١٥٥٠ ـ حدثنا[2] علي بن مسلم نا أبو داود نا شعبة عن محمد بن جحادة ، قال : سمعت أبا صالح مولى أُم هانيء ،وكان قد كبرعن ابن عباس قال : لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذات عليها المساجد والسرج .

يحيى بن أبي إسحاق[3] :

١٥٥١ ـ حدثنا[4][5] علي[6] أنا شعبة عن يحيى بن إسحاق ، قال : قلت لأنس بن مالك بأي شيءٍ أهل رسول الله ﷺ ؟ قال بحجةٍ وعمرةٍ .

---

(١) ب : ثلاث .

(٢) أخرجه الحاكم في الجنائز ٣٧٤/١ . وذكر ان إسناده لا يرقى الى اسناد الشيخين أو احدهما لكنه أخرجه لماله من متابع كما بيّن أن هذا الحديث منسوخ بما في الصحيحين «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها». والترمذي في الصلاة باب ما جاء في كراهية أن يتخذ على القبر مسجداً ٢٦٧/٢ وقال حسن . وابو داود في الجنائز باب في زيارة النساء القبور ٥٧/٩ . والنسائي في الجنائز باب التغليظ في اتخاذ السرج على القبور ٧٧/٤ وابن ماجة في الجنائز باب ما جاء في النهى عن زيارة النساء القبور ٥٠٢/١ قلت : أبو صالح هو بازام وهو ضعيف وثقه العجلي وحده وقال ابن حبان يحدث عن ابن عباس ولم يسمع منه كذا في التهذيب ٤١٦/١ .

(٣) الحضرمي صدوق ربما اخطأ (تقريب ٣٤٢/٢ تهذيب ١٧٧/١١) .

(٤) أخرجه مسلم في الحج باب استحباب طواف القدوم للحاج والسعي بعده ٣٧٤/٣ . والترمذي في الحج باب ما جاء في الجمع بين الحج والعمرة ٥٥٤/٣ . واحمد ١٤٢/٣ ، ١٨٣ .

(٥) ب : اخبرنا .

(٦) ب : ابن مسلم . وهو خطأ وانما هو ابن الجعد .

١٥٥٢ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة أخبرني يحيى بن أبي إسحاق ، قال : سمعت سليمان ابن يسار[٢] يحدث عن الفضل بن عباس أن رجلاً قال يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج كلما حملته على راحلته لم يستمسك ، قال : حج عن أبيك .

عبد الله بن المختار[٣] :

١٥٥٣ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن عبد الله بن المختار ، قال : سمعت موسى بن أنس عن أنس أن النبي ﷺ أمّ أنساً وامرأة فجعل أنساً عن يمينه والمرأة أسفل من ذلك .

خليد والمستمر[٥] :

١٥٥٤ ـ حدثنا[٦] علي أنا شعبة عن خليد سمعت أبا نضرة يحدث عن

---

(١) أخرجه البخاري في جزاء الصيد باب حج المرأة عن الرجل ٤/٦٧ وفيه أن السائل امرأة وفي ص ٦٨ ذكر الحافظ اختلاف الروايات حول ما اذا كان السائل رجلاً او امرأة ورجح بينهما فقال : والذي يظهر لي من مجموع هذه الطرق أن السائل رجل ومع ذلك وفق بين هذا القول وبين ما في البخاري فجزاه الله عن الاسلام خيراً . ومسلم في الحج باب الحج عن العاجز الزمانة وهرم ونحوهما او للموت ٣/٤٧٩ والترمذي في الحج باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت ٣/٦٧٤ وقال حسن صحيح ، وأبو داود في المناسك باب الرجل يحج عن غيره ٥/٢٤٧ والنسائي في الحج باب حج المرأة عن الرجل ٥/٩٠ وابن ماجة في المناسك باب الحج عن الحي إذا لم يستطع ٢/٩٧١ .

(٢) ب : بشار .

(٣) عبد الله بن المختار البصري ثقة (تهذيب ٦/٢٣) .

(٤) أخرجه النسائي فى الامامة باب موقف الامام إذا كان معه صبي وامرأة ٢/٦٨ .

(٥) في ب « خليد بن المستمر » ، وهو خطأ والصواب ما أثبته من أ وخليد بن جعفر بن طريف الحنفي ابو سليمان البصري ، وثقه ابن معين والنسائي واحمد وغيرهم (تهذيب ٣/١٥٧) . والمستمر بن الريان الأيادي الزهراني وثقه يحيى بن سعيد والنسائي وغيرهما (تهذيب ١٠/١٠٤) .

(٦) أخرجه مسلم في الفاظ من الادب باب استعمال المسك وكراهة رد الريحان ٥/١٠٨ =

أبي سعيد أن النبي ﷺ ذكر امرأة من بني إسرائيل حشت خاتماً مسكاً ، فقال : ذاك أطيب الطيب .

١٥٥٥ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن مستمر عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ ، قال : ذاك[١] هو أطيب الطيب .

(شعبة عن)[٢] سماك الحنفي[٣] :

١٥٥٦ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن سماك الحنفي ، قال : سمعت ابن عمر يقول صلى رسول الله ﷺ في البيت وسيأتي من ينهاك عن ذلك ، قال : وابن عباس جالس الى جانبه .

١٥٥٧ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن سماك ، قال : سمعت ابن عباس يقول في هذه الآية « وأخرى لم تقدروا عليها » ، قال ما فتح الله[٦] من هذه الفتوح .

= والترمذي في الجنائز باب ما جاء في المسسك للميت ٦٨/٤ وقال حسن صحيح والنسائي في الزينة باب أطيب الطيب ١٣١/٨ .

(١، ٢) ليس في ب .

(٣) سماك بن الوليد الحنفي ابو زميل اليمامي ليس به بأس . تهذيب ٢٣٥/٤ رقم ٣٩٩ تقريب ٣٣٢/١ .

(٤) أخرجه احمد ٤٥/٢ ، ٤٦ ، ٨٢ . والبيهقي ٣٢٨/٢ من طريق الطيالسي ، وعبد الرزاق ٨١/٥ والطيالسي ٨٦/١ . وقد أخرج مسلم حديث ابن عباس « ان النبي ﷺ دخل الكعبة وفيها ست سوار . فقام عند سارية فدعا ولم يصل » ، اخرجه في الحج باب « استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره ٤٧٠/٣ » .

(٥) أخرجه الطبري ٩١/٢٦ . وذكره في الدر ٧٥/٦ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل .

(٦) ليس في ب .

١٥٥٨ ـ حدثنا[1] أحمد بن إبراهيم نا[2] عفان نا[3] شعبة عن خليد عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ ، قال : لكل غادرٍ لواءٌ يوم القيامة عند استه .

١٥٥٩ ـ حدثنا[4] أحمد قال نا[5] أبو داود نا[6] شعبة عن خليد عن أبي إياس ، قال : سئل أنس عن شيب النبي ﷺ ، فقال : ما شانه[7] الله (عز وجل)[8] ببيضاء .

شعبة عن يزيد الرشك[9] :

١٥٦٠ ـ حدثنا[10] علي أنا شعبة عن يزيد الرشك ، قال : سمعت معاذة العدوية تقول سألت عائشة هل كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟ قالت : أربعاً ويزيد ما شاء الله .

١٥٦١ ـ روى هذا الحديث غندر وأبو داود وأبو النضر عن شعبة مثل راوية علي بن الجعد .

---

(١) أخرجه مسلم في الجهاد باب جواز الخداع في الحرب ٤/٣٣٨ وابن ماجه في الجهاد باب الوفاء بالبيعة ٢/٩٥٩ وقد روى عن أنس راجع رقم ١٤٠٦ .

(٢، ٣) ب : أنا .

(٤) ب : نا . وأخرجه مسلم في الفضائل باب شيبه ﷺ ٥/١٩٣ . واحمد ٣/٢٥٤ .

(٥) ب : انا .

(٦) ب : أنا .

(٧) ب : ما شأن .

(٨) من ب .

(٩) هو يزيد بن أبي يزيد الضبعي أبو الازهر البصري يعرف بالرشك ثقة عابد تقريب ٢/٣٧٢ ، الجرح والتعديل ٩/٢٩٧ .

(١٠) أخرجه مسلم في المساجد باب استحباب صلاة الضحى ٢/٣٦٩ وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في صلاة الضحى ١/٤٣٩ واحمد ٦/١٤٥ ، ١٦٨ ، ٢٦٥ . ومعاذة هي بنت عبد الله العدوية أم الصهباء البصرية ثقة تقريب ٢/٦١٤ .

١٥٦٢ ـ حدثني[1] عبد الله بن أحمد عن أبيه عن غندر ،

وحدثني علي بن مسلم نا[2] أبو داود ،

وحدثني علي بن سهل نا[3] أبو النضر . كلهم عن شعبة بإسناد مثله .

١٥٦٣ ـ ورواه[4] شبابة عن شعبة وزاد فيه كلاماً ولم يسم أربعاً (ولا غيره)[5] .

١٥٦٤ ـ حدثني به جدّي نا[6] شبابة نا[7] شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة ، قالت : سألت عائشة أكان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟فقالت[8] : نعم إذا جاء من سفر .

١٥٦٥ـ حدثنا[9][10] يعقوب بن إبراهيم العبدي[11] نا[12] روح بن عبادة.

---

(١) ب : أنا .

(٢) ب : وأنا وهو خطأ .

(٣) ب : أخبرنا .

(٤) أخرجه مسلم في المساجد باب استحباب صلاة الضحى ٢٦٨/٢ وفيه السائل عبد الله بن شقيق . وأبو داود في التطوع باب صلاة الضحى ١٧١/٤ والنسائي في الصيام باب ذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه . التقدم قبل شهر رمضان ١٢٥/٤ (احمد ١٧٠/٦ ، ٢٠٤ ، ٢١٨ والسائل في الجميع كما في مسلم .

(٥) ب : ولا غير ذلك .

(٦،٧) ب : أنا .

(٨) ب : قالت .

(٩) أخرجه مسلم في الصيام باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ٢٢٤/٣ . والترمذي في الصوم باب ما جاء في صوم ثلاثة ايام من كل شهر ٤٧٠/٣ ، وقال حسن صحيح . وأبو داود في الصيام باب من قال لا يبالي من أي شهر ١٢١/٧ . وابن ماجه في الصيام باب ما جاء في صيام ثلاثة ايام من كل شهر ٥٤٥/١ .

(١٠) ب : أخبرنا .

(١١) ليس في ب .

(١٢) ب : انا .

وحدثني [١] علي بن مسلم نا[٢] **أبو داود قالا نا**[٣] شعبة (نـا) [٤] يزيد الرشك عن معاذة ، قالت : سُئلت[٥] عائشة أكـان رسول الله ﷺ يصـوم ثلاثة أيام من كل شهر ؟ فقالت : نعم (فقيل لها)[٦] من أيَّة؟فقالت: ما كان يبالي أيَّ الشهر (صام)[٧] وهذا لفظ حديث روح .

١٥٦٦ ـ حدثنا[٨] علي بن مسلم نا[٩] أبو داود ووهب قـالا نا[١٠]شعبـة عن يـزيد الـرشك ، قـال : سمعت معـاذة تحـدث أن امـرأة سـألت عـائشـة أتقضي الحـائض الصلاة ؟ فقـالت عائشـة : أحرورية أنتِ ؟ قـد كن نسـاء (رسول الله)[١١] ﷺ يحضن أفأمرهن أن يجزين الصلاة ؟ !

---

(١) ب : وحدثنا .

(٢) ب : انا .

(٣) ب : اخبرنا .

(٤) ب : انا .

(٥) ب : سألت .

(٦) ب : فقلت .

(٧) ب : صامه .

(٨) اخرجه البخـاري في الحيض باب لا تقضي الحـائض الصلاة ٤٢١/١ ، ومسلم في الحيض باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة ٦٣٩/١ . والترمذي في الطهارة بـاب ما جاء في الحائض انها لا تقضي الصلاة ٤٠٧/١ ، وقال حسن صحيح ، وأبو داود في الطهارة بـاب في الحائض لا تقضي الصـلاة ٤٤٤/١ والنسائي في الحيض بـاب سقـوط الصـلاة عن الحائض ١٥٧/١ وفي الصيام باب وضع الصيام عن الحائض ١٦٢/٤ وابن ماجه في الطهارة باب الحائض لا تقضي الصلاة ٢٠٧/١ . والحرورية طائفـة من الخوارج متشـددة في الدين فلما رأت عائشة هذه المرأة تشدد في امـر الحيض شبهتها بالحروريـة وتشددهم في امـرهم وكثرة مسائلهم (نهاية ٣٦٦/١ بتصرف) ويجزين اي يقضين (نهاية ٢٧٠/١) .

(٩) ب : انا .

(١٠) ب : اخبرنا .

(١١) ب : النبي .

١٥٦٧ ـ رأيت[1] في كتاب (أبي عبد الله)[2] أحمد بن حنبل نا[3] محمد بن جعفر نا[4] شعبة ،

وحدثنا به علي بن سهل[5] نا[6] أبو النضر نا[7] شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية عن عائشة أنها سئلت عن الغسل من الجنابة فقالت ان الماء لا ينجسه شيء ، قد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد يبدأ (فيغسل يديه)[8] وهذا لفظ حديث[9] محمد بن جعفر .

١٥٦٨ ـ حدثنا[10] علي بن مسلم نا[11] أبو داود نا[11] ناشعبة حدثني

---

(١) هما حديثان : موقوف وهو قول عائشة ان الماء لا ينجسه شيء . ومرفوع وهو قد كنت اغتسل انا ورسول الله . . . الخ اما المرفوع فاخرجه البخاري في الغسل باب غسل الرجل مع امرأته ١/٣٦٣ وفي غيره ومسلم في الحيض باب جواز غسل الرجل والمرأة في اناء واحد ١/٦٢٠ ، والترمذي في اللباس باب ما جاء في الجمة واتخاذ الشعر ٥/٤٤٤ وقال حسن غريب صحيح . وابو داود في الطهارة باب الوضوء بفضل المرأة ١/١٤٤ . والنسائي في الطهارة باب القدر الذي يكتفي به الرجل من الماء للغسل ١/١٠٥ وفي الابواب بعده . وابن ماجه في الطهارة باب الرجل والمرأة يغتسلان من اناء واحد ١/١٣٣ واما الموقوف فأخرجه احمد اخرج الحديث كله كما هنا ـ ٦/١٧٢ قال في مجمع الزوائد ١/٢١٤ ورجاله رجال الصحيح وروى عنها مرفوعاً ذكره في مجمع الزوائد وعزاه للبزار وابي يعلى والطبراني في الاوسط ورجاله ثقات وروى مرفوعاً عن ابي سعيد ايضاً . اخرجه الترمذي في الطهارة باب ما جاء ان الماء لا ينجسه شيء ١/٢٠٣ وقال حسن .

(٢) من ب .

(٣) ب : انا .

(٤) ب : انا .

(٥) ب : سهيل وهو خطأ .

(٦) ب : انا .

(٧) ب : انا .

(٨) ب : يغسل بدنه .

(٩) ليس في ب .

(١٠) أخرجه ابن حبان ص ٤٨٦. والبخاري في الادب المفرد باب هجرة المسلم ص ١٤٥ وفي =

يزيد الرشك ، قال : سمعت معاذة العدوية تحدث عن هشام بن عامر أن رسول الله ﷺ قال : لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث[1] فإنهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما فأولهما فيئاً يكون سبقه بالفيء كفارة له وإن سلم عليه فلم يقبل ورد عليه سلامه رد على هذا الملك ورد على هذا الشيطان وإن ماتا عن صرامهما[2] لم يدخلا الجنة أبداً .

١٥٦٩ ـ حدثنا[3][4] علي بن مسلم نا[4] وهب بن جرير نا[4] شعبة عن [5] يزيد الرشك ،

قال (ونا أبو داود نا شعبة أخبرني يزيد الرشك) [6] قال : سمعت مطرفاً يحدث عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ أنه سئل أيعرف[7] أهل الجنة من أهل النار ؟ قال : نعم . قال : ففيم[8] يعمل العاملون ؟ قال : يعمل كل لما خلق له ولما يسر له . وهذا لفظ أبي داود .

١٥٧٠ ـ حدثني أحمد بن زهير ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول يزيد الرشك له به بأس .

= باب المهتجرين ص ١٤٧ واحمد ٢٠/٤ وذكره في مجمع الزوائد ٦٦/٨ وعزاه لاحمد وابي يعلى والطبراني ، وقال ورجال احمد رجال الصحيح .

(١١) ب : انا .

(١) ب : ثلاثة .

(٢) ب : صرمهما .

(٣) أخرجه البخاري في القدر باب جف القلم على علم الله ٤٩١/١١ وفي التوحيد باب قول الله تعالى ﴿ ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر ﴾ ٥٢١/١٣ ومسلم في القدر باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه ٥٠٤/٥ وأبو داود في السنة باب في القدر ٤٧٦/١٢ .

(٤) ب : انا .

(٥) ب : أخبرنا .

(٦) سقط من ب . « وقال » التي تسبق هذا الساقط فاعلها ضمير يعود على عليّ بن مسلم .

(٧) ب : أتعرف .

(٨) ب : فلم .

١٥٧١ ـ (قال يحيى مرة أخرى يزيد الرشك ضعيف)[١] .

١٥٧٢ ـ وقال يحيى يزيد الرشك هو يزيد بن القاسم[٢] .

١٥٧٣ ـ حدثني زياد بن أيوب نا[٣] سعيد ابن عامر عن المثنى بن سعيد ، قال : بعث الحجاج يزيد الرشك إلىٰ البصرة فوجد[٤] طولها فرسخين وعرضها خمسة[٥] دوانيق[٦] .

---

(١) من ب .
(٢) لان الرشك هو القاسم او القسام .
(٣) ب : انا .
(٤) ب : وجد .
(٥) ب : خمس .
(٦) في النسخة (أ) ما نصه (آخر الجزء السابع من اصل الصريفيني ويتلوه في الثامن ان شاء الله تعالى من اخبار سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف والحمد لله وصلواته على نبيه محمد واله) .
وفيها ايضاً عدة سماعات وعبارة المقابلة .
وفي النسخة (ب) عدة سماعات .

صورة غلاف النسخة (أ)

الجزء السابع

من حديث أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري

- جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وروايته عنه وعن غيره .
- رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد ابن حبابة البزاز عنه .
- رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفيني عنه .
- رواية أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين البغدادي عنه .
- رواية ولده الإمام أبي أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي عنه .
- سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

وعلى غلاف النسخة (ب) .

الجزء الثامن

وعليه سماعات عديدة .



بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يسر وأعن ووفق

١٥٧٤ ـ أخبرنا الشيخ الإمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين قراءةً عليه وأنا أسمع ، قال : أخبرنا والدي قراءةً عليه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفيني قراءةً عليه أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة البزاز حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال :

من أخبار سعد بن إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف[١] :

١٥٧٥ ـ حدثنا محمد بن علي الجوزجاني ، قال : سمعت أحمد بن حنبل وسئل : سعد بن إبراهيم رأى ابن عمر ، قال ؛ نعم .

١٥٧٦ ـ حدثنا[٢] علي بن مسلم الطوسي نا أبو عامر العقدي وأبو داود ووهب قالوا : نا شعبة عن سعد بن إبراهيم ، قال : رأيت ابن عمر يصلي صافاً قدميه فيما أعلم زاد أبو عامر (في حديثه)[٣] وأنا غلام شاب .

---

(١) مصادر ترجمته : التهذيب ٤٦٣/٣ ، التاريخ الصغير ٣٢٥/١ ، التاريخ الكبير ٥١/٤ .
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٠/١ .
(٣) من ب .

١٥٧٧ ـ حدثنا علي بن مسلم نا سعيد بن عامر عن شعبة ، **قال : كان سعد ابن إبراهيم يصوم الدهر .**

١٥٧٨ ـ حدثنا[1] علي بن مسلم ، قال : حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة ، قال : كان سعد بن ابراهيم يقرأ القرآن لا أدري في ليلة ـ أو في يوم وليلة أو نحو ذلك .

١٥٧٩ ـ حدثنا علي بن مسلم نا سعيد بن عامر نا[2] جويرية نا جعفر المديني ، قال : دخلت على سعد بن إبراهيم وهو على دكان له ، قال : وإذا حمارة عليها شكوة فلمّا سمع الأذان جاءت جارية فصبت منه في زجاجة شراباً به من الحسن شيء أحسبه ، قال : فسقاني ، ثم قال : يا جعفر تدري ما سقيتك ؟ قال : قلت ظننت أني ظمآن ، قال : لا ولكني رأيتك تنظر إليه فأحببت أن تعلم ما هو ،هذا زبيب آمر[3] الجواري فينقينه من أقماعه ومن حصرمه ثم يدق في المهراس ثم يمرس ويصفى ويجعل في هذه الشكوى فاذا أمسيت شربت منه فأجده يقطع البلغم ويعصمني ، قال : وكان لا يأكل إلا بعد ما يذهب من الليل ما شاء الله يعني يصلي .

١٥٨٠ ـ حدثنا محمد بن ميمون الخياط ، قال : سمعت سفيان يقول أتينا الزهري وعنده سعد بن ابراهيم فجعلت أسأله ويستصغرني ولا يجيبني ، فقال له سعد بن ابراهيم : أجب الغلام عما يسألك[4] عنه قال إني لأعطيه حقه ، قال : فاجترأت ، قال : فلما خرجت قيل إنه قال ما رأيت

---

(١) هذا الخبر زائد من ب .

(٢) ب : اخبرنا .

(٣) ب : نأمر .

(٤) ب : سألك .

طالب علم أصغر من هذا الغلام ولم أسمع من الزهري هذه الكلمة وحدها .

١٥٨١ ـ حدثنا[١] (أبو بكر)[٢] ابن زنجويه نا الحميدي عن سفيان ، قال : قال سعد بن إبراهيم للزهري[٣] من أبو الاحوص ؟ كالمغضب حين حدث الزهري عن رجل مجهول لا يعرف ، فقال الزهري : أما تعرف الشيخ مولى بني غفار[٤] الذي كان يصلي عند الروضة وجعل يصفه وسعد لا يعرفه .

١٥٨٢ ـ الحديث الذي حدث به الزهري عن أبي الاحوص حدثنيه ابن زنجويه نا عبد الرزاق نا[٥] معمر عن الزهري عن أبي الاحوص ـ وليس هو أبو الاحوص صاحب ابن مسعود ـ عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ إذا قام أحدكم إلىٰ الصلاة فان الرحمة تواجهه فلا يحرك الحصاة .

١٥٨٣ ـ قال إبن زنجويه وحدثناه أبو صالح ، قال : نا[٦] الليث عن يونس عن ابن شهاب ، قال : سمعت أبا الاحوص مولى بني ليث يحدث سعيد بن المسيب وابن المسيب جالس أنه سمع أبا ذر عن النبي ﷺ نحوه .

---

(١) أخرجه الترمذي في الصلاة باب ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة ٢/٣٨٢ عن الزهري عن أبي الاحوص كما هنا وأبو داود في الصلاة باب مسح الحصا في الصلاة ٣/٢٢٢ والنسائي في السهو باب النهي عن مسح الحصا في الصلاة ٣/٧ وابن ماجه في الصلاة باب مسح الحصا في الصلاة ١/٣٢٨ وأبو الاحوص قال عنه في التقريب ٢/٣٨٩ مولى بني ليث او غفار مقبول من الثالثة لم يرو عنه غير الزهري وكذا في التهذيب ١٢/٥ وساق هذا الخبر الذي هنا عن سعد بن ابراهيم .

(٢) من ب .

(٣) أ : الزهري .

(٤) ب : عفان . وهو خطأ .

(٥) ب : وأخبرنا . والواو زائدة .

(٦) ب : حدثني .

١٥٨٤ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم المروزي نا سفيان عن مسعر عن سعد بن إبراهيم ، قال : لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات .

١٥٨٥ ـ حدثنا أحمد بن سعد الزهري نا يحيى بن معين عن سعيد بن عامر عن شعبة ، قال : كتبت عن سعد بن إبراهيم حديثي كله .

١٥٨٦ ـ حدثنا أحمد بن سعد نا أحمد بن صالح المصري نا[1] زكريا ابن عدي عن عبد الرزاق نا ابن المبارك عن شعبة ، قال : عرض علي سعد ابن إبراهيم التزويج وكان يكتب عني الحديث .

١٥٨٧ ـ أخبرت عن ابن عيينة ، قال : دخلت أنا وابن جريج علي ابن شهاب ومع ابن جريج صحيفة ، فقال ابن جريج : إني أريد أن أعرضها عليك ، فقال : إن سعداً كلمني في ابنه وإن سعداً سعد فخرجت ، فقال لي ابن جريج أما تراه كأنه يفرق منه يعني من سعد .

١٥٨٨ ـ حدثنا[1] أحمد بن زهير ، قال : سمعت مصعباً يقول سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أمه أم كلثوم بنت سعد بن أبي وقاص وكان سعد قاضياً بالمدينة ويروي عنه الحديث .

١٥٨٩ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا ابراهيم بن المنذر نا معن نا سعيد بن مسلم ابن بانك ، قال : رأيت سعد بن إبراهيم يقضي في المسجد .

١٥٩٠ ـ حدثنا[1] أحمد بن زهير نا[2] أبي نا يعقوب نا أبي ،قال :سرد سعد الصوم قبل أن يموت بأربعين سنة .

١٥٩١ ـ حدثنا إبراهيم بن هانئ نا أحمد بن حنبل نا يعقوب ابن إبراهيم قال : توفي سعد وهو ابن اثنتين وسبعين سنة .

---

(١) ب : حدثني .

(٢) ليس في ب

١٥٩٢ ـ قال يعقوب وسمعت أبي يقول : بينه وبين الزهري قريب .

١٥٩٣ ـ حدثنا إبراهيم بن هانىء نا أحمد بن حنبل نا يعقوب ، قال : مات يعني [١] سعد سنة سبع وعشرين ، وقال مرة أخرى سنة ست وعشرين [٢] بعد الزهري بسنتين .

شعبة عن سعد بن إبراهيم :

١٥٩٤ ـ حدثنا[٣] علي (بن الجعد)[٤] أنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال : سمعت حميد بن عبد الرحمن يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : قال الله عز وجل لا ينبغي لعبد أن يقول أنا[٥] خير من يونس بن متى .

١٥٩٥ ـ وبه[٦] قال : سمعت حميد بن عبد الرحمن يحدث عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال : من أكبر الكبائر أن يسب الرجل والديه

---

(١) ليس في ب .

(٢) ذكر في التهذيب ما قاله يعقوب هنا ثم قال : وقال خليفة وغير واحد مات (سنة ٧) وقال خليفة مرة . مات (سنة ٨) ثم قال وأرخه ابن سعد وابن حبان في الثقات سنة (٢٧) وحكى ابن حبان الخلاف في وفاته أيضاً .

(٣) أخرجه البخاري في أحاديث الانبياء باب قول الله تعالى﴿ وان يونس لمن المرسلين ﴾ ٤٥١/٦ وفي التفسير باب ﴿ ويونس ولوطا وكلا فضلنا على العالمين ﴾ ٢٩٤/٨ ومسلم في الفضائل باب من فضائل يونس عليه السلام ٢٢٨/٥ . وحميد هو ابن عبد الرحمن بن عوف عم سعد .

(٤) ليس في ب .

(٥) أ : إنه .

(٦) ذكر الاسناد كاملاً في ب والحديث أخرجه البخاري في الادب باب لا يسب الرجل والديه ٤٠٣/١٠ . ومسلم في الايمان باب الكبائر واكبرها ٢٧٧/١ والترمذي في البر باب ما جاء في عقوق الوالدين ٢٨/٦ وقال صحيح وأبو داود في الادب باب في بر الوالدين ٥٠/١٤ .

قالوا : وكيف يسب الرجل والديه ؟ قال : يساب الرجل الرجل فيسب أباه ويسب أمه .

١٥٩٦ ـ وبه[1] قال سمعت حميد بن عبد الرحمن قال : قال عمر ألا لا يتحدثن رجل إلىٰ امرأة ألا وإن قيل حمؤها ألا إن الموت حمؤُها .

١٥٩٧ ـ حدثنا[2][3] علي أنا شعبة عن سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت عروة (بن الزبير)[4] قال : قالت عائشة كان النبي ﷺ يصلي وأنا نائمة مضطجعة (بينه وبين)[5] القبلة .

١٥٩٨ ـ حدثنا[6] يعقوب بن إبراهيم نا غندرنا شعبة عن سعد بإسناده مثله . وزاد فيه ، قال سعد : وأحسبه ، قال : وهي حائض .

١٥٩٩ ـ حدثنا[7] يعقوب (بن إبراهيم)[8] نا غندر وحدثنا أحمد نا

---

(١) ذكر الاسناد كاملاً في ب وهذا الحديث موقوف منقطع الاسناد حميد لم يسمع من عمر (تهذيب ٣/٤٥) ، وله شاهد في المرفوع عن عقبة بن عامر « أن رسول الله ﷺ قال اياكم والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله أفرأيت الحمو ؟ قال : الحمو الموت » أخرجه البخاري في النكاح باب « لا يخلون رجل بامرأة الا ذو محرم » ٩/٣٣٠ ومسلم في السلام باب تحريم الخلوة بالاجنبية والدخول عليها ٥/١٦ .

(٢) أخرجه مسلم في الصلاة باب سترة المصلي ٢/١٤٦ وأبو داود في الصلاة باب من قال المرأة لا تقطع الصلاة ٢/٣٩٩ وابن ماجة في الصلاة باب من صلى وبينه وبين القبلة شيء ١/٣٠٧ .

(٣) ب : حدثني .

(٤) من ب .

(٥) أ : بين يدي .

(٦) تخريجه في سابقه .

(٧) أخرجه البخاري في المغازي باب مرض النبي ﷺ ووفاته ٨/١٣٦ ومسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ٥/٢٩٩ . وابن ماجة في الجنائز باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ ١/٥١٨ .

(٨) ليس في ب .

أبو داود وأبو عامر وروح قالوا نا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن عروة عن عائشة قالت : • كنت أسمع أنه لن يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والآخرة ، قالت سمعت النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه وأخذته بحة «مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين» إلى قوله رفيقاً ، قالت : فظننت أنه خيّر حينئذ .

١٦٠٠ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت أبا سلمة يقول إذا خرجت من بيتك قبل أن يسلم الإمام فقد أدركت الصلاة .

١٦٠١ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت نافعاً يحدث عن امرأة ابن عمر عن عائشة قالت[٣] عن النبي ﷺ قال : إن للقبر ضغطة ولو نجا أو سلم أحد منها لنجا سعد بن معاذ .

١٦٠٢ ـ حدثنا[٤] يعقوب بن إبراهيم نا غندر ،

وحدثنا أحمد بن إبراهيم وعلي بن مسلم قالا نا وهب بن جرير ، قالا نا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن امرأة إبن عمر عن عائشة عن النبي

---

(١) أخرج عبد الرزاق ٢/٢٨٥ عن قتادة ان ابن مسعود أدرك قوماً جلوس في آخر صلاته فقال قد ادركت ان شاء الله وذكر في المجمع ٢/٧٧ أثر ابن مسعود هذا أيضاً وعزاه للطبراني في الكبير ، وقال : قتادة لم يسمع من ابن مسعود .

(٢) اسناده متصل ورجاله ثقات أخرجه احمد ٦/٥٥ ، ٩٨ باسناد منقطع عن نافع عن انسان عن عائشة لكن ذكره في مجمع الزوائد ٣/٤٦ وعزاه إليه عن نافع عن عائشة من الطريقين وقال وكلا الطريقين رجالها رجال الصحيح .

(٣) ليس في ب .

(٤) أخرجه ابن ماجه في الاشربة باب الشرب في آنية الفضة ٢/١١٣٠ واحمد ٦/٩٨ وله شاهد عند البخاري ومسلم عن أم سلمة راجع رقم ٣١٣٧ .

ﷺ قال[1] الذي يشرب في إناء من فضة كأنما يجرجر في بطنه ناراً[2] .

١٦٠٣ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة عن سعد[4] بن إبراهيم ، قال : سمعت أبا عبيدة يحدث عن أبيه عن النبي ﷺ أنه كان في الركعتين الأوليين كأنه على الرضف حتى يقوم .

١٦٠٤ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن سعد بن ابراهيم قال : كانت عائشة تصوم الدهر .

حميد بن نافع[6] :

١٦٠٥ ـ قال مصعب بن عبد الله الزبيري حميد بن نافع مولى صفوان ابن خالد ويقال مولى أبي أيوب الأنصاري روى عن أبي أيوب وحج معه وروى عن ابن عمر وروى عن زينب بنت أبي سلمة وروى مالك بن أنس وسفيان بن سعد الثوري عن عبد الله ابن أبي بكر عن حميد بن نافع .

١٦٠٦ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن حميد بن نافع ، قال : سمعت

---

(١) ب : في .

(٢) ب : نار جهنم .

(٣) اسناده منقطع أخرجه الترمذي في الصلاة باب ما جاء في مقدار القعود في الركعتين الأوليين ٣٦١/٢ وقال حسن إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه وأبو داود في الصلاة باب في تخفيف القعود ٢٨٦/٣ والنسائي في التطبيق باب التخفيف في التشهد الاول ١٩٤/٢ واحمد ٣٨٦/١ ، ٤١٠ ، ٤٢٨ ، ٤٣٦ ، ٤٦٠ ، وكل هذه الطرق فيها انقطاع كما هنا (راجع رقم ١٠٩) .

والرضف : الحجارة المحماة على النار واحدتها رضفة (نهاية ٢٣١/٢) .

(٤) ب : سعيد وهو خطأ .

(٥) اخرجه البيهقي ٣٠١/٤ .

(٦) هو أبو أفلح الأنصاري المدني ثقة (تهذيب ٥٠/٣) .

زينب بنت أبي سلمة تحدث عن أمها أن امرأة توفي عنها زوجها فرمدت عينها فأتوا النبي ﷺ فأستأذنوه في الكحل ، فقال : لا ، أربعة أشهرٍ وعشراً .

١٦٠٧ ـ روى هذا الحديث عن شعبة النضر بن شميل ويحيى بن أبي بكير وأبو النضر[١] وزادوا[٢] فيه كلاماً ليس في حديث علي (بن الجعد)[٣]

١٦٠٨ ـ حدثناه جدي نا أبو النضر ،

وحدثنا خلاد نا[٤] النضر بن شميل ،

وحدثناه يعقوب (قال حدثنا يحيى بن أبي بكير وهذا لفظ حديث يعقوب قال)[٥] (نا شعبة)[٦] قال حميد بن نافع أخبرني قال : سمعت

---

(١) حديث الاحداد مذكور هنا من عدة طرق تخريجها جميعاً كما هنا أخرجه البخاري في الطلاق باب مراجعة الحائض ٩/٤٨٤ وفي باب الكحل للحادة ص ٤٩٠ وفي الطب باب الإثمد والكحل من الرمد ١٠/١٥٧ . ومسلم في الطلاق باب وجوب الاحداد في عدة الوفاة ٣/٧٠٩ ، ٧١٠ والترمذي في الطلاق باب ما جاء في عدة المتوفي عنها زوجها ٤/٣٧٧ وقال حسن صحيح وأبو داود في الطلاق باب احداد المتوفي عنها زوجها ٦/٤٠٠ . والنسائي في الطلاق باب عدة المتوفي عنها زوجها ٦/١٥٥ وفي باب ترك الزينة للحادة المسلمة دون اليهودية والنصرانية ٦/١٦٧ وفي باب النهي عن الكحل للحادة ص ١٧٠ ، ١٧١ وابن ماجه في الطلاق باب كراهية الزينة للمتوفي عنها زوجها ١/٦٧٣ . ومعنى تفتض به أي تكسر ما هي فيه من العدة بأن تأخذ طائراً فتمسح به فرجها وتنبذه فلا يكاد يعيش ـ أ. هـ. نهاية ٣/٤٥٤ .

(٢) أ : وزاد .

(٣) من ب .

(٤) ب : أخبرنا .

(٥) ما بين القوسين من ب وليس في أ .

(٦) ما بين القوسين من أ وليس في ب . وإنما ذكرت القوسين معا لان صحة الكلام تتوقف على اجتماعهما .

زينب بنت أبي[1] سلمة تحدث عن أمها أن إمرأة توفي عنها زوجها فاشتكت عينها فخشوا[2] على عينها فسئل عن ذلك النبي ﷺ قال : قد كانت إحداكن تمكث في شر أحلاسها في بيتها إلى الحول فإذا كان الحول فمر كلب رمت ببعرة ثم خرجت فلا ، أربعة أشهرٍ وعشراً .

١٦٠٩ - ورواه[3] يحيى بن سعيد الأنصاري عن حميد بن نافع وزاد فيه أم حبيبة ،

١٦١٠ - حدثنا جدي ويعقوب قالا : نا يزيد ابن هارون ،

وحدثنا[4] أبو خيثمة قال : نا جرير جميعاً[5] عن يحيى بن سعيد عن حميد ابن نافع أنه سمع زينب بنت أبي سلمة تحدث عن أم سلمة وأم حبيبة تذكران أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فذكرت أن ابنة لها توفي زوجها فاشتكت[6] عينها وذكر الحديث .

١٦١١ - ورواه[7] **مالك** عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع ،

١٦١٢ - (أخبرنا مصعب بن عبد الله ، قال : حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد ابن نافع)[8] عن

---

(١) ب : أم .
(٢) ب : وخشوا .
(٣) أ : رواه .
(٤) أ : وحدثناه .
(٥) ليس في ب .
(٦) أ : واشتكت .
(٧) أ : رواه .
(٨) من ب .

زينب بنت أبي سلمة أنها أخبرته ، قالت : سمعت أمي أم سلمة تقول جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفي (زوجها عنها)[1] وقداشتكت عينها فنكحلها ؟ فقال رسول الله ﷺ مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول لا ، ثم قال : إنما هي أربعة أشهر وعشراً وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي البعرة[2] على رأس الحول قال : حميد قلت لزينب ما ترمي[3] بالبعرة على رأس الحول ؟ فقالت زينب : كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت بيتها فلبست[4] شر ثيابها ثم لم[5] تمس طيباً ولا شيئاً حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طير فتفتض[6] به فقلّ ما تفتض[7] بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطي بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره .

١٦١٣ ـ حدثنا[8][9] جدي أنا[10] أبو قطن ناشعبة عن حميد بن نافع

---

(١) ب : عنها زوجها .

(٢) ب : بالبعرة .

(٣) ب : وما ترمي .

(٤) ب : وليست .

(٥) ب : ولم .

(٦) ب : فتقنص .

(٧) ب : ما تقنص .

(٨) أخرجه البخاري في الطلاق باب تحد المتوفي عنها أربعة أشهر وعشراً ٤٨٤/٩ وفي الكحل للحادة ص ٤٩٠ وفي باب تلبس الحادة ثياب العصب ص ٤٩٣ . ومسلم في الطلاق باب وجوب الاحداد في عدة الوفاة ٧٠٦/٣ ، ٧٠٩ والترمذي في الطلاق باب ما جاء في عدة المتوفي عنها زوجها ٣٧٦/٤ وأبو داود في الطلاق باب احداد المتوفي عنها زوجها ٤٠٠/٦ . والنسائي في الطلاق باب ترك الزينة للحادة المسلمة ١٦٧/٦ .

(٩) ب : حدثني .

(١٠) ب : حدثنا .

عن زينب بنت أبي[1] سلمة عن أم حبيبة أن نسيباً لها أو حميماً توفي وأنها دعت بصفرة فمسحت يديها وقالت : إنما أصنع هذا إن رسول الله ﷺ قال : لا يحل لامرأةٍ أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج .

١٦١٤ ـ حدثنيه يعقوب بن إبراهيم نا[2] يحيى بن أبي بكير نا شعبة باسناده مثله وزاد فيه أربعة أشهر وعشراً .

١٦١٥ ـ حدثنا[3] خلاد أنا[4] النضر نا[5] شعبة نا[6] حميد بن نافع بإسناده مثله وزاد فيه ، قالت زينب : حدثتني أمي وامرأة أخرى من أزواج النبي ﷺ مثله .

١٦١٦ ـ حدثنا مصعب نا[7] مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن حميد ابن نافع عن زينب بنت أبي سلمة قالت دخلت على أم حبيبة حين توفى أبوها أبو سفيان فدعت بطيب ثم ذكرت عن النبي ﷺ نحوه .

١٦١٧ ـ وقد رواه مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن حميد بن نافع عن زينب (بنت ابي سلمة)[8] قالت دخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها فدعت بطيب فمست[9] منه ثم قالت سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) ب : أم .

(٢) ب : حدثني .

(٣) ب : حدثني .

(٤) ب : أخبرني .

(٥) ب : أخبرني .

(٦) ب : أخبرنا .

(٧) ب : حدثني .

(٨) من ب .

(٩) ب : فمسحت .

على المنبر يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً ،

حدثنا[1] مصعب نا[2] مالك عن عبد الله بن أبي بكر .

١٦١٨ ـ وروى شعبة عن حميد بن نافع حديثاً لا أعلم رواه إلا غندر رأيته في كتاب أبي عبد الله أحمد بن حنبل .

١٦١٩ ـ وحدثني[3] به عبد الله بن أحمد نا[4] أبي نا محمد بن جعفر نا شعبة عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي[5] سلمة قالت: قالت أم سلمة لعائشة إنه يدخل عليك الغلام الأيفع[6] الذي ما أحب أن يدخل عليّ، قالت عائشة أمالك في رسول الله أسوة ﷺ قالت إن إمرأة أبى حذيفة قالت يا رسول الله إن سالماً يدخل عليَّ وهو رجل وفي نفس أبي حذيفة منه شيء قالت: قال رسول الله أرضعيه حتى يدخل عليك .

١٦٢٠ ـ حدثنيه إبراهيم بن هانىء قال نا أحمد بن حنبل نا حجاج بن محمد قال: قال شعبة سألت عاصماً عن المرأة تحد قال: قالت[7] حفصة بنت سيرين كتب حميد بن نافع إلى حميد الحميري فذكر[8] حديث زينب بنت

---

(١) ب : قال .

(٢) ب : حدثني .

(٣) أخرجه مسلم في الرضاع باب حكم رضاعة الكبير ٣/٦٣٥ والنسائي في النكاح باب رضاع الكبير ٦/٧٦ واحمد ٦/١٧٤ قال النووي « الأ يفع » الذي قارب البلوغ ولم يبلغ وجمعه ايفاع . وذكر أن العلماء قالوا ان هذا الحديث مختص بسهلة امرأة ابي حذيفة وبسالم .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ب : أم .

(٦) ب : ألا يقع .

(٧) أ : فقالت .

(٨) أ : تذكر .

أبي سلمة قال شعبة فقلت لعاصم أنا قد سمعته من حميد بن نافع قال أنت ؟ قلت نعم وهو ذاك حتى قال شعبة فكان عاصم يرى أنه قد مات منذ مائة سنة .

١٦٢١ ـ حدثنا[١] أحمد بن سعد الزهري قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول حميد بن نافع هو أبو أفلح بن حميد مدني يقال له حميد صغير .

بقية حديث خليد بن جعفر[٢] :

١٦٢٢ ـ حدثنا[٣] زيد بن أخزم أبو طالب نا عبد القاهر ابن شعيب نا شعبة عن خليد بن جعفر عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن الله تعالى[٦] أعطى بني إسرائيل ومكّنهم وخَوَّلهم حتى عمدت إمرأة قصيرة فاتخذت قالباً من خشب ثم مشت إلى جنب إمرأة طويلة واتخذت خاتماً وجعلت له غلقاً وطبقاً وحشته مسكاً وقال رسول الله ﷺ أطيب الطيب المسك .

---

(١) ب : حدثني .

(٢) كلمة حديث « ليست في ب ، وخليد تقدم التعريف به قبل رقم ١٥٥٤ .

(٣) الجزء الأول من الحديث أخرجه مسسلم في الرقاق باب اكثر أهل الجنة الفقراء ٥٨٢/٥ والترمذي في الفتن باب ما اخبر النبي ﷺ اصحابه بما هو كائن الى يوم القيامة ٤٢٨/٦ وقال حسن . وابن ماجه في الفتن باب فتنة النساء ١٣٢٥/٢ واحمد ١٩/٣ ، ٢٢ ، ٦١ والجزء الثاني أخرجه مسلم في الفاظ من الأدب باب استعمال المسك وأنه أطيب الطيب ١٠٧/٥ واحمد ٤٠/٣ ، ٤٦ ، ٦٨ والجزء الثالث تقدم رقم ١٥٥٤ .

(٤) ليس في ب .

وقال[1] رسول الله ﷺ يرفع لكل غادر لواء يوم القيامة عند استه .

يحيى ابـن سعيد الأنصاري[2] :

١٦٢٣ - حدثنا[3] علي أنـا شعبة عن يحيى بن سعيـد عن أبي بكر بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثل حديث شعبة عن قتادة عن النضـر بن أنس عن أبي هريـرة عن النبي ﷺ إذا أفلس الرجل فوجد رجل عين ماله فهو أحق به .

عبد ربه[4] بن سعيد[5] :

١٦٢٤ - حـدثنا[6] علي أنـا شعبة عن عبـد ربه[7] بن سعيـد ، قـال : سمعت أبا سلمة ، قال : كنت أرى الرؤ يـا فتهمني[8] حتى سمعت أبا قتـادة يقـول كنت أرى الرؤ يـا فتمرضني حتى سمعت رسول الله ﷺ يقـول الـرؤ يـا الصالحة من الله فـإذا رأى أحدكم مـا يحب فلا يحـدث به إلا من يحب وإذا رأى ما يكره فلا يحدث به وليتفل عن يساره ثلاثاً وليتعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأى فانها لن تضره .

---

(١) تقدم رقم ١٥٥٨ .

(٢) يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الانصاري مدني تابعي ثقة (تهذيب ١١/ ٢٢١) .

(٣) تقدم رقم ٩٩٧ .

(٤) أ : عبد الله . والصواب ما اثبته .

(٥) عبد ربه بن سعيد بن قيس بن عمرو الانصاري ثقة (تقريب ١/ ٤٧٠ تهذيب ٦/ ١٢٦) .

(٦) أخرجه البخاري في التعبير باب اذا رأى ما يكره فلا يخبـر بها ولا يـذكرهـا ١٢/ ٤٣٠ ومسلم في الرؤ يا ٥/ ١١٥ وابو داود في الأدب باب في الرؤ يا ١٣/ ٣٦٤ وابن ماجه في تعبير الرؤ يـا باب من رأى رؤ يا يكرهها ٢/ ١٢٨٦ وأبو سلمة هو عبد الرحمن بن عوف .

(٧) أ : عبد الله .

(٨) ب : تهمني .

١٦٢٥ ـ حدثنا[1] خلاد نا النضر بن شميل

---

(١) أخرجه الترمذي في الصلاة باب ما جاء في التخشع في الصلاة ٢/٣٩١ باسناد غير هذا من حديث الليث ابن سعد ثم نقل عن البخاري أنه قال : روى شعبة هذا الحديث عن عبد ربه ابن سعيد فأخطأ في مواضع فقال عن ابي انس بن انيس وهو عمران ابن أبي أنس وقال عن عبد الله بن الحارث وانما هو عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث وقال شعبة عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن النبي ﷺ وانما هو عن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب عن الفضل بن عباس عن النبي ﷺ ثم قال ـ البخاري ـ حديث الليث بن سعد أصح من حديث شعبة ، وأخرجه ابو داود في الصلاة باب صلاة النهار ٤/١٧٤ من طريق شعبه كما هنا ولم يعلق عليه ، وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ١/٤١٩ من طريق شعبة أيضاً ، قلت : المطلب هو ابن أبي وداعة الحارث بن ابي صبيرة صحابي جليل (اصابة ٦/١٣٢) ومدار الحديث من الطريقين على عبد الله بن نافع بن العمياء قال ابن المديني . مجهول وقال البخاري لم يصح حديثه وذكره ابن حبان في الثقات (تهذيب ٦/٥٠) وذكره ابن ابي حاتم في العلل ١/١١٩ من طريق الليث ومن طريق شعبة ثم قال : قال أبي حديث الليث أصح لأن أنس بن أبي أنس لا يعرف وعبد الله بن الحارث ليس له معنى وانما هو ربيعة بن الحارث . قال في التقريب ١/٨٤ أنس بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع صوابه عمران .

ويظهر للباحث ان الحديث ثابت ولا اعتراض سواء من طريق الليث أم طريق شعبة وان كان الأول اصح والدليل على ذلك ما قاله ابن أبي حاتم في كتابه علل الحديث ١/١٣٢ قال : « سألت أبي عن حديث رواه شعبة والليث عن عبد ربه بن سعيد واختلفا كيف اختلافهما فقال أبي أتفقا في عبد ربه بن سعيد واختلفا فقال الليث عن عمران ابن ابي أنس وقال شعبة عن أنس بن أبي أنس واختلفا فقال الليث عن ربيعة بن الحارث وقال شعبة عن المطلب عن النبي ﷺ قال الصلاة مثنى مثنى . . . الخ ـ قلت هنا سقط بعد وقال شعبة يظهر للباحث ونصه « عبد الله بن الحارث واختلفا فقال الليث عن الفضل بن عباس وقال شعبة » ـ قال أبي ما يقول الليث اصح لأنه قد تابع الليث عمرو بن الحاث وابن لهيعة وعمرو والليث كانا يكتبان وشعبة صاحب حفظ قلت لأبي هذا الاسناد عندك صحيح ؟ قال حسن قلت لأبي من ربيعة بن الحارث ؟ قال : هو ربيعه بن الحارث بن عبد المطلب قلت سمع من الفضل ؟ قال : ادركه . قلت يحتج بحديث ربيعة ابن الحارث قال حسن فكررت عليه مراراً فلم يزدني على قوله حسن ثم قال الحجة سفيان وشعبة قلت فعبد ربه بن سعيد قال لا بأس به قلت يحتج بحديثه قال هو حسن الحديث » .

المعنى : الخداج : النقصان وانما قال فهي خداج والخداج مصدر على حذف المضاف اي ذات خداج او يكون قد وصفها بالمصدر نفسه مبالغة ١ هـ (نهاية ٢/١٢) .

أنا[١] شعبة أنا[٢] عبد ربه بن سعيد نا[٣] أنس بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع ابن العمياء عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن رسول الله .

١٦٢٦ ـ وحدثنا[٤] علي بن مسلم نا أبو داود عن شعبة أنا[٥] عبد ربه ابن سعيد قال سمعت أنس بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء سمع عبد الله بن الحارث يحدث عن المطلب أن رسول الله ﷺ قال : الصلاة مثنى مثنى ، تشهد[٦] في كل ركعتين وتباءس وتمسكن وتضع يدك وتقول اللهم اللهم من لم يفعل فهي خداج . قال شعبة : فأقول له أعني لعبد ربه صلاته خداج فيقول صلاته خداج . ولفظ الحديث لأبي داود .

١٦٢٧ ـ حدثنا علي بن داود آدم نا شعبة نا عبد ربه أخو يحيى بن سعيد عن رجل من أهل مصر يقال له أنس بن أبي أنس عن عبد الله بن نافع بإسناده نحوه .

١٦٢٨ ـ حدثنا[٧] خلاد نا النضر نا شعبة قال سمعت[٨] عبد ربه[٩] قال سمعت محمد بن يحيى بن حيان عن ابن محيريز عن رجل قال سمعت أبا محمد رجلاً من أهل[١٠] الأنصار يقول الوتر واجب .

---

(١) ب : حدثنا .
(٢) ب : أخبرني .
(٣) ب : حدثني .
(٤) ب : وحدثني .
(٥) ب : اخبرني .
(٦) ب : يتشهد .
(٧) تخريجه فيما بعد .
(٨) ب : حدثنا .
(٩) أ : عبد رب .
(١٠) ليس في ب .

١٦٢٩ ـ حدثنا[١] علي بن مسلم نـا أبو داود نـا شعبة عن عبـد ربه بن سعيد قال سمعت محمد ابن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن المخـدجي عن أبي محمد الأنصاري أنه قال الوتر واجب كوجوب الصلاة فـذكرت ذلـك لعبادة بن الصامت فقال كذب أبو محمد و لكنـه سنة ؛ سمعت[٢] رسـول الله ﷺ يقـول خمس صلوات من لقى الله عز وجـل بهن لم[٣] ينتقص منهن شيئاً إستخفافاً بهن جعل الله له عهداً أن يدخله الجنـة ومن لقيه وقـد انتقص منهم شيئاً استخفافاً بهن[٤] فلا عهد له عنـد الله عز وجـل إن شاء عـذبه وإن شـاء رحمه وهذا لفظ حديث أبي داود .

١٦٣٠ ـ حدثنا[٥] خلاد نا[٦] النضر ،

---

(١) أخرجه ابو داود في الصلاة باب المحافظة على الصلوات ٢/٩٢ وفي الوتر باب فيمن لم يوتر ٤/٢٩٤ والنسائي في الصلاة باب المحافظة على الصلوات الخمس ١/١٨٦ وابن ماجـة في الصـلاة باب مـا جاء في فـرض الصلوات الخمس والمحافـظة عليها ١/٤٤٩ . وابـو محمـد الانصاري صحابي جليل قيل اسمه مسعود بن اوس وقيل مسعود بن زيـد وقيل قيس بن عـامر (اصـابه ٧/٣٦٦) والمخـدجي أبو رفيـع وقيل رفيـع ذكـره ابن حبـان في الثقـات (تهـذيب ١٢/٩٦) .

(٢) ب : وسمعت .

(٣) أ : لا .

(٤) ب : بحقهن .

(٥) أخرجه الحاكم ٤/٢٧٢ وقال قد اتفق الشيخان على حديث القيام ولم يخـرجا حـديث الثوب وهـو صحيح الاسنـاد وابو داود في الأدب بـاب في الـرجـل الـذي يقـوم للرجـل من مجلسـه ١٣/١٧٤ واحمد ٥/٤٨ وابو عبد الله هذا لا يعرف كذا في الفتح ١١/٦٣ ، وللحديث شاهد فيما يتعلق بالقيام عن ابن عمر أخرجه البخاري في الاستئذان بـاب لا يقيم الرجـل الرجـل من مجلسه ١١/٦٢ وعند مسلم في السـلام تحريم اقـامة الانسـان من موضعـه المباح الـذي سبق اليـه ٥/٢٢ وسعيـد هـو ابن أبي الحسن البصـري أخـو الحسن وهـو ثقـة (تقـريب ١/٢٩٣) .

(٦) ب : اخبرنا .

وحدثنا[1] علي بن مسلم نا أبو داود نا[2] شعبة نا عبد ربه قال سمعت أبا عبد الله مولى أبي موسى عن سعيد بن أبي الحسن قال دخل علينا أبو بكرة في شهادة فقام له رجل من مجلسه فلم يجلس فيه وقال أبو بكرة نهى رسول الله ﷺ إذا قام الرجل للرجل من مجلسه أن يجلس فيه (وأن يمسح)[3] يده بثوب من[4] لا يملك . واللفظ للنضر بن شميل .

١٦٣١ ـ حدثنا[5] به علي ابن مسلم نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا شعبة نا عبد ربه بن سعيد قال سمعت مولى لأبي بردة وأثنى عليه خيراً يحدث عن سعيد بن أبي الحسن أن أبا بكرة دخل عليهم (في شهادة)[6] في بيت وهو يريد أن يشهدهم على شهادة فقام له رجل من مجلسه فقال أبو بكرة نهى رسول الله ﷺ أن يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يقعد فيه وقال لا تمسح يدك[7] بثوب من لا تملك .

١٦٣٢ ـ حدثنا[8] خلاد نا[9] النضر نا[9] شعبة نا عبد ربه قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن قال اختلف ابن عباس وأبو هريرة في الحامل

---

(١) ب : وحدثني .
(٢) ب : اخبرنا .
(٣) أ : أويمش .
(٤) أ : ما .
(٥) تخريجه في سابقه .
(٦) ليس في ب .
(٧) ب : يديك .
(٨) أخرجه البخاري في التفسير باب (وأولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن) ٨/٦٥٣ وفي الطلاق باب « واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم » ٩/٤٦٩ ومسلم في الطلاق باب انقضاء عدة المتوفي عنها زوجها ٣/٧٠٥ والترمذي في الطلاق باب ما جاء في الحامل المتوفي عنها زوجها ٦/١٥٧ .
(٩) ب : أخبرنا .

المتوفي عنها فقال ابن عباس آخر الأجلين وقال أبو هريرة حلت فأرسلوا إلى أم سلمة فقالت توفى زوج سبيعة فولدت بعد ما مات بخمس[1] عشرة ليلة فخطبها رجلان فحطت إلى أحدهما فلما خشوا أن تفتات بنفسها قالوا إنك لا تحلين فأتت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال رسول الله ﷺ قد حللت فانكحي من شئت .

١٦٣٣ ـ حدثنا[2] خلاد نا[3] النضر نا[3] شعبة نا عبد ربه عن محمد ابن إبراهيم عن رجل من بني بياضة .

١٦٣٤ ـ وحدثنا علي بن مسلم نا أبو داود نا شعبة أنا[4] عبد ربه بن سعيد قال سمعت محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن رجلٍ من بني بياضة .

١٦٣٥ ـ وحدثنا عبد الله بن أحمد نا[5] أبي نا (غندرنا)[6] شعبة قال

---

(١) ب : بخمسة .

(٢) أخرجه مالك في الصلاة باب العمل في القراءة ١/ ٨٠ وفي اسناده أبو حازم بين محمد ابن ابراهيم والبياضي وأحمد ٤/ ٣٤٤ وفيه ابو حازم أيضاً ونقل السيوطي في تنوير الحوالك ١٠٢/١ عن ابن عبد البر قوله (حديث البياضي وابي سعيد ثابتان صحيحان . وله شاهد عن ابي سعيد أخرجه الحاكم ١/ ٣١٠ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي وأبو داود في الصلاة باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ٢١٣/٤ واحمد ٩٤/٣ وعن ابن عمر أخرجه أحمد ٣٦/٢ ، ٦٧ ، ١٢٩ ومحمد بن ابراهيم هو ابن الحارث التيمي ثقة كثير الحديث تهذيب ٥/٩ والبياضي هو فروة بن عمرو بن ودقة ـ بفتح الواو وسكون الدال ـ (اصابة ٥/ ٣٦٤) .

(٣) ب : أخبرنا .

(٤) ب : أخبرني .

(٥) ب : حدثني .

(٦) ب : محمد ابن جعفر عن .

سمعت عبد ربه[1] يحدث عن محمد بن إبراهيم عن أبي حازم قال شعبة ثم قال عبد ربه[1] بعد[2] عن أبي[2] سلمة بن عبد الرحمن عن رجل من بني بياضة أن رسول الله ﷺ اعتكف العشر من رمضان وقال إن أحدكم إذا كان في الصلاة فانما يناجي ربه فلا ترفعوا أصواتكم بالقرآن قال يعني شعبة فأقول في الصلاة فيقول في الصلاة فتؤذوا المؤمنين أو قال المسلمين . وهذا لفظ حديث أبي داود .

١٦٣٦ ـ حدثنا[3] خلاد نا[4] النضر (بن شميل)[5] نا[6] شعبة قال أنا عبد ربه قال سمعت محمد بن إبراهيم (قال نا)[7] من رأى النبي ﷺ عند أحجار الزيت يدعو بكفيه[8] .

١٦٣٧ ـ حدثنا[9] علي بن مسلم نا أبو داود نا شعبة أنا[10] عبد ربه ابن سعيد قال سمعت محمد بن إبراهيم يقول حدثني من رأى النبي ﷺ

---

(١) أ : عبد رب .

(٢) ليس في ب .

(٣) أخرجه أبو داود في الاستسقاء باب رفع اليدين في الاستسقاء ٤/٣٤ عن محمد بن ابراهيم عمن رأى النبي ﷺ ولا يضر الجهل باسم الصحابي لأنهم كلهم عدول ولعله هو آبى اللحم الذي أخرج جمع من الأئمة الحديث عنه خاصة انه ثبت سماع محمد ابن ابراهيم منه أخرجه الحاكم عنه ١/٥٣٥ والترمذي في السفر باب ما جاء في صلاة الاستسقاء ٣/١٣٣ . والنسائي في الاستسقاء كيف يرفع ٣/١٢٩ .

(٤) ب : أخبرنا .

(٥) ليس في ب .

(٦) ب : أخبرنا .

(٧) ب : يقول حدثني .

(٨) ب : هكذا ببطن كفيه .

(٩) تخريجه في سابقه .

(١٠) ب : حدثنا .

(عند أحجار الزيت)[1] يدعو هكذا ببطن كفيه .

١٦٣٨ ـ رأيت[2] في كتاب أبي عبد الله أحمد بن حنبل نا محمد بن جعفر نا[3] شعبة قال سمعت عبد ربه[4] يحدث عن الزهري عن ابن جابر عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال في قتلى أحد لا تغسلوهم فإن كان جرح أو دم يفوح مسكاً يوم القيامة ولم يصل عليهم .

١٦٣٩ ـ (ورأيت[5] في كتاب أحمد بن حنبل نا)[6] محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت عبد ربه بن سعيد يحدث عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال أيما رجل باع نخلاً قد[7] أبرت فثمرتها لربها الأول وأيما رجل باع مملوكاً له[8] مال فماله لربه الأول إلا أن يشترط المبتاع .

قال شعبةفحدثته بحديث أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه حدث بالنخل

---

(١) ليس في ب .

(٢) هو في مسند أحمد ٣/٢٩٩ وأصله في البخاري أخرجه في المغازي باب من قتل من المسلمين يوم أحد ٧/٣٧٤ .

(٣) ب : اخبرنا .

(٤) أ : عبد رب .

(٥) هو في مسند أحمد ٢/٧٨ وأخرجه البخاري في المساقاة باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل ٥/٤٩ ومسلم في البيوع باب من باع نخلاً عليها ثمر ٤/٣٨ والترمذي في البيوع باب ما جاء في ابتياع ا لنخل بعد التأبير ٤/٤٤٥ وقال حسن صحيح وأبو داود في البيوع باب في العبد يباع وله مال ٩/٢٩٩ والنسائي في البيوع باب العبد يباع ويستثنى المشتري ماله ٧/٢٦١ وابن ماجه في التجارات باب ما جاء فيمن باع نخلاً مؤبراً أو عبداً له مال ٢/٧٤٦ وراجع رقم ١٢٢٢ .

(٦) ب : قال وحدثنا .

(٧) ب : وقد .

(٨) ب : وله .

عن النبي ﷺ والمملوك عن عمر فقال عبد ربه لا أعلمهما جميعاً إلا عن النبي ﷺ ولم يشك .

١٦٤٠ ـ قال[١] نا[٢] محمد بن جعفر نا شعبة عن عبد ربه[٣] عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يأمر بقتل الحيات كلها فاستأذنه أبو لبابة أن يدخل من خوخة لهم إلىٰ المسجد فرآهم يقتلون حية فقال لهم أبو لبابة أما بلغكم أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل الحيات[٤] ذوات البيوت أو الدور وأمر بقتل ذي الطفيتين والأبتر .

١٦٤١ ـ قال[٥] نا[٦] محمد بن جعفر نا شعبة عن عبد ربه عن نافع عن سائبة عن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الحيات[٧] ذي [٨] الطفيتين والأبتر وقال إنهما يطمسان البصر ويسقطان الولد .

---

(١) فاعل « قال » هو الإمام أحمد ، يروى عنه ابنه عبد الله ، ويروي البغوي عن عبد الله . والحديث الذي معنا أخرجه البخاري في بدء الخلق باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ٣٥١/٦ ومسلم في الحيات ٨٨/٥ ، وابو داود في الأدب في قتل الحيات ١٦٥/١٤ . وذكره في النهاية ١٣٠/٣ ثم قال الطفية : خوصة المقل في الأصل وجمعها طفى شبه الخطّيْن اللذين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل أ هـ وأما الأبتر فهو قصير الذنب وقيل هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب لا تنظر اليه حامل الا ألقت ما في بطنها كذا في شرح النووي لصحيح مسلم .

(٢) ب : حدثني .

(٣) أ : عبد رب .

(٤) من ب .

(٥) أخرجه البخاري في بدء الخلق باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ٣٥١/٦ ومسلم في الحيات ٨٨/٥ والنسائي في الحج باب قتل الوزغ وابن ماجة في الطب باب قتل ذي الطفيتين ٢/ ١١٦٩ وسائبة هي مولاة الفاكه بن المغيرة المخزومي ذكرها ابن حبان في الثقات تهذيب ٤٢٤/١٢ .

(٦) ب : وحدثنا .

(٧) من ب .

(٨) ب : ذو .

١٦٤٢ - (قال[١] حدثنا)[٢] محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت عبد ربه[٣] بن سعيد عن عبيد الله بن عمر بن عبد العزيز عن ربيع عن أبيه يقال له السبري عن النبي ﷺ أنه أمرهم بالمتعة قال فخطبت أنا ورجل إمرأة قال فأتيت النبي ﷺ بعد ثلاث وإذا هو يحرمها أشد التحريم ويقول فيها[٤] أشد القول وينهي عنها[٥] أشد النهي .

● حدثنا[٦] بهذه الأحاديث[٧] عبد الله بن أحمد عن أبيه عن محمد بن جعفر .

شعبة عن سهيل بن أبي صالح[٨] :

١٦٤٣ - حدثنا[٩] علي نا[١٠] شعبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة

---

(١) أخرجه مسلم في النكاح باب حكم نكاح المتعة ٣/٥٥٦ وما بعده والنسائي في النكاح باب تحريم المتعة وابن ماجه في النكاح باب النهي عن نكاح ا لمتعة ١/٦٣١ وهو في أحمد ٣/٤٠٥ والربيع هو ابن سبرة بن معبد الجهني المدني وهو ثقة تقريب ١/٢٤٥ تهذيب ٣/٢٤٤ .

(٢) ب : وحدثنا .

(٣) أ : عبد رب .

(٤) من ب .

(٥) من ب .

(٦) ب : حدثني .

(٧) ب : الثلاثة احاديث .

(٨) في ب « سهيل بن صالح » والصواب ما أثبته هنا وهو في أ . « سهيل بن أبي صالح » هذا واسمه ذكوان السمان أبو يزيد المدني صدوق تغير حفظه بآخره (تقريب ١/٣٣٨ تهذيب ٤/٢٦٣) .

(٩) أخرجه الترمذي في الطهارة باب ما جاء في الوضوء من الريح ١/٢٤٧ وقال حسن صحيح وابن ماجة في الطهارة باب لا وضوء الا من حدث ١/١٧٢ واحمد ٢/٤١٠ ، ٤٣٥ ، ٤٧١ وله شاهد عند البخاري أخرجه في البيوع باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات ٤/٢٩٤ عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم المازني .

(١٠) ب : أخبرنا .

عن النبي ﷺ قال : لا وضوء إلا من صوت أو ريح .

١٦٤٤ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال من أدرك من صلاة الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها ومن أدرك ركعة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها .

١٦٤٥ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن سهيل بن ذكوان وأخيه عن أبيهما ذكوان عن رجل من أسلم أنه لدغ فأتى النبي ﷺ فشكا ذلك إليه فقال له النبي ﷺ لو كنت قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك .

داود بن فراهيج[3] :

١٦٤٦ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن داود بن فراهيج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه .

---

(١) أخرجه البخاري في مواقيت الصلاة باب من ادرك من الفجر ركعة ٥٦/٢ ومسلم في المساجد باب من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة ٢٥١/٢ والترمذي في الصلاة باب ما جاء فيمن ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس ٥٥٤/١ وقال حسن صحيح . وأبو داود في الصلاة باب وقت العصر ٨٢/٢ والنسائي في المواقيت باب من ادرك ركعة من صلاة الصبح ٢١٩/١ وابن ماجة في الصلاة باب وقت الصلاة في العذر والضرورة ٢٢٩/١ .

(٢) أخرجه أبو داود في الطب باب كيف الرقي ٣٩٢/١٠ واحمد ٤٣٠/٥ قال في الفتح ١٩٦/١٠ عند أبي داود والنسائي بسند صحيح .

(٣) داود بن فراهيج مولى بن قيس بن الحارث بن فهر ضعَّفه النسائي في الضعفاء ص ٣٩ وضعفه شعبة ووثقه يحيى بن القطان وابن شاهين وابن حبان وقال أبو حاتم تغير حين كبر وهو ثقة صدوق (اللسان ٢٢٤/٢) والتاريخ الكبير ٢٣٠/٣ وميزان الاعتدال ١٩/٢) .

(٤) أخرجه ابن ماجه في الأدب باب حق الجوار ١٢١١/٢ واحمد ٢٥٩/٢ ، ٤٥٨ ، ٥١٤ وذكره في مجمع الزوائد ١٦٥/٨ وعزاه للبزار وقال فيه داود بن فراهيج وهو ثقه وفيه ضعف وله شاهد عن عائشة في الصحيحين راجع رقم ٢٨٠١ .

١٦٤٧ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن داود بن فراهيج قال سمعت أبا هريرة ولم[2] يرفعه يقول الضيافة ثلاثة أيام فما كان بعد ذلك فهو صدقة .

١٦٤٨ ـ حدثنا صالح نا[3] علي قال سمعت يحيى وذكر داود بن فراهيج فقال كان شعبة يضعفه .

١٦٤٩ ـ حدثنا[4] ابن زنجويه نا شبابة نا شعبة عن داود بن فراهيج قال سمعت أبا هريرة وأبا سعيد يقولان ما كان لنا طعام على عهد رسول الله ﷺ إلا الأسودين التمر والماء .

١٦٥٠ ـ هكذا حدث شبابة بهذا الحديث عن أبي هريرة وأبي سعيد وقد رواه غير[5] شبابة عن أبي هريرة وحده ،

١٦٥١ ـ حدثناه خلاد بن أسلم نا[6] النضر بن شميل أنا شعبة نا[6] داود بن فراهيج شيخ من أهل المدينة قال سمعت أبا هريرة يقول ما كان لنا طعام (على عهد رسول الله ﷺ)[7] وذكر الحديث .

---

(١) موقوف لم أقف عليه إلا مرفوعاً أخرجه ابو داود في الأطعمة باب ما جاء في الضيافة ٢١٣/١٠ مرفوعاً واحمد ٢٨٨/٢ ، ٣٥٤ ، ٤٣١ مرفوعاً كذلك ، والبخاري في الأدب المفرد باب الضيافة ثلاثة ايام ص ٢٥٩ وله شاهد عن ابي شريح العدوى اخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأدب باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ٤٤٥/١٠ .

(٢) ب : لم .

(٣) ب : حدثني .

(٤) أخرجه ابن حبان ص ٦٢٧ عن غير شبابه عن ابي هريرة وحده ، وكذا احمد ٢٩٨/٢ ، ٣٥٤، ٤٠٥ ، ٤١٦ ، ٤٥٨ ومالك في صفة النبي ﷺ باب جامع ما جاء في الطعام والشراب ٩٣٣/٢ . وله شاهد عن عائشة اخرجه البخاري في الهبة ١٩٧/٥ عن عروة عن عائشة . . . فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء . . . الحديث .

(٥) ب : عن .

(٦) ب : أخبرنا .

(٧) من ب .

١٦٥٢ ـ حدثنيه علي بن مسلم نا أبو داود ووهب وأبو الوليد كلهم عن شعبة عن داود بن فراهيج قال سمعت أبا هريرة بمثله .

١٦٥٣ ـ حدثنا[١] عبد الله بن أحمد نا[١] أبي نا وكيع قال ذكر شعبة داود بن فراهيج فقصبه يعني تكلم فيه قال أبي وقال يحيى بن سعيد داود بن فراهيج مديني .

شعبة عن واقد بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر[٢] :

١٦٥٤ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن واقد بن محمد عن مَنْ حدثه عن القاسم ابن محمد عن عائشة قالت من أرضى الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس ومن أسخط الناس برضا الله كفاه الله الناس .

شعبة عن عبد الله بن دينار[٤] :

١٦٥٥ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر عن النبي ﷺ قال إذا قال الرجل لأخيه يا كافر (أو أنت)[٦] كافر فقد باء بها أحدهما فإن كان كما قال وإلا رجعت إلى الأول .

---

(١) ب : حدثني .

(٢) واقد ثقة (تقريب ٢/٣٢٩ تهذيب ١١/١٠٧) .

(٣) حديث موقوف أخرجه ابن حبان مرفوعاً ص ٣٧٠ وفيه ان الراوي المجهول هو ابن ابي مليكة واحمد في الزهد ص ١٦٤ موقوفاً كما هنا وفيه بيان الراوي المجهول كما تقدم وأبو نعيم في الحلية ٨/١٨٨ مرفوعاً متصلاً .

(٤) العدوى ابو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر ثقة / تقريب ١/٤١٣ .

(٥) أخرجه البخاري في الأدب باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال ١٠/٥١٤ ومسلم في الايمان باب بيان حال ايمان من قال لأخيه المسلم يا كافر ١/٢٤٨ والترمذي في الايمان باب فيمن رمى أخاه بكفر ٧/٣٩٠ وقال حسن صحيح .

(٦) أ : وأنت .

١٦٥٦ ـ وبه[١] قال سمعت ابن عمر قال: قال رجل من قريش يا رسول الله إني أخدع في البيع فقال قل لا خلابة .

١٦٥٧ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال ليس على المسلم في فرسه ولا في مملوكه صدقة .

١٦٥٨ ـ حدثنا علي نا[٣] عبد العزيز بن عبد الله عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك (بن مالك)[٤] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله .

هشام بن عروة :

١٦٥٩ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن هشام بن عروة عن إمرأته عن

---

(١) أخرجه البخاري في البيوع باب ما يكره من الخداع في البيع ٤/٣٣٧ وفي الاستقراض باب الشفاعة في وضع الدين ٥/٦٨ وفي الخصومات باب من باع على الضعيف ونحوه ٥/٧٢ وفي الحيل باب ما ينهى من الخداع في البيوع ١٢/٣٣٦ ومسلم في البيوع باب من يخدع ٤/٢٤ وابو داود في البيوع باب في الرجل يقول عند البيع لا خلابة ٩/٣٩٥ والنسائي في البيوع باب الخديعة في البيع ٧/٢٢٢ .
لا خلابة اي لا خداع (نهاية ٢/٥٨) .
هذا والاسناد مذكور في ب .

(٢) أخرجه البخاري في الزكاة باب ليس على المسلم في فرسه صدقة ٣/٣٢٦ وفي باب الذي بعده ، ومسلم في الزكاة باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه ٣/٩ والترمذي في الزكاة باب ما جاء ليس في الخيل والرقيق صدقة ٣/٢٦٨ وقال حسن صحيح وابو داود في الزكاة باب صدقة الرقيق ٤/٤٨٤ والنسائي في الزكاة باب زكاة الخيل ٥/٢٠ وفي باب زكاة الرقيق ص ٢٦ وابن ماجة في الزكاة باب صدقة الخيل والرقيق ١/٥٧٩ .

(٣) ب : وأخبرنا .

(٤) من ب .

(٥) أخرجه البخاري في اللباس باب وصل الشعر ١٠/٣٧٤ والنسائي في الزينة باب الواصلة ٨/١٢٥ .

أسماء ابنة أبي بكر قالت : لعن رسول الله ﷺ الواصلة والمستوصلة .

عمرو بن دينار[1] :

١٦٦٠ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت جابر ابن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ إذا جاء أحدكم والإمام يخطب أو قد خرج فليصل ركعتين .

١٦٦١ ـ حدثنا[3] أبو موسى (هارون بن عبد الله)[4] نا أبو داود ووهب عن شعبة عن عمرو بن دينار عن جابر (ابن عبد الله)[5] أن معاذاً كان يصلي مع النبي ﷺ العشاء ثم يرجع فيصلي بقومه .

١٦٦٢ ـ حدثنا[6] علي بن مسلم الطوسي نا سعيد بن عامر نا شعبة عن عمرو بن دينار عن جابر أن النبي ﷺ قال لمعاذ أفتان؟ أو قال فاتناً فاتناً؟[7] فأمره[8] بسورتين من وسط المفصل .

---

(١) عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم ثقة ثبت (تقريب ٢/ ٦٩ تهذيب ٢٨/٨) .

(٢) أخرجه البخاري في التهجد باب ما جاء في التطوع مثنى، مثنى ٣/ ٤٩ ومسلم في الجمعة باب التحية والامام يخطب ٢/ ٥٦، ٥٢٧ والنسائي في الجمعة باب الصلاة يوم الجمعة لمن جاء وقد خرج الامام ٣/ ٨٢ .

(٣) أخرجه البخاري في الاذان باب اذا طول الامام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى ٢/ ١٩٢ وفي غير هذا الموضع ، ومسلم في الصلاة باب القراءة في العشاء ٢/ ١٠٤ والترمذي في السفر باب ما جاء في الذي يصلي الفريضة ثم يؤم الناس بعد ذلك ١٨٨/٣ وقال حسن صحيح وابو داود في الصلاة باب امامة من صلى بقوم وقد صلى تلك الصلاة ٢/ ٣٠٩ والنسائي في الامامة باب اختلاف نية الإمام والمأموم ٢/ ٧٩ وراجع رقم ٧٤٢ .

(٤) من ب .

(٥) من ب .

(٦) اخرجه البخاري في الآذان باب اذا طول الامام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى ٢/ ١٩٢ وراجع بقية تخريجه في رقم ٧٤٢ .

(٧) من ب .

(٨) ب : ثم أمره .

١٦٦٣ ـ حدثنا[١] محمد عن عمرو الباهلي نا غندر ،

وحدثنا علي بن مسلم نا أبو داود قالا[٢] نا شعبة نا عمرو بن دينار قال سمعت جابراً قال : قال لي رسول الله ﷺ هلا جارية تلاعبها وتلاعبك .

١٦٦٤ ـ حدثنا[٣] هارون وعلي بن مسلم قالا نا أبو داود ،

وحدثنا[٤] محمد بن إسحاق نا أبو النضر قالا نا شعبة عن عمرو سمع جابراً يقول باع النبي ﷺ مدبراً . زاد أبو النضر في حديثه قال جابر إنما مات عام أول .

١٦٦٥ ـ حدثنا[٥] جدي نا أبو النضر ،

وحدثني علي بن مسلم نا أبو داود قالا[٦] نا شعبة عن عمرو عن[٧]

---

(١) أخرجه البخاري في النكاح في باب تزويج الثيبات ١٢١/٩ وفي غير هذا ، ومسلم في الرضاع باب استحباب نكاح البكر ٦٥١/٣ والترمذي في النكاح باب ما جاء في تزويج الابكار ٢٢٥/٤ وقال حسن صحيح وابو داود في النكاح باب في تزويج الابكار ٤٣/٦ والنسائي في النكاح باب نكاح الابكار ٥١/٦ وفي باب على ما تنكح المرأة ص ٥٤ وابن ماجه في النكاح باب تزويج الابكار ٥٩٨/١ .
وهذا الحديث مذكور في النسخة ب بعد تاليه .

(٢) ب : قال .

(٣) اخرجه البخاري في البيوع باب بيع المدبر ٤٢٠/٤ وفي العتق باب المدبر ١٦٥/٥ والنسائي في البيوع باب بيع المدبر ٢٦٨/٧ وابن ماجة في العتق باب المدبر ٨٤٠/٢ . وراجع رقم ٢٧٢٠ .

(٤) ب : وحدثني .

(٥) أخرجه البخاري في النكاح باب العزل ٣٠٥/٩ ومسلم في النكاح باب حكم العزل ٦٠٧/٣ والترمذي في النكاح باب ما جاء في العزل ٢٨٩/٤ وقال حسن صحيح وابن ماجه في النكاح باب في العزل ٦٢٠/١ .

(٦) ب : قال .

(٧) ب : ابن . وهو خطأ .

جابر قال كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ يعني العزل ، زاد أبو داود والقرآن ينزل وفي حديث أبي داود أيضاً قلت أسمعته من جابر ؟ قال لا .

١٦٦٦ ـ حدثنا[1] زياد بن أيوب والحسن بن محمد قالا نا شبابة ،

وحدثنا ابن زنجويه نا أبو النضر قالا[2] نا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت وصلى عند المقام ركعتين ثم خرج إلىٰ الصفا . زاد أبو النضر في حديثه قال شعبة فحدثني أيوب عن عمرو بن دينار عن ابن عمر قال هي السنة .

١٦٦٧ ـ حدثنا[3] ابن المقرىء نا أبي نا شعبة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال كل بيعين بالخيار ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار .

١٦٦٨ ـ هكذا حدث[4] ابن المقرىء بهذا الحديث عن أبيه عن شعبة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ وهو وَهْمٌ لأن الحديث حدث به شعبة عن عبد الله بن دينار وأحسب ابن المقرىء (وهم فيه هو أو أبوه[5] .

---

(١) تقدم رقم ١٢٥٦ .

(٢) ب : قال .

(٣) أخرجه البخاري في البيوع باب اذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع ؟ ٤/٣٣٣ عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر وفي غير هذا الموضع وعن نافع عن عبد الله بن عمر ومسلم في البيوع باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين ٤/٢٣ عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وعن نافع عن ابن عمر وقال حسن صحيح وابو داود في البيوع باب في خيار المتبايعين ٩/٣٢٢ عن نافع عن ابن عمر ، والنسائي في البيوع باب وجوب الخيار للمتبايعين قبل افتراقهما ـ ذكر الاختلاف عن نافع في لفظ حديثه ٧/٢١٨ من عدة طرق . وابن ماجة في التجارات باب البيِّعان بالخيار ما لم يتفرقا ٢/٧٣٦ .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ب : وهم هو فيه أو أبوه .

١٦٦٩ ـ حدثنا[1] علي أنا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت أبا سلمة يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال لا يجمع الرجل بين المرأة وبين عمتها ولا بين المرأة وبين خالتها .

١٦٧٠ ـ روى[2] غندر عن شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي سلمة عن النبي ﷺ ولم يذكر أبا هريرة .

١٦٧١ ـ حدثنا[3] ابن عباد نا سفيان عن عمرو (بن دينار)[4] عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

١٦٧٢ ـ وحدثناه[5] سريج (بن يونس)[6] وعمرو الناقد قالا نا سفيان عن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة من[7] قوله ولن يسنداه .

١٦٧٣ ـ وحدثناه ابن المقرىء نا سفيان عن عمرو عن أبي سلمة عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه أبا هريرة .

١٦٧٤ ـ ورواه الحميدي موصولاً مثل راوية ابن عباد .

---

(١) أخرجه البخاري في النكاح باب لا تنكح المرأة على عمتها ١٦٠/٩ ومسلم في النكاح باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها او خالتها في النكاح ٥٦٢/٣ ، ٥٦٣ والترمذي في النكاح باب ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ٢٧٢/٤ وقال حسن صحيح ، وابو داود في النكاح باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء ٧٢/٦ والنسائي في النكاح باب الجمع بين المرأة وعمتها ٨٠/٦ والباب الذي بعده ، وابن ماجه في النكاح باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ٦٢١/١ .

(٢) ب : رواه .

(٣) ب : حدثناه .

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : حدثنا .

(٦) ليس في ب .

(٧) أ : في .

١٦٧٥ ـ حدثنيه[1] ابن زنجويه نا الحميدي (قال حدثنا سفيان ، وحدثنا محمد بن عمرو الباهلي قال حدثنا ابن أبي عدي[2] عن شعبة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو عن أبي أيوب أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل مما غيرت النار توضأ .

١٦٧٦ ـ أخبرنا[3] عبد الله قال حدثنيه هارون بن عبد الله قال حدثنا حرمي قال حدثنا)[4] عن[5] شعبة عن عمرو (بن دينار)[6] قال سمعت يحيى بن جعدة يحدث عن عبد الله بن عمرو القارىء من بني قار عن أبي طلحة عن النبي ﷺ توضؤا مما مست[7] النار .

١٦٧٧ ـ حدثنا[8] محمد بن عمرو الباهلي نا ابن أبي عدي عن شعبة عن عمرو عن يحيى بن جَعْدَة عن عبد الله بن عمرو عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ توضؤا مما غيرت النار .

---

(١) ذكره في المجمع ١/٢٤٩ وعزاه للطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح وعبد الله بن عمرو هو ابن عبد القارىء .

(٢) في الأصل « ابن عدي » والتصحيح من الروايات الأخرى وكتب التخريج .

(٣) أخرجه النسائي في الطهارة باب الوضوء مما غيرت النار ١/٨٨ وله شاهد عن ابي هريرة اخرجه مسلم وهو الذي يليه .

(٤) ما بين القوسين من ب .

(٥) ليس في ب .

(٦) من ب .

(٧) ب : مسه .

(٨) اخرجه مسلم في الحيض باب الوضوء مما مست النار ١/٦٥٢ وابو داود في الطهار باب التشديد في ذلك ـ الوضوء مما مست النار ـ ١/٣١٩ والنسائي في الطهارة باب الوضوء مما غيرت النار ١/٨٨ وابن ماجه في الطهارة باب الوضوء مما غيرت النار ١/١٦٣ . وهذا الحديث منسوخ بحديث ابن عباس ان رسول الله ﷺ اكل كتف شاه ثم صلى ولم يتوضأ اخرجه مسلم في الحيض باب الوضوء مما مست النار ١/٦٥٣ .

١٦٧٨ ـ حدثنا[1] محمد بن عبد الملك الواسطي نا يزيد بن هارون نا[2] شعبة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع قالا خرج علينا منادي رسول الله ﷺ فقال إن الله (عز وجل)[3] قد أذن لكم في المتعة فتمتعوا .

١٦٧٩ ـ حدثنا[4] أبو بكر بن زنجويه وزياد بن أيوب قالا نا شبابة ،

وحدثنا[5] علي بن سهل البزار قال نا أبو النضر قالا[6] نا شعبة عن عمرو بن دينار عن سليمان اليشكري عن أبي سعيد الخدري فيما يعلم عن النبي ﷺ يتحرى يعني في الوهم .

١٦٨٠ ـ ورأيت[7] في كتاب أبي عبد الله أحمد بن (محمد بن)[8] حنبل نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي العباس عن

---

(١) أخرجه البخاري في النكاح باب نهي رسول الله ﷺ عن نكاحُ المتعة اخيراً ٩/١٦٧ ومسلم في النكاح باب حكم نكاح المتعة ٣/٥٥٥ .

(٢) ب : اخبرنا .

(٣) ليس في ب .

(٤) له شاهد عن عبد الله بن مسعود اخرجه النسائي في السهو باب التحري ٣/٢٣ ان رسول الله ﷺ قال «اذا شك احدكم في صلاته فليتحر ويسجد سجدتين بعد ما يفرغ» ويشهد له حديث ابن مسعود المتقدم رقم ٩١٧ .

(٥) ب : وحدثني .

(٦) ب : قال .

(٧) الحديث في مسند أحمد ٢/١٩٥ واخرجه البخاري في الصوم باب صوم يوم وافطار يوم ٤/٢٢٤ وفي الباب الذي يليه صوم داود عليه السلام وفي احاديث الأنبياء باب قوله تعالى ﴿ واتينا داود زبورا ﴾ ٦/٤٥٣ ، ٤٥٤ من طريقين وفي الباب الذي يليه وفي كتاب فضائل القرآن باب في كم يقرأ القرآن ٩/٩٤ ومسلم في الصيام باب النهي عن صوم الدهر وتفضيل صوم يوم وافطار يوم ٣/٣١٥ من عدة طرق وابو العباس هو السائب بن فروخ المكي الشاعر الأعمى ثقة (تهذيب ٣/٤٤٩) .

(٨) من ب .

عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ اقرأ القرآن في شهر فقلت إني أطيق أكثر من ذلك قال فلم أزل أطلب إليه حتى[1] قال اقرأ القرآن في خمسة أيام وصم ثلاثة أيام من الشهر، قال فقلت إني أطيق أكثر من ذلك قال فلم أزل أطلب إليه حتى[2] قال فصم أحب الصوم إلى الله (عز وجل)[3] صوم داود عليه السلام قال كان يصوم يوماً ويفطر يوماً . حدثنا[4] به عبد الله بن أحمد عن أبيه .

١٦٨١ - حدثنا[5] علي أنا شعبة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن رجل حدثه عن مؤذن رسول الله أنه أصابهم مطر فنادى منادي النبي ﷺ أن صلوا في الرحال .

١٦٨٢ - حدثنا[6] سريج بن يونس وعمرو الناقد وابن عباد وابن المقرىء قالوا نا سفيان عن عمرو أخبره عمرو بن أوس أن رجلاً من ثقيف أخبره أنه سمع منادي النبي ﷺ ينادي في ليلة مطيرة في السفر حي على الصلاة حي على الفلاح صلوا في رحالكم . وهذا لفظ سريج .

١٦٨٣ - حدثنا[7][8] عبد الله بن أبي عبد الله وعلي بن سهل قالا نا

---

(١) و (٢) و (٣) من ب .
(٤) ب : أخبرني .
(٥) أخرجه النسائي في الآذان باب الإذن في التخلف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة ١٣/٢ واحمد ١٦٧/٤ ، ٣٤٦ ، ٣٧٠/٥ ، ٣٧٣ وعمرو بن أوس رواه عن أحد الصحابة ولا يضر الجهل باسمه ولذا اخرجه احمد في باب احاديث رجال من اصحاب النبي ﷺ ٣٧٠/٥ ، ٣٧٣ ويظهر من كلام الإمام أحمد انه المطلب بن ابي وداعة فإنه اخرجه في باب احاديثه مع ان اسمه لم يذكر ١٦٧/٤ .
(٦) تقدم في سابقه .
(٧) اخرجه الحاكم ٢٣٣/٤ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه والنسائي في الصيد باب اباحة اكل العصافير ١٨٢/٧ وفي الضحايا باب من قتل عصفوراً بغير حقها ص ٢١١ والطيالسي ٢٩٢/١ واحمد ١٦٦/٢ ، ١٩٧ ، ٢١٠ وصهيب هو الحذاء ابو موسى المكي ذكره ابن حبان في الثقات (تهذيب ٤٤٠/٤) .
(٨) ب : حدثني .

روح نا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت صهيبا مولى عبد الله بن عامر عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ من قتل عصفوراً في غير شيء إلا بحقه سأله الله عز وجل عنه يوم القيامة .

١٦٨٤ ـ حدثنا[1][2] هارون بن عبد الله وأحمد بن إبراهيم وعلي بن مسلم قالوا[3] نا أبو داود نا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت (أبا هشام)[4] يحدث عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ تقتل عماراً الفئة الباغية .

١٦٨٥ ـ حدثنا[5][6] عبد الله بن أحمد نا أبي نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمرو بن دينار عن رجل من أهل مصر أن عمرو بن العاص أهدى إلى ناس هدايا ففضّل عماراً فقيل له فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول تقتله الفئة الباغية .

١٦٨٦ ـ حدثنا[7] أحمد بن حازم الغفاري نا بكر القاضي نا قيس بن

---

(١) اخرجه البخاري في الصلاة باب التعاون في بناء المسجد ٥٤١/١ وفي الجهاد باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله ٣٠/٦ ومسلم في الفتن باب الفتن واشراط الساعة ٧٦٣/٥ .
(٢) ب : حدثني .
(٣) ب : قالا .
(٤) ب : ابا هشيم .
(٥) اسناده منقطع لكن روى متصلاً أخرجه الحاكم ١٥٥/٢ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة وذكره في مجمع الزوائد ٢٩٦/٩ وعزاه للطبراني .
(٦) ب : حدثني .
(٧) اخرجه البخاري في البيوع باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة ٣٤٧/٤ وفي باب بيع الطعام قبل ان يقبض ص ٣٤٩ وفيه ان فاعل قال هو ابن عباس ، ومسلم في البيوع باب بطلان بيع البيع قبل القبض ١٦/٤ ، ١٧ والترمذي في البيوع باب ما جاء في كراهية بيع الطعام حتى يستوفيه ٥١٢/٤ وقال حسن صحيح وابو داود في البيوع باب في بيع الطعام قبل ان يستوفي ٣٩٢/٩ ، ٣٩٣ والنسائي في البيوع باب بيع الطعام قبل ان يستوفي ٢٥١/٧ وابن ماجه في التجارات باب النهي عن بيع الطعام قبل ما لم يقبض ٧٤٩/٢ .

الربيع نا شعبة وزكريا بن خالد عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى تستوفيه قال (ابن عباس)[1] وأحسب كل شيء بمنزلته .

١٦٨٧ ـ حدثنا[2] محمد بن غيلان نا الفضل بن موسى نا[3] شريك عن شعبة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لم يحرم المزارعة ولكنه أراد أن يرفق[4] بعضهم ببعض .

١٦٨٨ـ حدثنا[5] أحمد بن المقدام العجلي نا يزيد بن زريع نا شعبة وروح بن القاسم عن عمرو بن دينار عن طاووس عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء[6] (وأن لا)[7] أكف ثوباً ولا شعراً .

---

(١) من ب .

(٢) اخرجه البخاري في الحرث والمزارعة باب ما كان من اصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضاً في الزراعة والثمر ٤/٥٤ ومسلم في البيوع باب كراء الأرض ٤/٥٤ والترمذي في الأحكام باب بعد باب ما ذكر في المزارعة ٤/٦٤٠ وقال حسن صحيح وراجع رقم ٣٠٣ .

(٣) ب : اخبرنا .

(٤) ب : يرتفق .

(٥) أخرجه البخاري في الاذان باب السجود على سبعة أعظم ٢/٢٩٥ وفي باب السجود على الأنف ص ٢٩٧ وفي باب لا يكف شعراً ، ص ٢٩٩ وفي باب الذي بعده ومسلم في الصلاة باب اعضاء السجود والنهي عن كف ا لشعر والثوب ٢/١٢٦ ، والترمذي في الصلاة باب ما جاء في السجود على سبعة أعضاء ٢/١٤٧ وقال حسن صحيح ، وابو داود في الصلاة باب اعضاء السجود ٣/١٦١ ، والنسائي في التطبيق باب على كم السجود ٢/١٦٤ وفي باب السجود على الأنف ص ١٦٤ وفي باب السجود على اليدين ص ١٦٥ وفي الابواب بعده وابن ماجه في الصلاة باب السجود ١/٢٨٦ .

(٦) ليس في ب .

(٧) ب : ولا .

١٦٨٩ ـ حدثنا[١] أحمد بن المقدام نا يزيد بن زريع نا أيوب عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال سمعت (رسول الله)[٢] ﷺ يقول المحرم إذا لم يجد إزاراً فليلبس سراويل[٣] وإذا لم يجد نعلين[٤] فليلبس خفين[٥] .

١٦٩٠ ـ حدثنيه علي بن مسلم نا أبو داود ،
وحدثنا أحمد بن منصور حدثنا أبو عمر الحوضي ،
وحدثنا[٦] إبراهيم بن هاني نا آدم ،
وحدثنا[٦] ابن زنجويه نا حجاج قالوا نا شعبه أنا[٧] عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن زيد قال سمعت ابن عباس قال سمعت رسول الله ﷺ مثل حديث يزيد بن زريع عن أيوب .

١٦٩١ ـ حدثنا[٨][٩] إبراهيم بن هانئ نا آدم نا[١٠]شعبة عمرو بن دينار

---

(١) اخرجه البخاري في جزاء الصيد باب لبس الخفين للمحرم اذا لم يجد النعلين ٥٧/٤ وفي باب اذا لم يجد الازار فليلبس السراويل ص ٥٨ وفي غير هذا ومسلم في الحج باب ما يباح لبسه للمحرم بحج او عمرة ٢٤٨/٣ ، ٢٤٩ والترمذي في الحج باب ما جاء في لبس السراويل والخفين للمحرم ٥٧٣/٣ وقال حسن صحيح ، وابو داود في المناسك باب ما يلبس المحرم ٢٧٥/٥ والنسائي في الحج باب الرخصة في لبس السراويل لمن لا يجد الازار ١٠١/٥ وفي الزينة باب لبس السراويل ١٨١/٨ وابن ماجه في المناسك باب السراويل والخفين للمحرم اذا لم يجد ازاراً او نعلين ٩٧٧/٢ .
(٢) ب : النبي .
(٣) ب : السراويل .
(٤) ب : النعلين .
(٥) ب : الخفين .
(٦) ب : وحدثني .
(٧) ب : اخبرني .
(٨) ب : حدثني .
(٩) اخرجه البخاري في مواقيت الصلاة باب تأخير الظهر الى العصر ٢٣/٣ وفي باب وقت =

قال سمعت جابر بن زيد يحدث عن ابن عباس قال صلَّى رسول الله سبعاً وثمانياً جميعاً .

١٦٩٢ ـ حدثنا[١] (بن الجعد)[٢] أنا شعبة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد قال سألت البحر وكان يسمى ابن عباس البحر عن لحوم الحمر فقرأ هذه الآية ﴿ قل لا أجد فيما أوحى إليَّ محرماً على طاعم يطعمه ﴾ إلى آخر الآية .

١٦٩٣ ـ حدثنا[٣] عبد الله بن الهيثم[٤] العبدي نا أبو داود ،

وحدثنا[٥] هارون بن عبد الله نا وهب وابن أبي بكير وعبد الصمد قالوا[٦] نا شعبة عن عمرو بن دينار عن رجل من أهل مصر أن محمد بن أبي بكر لما أتى به عمرو بن العاص أسيراً مكتوفاً قال له أمعك أمان ؟ آمنك

= المغرب ص ٤١ وفي غير هذا والنسائي في المواقيت باب الوقت الذي يجمع فيه المقيم ٢٣٠/١ وفي باب الجمع بين الصلاتين في الحضر ص ٢٣٤ واحمد ٢٧٣/١ ، ٢٨٥ ، ٣٣٦ .

(١٠) ب : حدثني

(١) اخرجه البخاري في الذبائح باب لحوم الحمر الانسية ٦٥٤/٩ وابو داود في الاطعمة باب في اكل لحوم الحمر الأهلية ٢٨٥/١٠ واستدلال ابن عباس بالآية انما يتم لو أنه لم يرد نصٌ بتحريم ذلك عن النبي ﷺ ، أما وقد ورد ورواه جمع من الصحابة منهم علي وابن عمر وجابر فلا يصح الاستدلال بعموم الآية ، وأحاديث هؤلاء الصحابة مخرجة في الصحيح أخرجها البخاري في المغازي باب غزوة خيبر ٤٨١/٧ .

(٢) ليس في ب .

(٣) في اسناده انقطاع وذكره في نصب الراية ٧٩/٤ وعزاه لابن يونس في تاريخ مصر وذكر ابن عبد البر ذلك في الاستيعاب ١٣٦٦/٣ بصيغة التمريض راجع الاصابة ٢٤٥/٦ .

(٤) ب : ابراهيم .

(٥) ب : وحدثناه .

(٦) ب : قالا .

أحد ؟ فلم يذكر أماناً، فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول يجير على المسلمين أدناهم فضربت[1] عنقه . وهذا لفظ حديث العبدي .

١٦٩٤ ـ حدثنا[2] ابن زنجويه نا أبو النضر نا شعبة عن عمرو بن دينار عن رجل عن عثمان بن عفان عن النبي ﷺ أن رجلاً كان سمحاً بائعاً ومبتاعاً وقاضياً ومقتضياً فمات فدخل الجنة .

١٦٩٥ ـ رأيت[3] في كتاب أبي عبد الله أحمد بن حنبل نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن المندلي أو قال القندلي عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال العمري للوارث .

١٦٩٦ ـ وروى هذا الحديث ابن عينية وحماد بن زيد وابن جريج ومحمد بن مسلم كلهم عن عمرو عن[4] طاوس عن حجر المدري عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ .

---

(١) ب فضرب .

(٢) في اسناده انقطاع اخرجه الخرائطي في مكارم الاخلاق ص ٥٤ عن ابن الجعد بإسناد متصل مغاير لاسنادنا هذا والنسائي في البيوع باب حسن المعاملة والرفق في الطلب ٢٨٠/٧ بإسناد الخرائطي وكذا احمد ٥٨/١ ، ٦٧ ، ٧٠ وأخرجه الطيالسي ٢٦٢/١ بهذا الاسناد الذي معنا منقطعا ، وله شاهد عن جابر بن عبد الله اخرجه البخاري في البيوع باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ٣٠٦/٧ أن رسول الله ﷺ قال « رحم الله رجلاً سمحاً اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى » .

(٣) أخرجه ابو داود في البيوع باب في الرقبي ٤٧٣/٩ والنسائي في الرقبى ٢٢٨/٦ وفي الرقبي ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ وفي الاسناد مرة عمرو عن طاوس عن زيد ومرة عمرو عن طاوس عن حجر عن زيد واخرجه عن عمرو عن طاوس عن الحجوري عن ابن عباس لكن بلفظ « العمري جائزة » وابن ماجه في الهبات باب العمري ٧٩٦/٢ واحمد ١٨٢/٥ ، ١٨٩ ، وحجر هو ابن قيس الهمداني المدري اليمني ويقال الحجوري ، تابعي ثقة (تهذيب ٢١٥/٢) اخرج ابو داود (٤٧٤/٩) عن مجاهد قال العمري ان يقول الرجل للرجل هو لك ما عشت فإذا قال ذلك فهو له ولورثته .

(٤) ب : ا بن . وهو خطأ .

١٦٩٧ ـ حدثناه[1] سريج بن يونس وابن المقرىء عن **ابن عينية** .

وحدثناه أبو الربيع الزهـراني وعبيد الله بن عمـرو القواريـري عن **حماد ابن زيد** .

وحدثنا (به ابن هانىء)[2] عن **أبي عاصم** .

وحدثنا جدي وزياد بن أيوب عن روح جميعاً عن **ابن جريج** .

وحدثنا داود بن عمروعن عمروعن **محمد بن مسلم** .

١٦٩٨ ـ ورواه معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن الحجوري[3] عن ابن عباس عن النبي ﷺ . وخالف روايـة القوم جميعاً عن ابن عباس . حدثناه[4] زيد بن أخزم نا حماد عن هشام .

١٦٩٩ ـ ورواه حماد (بن الجعد)[5] عن قتـادة عن عمرو عن طـاوس عن الحجوري[6] حجر المدري[7] عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ مثل رواية ابن عيينة وحماد وغيرهما .

١٧٠٠ ـ حـدثنا[8] إبـراهيم بن هانىء وعمي قـالا نا هـدبة نـا حماد بن الجعد .

---

(١) ب : نا .
(٢) ب : ابراهيم بن هانىء.
(٣) ب : الحجري .
(٤) ب : نا .
(٥) من ب .
(٦) ب الحجوني .
(٧) ب : المدني .
(٨) لم اقف عليه من رواية ابن عباس وله شاهد عن جابر يأتي ان شاء الله رقم ٢٦٩٥ .

١٧٠١ ـ وحدثنا[1] علي بن مسلم نـا أبو داود نـا شعبة عن عمـرو بن دينار قال سمعت عطاء يحدث عن ابن عباس قال كنـا نتزود لحـوم الأضاحي إلى المدينة مع رسول الله ﷺ .

١٧٠٢ ـ حدثنا[2] أبو الربيع الزهراني والقواريري قالا نا حماد بن زيـد عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير عن بشير بن سحيم .

١٧٠٣ ـ وحدثنا عبد الله بن أحمد نا[3] نا أبي نا محمد بن جعفر نا شعبة غن عمرو عن نافع بن جبير عن رجل من أصحـاب النبي ﷺ أنه بعث بشر بن سحيم ينادي أيام التشريق إن الجنة حرام لا يـدخلها إلا مؤمن وإنهـا أيام أكل وشرب .

١٧٠٤ ـ حدثنا[4] أبو الربيع(الزهراني) [5] والقواريـري قالا[6] نـا حماد ابن زيد ،

وحدثنا سريج وأبو بكر بن أبي شيبة وابن عباد قالوا نا سفيان .

---

(١) ب : حدثني .

(٢) اخرجه النسائي في الايمان باب تأويل قول الله عـز وجل قالت الاعراب آمنـا ٩٢/٨ عن نافـع عن بشر ان النبي ﷺ امره ان ينادي الحديث . واحمـد ٤١٥/٣ عن شعبة بهـذا الاسناد وفي ٣٣٥/٤ عن نافع عن بشر . والدارمي في الصيام باب النهي عن صيام ايام التشريق ٣٥٥/١ عن نافع عن بشر وله شاهد عن كعب بن مـالك اخـرجه مسلم في الصيـام باب تحـريم صوم ايام التشريق ١٩٦/٣ .

(٣) ب : حدثني .

(٤) اخرجه مسلم في الحيض باب جواز اكـل المحدث الـطعام ٦٧٥/١ والتـرمذي في الأطعمـة بـاب في ترك الـوضوء قبـل الطعـام ٥٧٩/٥ وقال حسن ، وابـو داود في الأطعمة بـاب غسل اليدين عند الطعام ٢٣٢/١٠ ، والنسائي في الطهارة باب الوضوء لكل صلاة ٧٣/١ . وسعيد ابن الحويرث هو المكي مولى السائب وهو ثقة (تهذيب ١٩/٤) .

(٥) ليس في ب .

(٦) ب : قال .

ونا داود بن عمرو **نا محمد بن مسلم** كلهم عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس أن النبي ﷺ خرج من الخلاء فأتى بطعام فَذكر له الوضوء فقال أريد أن أصلي فأتوضأ ؟ ! .

١٧٠٥ ـ حدثنا[١] عبد الله بن أحمد نا[٢] أبي نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمرو بن دينار عن من سمع ابن عباس عن النبي ﷺ مثله .

١٧٠٦ ـ حدثنا[٣] عبد الله بن أحمد نا[٤] أبي نا محمد (بن جعفر)[٥] نا شعبة نا[٦] عمرو بن دينار عن عبيد الله بن الخيار قال ذكروا عند أبي سعيد الخدري ذاك فتكلم رجل كأنه شدد فيه فقال أبو سعيد حتى لا يكون في قلبك حرج من قول رسول الله ﷺ يعني قول أبي سعيد لا غسل عليه .

١٧٠٧ ـ حدث بهذا الحديث ابن عيينة عن عمرو عن عروة بن عياض النوفلي .

١٧٠٨ ـ حدثناه ابن عباد نا[٧] سفيان عن عمرو أنا[٨] عروة بن عياض النوفلي .

١٧٠٩ ـ ورواه زكريا بن إسحاق عن عمرو عن عبيد الله بن عياض .

حدثنا[٩] به يعقوب نا روح نا زكريا بن إسحاق .

---

(١) ، (٢) ب : حدثني .

(٣) اخرجه الطحاوي في الطهارة باب الذي يجامع ولا ينزل ١/٥٤ من طريق ابن عيينة .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ليس في ب .

(٦) ب : حدثني .

(٧) ب : عن .

(٨) ب : اخبرني .

(٩) ب : حدثني .

١٧١٠ ـ وقد خالف ابن عيينة وزكريا ابن إسحاق شعبة في لفظ الحديث .

١٧١١ ـ حدثنا[1] ابن عباد نا سفيان نا عمرو نا عبد الرحمن بن السائب عن عبد الرحمن بن سعاد عن أبي أيوب الأنصاري .

١٧١٢ ـ وحدثنا[2] عبد الله بن أحمد نا[3] أبي نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عمروبن دينار عن عبد الرحمن بن سعاد (عن رجل)[4] عن أبي أيوب (أو عن رجل عن عبد الرحمن بن سعاد عن أبي أيوب)[5] عن النبي ﷺ قال الماء من الماء .

١٧١٣ ـ حدثنا[6] سريج وعمر والناقد وابن عباد قالوا نا سفيان نا عمرو عن اسماعيل الشيباني قال بعص مافي رؤوس نخلي بمائة وسق إن زاد فلي[7] وإن نقص

---

(١) أخرج مسلم في الحيض باب بيان الغسل يجب بالجماع ١/٦٤٨ عن ابي ايوب نحو ما هنا . واخرجه النسائي في الطهارة باب الذي يحتلم ولا يرى الماء ١/٩٦ وابن ماجه في الطهارة باب الماء من الماء ١/١٩٩ .
وله شاهد عن ابي سعيد عند مسلم في التخريج السابق .
والحديث منسوخ بحديث (اذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل) اخرجه الشيخان عن ابي هريرة . اخرجه البخاري في الغسل باب اذا التقى الختانان ١/٣٩٥ ومسلم في الحيض باب بيان ان الغسل يجب بالجماع ١/٦٤٩ .

(٢) ب : وحدثني .

(٣) ب : حدثني .

(٤) ، (٥) من ب .

(٦) اخرجه احمد ٢/١١ أما جواز بيع العرايا فأخرجه الشيخان عن ابي هريرة اخرجه البخاري في المساقاة باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط ٥/٥٠ ومسلم في البيوع باب تحريم بيع الرطب التمر الا في العرايا ٤/٣٤ واسماعيل هو ابن ابراهيم الشيباني وهو ثقة (تعجيل ص ٢٧) .

(٧) ب : لي .

فعليَّ فأتيت ابن عمر فقال نهي رسول الله ﷺ عن ذلك . زاد عمرو وابن عباد في حديثهما إلا أنه رخص[1] في العرايا .

١٧١٤ - (رأيت[2] في كتاب أحمد . هذا الحديث)[3] حدثنا محمد .

وحدثنيه عبد الله عن أبيه نا محمد نا شعبة عن عمرو عن إسماعيل قال سألت ابن عمر فقلت أبيع نخلاً لي فقال نهى رسول الله ﷺ عن ذاك إلا العرايا .

١٧١٥ - حدثنا[4] محمد ابن عباد نا سفيان عن عمرو عن أبي صالح قال سمعت أبا سعيد يقول لقيت ابن عباس فقلت له أرأيت هذا الذي تقوله[5] شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ أو وجدته في كتاب الله ؟ قال لم أسمعه من رسول الله ولا وجدته في كتاب الله (عز وجل)[6] ولكن أسامة حدثني أن رسول الله ﷺ قال إنما الربا في النسيئة .

١٧١٦ - حدثنا[7] داود بن عمرو نا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن أبي صالح عن أبي سعيد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : الدينار

---

(١) ب : ارخص .

(٢) تخريجه في سابقه .

(٣) ب : رأيت هذا الحديث في كتاب احمد .

(٤) اخرجه البخاري في البيوع باب الدينار بالدينار نسأ ٣٨١/٤ . ومسلم في المساقاة باب بيع الطعام مثلاً بمثل ١٠٨/٤ ، ١٠٩ . والنسائي في البيوع باب بيع الفضة بالذهب والذهب بالفضة ٢٤٧/٧ وابن ماجه في التجارات باب من قال لا ربا الا في النسيئة ٧٥٨/٢ .

(٥) ب : يقول .

(٦) من ب .

(٧) تخريجه في سابقه .

بالدينار والدرهم بالدرهم لا زيادة قال أبو سعيد[1] فقلت لابن عباس وذكر[2] مثل حديث ابن عيينة .

١٧١٧ ـ حدثنا[3][4] به عبد الله (بن أحمد)[5] نا[6] أبي نا محمد ابن جعفر نا شعبة عن عمرو عن ذكوان قال أرسلني أبو سعيد إلىٰ ابن عباس فقال له في الصرف أسمعت من رسول الله ﷺ (شيئاً لم نسمعه)[7] ؟ قال لا ولكن أسامة حدثني أن رسول الله ﷺ قال لا ربا إلا في الدَّين أو النسيئة .

١٧١٨ ـ حدثنا[8] عبد الله بن أحمد نا[9] الأزرق[10] بن حسان قال سمعت شعيب بن حرب، قال سمعت شعبة يقول جلست إلىٰ عمرو بن دينار خمس مائة مجلس فما[11] حفظت عنه إلا مائة حديث في كل (خمسة) مجالس حديث .

١٧١٩ ـ حدثنا[13] محمد بن علي الجوزجاني قال سمعت أحمد بن حنبل يقول كان شعبة لا يقدم على عمرو بن دينار أحداً لا الحكم ولا غيره يعني في الثبت .

---

(١) ب : سعد .
(٢) ب : فذكر .
(٣) تخريجه في سابق سابقه .
(٤) ب : حدثني .
(٥) ليس في ب .
(٦) ب : حدثني .
(٧) ب : ما لم نسمع .
(٨) ، (٩) ب : حدثني .
(١٠) ب : الارزق .
(١١) ب : ما . (١٢) في الأصل (خمس) وأثبت ما تقتضيه القواعد
(١٣) ب : حدثني .

١٧٢٠ ـ قال وكان عمرو مولى ولكن الله (عز وجل)[١] شرّفه بالعلم .

١٧٢١ ـ وقال أحمد ومات[٢] عمرو سنة خمس أو ست وعشرين .

١٧٢٢ ـ حدثنا[٣] أحمد بن منصور نا نعيم بن حماد قال سمعت ابن عيينة يذكر عن ابن أبي نجيح قال ما كان عندنا أحد أفقه ولا أعلم من عمرو ابن دينار .

١٧٢٣ ـ حدثنا أحمد بن منصور نا أبو سلمة قال سمعت ابن عيينة عن عمرو قال جالست جابراً وابن عمر وابن عباس .

١٧٢٤ ـ حدثنا محمد بن هارون نا نعيم قال سمعت ابن عيينة يقول قال لي عمرو بن دينار مثلك حفظت الحديث وكنت صغيراً قال وبلغه أني أكتب[٤] فشق (ذلك عليه)[٥] .

١٧٢٥ ـ حدثنا[٦] ابن زنجويه نا الحميدي نا[٧] سفيان قال: **قلت** لمسعر من رأيت أشد إتقاء للحديث ؟ قال القاسم ابن عبد الرحمن وعمرو بن دينار .

١٧٢٦ ـ حدثنا ابن زنجويه نا عبد الرزاق عن معمر قال كان عمرو بن دينار إذا جاءه الرجل يتعلم لنفسه انقبض عنه وإذا جاءه يمازجه[٨] ويذاكره انبسط اليه .

---

(١) ليس في ب .
(٢) ب : مات .
(٣) ب : حدثني .
(٤) ب : اكتبه .
(٥) ب : عليه ذلك .
(٦) ب : حدثني .
(٧) ب : عن .
(٨) ب : يمازحه .

١٧٢٧ - حدثنا[١] ابن زنجويه نا[١] إسحاق بن إسماعيل قال: قال سفيان قالوا لعطاء بمن تأمرنا ؟ قال بعمرو بن دينار (رحمه الله)[٥] .

١٧٢٨ - وقال المدائني : عمرو بن دينار مولى باذام وباذام يعني[٢] مولى بني جمح .

عبيد الله بن أبي يزيد[٣] :

١٧٢٩ - حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن عبيد الله ابن أبي يزيد قال سمعت ابن عباس ورأى غلماناً ينزو بعضهم على بعضٍ فقال هكذا يخرج يأجوج ومأجوج .

١٧٣٠ - ولم يرو شعبة عن عبيد الله بن أبي يزيد غير هذا الحديث ولا حدث به عن عبيد الله غير شعبة .

رجل من بني جمح :

١٧٣١ - حدثنا[٥] علي أنا شعبة أنا[٦] رجل من قريش من بني جمح قال سمعت عبد الله بن عمر يقول هو من حجار[٧] الجنة يعني الحجر ولولا

---

(١) ب : حدثني .

(٢) ليس في ب .

(٣) عبيد الله بن ابي يزيد هو المكي مولى آل قارظ بن شيبة وهو ثقة / تهذيب ٧/ ٥٦ .

(٤) اخرجه ابن جرير ١٧/ ٨٨ وذكره ابن كثير في نهاية البداية والنهاية ١/ ١٨٥ عن ابن جرير .
وينزو : يثب قال في النهاية ٥/ ٤٤ نزوت على الشيء أنزو نزواً اذا وثبت عليه .

(٥) اسناده منقطع اخرجه البيهقي متصلاً مرفوعاً ٥/ ٧٥ بنحو ما هنا . وعبد الرزاق ٥/ ٣٨ . موقوفاً بنحو ما هنا .

(٦) ب : اخبرني .

(٧) ب : حجارة .

ما يصيبه من الجنب والحيض ما مسه إنسان به داء إلا عوفي يعني الحجر .

(ما أسنده)[1] شعبة عن محمد بن المنكدر[2] :

١٧٣٢ - حدثنا[3] علي (بن الجعد)[4] أنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابراً قال استأذنت على النبي ﷺ فقال من هذا ؟ فقلت أنا فقال أنا أنا ؟ وكأنه[5] كرهه .

١٧٣٣ - وقد روى هذا[6] الحديث جماعة عن شعبة مثل رواية علي بن الجعد .

١٧٣٤ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم نا عبد الرحمن بن مهدي .

وحدثنا هارون نا وهيب[7] .

وحدثنا[8] علي بن مسلم نا أبو داود .

وحدثنا محمد بن إسحاق نا أبو النضر كلهم عن شعبة بإسناده مثله .

---

(١) ب : ما اسند .

(٢) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بن عبد العزي بن عامر بن الحارث قال العجلي مدني تابعي ثقة ووثقه ابن معين وابو حاتم وابن حبان (تهذيب ٩/٤٧٣) .

(٣) اخرجه البخاري في الاستئذان باب اذا قال من ذا فقال أنا ١١/٣٥ ومسلم في الآداب باب كراهة قول المستأذن انا ٤/٨٦٣ ، ٨٦٤ . والترمذي في الاستئذان باب التسليم قبل الاستئذان ٧/٤٩١ وقال حسن صحيح . وابو داود في الآداب باب الرجل يستأذن بالدق ١٤/٩٠ وابن ماجة في الأدب باب الاستئذان ٢/١٢٢٢ .

(٤) من ب .

(٥) ب : كأنه .

(٦) ليس في ب .

(٧) سقط من ب .

(٨) ب : نا .

١٧٣٥ ـ ورواه يزيد عن شعبة وزاد فيه كلمات .

١٧٣٦ ـ حدثني جدي وهارون قالا نا يزيد أنا شعبة عن ابن المنكدر عن جابر أتيت النبي ﷺ في دَيْن علىٰ أبي فضربت الباب فقال من هذا ؟ وذكر[1] مثله .

١٧٣٧ ـ ورواه سفيان الثوريّ عن شعبة ولم يسمه :

١٨٣٨ ـ حدثني محمد بن زنجويه نا محمد بن يوسف عن سفيان عن رجل عن ابن المنكدر عن جابر قال استأذنت على النبي ﷺ فذكر مثل حديث علي بن الجعد .

١٧٣٩ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر قال: قالت اليهود إن الرجل إذا أتىٰ أهله باركة كان الولد أحول فأنزل الله (عز وجل)[3]﴿ نساءكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنّىٰ شئتم)[4] الآية .

١٧٤٠ ـ ورواه وهب فزاد فيه فذكرت ذلك للنبي ﷺ فنزلت ﴿نساءُكم حرثٌ لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ﴾[5] .

١٧٤١ ـ حدثنا هارون بن عبد الله نا وهب نا شعبة باسناده وذكره .

---

(١) ب : فذكر .

(٢) اخرجه البخاري في التفسير باب نساؤكم حرث لكم ٨/١٨٩ ومسلم في النكاح باب جواز جماعه امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها ٣/٦٠٩ ، ٦١٠ . والترمذي في تفسير القرآن باب من سورة البقرة ٨/٣٢١ ، وابو داود في النكاح في جامع النكاح ٦/٢٠٣ وابن ماجه في النكاح باب النهي عن اتيان النساء في ادبارهن ١/٦٢٠ .

(٣) من ب .

(٤) ليس في ب .

(٥) من ب .

١٧٤٢ ـ حدثني[1] خلاد بن أسلم أنا النضر بن شميل أنا شعبة .

وحدثني هارون أبو موسى نا **وهب** .

وحدثنا علي بن مسلم نا **أبو داود** .

وحدثنا[2] محمد بن إسحاق نا[3] **يحيىٰ بن أبي بكير** .

وحدثنا[4] محمد بن علي نا **عفان** قالوا نا شعبة **واللفظ** لحديث النضر قال نا محمد بن المنكدر قال سمعت جابراً قال قتل أبي يوم أحد فجئت إليه وقد مثل به وهو مغطى الوجه فكشفت عن وجهه فجعلت أبكي فجعل الناس ينهوني ورسول الله ﷺ لا ينهاني وجعلت فاطمة بنت عمرو عمتي تبكيه فقال رسول الله ﷺ لا تبكيه أو ما تبكيه فما زالت الملائكة نظله بأجنحتها حتى رفعتموه .

١٧٤٣ ـ حدثنا[5][6] خلاد بن أسلم أنا[7] **النضر** ،

وحدثنا هارون نا **أبو عامر وأبو داود ووهب** .

---

(١) اخرجه البخاري في الجنائز باب الدخول على الميت بعد الموت اذا ادرج في اكفانه ١١٤/٣ وفي غير هذا الموضع ومسلم في فضائل الصحابة باب بعد فضائل ابي دجانة ٣٣٣/٥ . والنسائي في الجنائز باب تسجية الميت ١٠/٤ وفي باب بعده .

(٢) ب : وحدثني .

(٣) ب : حدثني .

(٤) ب : وحدثني .

(٥) اخرجه البخاري في الوضوء باب صب النبي ﷺ وضوءه على مغمى عليه ٣٠١/١ وفي غير هذا الموضع . ومسلم في الفرائض باب ميراث الكلالة ١٣٨/٤ ، ١٣٩ . وابو داود في الفرائض باب في الكلالة ٩٣/٨ وابن ماجة في الفرائض باب في الكلالة ٩١١/٢ .

(٦) ب : حدثني .

(٧) ب : اخبرني .

وحدثنا[1] عباس بن حاتم نا قراد (أبو نوح)[2] واللفظ للنضر قالـوا[3] نا شعبة أنا محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبـد الله قال أتـاني رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل فتوضأ فصب علي من وضوئـه فعقلت . فقلت يا رسول الله إنه[4] لا يرثني إلا كلالة فكيف الميراث ؟ فنزلت آية الفرض .

١٧٤٤ ـ حدثنا[5][6] يوسف بن موسى نا وكيع ،

وحدثنا [7] خلاد أنا [8] النضر ،

وحدثنا[9] يعقوب [10]يحيى بن أبي بكير ،

وحدثنا[11]علي ابن مسلم نا أبو داود ،

وحـدثنا[12]عبـاس نـا قراد قـالوا نـا شعبة عن محمـد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ للجنازة فقمنا ثم جلس فجلسنا . وهذا لفظ حديث وكيع .

---

(١) ب : وحدثني .
(٢) ليس في ب .
(٣) ب : قال .
(٤) من ب .
(٥) اخرجه مسلم في الجنائز باب نسخ ا لقيـام للجنازة ٢/٦٢٤ والتـرمذي في الجنـائز بـاب في الرخصة في تـرك القيام لهـا ٤/١٤٢ وقال حسن صحيـح . وابو داود في الجنـائز بـاب القيام للجنازة ٨/٤٥٩ وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في القيام للجنازة ١/٤٩٣ .
(٦) ب : حدثني .
(٧) ب : وحدثني .
(٨) ب : اخبرني .
(٩) ب : وحدثني .
(١٠) ب : حدثني .
(١١) ،(١٢) ب : وحدثني .

١٧٤٥ ـ حدثنا[١] محمد بن عبد الله المخرمي وهارون أبو موسى قالا نا أبو عامر ،

وحدثنا[٢] خلاد نا[٣] **النضر** قالا نا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت أبا شعبة يحدث عن سويد بن مقرن أن رجلاً لطم خاد ما له فقال له سويد (بن مقرن)[٤] أما علمت أن الصورة محرمة لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ ما لنا إلا خادم واحد فلطمه بعضنا **فأمره** رسول الله ﷺ بعتقه .

١٧٤٦ ـ حدثنا علي بن سلم نا أبو داود نا[٥] شعبة قال : قال لي محمد ابن المنكدر ما اسمك ؟ (قلت)[٦] شعبة قال نا[٧] أبو شعبة وكان لطيفاً عن سويد بن مقرن أنه رأى رجلاً لطم غلاماً له ثم ذكر مثله عن النبي ﷺ .

١٧٤٧ ـ حدثنا[٨][٩] خلاد (ابن أسلم)[١٠] نا[١١] **النضر** ،

---

(١) تقدم رقم ٦٣٧ .
(٢) ب : وحدثني .
(٣) ب : اخبرنا .
(٤) ليس في ب .
(٥) ب : أنا .
(٦) ب : فقلت .
(٧) ب : حدثني .
(٨) في اسناده من لم يسم وأخرجه أحمد ٢٢٥/٥ وكذلك ذكره في مجمع الزوائد ٢٧٦/١ وعزاه لاحمد وقال فيه رجل لم يسم وله شاهد عن ابي الجهيم قال : (اقبل النبي ﷺ من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى اقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام) اخرجه البخاري في التيمم باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء ٤٤١/١ ، والحديث منسوخ بحديث علي ـ « كان رسول الله ﷺ يخرج من الخلاء فيقرئنا القرآن ويأكل معنا اللحم ولم يكن يحجزه عن ذلك شيء ليس الجنابة وحديث عائشة كان رسول الله يذكر الله على كل احيانه » . وقد تقدم في أول الكتاب رقم ٦١ .
(٩) ب : حدثني .
(١٠) من ب .
(١١) ب : أخبرنا .

وحدثنا(١) علي بن مسلم نا أبو داود نا شعبة نـا محمد بن المنكـدر عن رجل عن عبد الله بن حنظلة قال : جاء رجل فسلم علىٰ النبي[٢] ﷺ وقد بال رسـول الله ﷺ فقال : بيـده إلىٰ الجدار فمسـح وجهـه وكفيـه ثم سلم عليـه أكبر[٣] علمي . وهذا لفظ[٤] حديث النضر .

١٧٤٨ ـ رأيت[٥] هذا الحديث في كتاب أحمد بن حنبل حدثنا محمد بن جعفر نا شعبة باسناده مثله وزاد فيه يعني أنه [٦] تيمم .

نسب محمد بن المنكدر وأخباره [٧] :

١٧٤٩ ـ أخبـرت [٨] عن مصعب بن عبد الله الـزبيري ، قـال محمـد وأبو بكر وعمر بنو المنكدر بن عبد الله بن الهدير بن محرز بن عبد العزي ابن عامر بن الحارث بن حارثة بن سعد بن تيم بن مـرة ، وكان المنكـدر خال عائشة فشكا إليها الحاجة فقالت له[٩] : أول شيء يأتيني أبعث به إليك فجاءتها عشرة آلاف درهم فبعثت بها إليه فاشترى المنكدر جارية من العشرة آلاف فولدت له محمداً وأخويه[١٠].

---

(١) ب : وحدثني .

(٢) ب : رسول الله .

(٣) ب : اكثر .

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : في .

(٦) من ب .

(٧) يراجع في اخباره أيضاً التهذيب ٤٧٣/٩ ، والتذكرة ١٢٧/١ .

(٨) ب : واخبرت .

(٩) ليس في ب .

(١٠) ب : واخوته .

١٧٥٠ ـ حدثنا[١] أحمد بن سعد الزهري ، قال : سمعت ابن بكير يقول محمد وأبو بكر وعمر بنو المنكدر لا يدري أيهم أفضل .

١٧٥١ ـ حدثنا[١] محمد بن عباد نا سفيان نا[١] منكدر بن محمد قال كان محمد يحج بولده فقيل له أتحج بهؤلاء ؟ فقال : إني أعرضهم لله عز وجل .

١٧٥٢ ـ حدثنا[١] محمد[٢] بن عباد نا سفيان نا[٣] منكدر قال كان محمد يقوم من الليل فيتوضأ ثم يدعو فيحمد الله عز وجل ويثني عليه ويشكر له يرفع صوته بالذكر فقيل له لم ترفع صوتك بالذكر[٤] قال : إن[٥] جاراً لي (اشتكى فرفع)[٦] صوته بالوجع وأنا أرفع صوتي بالنعمة .

١٧٥٣ ـ حدثنا[٧] ابن عباد نا[٨] سفيان عن ابن[٩] ابن المنكدر عن أبيه قال لا توضع النواصي إلا لله عز وجل في حج (و)[١٠] عمرة .

١٧٥٤ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم المروزي نا سفيان نا[١١] رجل عن

---

(١) ب : حدثني .
(٢) ليس في ب .
(٣) ب : حدثني .
(٤) من ب .
(٥) ب : لي .
(٦) ب : يشتكي يرفع .
(٧) ب : حدثني .
(٨) سقط من ب .
(٩) ليس في ب .
(١٠) ب : أو .
(١١) ب : عن .

ابن المنكدر أنه سئل أيّ العملي أحب إليك؟ قال إدخال السرور على المؤمن قال فما بقي مما يستلذ ؟ قال الإفضال علىٰ الإخوان .

١٧٥٥ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال سمعت سفيان يقول كان ابن[١] المنكدر من معادن الصدق ويجتمع إليه الصالحون .

١٧٥٦ ـ قال وسمعت سفيان يقول لم ندرك أحداً أجدر أن يقبل الناس منه إذا قال : قال رسول الله ﷺ من محمد بن المنكدر .

١٧٥٧ ـ قال ونا سفيان عن ابن المنكدر ، قال : قيل له تحج وعليك دين ؟ قال : هو أقضى للدين .

١٧٥٨ ـ حدثنا[٢] جدي نا ابن المبارك ،

وحدثنا محمد بن يزيد الآدمي نا معن جميعاً عن مالك بن أنس عن محمد بن المنكدر قال ينادي مناد يوم القيامة ، أين الذين كانوا ينزهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ، ومزامير الشيطان اجعلوهم في رياض المسك ، ثم يقول للملائكة أسمعوهم حمدي وثناء علي وأخبروهم أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

١٧٥٩ ـ حدثنا محرز بن عون نا مسلم بن خالد عن محمد بن المنكدر قال : يقول الله عز وجل (يوم القيامة لملائكته)[٣] فذكر نحوه .

١٧٦٠ ـ حدثنا[٤] علي بن مسلم نا[٥] سعيد بن عامر عن ابن المبارك

---

(١) ليس في ب .

(٢) ب : حدثني .

(٣) ب : لملائكته يوم القيامة .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ب : حدثني .

قال : قال محمد بن المنكدر بات عمر[1] يصلي وبت أغمز رجل أمي وما أُحب أن ليلتي بليته قال : وكان عمر أخا محمد وكانت له عبادة .

١٧٦١ ـ حدثنا عباس بن محمد نا[2] شبابة نا[2] عبد العزيز (بن أبي سلمة)[3] الماجشون عن محمد بن المنكدر ، قال : كان رجل بالمدينة يقال له عمران بقرة وكان مسرفاً على نفسه فلما مات أتى بجنازته تفرق الناس عنه وثبت مكاني فكرهت أن يعلم الله (عز وجل)[4] منى[5] أني أيست له من رحمته .

١٧٦٢ ـ حدثنا[6] ابن المقرىء نا سفيان عن ابن سوقة عن ابن المنكدر ، قال : يصلح الله عز وجل بصلاح الرجل ولده وولد ولده وأهل دويرته ودويرات حولهم فما يزالون في ستر الله عز وجل وحفظه .

١٧٦٣ ـ حدثنا أبو إبراهيم الزهري نا علي بن بحر القطان نا عيسى بن يونس نا[7] محمد ابن سوقة قال : قال لي محمد بن المنكدر نعم العون على تقوى الله (عز وجل)[8] الغني .

١٧٦٤ ـ حدثنا أبو بكر بن جناد نا محمد بن عمرو نا سفيان بن زياد عن رجل قال : قالت أم محمد بن المنكدر لمحمد يا بني لو نمت فقد طال

---

(١) في هامش (أ) أخوه . قلت : تقدم في أول الترجمة ما يفيد ذلك ، ويأتي أيضاً بعد قليل .

(٢) ب : حدثني .

(٣) من ب .

(٤) ليس في ب .

(٥) من ب .

(٦) أخرجه بن المبارك في الزهد ص ١١١ وخرجه محققه من مسند الحميدي ١/١٨٥ والحلية لأبي نعيم ٣/١٤٨ .

(٧) ب : عن .

(٨) ليس في ب .

سهرك ، فقال لها يا أمه إني لأرى الليل قد أقبل فيهولني سواده فأصبح ولم تنقضي نهمتي منه بعد .

١٧٦٥ ـ حدثنا أحمد بن سعد الزهري نا زيد بن بشر الحضرمي أنا[١] ابن وهب أنا[٢] ابن[٣] زيد بن أسلم ، قال : أتى صفوان إلىٰ محمد بن المنكدر وهو في الموت فقال له : يا أبا عبد الله كأني أراك قد شق عليك الموت ، قال : فما زال يهون عليه ويتجلى عن محمد حتى كأنه في وجهه المصابيح ، ثم قال محمد : لو ترى ما أنا فيه لقرت عينك ثم قضى .

١٧٦٦ ـ حدثنا[٤] أحمد بن زهير نا[٤] أبو الفتح ، قال : قال سفيان كان ابن المنكدر يقوم في جوف الليل فيقول كم من عين ساهرة الآن في رزقي .

١٧٦٧ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا أبو مسلم عن سفيان ، قال : قال ابن المنكدر ان الفقيه يدخل بين الله وبين عباده .

١٧٦٨ ـ حدثنا[٥] إبراهيم بن المنذر الحزامي[٦] نا ابن عيينة عن ابن المنكدر قال : قالت لي أمي لا تمازح الصبيان فتهون عليهم .

١٧٦٩ ـ حدثنا[٧] أبو ابراهيم الترجماني نا عبد العزيز ابن الماجشون قال : رأيت محمد بن المنكدر وعليه ثوبان متينان إزار ورداء ورأيته يصفٍّر لحيته ورأسه بالحناء .

---

(١)،(٢)ب : أخبرني .
(٣) ليس في ب .
(٤) ب : حدثني .
(٥) ب : حدثني احمد .
(٦) ب : الخزامي .
(٧) ب : حدثني احمد .

١٧٧٠ ـ حدثنا عمرو الناقد نا بشر بن المفضل قال : جلست[1] إلىٰ محمد ابن المنكدر فلما أراد أن يقوم قال أتأذنون[2] ؟ .

١٧٧٠م ـ حدثنا هارون بن موسى الفروي ، قال : مات ابن المنكدر سنة إحدى وثلاثين ومائة[3] .

شعبة عن يعلي بن عطاء[4] :

١٧٧١ ـ حدثنا[5] علي نا شعبة وهشيم عن يعلى بن عطاء عن عمارة بن حديد عن صخر الغامدي عن النبي ﷺ قال : اللهم بارك لأمتي في بكورها .

١٧٧٢ ـ حدثنا[6] (علي أنا)[7] شعبة عن يعلي (بن عطاء)[8] عن

---

(١) ب : جلسنا .

(٢) أ : تأذنون .

(٣) كذا في التهذيب عن هارون وحكى ايضاً عن الواقدي وغيره انه مات سنة ثلاثين .

(٤) يعلي بن عطاء هو العامري الليثي الطائفي وهو ثقة تهذيب ١١/٤٠٣ .

(٥) اخرجه الترمذي في البيوع باب ما جاء في التبكير بالتجارة ٤٠٢/٤ وحسنه ثم قال : ولا يعرف لصخر الغامدي عن النبي غير هذا الحديث . وابو داود في الجهاد باب في الابتكار في السفر ٢٦٥/٧ وابن ماجه في التجارات باب ما يرجى من البركة في البكور ٧٥٢/٢ واحمد ٣٨٤/٤ ، ٣٩٠ وقال الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال ١٧٥/٣ في ترجمة عمارة بن حديد بعد ذكر هذا الحديث (صخر لا يعرف إلا في هذا الحديث الواحد ولا قيل انه صحابي إلا به ولا نقل ذلك الا عمارة وعمارة مجهول كما قال الرازيان ولا يفرح بذكر ابن حبان له في الثقات فإن قاعدته معروفة من الاحتجاج بمن لا يعرف تفرد بهذا الحديث عنه يعلي بن عطاء، وقال ابن القطان أما قوله ـ أي الترمذي ـ حسن فخطأ .

(٦) اخرجه ابن حبان في صحيحه ص ٤٤٤ والترمذي في الرؤ يا باب ما جاء في تعبير الرؤ يا من طريقين ٥٥٨/٦ ، ٥٥٩ ، وقال حسن صحيح ، وأبو داود في الادب باب في الرؤ يا ٣٦٣/١٣ وابن ماجه في تعبير الرؤ يا باب الرؤ يا اذا عبرت وقعت ١٢٨٨/٢ وابو رزين هو لقيط بن عامر . والحديث تقدم عن انس رقم ١٤٠٧ .

(٧) سقط من ب .

(٨) ليس في ب .

وكيع بن عدس عن أبي رزين العقيلي (عن عمه)[1] قال : قال رسول الله ﷺ الرؤيا جزء من أربعين أو ستة وأربعين جزءاً من النبوة وهي على رجل طائر فإذا حدَّث بها وقعت وأحسبه قال : لاتحدث بها إلا حبيباً أو لبيباً .

١٧٧٣ ـ حدثنا[2] علي أنا[3] شعبة عن يعلي بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن النبي ﷺ قال : قتل المؤمن دون ماله شهيد .

١٧٧٤ ـ حدثنا ابن هانىء نا أحمد بن حنبل نا وكيع نا[4] شعبة قال : قال لي يعلى[5] ابن عطاء تعال أمل عليك كم تختلف ، قال : فاختلفت حتى فرغ رأسي في الشمس .

شعبة عن النعمان بن سالم[6] :

١٧٧٥ ـ حدثنا[7] علي أنا شعبة عن النعمان بن سالم ، قال :

---

(١) من ب . والضمير في عمه يعود على وكيع فهو قد روى هذا الحديث عن عمه ابي رزين عن رسول الله ﷺ .

(٢) حديث معضل الا ان كان سقط من النص عن ابيه عن جده اخرجه الائمة متصلاً عن عبد الله بن عمرو وهو جد عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو . اخرجه البخاري في المظالم باب من قاتل دون ماله ١٢٣/٥ومسلم في الايمان باب هدر دم من قصد اخذ مال غيره بغير حق ٣٤٨/١ والترمذي في الديات باب ما جاء من قتل دون ماله فهو شهيد ٦٧٨/٤ وقال حسن والنسائي في تحريم الدم باب من قتل دون ماله ١٠٥/٧ كما اخرجوه عن غير عبد الله بن عمرو .

(٣) ب : نا .

(٤) ب : عن .

(٥) ب : يعني .

(٦) الطائفي وهو ثقة تهذيب ٤٥٣/١٠ .

(٧) اخرجه النسائي في الطهارة باب كم تغسلان ـ اليدان ـ ٥٥/١ واحمد ٩/٤ ، ١٠ والدارمي في الوضوء باب من يدخل يديه في الاناء قبل ان يغلسهما ١٤٢/١ .

سمعت عمرو بن أوس يحدث عن جده أوس بن أبي أوس أنه رأى النبي ﷺ توضأ فاستوكف ثلاثاً قال شعبة فقلت[1] وما استوكف ؟ قال غسل يديه ثلاثاً .

١٧٧٦ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن النعمان بن سالم ، قال : سمعت عمرو بن أوس قال : قال أبو رزين من بني عقيل يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال حج عن أبيك واعتمر .

يزيد بن خمير شامي[3] :

١٧٧٧ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن يزيد بن خمير ، قال : سمعت سليم بن عامر يحدث عن أوسط البجلي بن إسماعيل بن أوسط أنه سمع أبا بكر الصديق بعد ما قبض النبي ﷺ بسنة ، قال : قام رسول الله ﷺ عام أول مقامي هذا ثم بكى أبو بكر ثم قال : عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما في الجنة وإياكم والكذب فإنه مع الفجور وهما في النار وسلوا[5] الله عز وجل المعافاة فإنه لم يؤت أحد شيئاً بعد اليقين خيراً من المعافاة ولا تقاطعوا ولا

---

(١) ب : قلت .

(٢) اخرجه الحاكم ٤٨١/١ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه والترمذي في الحج باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت . باب منه ٦٧٧/٣ وقال حسن صحيح . وابو داود في المناسك الرجل يحج عن غيره ٢٤٩/٥ والنسائي في الحج باب العمرة عن الرجل الذي لا يستطيع ٨٨/٥ وابن ماجه في المناسك باب الحج عن الحي إذا لم يستطع ٩٧٠/٢ .

(٣) بالخاء المعجمة ـ ابن يزيد الرحبي الهمداني صدوق (تقريب ٣٦٤/٢ تهذيب ٣٢٣/١١) .

(٤) اخرجه الحاكم ٥٢٩/١ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وابن حبان ص ٦٠٠ والترمذي في الدعوات احاديث شتى من أبواب الدعوات ٣/١٠ وقال حسن غريب وابن ماجة في الدعاء باب الدعاء بالعفو والعافية ١٢٦٥/٢ واحمد ٣/١ ، ٥ ، ٨ ، ١١ وسليم بن عامر هو الكلاعي الخبائري ثقة (تهذيب ١٦٦/٤ تقريب ٣٢٠/١) .

(٥) أ : سلوا .

تدابرو ولا تحاسدوا ولا تباغضوا وكونوا عباداً لله اخواناً .

١٧٧٨ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن يزيد بن خمير ، قال : سمعت حبيب بن عبيد يحدث عن جبير بن نفير عن ابن السمط أنه خرج مع عمر إلىٰ ذي الحليفة يريد مكة فصلى ركعتين فسئل[٢] عن ذلك ، فقال : إنما أصنع كما رأيت رسول الله ﷺ صنع .

١٧٧٩ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن يزيد بن خمير ، قال : سمعت عبد الرحمن بن جبير بن نفير يحدث عن أبيه عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه رأى امرأةً مجحاً على باب فسطاط فقال : لعله ألم بها قالوا نعم ، قال : لقد هممت أن ألعنه لعنة تدخل معه قبره كيف يورثه[٤] وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له .

١٧٨٠ ـ حدثنا محمد بن إسحاق عن يحيى بن معين ، قال : لم يرو عن (يزيد)[٤] ابن[٥] حمير إلا شعبة وأبو عوانة .

---

(١) له شاهد عند البخاري عن ابن عمر (ان رسول الله ﷺ اناخ بالبطحاء بذي الحليفة فصلى بها وكان ابن عمر يفعل ذلك) اخرجه في الحج باب بعد باب ذات عرق لاهل العراق ٣/٣٩١ وحبيب ابن عبيد هو الرحبي ابو حفص الحمصي وهو ثقة (تهذيب ٢/١٨٧) وابن السمط هو شرحبيل بن السمط بن الاسود بن جبلة مختلف في صحبته وهو ثقة (تهذيب ٤/٣٢٢) .

(٢) ب : فسألته .

(٣) اخرجه مسلم في النكاح باب حكم العزل ٣/٦١٧ وابو داود في النكاح باب في وطء السبايا ٦/١٩٢ واحمد ٥/١٩٥ .

المجحج : الحامل المقرب التي دنا ولادها (نهاية ١/٢٤٠) .

(٤) أ : يرثه .

(٥) من ب .

أبو بلج يحيى ابن أبي سليم الواسطي[1] :

١٧٨١ ـ حدثنا[2] علي أنا[3] شعبة عن يحيى بن أبي سليم ، قال : سمعت عباية بن رفاعة بن رافع يحدث أن جده مات فترك جارية وعبداً حجاماً وأرضاً وناضحاً فنهى النبي ﷺ عن كسب الجارية ، وقال في الحجام : ما أصاب أن يعلف به الناضح وقال في الأرض : ازرعها أو ذرها .

١٧٨٢ ـ حدثنا[4] علي أنا شعبة عن يحيى بن أبي سليم ، قال : سمعت عمرو بن ميمون عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : ألا أدلك على كلمة من تحت العرش من كنز الجنة لا حول ولا قوة إلا بالله يقول أسلم عبدي واستسلم .

١٧٨٣ ـ حدثنا[5][6] علي أنا شعبة عن يحيى (بن أبي سليم)[7] عن

---

(١) يحيى بن سليم ابو بلج الفزاري الواسطي ويقال يحيى بن ابي سليم او ابن ابي الاسود صدوق ربما أخطأ (تهذيب ١٢/٤٧ تقريب ٢/٤٠١) .

(٢) مرسل صحيح الاسناد اخرجه احمد ٤/١٤١ كما هنا وذكره في مجمع الزوائد ٤/٩٣ وقال رواه احمد وهو مرسل صحيح الاسناد والطيالسي ١/٢٦١ .

(٣) ب : حدثنا .

(٤) اخرجه احمد ٢/٢٩٨ ، ٣٠٩ ، ٣٣٥ ، ٢٥٥ وغير ذلك والحاكم ١/٥١٧ بنحو ما هنا قال في الفتح ١١/٥٠١ اخرجه الحاكم من حديث ابي هريرة بسند قوي وذكره في المجمع ١٠/٩٩ وعزاه لأحمد والبزار وقال رجالهما رجال الصحيح غير ابي بلج ـ يحيى بن ابي سليم ـ وهو ثقة ، وله شاهد في الصحيح عن ابي موسى الاشعري اخرجه البخاري في المغازي باب غزوة خيبر ٧/٤٧٠ وفي غير هذا وهو في غير البخاري ايضاً .

(٥) أخرجه الحاكم ١ / ٣ وقال هذا حديث لم يخرج في الصحيحين وقد احتجا جميعاً بعمرو ابن ميمون عن أبي هريرة واحتج مسلم بأبي بلج وهو حديث صحيح لا يحفظ له علة وأخرجه ايضاً ٤ / ١٦٨ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وأخرجه احمد ٢ / ٢٩٨ ، ٥٢٠ وذكره في مجمع الزوائد ١ / ٩٠ وعزاه لأحمد والبزار وقال ورجاله ثقات .

(٦) ب : حدثني .

(٧) من ب .

عمرو بن ميمون عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، قال : من سره أن يجد طعم الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلا لله عز وجل .

شعبة عن أبي الجودي[1] :

١٧٨٤ ـ حدثنا[2] علي أنا شعبة عن أبي الجودي ، قال : سمعت رجلاً يقال له بلج يحدث عن أبي شيبة المهري عن ثوبان ، قال : قيل له حدثنا عن رسول الله ﷺ (قال رأيت رسول الله)[3] قاء فأفطر .

جعفر بن إياس وهو ابن أبي وحشية أبو بشر الواسطي[4] :

١٧٨٥ ـ حدثنا[5] علي أنا شعبة عن أبي بشر ، قال : سمعت سعيد ابن جبير يحدث عن ابن عباس ، قال : أتى رجل النبي ﷺ فقال : إن أُختي نذرت أن تحج وإنها ماتت يعني ولم تحج ، قال أرأيت لو كان عليها دين أكنت قاضيه؟ قال : نعم ، قال : فالله عز وجل أحق بالوفاء .

---

(١) الحارث بن عمير الاسدي الشامي ثقة (تهذيب ١٢/٦٢) .

(٢) اخرجه الحاكم ١/٤٢٦ عن ابي الدرداء وعن ثوبان ، وابو داود في الصيام باب الصائم يستقيء عامداً ٧/٨ من غير طريق شعبة واخرجه احمد ٥/ ٢٧٦، ٢٨٣ من طريق شعبة وكذا الطيالسي ١/١٨٦ وبلج هو ابن عبد الله المهري قال البخاري اسناده ليس بمعروف وذكره ابن حبان في الثقات تعجيل ص ٤٠ وابو شيبة المهري تابعي لا يعرف اسمه ذكره ابن حبان في ثقات التابعين تعجيل ص ٣٢٥ .

(٣) ليس في ب .

(٤) كلمة « الواسطي » ليست في ب وجعفر هذا ثقة من اثبت الناس في سعيد بن جبير (تقريب ١/١٢٩ . تهذيب ٢/٨٣) .

(٥) اخرجه النسائي في الحجر باب الحج عن الميت الذي نذر ان يحج ٥/٨٧ .

١٧٨٦ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة أنا[٢] أبو بشر ، قال : سمعت سعيد ابن جبير يحدث عن ابن عباس ، قال : أهدت أم حفيد إلىٰ النبي ﷺ سمنا وأقطاً وأضباً ، قال : فأكل النبي ﷺ من السمن والأقط وترك الأضب تقذراً ، قال ابن عباس فأكل[٣] على مائدة النبي ﷺ ولو كان حراماً ما أكل علىٰ مائدته .

١٧٨٧ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة أنا[٥] أبو بشر قال : سمعت أبا عمير ابن أنس يحدث عن عمومة له من أصحاب النبي ﷺ أنهم صاموا يوماً من شهر رمضان فجاء ركب من آخر النهار فشهدوا عند رسول الله ﷺ أنهم رأوا الهلال بالأمس فأمرهم[٦] رسول الله ﷺ[٧] أن يفطروا وأن يخرجوا من الغد إلىٰ مصلاهم .

---

(١) اخرجه البخاري في الهبة باب قبول الهدية ٢٠٣/٥ وفي الاطعمة باب الأقط ٥٤٤/٩ ومسلم في الصيد باب اباحة اكل الضب ٦١٧/٤ وابو داود في الاطعمة باب في اكل الضب ٢٦٥/١٠ والنسائي في الصيد باب الضب ١٧٥/٧ وام حفيد هي بنت الحارث بن حزن خالة ابن عباس .

(٢) ب : اخبرني .

(٣) ب : واكل .

(٤) اخرجه ابو داود في الصلاة باب اذا لم يخرج الامام للعيد من يومه ١٧/٤ والنسائي في العيدين باب الخروج الى العيدين من الغد ١٤٦/٣ وابن ماجه في الصيام باب ما جاء في الشهادة على رؤ ية الهلال ٥٢٩/١ واحمد ٥٧/٥ ، ٥٨ وذكره الحافظ في التلخيص ٨٧/٢ وقال صححه ابن المنذر وابن السكن وابن حزم ، وابو عمير هو ابن انس بن مالك الانصاري واسمه عبد الله وثقه ابن حبان وابن سعد وقال ابن عبد البر مجهول لا يحتج به/ تهذيب ١٨٨/١٢ .

(٥) ب : أخبرني .

(٦) ب : فأمر .

(٧) ب : الناس .

١٧٨٨ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير ، قال : كان عمر رضي الله عنه يسجد في ص .

منصور بن زاذان [٢] :

١٧٨٩ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة عن منصور بن زاذان عن ابن سيرين أن العلاء بن الحضرمي كتب إلىٰ النبي ﷺ فبدأ بنفسه .

(أخبرنا عبد الله نا علي قال : أخبرنا شعبة عن يحيى بن أبي إسحاق مثله)[٤] .

١٧٩٠ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن منصور ابن زاذان سمعت أبا قحذم قال رأيت أبا بكرة يحذف بناء المسجد .

١٧٩١ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن منصور بن زاذان أنا[٦] من رأى ابن الزبير يشرب في صلاته وكان من المصلين .

---

(١) ذكره في الدر ٥/٣٠٥ وعزاه لسعيد بن منصور وابن ابي شيبة واخرجه البيهقي ٢/٣١٩ لكن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بنحو ما هنا في سجود عمر .

(٢) منصور بن زاذان الواسطي ابو المغيرة الثقفي مولاهم ، قال ابو حاتم والنسائي ثقة (تهذيب ١٠/٣٠٦) .

(٣) اسناده منقطع الا اذا ثبت سماع محمد بن سيرين من العلاء اخرجه الحاكم ٤/٢٧٣ وفيه عن ابن العلاء عن ابيه وقال صحيح عل شرط الشيخين ولم يخرجاه وابو داود في الادب باب في الرجل يبدأ بنفسه في الكتاب ١٤/٤٢ وفيه ايضاً ابن العلاء ، واحمد ٤/٣٣٩ عن ابن العلاء وبدونه ، والبيهقي ١٠/١٢٩ من طريق احمد بن حنبل وفيه عن بعض ولد العلاء وفي ص ١٣٠ عن ابن سيرين ان العلاء ، والخطيب في الكفاية ص ٤٨٢ عن ابن العلاء عن العلاء .

(٤) هذا الطريق الذي بين القوسين من ب .

(٥) اخرج عبد الرزاق ٢/٣٣٣ هذا عن سعيد ابن جبير وعن طاوس .

(٦) ب : فأخبرني .

١٧٩٢ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا حجاج بن محمد نا شعبة عن منصور بن زاذان عن ابن سرين ، قال : كان حميد ابن عبد الرحمن من أفقه أهل البصرة قبل أن يموت بعشر سنين .

١٧٩٣ ـ حدثنا إبراهيم بن هانىء نا أحمد بن حنبل نا يزيد قال : مات منصور بن زاذان سنة الوباء في الطاعون في سنة إحدى وثلاثين .

أبي المؤمل[١] :

١٧٩٤ ـ حدثنا[٢] علي أنا شعبة عن أبي المؤمل ، قال : سمعت الزهري يحدث عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يفعل ذلك يعني مثل حديث موسى بن أبي[٣] عائشة عن سعيد بن جبير أن النبي ﷺ كان إذا صلى ركعتين[٤] قبل الفجر قال : هكذا ووضع يده اليمنى علي أو تحت خده .

١٧٩٥ ـ سمعت علي بن الجعد يقول قدم شعبة إلىٰ **بغداذ** مرتين وسمعت منه **ببغداذ** في زمن أبي جعفر وزمن المهدي .

١٧٩٦ ـ قال وسمعت شعبة يقرأ « كَلَّا بَلْ لا تكرمون اليتيم ولا تحاضون على طعام المسكين » .

---

(١) في ب « أبو المؤمل » وأبو المؤمل هذا من أهل الشام . وراجع ترجمته في التاريخ الكبير ٧٥/٩ .

(٢) اخرجه البخاري في التهجد باب الضجعة على الشق الأيمن بعد ركعتي الفجر ٤٣/٣ عن عائشة . ومسلم في المسافرين باب صلاة الليل والوتر ٣٨٧/٢ وأخرجه الترمذي معلقاً في الصلاة باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ٤٧٨/٢ وابو داود في التطوع باب الاضطجاع بعدها أي سنة الفجر ١٣٩/٤ .

(٣) من ب .

(٤) ب : الركعتين .

١٧٩٧ ـ قال عليّ وكان الحسن (بن علي)[١] ابن عاصم عند شعبة بمنزلة الولد .

شعبة عن سيار بن أبي سيار أبي الحكم العنزي[٢] :

١٧٩٨ ـ حدثنا عبد الله بن أحمد ، قال : سألت أبي عن سيار أبي الحكم ، فقال : هو[٣] ثقة .

١٧٩٩ ـ حدثنا[٤] علي أنا شعبة عن سيار أبي الحكم عن ثابت البناني عن أنس أنه مر على صبيان فسلم عليهم ثم حدث أن رسول الله ﷺ مر على صبيان فسلم عليهم .

١٨٠٠ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن سيار عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ إذا دخل أحدكم ليلاً فلا يأتين أهله طروقاً حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة .

---

(١) ليس في ب .

(٢) في أ « العبدي » وما أثبته هنا من ب . وسيار هذا هو سيار بن أبي سيار واسم ابي سيار وردان وقيل ورد وقيل دينار ـ العنزي الواسطي ثقة (تهذيب ٤/٢٩١ تقريب ١/٣٤٣ .

(٣) ليس في ب .

(٤) اخرجه البخاري في الاستئذان باب التسليم على الصبيان ١١/٣٢ عن ابن الجعد ومسلم في السلام باب استحباب السلام على الصبيان ٥/١٢ والترمذي في الاستئذان باب ما جاء في التسليم على الصبيان ٧/٤٧٣ وقال صحيح وابو داود في السلام باب السلام على الصبيان ١٤/١٠٩ .

(٥) اخرجه البخاري في النكاح باب طلب الولد ٩/٣٤١ وفي باب تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة ص ٣٤٢ ومسلم في الامارة باب كراهة الدخول ليلاً لمن قدم من سفر ٤/٥٨٨ وأبو داود في الجهاد باب في الطروق ٧/٤٦٧ والحديث ذكره في النهاية ٤/٢١٧ وقال قيل اراد الجماع فجعل طلب الولد عقلاً .

١٨٠١ ـ وروى هذا[١] الحديث أبو داود وغندر عن شعبة بإسناده مثل حديث علي (ابن الجعد)[٢] وزاد فيه عن جابر، قال : قال رسول الله ﷺ إذا دخلت فعليك بالكيس الكيس ، حدثنا[٣] به علي بن مسلم نا أبو داود نا[٤] شعبة وذكر الحديث .

١٨٠٢ ـ حدثنا[٥] علي أنا شعبة عن سيار ، قال : سمعت الشعبي ، قال : كان بين عمر وأبيّ خصومة ، فقال عمر :اجعل بيني وبينك رجلاً فجعلا بينهما زيداً ، قال : فأتياه[٦] قال : فقال[٧] عمر أتيناك لتحكم بيننا وفي بيته يؤتى الحكم فلما دخلوا عليه أجلسه [٨] معه على صدر فراشه ، فقال : هذا أول جورك جرت في حكمك أجلسني وخصمي فجلسا ، قال : فقصا عليه القصة فقال زيد لأبيّ اليمين على أمير المؤمنين وإن[٩] شئت أعفيته ، قال : فأقسم عمر على ذلك ثم أقسم له (لا تدرك)[١٠]باب القضاء حتى لا يكون لي عندك على أحد فضيلة .

١٨٠٣ ـ حدثنا[١١]علي أنا شعبة عن سيار ، قال : سمعت أبا وائل ،

---

(١) تخريجه في سابقه .
(٢) من ب .
(٣) ب : حدثني .
(٤) ب : اخبرنا .
(٥) اخرجه البيهقي ١٠/١٣٦ ووكيع في اخبار القضاة لـ ٢١ أ .
(٦) ب : فأتيناه .
(٧) أ : وقال .
(٨) ب : اجلسهم .
(٩) ب : فان .
(١٠) ب : لايدرك .
(١١) اخرجه احمد في الزهد ص ١٥٧ وابن المبارك في الزهد ايضاً ص ١٦٨ .

قال : قال عبد الله وددت أن الله عز وجل غفر لي خطيئة من خطاياي وأنه لم يعرف نسبي .

١٨٠٤ ـ حدثنا[١] علي أنا شعبة عن سيار قال : قيل للقمان ما حكمتك ؟ قال : لا أسأل عماكفيت ولا أتكلف ما لا يعنيني .

١٨٠٥ ـ حدثنا[٢] علي بن سهل البزاز[٣] نا عاصم بن علي نا شعبة عن سيار ، قال : سمعت الشعبي يحدث عن البراء (بن عازب)[٤] قال : قال رسول الله ﷺ إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا ومن ذبح فإنما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك في شيء ، قال : وكان أبو بردة بن نيار خال البراء بن عازب قد ذبح ، فقال : إن عندي جذعة هي[٥] خير من مسنة قال[٦] إذبحها مكانها ولن تجزىء أو توفي عن أحد بعدك .

١٨٠٦ ـ رأيت[٧] في كتاب (أبي عبد الله)[٨] أحمد بن حنبل نا روح ،

وحدثنا[٩] به[١٠] عبد الله نا أبي نا روح نا شعبة عن سيار[١١] عن

---

(١) اخرجه مالك بلاغاً بنحو ما هنا في الكلام باب ما جاء في الصدق والكذب ٢/٩٩٠ وذكره في الدر ٥/١٦٣ وعزاه لابن ابي شيبة واحمد والبيهقي .

(٢) تقدم رقم ٥٢٤ .

(٣) ، (٤) ، (٥) من ب

(٦) ب : فقال .

(٧) هو في احمد ٢/٤٦٠ وراجع في تخريجه رقم ١١٦٩ والمحفلة : الشاة او البقرة او الناقة لا يحلبها صاحبها اياماً حتى يجتمع لبنها في ضرعها فاذا احتلبها المشتري حسبها غزيرة فزاد في ثمنها ثم يظهر له بعد ذلك نقص لبنها عن ايام تحفيلها سميت محفلة لابن اللبن حفل في ضرعها اي جمع .

(٨) من ب .

(٩) ب : وحدثني .

(١٠) من ب .

(١١): ب : يسار .

الشعبي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لا تبايعوا بالحصا ولا تناجشوا ولا تبايعوا الملامسة [1] ومن إشترى منكم محفّلة[2] فليردها وليرد معها صاعاً من طعامٍ .

١٨٠٧ ـ حدثنا[3] علي (بن مسلم)[4] نا أبو داود عن شعبة عن سيار ويحيى بن سعيد أنهما سمعا عبادة بن الوليد بن عبادة يحدث عن أبيه ، قال سيار في حديثه عن النبي ﷺ وقال يحيى عن أبيه عن جده ، قال : بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا والأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله ونقول بالحق حيث كان لا[5] نخاف في الله لومة لائم ، قال شعبة : ولم يذكر سيار هذا الحرف حيث كان (وذكره يحيى)[6] .

١٨٠٨ ـ ورأيت هذا الحديث في كتاب أحمد عن[7] غندر عن شعبة مثل رواية أبي داود والإسناد واللفظ .

١٨٠٩ ـ حدثنا[8] [9] جدي نا هشيم عن سيار .

---

(١) ب : بالملامسة .

(٢) ب: فخلفه .

(٣) اخرجه البخاري في الاحكام باب كيف يبايع الامام الناس ١٩٢/١٣ عن يحيى ، ومسلم في الامارة باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية ٥٠٦/٤ عن يحيى ايضاً . والنسائي في البيعة باب البيعة على السمع والطاعة ١٢٤/٧ وفي الابواب بعده من عدة طرق في احدهما سيار ويحيى والبقية عن يحيى ، وابن ماجة في الجهاد باب البيعة ٩٥٧/٢ .

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : ولا .

(٦) ب : وذكر نحوه .

(٧) ب : ابن وهو خطأ .

(٨) تقدم رقم ٩٢٦ .

(٩) ب : حدثني .

(ونا عباد بن عباد)[1] عن شعبة عن سيار ومنصور عن أبي حـازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أُمه .

۱۸۱۰ ـ حـدثنا[2] علي (بن مسلم)[3] أنـا[4] ، أبو داود ووهب قـالا نا [5] شعبة بإسناده مثله[6] .

---

(٨) أ : نا عباد .

(٢) ب : حدثني .

(٣) من ب .

(٤) ب : نا .

(٥) ب : أنا

(٦) في النسخة (أ) آخر الجزء الثامن من اصل الصريفيني ويتلوه في التـاسع ان شـاء الله حديث سفيان بن سعيد الثوري والحمد لله وصلواته على سيدنا محمد وآله وفيها عبـارة المقابلة « بلغ العرض بالاصل فصح ووافق » .

وفي النسخة (ب) عديد من السماعات .

صورة غلاف النسخة (أ)
الجزء الثامن

من حديث أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري

- جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وروايته عنه وعن غيره .
- رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .
- رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفيني عنه .
- رواية أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين البغدادي عنه .
- رواية ولده الإمام أبي أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي عنه .
- سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

على غلاف النسخة (ب)

الجزء التاسع وعليه سماعات عديدة

وعليه « قوبل بالأصل فوافق » ،

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يسر وأعن ووفق

١٨١١ ـ أخبرنا الشيخ الإمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين قراءةً عليه وأنا أسمع ، قال : أخبرنا والدي قراءةً عليه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفيني قراءةً عليه أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة البزاز ، قال : حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ، قال :

حديث سفيان بن سعيد الثوري[١] :

١٨١٢ ـ حدثنا[٢] علي بن الجعد قراءةً من حفظه أنا سفيان بن سعيد الثوري عن علي بن الأقمر عن أبي حذيفة عن عائشة قالت : حكيت إنساناً فقال رسول الله[٣] ﷺ : ما أحب أني حكيت إنساناً[٤] وأن لي كذا وكذا .

---

(١) مصادر ترجمته : تقدمت عند الحديث عنه في شيوخ ابن الجعد .

(٢) اخرجه الترمذي في القيامة باب ٢٠٨/٧ وقال حسن صحيح وأبو داود في الأدب باب في الغيبة ٢٢١/١٣ واحمد ١٢٨/٦ ، ١٣٦ ، ١٨٩ ، ٢٠٦ . وأبو حذيفة هو سلمة ابن صهيب الهمداني الأرحبي وثقه ابن حبان وغيره (تهذيب ١٤٨/٤) .

(٣) ب : النبي .

(٤) ب : أحدا .

١٨١٣ ـ حدثنا[١] علي أنا سفيان بن سعد عن حبيب ابن أبي ثابت عن يحيى بن جعدة ، قال : من وضع وجهه لله ساجداً فقد برىء من الكبر[٢] .

١٨١٤ ـ حدثنا[٣] علي أنا سفيان عن عبد الكريم يعني الجزري عن زياد عن ابن معقل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : الندم توبة .

١٨١٥ ـ حدثنا علي أنا شريك عن عبد الكريم (يعني الجزري)[٤] عن زياد عن ابن معقل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ مثله .

١٨١٦ ـ حدثنا[٥] علي أنا سفيان عن منصور عن مجاهد عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال : صوم يوم عرفة كفارة سنتين سنة قبلها وسنة بعدها .

١٨١٧ ـ حدثنا علي أنا سفيان عن ليث عن مجاهد عن أبي الخليل عن أبي قتادة عن النبي ﷺ مثله .

---

(١) مقطوع . وهذا الأثر مذكور في النسخة ب في آخر حديث سفيان .

(٢) ب : الكفر .

(٣) اخرجه الحاكم ٢٤٣/٤ من طريق سفيان وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وابن ماجه في الزهد باب ذكر التوبة ١٤٢٠/٢ واحمد ٣٧٦/١ ، ٤٢٣ ، ٤٣٣ ، والبيهقي ١٥٤/١٠ وزياد هو ابن ابي مريم الجزري وقيل هو ابن الجراح الجزري وقيل هما شخص واحد (تهذيب ٣٥٨/٣ ، ٣٨٤) .

(٤) من ب .

(٥) اخرجه مسلم في الصيام باب استحباب صيام ثلاثة ايام من كل شهر ويوم عرفة وعاشوراء ٢٢٦/٣ ضمن حديث طويل ، والترمذي في الصوم باب ما جاء في فضل الصوم يوم عرفة ٤٥٣/٢ وقال حسن وابن ماجه في الصيام باب صيام يوم عرفة ٥٥١/١ واحمد ٣٠٤/٥ بهذا الاسناد عن سفيان وفيه مجاهد عن حرملة بن اياس عن ابي قتادة واخرجه في غير هذا الموضع بغير هذا الاسناد . ولعل الواسطة في اسناد أحمد تؤيد الاسناد الثاني هنا .

١٨١٨ ـ حدثنا علي أنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يكرهون الشيء ولا يحرِّمونه .

١٨١٩ ـ حدثنا[١] علي أنا سفيان عن منصور عن إبراهيم ، قال : حدثت أن رسول الله ﷺ لم يصم العشر قط .

١٨٢٠ ـ رواه[٢] الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة ، قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً في العشر قط . حدثنيه يعقوب بن إبراهيم نا أبو معاوية نا الأعمش مثله .

١٨٢١ ـ حدثنا[٣] علي أنا سفيان عن أبي قيس أن مسروقاً رأى رجلاً ساجداً قد رفع رجليه ، فقال : ما تمت صلاة هذا . قال أبو الحسن : فقال رجل لسفيان أيعيد ؟ قال : لا .

١٨٢٢ ـ حدثنا علي أنا سفيان عن زبيد ، قال : سمعت سعيد بن جبير يقول كان أصحاب عبد الله سرج هذه القرية .

١٨٢٣ ـ حدثنا[٤] علي أنا سفيان عن المغيرة عن إبراهيم ، قال : القيام عند القبر وهو يُسَوَّى بدعة .

١٨٢٤ ـ حدثنا[٥] علي أنا سفيان حدثني أبي عن عكرمة عن عمر ،

---

(١) حديث معضل اخرجه الائمة موصولاً كما بعده واخرجه عبد الرزاق ٤/٣٧٨ كما هنا .

(٢) اخرجه مسلم في الاعتكاف في صوم عشرذي الحجة ٣/٢٤٥ والترمذي في الصوم باب ما جاء في صيام العشر ٣/٤٦٢ وابوداود في الصيام باب في فطر العشر ٧/١٠٣ وابن ماجه في الصيام باب صيام العشر ١/٥٥١ .

(٣) ب : أنا .

(٤) اخرج ابن ابي شيبة ٤/١٣٦ حـ عن ابراهيم انه كرهه .

(٥) أخرجه البيهقي ١٠/٣٤٦ من طريق ابن الجعد وغيره وقد ورد هذا مرفوعاً . اخرجه البيهقي في التخريج المذكور وكذا الدارقطني في المكاتب ٤/١٣١ عن ابن عباس .

قال : أم الولـد أعتقها ولدها وإن كان سقطاً .

١٨٢٥ ـ حدثنا[1] علي أنا سفيان عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، قال : من ترك أو نسى شيئاً من نسكه فليهرق له[2] دماً .

١٨٢٦ ـ حدثنا[3] علي أنا سفيان عن يزيد يعني[4] الـرقاشي عن أنس ابن مـالك عن النبي ﷺ قـال : من توضـأ فبها ونعمت ومن اغتسـل فالغسـل أوجب يعني يوم الجمعة .

١٨٢٧ ـ هكذا حدثنا علي عن سفيان عن يزيد الرقاشي عن أنس وهـو مرسل لم يسمع الثوري من يزيد الرقاشي شيئاً وبينهما الربيع بن صبيح .

١٨٢٨ ـ حدثنا[5] أحمد بن منصورنا يزيد بن أبي حكيم نا سفيـان عن الربيع عن يزيد عن أنس عن النبي ﷺ مثله .

١٨٢٩ ـ حـدثنا[6] علي أنـا سفيان عن ابن جـريج عن ابن أبي مليكـة (أن النبي ﷺ)[7] طاف بعد العصر فصلى ركعتين .

---

(١) مـوقوف اخـرجه مـالك في الحـج باب مـا يفعل من نسى من نسكـه شيئاً ١/٤١٩ والبيهقي ٥/١٥٢ وذكره في التلخيص ٢/٢٢٩ فبين انه روى موقوفاً ومرفوعاً الا ان المرفوع في اسناده مجهولان وذكره في موضع آخر ٢/٢٥٦ وقال لم اجده مرفوعاً .

(٢) من ب .

(٣) اخـرجه ابن مـاجة في الصـلاة باب مـا جاء في الـرخصة في ذلـك ـ تـرك الغسـل للجمعـة ـ ١/٣٤٧ والطحاوي في الطهارة باب غسل يوم الجمعة ١/١١٩ . قلت والحـديث ضعيف من طريقيه أما طريق عليّ فلإرساله ولوجود يزيد فيه وأما الطريق الثاني فلوجود يزيد ، ويـزيد هـو ابن أبان الرقاشي وهو ضعيف راجع تقريب ٢/٣٦١ . تهذيب ١١/٣٠٩ .

(٤) من ب .

(٥) ب : حدثني .

(٦) هذا الحديث في ب بعد الذي يليه .

(٧) ب : ابن عباس .

١٨٣٠ ـ حدثنا علي أنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس في قوله عز وجل « ومن دخله كان آمناً » ، قال : الحرم كله .

١٨٣١ ـ حدثنا[1] علي أنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه طاف سبوعاً وصلى ركعتين في البيت .

١٨٣٢ ـ حدثنا علي أنا سفيان عن جابر عن عطاء ، قال : جلل بأي ثوبٍ شئت قال : أبو الحسن يعني أجلة البدن .

١٨٣٣ ـ حدثنا[2] علي أنا سفيان ، قال : قال الشعبي التائب من الذنب كمن لا ذنب له ثم تلا « إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين » .

١٨٣٤ ـ قال علي سألت سفيان عن الرجل يطوف بالبيت سبوعاً يصلي أربع ركعات ؟ قال : نعم ، وإن شئت فعشراً .

١٨٣٥ ـ قال علي وسمعت سفيان وسئل عن الاقران في الطواف فنهى[3] عنه وشدّد فيه ، وقال لكل سبوعٍ ركعتين ، فقال عبد الله بن عثمان النصري عمن يا أبا عبد الله ؟ قال : عن غير واحد .

---

(١) اخرجه عبد الرزاق ٥/٦٠ وأخرجه البخاري معلقاً في الحج باب صلى النبي ﷺ لسبوعه ركعتين ٣/٤٨٤ ووصله ابن حجر من طريق عبد الرزاق المذكور .
وذكر قبله في باب الاثر الذي سيأتي بعد قليل عن ابن عمر « لا بأس في النوم في المسجد الحرام » .

(٢) مقطوع ذكره في الدر ١/٢٦١ وعزاه لوكيع وعبد بن حميد وابن ابي حاتم والبيهقي في الشعب وقد ورد مرفوعاً عن ابن مسعود لكن في اسناده انقطاع اخرجه ابن ماجه في الزهد باب ذكر التوبة ٢/١٤١٩ والبيهقي ١٠/١٥٤ وذكره في المجمع ١٠/٢٠٠ وعزاه للطبراني في الكبير وقال رجاله رجال الصحيح الا ان ابا عبيدة لم يسمع من ابيه وهذا الانقطاع في ابن ماجة والبيهقي وحكى في المقاصد ص ١٥٢ ان ابن حجر ـ شيخه ـ حسنه ثم قال يعني لشواهده .

(٣) ب : فكرهه ونهى .

١٨٣٦ ـ حدثنا[1] علي قال سألت سفيان عن مسافر صلى بمقيمين أربع ركعات ، قال : أرى أن يعيد المقيمون قلت فالمسافر ؟ قال : لا يعيد وقد قال حماد يعيد ولا يريده[2] ـ

١٨٣٧ ـ حدثنا علي قال سألت سفيان عن الرجل يقول في الصلاة آآه قال يعيد .

ـ حدثنا[3] علي أنا سفيان أنا جابر عن الشعبي قال يعيد .

١٨٣٨ ـ حدثنا[4] علي أنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ، قال : لا بأس بالنوم يعني[5] في المسجد الحرام .

١٨٣٩ ـ حدثنا علي أنا سفيان نا[6] شعبة ، قال : خرج عبد الله علىٰ أصحابه ، فقال : أنتم جلاء حزني .

١٨٤٠ ـ وكان[8] في كتاب لعلي بن الجعد أنا سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة أن النبي ﷺ كانت تصيبه الجنابة من الليل فلا يمس

---

(١) اخرجه عبد الرزاق ٢/٥٤١ .

(٢) ب : يزيده .

(٣) اخرجه ابن ابي شيبة ٢/٥٣٢ وهذا الاثر ليس في ب .

(٤) اخرجه عبد الرزاق ١/٤٢٠ .

(٥) ليس في ب.

(٦) ب : أخبرنا .

(٧) اخرجه الترمذي في الطهارة باب ما جاء في الجنب ينام قبل أن يغتسل ١/٣٧٩ ثم قال وقد روى عن أبي اسحاق هذا الحديث شعبة والثوري وغير واحد ويرون ان هذا غلط من أبي اسحاق ا.هـ. قلت : طال كلام الائمة حول هذا الحديث وأقرب الاقوال قول ابن العربي في عارضة الاحوذي اذ حمل فيه « ولا يمس ماء » على ان معناه لا يغتسل وهذا لا يتنافى مع حديث عائشة انه كان يتوضأ ، واخرجه ابو داود في الطهارة باب الجنب يؤخر الغسل ١/٣٧٩ ونقل قول يزيد بن هارون ان هذا الحديث وهم والاقرب ما قدمته ، وابن ماجه في الطهارة باب في الجنب ينام كهيئته لا يمس ماء ١/١٩٢ واحمد ٦/٤٣ ، ١٤٦ ، ١٧١ .

ماءً حتى يصبح فسألنا[1] علياً عنه فلم يحدثنا به وقال ليس العمل عليه .

١٨٤١ ـ وحدثني[2] به أبو أحمد بن عبد وس عن علي .

من أخبار سفيان (بن سعيد الثوري)[3] وزهده :

١٨٤٢ ـ حدثنا أحمد بن عمران الأخنسي ، قال : سمعت يحيى بن يمان يقول ما رأيت مثل سفيان ولا رأى سفيان مثله أقبلت (عليه الدنيا)[4] فصرف وجهه عنها .

١٨٤٣ ـ قال وسمعت ابن يمان يقول أتعب سفيان القراء بعده .

١٨٤٤ ـ قال وسمعت حفص بن غياث يقول كنا نتعزى بمجلس سفيان الثوري عن الدنيا .

١٨٤٥ ـ حدثنا يحيى بن أيوب ، قال : سمعت علي بن ثابت يقول ما رأيت سفيان الثوري في صدر مجلسه[5] قط إنما كان يقعد إلى جنب[6] الحائط ويجمع بين ركبتيه .

١٨٤٦ ـ حدثنا يحيى بن أيوب ، قال : سمعت علي بن ثابت يقول رأيت سفيان[7] الثوري في طريق مكة فقومت كل شيء عليه (حتى نعله)[8] درهماً وأربعة دوانيق .

---

(١) ب : وسألنا .

(٢) ب : حدثني

(٣) من ب .

(٤) ب : الدنيا عليه .

(٥) ب : مجلس .

(٦) من ب .

(٧) ليس في ب .

(٨) من ب .

١٨٤٧ ـ (حدثنا يحيى قال)[١] وسمعت أبا يوسف الخراساني يقول رأيت سفيان الثوري في طريق مكة في محمل وطاؤه فرو .

١٨٤٨ ـ قال يحيى سمعت شيخاً في مقبرة الخيزران نسيت اسمه ، قال : صليت خلف سفيان الثوري الغداة فقرأ سورة[٢] من المفصل فسقط مغشياً عليه فنحيناه ناحية[٣] من المسجد فصلينا ثم رجعنا إليه وهو على حاله لم يفق فحملناه[٤] إلى منزله ولا أدري متى أفاق .

١٨٤٩ ـ حدثنا ابن زنجويه نا عبد الرزاق ، قال : سمعت ابن عيينة غير مرة يقول كان الناس ثلاثة بعد أصحاب رسول الله ﷺ ابن عباس في زمانه والشعبي في زمانه والثوري في زمانه .

١٨٥٠ ـ حدثنا محمود بن غيلان قال : سمعت أبا أُسامة يقول كان عمر بن الخطاب في زمانه رأس الناس وهو جامع وكان بعده ابن عباس في زمانه وكان بعد ابن عباس في زمانه الشعبي وكان بعد الشعبي في زمانه سفيان الثوري وكان بعد الثوري في زمانه يحيى بن آدم .

١٨٥١ ـ حدثنا[٥] أبو سعيد الأشج نا أبو أسامة قال كنت بالبصرة حين مات الثوري قال فلقيت يزيد بن إبراهيم التستري صبيحة الليلة التي مات فيها سفيان قال: فقال لي رأيت في منامي مات أمير المؤمنين قال فقلت راداً على الذي يقول لي[٦] مات سفيان الثوري فقلت قد مات الليلة وكان قد مات في تلك الليلة ولم يكن علم .

---

(١) ب : قال يحيى .
(٢) ب : بسورة .
(٣) من ب .
(٤) ب : قال حملناه .
(٥) ب : حدثني .
(٦) من ب .

١٨٥٢ ـ حدثنا[١] ابن زنجويه نا يعقوب بن إسحاق الحضرمي قال سمعت شعبة يقول سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث .

١٨٥٣ ـ حدثنا[١] أبو سعيد نا إبراهيم بن أعين البجلي قال رأيت سفيان في المنام ولحيته حمراء فقلت يا أبا عبد الله فديتك ما صنعت ؟ قال أنا مع السفرة . قلت من السفرة ؟ قال الكرام البررة .

١٨٥٤ ـ حدثنا[١] أبو سعيد نا إبراهيم بن أعين البجلي قال كنت بمكة مع سفيان الثوري والأوزاعي فدخل علينا عبد الصمد بن علي قبل المغرب وهو أمير مكة وسفيان يتوضأ وأنا أصب عليه كأنه بطة وهو يقول لا تنظروا إليَّ فإني مبتل[٢] فدخل علىٰ الأوزاعي إلى البيت فسلم وقال أنا عبد الصمد بن علي فسمعت الأوزاعي يقول مرحباً مرحباً فسأله عن الاهلال[٣] ثم خرج فوقف علي سفيان وهو يتوضأ فقال السلام عليكم فقال سفيان وعليكم من أنت ؟ قال أنا عبد الصمد بن علي . فقال له سفيان كيف أنت ؟ اتق الله إتق الله إذا كبَّرت فأسمع إذا كبّرت فأسمع .

١٨٥٥ ـ حدثنا أبو بكر بن زنجويه نا عبد الرزاق عن أمية بن شبل قال رأيت في المنام قبل أن يقدم سفيان الثوري يعني اليمن كأن عكرمة مولى ابن عباس قدم علينا فلما قدم سفيان الثوري[٤] أخبرته قال فسره فلم يزل يكرمه .

١٨٥٦ ـ حدثنا أبو بكر (بن زنجويه)[٥] نا عبد الرزاق قال: قال سفيان ما استودعت قلبي شيئاً قط فخانني .

---

(١) ب : حدثني .

(٢) في الاصل « مبتلاً » وأثبت ما تقتضيه القواعد

(٣) ب : الهلالي .

(٤) من ب .

(٥) ليس في ب .

١٨٥٧ ـ قال وسمعت سفيان يقول سلوني عن القرآن فإني به عالم وسلوني عن المناسك فإني بها[١] عالم .

١٨٥٨ ـ حدثني[٢] ابن زنجويه نا عبد الرزاق قال سألني ابن عيينة عن حديث فقلت له حدثني الثوري عن رجل وقد سمعت أنا من ذلك الرجل فقال لي ، إن حديثك عن الثوري عن ذلك الرجل أحب إليَّ من حديثك عن ذلك الرجل .

١٨٥٩ ـ قال ونا عبد الرزاق قال سمعت سفيان[٣] الثوري يقول ما من عملي[٣] شيء أخوف عندي منه يعني العلم ولوددت أني أخرج منه كفافاً لا لي ولا عليّ ؛(وماأعد طلبه)[٤] اليوم فضلاً لأنه لو كان فيه فضل نقص كما تنقص الأشياء ولكنه يزيد .

١٨٦٠ ـ قال ونا عبد الرزاق قال رأيت سفيان الثوري[٥] يفر من أصحاب الحديث فإذا كثروا عليه دخل في[٦] الطواف فطاف[٧] سبوعاً او سبوعين ثم يخرج ويدعهم .

١٨٦١ ـ قال وسمعت عبد الرزاق يقول: كنت إذا لقيت الثوري لم أستوحش إلى أحد .

---

(١) ب : به .
(٢) ب : نا .
(٣) ليس في ب .
(٤) أ : ما اعده .
(٥) ليس في ب .
(٦) من ب .
(٧) ليس في ب .

١٨٦٢ ـ حدثنا أبو سعيد نا ابن (ابي غنية)[١] عن سفيان قال إذا رأيت الرجل يحرص على أن يؤم فأخره .

١٨٦٣ ـ حدثنا[٢] أبو سعيد الأشج حدثني وليد بن حماد (بن زياد) [٣] قال سمعت ابن إدريس يقول ما جعلت بينك وبين الرجال[٤] مثل سفيان وشعبة .

١٨٦٤ ـ حدثنا أبو سعيد حدثني أحمد بن حميد قال سمعت ابن إدريس يقول ما رأيت بالكوفة أحداً أود أنني في مسلاخه إلاسفيان الثوري .

١٨٦٥ ـ حدثنا[٥] أبو سعيد نا أبو خالد قال سمعت سفيان الثوري يقول انه ليمر بين يدي المسكين وأنا أصلي فأدعه فيمر[٦] أحدهم وعليه الثياب يتمشى فلا أدعه .

١٨٦٦ ـ وحدثنا[٧] أبو سعيد قال: قال[٨] أبو نعيم رأيت سفيان جاء إلىٰ عمر بن ذر فجلس بين يديه فجعل[٩] يسأله ولا يكتب فقال له عمر بن ذر أين منزلك ؟ قال ناحية الكناسة قال لعلك سفيان ابن سعيد فقام سفيان وأتبعته إلىٰ صحراء أثير فرأيته جلس فأخرج[١٠] ألواحه من حجرته فجعل يكتب قال

---

(١) ب : أبي عتبة .
(٢) ب : حدثني .
(٣) من ب .
(٤) أ : الرجل .
(٥) ب : حدثني .
(٦) ب : ويمر .
(٧) ب : وحدثني .
(٨) ب : نا .
(٩) ب : وجعل .
(١٠) ب : واخرج .

أبو نعيم فقيل لسفيان يعني[1] بعد ما قد[2] مات ابن ذر، قال ليس في الموت شماتة . قال أبو سعيد : قلت له لم يا أبا نعيم ، قال : لأنه كان يقعد به يقول قوم يشكون في إيمانهم .

١٨٦٧ ـ حدثني أبو سعيد نا أبو اسامة قال قال لي سفيان الثوري وأنا وهو في بيته ما لنا ثالث نحن مؤمنون والناس عندنا مؤمنون وهؤلاء القوم يريدون منا أن نشهد أنا عند الله مؤمنون ولم يكن هذا من فعال من مضى .

١٨٦٨ ـ حدثني أبو سعيد نا عقبة بن خالد قال كنا على باب عبيد الله ابن عمر فجاء سفيان الثوري فجلس ناحية فلما تفرق القوم انقحم فدخل فانقحمت[3] على أثره فجعل يسأل عبيد الله بن عمر فأخرجت ألواحاً معي من[4] خشب نحواً من ذراع فسأل عن سبعين ما كتبت منها شيئاً فجعلت أقول أكتبها فما صبر أن قال لي قلب أحدكم[5] ألواحه قلت في نفسي قل ما شئت[6] .

١٨٦٩ ـ حدثنا عبيد الله بن عمر قال: قال لي يحيى كنا في جنازة إسماعيل ابن أبي خالد فجاء سفيان الثوري فقال لي خذ عني أحدثك عشرة[7] أحاديث لم تسمعها من إسماعيل قال فحدثني عشرة أحاديث لم أسمعها من إسماعيل كأنه قد علم أني لم أسمعها .

---

(١) ب : تعني .
(٢) من ب .
(٣) ب : فافتحمت .
(٤) من ب .
(٥) أ : أحدهم .
(٦) ب : نسيت .
(٧) ليس في ب .

١٨٧٠ ـ حدثنا عبيد الله (ابن عمر)[١] قال: قال لي يحيى بن سعيد ما أخشى على سفيان إلا حبه للحديث .

١٨٧١ ـ وحدثنا[٢] عبيد الله نا[٣] يحيى بن سعيد قال كنا بمكة وكان الأوزاعي بها فخرج الأوزاعي فلقيني سفيان الثوري[٤] على الصفا، فقال لي خرج الأوزاعي ؟ قلت نعم (فقال خذ)[٥] أحدثك عنه أحاديث لم تسمعها منه فجلست فحدثني أحاديث لم أسمعها منه .

١٨٧٢ ـ حدثنا[٦] أبو سعيد نا أبو خالد قال كان سفيان الثوري يقول اللهم سلم ، سلم رب بارك لي في الموت وفيما بعد الموت .

١٨٧٣ ـ حدثنا[٦] أبو سعيد نا[٦] عثمان بن زفر التيمي عن أخيه[٧] مزاحم ابن زفر قال أبو سعيد وقد رأيت مزاحم بن زفر قال كنت عند سفيان فأتاه مالك بن مغول فقال سفيان يا أبا عبد الله تشتهي الموت فقال له[٨] ما لك يا أبا عبد الله وتشتهيه[٩] انت ؟قال سفيان وددت أنه الساعة قال: فصاح مالك معاينة الرسل !! معاينة الرسل ! .

١٨٧٤ ـ حدثنا[١٠] أبو سعيد نا أبو خالد قال كان سفيان يتمنى الموت فلمّا نزل به قال ما أشده .

---

(١) ليس في ب .
(٢) ب : نا .
(٣) ب : حدثني .
(٤) ليس في ب .
(٥) ب : قال .
(٦) ب : حدثني .
(٧) ب : ابيه .
(٨) من ب .
(٩) ب : تشتهيه .
(١٠) ب : حدثني .

١٨٧٥ ـ حدثنا[١] أحمد بن إبراهيم عن أبي نعيم قال خرج سفيان في مضاربة لرجل إلىٰ اليمن فلقي معمراً وخرج إلىٰ اليمن سنة خمسين أو إحدى وخمسين فلقي معن بن زائدة في الطريق فتوارى عنه .

١٨٧٦ ـ (حدثني أحمد بن إبراهيم)[٢] قال وحدثني أبو نعيم قال أخبرني[٣] علي بن عباس قال أتيت سفيان بمتاع خفاف فأخذ خفًّا منها فجعل[٤] يقول: ما أجود هذا قلت يا أبا عبد الله تقول هذا ؟ فتبسم قال أبو نعيم وكان سخياً .

١٨٧٧ ـ قال وحدثني أبو نعيم قال أمر المهدي لشريك ولابن حيّ ومسعر وسفيان بألفين ألفين فقبلها مسعر وابن حيّ وشريك وأبىٰ سفيان أن يقبلها فكلم فيها بعد لأخيه مبارك فأخذها وكان سفيان لا يقبل من أحد شيئاً وإن أُعطي شيئاً يقسمه لم يقبل[٥] .

١٨٧٨ ـ حدثني[٦] محمد بن هارون نا نعيم بن حماد نا حاتم الفاخر وكان من أفضل من رأيت[٧] وإنما سمى الفاخر من جودة خطّه قال سألت سفيان الثوري قلت له[٨] إني كنت كاتباً وقد أصبت منه شيئاً وقد أحببت الخروج منه فترى أن أرده إلىٰ بيت ا لمال ؟ فقال[٩] ليس للمسلمين اليوم بيت مال قال . فجلست عنده ساعة فذكروا الحديث قال فقال إني لأحمل

---

(١) ب : حدثني (٢) من ب .
(٣) ب : حدثني .
(٤) ب : وجعل .
(٥)ب : لا يقبله .
(٦)ب : نا .
(٧)ب : رأيته .
(٨)ليس في ب .
(٩) ب : قال .

الحديث على ثلاثة أوجه أحمل الحديث عن رجل اتخذه ديناً وأحمل الحديث عن رجل لا أستطيع جرحه ولا أستطيع اتخذه ديناً وأحمل الحديث عن رجل لا أعبأ بحديثه أحب معرفته[1] .

١٨٧٩ ـ حدثنا[2] محمد بن هارون نا سعيد بن شبيب قال سمعت يوسف بن اسباط يقول كان أبي قدرياً وأخوالي روافض فأنقذني الله تعالى[3] بسفيان .

١٨٨٠ ـ حدثنا أبو سعيد نا عبد الله بن عبد الله بن الأسود الحارثي قال كنت عند سفيان في بيته فجاء بقدر لحم ومرق فأكفاه[4] في صحفة وصب عليه سمناً فقلت له[5] أليس (يكره)[6] الخليطان[7] قال كان يكره لشدة العيش .

١٨٨١ ـ حدثنا عبد الله بن عمر الكوفي[8] قال سمعت أبا أسامة قال إشتكى سفيان بن سعيد فذهبت بمائه في قارورة فأريته الديراني فنظر إليه فقال بول من هذا ؟ ينبغي أن يكون هذا بول راهب هذا رجل قد فتت الحزن كبده ما لهذا دواء .

١٨٨٢ ـ حدثنا[9] أبو سعيد ألاشج[10] حدثني أحمد بن حميد قال

---

(١) ذكره في جامع بيان العلم ١/٩١ .
(٢) ب : حدثني .
(٣) ليس في ب .
(٤) أ : فالقاه .
(٥)) ليس في ب .
(٦) ب : تكره .
(٧) ب : الخليطين .
(٨) لي في ب .
(٩) ب : حدثني .
(١٠) ليس في ب .

سمعت ابن إدريس يقول ما رأيت بالكوفة رجلاً أود أني في مسلاخه إلاسفيان الثوري .

١٨٨٣ ـ قال[١] (أبو سعيد)[٢] وحدثنا حفص[٣] قال ذهبت[٤] إلى سفيان فمررنا بغشاش[٥] قد أخذ فتخلصناه فلما أفلت وقع في قلوبنا فأتينا سفيان فأخبرناه بذلك ولم نخبره إنا تخصلناه قال إذهبوا فتخلصوه فما كان من إثم ففي عنقي .

١٨٨٤ ـ قال ونا زيد بن حباب[٦] قال ما رأيت في يد سفيان خاتماً قط .

١٨٨٥ ـ قال وسمعت يحيى بن يمان يقول سمعت سفيان يقول البدعة أحب إلى إبليس من المعصية المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها .

١٨٨٦ ـ قال ونا أبو خالد عن عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر[٧] قال أرسل إلىٰ سفيان الثوري[٨] وأنا بعبدان فأتيته وبه بطن فقال لي إيش عندك في هذا قلت تيمم[٩] فنفض يده في وجهي فخرجت فقلت أنا أفتى سفيان إنما أرسل إلى إيش عندك في هذا أن أصف له شيئاً يعني دواءً

---

(١) ب : حدثنا .
(٢) ب : سعيد .
(٣) ب : جعفر .
(٤) ب : ذهبنا .
(٥) ب : القشاش .
(٦) ب : خباب .
(٧) ب : ابحر .
(٨) من ب .
(٩) ب : تتم .

فرجعت إليه (لأصف له) [1] فإذا هو قد مات رحمه الله وإذا على فمه سويق الغبيراء فجعل أبو خالد يقول وأيُّ فم وأيُّ فم .

١٨٨٧ ـ قال ونا عبد الله بن وهب الحضرمي قال: قال أبو زياد الفقيمي يعني يرثي سفيان (الثوري) [2] .

لقد مات سفيان حميداً مبرزاً ... على كل قارٍ هجنته المطامعُ
يلوذ بأبوابِ الملوك بنية ... مبهرجةٍ والزي فيه التواضعُ
يشمر عن ساقيه والرأس فوقه ... قلنسوة فيها اللصيص المخادعُ
جعلتم فداءً للذي صان دينه ... وفر به حتى حوته المضاجعُ
(على غير ذنب كان إلا تنزها ... عن الناس حتى أدركته المصارعُ) [3]
بعيد من أبواب الملوك مجانبا ... وإن طلبوه لم تنله الأصابعُ
فعيني على سفيان تبكي حزينة ... شجاها طريد نازح الدار شاسعُ
يقلب طرفاً لا يرى عند رأسه ... قريباً حميماً أوجعته الفواجعُ
فجعنا به حبراً فقيها مؤدباً ... بفقه جميع الناس قصد الشرائعُ
علىٰ مثله تبكي العيون لفقده ... علىٰ واصل الأرحام والخلق واسعُ

١٨٨٨ ـ قال وحدثني عبد الملك بن سعيد الأشجعي عن سفيان الثوري قال إذا كان لك بر فتعبد وإذا لم يكن لك فالتمسه يعني من حله .

١٨٨٩ ـ قال وحدثني عمران بن عتاب الفزازي الزيات قال حدثني أبو امرأتي قال أبو سعيد فسألت ابنه عن اسم أبي امرأته فقال عبد الله بن شيرزاذ قال كنت بعبدان فرأيت في المنام كأن رجلاً جيء به في ثياب بياض فوضع

---

(١) ب : لأصل اليه .

(٢) ليس في ب .

(٣) ما بين القوسين من ب وتاريخ بغداد ٩/ ١٧٣ .

في سفينة فقلت[1] من هذا قد مات على السنة ونجا فلما ارتفع النهار جاءنا الخبر أن سفيان الثوري مات في تلك الليلة .

١٨٩٠ ـ حدثنا أبو سعيد قال سمعت[2] أبا داود الحفري وسأله[3] رجل من أصحاب حسن عن سفيان وحسن بن صالح ففضل سفيان يقول على حسن .

١٨٩١ ـ حدثنا عبيد الله بن عمر نا أبو أحمد الزبيري قال سمعت سفيان الثوري يقول لا تعبأ بمن له عيال .

١٨٩٢ ـ (حدثنا عبيد الله بن عمر نا أبو أحمد الزبيري قال : سمعت سفيان الثوري وذكر الحديث)[4] .

١٨٩٣ ـ حدثنا عباس بن (محمد)[5] نا أبو بكر بن أبي الأسود حدثني عبد الرحمن قال استقرض (سفيان مني)[6] مرة أربعة دراهم عدداً فقاضاني عدداً وقال نحن في حل وأنت في حل .

١٨٩٤ ـ حدثنا ابن زنجويه نا علي بن بحر نا يحيى بن ضريس قال سمعت سفيان الثوري يقول[7] أو قال[8] قال سفيان الثوري[9] لو كان الحديث من الخير لنقص كما ينقص الخير .

---

(١) ب : قلت .
(٢) ب : وسمعت .
(٣) ب : وقد سأله .
(٤) ليس في ب .
(٥) ب : حاتم .
(٦) ب : مني سفيان .
(٧) ، (٨) ، (٩) من ب .

١٨٩٥ ـ حدثني محمد بن علي الجوزجاني نا أحمد بن يونس قال : قال رجل لسفيان وأنا أسمع يا أبا عبد الله أوصني ، قال : إياك والأهواء إياك والخصومة وإياك والسلطان .

١٨٩٦ ـ حدثنا محمد بن علي قال: سمعت عبيد الله بن موسى يقول: إن دعـوك تقرأ عليهم سورة من القرآن فلا تأتـهم قلت له يعني لعبيـد الله من ذكره قال لا أدري سفيان أو غيره .

١٨٩٧ ـ حدثنا[١] محمد بن علي نا أحمد بن يونس قال سمعت أبا[٢] شهاب يقول سمعت سفيان يقول لرجل إن دعـوتك تقـرأ عليهم سورة[٣] « قـل هـو الله أحـد . الله الصمـد » فـلا تـأتهم قـال أحمـد قلت لأبي شهـاب من يعني ؟ قال السلطان .

١٨٩٨ ـ حدثنا محمد بن علي نا أحمـد بن يونس قال: سمعت سفيان يقول: ما رأيت للأنسان شيئاً خيراً من أن يدخل في جحر قال ابن يـونس اليوم ينبغي أن يدخل في قبر .

١٨٩٩ ـ حدثني محمد قال سمعت ابن عائشـة يقول قـال ابن المبارك علمنا سفيان اختصار الحديث .

١٩٠٠ ـ حدثني محمود بن غيـلان قال سمعت وكيعـاً يقول قـال شعبة مثله ليس حديثاً وقال سفيان مثله حديث .

١٩٠١ ـ حدثنا[٤] محمود قال ونا وكيع قال قال شعبة سفيان أحفظ مني

---

(١) ب : حدثني .
(٢) ب : ابن : وهو خطأ .
(٣) من ب .
(٤) ب : حدثني .

وما حدثني عن شيخ فلقيت الشيخ إلا وجدته كما قال سفيان .

١٩٠٢ ـ حدثنا محمود نا أبو داود قال سمعت زائدة قال كنا نأتي الأعمش فنكتب عنه ، ثم نأتي سفيان فنعرض عليه ، فيقول لبعضنا (هذا ليس في)[١] حديث الأعمش فنقول إنما حدثنا الآن فيقول اذهبوا[٢] إليه فنقول له فيقول صدق سفيان فيمحاه .

١٩٠٣ ـ حدثنا محمد بن هارون الحربي قال سمعت بشر بن الحارث عن يحيى بن يمان عن سفيان قال ما شبهت القارىء إلا بالدرهم الزيف إذ أكسرته خرج ما فيه .

١٩٠٤ ـ قال وسمعت بشراً عن ابن يمان (عن سفيان)[٣] قال لأن أشتري من فتى يتفتى أحب إليَّ من أن أشتري من قارىء .

١٩٠٥ ـ قال بشر وقال سفيان إذا كانت لك حاجة إلىٰ قارىء فاضربه بغنى .

١٩٠٦ ـ حدثنا محمد بن علي بن شقيق نا عبد ان عن عبد الله قال سفيان وجدت الأمر الاتباع .

١٩٠٧ ـ حدثنا محمد بن علي الجوزجاني[٤] نا عبيد بن يعيش نا[٥] نعيم بن يعقوب عن أبي الأحوص عن سفيان قال كان[٦] إذا رأى الشاب قد أقبل على العبادة والصلاة قال ولو أن الموت يعني جاءه .

---

(١) ب : ليس هذا من .
(٢) أ : اذهب .
(٣) من ب .
(٤) من ب .
(٥) ب : حدثني .
(٦) ليس في ب .

١٩٠٨ ـ حدثنا محمد بن علي نا عبيد بن يعيش حدثني[1] رجل من بني تميم عن سعيد بن الخمس قال جاءنا مال فلم يقبله سفيان وقبله سعيد قال: فقلت لسفيان ما منعك أن تقبله ؟ قال إني لأعلم أنه لي حلال ولكني أكره أن تقع لهم في قلبي مودَّةً .

١٩٠٩ ـ حدثنا علي بن سهل البزازنا ابن عمار نا المعافا قال: قال سفيان يأتي على الناس زمان ينتقي فيه الموت كما ينتقي جيد الرطب .

١٩١٠ ـ حدثنا علي بن سهل نا يحيى بن معين نا يحيى بن يمان قال سمعت سفيان الثوري يقول (ما من شيء)[2] أحب إليَّ من صحبة فتىً ولا أبغض اليَّ من صحبة قارىء .

١٩١١ ـ حدثنا أبو سعيد الأشج قال سمعت يحيى بن يمان يقول سمعت سفيان يقول من لم يتفت لم يحسن أن [3]يتقرأ .

١٩١٢ ـ حدثنا محمد بن علي نا عبيد بن يعيش حدثني محمد بن عبد الوهاب السكري قال سألت سفيان أعير كتابي لأحد ؟ قال لا .

١٩١٣ ـ قال ابن يعيش وحدثني زيد بن الحباب[4] قال: سمعت سفيان يقول لو أعلم أن أحداً يطلب هذا بنية لأتيته في منزله فحدثته .

١٩١٤ ـ حدثنا[5] محمد بن علي قال : سمعت عبيد الله بن موسى يقول : سمعت سفيان يقول : ليتني أنجو منه كفافاً فقال له رجل تقول هذا يا أبا عبد الله فقال نحن أعلم نحن أعلم .

---

(١) ب : حدثنا .

(٢) ب : ماشيء .

(٣) من ب .

(٤) ب : خباب .

(٥) ب : حدثني .

١٩١٥ ـ حدثني محمد بن علي قال سألت الحسن بن الربيع عن قول ابن المبارك ما رأيت أحداً أفضل من سفيان (ما أدري ما ابن عون)[١] فقال سمعته يعني ابن المبارك يقول: ما رأيت يعني من الفقهاء أفضل من سفيان ما أدري ما ابن عون .

١٩١٦ ـ حدثنا[٢] محمد بن علي قال: سمعت أحمد بن يونس يقول سمعت زائدة وذكر سفيان فقال كان أعلم الناس في أنفسنا .

١٩١٧ ـ حدثنا محمد بن علي قال سمعت مسدداً يقول سمعت ابن داود يقول سمعت سفيان يقول ما غرمت درهماً قط في بناءٍ .

١٩١٨ ـ قال وسمعت ابن داود يقول سمعت سفيان يقول إذ اردت أن تزوج فاهد إلى الأم .

١٩١٩ ـ قال ونا مسدد قال: قال لي[٣] يحيى كان سفيان يطوي ثيابه بالليل وقال لي[٤] إن الثوب يستريح إذا طوى .

١٩٢٠ ـ حدثنا محمد بن علي قال: ونا مسدد قال: قال لي يحيى قال سفيان كان ابن أبي ليلى معلمي فمات فما تبعت جنازته قال مسدد ما كان يعمل إلا بالنية .

١٩٢١ ـ حدثنا محمد ابن علي نا أحمد بن يونس قال: أكلت مع سفيان الثوري ناطفاً معقوداً بلوز وبجوز وخشكنانج ثم قال: أما إنا لم نعمله إنما أُهدي لنا .

١٩٢٢ ـ قال ابن إدريس[٢] كان سفيان يأكل الطعام الطيب ورأيت

---

(١) ليس في ب .

(٢) ب : حدثني .

(٣) ، (٤) ليس في ب

(٥) ب : يونس .

عليه إزاراً قال أخذته بدرهم ودانق[1] .

١٩٢٣ ـ حدثني محمد بن علي قال سمعت أبا صالح بن يحيى القطان قال : قال أبي كان لسفيان كل يوم لحم يأكله .

١٩٢٤ ـ حدثنا إسحاق ابن إبراهيم المروزي نا سفيان بن عيينة قال كان سفيان الثوري يسميهم الجلاب يعني أصحاب الحديث .

١٩٢٥ ـ أخبرت عن علي بن ثابت قال سمعت سفيان قال : طلبنا العلم ولم تكن لنا نية ثم رزق الله النية .

١٩٢٦ ـ حدثني عمي نا مسلم نا حماد بن زيد قال قال سفيان الثوري رأيت الأشياء تنقص يعني[2] وهذا الحديث يزيد فلو كان الحديث[2] خيراً نقص كما تنقص الأشياء .

١٩٢٧ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم نا زيد بن حباب قال رأيت سفيان إذا سئل عن المسائل قال : لا أدري حتى يظن من رأى سفيان ولا يعرفه أنه لا يحسن من العلم شيئاً .

١٩٢٨ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم العبدي نا أبو نعيم نا دبيس بن جميل وكان يبع البز والأكفان قال كان سفيان يقول اشتر لي[3] كذا واشتر لي[3] كذا ثم يقول انظر حسابك جملة فأخبرني به وكان شريك يقول فسر لي حسابك .

١٩٢٩ ـ حدثنا أحمد ابن إبراهيم عن أبي نعيم قال : كان سفيان

---

(١) ب : ودانقين .

(٢) ليس في ب .

(٣) من ب .

يخضب إذا دخل الحمام شيئاً يسيراً وكان شمطاً[1] أخضر .

١٩٣٠ ـ قال أبو نعيم ما رأيت على سفيان خاتماً قط .

١٩٣١ ـ حدثني أحمد بن إبراهيم نا أبو نعيم قال مات سفيان سنة إحدى وستين .

١٩٣٢ ـ وكنية سفيان أبو عبد الله حدثني بذلك محمد بن إسحاق عن ابن نمير .

١٩٣٣ ـ حدثني محمد بن علي نا مسدد قال سمعت عبد الله بن داود يقول : قال سفيان وددت أني في موضع لا أعرف فيه من غير أن أستذل .

١٩٣٤ ـ حدثني محمد بن علي نا إبراهيم بن بشار حدثني ابن عيينة عن سفيان الثوري قال: دخلت مع سلمة بن كهيل إلى المسجد فرأى حلقة من أصحاب الرأي جلوساً في ناحية فقال لي بالنبطية برهز من هاني قال أبو جعفر يعني تنح من هؤلاء .

١٩٣٥ ـ حدثنا علي بن سهل نا محمد بن عمار نا يحيى بن اليمان قال تذاكرنا فضل سفيان فأنشدنا .

لقد مات سفيان حميداً مبرزاً على كل قار هجنته المطامع
جعلتم فداءً للذي صان دينه وفر به حتى حوته المضاجع

١٩٣٦ ـ قال ابن عمار وحدثني المعافا قال قال سفيان يأتي على الناس زمان ينتقى فيه الموت كما ينتقى جيد الرطب .

١٩٣٧ ـ حدثنا[2] ابن زنجويه نا عبد الرزاق قال: سمعت سفيان وابن

---

(١) ب : شمطة .

(٢) ب : حدثني .

جريج ومعمراً يقولون الإيمان قولٌ وعملٌ يزيد وينقص فقيل لعبد الرزاق ما تقول أنت ؟ قال وما قولي قال[1] ما لقيت به[1] أحداً به طرق إلا هذا قوله .

١٩٣٨ ـ قال عبد الرزاق وقال سفيان نحن مؤمنون عند أنفسنا فأما عند الله فما ندري ما حالنا .

١٩٣٩ ـ حدثني[2] أحمد بن زهير قال سمعت يحيى بن معين يقول الثوري أمير المؤمنين في الحديث وكان يدلس .

١٩٤٠ ـ (قال وسمعت يحيى بن معين يقول)[3] مولد[4] سفيان سنة سبع وتسعين .

١٩٤١ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا أبو نعيم قال سألت سفيان قلت أُصلي ست ركعات بالنهار ولأ أُسلِّم قال لا بأس .

١٩٤٢ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا أحمد بن يونس قال سمعت سفيان الثوري يقول ما لا أُحصى اللهم سلم سلم اللهم سلمنا منها الى خير وأرزقنا العافية في الدنيا والآخرة .

١٩٤٣ ـ قال ونا الحسن بن الربيع قال سمعت ابن المبارك يقول ما رأيت أحداً من الفقهاء أفضل من سفيان الثوري ما أدري ما ابن عون .

١٩٤٤ ـ قال ونا عبيد بن يعيش قال نا بكر بن محمد قال سألت سفيان الثوري فقلت[5] دلني على رجل أجلس إليه فقال تلك ضالة لا توجد .

---

(١) ليس في ب .
(٢) هذا الخبر بعد لاحقه في ب .
(٣) ليس في ب .
(٤) ب : ولد .
(٥) ب : قلت .

١٩٤٥ ـ قال وحدثني[1] يحيى بن أيوب قال: قال عيسى النخعي لما قدم سفيان بيت المقدس أو الرملة[2] فأرسل اليه إبراهيم ابن أدهم أن تعال حدثنا فقال له يا أبا إسحاق تبعث إلى سفيان بمثل هذا؟ قال إنما أردت أن أنظر كيف تواضعه قال فجاءه سفيان .

١٩٤٦ ـ قال ونا مؤمل بن إهاب قال نا أبو بشر الفقيمي قال رأيت في المنام كأن القيامة قد قامت وكأن منادياً يُنادي ليقم السابقون الأولون فقام سفيان الثوري ثم قال ليقم السابقون الأولون فقام سليمان الخواص ثم قال ليقم السابقون الأولون فقام إبراهيم بن أدهم .

١٩٤٧ ـ قال ونا يحيى بن أيوب قال : سمعت ابن خلاد قال سمعت وكيع بن الجراح قال صلى سفيان الثوري العصر يوماً وجلسنا حوله قال فجعل يعبث بلحيته يدخل أصابعه فيها ولونه يتغير مرة ويصفر مرة فما زال كذلك حتى المغرب .

١٩٤٨ ـ قال وسمعت يحيى بن معين يقول كان سفيان من أحفظ الناس جميع ما حدث به (من حفظه)[3] .

١٩٤٩ ـ قال ونا يحيى بن أيوب قال سمعت على بن ثابت يقول: ما رأيت سفيان الثوري في صدر مجلس قط إنما كان يقعد إلى جانب الحائط ويجمع بين ركبتيه .

١٩٥٠ ـ وحدثنا يحيى بن أيوب قال سمعت أسود بن عامر يقول كنا

---

(١) ب : ونا .

(٢) ب : الرميلة .

(٣) ليس في ب .

عنـد أبي بكر بن عيـاش فسمعته يقـول إني لأرى الرجـل قـد صحب سفيـان فيعظم في عيني .

١٩٥١ ـ حدثنا أحمـد نا يحيى قـال سمعت علي بن ثابت يقـول لو أن معـك فلسين وأنت تريـد أن تصـدق بهمـا ثم رأيت الثـوري وأنت لا تعـرفـه لظننت أنك لا تمتنع أن تضعها في كفه .

١٩٥٢ ـ ونا يحيى بن أيوب قـال سمعت أبا المثنى يقـول قدم سفيـان الثـوري مرو في ميـراث فقال النـاس قد جـاء الثوري قـد جـاء الثـوري قـال فذهبت فيمن ذهب فإذا غلام حين بقل وجهه .

١٩٥٣ ـ حـدثنـا أحمـد بن زهيـر نـا يعقـوب بن كعب الأنـطاكي قال: سمعت يوسف بن أسباط قال سمعت سفيان يقول: كل من أكل الجرى ومسح على الخفين وسلم منه أصحاب محمد فهو بريء من الأهواء .

١٩٥٤ ـ قال ونا ابن أبي رزمة قال أخبـرني أبي نا عبـد الله بن المبارك عن عمـار بن سيف ـ وأثنى عليه خيـراً ـ أن سفيان الثـوري كـان ينـزل عليـه فيشرب عنده الدواء ويشرب النبيذ فلمّا كان بآخرة أتى بنبيذ فأبى أن يشربه .

١٩٥٥ ـ حدثنا إبراهيم بن هانئ نا أحمد بن حنبل نا شعيب بن حـرب قال: قال مالك وذكر سفيان ما قدم علينا مشرقي يشبهه أما إنـه فارقني على أن لا يشرب النبيذ .

١٩٥٦ ـ حـدثنا أحمـد بن زهير قـال سمعت يحيى بن معين يقول: لـم يكن أحد أعلم بحديث الأعمش وأبي إسحاق ومنصور من الثوري .

١٩٥٧ ـ قـال يحيى وقال أبـو معاويـة كنا إذا ذاكـرناه حـديث الأعمش فكأنا لم نسمعها .

١٩٥٨ ـ رأيت في كتاب علي بن المديني إلى أحمد بن حنبل ،

وحدثني صالح عن علي قال قال يحيى بن سعيد رأيت سفيان بالكوفة لا يخضب ثم خضب بآخره .

١٩٥٩ ـ وقال يحيى فقال لي سفيان هات كتبك اعرضها عليّ وكنت أكتب عنه وحدي وعامته حدثني[١] به .

١٩٦٠ ـ حدثنا[٢] عبيد الله[٣] بن عمر نا حماد بن زيد نا أنس بن سيرين أن عمر قال لا يتوارث أهل ملتين .

١٩٦١ ـ قال حماد لو رآني الثوري في اليوم مراراً لسألني عن هذا الحديث .

١٩٦٢ ـ حدثني صالح (بن أحمد)[٤] عن[٥] علي عن يحيى بن سعيد قال: قال لي سفيان بعد ثمان عشرة أو سبع عشرة سنة[٦] في حديث عمرو بن مرة عن طليق بن قيس حديث الدعاء قد حدثتك به مرة .

١٩٦٣ ـ حدثنا[٧] أبو همام قال: حدثني بعض أصحابنا ان سفيان كان

---

(١) آ : يبتدىء .

(٢) اخرجه عبد الرزاق ٦/١٨ ، ١٠/٣٤٣ والبيهقي ٦/٢١٩ موقوفاً وقد جاء مرفوعاً لكن معضلاً عن عمرو بن شعيب يرفعه اخرجه عبد الرزاق ٦/١٦ ، ١٠/٣٤١ وجاء مرفوعاً متصلاً عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده اخرجه اصحاب السنن الأربعة وله شاهد في الصحيح عن اسامة بن زيدان رسول الله ﷺ قال « لا يرث المسلم الكافرو ولا الكافر المسلم » اخرجه البخاري في الفرائض باب لا يرث المسلم الكافر ١٢/٥٠ .

(٣) ب : عبد الله .

(٤) من ب .

(٥) ب : حدثني .

(٦) في الأصل « ثمانية عشر أو سبعة عشر سنة »

(٧) ب : حدثني .

عند يونس فلما قام قال يونس ما رأيت مثل هذا الفتى فقيل لـه رأيت الحسن ومحمداً وسعيد بن جبير قال هو ما أقول لكم .

١٩٦٤ ـ حدثني أحمد ابن منصور قال سمعت محمد بن الصلت يقول خرج سفيان من الكوفة سنةخمس وخمسين ومات سنة إحدى وستين .

١٩٦٥ ـ قال وسمعت أبا الوليد الطيالسي يقول مات سفيان سنة إحدى وستين هو ويزيد بن ابراهيم .

١٩٦٦ ـ حدثني أحمد بن منصور نا مسدد[1] قال سمعت ابن داود يقـول سمعت علي بن صالـح يقول ولــدنا سنـة مائـة وكان سفيـان أسن منـا بخمس سنين .

١٩٦٧ ـ نـا أبو عمـران الوركـاني نا معـافا قال: قال سفيـان « أمتع الله بك » مكروه إنما هذا قول العمال .

١٩٦٨ ـ قال ونا الوركاني نا المعافا عن سفيان قال بلغنا أنـه كان يقـال إنك إن تبيت نائماً وتصبح نادماً خيرٌ من أن تبيت قائمـاً وتصبح معجبـاً وإنك إن تضحـك وأنت خـائف خيـر من أن تبكي وأنت مـدل إن عمـل المـدلّ لا يصعد إلى السماء .

١٩٦٩ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة قـال سمعت أبا نعيم يقول: سمعت فطر بن خليفة يقول لسفيان رأيتك في حلقة الحكم قال فرأيت سميان يفرح .

١٩٧٠ ـ وحدثنا عثمان نا أبو نعيم قال سمعت سفيـان يقول لـزائدة لـو كنت من البغال لكنت من بغال الثقل .

١٩٧١ ـ حـدثنا زيـاد بن أيوب نـا علي بن محمد ابن أخـت يعلى عن

(١) ب : مسعود ، والذي في الأصل في تاريخ بغداد ١٧١/٩ .

خاله أو عن غيره قال رأيت زائدة يجيء بكتب[1] الى سفيان فيعرضها عليه فإذا رأى خطأ صح عليه ثم يقول أغفلت يا أبا الصلت أغفلت يا أبا الصلت .

١٩٧٢ ـ ورأيت في كتاب علي ابن المديني إلى (أحمد بن حنبل)[2] .

وحدثني به صالح عن علي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول كان سفيان لا يزيد أحداً ولو غاب عنه سنين على « كيف أنتم ؟ » .

١٩٧٣ ـ قال وسمعت يحيى (بن سعيد)[3] يقول ما سمعت من سفيان عن الأعمش أحب اليّ مما سمعته أنا عن الأعمش قيل ليحيى لِمَ ؟ قال لأن الأعمش كان يمكن سفيان ما لا يمكنني .

١٩٧٤ ـ قال وسمعت يحيى يقول: ليس أحد أحب إليَّ من شعبة ولا يعد له عندي أحد وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان .

١٩٧٥ ـ قال وسألت يحيى بن سعيد قلت أيما أحب إليك رأي مالك أو رأي سفيان ؟ قال لا تشك في هذا ثم قال وسفيان فوق مالك في كل شيء .

١٩٧٦ ـ وقال وسمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول كان وهيب لا يعدل بمالك أحداً وكان يقدم سفيان في الحفظ .

١٩٧٧ ـ قال وسمعت عبد الرحمن يقول سمعت سفيان يقول إني

---

(١) ب : بكتبه .

(٢) ب : ابي عبد الله احمد .

(٣) من ب .

لأدعـو للسلطان وأدعو لأصحـاب الأهـواء ولكن لا أستـطيـع أن أذكـر إلا مـا فيهم .

١٩٧٨ ـ قال عبد الرحمن وسمعت سفيان يقول ما من أعمال البر شيء أدخل في القلب من هذا يعني الحديث وما من عملي شيء أنا أخوف منه من هذا يعني الحديث .

١٩٧٩ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة قـال سمعت أبا نعيم يقول: سمعت سفيـان كتب إليّ ابن أبي ذئب من سفيـان بن سعيـد إلى محمـد بن عبـد الرحمن سلام عليك فإني أحمد (إليك الله)[1] الذي لا إله إلا هو وأوصيك بتقوى الله فـإنك إن اتقيت الله كفـاك الناس وإن اتقيت النـاس فلن يغنوعنك من الله شيئاً فعليك بتقوى الله أما بعد .

١٩٨٠ ـ حدثنا هـارون بن إسحاق قال: سمعت قبيصة يـذكر عن عبـاد السماك قال سمعت سفيان يقول الأمراء أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز .

١٩٨١ ـ حدثنا أبو سعيد نا أبو اسامة قال: قال رجل لسفيان أشهـد على الحجاج وعلى أبي مسلم أنهما في النار قال لا إذا أقرّا بالتوحيد .

١٩٨٢ ـ قال أبو سعيـد حدثني رجـل لا أحفظ اسمه أن سفيـان مر في زقاق عمرو بن حريث ومعه رجل فجعل الـرجل ينـظر إلى تلك الفواكـه يمنة ويسرة فلما وصل إلى باب موسى ابن طلحة لقي أحمرة عليها عـذرة فقال لـه سفيان ذلك[2] الذي كنت تنظر اليه يصير إلى هذا .

---

(١) ب : الله اليك .

(٢) ب : ذاك .

١٩٨٣ ـ حدثني أبو سعيد نا[١] حسن بن مالك الضبي عن بكر بن محمد العابد قال: قال لي سفيان الثوري يُؤمر بالرجل يوم القيامة إلى النار فيقال هذا عياله أكلو حسناته .

١٩٨٤ ـ قال بكر وقال لي سفيان إن القراءة لا تصلح إلا بزهد ازهد ونم وصل الخمس .

١٩٨٥ ـ قال ونا [٢] أبو نعيم قال سمعت سفيان يقول إني لأفرح بالليل إذا جاء .

١٩٨٦ ـ ونا أبو نعيم قال كان سفيان إذا ذكر الموت مكث أياماً لا ينتفع به فإن سئل عن شيء قال ما أدري ما أدري .

١٩٨٧ ـ قال ونا أبو أسامة قال كنت كثيراً أسمع سفيان يقول اللهم سلم (وبارك)[٣] لي في الموت وما بعد الموت .

١٩٨٨ ـ قال ونا عبد الله بن عبد الله بن الأسود الحارثي قال خاف سفيان شيئاً فطرح كتبه فلما أمن أرسل إليَّ وإلىٰ يزيد بن توبة المرهبي فجعلنا نخرجها فأقول يا أبا عبد الله وفي الركاز الخمس وهو يضحك فأخرجت تسع قمطرات كل واحد إلى ها هنا وأشار إلى أسفل من ثدييه[٤] قال فقلت له إعزل لي [٥] كتاباً فحدثني به فعزل لي كتاباً فحدثني به .

١٩٨٩ ـ قال وسمعت أبا أحمد الزبيري يقول سمعت سفيان الثوري

---

(١) ب : حدثني .
(٢) ب : وحدثني .
(٣) ب : رب بارك .
(٤) ب : ثديه .
(٥) من ب .

يقول للحسن بن عياش وكان أبو بكر غائبا قدم شعبة .

١٩٩٠ ـ حدثنا أبو هشام قال سمعت ابن يمان يقول قال سفيان ما أعلم اليوم شيئاً أفضل من طلب العلم قيل إنه ليس لهم فيه[١] نية قال طلبهم له نية .

١٩٩١ ـ حدثنا أبو همام السكوني نا المبارك بن سعيد قال رأيت عاصم بن أبي النجود يأتي سفيان يستفتيه يقول أتيتنا صغيراً وأتيناك كبيراً .

١٩٩٢ ـ حدثنا القواريري نا يحيى قال رأيت سفيان بعد موته وعلى ظهره كتاب في موضع كأنه من جلده وليس بسواد « فسيكفيكم الله وهو السميع العليم » .

حديث[٢] عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي[٣]:

١٣٩٣ ـ حدثنا[٤] علي بن الجعد نا[٥] عبد الرحمن[٦] المسعودي عن الحكم عن مقسم عن إبن عباس قال عزم الطلاق : إنقضاء الأشهر الأربع ، والفيء : الجماع .

١٩٩٤ ـ حدثنا[٧] علي أنا[٨] المسعودي عن وبرة عن همام قال: قال

---

(١) ليس في ب .

(٢) من ب .

(٣) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي المسعودي صدوق اختلط قبل موته وضابطه ان من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط (تهذيب ٦/ ٢١٠ ، تقريب ١/ ٤٨٧) .

(٤) تقدم رقم ١٥٨ .

(٥) ب : اخبرنا .

(٦) ليس في ب .

(٧) اخرجه الطيالسي ١/ ١٤١ وهمام هو ابن الحارث الكوفي تابعي ثقة كذا في التهذيب ١١/ ٦٦ ووبرة هو ابن عبد الرحمن المسلي ابو خزيمة تابعي / تهذيب ١١/ ١١١ .

(٨) سقط من ب .

عبد الله إن من السنة الغسل يوم الجمعة .

١٩٩٥ ـ حدثنا[١] علي أنا المسعودي عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة قال كان عبد الله يعز عليه أن يسمع متكلماً بعد طلوع الفجر حتى يصلي الغداة إلا بذكر[٢] الله أو القرآن .

١٩٩٦ ـ حدثنا[٣] علي أنا المسعودي عن عمير بن سعيد عن علي أنه صلى على إبن المكفف فكبر عليه أربعاً .

١٩٩٧ ـ حدثنا[٤] علي أنا المسعودي عن جواب التيمي قال: قال عمر ابن الخطاب يا معشر القراء ارفعوا رؤ وسكم فقد وضح الطريق استبقوا الخيرات ولا تكونوا عيالاً على المسلمين .

١٩٩٨ ـ حدثنا محمد بن إسحاق قال سمعت ابن نمير يقول جواب التيمي ضعيف الحديث قد رآه سفيان الثوري فلم يحمل عنه .

١٩٩٩ ـ قال ابن نمير قال أبو خالد الأحمر قد[٥] رأيت جوابا التيمي وكان يقص ويذهب مذهب الإرجاء .

---

(١) اسناده منقطع اخرجه عبد الرزاق ٦١/٣ وذكره في مجمع الزوائد ٢١٩/٢ وعزاه للطبراني في الكبير ثم قال (ابو عبيدة لم يسمع من ابيه وبقية رجاله ثقات) قلت : هذا الانقطاع في الاسناد الذي معنا وفي اسناد عبد الرزاق ايضاً .

(٢) ب : يذكر .

(٣) اخرجه الطحاوي في الجنائز باب التكبير على الجنائز كم هو ٤٩٩/١ وعبد الرزاق ٤٨٠/٣ والبيهقي ٣٧/٤ وابن ابي شيبة ١١٤/٤ ح وفي الاثار ص ٤٧ .

(٤) ذكره النووي في [التبيان في آداب حملة القرآن] ص ٥٠ ولم يعزه وهو حديث موقوف في اسناده جواب بن عبيد الله التيمي الكوفي صدوق رمى بالارجاء كذا في ميزان الاعتدال ٤٢٦/١ وتقريب التهذيب ١٣٥/١ والتهذيب ١٢١/٢ هذا والاسناد منقطع فليس لجواب سماع من عمر . والله اعلم .

(٥) من ب .

٢٠٠٠ ـ حدثنا[١] علي أنا المسعودي عن القاسم قال قيل لعبد الله إن الله (عز وجل)[٢] يكثر ذكر الصلاة في القرآن « والذين هم على صلاتهم يحافظون » « الذين هم على صلاتهم دائمون » قال ذلك على مواقيتها قال ما كنا نرى إلا أن يتركها قال لا إن تركها كفر .

٢٠٠١ ـ حدثنا[٣] علي أنا المسعودي عن القاسم قال: قال عبد الله أربع قد فرغ منهن الخَلقْ والخُلُق والرزق والأجل .

٢٠٠٢ ـ حدثنا[٤] علي أنا المسعودي عن القاسم قال: قال عبد الله من حلف على يمين فقال إن شاء الله فقد استثنى .

٢٠٠٣ ـ حدثنا[٥] علي أنا المسعودي عن القاسم قال: قال عبد الله لا تقطع اليد إلا في الدينار أو العشرة دراهم .

---

(١) اسناده غير متصل ، ذكره السيوطي في **الدر** ٥/٥ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن ابي حاتم وابي الشيخ والطبراني . والقاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي ثقة وهو لم يلق عبد الله بن مسعود بل لم يلق احداً من الصحابة الا جابر بن سمرة كذا في التهذيب ٣٢١/٨ ، هذا والآيتان من سورة المعارج وفيها الآية الثانية قبل الأولى .

(٢) ليس في ب .

(٣) اسناده غير متصل ، ذكره في مجمع الزوائد ١٩٥/٧ وعزاه للطبراني ثم قال وفيه عيسى ابن المسيب وثقه الحاكم والدارقطني في السنن وضعفه جماعة وبقية رجاله في احد الاسنادين ثقات وعبد الله هو ابن مسعود .

(٤) اسناده منقطع ، أخرجه البيهقي ٤٦/١٠ وذكره في مجمع الزوائد ١٨٢/٤ وعزاه للطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح الا ان القاسم لم يدرك ابن مسعود قلت هذا الانقطاع في الاسناد الذي معنا وفي اسناد البيهقي ايضاً . وقد جاء هذا مرفوعاً عن ابن عمر أخرجه الحاكم ٣٠٣/٤ وابن حبان ص ٢٨٧ وغيرهما .

(٥) موقوف اسناده منقطع ، اخرجه الترمذي معلقاً في الحدود باب ما جاء في كم يقطع السارق ٦/٥ وقال هو حديث مرسل رواه القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ، والقاسم لم يسمع من ابن مسعود ، وأخرجه البيهقي ٢٦٠/٨ من طريق ابن الجعد منقطعاً ومن طريق ابي حنيفة ص ٢٦١ متصلاً وفيه القاسم عن ابيه عن عبد الله ، وعبدُ الرزاق ٢٣٣/١٠ منقطعاً ايضاً ، والطحاوي في الحدود باب المقدار الذي يقطع فيه السارق ١٦٧/٣ منقطعاً كذلك .

٢٠٠٤ ـ حدثنا أبو بكر ابن زنجويه نا الحميدي عن سفيان ، قال : قال مسعر ليس أحد[١] أعلم بحديث ابن مسعود من المسعودي .

٢٠٠٥ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا أبو داود ، قال : وقع رجل عند شعبة في المسعودي ، فقال : اسكت فإنه صدوق .

٢٠٠٦ ـ حدثنا[٢] علي أنا المسعودي عن محارب عن جابر ، قال : التمر والبسر إذا خلطا خمر .

٢٠٠٧ ـ حدثنا إبراهيم[٣] ابن هانىء عن أبي عبد الله[٤] أحمد بن حنبل قال مات المسعودي سنة ستين .

٢٠٠٨ ـ قرأت في كتاب علي بن المديني سمعت معاذ بن معاذ ، قال : قلت لشعبة تنهي الناس عن الحسن بن عمارة وتأمرنا بالمسعودي وقد قدم في البيعة مرتين ، قال : أنت ها هنا بعد .

٢٠٠٩ ـ قال معاذ وقدم علينا المسعودي مرتين يملي علينا إملاءً ثم لقيته ببغداد سنة أربع وخمسين وما أنكر منه قليلاً ، ولا كثيراً ، وجعل يملي عليَّ ثم ذكر بعد ذلك شيئاً أنكره على المسعودي .

٢٠١٠ ـ حدثنا[٥] أحمد بن زهير ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول المسعودي ثقة .

---

(١) من ب .

(٢) اخرجه النسائي في الاشربة باب استحقاق الخمر لشراب البسر والتمر ٢٥٤/٨ وعبد الرزاق ٢١١/٩ وله شاهد عند البخاري عن أنس « حرمت علينا الخمر حين حرمت وما نجد ـ يعني بالمدينة ـ خمر الاعناب إلا قليلاً وعامة خمرنا البسر والتمر » ، اخرجه في الاشربة باب الخمر من العنب وغيره ٣٥/١٠ وكذا في الباب بعده ص ٣٧ .
وهذا الاثر في ب في آخر الترجمة .

(٣، ٤) من ب .

(٥) ب : حدثني .

٢٠١١ ـ حدثنا[١] إبراهيم بن هانيء عن (أبي عبد الله أحمد بن حنبل)[٢] توفي المسعودي سنة ستين .

من حديث إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق[٣] :

٢٠١٢ ـ حدثنا[٤] علي أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي قال الوتر سنّة سنّها رسول الله ﷺ فأوتروا يا أهل القرآن .

٢٠١٣ ـ حدثنا[٥] علي أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو ذي مر[٦] قال : سمعت علياً يقرأ هذا الحرف « إن الذين فارقوا دينهم » .

٢٠١٤ ـ حدثنا[٧] علي أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي ، قال : لا يصلي نصف النهار .

---

(١) ب : حدثني .
(٢) أ : أحمد .

(٣) هواسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي الهمداني وشيخه هنا جده ابو اسحاق واسمه عمرو ابن عبد الله وهما **ثقتان** (تقريب ١/٦٤ ، ٢/٧٣ تذكره ١/٢١٤ تهذيب ١/٢٦١) .
(٤) اخرجه الترمذي في الوتر باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم ٢/٥٣٦ وقال حسن والنسائي في قيام الليل باب الامر بالوتر ٣/١٨٧ واخرجه الحاكم ١/٣٠٠ شاهداً وعاصم ابن ضمرة السلولي الكوفي صدوق (تهذيب ٥/٤٥ تقريب ١/٣٨٤) .
(٥) اخرجه ابن جرير ٨/١٠٤ وذكره في الدر ٣/٦٣ وعزاه للفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم . وعمرو ذومر الهمداني الكوفي من رجال التهذيب ٨/١٢٠ .
(٦) ب : مز .
(٧) موقوف له شاهد في المرفوع اخرجه مسلم في المسافرين باب الاوقات التي نهى عن الصلاة فيها ٢/٤٧٩ عن عقبة بن عامر الجهني قال : ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا ان نصلي فيهن او ان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب ، والحارث هو الأعور .

٢٠١٥ ـ حدثنا[١] علي أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي لا يصلي حين يقوم الامام على المنبر يوم الجمعة .

٢٠١٦ ـ وبه[٢] عن علي ، قال : لا يصلي حين تطلع الشمس ولا حين تغرب .

٢٠١٧ ـ حدثنا[٣] علي نا[٤] إسرائيل وزهير عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله ، قال : من أتى عرّافاً أو ساحراً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل على قلب[٥] محمد ﷺ .

٢٠١٨ ـ حدثنا علي أنا شعبة عن أبي إسحاق ، قال : سمعت هبيرة يقول سمعت عبد الله يقول: من لقي عرّافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على قلب[٦] محمد . ولم يذكر علي في حديث شعبة أو ساحراً .

٢٠١٩ ـ ورواه (محمد بن جعفر)[٧] غندر عن شعبة مثل حديث علي : ـ

٢٠٢٠ ـ حدثنا محمد ابن بشارنا محمد بن جعفر نا شعبة عن أبي إسحاق باسناده مثل حديث علي بن الجعد ولفظه .

٢٠٢١ ـ ورواه بهز بن أسد عن شعبة ولم يذكر الكاهن ولا الساحر .

---

(١) هذا الاثر من النسخة ب .
(٢) يراجع الذي قبل سابقه .
(٣) تقدم رقم ٤٣٨ .
(٤) ب : اخبرنا .
(٥) ليس في ب .
(٦) ليس في ب .
(٧) من ب .

٢٠٢٢ ـ حدثناه[1] أحمد بن إبراهيم العبدي نا بهز بن أسد نا شعبة ، قال : حدثني أبو إسحاق أنه سمع هبيرة أنه سمع عبد الله يقول من أتى عرّافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل على محمد .

٢٠٢٣ ـ ورواه سفيان الثوري وسمي الساحر والكاهن والعراف ؛

٢٠٢٤ ـ حدثنا عبد الله بن عمر نا **وكيع** ،
وحدثني ابن زنجويه نا يعلي **والفريابي** ،
وحدثني جدي نا **أبو أحمد** ،
وحدثني ابن هاني نا **عبيد الله وأبو نعيم** ،
وحدثني هارون أبو نا **أبو داود الحفري** ،
(وحدثنا)[2] عباس بن حاتم **نا شاذان** ،

وحدثنا[3] عمي وأحمد بن محمد القاضي ومحمد ابن إسحاق قالوا نا **أبو نعيم** كلهم عن سفيان عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله ، قال : من أتى ساحراً أو كاهناً أو عرّافاً فذكروا الحديث .

٢٠٢٥ ـ ورواه أبو الأحوص وأبو بكر بن عياش وشريك والسيد بن عيسى عن أبي إسحاق ، مثل حديث الثوري بإسناده : ـ

٢٠٢٦ ـ حدثنا خلف بن هشام نا **أبو الاحوص** ،
وحدثنا أحمد بن عبد الجبار نا **أبو بكر بن عياش** ،
ونا عباس بن حاتم نا شاذان عن **شريك** ،

وحدثنا عبد الله بن عمر نا **السيد بن عيسى** كلهم عن أبي إسحاق عن أبي هبيرة عن عبد الله ، قال : من أتى ساحراً أو كاهناً أو عرافاً فصدقه بما

---

(١) ب : نا .
(٢) ب : وحدثني .
(٣) ب : وحدثني

يقول فقد كفر بما أُنزل على محمد ﷺ وليس في[1] حديث شريك خاصة ذكر الساحر .

٢٠٢٧ ـ ورواه معمر عن أبي إسحاق عن هبيرة عن ابن مسعود ، قال : من أتى كاهناً فسأله وصدقه فقد كفر بما أُنزل على محمد ﷺ . حدثنيه ابن زنجويه قال : نا عبد الرزاق عن معمر .

٢٠٢٨ ـ وحدثنا هارون بن عبد الله نا يعقوب بن إسحاق ،

وحدثنا ابن زنجويه ومحمد بن علي قالا نا أبو نصر التمار نا عبد العزيز بن مسلم عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله ، قال : من أتى عرّافاً فذكر مثل حديث الثوري .

٢٠٢٩ ـ وقد روى هذا الحديث شعبة وسفيان وإسرائيل وزهير ومن سمينا كلهم عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله من قول عبد الله .

٢٠٣٠ ـ ورواه الحماني من حديث عمرو بن قيس الملائي عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله عن النبي ﷺ : ـ

٢٠٣١ ـ حدثناه[2] يحيى بن عبد الحميد الحماني نا أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله عن النبي ﷺ وأسنده الحماني .

٢٠٣٢ ـ حدثنا هارون بن إسحاق عن أبي خالد بإسناده من قول عبد الله لم يقل عن النبي ﷺ قال : من أتى كاهناً أو عرّافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل على النبي ﷺ .

---

(١) ب : من .
(٢) ب : نا .

٢٠٣٣ ـ وقد روى هذا الحديث من وجوه عن عبد الله[١] ابن مسعود .

٢٠٣٤ ـ حدثناه جدي نا عبيدة بن حميد عن الأعمش عن إبراهيم عن همام[٢] قال : قال عبد الله من أتى ساحراً أو كاهناً أو عرّافاً فـآمن بما يقـول فقد برىء مما أُنزل على محمد ﷺ .

٢٠٣٥ ـ حـدثنا هـارون بن عبد الله نـا روح نا شعبـة عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن حذيفة مثله .

هكذا قال روح عن حذيفة .

٢٠٣٦ ـ حدثنا خلاد بن أسلم نا النضر بن شميل أنا[٣] شعبة نا[٤] سلمة بن كهيل عن حبة العرني أن عبد الله قال : من أتى كاهناً أو عرّافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل الله[٥] على محمد .

هكذا روى هذا الحديث غندر عن شعبة بهذا الاسناد .

٢٠٣٧ ـ ورأيتـه في كتاب أحمـد ابن حنبل عن غنـدر عن شعبة مثـل حديث النضر بن شميل .

٢٠٣٨ ـ ورواه وهب بن جرير عن شعبـة عن سلمة عن حبـة عن علي أو عبد الله نحوه .

٢٠٣٩ ـ حدثنا هارون (بن عبد الله)[٦] نا وهب بن جرير ،

---

(١) من ب .
(٢) أ : الهمام .
(٣) ب : نا .
(٤) ب : اخبرنا .
(٥) ليس في ب .
(٦) من ب .

وحدثنا علي بن مسلم نا أبو داود قالا نا شعبة ، قال : أخبرني سلمة ، قال : سمعت حبة يحدث عن عبد الله ، قال : من أتى كاهناً أو عرافاً فذكر الحديث .

٢٠٤٠ ـ حدثنا[1] علي أنا اسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد قال : قال عبد الله لا يسأل عبد عن نفسه إلا القرآن فان كان يحب القرآن ويعجبه فهو يحب الله ورسوله .

٢٠٤١ ـ أخبرنا[2] عبد الله نا علي أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن عبد الله ، قال : من فاتته فليصل أربعاً يعني يوم الجمعة .

٢٠٤٢ ـ حدثنا علي أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله مثله .

٢٠٤٣ ـ أخبرنا عبد الله نا علي أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن هبيرة ابن يريم عن عبد الله قال : من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها إخرى .

٢٠٤٤ ـ أخبرنا عبد الله نا علي قال : أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله مثله .

٢٠٤٥ ـ وبه[3] عن أبي إسحاق عن معدي كرب قال : لا تأتم بقوم يتحدثون ويلغون .

---

(١) ذكره في مجمع الزوائد ١٦٥/٧ وعزاه للطبراني ورجاله ثقات .

(٢) هذا الأثر من طريقيه ؛ والأثران التاليان له من النسخة ب .

(٣) الضمير في « وبه » يعود على الاسناد الذي قبل الآثار التي زادتها النسخة ب . وهذا الأثر الذي معنا اخرجه الذهبي في التذكرة ٢١٤/١ من طريق ابن الجعد وله شاهد في المرفوع اخرجه ابو داود في الصلاة باب الصلاة الى المتحدثين والنيام ٣٨٧/٢ عن ابن عباس ان النبي ﷺ قال : لا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث لكن في اسناده مجهول وراجع نصب الراية ٩٦/٢ ، ٩٧ . هذا والاسناد مذكور في ب .

٢٠٤٦ ـ حدثنا[١] علي أنا إسرائيل عن عبد الأعلى عن محمد بن الحنفية عن عليّ في الرجل يطلق إمرأته تطليقة أو[٢] تطليقتين ثم تزوج فيطلقها زوجها ، قال : إن رجعت إليه بعد ما تزوجت إئتنف الطلاق فإن تزوجها في عدتها كانت عنده على ما بقي .

٢٠٤٧ ـ وبه[٣] عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول : البلاء موكل بالقول .

٢٠٤٨ ـ أخبرنا[٤] عبد الله نا علي قال : أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن معدي كرب عن ابن مسعود ، قال : لا تصلوا بين الأ . . . طين .

٢٠٤٩ ـ حدثنا[٥] علي أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن رجل من

---

(١) ضعيف موقوف اخرجه البيهقي ٣٦٥/٧ عن ابن الجعد ثم قال وروايات عبد الاعلى عن ابن الحنفية ضعيفة عند اهل الحديث وتعقبه صاحب الجوهر بانها عموماً ضعيفة كانت عن ابن الحنفية أم عن غيره . قلت : للبيهقي وجه في نصه عن ابن الحنفية لان ما رواه عبد الاعلى عن ابن الحنفية انما هو كتاب اخذه ولم يسمعه بل انه لم يأخذه من ابن الحنيفة وانما اخذه من رجل يقال له عامر بن هني قال أبو حاتم ليس بقوى يقال انه رفع اليه صحيفة لرجل يقال له عامر بن هني كان يروي عن ابن الحنفية ، هذا فوق انه ضعيف كذا في التهذيب ٩٤/٦ وفيه عبد الاعلى بن عامر الثعلبي الكوفي .

(٢) ب : و .

(٣) ذكره في المقاصد الحسنة ص ١٤٧ وأطال الكلام فيه وأفاد كلامه انه ورد مرفوعاً وموقوفاً على غير واحد ، اما الموقوف الذي معنا فأخرجه احمد في الزهد وابن ابي شيبة في الادب المفرد والخرائطي في المكارم ورواه الديلمي عن عبد الله يرفعه ا.هـ. ـ باختصار ثم عاب على ابن الجوزي ذكره هذا الحديث في الموضوعات (موضوعات ٨٣/٣) .
هذا وفي النسخة ب ذكر الاسناد كاملاً .

(٤) هذا الاثر من ب والبياض الذي فيه يبدو أنه الاساطين .

(٥) له شاهد في المرفوع « الحمى من فيح جهنم » اخرجه البخاري في الطب باب الحمى من فيح جهنم ١٧٤/١٠ عن ابن عمر وعائشة .

همدان من المشرقين ، قال : دخلت على علي (رضي الله عنه)[1] وهو محموم فقلت كيف تجدك يا أمير المؤمنين ؟ قال : بشر قلت يا أمير المؤمنين (ما شر هذا)[2] قال : من كانت عليه قطعة من عذاب الله إنه[3] لبشر يعني الحمى من عذاب الله (عز وجل)[4] .

٢٠٥٠ ـ حدثنا[9] علي أنا إسرائيل عن جابر عن الحكم ، قال : إذا توضأ الرجل بالثلج واغتسل به أجزأه .

٢٠٥١ ـ حدثنا[6] علي أنا إسرائيل عن جابر عن عامر مثل ذلك .

٢٠٥٢ ـ وبه[7] عن عامر ، قال : لا بأس أن يكون مغتسلك مستقبل القبلة .

٢٠٥٣ ـ وبه[8] عن عامر في الرجل يرمي بسهمه أو يرسل كلبه فينسى أن يسمى الله قال : لا يأكل .

٢٠٥٤ ـ وبه[9] عن عامر أنه كره أن يغسل الدم بالبزاق .

٢٠٥٥ ـ وبه[5] عن جابر عن عطاء مثله .

---

(١) هد من ب .
(٢) في أ ـ (خ : اشر هذا) اي انه في نسخة هكذا .
(٣) ب : فانه .
(٤) ليس في ب .
(٥) في اسناده واسناد ما بعده : جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يغوث الجعفي وهو ضعيف (تقريب ١٢٣/١ تهذيب ٤٦/٢) .
(٦) هذا الاثر ليس في ب .
(٧) ذكر الاسناد في ب .
(٨) ذكر الاسناد في ب .
(٩) اخرجه ابن ابي شيبة ١٣٢/١ ، والاسناد مذكور في ب .
(١٠) ذكر الاسناد في ب .

٢٠٥٦ ـ حدثنا محمود بن غيلان ، قال : سمعت أبا داود الطيالسي قال : نا عبد الرحمن بن مهدي ، قال : سمعت سفيان[١] الثوري يقول ما رأيت أحداً قط أورع في الحديث من جابر .

٢٠٥٧ ـ حدثنا محمود نا أبو داود عن وكيع ، قال : قال سفيان الثوري ما رأيت أحداً قط أورع في الحديث من جابر ومنصور .

٢٠٥٨ ـ حدثنا محمود نا أبو داود ، قال : قال شعبة لا تنظروا إلى هؤلاء المجانين الذين يقعون في جابر هل جاءكم من أحد لم يلقه .

٢٠٥٩ ـ حدثنا محمود نا أبو نعيم ، قال : قال زهير إذا قال جابر سألت أو سمعت فلا عليك ، ألّا تسمع من غيره .

٢٠٦٠ ـ حدثنا محمود نا عبد الحميد الحماني ، قال : سمعت أبا سعيد[٢] الصنعاني ، قال : قام رجل إلى أبي حنيفة ، فقال : ما ترى في الأخذ عن الثوري ؟ قال : اكتب عنه[٣] ما خلا حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي وحديث جابر الجعفي .

٢٠٦١ ـ قال : وسمعت عبد الحميد الحماني[٤] عن أبي حنيفة قال ما رأيت أكذب من جابر ولا أفضل من عطاء .

٢٠٦٢ ـ حدثنا ابن المقرىء نا أبي قال : سمعت أبا حنيفة يقول ما رأيت أفضل من عطاء وعامة ما حدثكم به خطأ .

---

(١) من ب .

(٢) ب : سعد .

(٣) ب : غير .

(٤) من ب .

٢٠٦٣ ـ حدثنا[١] علي أنا إسرائيل عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة، قال : كـان رسول الله ﷺ إذا جلس مجلساً فأراد أن يقـوم استغفر الله[٢] عشراً إلىٰ (خمسَ عشرة)[٣] .

٢٠٦٤ ـ حدثنا[٤][٥] علي أنـا إسرائيـل عن أبي إسحاق عن من حـدثه عن أبي بكر الصديق أنه طاف بعبد الله بن الزبير في خرقة وهو أول مولود ولد في الأسلام يعني بالمدينة .

٢٠٦٥ ـ حدثنا[٦] علي أنا إسرائيل عن بعض أصحابه عن إبراهيم قال قيل له إن وائلاً الحضرمي يذكر أنه رأى النبي ﷺ يرفع يديـه إذا كبر لافتتـاح

(١) أخـرجه ابن السني ص ١٧١ من طـريق بن الجعد وأبـو امامـة هو اسعـد بن سهـل بن حنيف الانصـاري ادرك النبي ﷺ ولـم يسمع منـه فروايتـه مـرسله تهـذيب ١/٢٦٤ اصـابـه ١/١٨١ والقاسم هو ابن عبد الرحمن .

(٢) من ب .

(٣) ب : خمسة عشر .

(٤) اسناده منقطع له ما يؤيـده عند البخـاري عن اسماء أنهـا حملت بعبد الله بن الـزبير قـالت : فخرجت ، وانا متم فأتيت المدينة فنزلت بقباء فولدته بقبـاء ثم اتيت به النبي ﷺ فـوضعته في حجره ثم دعا بتمرة فمضعها ، ثم تفل فيه فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسـول الله ﷺ ثم حنكـه بتمرة ، ثم دعـا له وبـرك عليه وكـان أول مولـود ولد في الاسـلام أخـرجـه في منـاقب الانصار باب هجرة النبي ﷺ واصحابه الى المدينة ٧/٢٤٨ .

(٥) ب : أخبرنا .

(٦) اسناده منقطع اخـرجه الـطحاوي مـوصولاً في الصـلاة باب التكبيـر للركوع والتكبيـر للسجود والرفع من الركوع هل مع ذلـك رفع ام لا ١/٢٢٤ والـدارقطني في الصـلاة باب ذكـر التكبير ورفع اليدين عند الافتتاح والركوع والرفع منه ١/٢٩١ واما حديث وائل في الرفع فقد اخرجـه مسلم في الصلاة باب وضع اليدين على الصدر في الصلاة ٢/٣٨ واخرجه غيره وروى الرفـع في الصحيحين عن غيره ايضاً وامـا حديث ابن مسعـود ان النبي ﷺ لم يرفـع إلا في اول مرة فقد اخرجه الترمذي في الصلاة بـاب رفع اليـدين عند الـركوع ٢/١٠٣ وحسنـه لكن قال ابن المبارك لم يثبت عندي ، نقل ذلك الترمذي ونقـل ابن ابي حاتم عن أبيـه هذا خـطأ ، وعليه فلا يقوى على معارضة ما ثبت في الصحيح .

الصلاة وإذا كبر للركوع ، وإذا رفع رأسه من الركوع ، قال إبراهيم : ما أظنه صلى معه إلا صلاة أو صلاتين وقد صلى معه ابن مسعود سنين فلم يـر (أو لم يكن)[1] يرفع يديه إلّا في أول التكبيرة لافتتاح الصلاة .

٢٠٦٦ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم نا أبو نعيم ، قال : مات إسرائيل سنة ستين ومائة[2] .

٢٠٦٧ ـ رأيت في كتاب علي إلى أحمد بن حنبل وحدثني صالح قال حدثني علي ، قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول قال لي عيسى بن يونس قال لي إسرائيل كنت أحفظ حديث أبي إسحاق كما أحفظ السورة من القرآن .

٢٠٦٨ ـ حدثنا أحمد بن زهير ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول إسرائيل ثقة .

٢٠٦٩ ـ حدثني صالح بن أحمد نا علي ، قال : قال يحيى بن سعيد إسرائيل فوق أبي بكر بن عياش وقيل ليحيى إن إسرائيل روى عن إبراهيم بن مهاجر ثلاثمائة وعن أبي يحيى القتات ثلاثمائة ، قال : لم يؤت منه أتى منهما جميعاً .

٢٠٧٠ ـ بلغني[3] أن كنية إسرائيل أبو يوسف .

---

(١) ب : أبو بكر .

(٢) ذكره في التهذيب ٢٦٣/١ عن أبي نعيم وغيره وذكر قولاً آخر انه مات (سنة ١٦١) وثالثاً أنه مات (١٦٢) .

(٣) ب : وبلغني .

حديث[1] شيبان بن عبد الرحمن[2] :

٢٠٧١ ـ حدثنا[3] علي أنا شعبة وشيبان عن قتادة ، قال : سمعت أنس بن مالك ، قال : صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع (أحداً منهم)[4] يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

٢٠٧٢ ـ حدثنا[5] علي أنا شيبان بن عبد الرحمن عن منصور عن إبراهيم قال : رأيت الأسود بن يزيد يهرول إلىٰ المسجد .

٢٠٧٣ ـ حدثنا علي أنا شيبان عن منصور عن إبراهيم ، قال : قلت لعبد الرحمن بن يزيد أستأذن على الذمى ، قال : قل اندر ايم .

حديث[6] معرف بن واصل[7] :

٢٠٧٤ ـ حدثنا[8] علي أنا معرف بن واصل عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن زيارتها تذكر .

٢٠٧٥ ـ وبإسناده[9][10] قال : قال رسول الله ﷺ نهيتكم عن الأشربة

---

(١) من ب .
(٢) التيمي ابو معاوية البصري ثقة (تهذيب ٤/٣٧٣ تقريب ١/٣٥٦) .
(٣) تقدم رقم ٩٥٣ .
(٤) ب : منهم أحداً .
(٥) أخرجه ابن ابي شيبة ٢/٣٣٧ ومنصور هو ابن المعتمر .
(٦) من ب .
(٧) السعدي الكوفي ثقة (تقريب ٢/٢٦٣) .
(٨) سيأتي تخريجه ان شاء الله تعالى في رقم (٢١٧٠) .
(٩) سيأتي تخريجه ان شاء الله تعالى في رقم (٢١٧٠) .
(١٠) ذكر الاسناد في ب .

إلا في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكراً .

٢٠٧٦ ـ حدثنا[١] أحمد بن حنبل نا وكيع نا معرف بن واصل عن محارب عن سليمان بن بريده عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ كنت نهيتكم عن الأشربة فاشربوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكراً .

٢٠٧٧ ـ حدثنا[٢] أحمد نا محمد[٣] ابن فضيل نا ضرار يعني ابن مرة أبو سنان عن محارب (بن دثار)[٤] عن عبد الله بن بريدة عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكراً .

٢٠٧٨ ـ قال علي بن الجعد (في هذا الكتاب)[٥] عن معرف بن واصل عن محارب عن ابن بريدة عن أبيه ولم يسمِّه .

٢٠٧٩ ـ وقال أحمد عن وكيع عن معرف عن محارب عن سليمان بن بريدة عن أبيه .

وعن ابن فضيل عن أبي سنان عن محارب عن عبد الله بن بريدة عن أبيه .

٢٠٨٠ ـ وقد رواه علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة .

٢٠٨١ ـ حدثنا[٦] يحيى (بن عبد الحميد)[٧] الحماني نا قيس عن

---

(١) سيأتي تخريجه ان شاء تعالى في رقم (٢١٧٠) .
(٢) سيأتي تخريجه ان شاء الله تعالى في رقم (٢١٧٠) .
(٣) من ب .
(٤) من ب .
(٥) من ب .
(٦) ب : وحدثناه .
(٧) ليس في ب .

علقمة عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ .

٢٠٨٢ ـ وحدثنا زهير نا محمد بن كثير عن سفيان عن علقمة عن سليمان ابن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ نحوه .

٢٠٨٣ ـ ولهذا الحديث طرق عن ابن بريدة وأحسب الحديث عنهما جميعاً .

٢٠٨٤ ـ حدثنا[١] علي أنا معرف عن محارب عن ابن بريدة عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ نهيتكم عن لحوم الاضاحي أن لا تأكلوا بعد ثلاث فكلوا وإنتفعوا بها في أسفاركم .

٢٠٨٥ ـ حدثنا علي أنا معرف قال سألت إبراهيم النخعي عن المتعة بالعمرة إلى الحج ، فقال « **الحج أشهر معلومات** »(ثم أعدت عليه المسألة فقال« **الحج أشهر معلومات** »[٢] ولم يزدني على ذلك شيئاً .

٢٠٨٦ ـ حدثنا أبو سعيد نا ابن إدريس حدثني معرف ، قال : كنت عريفاً وكان الشعبي عريفاً وكنا لا[٣] نلتقي .

٢٠٨٧ ـ حدثنا عباس[٤] قال سمعت يحيى يقول معرف بن واصل أبو بدل .

---

(١) سيأتي تخريجه ان شاء الله تعالى في رقم (٢١٧٠) .

(٢) ليس في ب .

(٣) من ب .

(٤) ب : عياش .

فضيل بن مرزوق الرؤاسي الأغر[1] :

۲۰۸۸ - حدثنا[2] علي بن الجعد نا[3] فضيل[4] ابن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد قال : قـال رسول الله ﷺ من صلى على جنـازة وتبعها كـان له قيراطان ومن صلى عليها ولم يشيعها كـان له قيـراط ، قيل يـا رسول الله ومـا القيراط ؟ قال : مثل أحدٌ .

۲۰۸۹ - حدثنا[5] علي أنا فضيل عن عطية عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله ﷺ لا يدخل الجنة أحد إلا برحمـة الله قالـوا : ولا أنت يا رسـول الله ؟ قال : ولا أنا إلا أن يتغمدني الله ، قال : ووضع يده على رأسه .

۲۰۹۰ - وباسناده[6] قال : قال رسـول الله ﷺ إن أحب الناس إلى الله يـوم القيامـة وأقربهم منـه مجلساً إمـام عادل وإن أبغض النـاس إلى الله يـوم القيامة وأشدهم عذاباً إمام جائر .

۲۰۹۱ - وبه[7] قال : قال رسول الله ﷺ أول زمـرة تدخـل الجنة يـوم

---

(۱) فضيـل ابن مرزوق الاغـر الرقـاشي ويقال الـرؤ اسي الكوفي صـدوق يهم (تقـريب ۲ /۱۱۳ تهذيب ۸/۲۹۸) .

(۲) أخرجه احمد ۳ /۲۰ وله شاهد راجع رقم ۳۳۰۰ و ۲۹٤٦ . وفضيل تقدم بيان حاله . وعطية هو ابن سعد بن جنادة العوفي صدوق يخطىء كثيراً (تقريب ۲ /۲٤ تهذيب ۷ /۲۲٤) .

(۳) ب : انا .

(٤) ب : الفضيل .

(٥) اخرجه احمد ۳ /۵۲ وله شاهد في الصحيحين عن أبي هريرة راجع رقم ۲۸٦۹ .

(٦) اخرجه الترمذي في الاحكام باب ما جاء في الامام العادل ٤ /٥٥۹ وقال حسن غريب واحمد ۳ /۲۲ ، ٥٥ .

والاسناد مذكور بتمامه في ب في هذا وفي تاليه .

(۷) اخرجه الترمذي في الجنة باب ما جاء في صفة نساء أهل الجنة ۷ /۲۳۹ ، ۲٤۱ وقـال حسن صحيح وفي تصحيحه نظر إذ في اسناده عطية وقد تقدم بيان حاله وأحمد ۳ /۱٦ ، وذكره في =

القيامة صور وجوههم مثل صورة القمر ليلة البدر والزمرة الثانية على لون أحسن كوكب في السماء لكل رجل منهم زوجتان على كل زوجة سبعون حلة يرى مخ سوقهن دون لحومهن[1] ودمائهما وحللهما .

٢٠٩١ب - حدثنا[2] علي أنا فضيلة عن عطية عن ابن عمر، قال: تخرج الدابة من صدع في الكعبة كجري الفرس ثلاثة أيام لا يخرج ثلثها .

٢٠٩٢ - حدثنا[3] علي أنا فضيل بن مرزوق عن عطية عن عبد الرحمن بن جندب قال : سئل علي رضي الله عنه عن قتلاه وقتلى معاوية فقال يؤتى بي وبمعاوية يوم القيامة فنجتمع عند ذي العرش فأينا فلج فلج أصحابه .

٢٠٩٣ - حدثنا[4] علي أنا فضيل بن مرزوق عن عدي بن ثابت عن

= مجمع الزوائد ٤١١/١٠ وعزاه للطبراني في الاوسط وقال في اسناده عطية والاكثر على تضعيفه وله شاهد عن ابي هريرة أخرجه البخاري في بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة ٣١٨/٦ ، ٣٢٠ ومسلم في الجنة باب الجنةوصفة نعيمها وأهلها ٦٩٣/٥ .

(١) ب : لحومهما .

(٢) اخرجه ابن ابي شيبة لـ ٦٧ ب المجلد الاخير لكن فيه من صدع في الصفا وذكره في الدر ١١٧/٥ وعزاه لابن ابي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم لكن بلفظ من صدع في الصفا . وذكره في مجمع الزوائد ٧/٨ مطولاً وعزاه لابي يعلى وفيه ليث بن ابي سليم وهو مدلس وذكره ابن كثير في نهاية البداية ١٩٣/١ وفيه أيضاً الصفا .

(٣) اخرجه ابن ابي شيبة لـ ١٢٨ ب المجلد الاخير عن يزيد الاصم ، قال : سئل علي عن قتلى يوم صفين ، فقال : قتلانا وقتلاهم في الجنة ويصير الامر الي والى معاوية وذكره في النهاية ٤٦٨/٣ كما هنا وقال : « وقد فلج اصحابه وعلى أصحابه إذا غلبهم » .

(٤) اخرجه البخاري في فضائل الصحابة باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما ٩٤/٧ ومسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل الحسن والحسين٢٨٦/٥ والترمذي في المناقب ٢٨٦/١٠ وقال حسن صحيح . وعدي بن ثابت هو الانصاري الكوفي (تهذيب ١٦٥/٧) .

البـراء بن عازب قـال : قال رسـول الله ﷺ للحسن اللهم اني أحبـه فـأحبـه وأحب من يحبه .

٢٠٩٤ ـ وبـه [١] عن عدي بن ثـابت عن أبي حـازم عن أبي هـريـرة ، قال : قال رسول الله ﷺ يا أيها الناس إن الله (عـز وجل)[٢] طيب لا يقبـل إلّا طيباً وإن الله (عز وجل)[٢] أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين وقال : « يا أيها الرسل كلوا من الطيبات (وأعلموا صالحاً) »[٣] وقال[٤] : « يأيهـا الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم »[٥] ، ثم ذكر الرجل يطيل السفر يمـد يديـه الى السماء يا رب يا رب أشعث أغبر مطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغُذي بالحرام فأني يُستحاب لذلك[٦] .

٢٠٩٥ ـ حـدثنا[٧] علي أنـا الفضيل[٨] بن مـرزوق عن محمد بن أبي مرزوق عن عطاء بن أبي ربـاح قال : قـال رسول الله ﷺ من سب اصحابي فعليه لعنة الله .

---

(١) اخرجه مسلم في الزكاة باب اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعـروف ٥١/٣ عن فضيل قال في التهذيب : وقـد عيب عليه ذلـك ٢٩٩/٨ . والترمـذي في تفسير القـرآن باب تفسير سورة البقرة ٣٣٣/٨ وقال حسن غريب واحمد ٣٢٨/٢ كلاهما عن فضيل ايضاً . وأبو حـازم هو الاشجعي .
هذا والاسناد مذكور بتمامه في ب .

(٢) من ب .

(٣) ليس في ب .

(٤) من ب .

(٥) هنا كلام في ب غير واضح بعد تأمل يبدو انه (واعملوا صالحاً) وهذا لا يصح .

(٦) ب : له .

(٧) حـديث مرسـل ورد متصلاً عن ابن عمـر فيه محمـد ابن ابي مرزوق لم اقف عليـه ذكـره في مجمع الزوائـد ٢١/١٠ وعزاه للبـزار وفي اسناده متـروك وللطبراني في الكبيـر والاوسط وفي الاسناد ضعيف .

(٨) ب : فضيل .

٢٠٩٦ ـ حدثنا[١] محمد بن كليب نا ابراهيم بن سليمان بن رزين يعني أبا إسماعيل المؤدب عن عطية العوفي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ .

٢٠٩٧ ـ وحدثنا[٢] عبد الله بن عمر الكوفي نا علي بن هاشم بن البريد[٣] عن فضيل بن مرزوق .

وحدثنا أحمد بن منصور نا أبو نعيم وإسحاق بن منصور ،

وحدثنا محمد بن إسحاق (نا محمد بن القاسم)[٤] الأسدي (قالوا أنا)[٥] فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله ﷺ إن أهل الدرجات العلي ليراهم من تحتهم كما ترون الكوكب الطالع في السماء ، وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما . زاد علي بن هاشم ، قال : فضيل قلت[٦] لعطية ما قوله وأنعما ؟ قال : أهل ذاك هما .

٢٠٩٨ ـ حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني نا جرير وأبو معاوية عن الأعمش .

وحدثنا عبد الله بن عمر نا محمد بن فضيل نا الأعمش .

---

(١) اخرج الترمذي في المناقب باب ابي بكر الصديق ١٤١/١٠ وحسنه وأبو داود في الحروف ١٧/١١ وابن ماجة في المقدمة باب فضل ابي بكر ٣٧/١ ومحمد بن القاسم كذبه احمد والدارقطني وقد تقدم . والكوكب الدري : الثاقب المضيء نسب الى الدر لبياضه (مختار) .

(٢) ب : نا .

(٣) ب : البزيد . وهو خطأ .

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : قال نا .

(٦) ليس في ب .

وحدثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه نـا الفريـابي[1] نا سفيـان عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ بنحوه[2] .

٢٠٩٩ ـ حدثنا جدي نا يحيى بن أبي زائدة ، قال : قال إسماعيـل بن أبي خالد وهو جالس مع مجالد علي الطنفسة أشهد على عطية أنه شهد على أبي سعيد أنه سمع النبي ﷺ يقول ذلك .

٢١٠٠ ـ حدثنا عبد الله بن عمر نا علي بن هاشم عن إسماعيل بن أبي خالد عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ نحوه .

٢١٠١ ـ حدثني جدي وأبو بكر بن زنجويه قالا نا **أبو نعيم** .

وحدثنا[3] ابن هانىء نا **أبو جابر وابن سابق** .

وحدثنا[4] أحمـد بن منصور نـا يحيى **بن أبي بكير** قـالوا نـا مالـك بن مغول ، قال : سمعت عطية ، قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقـول : قال رسول الله ﷺ مثله .

٢١٠٢ ـ حدثنا عبد الله بن عمر نا محمد[5] بن فضيل وحدثنـا عبد الله بن مطيع نا خالـد بن عبد الله وهشيم بن بشيـر الواسـطيان كلهم عن ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ فذكروا الحديث .

٢١٠٣ ـ قال هشيم في حديثـه كما تـرون القمر ليلة البـدر او الكوكب

---

(١) ب : القرباني .

(٢) ب : نحوه .

(٣) ب : وحدثني .

(٤) ب : نا .

(٥) ليس في ب .

الدري في أُفق السماء . وقال[1] خالد كما يرى أحدكم القمر ليلة البدر ولم يذكر الكوكب .

٢١٠٤ ـ حدثنا خلف بن هشام نا عبثر عن **سالم بن أبي حفصة وابن أبي ليلى** .

وحدثنا عبد الله بن عمر نا محمد بن فضيل نا سالم **بن أبي حفصة وعبد الله** بن صهبان وكثير **أبو إسماعيل** النواء[2] كلهم من عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ نحو حديث فضيل بن مرزوق .

٢١٠٥ ـ **حدثنا عبد الله بن عمر نا** علي بن هاشم عن كثير النواء وزكريا ابن أبي زائدة وابن أبي خالد عن عشرة[3] رجال عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ نحوه .

٢١٠٦ ـ حدثنا[4] ابن هانئ نا **عبيد الله بن موسى** .

وحدثنا[5] محمد بن إسحاق نا **محمد بن القاسم** قالا نا فطر عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ نحوه .

٢١٠٧ ـ حدثنا **هدبة** نا حماد بن سلمة عن حجاج عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ نحوه .

٢١٠٨ ـ حدثني[6] ابن هانئ نا عبيد الله بن موسى وأبو نعيم قالا نا

---

(١) أ : قال .

(٢) من ب .

(٣) ب : عشر .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ب : وحدثني .

(٦) ب : نا .

أبو إسرائيل عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ نحوه .

٢١٠٩ ـ حدثنا محمد بن إسحاق نا عفان نا أبو بكر النهشلي عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ نحوه .

٢١١٠ ـ وحدثنا ابن الأصبهاني نا صباح بن عوف عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ مثله .

٢١١١ ـ وأخبرنا محمد بن القاسم نا محمد بن عبيد الله وبشر بن ذويد وعثمان بن بزرج العبسي وعبيد بن طفيل عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ مثله .

٢١١٢ ـ حدثنا(١) ابن هانىء نا يحيى الحماني عن صباح البزاز عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ مثله .

٢١١٣ ـ حدثنا(٢)(٣) العلاء بن موسى الباهلي(٤) نا سوار بن مصعب عن عطية عن ابي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ إن لي وزيرين من أهل السماء ووزيرين من أهل الأرض فأما وزيراي من أهل السماء فجبريل وميكائيل وأما وزيراي من أهل الأرض فأبو بكر وعمر ثم رفع رسول الله ﷺ رأسه إلىٰ السماء وقال : إن أهل عليين ليراهم من أسفل منهم كما ترون النجم أو الكواكب في السماء وإن منهم أبا بكر وعمر وأنعما قلت لأبي سعيد وما انعما ؟ قال : أهل ذاك هما .

---

(١) ب : حدثني .

(٢) صدر الحديث اخرجه الترمذي في المناقب ١٦٥/١٠ اما عجز الحديث فتقدم تخريجه في سابقه ٢٠٩٦ .

(٣) كلمة غير واضحة في ب .

(٤) من ب .

٢١١٤ ـ أخبرنا[١] عبد الله نا علي قال : أخبرنا فضيل عن عطية عن ابن عمر « والتفت الساق بالساق » ، قال : الدنيا بالاخرة .

٢١١٥ ـ حدثنا[٢] جدي نا يحيى بن أبي زائدة ، قال : سمعت مجالداً يقول أشهد على أبو الوداك أنه شهد علي أبي سعيد الخدري أنه سمعه يقول ، قال : قال رسول الله ﷺ إن أهل الجنة يرون أهل عليين كما ترون الكوكب الدري في أُفق السماء وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما .

٢١١٦ ـ وحدثنا[٣][٤] جدي نا يزيد نا[٥] فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد ، قال : كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها ويدعها حتى نقول لا يصليها .

٢١١٧ـ حدثني[٦][٧] جدي نا يزيد (بن هارون)[٨] نا فضيل[٩] عن[١٠] عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ ، قال لله أفرح بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بفلاة من الأرض فطلبها فلم يقدر عليها فتسجي للموت

---

(١) هذا الاثر زيادة من ب .

(٢) تقدم تخريجه في ٢٠٩٦ .

(٣) اخرجه الترمذي في الوتر باب ما جاء في صلاة الضحى ٥٨٦/٢ وقال حسن غريب واحمد ٢١/٣ وفي اسناديهما عطية .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ب : أخبرنا .

(٦) اخرجه ابن ماجه في الزهد باب ذكر التوبة ١٤١٩/٢ واحمد ٨٣/٣ وله شاهد عن انس وابن مسعود اخرجه الشيخان . اخرجه البخاري في الدعوات باب التوبة ١٠٢/١١ ومسلم في التوبة ٥٨٨/٥ .

(٧) ب : نا .

(٨) ليس في ب .

(٩) في ب : قال نا مرزوق . وهو خطأ صوابه « ابن مرزوق » .

(١٠) ب : نا .

فبينا هو كذلك إذ سمع وجبة الراحلة حين بركت فكشف عن وجهه فإذا هو براحلته .

٢١١٨ ـ حدثني[1] جدي نا يزيد نا[2] فضيل ابن مرزوق عن عطية العوفي[3] عن أبي سعيد الخدري[4] ، قال يزيد : فقلت لفضيل رفعه ؟ قال : أحسبه قد رفعه قال من قال حين يخرج إلى الصلاة اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا إني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعةً خرجت خوف سخطك وابتغاء مرضاتك أسألك أن تنقذني من النار وأن تغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت وكل الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له وأقبل الله عليه بوجهه حتى يفرغ من صلاته .

٢١١٩ ـ حدثنا أحمد بن منصور نا يحيى بن أبي بكير نا فضيل عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ نحوه ولم يشك .

٢١٢٠ ـ حدثنا[5] أبو خيثمة نا يحيى بن أبي بكير[6] عن[7] فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد ، قال : قال أبو سعيد ، قال رجل من

---

(١) أخرجه ابن ماجة في المساجد باب المشي الى الصلاة ٢٥٦/١ واحمد ٢١/٣ . وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ٤٢ . وابن خزيمة في التوحيد ص ١٧ . والأشر : البطر وقيل أشد البطر (نهاية ٥١/١) .

(٢) ب : أخبرنا .

(٣، ٤) من ب .

(٥) اخرجه الترمذي في المناقب باب في فضل الانصار وقريش ٤٠٥/١٠ مختصراً وحسنه واحمد ٥٧/٣ ، ٧٦ وليس في اسناده عطية وفي ص ٨٩ وفيه عطية وله شاهد عن ابي هريرة تقدم ١١٧٧ وعن أنس تقدم رقم ١٤٥٩ .

وابن مرجانة : عبيد الله ابن زياد بن أبيه ومرجانة امه ، مصادر ترجمته في الاعلام ٣٤٧/٤ هامش .

(٦) ب : كثير .

(٧) ب : نا .

الأنصار لأصحابه أما والله لقد كنت أحدثكم أنه لو إستقامت له الأمور أثر عليكم غيركم ، قال : فردوا عليه رداً عنيفاً فبلغ رسول الله قال : فجاءهم فقال أشياء لا أحفظها كذا ، قال أبو خيثمة : قالوا بلى يا رسول الله ، قال : وكنتم(١) لا تركبون الخيل قال : كلما قال : لهم شيئاً قالوا بلى يا رسول الله ، قال : فلما رآهم لا يردون عليه شيئاً ، قال : أفلا تقولون قاتلك قومك فنصرناك وأخرجك قومك فآويناك قالوا : نحن لا نقول ذلك يا رسول الله أنت تقوله ثم قال : يا معشر الأنصار ألا ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون أنتم برسول الله قالوا : بلى يا رسول الله قال يا معشر الأنصار ألا ترضَون أن الناس لو سلكوا وادياً وسلكتم وادياً سلكت وادي الأنصار قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : لولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار، الأنصار كرشي وأهل بيتي وعيبتي التي آوي إليها فاعفوا(٢) عن مسيئهم واقبلوا من محسنهم .

قال أبو سعيد فما علم ذلك ابن مرجانه عدوا الله(٣) .

٢١٢١ ـ قال(٤) أبو سعيد قلت لفلان أما إن رسول الله ﷺ حدثنا انا سنرى بعده(٥) أثرةً قال : فما أمركم ؟ قال : أمرنا أن نصبر ، قال : فاصبروا .

٢١٢٢ ـ حدثنا أحمد بن منصور نا أبو أحمد الزبيري نا فضيل عن عطية عن أبي سعيد قال : قلت لفلان : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرنا أنا سنرى (بعده أثرة) قال : فما أمركم ؟ قال : نصبر ، قال : فاصبروا .

---

(١) ب : فكنتم.

(٢) أ : واعفوا .

(٣) في هامش (أ) « عبيد الله بن زياد قاتل الحسين رضي الله عنه » .

(٤) له شاهد عن عبد الله بن زيد بن عاصم أخرجه البخاري في المغازي باب غزوة الطائف ٤٧/٨ . وعن أنس أخرجه مسلم في الزكاة باب اعطاء المؤلفة ٩٨/٣ .

(٥) ليس في ب .   * ب : اثره بعده

٢١٢٣ ـ حدثنا[١] أحمد بن منصور نا يحيى بن أبي بكير نا فضيل عن عطية عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال : إن أحب الناس إلى الله (عز وجل)[٢] وأقربهم منه مجلساً إمام عادل وإن أبغض الناس الى الله إمام جائر .

٢١٢٤ ـ حدثنا أحمد بن منصور نا محمد بن جعفر نا فضيل عن عطية عن أبي سعيد ، (قال : قال رسول الله)[٣] ﷺ ثم ذكر نحوه .

٢١٢٥ ـ حدثنا [٤] أحمد بن منصور نا يحيى بن أبي بكير نا فضيل عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ فيما يظن قال يحيى بن أبي بكير هكذا قال فضيل من قال إذا استيقظ من منامه سبحان الذي يحيى الموتى وهو على كل شيء قدير اللهم اغفر لي ذنوبي يوم تبعثني من قبري اللهم قنى عذابك يوم تبعث عبادك ، قال الله صدق عبدي وشكر .

٢١٢٦ ـ حدثنا[٥] أحمد بن منصور نا الحسن الأشيب ومحمد ابن جعفر واللفظ للأشيب عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال : الهالك في الفترة والمعتوه والمولود ، قال : يقول الهالك في

---

(١) تقدم رقم ٢٠٩٠

(٢) من ب

(٣) ب : عن النبي ﷺ.

(٤) اخرجه ابن السني ص ١٥ .

(٥) ذكره في المجمع ٢١٦/٧ وعزاه للبزار وفيه عطية وهو ضعيف وذكره في الفتح ٢٤٦/٣ وعزاه للبزار ايضاً ثم قال وقد صحت مسألة الامتحان في حق المجنون ومن مات في فترة من طرق صحيحه ا.هـ. وله شاهد عن الاسود بن سريع يرفعه اخرجه ابن حبان ص ٤٥٢ واحمد ٢٤/٤ وعن انس اخرجه قاسم بن اصبغ والبزار وابو يعلى وابن عبد البر في التمهيد كذا في الدر ١٦٨/٤ .

الفترة لم يأتني كتاب ولا رسول ثم تلا هذه الآيات ﴿ ولو أنا أهلكناهم بعذابٍ من قبلهِ ﴾ الآية ويقول المعتوه لم تجعل لي عقلاً أعقل به خيراً ، ولا شراً ، ويقول المولود رب لم أُدرك الحلم ، قال : فترفع لهم نار فيقال : ردوها أو ادخلوها ، قال : فيردها أو يدخلها من كان في علم الله سعيداً لو أدرك العمل قال ويمسك عنها من كان في علم الله شقياً لو أدرك العمل ، قال : فيقول إياي عصيتم فكيف برسلي بالغيب أتتكم قال : محمد بن جعفر إيايَّ عصيتم فكيف لو أتتكم رسلي .

٢١٢٧ ـ حدثنا[١] أحمد نا أبو نعيم نا فضيل عن عطية ، قال : قال أبو سعيد ، قال رسول الله ﷺ : لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغي إليهما ثالثاً ولا يملأ عين ابن آدم إلا التراب .

٢١٢٨ ـ وبه[٢] نا فضيل عن عطية قال : نا[٣] أبو سعيد ، قال : غزا رسول الله ﷺ غزاة تبوك وخلف علياً (رضي الله عنه)[٤] في أهله فقال بعض الناس ما منعه أن يخرج به إلا أنه كره صحبته فبلغ ذلك علياً (رحمة

---

(١) ذكره في المجمع ١٠/٢٤٤ وعزاه للبزار وفيه عطية وهو ضعيف وله شاهد عن ابن عباس وانس اخرج ذلك الشيخان اخرجه البخاري في الرقاق باب ما يتقي من فتنة المال ١١/٢٥٣ ومسلم في الزكاة باب كراهة الحرص على الدنيا ٣/٨٧ .

(٢) اخرجه احمد ٣/٣٢ وذكره في المجمع وعزاه للبزار واحمد وقال . وفيه عطية العوفي وثقه ابن معين وضعفه احمد وجماعة وبقية رجال أحمد رجال الصحيح . وأخرجه ابن سعد ٣/٢٣ وله شاهد عن سعد بن ابي وقاص اخرجه البخاري في فضائل الصحابة باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٧/٧١ وأخرجه غيره .
هذاوالاسنادبتمامه مذكور في ب .

(٣) ب : حدثني .

(٤) من ب .

الله عليه)[1] فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال : يا ابن أبي طالب أما ترضى أن تنزل مني بمنزلةِ هارون من موسى (عليهما السلام)[2] .

٢١٢٩ - حدثنا[3] (محمد بن يزيد)[4] الكوفي نا ابن[5] يمان نا الأغر الرؤاسي عن عطية عن أبي سعيد أن النبي ﷺ تزوج عائشة على متاع بيت قيمته خمسون درهماً .

٢١٣٠ - حدثنا[6] أحمد بن منصور نا أبو نعيم نا فضيل عن عطية قال سأل رجل أبا سعيد عن الغسل كم يكفي لرأسه قال ثلاث حفنات وجمع يديه فقال يا أبا سعيد إني كثير الشعر فقال كان رسول الله أكثر شَعْراً منك وأطيب .

٢١٣١ - قال[7] وقال أبو سعيد لابن عباس تب فقال أستغفر الله وأتوب إليه قال ألم تعلم أن رسول الله ﷺ نهى عن الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة ، وقال : إني أخاف عليكم الربا .

٢١٣٢ - قال[8] الرمادي ونا محمد بن جعفر نا فضيل عن عطية عن

---

(١) من ب .

(٢) من ب .

(٣) اخرجه ابن ماجه في النكاح باب صداق النساء ١/٦٠٨ وفيه عطية وابن سعد ٨/٦٠ مرسلاً .

(٤) ب : يزيد بن محمد . وهو خطأ .

(٥) ب : ابو . وهو خطأ .

(٦) أخرجه ابن ماجه في الطهارة باب الغسل من الجنابة ١/١٩١ واحمد ٣/٥٤ ، ٧٣ وله شاهد عن جابر اخرجه البخاري كان النبي ﷺ يأخذ ثلاثة أكف ويفيضها على رأسه ثم يفيض على سائر جسده فقال لي الحسن بن محمد بن الحنفية إني رجل كثير الشعر فقلت كان النبي ﷺ أكثر منك شعراً . اخرجه البخاري في الغسل باب من أفاض على رأسه ثلاثاً ١/٣٦٨ .

(٧) أخرج الحاكم ٢/٤٢ نحوه .

(٨) اخرجه مسلم في الفتن باب الفتن واشراط الساعة ٥/٧٦٣ مختصراً واحمد ٣/٨٠ نحوه .

أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ يقوم آخر الزمان على تظاهر الفتن وانقطاع من الزمان أمير أو إمام يكون عطاؤه الناس أن يأتيه الرجل فيحثى له في حجره يهمه[1] من يقبل منه صدقة ذلك المال بينه وبين أهله مما يصيب الناس من الفرج[2] .

٢١٣٣ ـ وباسناده[3] قال حدث أبو سعيد يوماً بحديث فقال له رجل أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ فغضب غضباً شديداً ثم قال أُحدثكم بغير ما سمعت ؟ من كذب على رسول الله بنى له أو تبوأ معقده من النار شك فضيل .

٢١٣٤ ـ حدثنا علي بن سهل نا[4] مثنى بن معاذ نا[4] أبي قال سألت سفيان الثوري[5] عن فضيل بن مرزوق قال : الأغر ، ثقة .

٢١٣٥ ـ حدثنا عباس وأحمد بن زهير قالا سئل يحيى بن معين عن فضيل بن مرزوق فقال ثقة .

٢١٣٦ ـ حدثنا[6] ابن زنجويه نا زيد بن الحباب نا فضيل (بن مرزوق)[7] الأغر الرؤاسي نا أبو إسحاق .

---

(١) ب : نهمه .
(٢) ب : الفرح .
(٣) تقدم رقم ٣٤٤ .
(٤) ب : حدثني .
(٥) من ب .
(٦) ب : حدثني .
(٧) ليس في ب .

٢١٣٧ ـ وحدثنا عباس نا[١] يحيى بن معين يقول عطية العوفي هو عطية الجدلي قيل ليحيى كيف حديث عطية ؟ قال صالح [٢] .

---

(١) ب : سمعت ، وكذا في هامش آ نقلاً عن نسخة .

(٢) في النسخة (أ) ما نصه « آخر الجزء التاسع من اصل الصريفيني ويتلوه في العاشر « من حديث الحسن بن صالح بن حي » والحمد لله وصلواته على محمد وآله .
وفيها عبارة المقابلة « بلغ العرض بالأصل فصح ووافق » .



صُورَة غِلافُ النسخة (أ)
الجزء التاسع

من حديث أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري .

● جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وروايته عنه وعن غيره .

● رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .

● رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزار مرد الصريفيني عنه .

● رواية أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين البغدادي عنه .

● رواية ولده الإمام أبي أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي عنه .

● سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

على غلاف النسخة (ب) الجزء العاشر وعليه سماعات عديدة .



بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يسر وأعن ووفق

٢١٣٨ ـ أخبرنا الشيخ الامام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين قراءةً عليه وأنا أسمع قال أخبرنا والدي قراءةً عليه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفيني قراءةً عليه أخبرنا أبو القاسم **عبيد الله** بن محمد بن إسحاق بن حبابة البزاز حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال .

من حديث الحسن بن صالح بن حي(١) :

٢١٣٩ ـ حدثنا(٢) علي بن الجعد أخبرني الحسن بن صالح بن حي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يزور قباء راكباً وماشياً .

٢١٤٠ ـ حدثنا محمد بن علي الجوز جاني قال سألت أحمد بن

---

(١) هو الحسن بن صالح بن صالح بن حي الهمداني الثوري ثقة فقيه عابد (تقريب ١ /١٦٧ ، تهذيب ٢ /٢٨٥) .

(٢) أخرجه البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة باب مسجد قباء ٣ /٦٨ وفي البابين التاليين له ، وفي الإعتصام باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ١٣ /٣٠٣ ومسلم في الحج باب مسجد قباء وفضل الصلاة فيه ٣ /٥٤٣ وأحمد ٢ /٤ .

حنبل (رحمة الله عليه)[1] عن حسن بن صالح كيف حديثه ؟ فقال ثقة وأخوه على ثقة ولكنه قدم موته .

٢١٤١ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا وكيع قال: قال الحسن بن صالح كنا نستعين على طلبه يعني الحديث بالصوم .

٢١٤٢ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا أبو نعيم ، قال : ذكر الحسن بن صالح عند سفيان الثوري ، فقال ذاك رجل يرى السيف على أمة محمد فذكرت ذلك للحسن ، قال : فأين الورع فأين الورع .

٢١٤٣ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا قطبة بن العلاء قال سمعت الحسن بن صالح يقول إن لم تجىء يوم القيام رحمة عامة لأمة محمد ﷺ ندخل فيها (إنها لفضيحة)[2] (وما نوقش أحد الحساب)[3] إلا هلك .

٢١٤٤ ـ (نا أحمد)[4] قال ونا يحيى بن أيوب قال سمعت معاوية أبا الحسن وكان قريباً لحسن بن صالح قال كنا عند الحسن بن صالح ورجل يسأله عن غسل الميت وكفنه فصاح الحسن صيحة ثم غُشي عليه وسقط فجعل جسده يَخْتَلج مثل السمكة إذا خرجت من الماء .

٢١٤٥ ـ قال وحدثني سليمان بن أبي شيخ عن سويد بن سافري أبي إبراهيم قال شهدت جنازة بالكوفة مع منصور بن المعتمر حضرها القراء ووجوه الناس فذكروا من حضرها وهيئتهم فسمعت منصوراً يقول ما رأيت فيها أعجب إليّ من ابن حي .

---

(١) من ب .

(٢) ب : للفضيحة

(٣) وما ناقش الحساب أحداً .

(٤) من ب .

٢١٤٦ ـ حدثنا عباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول الحسن بن صالح بن صالح بن[١] مسلم بن حيان والناس يقولون ابن حي وإنما هو ابن حيان[٢] وقدروى هيثم وغيره عن صالح بن صالح .

٢١٤٧ ـ قال وسمعت يحيى يقول علي والحسن ابنا صالح ثقتان .

٢١٤٨ ـ حدثنا عباس نا يحيى بن معين نا يحيى بن آدم نا حسن بن صالح في قوله تعالى[٣] : ﴿ أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا ﴾ قال صبروا على[٤] الدنيا .

٢١٤٩ ـ حدثنا العباس بن حمزة النيسابوري حدثني أحمد بن أبي الحواري قال سمعت أبا سليمان الداراني يقول ما رأيت أحداً الخوف والخشوع أظهر على وجهه من الحسن بن حيّ قام ليلة حتى أصبح بعم يتساءلون يردد أية فغشى عليه ثم عاد إليها فغشى عليه فلم يختمها حتى طلع الفجر .

٢١٥٠ ـ قال إبن أبي الحواري وحدثني إسحاق بن خالد قال صعد الحسن بن حيّ يؤذن فلما قال أشهد أن لا إله إلا الله غشي عليه فحملوه في عباءة حتى أدخلوه منزله فخرج عليٌّ أخوه فأذن وأقام الصلاة[٥] فصلى بنا وما أفاق بعد .

---

(١) من ب .

(٢) في التهذيب ٢/٢٨٥ « الحسن بن صالح بن صالح بن حي وهو حيان بن شفى بن هنى بن رافع الهمداني .

(٣) ليس في ب .

(٤) ب : عن ، وكذا في هامش (أ) عن نسخة .

(٥) من ب .

٢١٥١ ـ حدثني محمد بن إسحاق قال سمعت محمد بن عبد الرحمن المخزومي قال سمعت أبا أسامة يقول ما رأيت أحداً كان يطلب الحديث لله إلا الحسن ابن صالح .

٢١٥٢ ـ حدثنا أحمد بن منصور نا مسدد قال سمعت بن داود يقول سمعت علي بن صالح يقول ولدنا سنة مائة وكان سفيان أسن منا بخمس سنين .

٢١٥٣ ـ قال أحمد بن منصور وكان علي والحسن توأم وتقدم خروج علي قبل حسن فكان حسن لا يتقدم علياً [١] :

٢١٥٤ ـ حدثنا إبراهيم[٢] إبن هانىء عن أحمد بن حنبل (رحمة الله عليه)[٢] قال مات علي بن صالح سنة أربع وخمسين .

٢١٥٥ ـ حدثني[٣] أحمد ابن إبراهيم العبدي قال سمعت أبا نعيم يقول مات الحسن بن صالح بن حيّ في سنة سبع وستين ومائة[٤] .

٢١٥٦ ـ حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت يحيى بن معين يقول مات الحسن بن صالح سنة ثمان وستين ومائة .

٢١٥٧ ـ قيل ليحيى مات مختفياً ؟ قال قد كان اختفى .

---

(١) ب علينا .

(٢) من ب .

(٣) ب : حدثنا .

(٤) ذكر في التهذيب أن هذا ما في تاريخ أبي نعيم وتواريخ البخاري وكتاب الساجي وكتاب ابن قانع وحكاه الغراب في تاريخه عن أبي زرعة وعثمان ابن أبي شيبة وابن منيع وغيرهم .

قيس بن الربيع الأسدي[1] :

٢١٥٨ ـ حدثنا[2] علي (بن الجعد)[3] أنا شعبة وقيس (بن الربيع)[4] عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ قال من حدث بحديثٍ وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين .

٢١٥٩ ـ حدثنا[5] علي أنا قيس نا سماك بن حرب قال قلت لجابر بن سمرة أكنت تجالس النبي ﷺ قال نعم وكان أصحابه يجلسون فيتناشدون الشعر ويذكرون أشياء من أمر الجاهلية فيضحكون ويبتسم معهم إذا ضحكوا يعني النبي ﷺ .

٢١٦٠ ـ حدثنا علي أنا قيس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رجل للنبي ﷺ إن رجلاً يقرأ القرآن الليل كله فإذا أصبح سرق قال ستنهاه قراءته .

٢١٦١ ـ حدثنا[6] علي أنا قيس نا سماك عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله ﷺ طويل الصمت .

---

(١) أبو محمد الكوفي صدوق تغير لما كبر (تهذيب ٣٩١/٨) .

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه باب وجوب الرواية عن الثقات ٥٢/١ . والترمذي في العلم باب في من روى حديثا وهو يرى أنه كذب ٤٢٢/٧ وقال حسن صحيح وابن ماجة في المقدمة باب من حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً وهو يرى أنه كذب ١٥/١ .

(٣) ، (٤) من ب .

(٥) أخرجه مسلم في المساجد باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح ٣١٤/٢ وفي الفضائل باب تبسمه ﷺ وحسن عشرته ١٧٦/٥ والترمذي في الأدب باب ما جاء في انشاد الشعر ١٤٢/٨ وقال حسن صحيح . والنسائي في السهو باب قعود الامام في مصلاه بعد التسليم ٦٧/٣ . وأحمد ٨٦/٥ ، ٨٨ ، ٩١ ، ١٠٥ .

(٦) أخرجه أحمد ٨٦/٥ ، ٨٨ وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ص ١٩ .

٢١٦٢ ـ حدثنا[1] محمد بن بكار نا قيس عن جابر عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال جاء غلام من الأنصار من بني سلمة بأرنب يتلها فقال يا رسول الله دخلت أحداً فصدت هذه لم[2] أجد سكيناً أذبحها فذبحتها بمروة فقال كل .

٢١٦٣ ـ حدثنا[3] محمد بن بكار نا قيس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال: قال رسول الله ﷺ عليكم بألبان البقر فإنها ترم من الشجر هو[4] دواء من كل داء .

٢١٦٤ ـ حدثنا[5] أبو الربيع الزهراني نا أبو وكيع الجراح بن مليح عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود قال: قال[6] رجل يا رسول الله أنتداوى؟ قال نعم تداووا فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له دواء عليكم بألبان البقر فإنها ترم من الشجر .

٢١٦٥ ـ حدثنا ابن زنجويه نا الفيريابي[7] ومحمد بن كثير عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود وقفه الفيريابي ورفعه ابن كثير قال ما أنزل الله داءً وذكر الحديث .

---

(١) أخرجه الترمذي في الصيد باب في الذبح بالمروة ٥/٤٤ .

(٢) ب : ولم .

(٣) مرسل روى متصلاً فيما بعده .

(٤) ب : ما هو .

(٥) أخرجه الحاكم ٤/١٩٦ مرفوعاً وابن حبان ص ٣٤٠ مرفوعاً أيضاً ، وأحمد ٤/٣١٥ مرسلاً وعبد الرزاق ٩/٢٦٠ عن ابن مسعود موقوفاً .
وترم : تأكل نهاية ٢/٢٦٨ .

(٦) ب : يعني .

(٧) ب : القيرباني .

٢١٦٦ ـ حدثنا(١) عباس (بن محمد)(٢) نا حجاج بن نصير نا شعبة عن الربيع بن الركين بن الربيع عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال عليكم بألبان البقر فإنها شفاء من كل داءٍ .

٢١٦٧ ـ حدثنا(٣) محمد بن بكار نا قيس عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن قال نا رجل نزل على علي رضي الله عنه بالكوفة فأقام عنده أياماً ثم ذكر خصومة له فقال له علي تحول عن منزلي فإن رسول الله ﷺ نهى أن ينزل الخصم إلا وخصمه معه .

٢١٦٨ ـ حدثنا(٤) محمد بن بكار نا قيس عن زبيد(٥) عن عبد الرحمن ابن عوسجة عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ زينوا القرآن بأصواتكم .

٢١٦٩ ـ حدثنا(٦) يحيى بن عبد الحميد نا قيس بن الربيع عن زياد بن علاقة عن عمارة بن أوس وكان قد صلى الى القبلتين جميعاً قال إني لفي منزلي إذا منادي ينادي على الباب إن النبي ﷺ قد حول إلى القبلة فأشهد

---

(١) تخريجه في سابقه .

(٢) من ب .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ٨/ ٣٠٠ والبيهقي ١٠/١٣٧ من هذا الطريق ومن غيره وفيهما عن الحسن قال نزل علي على رجل وهو بالكوفة وهذا ما يرفع توهم الانقطاع في السند فإن الحسن يروي الأثر من علمه لا عن الرجل .

(٤) أخرجه ابن حبان ص ١٧٢ والحاكم ١/ ٥٧١ وأبو داود في الوتر باب كيف يستحب الترتيل في القراءة ٤/ ٣٤١ والنسائي في الافتتاح باب تزيين القران بالصوت ٢/ ١٣٩ ، ١٤٠ وابن ماجه في الصلاة باب في حسن الصوت بالقرآن ١/ ٤٢٦ وأخرجه البخاري معلقاً في التوحيد باب قول النبي الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة ١٣/ ٥١٨ وذكر ابن حجر أنه أخرجه موصولا في كتابه خلق أفعال العباد .

(٥) ب : يزيد .

(٦) ذكره في الدر ١/ ١٤٣ وعزاه لابن سعد وابن أبي شيبة .

على إمامنا والرجال والنساء والصبيان لقد صلوا إلى هاهنا يعني بيت المقدس وإلى هاهنا يعني الكعبة .

٢١٧٠ ـ حدثنا[1] يحيى بن عبد الحميد نا قيس عن[2] علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ نهيتكم عن ثلاث لا أبالي أن تأتوهن نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فكلوا وادخروا ونهيتكم عن شرب النبيذ في الظروف فاشربوا ولا تشربوا مسكراً .

٢١٧١ ـ حدثنا[3] يحيى نا قيس عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال صلى النبي ﷺ الفجر فأطلع رجل رأسه في المسجد فقال من دعا إلى الجمل الأحمر فقال النبي ﷺ لا وجدت إنما بنيت هذه المساجد لما بنيت له .

٢١٧٢ ـ وحدثنا[4] يحيى نا قيس عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة

---

(١) أخرجه مسلم في الجنائز باب استئذان النبي ﷺ ربه زيارة قبر أمه ٢/٦٤٠ وفي الأضاحي باب النهي عن أكل لحوم الاضاحي بعد ثلاثة ونسخه ٤/٦٥٠ ، ٦٥١ وأبو داود في الاشربة باب حديث وفد عبد القيس ١٠/١٦٢ والنسائي في الجنائز باب زيارة القبور ٤/٧٣ وفي الضحايا باب الاذن في ذلك ـ أكل لحوم الاضاحي بعد ثلاث ـ ٧/٢٠٦ ، ٢٠٧ وفي الاشربة باب الاذن في شيء منها ـ « الأسقية » ٨ / ٢٧٨ .

(٢) ب : ابن .

(٣) أخرجه مسلم في المساجد باب النهي عن نشد الضالة في المسجد ٢/٢٠٣ وابن ماجه في المساجد باب النهي عن انشاد الضوال في المسجد ١/٢٥٢ وأحمد ٥/٣٦٠ ، ٣٦١ .

(٤) أخرجه مسلم في الطهارة باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد ١/٥٦٨ والترمذي في الطهارة باب ما جاء أنه يصلي الصلوات بوضوء واحد ١/١٩٤ . وقال حسن صحيح وأبو داود في الطهارة باب الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد ١/٢٩٢ والنسائي في الطهارة باب الوضوء لكل صلاة ١/٧٣ وابن ماجة في الطهارة باب الوضوء لكل صلاة والصلوات كلها بوضوء واحد ١/١٧٠ وأحمد ٥/٣٥٠ ، ٣٥١ وابن بريدة هو سليمان .

عن أبيه أن النبي ﷺ صلى يوم فتح مكة خمس صلوات بوضوءٍ واحدٍ .

٢١٧٣ ـ وباسناده[١] أن النبي ﷺ قال إستغفروا الماعز ابن مالك .

٢١٧٤ ـ وباسناده[٢] عن ابن بريدة عن أبيه قال شهدت مع النبي ﷺ صلاة الفجر فلما سلم قام رجل فقال من دعا للجمل الأحمر فقال النبي ﷺ لا رد الله عليك ضالتك .

٢١٧٥ ـ حدثنا[٣] محمد بن بكار نا قيس عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرني عن ابن عباس قال قدم رسول الله ﷺ ضعفة بني عبد المطلب من المزدلفة بليل فأتاهم فجعل يأخذ بأعضائهم[٤] فيقول أبيني[٥] لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس .

٢١٧٦ ـ حدثنا[٦] محمد بن بكار نا قيس عن منصور والأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر اليها .

---

(١) أخرجه مسلم في الحدود باب حد الزنا ٢٧٥/٤ ضمن حديث طويل والدارقطني في الحدود ٩١/٣ ضمن حديث طويل والبيهقي ٢١٩/٨ معلقاً .

(٢) تقدم رقم ٢١٧١ .

(٣) مرسل ، الحسن العرني يرسل عن ابن عباس ، كذا في التهذيب ٢٩٠/٢ والتقريب ١٦٧/١ ، أخرجه الترمذي في الحج باب ما جاء في تقديم الضعفة من جمع بليل ٦٣٧/٣ وقال حسن صحيح . وأبو داود في المناسك باب التعجيل من جمع ٤١٤/٥ ، ٤١٥ وابن ماجة في المناسك باب من تقدم من جمع الى منى لرمي الجمار ١٠٠٧/٢ . والحسن هو ابن عبد الله العرني البجلي الكوفي وهو ثقة .

(٤) ب : عضادتهم .

(٥) ب : أيبني .

(٦) أخرجه البخاري في النكاح باب لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها ٣٣٨/٩ والترمذي في الأدب باب ما جاء في كراهية مباشرة الرجل الرجل والمرأة المرأة ٧٦/٨ وقال حسن صحيح وأبو داود في النكاح باب في ما يؤمر به من غض البصر ١٨٧/٦ .

٢١٧٧ - حدثنا[١] محمد ابن بكار نا قيس عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن أبيه (عن عائشة قالت)[٢] قبل رسول الله ﷺ عثمان ابن مظعون بعد ما مات حتى سالت[٣] دموع النبي ﷺ على وجه عثمان .

٢١٧٨ - حدثنا [٤] محمد بن بكار نا قيس عن منصور (و)[٥] الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما فإن ذلك يحزنه أو يُسيء بظنه .

٢١٧٩ - حدثنا[٦] ابن بكار نا قيس عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال نهى رسول الله ﷺ عن الوصال فقالوا[٧] يا رسول الله ألست تواصل ؟ قال بلى[٨] ولكني لست كأحدكم إني أظل يطعمني ربي ويسقيني .

---

(١) أخرجه الترمذي في الجنائز باب ما جاء في تقبيل الميت ٦٣/٤ وقال حسن صحيح وأبو داود في الجنائز باب تقبيل الميت ٤٤٣/٨ وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في تقبيل الميت ٤٦٨/١ وأحمد ٤٣/٦ ، ٥٥ ، ٢٠٦ وعاصم بن عبيد الله هو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب وهو ضعيف (تقريب ٣٨٤/١ تهذيب ٤٦/٥) .

(٢) أ : قال .

(٣) آ : سال .

(٤) أخرجه البخاري في الاستئذان باب اذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة ٨٢/ ومسلم في السلام باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه ٢٩/٥ والترمذي في الأدب باب ما جاء لا يتناجى اثنان دون الثالث ١١٥/٨ وقال حسن صحيح وأبو داود في الأدب باب في التناجي ١٩٩/١٣ وابن ماجه في الأدب باب لايتناجى اثنان دون الثالث ١٢٤١/٢ .

(٥) ب : عن .

(٦) أخرجه البخاري في الصوم باب التنكيل لمن أكثر الوصال ٢٠٥/٤ وفي غيره ، مسلم في الصيام باب النهي عن الوصال ١٥٦/٣ ، ١٥٧ وأحمد ٢٣١/٢ ، ٢٣٧ ، ٢٤٤ وفي غير هذه المواضع وأبو حصين هو عثمان بن عاصم بن حصين أبو حصين الأسدي الكوفي وهو ثقة وأبو صالح هو السمان ذكوان وهو ثقة وهما من رجال التهذيب .

(٧) آ : قالوا .

(٨) ليس في ب .

٢١٨٠ ـ حدثنا[1] ابن بكار نا قيس عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال خرجنا حجاجاً حتى إذا كنا ببطن نخلة تراءينا الهلال فقال بعضهم هو ابن ثلاث وقال بعضهم هو ابن ليلتين فأتينا ابن عباس فسألناه عن الهلال فأخبرناه فقال أيُّ ليلة رأيتموه فقلنا[2] ليلة كذا وكذا فقال إن الله مده لرؤيته وهو لليلته .

٢١٨١ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا أبو داود قال: قال شعبة أدركوا قيساً قبل أن يموت .

٢١٨٢ ـ حدثنا محمود نا أبو داود نا شعبة قال ذاكرني قيس ابن الربيع بحديث فجعل يقع على الضحك كأنما سمعها[3] من أصحابي .

٢١٨٣ ـ وبإسناده قال سمعت شعبة يقول سمعت أبا حصين يثني على قيس خيراً .

٢١٨٤ ـ حدثنا علي بن سهل حدثني مثنى بن معاذ حدثني أبي قال: قال لي عبد الله بن عثمان حيث لقيت قيس بن الربيع ما تبالي ألا تلقى سفيان .

٢١٨٥ ـ حدثنا علي بن سهل حدثني مثنى بن معاذ حدثني أبي قال كنا عند شعبة فذكر قيس بن الربيع (فغمزه يحيى بن سعيد فقال شعبة يذكر قيس الأسدي)[4] فثبته[5] شعبة .

---

(١) تقدم رقم ١٢٨ .
(٢) ب : قلنا .
(٣) ب : سمعتها .
(٤) من ب .
(٥) ب : وثبته .

٢١٨٦ ـ حدثني عباس (بن محمد)[١] قال سمعت يحيى سئل عن قيس بن الربيع فقال[٢]: قال عفان أتيناه فكان يحدثنا فربما أدخل حديث مغيرة في حديث منصور .

٢١٨٧ ـ قال وسمعت يحيى يقول مندل وحبان[٣] ابنا علي فيهما ضعف وهما أحب إليَّ من قيس بن الربيع .

٢١٨٨ ـ قال وسمعت يحيى مرة أخرى سئل عن قيس قال لا يساوي شيئاً .

٢١٨٩ ـ حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت يحيى يقول مات قيس سنة ست وستين ومائة .

٢١٩٠ حدثنا أحمد بن إبراهيم العبدي قال : سمعت أبا نعيم يقول مات قيس بن الربيع وجعفر الأحمر سنة سبع وستين[٤] .

٢١٩١ ـ حدثنا أحمد بن منصور قال سمعت يحيى بن عبد الحميد يقول مات قيس ابن الربيع سنة ثمان وستين في رجب .

٢١٩٢ ـ حدثنا علي بن سهل قال سمعت عفان يقول كان قيس يخضب بالحمرة .

---

(١) من ب .

(٢) أ : قال .

(٣) ب : وحيان .

(٤) ذكر في التهذيب ٣٩٤/٨ هذا القول عن أبي نعيم وقولاً آخر وهو أنه مات ١٦٥ وذكر عن ابن معبد أنه مات ١٦٦ وابن سعد (١٦٨) .

عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر[1] (بن الخطاب)[2] :

٢١٩٣ ـ حدثنا[3] علي أنا عاصم بن محمد عن أبيه قال: رأيت ابن الزبير يسدل عمامته بين كتفيه ذراعاً أو عظم[4] الذراع .

٢١٩٤ ـ حدثنا علي أنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن زيد بن محمد عن نافع قال كان[5] ابن عمر يلقي ابنه سالماً فيقبله ويقول شيخ يُقبل شيخاً .

٢١٩٥ ـ حدثنا[6] علي أنا عاصم بن محمد عن أبيه عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي اثنان .

الحسن بن زيد العلوي[7] :

٢١٩٦ ـ حدثنا[8] علي أنا الحسن بن زيد العلوي عن جعفر بن محمد

---

(١) من رجال التهذيب وهو ثقة تقريب ١/٣٨٥ تهذيب ٥/٥٧ .

(٢) من ب .

(٣) ذكره في نيل الأوطار ٢/١٠٧ وعزاه لابن أبي شيبة وكذا في تحفة الاحوذي .

(٤) ب : أعظم .

(٥) ب : عن .

(٦) أخرجه البخاري في المناقب باب مناقب قريش ٦/٥٣٣ وفي الأحكام باب الأمراء من قريش ١٣/١١٤ ومسلم في الامارة باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش ٤/٤٨١ .

(٧) الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب صدوق يهم / تقريب ١/٦٦ ، ميزان ١/٤٩٢ . تهذيب ٢/٢٧٩ .

(٨) موقوف اسناده منقطع محمد بن علي بن الحسين لم يدرك هو ولا أبوه علياً (مراسيل ١١٥) وأخرجه يحيى بن آدم في كتاب الخراج ص ٣٠ لكن عن حسين بن زيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ابن الحسين قال : ليس في العسل زكاة . » ويبدو أن كلمة (ابن الحسين) زائدة فإن ابن حجر في التلخيص ٢/١٦٧ عزاه الى علي وقال رواه يحيى بن آدم في الخراج ، =

عن أبيه عن علي أنه كان لا يرى في الكوارات الخاصة تكون في بستان الرجل عشراً .

(شريك بن عبد الله)[1] . شريك عن[2] يعلى بن عطاء :

٢١٩٧ ـ حدثنا[3] علي أنا شريك عن يعلى بن عطاء عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال: قدم على النبي ﷺ رجل من ثقيف مجذوم ليبايعه فذكر ذلك للنبي[4] ﷺ فقال إئته فأخبره أني قد بايعته فليرجع .

٢١٩٨ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك عن يعلى عن رجل حدثه بالمرابطة أنه سمع أبا أمامة يقول قال النبي ﷺ بخٍ بخٍ لخمسٍ سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر وولد صالح يموت فيحتسبه والده .

= وفيه انقطاع . وفي التلخيص خير كثير فراجعه ، وأخرج أبو داود في مراسيله ص ١٥ عن طاووس أن معاذ ابن جبل أتى باليمن بوقص ـ ما بين الفريضتين ـ البقر والعسل فقال كلاهما لم يأمرني النبي ﷺ فيه بشيء . وذكر في النهاية ٤/٢٠٩ عن علي « ليس فيما تخرج أكوار ا لنحل صدقة » وقال : واحدها كوربا لضم وهو بيت النحل والزنانبير ، والكوار والكوارة : شيء يتخذ من القضبان للنحل يعسل فيه ، أراد أنه ليس في العسل صدقة ا هـ .

(١) ما بين القوسين ليس في ب . ويمكن الاستغناء عنه من الترجمة وشريك بن عبد الله هذا هو النخعي أبو عبد الله الكوفي صدوق يخطىء كثيراً تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة وحديثه من أقسام الحسن . تذكرة ١/٢٣٢ تهذيب ٤/٣٣٣ تقريب ١/٣٥١ تاريخ بغداد ٩/٢٧٩ ، البداية والنهاية ١٠/١٧١ . الميزان ٢/٢٧٠

(٢) ب : بن وهو خطأ .

(٣) أخرجه مسلم في السلام باب اجتناب المجذوم ونحوه ٥/٨٧ والنسائي في البيعة باب بيعة من به عاهة ٧/١٣٤ وابن ماجه في الطب باب الجذام ٢/١١٧٢ الميزان ٢ / ٢٧٠

(٤) ب : لرسول الله .

(٥) أخرجه أحمد ٥/٢٥٣ وله شاهد عن أبي سلمى راعي رسول الله ﷺ أخرجه الحاكم ١/٥١١ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه .

٢١٩٩ ـ حدثنا علي أنا شريك عن يعلى عن أبيه أن عبد الله بن عمرو قال له كيف أنتم إذا هدمتموها وأشار إلى الكعبة قلت ومن يفعله قال أنتم، قلت ونحن يومئذ على الاسلام قال نعم ثم تبنى فتعود أحسن ما كانت قال، قلت ثم ماذا قال ثم ذكر علي بن الجعد هاهنا كلمة لم أفهمها ويعلو البنيان على رؤوس الجبال فإذا رأيت ذلك فقد أظلك الأمر .

٢٢٠٠ ـ حدثنا[١] على أنا شريك عن أبي إسحاق يعني الشيباني عن عامر عن أبي جحيفة قال: قال علي رضي الله عنه خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر ولو شئت أخبركم بالثالث لفعلت[٢] .

شريك عن أبي إسحاق السبيعي[٣] :

٢٢٠١ ـ حدثنا[٤] علي أنا شريك (عن أبي)[٥] إسحاق السبيعي عن مجاهد قال إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء قال فقلت ما القلتان ؟ قال : الجرتان .

٢٢٠٢ ـ حدثنا[٦] محرز وأبو بكر بن أبي شيبة قالا نا شريك عن أبي

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل الصحابة باب فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ ٧/٢٠ وأشار في الفتح ص ٣٣ الى أن الدارقطني أخرجه في الفضائل ، وابن ماجه في المقدمة باب فضل عمر ٣٩/١ وأحمد ١٠٦/١ ، وأبو اسحاق هو سليمان بن أبي سليمان فيروز ويقال خاقان ويقال عمرو الكوفي وهو ثقة (تهذيب ١٩٧/٤) .

(٢) أ : فعلت .

(٣) هذه الترجمة من (ب) أما (أ) ففيها « أبو اسحاق السبيعي » فقط .

(٤) ورد مرفوعاً عن ابن عمر أخرجه الحاكم ١٣٢/١ وأخرج غيره وأطال الزيلعي الكلام في الحديث ١٠٤/١ .

(٥) ب : نا أبو .

(٦) أخرجه البخاري في المناقب باب صفة النبي ﷺ ٥٦٥/٦ وفي اللباس باب الثوب الأحمر ٣٠٥/١٠ وفي باب الجعد ص ٣٥٦ ومسلم في الفضائل باب صفة شعره ﷺ ١٨٨/٥ =

إسحاق عن البراء قال ما رأيت أحداً في حلةٍ حمراء مترجلاً أجمل من رسول الله ﷺ .

٢٢٠٣ ـ حدثنا[1] محرزنا شريك عن أبي اسحاق عن البراء قال كان لرسول الله ﷺ شعر قريب من أذنيه أو قال منكبيه شك محرز .

٢٢٠٤ ـ حدثنا[2] أبو الربيع نا شريك عن أبي إسحاق عن البراء في قوله (تبارك وتعالى)[3] « سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم » قال هم أهل الكتاب، كانوا يصلون إلى بيت المقدس فأمروا أن يصلوا إلى الكعبة .

٢٢٠٥ ـ حدثنا[4] محرزنا شريك عن أبي إسحاق قال اعتمد البراء على الأرض ورفع عجيزته فقال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل .

٢٢٠٦ ـ وبه[5] عن أبي إسحاق عن البراء « قد جعل ربك تحتك سرياً » قال جدولاً .

= والترمذي في اللباس باب ما جاء في الرخصة في الثوب الأحمر للرجال ٥/٣٨٩ وقال حسن صحيح وفي المناقب باب ما جاء في صفة النبي ﷺ ١٠/١١٤ وقال حسن صحيح ، وأبو داود . في اللباس باب في الرخصة في ذلك ـ لبس الحمرة ١١/١٢٣ وفي الترجل باب ما جاء في الشعر ص ٢٣٩ والنسائي في الزينة باب اتخاذ الشعر ٨/١١٥ وفي باب اتخاذ الجمة ص ١٥٩ ، ١٦٠ وفي باب الحلل ص ١٧٩ وابن ماجه في اللباس باب لبس الأحمر للرجال ٢/١١٩٠ .

(١) تخريجه في سابقه عدا ما في كتاب اللباس من البخاري وما في ابن ماجه فليس فيهما .

(٢) أخرجه ابن جرير ٢/١ .

(٣) أ : تعالى .

(٤) أخرجه أبو داود في الصلاة باب صفة السجود ٣/١٦٦ والنسائي في التطبيق باب صفة السجود ٢/١٦٧ وأحمد ٤/٣٠٣ .

(٥) أخرجه الحاكم ٢/٣٧٣ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وابن جرير ١٦/٦٩ وذكره في الدر ٤/٢٦٨ وعزاه لعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه . هذا والاسناد مذكور في ب .

٢٢٠٧ ـ حدثنا[1] محرزنا شريك عن أبي إسحاق عن البراء في[2] قوله عز وجل « وما كان الله ليضيع إيمانكم » قال صلاتكم نحو بيت المقدس .

٢٢٠٨ ـ وبإسناده[3] عن البراء « سيقول السفهاء من الناس » قال هم أهل الكتاب .

(شريك عن)[4] الأعمش :

٢٢٠٩ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك عن الأعمش عن أبي[6] صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : الامام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين .

٢٢١٠ ـ حدثنا[7] علي أنا شريك عن الأعمش عن منذر عن محمد بن

---

(١) أخرجه ابن جرير ٢/١٧ وذكره في الدر ١/١٤٦ وعزاه لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم .

(٢) من ب .

(٣) تقدم رقم ٢٢٠٤ .

(٤) من ب .

(٥) أخرجه ابن حبان ص ١٠٨ وأخرجه الترمذي في الصلاة باب ما جاء أن الامام ضامن ١/٦١٣ وأبو داود في الصلاة باب ما يجب على المؤذن من تعهد الوقت ٢/٢١٦ وفي اسناده انقطاع وفي ص ٢١٨ واسناده متصل ، وأحمد ٢/٢٣٢ ، ٢٨٤ ، ٣٧٧ وفي مواضع أخرى وقد تكلم الائمة في سماع الاعمش من ابي صالح وصحح بعضهم حديث أبي صالح عن أبي هريرة وبعضهم حديث أبي صالح عن عائشة ،وجمع ابن حبان **فصححهما** معاً وقد أطال ابن حجر الكلام على هذا الحديث فراجع التلخيص ١/٢٠٦ وراجع مجمع الزوائد ٢/٢ .

(٦) ليس في ب .

(٧) أخرجه الحاكم ٤/٤٣٧ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وفي ص ٥٠٤ وقال أيضاً صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، وعبد الرزاق ١١/٣٥٦ ، وابن أبي شيبة ل ٥٧ ب المجلد الاخير والمنذر هو ابن يعلي الثوري أبو يعلي الكوفي وهو ثقة (خلاصة ٣/٥٦ ، تقريب ٢/٢٧٥) .

علي عن أبيه قال تكون خمس فتن : فتنة عامة وفتنة خاصة (وفتنةعامة وفتنة خاصة)[1] وفتنة سوداء مظلمة حتى يكون الناس فيها كالبهائم .

٢٢١١ - (حدثنا[2] علي)[3] أنا شريك عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من يكلم في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله يجيء يوم القيامة لون جرحه لون دم وريحه ريح المسك .

٢٢١٢ - حدثنا[4] علي أنا شريك عن الأعمش عن مجاهد عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ أراه ابن عمر عن النبي ﷺ أنه نهى أن يحرش بين البهائم .

٢٢١٣ - حدثنا[5] علي أنا شريك عن الأعمش عن إبراهيم أنه مسح على خفيه ثم خلعهما وصلى .

---

(١) من ب .

(٢) أخرجه البخاري في الوضوء باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء ٣٤٤/١ وفي الجهاد باب من يجرح في سبيل الله عز وجل ٢٠/٦ وفي الذبائح باب المسك ٦٦٠/٩ ومسلم في الامارة باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله تعالى ٥٤١/٤ والترمذي في فضائل الجهاد باب ما جاء في فضل من يكلم في سبيل الله ٢٩٨/٥ وقال حسن صحيح ، والنسائي في الجهاد باب من كلم في سبيل الله عز وجل ٢٤/٦ .

(٣) سقط من ب .

(٤) أخرجه الترمذي في الجهاد باب ما جاء في كراهية التحريش بين البهائم ٣٦٦/٥ عن مجاهد عن ابن عباس لكن فيه بين الأعمش ومجاهد أبو يحيى القتات وأخرجه مرسلاً من طريق آخر عن مجاهد يرفعه ثم أشار الى ما هنا فقال وروى شريك هذا الحديث عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ نحوه ولم يذكر فيه عن أبي يحيى . أ هـ . قلت فيه تحديد الصحابي وان كان الجهل باسمه لا يضر . وأبو داود في الجهاد باب في التحريش بين البهائم ٢٣١/٧ كما في الترمذي والحديث أخرجه البيهقي ٢٢/١٠ عن ابن عباس وعن ابن عمر وعن مجاهد مرسلاً ، والتحريش : الإغراء وتهييج بعضها على بعض كما يفعل بين الجمال والكباش والديوك وغيرها (نهاية ٣٦٨/١) .

(٥) أخرجه البيهقي ٢٩٠/٢ معلقاً .

٢٢١٤ ـ وباسناده(١) عن إبراهيم قال: كانوا يرون أو(٢) كانوا يقولـون إن الله (عز وجل)(٣) يمقت الذي يدخل عليه بيته ولا يقاتل .

٢٢١٥ ـ حـدثنا(٤) علي أنـا شريـك عن السدى عن البهي عن عـائشة (رضي الله عنها)(٥) قالت: ما قضيت رمضان قط في حيـاة رسول الله ﷺ إلا في شعبان .

٢٢١٦ ـ حدثنا(٦) علي أنا شريك عن المغيرة عن عامر عن جـابر قـال اشتري‌مني قالواالنبي ﷺ؟ قال: نعم بعيراً على أن أفقرني ظهره سفري أو قال غزاتي قال ثم حملني عليه .

٢٢١٧ ـ حـدثنا(٧) علي أنـا شريـك عن فـراس عن عـامـر قـال رأيت

---

(١) أخرج عبد الرزاق ١١٣/١٠ عن ابراهيم نحوه والاسناد مذكور في ب .

(٢) ، (٣) من ب .

(٤) أخرجه مسلم في الصيام باب جواز تأخير قضاء رمضـان ما لم يجيء رمضـان آخر ١٩٩/٣ ، والترمذي في الصـوم باب مـا جاء في تـأخير قضـاء رمضـان ٤٩٦/٣ وقـال حسن صحيـح ، والنسـائي في الصيام بـاب التقدم قبـل شهر رمضـان الاختـلاف على محمـد بن ابـراهيم فيـه ١٢٤/٤ وفي وضع الصيام عن الحائض ص ١٦٢ وابن ماجه في الصيام باب ما جاء في قضاء رمضان ٥٣٣/١ . والسدي هـو اسماعيـل بن عبد الـرحمن بن أبي كريمـة صدوق يهم ورمى بالتشيع / تقريب ٧١/١ ، تهذيب ٣١٣/١ والبهي هو عبد الله مولى مصعب ابن الزبير صدوق يخطىء / تقريب ١/ ٤٦٣ تهذيب ٨٩/٦ .

(٥) من ب .

(٦) أخرجه البخاري في الشروط باب اذا اشترط البائع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز ٣١٤/٥ ومسلم في المساقاة باب بيع البعير واستثناء ركوبه ١١٤/٤ ، ١١٨ والتـرمذي في البيـوع باب ما جاء في اشتراط ظهر الدابة عند البيع ٤٦٠/٤ وقال حسن صحيح . والمغيرة هو بن مقسم الضبي وهـو ثقة متقن ولكنـه كان يـدلس ولاسيما عن ابـراهيم / تقريب ٢٧٠/٢ وعـامر هـو الشعبي . وأفقرني أعاره لي أركبه .

(٧) ذكره في مجمع الزوائد ١٦٢/٥ وعزاه للطبراني وفي اسناده من لم يعـرف . وفراس هـو ابن يحيى الهمـداني الخـارفي أبـو يحيى الكـوفي صـدوق ربمـا وهم/ تقريب ١٠٨/٢ تهـذيب ٢٥٩/٨ .

الحسين بن علي قد[1] خضب بالسواد .

٢٢١٨ ـ وبـإسناده[2] عن عـامر قال: رأيت على الحسين بن علي جبـة خز .

٢٢١٩ ـ وبـإسناده[3] قـال دخلت على الحسين بن علي (صلوات الله عليه)[4] في رمضان وهو يحتجم .

(شريك عن)[5] إبراهيم ابن مهاجر[6] :

٢٢٢٠ ـ حدثنا[7] علي أنا شريـك عن إبراهيم بن مهـاجر عن إبـراهيم النخعي قال نهى عمر عن إخصاء الخيل .

٢٢٢١ ـ وبه [8] عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد قال كنا جلوسـاً في

---

(١) من ب .

(٢) أخرجه الطحاوي في الكراهية باب الثوب يكون فيه علم الحرير ٢٥٤/٤ وذكـره في المجمع ١٤٥/٥ وعزاه للطبراني ورجاله ثقات ..
وهذا الأثر في ب بعد لاحقه .

(٣) أخرجه ابن ابي شيبة ٥٢/٣ وأخرجه البيهقي ٢٦٤/٤ معلقاً .

(٤) من ب .

(٥) من ب .

(٦) هو أبو اسحاق الكوفي صدوق لين الحفظ / تقريب ٤٤/١ تهذيب ١٦٧/١ .

(٧) أخرجه البيهقي ١٠ /٢٤ موقوفاً ومرفـوعاً عن ابن عمـر ثم قال والصحيـح موقـوف وأخرجـه أيضاً عن ابراهيم بن المهاجر قـال كتب عمر ابن الخـطاب رضي الله عنه الى سعـد رضي الله عنـه أن لا تخصين فرسـاً وبين ان هذا منقـطع . وهذا أخـرجه عبـد الرزاق ٤٥٧/٤ منقـطعـاً أيضاً .

(٨) أخرج عبد الـرزاق ٢١٩/٣ عن سالم أن ابن عمـر كان يخـرج من المسجد فيلقـاه الرجـل فيقول ما شأنك يا أبا عبد الرحمن فيقول أخرجني القاص .
هذا والاسناد مذكور في ب .

المسجد فجاء قاص فجلس قريباً من ابن عمر فجعل يقص فأرسل إليه ابن عمر لا تؤذنا أو قم عنا فأبى[1] فأرسل إلى صاحب الشرط فبعث شرطياً فأقامه .

٢٢٢٢ ـ (حدثنا علي أنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر)[2] عن مجاهد قال إني لأكره اللحن في القرآن .

٢٢٢٣ ـ (حدثنا علي أنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر)[2] عن إبراهيم النخعي قال كانوا يكرهون إذا حضرت الجمعة أن يسافروا .

٢٢٢٤ ـ وبإسناده[3] عن ابراهيم النخعي قال صاحب الجنازة أمير وليس بأمير إذا صليت عليها فلا ترجع حتى تستأذنه .

٢٢٢٥ ـ وبإسناده عن إبراهيم النخعي في ولد الزنا اشترها للخدمة ولا تشترها لطلب[4] ولدها .

٢٢٢٦ ـ وبإسناده[5] عن إبراهيم قال رأيت سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي يتكلمان والإمام يخطب يوم الجمعة قال قلت فلم[6] ذاك قال أراهما قد صليا قبل ذلك وذلك في زمن الحجاج .

---

(١) من ب .

(٢) ب : وباسناده .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ٣/٥١٤ .

(٤) ب : تطلب .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٢٦ .

(٦) ب : ولم .

٢٢٢٧ ـ حدثنا[1][2] على أنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عمر قال صلاة الضحى بدعة ونعم البدعة هي .

٢٢٢٨ ـ وبإسناده[3] عن مجاهد في قوله تعالى ﴿ وتذرون ما خلق لكم ربكم من أزواجكم ﴾ قال هو القبل الفرج قال وقال لي كيف تقرؤ ونها أنتم ؟ قال : قلت « ما أصلح لكم ربكم » قال هو والله ذاك .

٢٢٢٩ ـ وبإسناده [4] قال سمعت إبراهيم يتكلم يوم الجمعة والامام يخطب .

٢٢٣٠ ـ وبإسناده قال سمعت سعيد بن جبير يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب .

٢٢٣١ ـ وبإسناده[5] عن مجاهد « ويقولون حجراً محجوراً » قال تقول الملائكة حراماً محرماً أن تدخلوا[6] الجنة يقولون للمجرمين .

٢٢٣٢ ـ حدثنا[7] علي أنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن عامر قال ائت العيد ما شيأ فإذا رجعت فاركب إن شئت .

---

(١) أخرجه البخاري في العمرة باب كم اعتمر النبي ﷺ ٣/٥٩٩ ، ومسلم في الحج باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن ٣/٣٩٢ وأحمد ٢/١٥٥ وابن أبي شيبة ٢/٤٠٦ وذكر الحافظ في الفتح ٣/٣٩٢ أنه أخرجه سعيد بن منصور باسناد صحيح وكذا ابن أبي شيبة .

(٢) هذا الأثر ليس في ب .

(٣) ذكره في الدر ٥/٩٣ وعزاه لأبن أبي حاتم .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ٣/٢٢٦ عن اسماعيل بن أبي خالد ، وابن أبي شيبة ٢/١٢٦ .

(٥) ذكر نحوه في الدر ٥/٦٦ عن مجاهد وعزاه للفيريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

(٦) ب : يدخلو .

(٧) أخرج البيهقي نحوه ٣/٢٨١ عن علي بن أبي طالب .

(شريك عن)[1] عثمان بن أبي زرعة[2] :

٢٢٣٣ ـ حدثنا[3] علي أنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة عن زيد بن وهب قال تذاكروا القيام عند الجنازة عند علي فقال أبو مسعود الأنصاري (ما زلنا نفعله)[4] قال صدقت .

٢٢٣٤ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة عن مهاجر الشامي[6] عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة .

٢٢٣٥ ـ وبه[7] عن عثمان بن أبي زرعة عن أبي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال أتانا مصدق النبي ﷺ فأخذت[8] بيده وقرأت عهده أن لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة فأتاه رجل بناقة عظيمة ململمة فأبى أن يأخذها (ثم أتاه بأخرى دونها فأبى أن يأخذها ثم أتاه بأخرى

---

(١) من ب .

(٢) هو عثمان بن المغيرة الثقفي أبو المغيرة الكوفي ثقة (تهذيب ٧/١٥٥) .

(٣) أخرجه البخاري في الجنائز باب من قام لجنازة يهودي ٣/١٨٠ معلقاً ووصله الحافظ من طريق سعيد بن منصور .

(٤) أ : ما زال يفعله .

(٥) أخرجه أبو داود في اللباس باب في لبس الشهرة ١١/٧٢ ، وابن ماجه في اللباس باب من لبس شهرة من الثياب ٢/١١٩٢ وأحمد ٢/٩٢ ، ١٣٩ قال في علل الحديث ١/٤٩٠ الأصح أنه موقوف .

(٦) أ : السامي ,

(٧) أخرجه أبو داود في الزكاة باب في زكاة السائمة ٤/٤٥٩ ، ٤٦٠ والنسائي في الزكاة باب الجمع بين المتفرق والتفريق بين المجتمع ٥/٢١ وابن ماجه في الزكاة باب ما يأخذ المصدق من الابل ١/٥٧٦ وأحمد ٤/٣١٥ . والاسناد مذكور في ب في هذا وفي التاليين له .

(٨) أ : وأخذت .

دونها فأبى أن يأخذها)[1] . ثم أتاه بأخرى دونها فأخذها ثم قال أي أرض تقلني وأي سماء تظلني إذا أتيت النبي ﷺ وقد أخذت خيار إبل امرىء[2] مسلم .

٢٢٣٦ ـ وبه[3] عن عثمان بن أبي زرعة عن أبي صالح السمان قال : رأيت علياً (رضي الله عنه)[4] دخل بيت المال فرأى فيه شيئاً فقال ألا أرى هذا هاهنا وبالناس إليه حاجة فأمر به فقسم وأمر بالبيت فكنس ونضح فصلى فيه أو قال فيه ـ يعني نام .

٢٢٣٧ ـ وبه[5] عن عثمان بن أبي زرعة عن زياد أو أبي زياد مولى ابن عباس قال كان إبن عباس وأبو هريرة يأكلان طعاماً وشواء فجاء المؤذن ليقيم الصلاة ، فقال له ابن عباس لا تعجل حتى نأكل هذا الشواء لا نكون[6] أنفسنا منه[7] أو في صدورنا شيء ونحن في الصلاة .

٢٢٣٨ ـ حدثنا[8] علي أنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة عن زيد[9] بن وهب قال قدم على عليّ (صلوات الله عليه)[10] وفد من أهل البصرة

---

(١) من ب .
(٢) ب : رجل
(٣) أخرج نحوه في الأموال ص ٣٤٤ وفي الحلية ١ / ٨٠ ، ٨١ .
(٤) من ب .
(٥) ذكر الحافظ في الفتح ٢/ ١٦١ أنه أخرجه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة باسناد حسن ، وذكره الترمذي ٢/ ٣٣٦ معلقاً عن ابن عباس أنه قال لا نقوم الى الصلاة وفي أنفسنا شيء » .
(٦) ب : لا يكون .
(٧) ليس في ب .
(٨) أخرجه في الحلية ١/ ٨٢ من طريق ابن الجعد ، وابن عساكر جـ ٨ في ترجمة علي ابن أبي طالب . ،
(٩) ب : يزيد .
(١٠) من ب .

فيهم رجل من رؤوس الخوارج يقال له الجعد بن[1] بعجة فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال يا علي اتق الله فإنك ميت وقد علمت سبيل المحسن والمسيء ثم وعظه وعاتبه في لبوسه فقال مالك وللبوسي ؟ إن لبوسي أبعد من الكبر وأجدر أن يقتدى بي المسلم .

٢٢٣٩ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن عثمان عن أبي صادق ، قال : حدثني من سمع علياً (رضي الله عنه)[3] يقول والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لتعطفن هذه الآية عليكم عطف الضروس على ولدها « ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض » إلى قوله الوارثين .

قال شريك : الضروس : الناقة ينحر ولدها ويحشى جلده فتعطف عليه وتدر .

٢٢٤٠ ـ حدثنا[4] علي أنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة عن عرفجة ، قال : صليت مع ابن مسعود صلاة الفجر فلم يقنت وصليت مع علي فقنت .

٢٢٤١ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك عن عثمان عن ماهان الحنفي عن أم سلمة ، قالت : إذا حاضت الجارية وجب عليها ما يجب على أمها تقول من[6] التستر .

---

(١) ليس في ب .

(٢) موقوف منقطع الإسناد وأبو صادق هو الأزدي الكوفي يرسل عن علي وآخرين وهو صدوق (تقريب ٢/٤٣٦ تهذيب ١٢/١٣٠) والضروس : الناقة العضوض لتذب عن ولدها وقيل غير ذلك (اللسان ٦/١١٨ ، ١٢٠) .

(٣) من ب .

(٤) أخرجه البيهقي ٢/٢٠٥ من طريق ابن الجعد وعرفجة هو ابن عبد الله الثقفي وهو ثقة (تهذيب ٧/١٧٧ رقم ٣٤٦) .

(٥) موقوف . وماهان الحنفي هو أبو سالم الكوفي الأعور العابد ثقة / تهذيب ١٠/٢٥ .

(٦) ب : في .

(شريك عن)[1] عاصم الأحول :

٢٢٤٢ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس ، قال : أتيت النبي ﷺ بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم .

٢٢٤٣ ـ حدثنا[3] علي أنا شريك عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس ، قال : الأصيلع[4] يعني عمر بن الخطاب مسح الحجر وقبله وهو يقول إني لأعلم أنك حجر ما تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ قبّلك ما قبّلتك .

٢٢٤٤ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك وسفيان بن عيينة عن عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب[6] عن عمها سلمان بن عامر الضبي عن

---

(١) من ب .

(٢) أخرجه البخاري في الحج باب ما جاء في زمزم ٣/٤٩٢ وفي الأشربة باب الشرب قائماً ١٠/٨١ ، ومسلم في الأشربة باب حكم الشرب قائماً ٤/٧٠٩ ، ٧١٠ والترمذي في الأشربة باب ما جاء في الرخصة في الشرب قائماً ٦/٤ . وقال حسن صحيح . والنسائي في الحج باب الشرب من زمزم ٥/١٨٩ وفي الباب الذي يليه . وابن ماجة في الأشربة باب الشرب قائماً ٢/١١٣٢ .

(٣) أخرجه البخاري في الحج باب ما ذكر في الحجر الأسود ٣/٤٦٢ وفي باب الرمل في الحج والعمرة ص ٤٧١ وفي باب تقبيل الحجر ص ٤٧٥ . ومسلم في الحج باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف ٣/٤٠٦ والترمذي في الحج باب ما جاء في تقبيل الحجر ٣/٥٩٧ وقال حسن صحيح . وأبو داود في المناسك باب تقبيل الحجر الأسود ٥/٣٢٥ . والنسائي في الحج باب تقبيل الحجر ٥/١٨٠ وابن ماجة في المناسك باب استلام الحجر ٢/٩٨١ .

(٤) ب : الأصلع .

(٥) أخرجه الترمذي في الزكاة باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة ٣/٣٢٤ وقال حسن وفي الصوم باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار ص ٣٢٤ وقال حسن صحيح ، وأبو داود في الصوم باب ما يفطر عليه ٦/٤٨١ ، وابن ماجه في الصيام باب ما جاء على ما يستحب الفطر ١/٥٤٢ وأحمد ٤/١٧ ، ١٨ ، ٢١٣ ، ٢١٤ ، ٢١٥ . والرباب هي بنت صليع أم الرائح الضبية البصرية ثقة تهذيب ١٢/٤١٧ .

(٦) ب : الزيات . وهو خطأ .

النبي ﷺ قال : من وجد التمر فليفطر عليه ومن لم يجد التمر فليفطر على الماء فإن الماء طهور .

٢٢٤٥ ـ حدثنا[1] علي أنا شريك عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس ، قال : رأيت رسول الله ﷺ دخلت عليه وأكلت من طعامه وشربت من شرابه ورأيت خاتم النبوة في كتفه اليسرى كأنها جمع خيلان كأنها ثآليل .

٢٢٤٦ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن عاصم عن عامر عن ابن عمر ، قال : ما أُبالي لو كنت عاشر عشرة علىٰ دابة إذا طاقتنا .

٢٢٤٧ ـ حدثنا[3] علي أنا شريك عن عاصم عن محمد بن سيرين عن شريح لا يجوز على مضطهد نكاح ولا بيع .

٢٢٤٨ ـ وبإسناده[4] عن شريح قال : من ادعى[5] قضاي فهو عليه[6] حتى يبينه الحق أحق من قضائي ، الحق أحق من يمين فاجرة .

٢٢٤٩ ـ حدثنا[7] علي أنا شريك عن عاصم قال : حججت مع أنس بن مالك وأنزلته[8] من المحمل فبال فأتيته بماءٍ فتوضأ وغسل أثر البول واستنشق

---

(١) أخرجه مسلم في الفضائل باب إثبات خاتم النبوة وصفته ١٩٥/٥ وأحمد ٨٢/٥ من ثلاث طرق .

(٢) ذكره الحافظ في الفتح ٣٩٦/١٠ وعزاه للطبراني وابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه البيهقي ١٨/٦ من طريق ابن الجعد .

(٤) أخرجه البيهقي ١٨٢/١٠ . والاسناد مذكور في ب .

(٥) ب : أد على .

(٦) ب : على .

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة ١٨٣/١ وص ٣٨٤ .

(٨) ب : فأنزلته .

ومضمض ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ومسح على قلنسوته وخفيه وأمّنا إلى راحلته .

بقية حديث عثمان بن أبي زرعة[1] :

٢٢٥٠ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن عثمان ابن أبي زرعة عن سالم بن أبي الجعد عن محمد بن علي قال : رأيت علياً (رضي الله عنه)[3] صلى في ثوب واحد متوشحاً به قد خالف بين طرفيه وأدخل طرفيه تحت[4] إبطيه .

٢٢٥١ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك عن عثمان ابن أبي زرعة عن مالك بن الجون ، قال : قال علي (رضي الله عنه)[6] لا يأوى الضالة إلا ضال .

٢٢٥٢ ـ حدثنا[7] علي أنا شريك عن عثمان بن أبي زرعة عن أبي

---

(١) هذا العنوان من ب .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة ١/٣١٣ ، ٣١٤ وثبت هذا مرفوعاً راجع رقم ٢٣٨٩ .

(٣) ب : عليه السلام .

(٤) أ : بين .

(٥) أخرجه عبد الرزاق ١٠/١٣٤ وقد ورد مرفوعاً عن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله ﷺ أنه قال من أوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها ، أخرجه مسلم في اللقطة باب وجوب تعريف اللقطة ٤/٣٢٤ .

(٦) ليس في ب .

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة ١/٢١٥ والبيهقي ١/٤٢٨ معلقاً وله شاهد في المرفوع عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال لبلال اذا أذنت فترسل في أذانك واذا أقمت فاحدر . . . الحديث أخرجه الحاكم ١/٢٠٤ وقال هذا حديث ليس في اسناده مطعون فيه غير عمرو بن فائد والباقون شيوخ البصرة وهذه سنّة غريبة لا أعرف لها إسناد غير هذا ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بأن في اسناده عمرو ابن فائد وقد قال الدارقطني متروك . قلت : ترجمته في لسان الميزان ٤/٣٧٢ وآراء الائمة فيه ما بين من قال متروك ومن قال ضعيف ومن قال لا يقيم ومن قال ليس بثقة لا يكتب حديثه . راجع الحديث من كل طرقه في التلخيص ١/٢٠٠ .

جعفر ، قال : كان ابن عمر يرتل الأذان ويحدر الإقامة .

(شريك عن)[1] سالم الأفطس[2] :

٢٢٥٣ ـ حدثنا[3] علي أنا شريك عن سالم عن سعيد « ولا يأبى الشهداء إذا ما دعوا » قال الذي عنده الشهادة .

٢٢٥٤ ـ حدثنا علي أنا شريك عن ليث عن مجاهد مثله .

٢٢٥٥ ـ حدثنا[4] علي (و)[5] محرز وخلف قالوا نا[6] شريك عن سالم عن سعيد « أولئك ينالهم نصيبهم من الكتاب » ما قدر لهم من الخير والشر (و)[7] الشقاوة والسعادة .

٢٢٥٦ ـ حدثنا بشر بن الوليد نا شريك عن سالم ومنصور عن سعيد بن جبير مثله .

٢٢٥٧ ـ حدثناعلي أنا شريك عن سالم عن سعيد « إنا أنشأناهن إنشاءً » ، خلقاً جديداً .

٢٢٥٨ ـ حدثنا[8] علي ومحرز[9] قالا أنا[10] شريك عن سالم عن سعيد

---

(١) من ب .

(٢) هو سالم ابن عجلان الأفطس ثقة رمي بالارجاء (تقريب ١ /٢٨١ تهذيب ٣ /٤٤١) .

(٣) أخرجه ابن جرير ١٢٨/٣ وذكره في الدر ٣٧٢/١ وعزاه لعبد ابن حميد . وسعيد هو ابن جبير .

(٤) أخرجه ابن جرير ١٦٩/٨ ، ١٧٠ وورد عن ابن عباس راجع الدر ٨٢/٣ .

(٥) ب : ابن . وهو خطأ .

(٦) ب : أخبرنا .

(٧) ب : من .

(٨) ذكره في الدر ٢٩/٦ وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير .

(٩) هكذا في ب وفي هامش أ عن نسخة ، أما في صلب نسخة أ فالمدون فيها « محمد » .

(١٠) ب : نا .

« يوم نبطش البطشة الكبرى » قال يوم بدر .

٢٢٥٩ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن سالم عن سعيد « طه » يا رجل وهي بالنبطية يا طه[٢] .

٢٢٦٠ ـ حدثنا[٣] علي وخلف قالا أنا شريك عن سالم عن سعيد « احشروا الذين ظلموا وأزواجهم » ، قال وأشباههم زاد خلف قيل لشريك شربة الخمر مع شربة الخمر والزناة مع الزناة ؟ قال : نعم .

٢٢٦١ ـ حدثنا[٤] علي أنا شريك عن سالم عن سعيد « حتى تضع الحرب أوزارها » قال خروج عيسى (عليه السلام)[٥] .

٢٢٦٢ ـ حدثنا[٦] خلف نا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير « لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان » ، قال : لم يطأهن إنس قبلهم ولا جان .

٢٢٦٣ ـ وبإسناده[٧] عن سعيد قال : البرزخ ما بين العذب والمالح[٨] .

٢٢٦٤ ـ حدثنا[٩] خلف[١٠] نا شريك عن سالم عن سعيد : « كما بدأكم

---

(١) أخرجه ابن جرير ١٣٦/١٦ .
(٢) ب : أي طه .
(٣) ذكره في الدر ٢٧٣/٥ وعزاه لعبد بن حميد .
(٤) ذكره في الدر ٤٧/٦ وعزاه لعبد بن حميد .
(٥) ليس في ب .
(٦) ذكره في الدر ١٤٧/٦ وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر .
(٧) ذكر الإسناد في ب .
(٨) ب : والملح .
(٩) أخرجه ابن جرير ١٥٧/٨ وذكره في الدر ٧٧/٣ وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير .
(١٠) ب : داود بن عمرو .

تعودون » قال كما كتب عليكم تكونون فريقاً هدى وفريقاً حق عليهم الضلالة .

٢٢٦٥ ـ حدثنا خلف نا شريك عن سالم عن سعيد « وقدر فيها أقواتها » في هذه الأرض ما ليس في هذه .

٢٢٦٦ ـ وبإسناده [١] عن سالم عن سعيد « لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم » قال : حرم (صيده)[٢] ها هنا وأكله ها هنا .

٢٢٦٧ ـ حدثنا عبد الله بن عون ومحرز وخلف قالوا نا شريك عن سالم عن سعيد « كالمهل » قال ماء غليظ كدردي الزيت .

٢٢٦٨ ـ حدثنا[٣] خلف نا شريك عن سالم عن سعيد«الرفث» إتيان النساء « والفسوق » قال السباب .

٢٢٦٩ ـ حدثنا خلف (و)[٤] محرز قالا [٥] نا شريك عن سالم عن سعيد ابن جبير « نفساً زكية » قال لم تبلغ الخطايا .

٢٢٧٠ ـ حدثنا[٦] خلف نا شريك عن سالم عن سعيد « حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق فإما مناً بعد وإما فداء » قال لا يفادى أسيرهم ولا يمن عليهم حتى يثخن فيهم القتل .

٢٢٧١ ـ حدثنا خلف نا شريك عن سالم عن سعيد « ولا جدال في الحج » قال الجدال المراء .

---

(١) ذكره في الدر ٢/٣٢٧ وعزاه لابن المنذر وابن ابي حاتم وابي الشيخ .

(٢) ب : صيد .

(٣) أخرجه ابن جرير ٢/٢٦٦ .

(٤) ب : نا وهو خطأ .

(٥) ليس في ب .

(٦) ذكره في الدر ٦/٤٦ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر .

٢٢٧٢ ـ حدثنا[١] خلف ومنصور قالا نا شريك عن سالم عن سعيد « ربوة ذات قرار »[٢] الربوة النشز من الأرض والقرار المستوى .

٢٢٧٣ ـ حدثنا[٣] خلف نا شريك عن سالم عن سعيد « وما آتيم من ربا ليربو في أموال الناس » ، قال : ما أعطيتم من عطاء[٤] لتثابوا عليهم في الدنيا ، فليس فيها أجر .

٢٢٧٤ ـ وبإسناده[٥] « ريح فيها صر » قال : برد .

٢٢٧٥ ـ حدثنا[٦] داود بن عمرو ومحرز بن عون وعلي بن الجعد قالوا نا شريك عن سالم عن سعيد « لا تضحي » لا تصيبك الشمس .

٢٢٧٦ ـ حدثنا[٧] علي أنا شريك عن سالم عن سعيد « لولا كتاب من الله سبق » لأهل بدر من السعادة « لمسّكم فيما أخذتم عذاب عظيم » .

٢٢٧٧ ـ حدثنا[٨] علي أنا شريك عن سعيد عن ابن عباس وعطاء بن السائب عن أبي الضحي عن ابن عباس والصلت بن بهرام عن إبراهيم قالا في قوله (عز وجل)[٩] «والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم » من السبايا اللاتي لهن أزواج فلا بأس بهن هن لكم حلال .

---

(١) أخرجه ابن جرير ١٨/٢٧ في تفسير القرار فقط .
(٢) ب : ومعين قرار . وكلمة قرار خطأ .
(٣) أخرجه ابن جرير ٢١/٤٦ وذكره في الدر ٥/١٥٦ وعزاه لابن جرير وابن المنذر .
(٤) ب : عطية .
(٥) أخرجه ابن جرير ٤/٥٩ عن ابن عباس وقتادة .
(٦) أخرجه ابن جرير ١٦/٢٢٣ .
(٧) أخرجه ابن جرير ١٠/٤٦ وذكره في الدر ٣/٢٠٣ وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ .
(٨) أخرجه ابن جرير ٥/١ عن ابن عباس .
(٩) ب : تعالى وعز وجل .

٢٢٧٨ ـ حدثنا [١] علي أنا شريك عن سالم عن سعيد « ولا تؤتوا السفهاء أموالكم » ، قال : هو كقوله تعالى : ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم ﴾ ، أو يقتل بعضكم بعضاً ، قال : وقال مجاهد السفهاء النساء .

٢٢٧٩ ـ حدثنا[٢] علي أنا شريك عن سالم عن سعيد « ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً » ، قال : بعث النجاشي إلى رسول الله ﷺ من خيار أصحابه ثلاثين رجلاً فقرأ عليهم « يس » فبكوا قالوا نعرف والله فنزلت فيهم[٣] .

٢٢٨٠ ـ حدثنا[٤] علي أنا شريك عن سالم عن سعيد ، قال : لا يكون رهناً ألا مقبوضاً ، ثم قرأ : « فرهان مقبوضة » ، يقبضه الذي له الحق .

٢٢٨١ ـ حدثنا[٥] (داود بن عمرو)[٦] نا[٧] شريك عن سالم عن سعيد « لا يصدَّعون عنها ولا ينزفون » ، قال لا تصدع رؤ وسهم ولا تنزف عقولهم .

٢٢٨٢ ـ حدثنا[٨] داود نا[٩] شريك عن سالم عن سعيد « ختامه مسك » ، قال : آخر طعمه .

---

(١) أثر سعيد ذكره في الدر ٢/ ١٢٠ وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم . أما أثر مجاهد فذكره أيضاً وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأخرجه ابن جرير ٢٤٧/٤ .

(٢) أخرجه ابن جرير ١/٧ ، ٤ وذكره في الدر ٣٠٢/٢ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه .

(٣) من ب .

(٤) ذكره في الدر ٣٧٣/١ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن ابن حاتم .

(٥) أخرجه ابن جرير ١٧٥/٢٧ ، ١٧٦ وذكره في الدر ١٥٥/٦ وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر .

(٦) ب : على .

(٧) ب : أنا .

(٨) ذكره في الدر ٣٢٨/٦ وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد .

(٩) ب : أنا .

٢٢٨٣ ـ حدثنا داود بن عمرو نا شريك عن سالم عن سعيد ، قال : « لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى » . قال (ان تحفظوني في قرابتي وقال)[١] لا تؤذوني في قرابتي .

٢٢٨٤ ـ حدثنا[٢] محرز ومنصور قالا نا شريك عن سالم عن سعيد ، قال : السكر الخمر .

٢٢٨٥ ـ حدثنا منصور نا شريك عن أبي فروة عن ابن أبي ليلى مثله .

٢٢٨٦ ـ حدثنا [٣] محرز وبشر قالا : نا شريك عن سالم عن سعيد « قياماً للناس » قال : قواماً عصمة للناس .

٢٢٨٧ ـ حدثنا[٤] محرز (وبشر قالا)[٥] نا شريك عن سالم عن سعيد ، قال : « فلا تسمع إلا همساً » ، قال : وطء الأقدام .

٢٢٨٨ ـ وبإسناده[٦] عن سعيد « عُرُباً أتراباً » قال : العُرْب المتحببات إلى أزواجهن المشتَهِيّات و « الأتراب » الأسنان سواءً في الميلاد .

٢٢٨٩ ـ وبه[٧] عن سالم أو خصيف عن مجاهد في[٨] قوله تعالى : ﴿ المر ﴾ قال[٩] : فواتح السور .

---

(١) من ب .
(٢) أخرجه ابن جرير ١٣٥/١٤ وذكره في الدر ١٢٢/١٤ وعزاه لابن أبي شيبة .
(٣) ذكره في الدر ٣٣٣/٢ وعزاه لابن المنذر وأبي الشيخ .
(٤) أخرجه ابن جرير ٢١٤/١٦ عن سعيد عن ابن عباس وذكره في الدر عن سعيد وعزاه لعبد بن حميد .
(٥) ليس في ب .
(٦) أخرجه ابن جرير ١٨٨/٢٧ .
(٧) أخرجه ابن جرير ٩١/١٣ . وفي نسخة ب بدل « وبه » ، « وباسناده » .
(٨) من ب .
(٩) من ب .

٢٢٩٠ ـ حدثنا محرز نا شريك عن سالم عن سعيد « وقدر فيها أقواتها » ، قال : في هذه الأرض من معايشها ما ليس في هذه .

٢٢٩١ ـ حدثنا[١] محمد بن إسماعيل نا وكيع نا شريك عن سالم عن سعيد ، قال : الهروي بهراة والسابوري بسابور والقباطي بمصر وكذا وكذا .

٢٢٩٢ ـ حدثنا[٢] محرز نا شريك عن سالم عن سعيد « ولا تمسكوا بعصم الكوافر » ، قال : إذا لحقت امرأتك بدار الحرب فلا تعتدن بها من نسائك .

٢٢٩٣ ـ حدثنا[٣] محرز نا شريك عن سالم عن سعيد « دهاقاً » متتابعاً « إذا قومك منه يصدون » قال يضجون [٤] أو قال يعجون [٥] .

٢٢٩٤ ـ حدثنا [٦] خلف نا شريك عن سالم عن سعيد « ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم » أهل الحرب أدعوهم فإن أبوا فجادلوهم بالسيف .

٢٢٩٥ ـ وبإسناده[٧] عن سعيد « وسيداً وحصوراً » قال : السيد الذي يطيع الله والحصور الذي لا يأتي النساء .

---

(١) هذا في تفسير قوله تعالى « وقدر فيها أقواتها » وله شاهد عن عكرمة ومجاهد والضحاك أخرجه الطبراني ٩٦/٢٤ .

(٢) ذكره في الدر ٢٠٧/٦ وعزاه لابن أبي شيبة .

(٣) ذكرهما في الدر ٣٠٩/٦ ، ٢٠/٦ وعزاهما لعبد ابن حميد .

(٤) ب : يضحكون .

(٥) ب : يعجبون .

(٦) أخرجه ابن جرير ٢/٢١ .

(٧) ذكره في الدر ٢٢/٢ وعزاه لأحمد في الزهد وابن أبي شيبة وأخرجه ابن جرير ٢٥٤/٣ ، ٢٥٦ .

٢٢٩٦ ـ حدثنا[١] علي[٢] أنا شريك عن سالم عن سعيد قال : « الرحيق » الخمر .

٢٢٩٧ ـ حدثنا[٣] خلف نا شريك عن ليث عن مجاهد « المعين » الخمر .

٢٢٩٨ ـ حدثنا[٤] خلف ومنصور قالا نا شريك عن سالم عن سعيد « المعين » الماء الطاهر .

٢٢٩٩ ـ حدثنا[٥] الوركاني نا شريك عن سالم عن سعيد « فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً » قال هي[٦] للأزواج .

٢٣٠٠ ـ [٧] حدثنا لوركاني ومحرز قالا نا شريك عن سالم عن سعيد[٨] « في ظلمات ثلاث » قال : ظلمة البطن وظلمة المشيمة وظلمة الرحم .

٢٣٠١ ـ وبإسناده[٩] عن سعيد « كأساً دهاقاً » قال متتابع .

٢٣٠٢ ـ حدثنا[١٠] الوركاني (وداود قالا)[١١] نا شريك عن سالم عن

---

(١) ذكره في الدر ٣٢٨/٦ وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد .

(٢) ب : خلف .

(٣) ذكره في الدر ١٥٥/٦ وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر .

(٤) أخرجه ابن جرير ١٣/٢٩ .

(٥) أخرجه ابن جرير ٢٤٢/٤ وذكره في الدر ١٢٠/٢ وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

(٦) ب : هن .

(٧) ب : نا محمد بن جعفر .

(٨) أخرج ابن جرير ١٩٦/٢٣ ذلك عن ابن عباس وعكرمة وغيرهما .

(٩) أخرجه ابن جرير ١٩/٣٠ وذكره في الدر ٣٠٩/٦ وعزاه لعبد بن حميد .

(١٠) أخرجه ابن جرير ٩٨/١٥ وذكره في الدر ١٨٧/٤ وعزاه لعبد الله بن أحمد وابن جرير وابن المنذر .

(١١) ليس في ب .

سعيد « أو خلقاً ما يكبر في صدوركم » قال : الموت .

٢٣٠٣ ـ حدثنا[1] الوركاني نا شريك عن سالم عن سعيد « ختامه مسك » قال : آخر طعمه .

٢٣٠٤ ـ حدثنا[2] محرز (بن عون)[3] وأبو الربيع قالا : نا شريك عن سالم عن سعيد في قوله (عز وجل)[3] ﴿كهيعص﴾ ، قال كافٍ هادٍ أمين عزيز صادق . قال أبو الربيع يمين عزيز صادق .

٢٣٠٥ ـ حدثنا[4] داود بن عمرو نا شريك عن سالم عن سعيد وعطاء وليث عن مجاهد « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها » قالوا لا إله إلا الله .

٢٣٠٦ ـ حدثنا[5] لوين نا شريك عن سالم عن سعيد ، قال : « وأمر أهلك بالصلاة » ، قال قومك .

٢٣٠٧ ـ وبإسناده[6] عن سعيد « غير باغ ولا عاد » ، قال الباغي العادي الذي يقطع الطريق ليس له رخصة في أكل الميتة ولا شرب الخمر .

٢٣٠٨ ـ حدثنا[7] بشار بن موسى نا عباد بن العوام[8] نا شريك عن سالم عن سعيد « إنا لنراك فينا ضعيفاً » قال أعمى .

---

(١) تقدم رقم ٢٨٢٢

(١) أخرجه الحاكم ٣٧٢/٢ عن سعيد عن ابن عباس ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأخرجه ابن جرير ٤١/١٦ ، ٤٤ عن ابن عباس وعن سعيد .

(٣) من ب .

(٤) أخرجه ابن جرير ١٠٩/٨ .

(٥) ذكره في الدر ٣١٣/٤ وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم .

(٦) أخرجه ابن جرير ٨٧/٢ وذكره في الدر ١٦٨/١ وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ .

(٧) أخرجه ابن جرير ١٠٥/١٢ وذكره في الدر ٣٤٨/٣ وعزاه لأبي الشيخ وابن عساكر .

(٨) ب : الصوام .

(شريك عن) [1] خصيف [2] :

٢٣٠٩ ـ حدثنا [3] علي أنا شريك عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير ، فقيل السدي أظنه قال قطن ، قال : لا بأس إنما نهى عن المصمت .

٢٣١٠ ـ حدثنا [4] علي أنا [5] شريك عن خصيف عن مجاهد في قوله تعالى [6] ﴿ يحول بين المرء وقلبه ﴾ ، قال : يحول بين الكافر وقلبه .

٢٣١١ ـ حدثنا [7] علي أنا شريك عن خصيف عن مجاهد وخصيف عن عكرمة عن ابن عباس « فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر » ، قال : الموت على ما عاهد عليه الله .

٢٣١٢ ـ وبه [8] عن خصيف عن مجاهد في قوله تعالى [9] ﴿ أو خلقاً مما يكبر في صدوركم ﴾ قال الموت .

---

(١) من ب .

(٢) هو خصيف ابن عبد الرحمن الجزري أبو عون صدوق سيء الحفظ خلط بآخره (تقريب ١/٢٢٤ ، تهذيب ٣/١٤٣) .

(٣) أخرجه الحاكم ٤/١٩٢ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأبو داود في اللباس باب الرخصة في العلم وخيط الحرير ١١/١٠٣ ، وأحمد ١/٢١٨ ، ٣١٣ ، ٣٢١ .
والسدي : خلاف لحمة الثوب وقيل أسفله وقيل ما مُدّ منه واحدته سداة لسان ١٤/٣٧٥ .

(٤) أخرجه ابن جرير ٩/٢١٦ .

(٥) ب : نا .

(٦) ليس في ب .

(٧) أخرجه ابن جرير ٢١/١٤٦ عن ابن عباس وكذا ذكره في الدر ٥/١٩١ وعزاه لابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه .

(٨) أخرجه ابن جرير ١٥/٩٨ عن ابن عباس وغيره .
والإسناد مذكور في ب في هذا وفي الذي يليه .

(٩) ليس في ب .

٢٣١٣ ـ وبه عن مجاهد في قوله عز وجل ﴿ جعلنا لوليه سلطاناً ﴾ حجة للذي قتل .

عبد الله بن شريك[١] (وغيره)[٢] :

٢٣١٤ ـ حدثنا علي أنا شريك عن عبد الله بن شريك ، قال : رأيت ابن عمر عشية عرفة صائماً فأفطر قبل أن يفيض الناس .

٢٣١٥ ـ وبه قال : رأيت ابن عمر يطوف بالبيت وعليه نعليه ورأيت ابن الزبير يطوف وهو آخذهما[٣] بيده .

٢٣١٦ ـ حدثنا[٤] علي أنا شريك عن عبد الله بن شريك ، قال : سمعت ابن عباس وابن الزبير وابن عمر وسألهم رجل فقال : تمتعت ؟ فقالوا : أحسنت تقدم[٥] فتحل حتى إذا كان يوم التروية أهللت بالحج فتكون قد جمعت حجة وعمرة أو قد جمع الله لك عمرة وحجة .

٢٣١٧ ـ حدثنا[٦] علي أنا شريك عن نسير[٧] بن ذعلوق قال رأيت ابن الزبير يطوف وعليه برطلة .

---

(١) هو العامري الكوفي صدوق يتشيع/تقريب ١/٤٢٢ تهذيب ٥/٢٥٢ .

(٢) من ب .

(٣) ب : آخذها .

(٤) أخرجه أحمد ٢/١٣٩ وذكره في المجمع ٣/٢٣٦ وعزاه لأحمد والطبراني في الكبير ، وقال وعبد الله بن شريك وثقه أبو زرعة وابن حبان وضعفه أحمد وغيره .
والاسناد مذكور في ب .

(٥) ب : فتقدم .

(٦) ذكره في المجمع ٣/٢٤٤ وعزاه للطبراني في الكبير ورجاله ثقات . ونسير ابن ذعلوق الثوري مولاهم أبو طعمة الكوفي ثقة (تهذيب ١٠/٤٢٤) .

(٧) ب : بشر .

٢٣١٨ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن سلمة بن المحبق قال : قلت لرجل يا فاعل بأمه فانطلق به إلى أبي هريرة وهو عامل أو أمير على المدينة فجلده حداً [٢] قال وما أوجعه[٣] منها سوط إلا أن يقع سوط على سوطٍ .

٢٣١٩ ـ حدثنا[٤] علي أنا شريك عن محمد بن قيس ، قال : رأيت ابن عمر معتماً قد أرسلها بين يديه (ومن خلفه)[٥] ولا أدري أيهما[٦] أطول ، قال : ورأيته يصفر لحيته ، قال : ورأيته محلل أزرار القميص .

٢٣٢٠ ـ حدثنا[٧] علي أنا شريك عن محمد بن قيس قال : رأيت ابن عمر واضعا إحدى رجليه على الأخرى وهو جالس .

٢٣٢١ ـ حدثنا[٨] علي أنا شريك عن محمد بن قيس ، قال : كانت فينا جنازة فتبعها مسروق على[٩] بغلة عليه جبة طيالسة[١٠] ومعها نساء يصحن ويبكين فكلم مسروق زوجها أن يردهن قال : قد كلمتهن فأبين أن يطعنني ثم قال لأخيها أو لأبيها (أو)[١١] كلاهما فقالا مثل ذلك فلّما بلغ ظلة آل وائل قال السلام عليكم وانصرف .

---

(١) أخرجه البيهقي ٢٥١/٨ نحوه وفيه سلمة ابن المحبق صوابه بن المجنون قلت : الاول ترجمته في التهذيب ١٥٧/٤ وفي الإصابة ١٥٣/٣ وأما الثاني فلم أقف له على ترجمة .

(٢) من ب .

(٣) أ : ما أوجعه .

(٤) أخرجه الترمذي في اللباس باب سدل العمامة بين الكتفين ٤١١/٥ وابن سعد ١٧٩/٤ .

(٥) ب : وخلفه .

(٦) ب : أيها .

(٧) أخرجه ابن سعد ١٧٩/٤ .

(٨) أخرجه عبد الرزاق ٤٥٧/٣ .

(٩) ب : راكباً .

(١٠) ب : طيالسية .

(١١) في (أ) نقلا عن نسخة .

٢٣٢٢ ـ حدثنا علي أنا (شريك عن)[١] الربيع عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يتبعان الجنازة التي فيها النوح ينهيان[٢] عن النوح فإذا أبين لم يدعا[٣] الجنازة .

٢٣٢٣ ـ حدثنا [٤] علي أنا شريك عن محمد بن قيس عن أبي موسى مالك بن عبد الله أو عبد الله بن مالك ، قال : شهدت علياً حين أتى بالمخدج فلما رآه سجد سجدة الشكر .

٢٣٢٤ ـ حدثنا [٥] علي أنا شريك عن عمران النخلي قال : سئل ابن عمر وأنا أسمع عن الرجل يصلي في ثوب واحد كيف يصنع ؟ قال : يأتزر به .

عبد الملك ابن عمير [٦] :

٢٣٢٥ ـ حدثنا [٧] علي أنا شريك عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه ، قال : أتاه رجل ، فقال له : يا أبا عبد

---

(١) من ب .

(٢) ب : فينهيان .

(٣) في هامش (أ) نقلاً عن نسخة « يتبعا » .

(٤) أخرجه الحاكم بنحوه ٢/١٥٤ وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بذكر سجدة الشكر وهو غريب صحيح في سجود الشكر . وهو عن محمد ابن قيس عن مالك ابن الحارث وأصل حديث المخدج أخرجه مسلم في الزكاة باب التحريض على قتل الخوارج ٣/١١٧ والمخدج : ناقص اليد .

(٥) أخرجه أحمد ١/١٦ و٢/١٤٨ وشك نافع في رفعه .

(٦) هو عبد الملك بن عمير ابن سويد ابن حارثة القرشي المعروف بالقبطي ثقة فقيه تغير حفظه وربما دلس (تقريب ١/٥٢١ تهذيب ٦/٤١١) .

(٧) أخرجه في الحلية ١/١٣٤ من طريق ابن الجعد وذكره في المجمع ١٠/٢٣٥ وعزاه للطبراني ورجاله ثقات . إلا أن معنا لم يدرك ابن مسعود .

الرحمن علمني كلمات جوامع نوافع ، قال : اعبد الله ولا تشرك به شيئاً وزل مع القرآن حيث زال ومن جاءك بالحق فاقبل منه وإن كان بعيداً قصياً [1] ومن جاءك بالباطل فاردده وإن كان قريباً حبيباً .

٢٣٢٦ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن عبد الملك بن عمير عن حصين عن المغيرة بن شعبة قال : رأيت النبي ﷺ أخذ بحجزة سفيان بن أبي سهل[3] وهو يقول يا سفيان لا تسبل فإن الله لا يحب المسبلين .

٢٣٢٧ ـ حدثنا[4] علي أنا شريك عن عبد الملك بن عمير قال : سئل علي عن قول الرجل للرجل يا فاجر يا خبيث يا فاسق قال : (هن فواحش)[5] فيهن تعزير وليس فيهن حد .

٢٣٢٨ ـ حدثنا[6] علي أنا شريك عن عبد الأعلى وعبد الله بن أبي جميلة عن علي قال : ولدت أمة لبعض نساء النبي فقال النبي ﷺ : أقم

---

(١) ب : بغيضا ـ وهو أظهر .
(٢) أخرجه ابن ماجه في اللباس باب موضع الازار أين هو ١١٨٣/٢ ونقل عن الزوائد أن إسناده صحيح ورجاله ثقات . وأحمد ٤ / ٢٤٦ ، ٢٥٠ ، ٢٥٣ وحصين هو ابن قبيصة .
(٣) ب : سهيل ، وعليه ضبة في (أ) والذي في ابن ماجه سفيان بن سهل .
(٤) أخرجه البيهقي ٢٥٣/٨ لكن عن عبد الملك ابن عمر عن رجل عن علي . قلت : قال في التهذيب « رأى علياً » فأثبت له رؤ ية ولم يثبت له رواية عنه . فالظاهر أن الاسناد منقطع .
(٥) ب : هي قول خشن .
(٦) أخرجه أبو داود في الحدود باب إقامة الحد على المريض ١٧١/١٢ من طريق اسرائيل عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي ، وأخرجه البيهقي ٢٢٩/٨ ، ٢٤٥ من غير طريق شريك عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي ومن طريق شريك عن عبد الأعلى عن علي . والدارقطني في الحدود ١٥٨/٣ من طريق سفيان عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي ١٥٨/٣ وأصل الحديث أخرجه مسلم في الحدود باب حد الزنا ٢٨٨/٤ . والترمذي في الحدود باب ما جاء في اقامة الحد على الاماء ٧١٦/٤ وقال صحيح . وعبد الأعلى : هو ابن عامر الثعلبي ، وأبو جميلة : اسمه ميسرة ابن يعقوب الطهوي .

عليها الحد ، قال : فوجدتها[1] لم تجف من دمها بعد فذكرت ذلك له ، فقال : إذا جفت من دمها فأقم عليها الحد ثم قال : أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم .

۲۳۲۹ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن شبيب بن غرقدة عن المستظل[3] قال : سمعت علياً (عليه السلام)[4] يقول على هذا[5] المنبر يا أهل الكوفة والله لتجدن في أمر الله ولتقاتلن على طاعة الله أو ليسو سنكم أقوام أنتم (أقرب إلى الحق)[6] منهم فليعذبنكم ثم ليعذبنهم الله .

(شريك عن) جابر الجعفي[7] :

۲۳۳۰ ـ حدثنا[8] علي أنا شريك عن جابر عن أبي جعفر ، قال : أقام علي (رضي الله عنه)[9] كعب بن عجرة بين الصفين أو[10] السماطين ، فقال حدث بما سمعت من رسول الله ﷺ . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تحل بنت[11] الأخ من الرضاعة أن تنكح .

---

(۱) ب : وجدتها .
(۲) أخرجه ابن أبي شيبة لـ ۹۳ ب المجلد الاخير . والمستظل هو ابن حصين .
(۳) ب : المسيب .
(٤) من ب .
(٥) ليس في ب .
(٦) ب : الى الحق أقرب .
(۷) هذا العنوان في ب بعد الحديث الآتي و « شريك عن » ، من ب .
(۸) له شاهد عن علي تقدم رقم ٦١١ .
(۹) من ب .
(۱۰) ب : أول .
(۱۱) ب : ابنة .

٢٣٣١ ـ وبإسناده[١] عن جابر عن أبي جعفر ، قال : رأيت ابن عمر خرج من الكعبة وصدره أصفر من طيبها وهو محرم .

٢٣٣٢ ـ وبه[٢] عن جابر عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر أنه سمع رجالاً يقولون والكعبة ، فقال : لا تقولوا والكعبة فإني سمعت محمداً ﷺ يقول كل يمين حلف بها دون الله شرك[٣] .

٢٣٣٣ ـ وبه[٤] عن جابر عن عامر ليس لأحد من أهل السواد عهد .

٢٣٣٤ ـ وبه[٥] عن جابر عن القاسم عن مسروق عن عبد الله ، قال المدبر : من جميع[٦] المال .

٢٣٣٥ ـ حدثنا[٧] علي أنا شريك عن جابر عن خيثمة أبي نصر عن أنس ابن مالك ، قال : دخلت مع النبي ﷺ نعود زيد بن أرقم وهو يشتكي عينه ، فقال النبي ﷺ يا زيد لو كان بصرك لما به كيف كنت ؟ قال : إذاً أصبر وأحتسب يعني[٨] قال : والذي[٩] نفسي بيده لئن كان بصرك لما به ثم

---

(١) ذكر الاسناد في ب في هذا وفي الثلاثة التي تليه .

(٢) أخرجه الحاكم ١/١٨ وقال على شرط مسلم وفيه جابر عن الحسن بن عبيد الله عن سعد وراجع في بقية تخريجه رقم ٩٢٥ .

(٣) ب : فشرك .

(٤) أخرجه البيهقي ٩/١٣٤ ويحيى ابن آدم في الخراج ص ٤٦ .

(٥) أخرجه البيهقي ١٠/٣١٤ عن عبد الله قال : « يعتق من ثلثه » .

(٦) ب : جمع .

(٧) أخرجه أحمد ٣/١٥٥ ، ١٦٠ وأخرجه البخاري في الادب المفرد باب العيادة من الرمد ص ١٨٨ عن زيد بن أرقم .

(٨) ليس في ب .

(٩) ب : فالذي .

صبرت واحتسبت لتلقين الله (عز وجل) [1] (يوم القيامة) [2] وليس عليك ذنب .

٢٣٣٦ ـ حدثنا[3] علي أنا شريك عن ليث عن نافع عن ابن عمر ، قال : بئس التجارة بيع المصاحف وكتابتها بالأجر[4] .

٢٣٣٧ ـ حدثنا[5] علي أنا[6] شريك عن جابر عن أبي الضحى عن ابن عباس، قال: أفاض رسول الله ﷺ على راحلته وبين[7] يديه قثم وخلفه الفضل.

٢٣٣٨ ـ حدثنا علي أنا شريك عن الحر[8] بن الصياح ، قال : جاورت مع ابن عمر فرأيته يصوم العشر .

(شريك عن) [9] أشعث بن أبي الشعثاء[10]:

٢٣٣٩ ـ حدثنا[11] علي أنا شريك عن أشعث عن أبيه عن أبي هريرة أن

---

(١) من ب .
(٢) ليس في ب .
(٣) أخرجه عبد الرزاق ٨/١١٤ . والبيهقي ٦/١٦ وابن أبي داود في المصاحف ص ١٥٩ .
(٤) ب : بالأجرة .
(٥) أخرجه البخاري في اللباس باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه ١٠/٣٩٦ . وعبد الرزاق ١٠/٣٩٧ مرسلاً وذكره في مجمع الزوائد ٥/٢٦٧ وعزاه للبزار وفي اسناده جابر الجعفي وهو ضعيف .
(٦) ب : نا .
(٧) ب : ومن بين .
(٨) ب : الحسن .
(٩) من ب .
(١٠) هو أشعث ابن أبي الشعثاء ـ سليم ـ بن أسود المحاربي الكوفي ثقة/ تقريب ١/٧٩ ، تهذيب ١/٣٥٥ .
(١١) أخرجه مسلم في المساجد باب فضل صلاة الجماعة والتشديد في التخلف عنها ٢/٣٠٠

رجلاً خرج من المسجد والمؤذن يؤذن أو يقيم الصلاة [1] فقال : قد عصى هـذا أبا القـاسم ﷺ إذا كنتم في المسجد فنـودي [2] بالصـلاة فـلا يخـرجن أحدكم [3] حتى يصلي .

٢٣٤٠ ـ حدثنا [4] علي أنا شريك عن الأشعث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : إن الله لا ينظر الى المسبل إزاره .

٢٣٤١ ـ حدثنا [5] علي نا شريـك عن الأشعث قال : شهـدت شريحـاً ضمن قصاراً أو صباغاً .

٢٣٤٢ ـ حدثنا علي أنا شريك عن الأشعث ، قال : اشترى عمي عبداً له مال فخاصمهم إلى شريح فقضى بالمال للبائع .

٢٣٤٣ ـ حدثنا [6] علي أنـا شريـك عن الأشعث عن سعيد بن جبيـر ،

= والترمذي في الصلاة باب ما جاء في كراهية الخروج من المسجد بعد الأذان ٦٠٧/١ وقال حسن صحيح . وأبو داود في الصلاة باب الخروج من المسجد بعد الأذان . والنسائي في الأذان باب التشديد في الخروج من المسجد بعد الأذان ٢٤/٢ . وابن ماجة في الأذان باب اذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج ٢٤٢/١ وأحمد ٤١٠/٢، ٤١٦ ٤٧١ ، ٥٠٦ ، وليس في شيء من هذه الروايات إذا كنتم في المسجد . . الحديث لكنها ثابتة في رواية أحمد ٥٣٧/٢ وفيها ما يصرح بالرفع . « ثم قال أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنتم في المسجد . . الحديث وهذه الزيادة أخرجها الطيالسي أيضاً ٨٠/١ وأشار في نصب الراية ١٥٥/٢ الى أن اسحاق بن راهوية أخرجها في مسنده . ورجال أحمد في اسناد روايته التي اشتملت على هذه الزيادة رجال الصحيح كذا في المجمع ٥/٢ .

(١) من ب .

(٢) ب : ونودي .

(٣) أ : أحد .

(٤) أخرجه النسائي في الزينة باب إسبال الازار ١٨٣/٨ وأحمد ٣٢١/١ .

(٥) له شاهد في المرفوع تقدم رقم ١٦٣٩ .

(٦) راجع رقم ٢٠٤٥ .

قال : لا تأتم بقوم يتحدثون أو يلغون أو يلغطون ولكن من وراء مصل أو من يذكر الله (عز وجل)[1] .

۲۳٤٤ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن الأشعث عن أبيه عن ابن عمر أنه رأى رجلاً قد أثر بأنفه السجود ، فقال : إن أنفك صورة وجهك وإن صورة وجهك أنفك فلا تقلب وجهك ولا تشينن صورتك .

۲۳٤٥ ـ حدثنا علي أنا شريك عن الأشعث عن قيس بن سكن وكان من أصحاب عبد الله كانوا إذا سجد أحدهم يضع جبهته بين يديه دون ذلك أو فوق ذلك وكانوا إذا ركعوا يصفون[3] أيديهم على ركبهم ويطبقون .

عبد الكريم بن مالك الجزري[4] :

٢٣٤٦ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك عن عبد الكريم الجزري عن البراء بن بنت أنس عن أنس قال : دخل النبي[6] ﷺ علينا وفي البيت قربة معلقة فشرب من فيها وهو قائم فعمدت أم سليم فقطعت فاها وقالت لا يشرب (من فيه)[7] أحد بعده .

---

(۱) من ب .

(۲) أخرجه البيهقي ٢/ ٢٨٦ وعبد الرزاق ٢/ ١٧٣ وابن أبي شيبة ١/ ٣٠٨ .

(۳) ب : يضعون .

(٤) ثقة (تقريب ١/ ٥١٦ تهذيب ٦/ ٣٧٣) .

(٥) أخرجه أحمد ٣/ ١١٩ ، ٦/ ٤٣١ والطحاوي في الكراهية باب الشرب قائماً ٤/ ٢٧٤ والترمذي في الشمائل باب صفة شرب رسول الله ﷺ ص ١٩٤ (الفوائد الجليلة) والبراء هو ابن زيد البصري وثقه ابن حبان وقال ابن حزم مجهول ، قلت : هي جهالة عين لانه لم يرو عنه سوى عبد الكريم (ميزان ١/ ٣٠١ تهذيب ١/ ٤٢٥) .

(٦) ب : رسول الله .

(۷) ب : في فيه أو به .

٢٣٤٧ ـ حدثنا[١] علي أنا سفيان يعني الثوري وشريك عن عبد الكريم عن زياد عن ابن معقل[٢] عن ابن مسعود عن النبي ﷺ الندم توبة .

٢٣٤٨ ـ حدثنا[٣] علي أنا شريك عن عبد الكريم عن عطاء في عظام الطير شاة الكركي والحباري والوز ونحوه .

٢٣٤٩ ـ حدثنا[٤] علي أنا شريك عن عبد الكريم عن نافع ، قال : كان لابن عمر مملوكتان أختان فوطىء احداهما ثم أراد أن يطأ الأخرى فأخرج التي وطىء من ملكه[٥] .

٢٣٥٠ ـ حدثنا علي أنا شريك عن عبد الكريم عن مجاهد (في اللقطة)[٦] يجدها الرجل ، قال : يعرفها فان لم يجد من يعرفها فإن[٧] كان محتاجاً فليأكل .

٢٣٥١ ـ حدثنا علي أنا شريك عن عبد الكريم ، قال : سألت سعيد بن جبير عن المزارعة ، فقال : سألت ابن عباس ، قال : إن أفضل ما أنتم صانعون استئجار الأرض سنة بسنة بذهب أو فضة .

٢٣٥٢ ـ حدثنا[٨] علي أنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن ابن أبي

---

(١) تقدم رقم ١٨١٤ .
(٢) ب : مغفل .
(٣) أخرجه البيهقي ٢٠٦/٥ من طريق ابن الجعد .
(٤) أخرجه البيهقي ١٦٥/٧ من طريق ابن الجعد .
(٥) ب : مملكته .
(٦) ب : عن اللقطة .
(٧) أ : ان .
(٨) أخرجه ابن سعد ٨٢/٣ وابن أبي ليلى هو عبد الرحمن .

ليلى ، قال : سمعت علياً وهو على باب المسجد أو عند أحجار الزيت رافعاً صوته اللهم إني أبرأ إليك من دم عثمان فذكر ذلك لعبد الملك بن مروان ، فقال : ما أرى له ذنباً .

٢٣٥٣ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن حكيم بن جبير[٢] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى[٣] : ﴿ وإنه لقسم لو تعلمون عظيم ﴾ قال القرآن .

٢٣٥٤ ـ حدثنا[٤] علي أنا شريك عن عثمان ابن عبد الله بن موهب ، قال : سمعت[٥] أبا هريرة وسأله رجل عن الإفراط قال الإفراط في الصلاة أن يؤخرها[٦] إلىٰ وقت التي بعدها .

٢٣٥٥ ـ حدثنا[٧] علي أنا شريك عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح الحنفي عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أراه ابن عمر كذا ، قال : عن النبي ﷺ من مثّل بذي روح ثم لم يتب مثّل الله به يوم القيامة .

---

(١) أخرجه ابن جرير ٢٠٣/٢٧ وذكره في الدر ١٦١/٦ وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير ومحمد بن نصر وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه .

(٢) أ : حجير .

(٣) ليس في ب .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ٥٨٢/١ موقوفاً كما هنا ، وله شاهد في المرفوع عن أبي قتادة ان رسول الله ﷺ قال : ليس في النوم تفريط انما التفريط فيمن لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى حين ينتبه لها أخرجه النسائي في المواقيت باب فيمن نام عن صلاة ٢٣٧/١ .

(٥) ب : سألت .

(٦) ب : تؤخرها .

(٧) أخرجه أحمد ٩٢/٢ ، ١١٥ قال في مجمع الزوائد ٤ / ٣٢ رجاله ثقات .

عاصم بن عبيد الله[1] :

٢٣٥٦ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله ابن عامر بن ربيعة عن أبيه ، قال : أتى النبي ﷺ رجل من بني فزارة بامرأةٍ[3] فقال : إني تزوجتها بنعلين فقال لها (رضيت فقالت)[4] : نعم ولو لم يعطني شيئاً[5] لرضيت ، قال : شأنك وشأنها .

٢٣٥٧ ـ حدثنا[6] علي أنا شريك عن عاصم هو إبن عبيد الله عن عبد الله بن عامر عن أبيه عن النبي ﷺ قال : من مات وليس عليه طاعة مات ميتة جاهلية ومن خلعها بعد عقده إياها لقي الله ولا حجة له .

٢٣٥٨ ـ حدثنا[7] علي أنا شريك عن عاصم بن عبيد الله عن علي بن الحسين عن (أبي رافع)[8] . قال : كان النبي ﷺ إذا سمع المؤذن يؤذن[9] قال كما يقول فإذا بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح ، قال : لا حول ولا قوة إلا بالله .

---

(١) هو عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطّاب ضعيف (تقريب ١/٣٨٤ ، تهذيب ٥/٤٦) .

(٢) تقدم رقم ٨٩٥ .

(٣) ب : ومعه امرأة .

(٤) ب : أرضيت قالت .

(٥) من ب .

(٦) أخرجه أحمد ٣/٤٤٦ وذكره في مجمع الزوائد ٥/٢٢٣ وعزاه لأحمد وأبي يعلى والبزار والطبراني وفي اسناده عاصم ـ تقدم بيان حاله .

(٧) أخرجه أحمد ٦/٩ وذكره في المجمع ١/٣٣١ وعزاه لأحمد والبزار والطبراني في الكبير وفيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف إلا أن مالكاً روى عنه .

(٨) ب : رافع .

(٩) ليس في ب .

٢٣٥٩ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن عاصم بن[٢] عبيد الله عن عبيد مولى أبي رهم[٣] قال : كنت أمشي مع أبي هريرة فلقي امرأة أو مرت عليه امرأة ينفح ريحها لذيلها عطرة ، فقال لها : أبو هريرة أين تريدين يا أمة الجبار ؟ قالت: إلى المسجد . قال وله تطيبت قالت: نعم، قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : أيما امرأة تطيبت لهذا المسجد لا تطيب إلا للصلاة فيه لم يقبل الله لها صلاة حتى تغتسل غسلها من الجنابة .

٢٣٦٠ ـ حدثنا[٤] علي أنا شريك عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر قال أتى عمر بشاهد زور فوقفه للناس يوماً إلى الليل يقول هذا فلان يشهد[٥] بزور فاعرفوه ثم حبسه .

٢٣٦١ ـ حدثنا[٦] علي أنا شريك عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر ، قال : كتب عامل اليمن إلىٰ عمر أن سبعة أو ثمانية أو ستة نفر قتلوا امرأة من حمير فأتى بهم فوجدت أكفهم مخضبة بدمها فاعترفوا فكتب إليه عمر أن لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم فاقتلهم .

---

(١) أخرجه أبو داود في الترجل باب في طيب المرأة للخروج ١١/ ٢٣٠ وابن ماجه في الفتن باب فتنة النساء٢/ ١٣٢٦وأحمد ٢/ ٢٤٦ ، ٢٦١ ، ٢٩٧ ، ٣٦٥ ، ٤٤٤ وعبيد هو ابن أبي عبيد المدني مولى أبي رهم وهو ثقة (تهذيب ٧/ ٧٠) .

(٢)ب : عن وهو خطأ .

(٣) ب : أبي رهيم .

(٤) أخرجه البيهقي ١٠/ ١٤١ عن ابن الجعد ، وعبد الرزاق ٨/ ٣٢٥ .

(٥) ب : شهد .

(٦) أخرج البخاري في الديات باب إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أم يقتص منهم كلهم ١٢/ ٢٢٧ عن ابن عمر أن غلاماً قتل غيلة فقال عمر لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم .

ليث ابن أبي سليم[1] :

٢٣٦٢ ـ حدثنا[2] علي (بن الجعد)[3] أنا شريك عن ليث عن عطاء عن ابن عباس أنه سمع رجلاً يلبى من أبيات المدينة ، فقال : إن هذا لأحمق إنما التلبية بعدما يبرز .

٢٣٦٣ ـ حدثنا [4] علي أنا شريك عن ليث عن مجاهد « لا تبديل لخلق الله » قال دين الله ، وقال عكرمة الخصاء .

٢٣٦٤ ـ حدثنا علي أنا شريك عن ليث عن نافع عن ابن عمر ، قال : كان ناس من أصحاب النبي ﷺ يتغامسون في الجحفة وهم محرمون وعمر يراهم أو يعلم ذلك .

٢٣٦٤ ـ ب حدثنا[5] علي أنا شريك عن ليث عن[6] حلام عن مسعود بن حراش عن عمر أنه أمهم في بت .[7]

٢٣٦٥ ـ حدثنا[8] علي أنا شريك عن أبي روق عن عامر ، قال الكتاب قيد العلم .

---

(١) في ب « ليث بن سليم » والصواب ما أثبته وهو في أ. وليث هذا صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك (تقريب ٢/١٣٨ تهذيب ٨/٤٦٥) .

(٢) ذكره في القرى صْ ١٤٤ وعزاه لابي ذر .

(٣) ليس في ب .

(٤) أثر مجاهد أخرجه ابن جرير ٢١/٤١ وذكره في الدر ٥/١٥٥ وعزاه للفريابي وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر ، وأثر عكرمة أخرجه ابن جرير ٢١/٤٢ .

(٥) أخرجه ابن سعد ٣/٣٢٩ والبت كساء غليظ مربع . وقيل طيلسان من خز ويجمع على بتوت (نهاية ١/٩٢) .

(٦) ليس في ب .

(٧) ب : ببت .

(٨) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم باب ذكر الرخصة في كتاب العلم ١/٩٠ عن الشعبي =

٢٣٦٦ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن ليث عن طاوس عن ابن عباس ، قال : تمتع النبي ﷺ حتى مات وتمتع أبو بكر حتى مات وتمتع عمر حتى مات ، وتمتع عثمان حتى مات ، يعني متعة الحج كذا قال .

٢٣٦٧ ـ حدثنا علي أنا شريك عن ليث عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله أنه كان يرفع يديه في القنوت هكذا وبسط يديه .

٢٣٦٨ ـ حدثنا علي أنا شريك عن ليث عن طاوس ، قال : لا يطوف بالبيت ملتثم[٢] .

٢٣٦٩ ـ حدثنا علي أنا شريك عن ليث[٣] عن حكيم بن سعد عن علي (رضي الله عنه)[٤] قال : يا كذا ذكر[٥] على كلمة لم افهمها اغدوا على حقكم فخذوه والله يشهد أني أبغضكم وتبغضوني .

٢٣٧٠ ـ حدثنا[٦] علي أنا[٧] شريك عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان يأمر بقتل الوزغ ويقول هو شيطان .

٢٣٧١ ـ حدثنا علي أنا شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : هو بريد الشيطان .

= كما هنا . وأخرج ص ٨٦ مرفوعاً وموقوفاً (قيدوا العلم بالكتاب) وكذا أخرجه الحاكم ١/١٠٦ مرفوعاً وموقوفاً وراجع الخطيب في تقييد العلم ص ٩٩ .

(١) أخرجه الترمذي في الحج باب ما جاء في التمتع ٣/٥٥٦ وقال حسن وأحمد ١/٢٩٢ والطحاوي في الحج باب ما كان النبي ﷺ به محرماً في حجة الوداع ٢/١٤١ .

(٢) أ : مستليم .

(٣) أ : أبيه .

(٤) ب : عليه السلام .

(٥) ب : وذكر .

(٦) ب : انا .

(٧) ب : نا .

شريك عن المقدام بن شريح بن هانىء[1] :

٢٣٧٢ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه ، قال : سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت إئت علياً فاسأله[3] فأتيته فسألته ، فقال : كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن[4] نمسح على خفافنا إذا سافرنا .

٢٣٧٣ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عائشة ، قالت : كان النبي[6] ﷺ إذا رأى ناشئاً في السماء من سحاب أو ريح إستقبله من حيث كان وإن كان في الصلاة تعوذ بالله من شره فإذا أمطرت ، قال : أللهم صيباً نافعاً .

٢٣٧٤ ـ حدثنا[7] علي أنا شريك عن المقدام عن أبيه عن عائشة ،

---

(١) ثقة (تهذيب ١٠/٢٨٧) .

(٢) سيأتي تخريجه ان شاء الله تعالى في رقم ٢٦٥٠ .

(٣) ب : فسله .

(٤) ليس في ب .

(٥) أخرجه البخاري في الاستسقاء باب ما يقال اذا امطرت ٢/٥١٨ مختصراً وأبو داود في الادب باب ما يقول إذا هاجت الريح ٥/١٤ والنسائي في الاستسقاء باب القول عند المطر ٣/١٣٣ وابن ماجة في الدعاء باب ما يدعو به الرجل إذا رأى الحساب والمطر ٢/١٢٨٠ . صيبا منهمراً متدفقاً (نهاية ٣/٦٤) .

(٦) ب : رسول الله .

(٧) أخرجه مسلم في الحيض باب جواز خدمة الحائض لزوجها ١/٥٩٧ وأبو داود في الطهارة باب مؤاكلة الحائض ومجامعتها ١/٤٤١ والنسائي في الطهارة باب سؤر الحائض ١/٤٩ وفي باب مؤاكلة الحائض ص ١٢١ وفي الباب بعده وفي المياه باب سؤر الحائض ١/١٤٥ وابن ماجة في الطهارة باب ما جاء في مؤاكلة الحائض وسؤرها ١/٢١١ . والعرق بالسكون العظم إذا أخذ معظم اللحم وجمعه عراق وهو جمع نادر يقال : عرقت العظم واعترقته وتعرقته إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك (نهاية ٣/٢٢٠) .

قالت : كان النبي ﷺ يضع فاه حيث أضع من العرق ، وأنا حائض .

٢٣٧٥ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عائشة ، قالت : كان النبي ﷺ يتمثل بشيء من الشعر ، قالت : قد كان يتمثل من شعر عبد الله بن رواحة ، قالت : وربما ، قال : ويأتيك بالأخبار من لم تزود .

٢٣٧٦ ـ حدثنا[٢] علي أنا شريك عن حريث عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يجنب فيغتسل ثم يستدفىء بي قبل أن أغتسل .

حديث حصين[٣] :

٢٣٧٧ ـ حدثنا[٤] علي أنا شريك عن حصين ، قال : قلت لابراهيم أقتل القملة في الصلاة ؟ قال : نعم .

سعيد بن مسروق[٥] :

٢٣٧٨ ـ حدثنا[٦] علي أنا شريك عن حصين عن سعيد بن مسروق عن

---

(١) أخرجه الترمذي في الادب باب ما جاء في انشاد الشعر ٨/ ١٤٠ وقال حسن صحيح وأحمد ٦/ ٣١ ، ١٣٨ ، ١٤٦ ، ١٥٦ ، ٢٢٢ .

(٢) أخرجه الحاكم ١/ ١٥٤ وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه والترمذي في الطهارة باب ما جاء في الرجل يستدفىء بالمرأة بعد الغسل ١/ ٣٨٦ وقال ليس باسناده بأس . وابن ماجة في الطهارة باب في الجنب يستدفىء بامرأته قبل أن تغتسل ١/ ١٩٢ . وحريث هو ابن ابي مطر عمرو الفزاري ابو عمرو الحناط الكوفي ضعيف (تقريب ١/ ١٥٩ تهذيب ٢/ ٢٣٤) .

(٣) هذا العنوان من ب .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ١/ ٤٤٨ .

(٥) ثقة (تهذيب ٤/ ٨٢) .

(٦) أخرجه ابن جرير ٩/ ١٦٥ وذكره في الدر ٣/ ١٥٧ وعزاه لعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن =

مجاهد في قوله عز وجل ﴿ وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ قال القرآن والأمام يخطب .

٢٣٧٩ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن سعيد بن مسروق عن إبراهيم ، قال : إئت الجمعة من فرسخين .

٢٣٨٠ ـ حدثنا[٢] علي أنا شريك عن سعيد بن مسروق عن أبي عمرو الشيباني ، قال : قال عبد الله لا تصلي المرأة إلا في بيتها إلا في حج أو عمرة إلا امرأة قد يئست من البعولة في منقليها[٣] .

٢٣٨١ ـ حدثنا[٤] علي أنا شريك عن سعيد عن عباية بن رفاعة ، قال : تردي بعير في بئر فطعن في عجزه أو شاكلته فاشترى منه ابن عمر عشيراً بدرهمين .

٢٣٨٢ ـ حدثنا[٥] علي أنا شريك عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن عائشة (قالت كان قالوا النبي)[٦] ﷺ قالت : نعم يجنب ثم ينام ثم ينتبه ، ثم ينام .

= حميد وابن جرير وابن المنذر وابن ابي الحاتم وابو الشيخ وحصين ليس في اسناد ابن جرير لكنه ثابت هنا في نسخة أ ، ب .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٠٢ وعبد الرزاق ٣/١٦١ .

(٢) أخرجه البيهقي ٣/١٣١ وعبد الرزاق ٣/١٥٠ وفيه ما منقليها قال أبو بكر امرأة عجوز قد تقارب خطوها . وهذا قد وضح الاشكال في هذه اللفظة

(٣) ب : منقلتها .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ٤/٤٦٥ مطولاً وكذا البيهقي ٩/٢٤٥ ، ٢٤٦ وأشار في الفتح ٩/٦٣٨ الى أن ابن أبي شيبة أخرجه .

(٥) أخرجه أحمد ٦/١١١ .

(٦) ب : قالت قالوا كان النبي .

٢٣٨٣ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن موسى الجهني ، قال : كنت عند مجاهد فأتى بإناء يسع (ثمانية أو تسعة)[٢] أو عشرة أرطال (فقال)[٣] حدثتني عائشة (أن رسول الله ﷺ)[٤] كان يغتسل بمثل هذا أو بمثل ملء هذا من الجنابة .

٢٣٨٤ ـ حدثنا[٥] علي أنا شريك عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة أنه كان إذا قال المؤذن : قد قامت الصلاة كبر ، قال : فسئل عن صلاته فقال كذا[٦] كانت صلاة عمر (رضي الله عنه)[٧] .

٢٣٨٥ ـ حدثنا[٨] علي أنا شريك عن عبد الله ابن محمد بن[٩] عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع ، قال : لما ولدت فاطمة حسناً (رضي الله عنهما)[١٠] قالت : يا رسول الله ألا أعق عن ابني يوم سابعه ؟ قال : لا ولكن احلقي شعره وتصدقي بوزنه من الورق على الأوفاض أو على المساكين ، قال علي : قال شريك يعني بالاوفاض أهل الصفة ففعلت ذلك ، فلما ولدت حسيناً فعلت مثل ذلك .

---

(١) أخرجه النسائي في الطهارة باب ذكر القدر الذي يكتفي به الرجل من الماء للغسل ١/١٠٥ ، وأحمد ٦/٥١ .

(٢) ب : تسعة أو ثمانية .

(٣) أ : قال .

(٤) ليس في ب .

(٥) اخرج البيهقي ٢/٢٢ عن ابن ابي أوفى ، قال : كان إذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض رسول الله ﷺ فكبر .

(٦) ب : هكذا .

(٧) من ب .

(٨) أخرجه أحمد ٦/٣٩٠ ، ٣٩٢ والبيهقي ٩/٣٠٤ من طريق ابن الجعد وغيره .

(٩) ب : عن .

(١٠) من ب .

٢٣٨٦ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن يزيد بن أبي زياد عن ابن سابط عن عياش بن أبي ربيعة [٢]، قال : سمعت النبي ﷺ يقول لا تزال هذه الامة بخير ما عظمت هذه الحرمة يعني حق تعظيمها فإذا ضيّعوها هلكوا .

شريك عن هشام بن عروة :

٢٣٨٧ ـ حدثنا[٣] علي أنا شريك عن هشام بن عروة أبيه عن عائشة ، قالت : كان النبي ﷺ يقبل وهو صائم ثم ضحكت .

٢٣٨٨ ـ وبإسناده[٤] عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة عن أسماء إبنة[٥] أبي بكر يعني[٦] أن إمرأة أتت النبي ﷺ فقالت : إن لي بنتاً عريساً وإني زوجتها وإنها مرضت فتمرط شعرها ، أفأصل به ؟ فقال : لعن الله الواصلة والمستوصلة .

---

(١) أخرجه ابن ماجة في المناسك باب فضل مكة ١٠٣٨/٢ وأحمد ٣٤٧/٤ . وفيه يزيد ضعيف كبر فتغير صار يتلقن (تقريب ٣٦٥/٢) وابن سابط هو عبد الرحمن وهو ثقة (تهذيب ١٨٠/٦) .

(٢)) ب : رزيفعة .

(٣) أخرجه البخاري في الصوم باب القبلة للصائم ١٥٢/٤ ومسلم في الصيام باب حكم القبلة في الصوم ١٥٩/٣ والترمذي في الصوم باب ما جاء في القبلة للصائم ٤٢٢/٣ وقال حسن صحيح وأبو داود في الصيام باب القبلة للصائم ١١/٧ وابن ماجة في الصيام باب ما جاء في القبلة للصائم ٥٣٧/١ وأحمد ٤٤/٦ ، ١٧٩ .

(٤) أخرجه البخاري في اللباس باب وصل الشعر ٣٧٤/١٠ وفي باب الموصولة ص ٣٧٨ ومسلم في اللباس باب تحريم فعل الواصلةوالمستوصلة٨٣٣/٤ وابن ماجة في النكاح باب الواصلة والواشمة ٦٣٩/٢ .
والاسناد مذكور في ب .

(٥) ب : بنت .

(٦) أ : تعني .

٢٣٨٩ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك والمبارك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة ، قال : دخلت على النبي ﷺ فرأيته يصلي في ثوب واحد متوشحاً به ، قال : فطعمت معه ، فقال : اذكر اسم الله وكل مما يليك .

٢٣٩٠ ـ حدثنا[٢] علي أنا شريك عن هشام عن أبيه عن عائشة أنها كانت تصلي المكتوبة في السفر أربعاً ولا تراه واجباً على أحدٍ .

٢٣٩١ ـ حدثنا[٣] علي أنا شريك عن هشام أن أباه كان يلبس الملحفة الحمراء تقوم قياماً وقد أنفق عليها ديناراً في صبغها .

٢٣٩٢ ـ وبإسناده[٤] عن هشام أن أباه كان يدخل بسيفه[٥] الحرم .

---

(١) أخرجه الطبراني ٢/١٤ من طريق ابن الجعد ، وقال : لم يروه عن مبارك وشريك إلا علي ابن الجعد .

وأخرجه الائمة على أنه حديثان أما حديث الثوب فأخرجه البخاري في الصلاة باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً ١/٤٦٨، ٤٦٩ ومسلم في الصلاة باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه ٢/١٥٠ ، والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الصلاة في الثوب الواحد ٢/٣١١ وقال حسن صحيح وأبو داود في الصلاة باب جماع أبواب ما يصلي فيه ٢/٣٣٤ والنسائي في القبلة باب الصلاة في الثوب الواحد ٢/٥٤ وابن ماجة في الصلاة باب الصلاة في الثوب الواحد ١/٣٣٣ .

وأما حديث الطعام فأخرجه مسلم في الاشربة باب آداب الطعام والشراب وأحكامها ٤/٧٠٥ والترمذي في الاطعمة باب ما جاء في التسمية على الطعام ٥/٥٩٠ وأبو داود في الاطعمة باب الاكل باليمين ١٠/٢٥١ . وابن ماجه في الاطعمة باب الاكل باليمين ٢/١٠٨٧ .

(٢) أخرجه البيهقي ٣/١٤٣ وعبد الرزاق ٢/٥٦١ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ١١/٧٥ .

(٤) هذا يعارض حديث جابر عند مسلم « لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح » وفي النيل ٥/٧٦ كلام جيد في المسألة .

(٥) ب : سيفه .

٢٣٩٣ - وبه[١] عن هشام عن أبيه عن جده أنه كان يوضع من عرفة أشد الإيضاع .

(شريك عن)[٢] عاصم بن بهدلة[٣] :

٢٣٩٤ - حدثنا[٤] علي أنا شريك عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل ، قال : كتب خالد بن الوليد إلى أهل فارس يدعوهم إلى الأسلام بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد إلى رستم ومهران وملأ فارس سلام على من اتبع الهدى أما بعد ، فإنّا ندعوكم إلى الإسلام فإن أبيتم فأعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون فإنا أبيتم فإن معي قوماً يحبون القتل في سبيل الله كما تحب فارس[٥] الخمر ، والسلام على من اتبع الهدى .

٢٣٩٥ - حدثنا[٦] علي أنا شريك عن عاصم بن أبي النجود عن المسيب ابن رافع عن علي (رضي الله عنه)[٧] قال إن المؤمن إذا مات بكى عليه مصلاه من الأرض ومصعد عمله من السماء ثم تلى : « فما بكت عليهم السماء والأرض وما كانوا منظرين » .

---

(١) أخرجه البيهقي ١٢٦/٥ .
والاسناد مذكور في ب .
(٢) من ب .
(٣) هو ابن ابي النجود الاسدي مولاهم الكوفي صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون (تقريب ٣٨٣/١) .
(٤) ذكره في البداية والنهاية ٣٤٣/٦ .
(٥) ب : يحب أهل فارس .
(٦) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص ١١٤ وذكره في الدر ٣١/٦ وعزاه لابن المبارك وعبد بن حميد وابن ابي الدنيا وابن المنذر .
(٧) ب : صلوات الله عليه .

(شريك عن)[1] أبي حصين[2] :

٢٣٩٦ ـ حدثنا[3] علي أنا شريك عن أبي حصين عن القاسم عن مسروق عن عبد الله أنه كان يكره لقاضي المسلمين أن يأخذ على ذلك رزقاً (وعمالةً)[4] .

٢٣٩٧ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك وأبو بكر بن عياش وقيس عن أبي حصين عن نعيم ابن دجاجة أنه طلق رجل امرأته تطليقتين ، ثم قال لها : أنت على حرج فدخلت على عمر بن الخطاب فذكرت ذلك له ، فقال : أتراها أهونهن علي فأبانها منه .

٢٣٩٨ ـ حدثنا علي أنا شريك عن أبي حصين عن عبد الله ابن عتيبة ، قال : اختصم إليه[6] رجلان في لؤلؤة وهي في يد أحدهما فأقام كل واحد منهما البينة فجعلها للأتلد .

٢٣٩٩ ـ حدثنا[7] علي أنا شريك عن أبي حصين عن رجل من بني والبة كان صديقاً لمعاذ عن معاذ ، قال : من ولي من أمر المسلمين شيئاً فاحتجب

---

(١) من ب .

(٢) عثمان بن عاصم بن حصين ، ويقال زيد بن كثير ابو حصين الاسدي الكوفي ثقة ثبت سني وربما دلس (تقريب ٢ / ١٠ تهذيب ١٢٦/٧) .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ٢٩٧/٨ عن عمر .

(٤) ب : أو عمالة .

(٥) أخرجه عبد الرزاق ٤٠٥/٦ والبيهقي ٣٥١/٧ لكن بلفظ أنت على حرام .

(٦) من ب .

(٧) أخرجه أحمد ٢٣٨/٥ عن شريك بهذا الاسناد عن معاذ مرفوعاً وذكره في المجمع ٢١٠/٥ عن معاذ ايضاً مرفوعاً وعزاه لأحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات وشيخ ابي حصين هو الوالبي كما في اسناد أحمد واسمه علي بن ربيعة بن نضلة الوالبي الاسدي تابعي ثقة (تهذيب ٣٢٠/٧) .

عن أولى الضعفة والحاجة احتجب الله (عز وجل) [1] عنه يوم القيامة .

٢٤٠٠ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن أبي حصين ، قال : سمعت شريحاً يقول : ذهبت الرهان بما فيها .

٢٤٠١ ـ حدثنا[3] علي أنا شريك عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي ، قال : نهى عمر عن الدخول على المغيبات .

٢٤٠٢ ـ حدثنا[4] علي أنا شريك عن ابي حصين ، قال : رأيت على شريح كساء خز .

إبراهيم بن مهاجر[5] :

٢٤٠٣ ـ حدثنا[6] علي أنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كنت مؤذن ابن مسعود بطريق مكة، فكانت إذا غابت الشمس ها هنا وطلع الليل من ها هنا ، قال لي : يا أبا بكر (أو يا عبد الرحمن)[7] أذّن فأقول الآن فأنتظر ، قال : ويقول هذا والذي لا إله غيره وقت هذه[8]

---

(١) ليس في ب .

(٢) أخرجه الطحاوي في الرهن باب الرهن يهلك في يد المرتهن كيف حكمه ١٠٣/٤ والبيهقي ٤٤/٦ وراجع رقم ١٧٤ .

(٣) له شاهد في المرفوع راجع رقم ١٨١ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ٧٦/١١ .

(٥) تقدم قبل ٢٢٢٠ قطع الترجمة .

(٦) أخرجه البيهقي ٣٧٠/١ وابن ابي شيبة ٢٣٥/٢ وعبد الرحمن بن يزيد هو ابن قيس النخعي ابو بكر الكوفي تابعي ثقة (تهذيب ٢٩٩/٦) .

(٧) ب : أو يابا عبد الرحمن .

(٨) من ب .

الصلاة . هذا غسق الليل ، هذا دلوك الشمس ، ثم قرأ « أقم الصلاة لدلـوك الشمس إلى غسق الليل » .

٢٤٠٤ ـ حدثنا[1] علي أنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن صفية بنت شيبة ، قالت : سألت عائشة أو سئلت عن إنسان ، قال : كل ما له في رتاج الكعبة ، فقالت : ليس بشيءٍ أو ليس عليه شيء إن هذا البيت غني عن ذلك إن هذا البيت ينفق عليه من مال الله .

٢٤٠٥ ـ حدثنا[2] علي أنا شريـك عن جابـر عن عطاء عن صفيـة بنت شيبة عن عائشة نحوه ، وقالت : يكفر عن[3] يمينه .

٢٤٠٦ ـ حدثنا[4] علي أنا شريـك عن إبراهيم بن مهـاجر عن عـامر ، قال : إئت [5] العيد ماشياً ، فإذا [6] رجعت فاركب إن شئت .

٢٤٠٧ ـ حدثنا[7] علي أنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم بن سعيد[8] عن الاسود ابن يزيد ، قال : وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام أن فاه ملىء تراباً .

---

(١) أخرجه مالك في النذور باب جامع الأيمان ٢/٢٨١ والبيهقي ١٠/٦٧ ، وعبد الرزاق ٨/٤٨٣ قال في التخليص ٤/١٧١ مالك والبيهقي بسند صحيح وصححه ابن السكن وصفية ثقة (كذا في التهذيب ١٢/٤٣٠) والمعنى جعل ما له لها فكنى عنها بالباب لان منـهيدخل اليها وجمع الرتاج رتج (نهاية ٢/١٩٣) .

(٢) تخريجه في سابقه .

(٣) ليس في ب .

(٤) راجع رقم ٢٢٣٢ .

(٥) ب : إذا اتيت .

(٦) ب : وإذا .

(٧) أخرجه عبد الرزاق ٢/١٣٨ .

(٨) ب : سويد وكذا في أنقلا عن نسخة .

٢٤٠٨ ـ حدثنا علي أنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمر ، قال : من كانت[1] تجارته في الطعام ليس له تجارة غيرها كان طاغياً أو خاطئاً[2] أو باغياً .

شريك عن يعلي بن عطاء :

٢٤٠٩ ـ حدثنا[3] علي أنا شريك عن يعلي بن عطاء عن القاسم بن ربيعة ، قال : سألت ابن عمر عن امرأة طافت بالبيت يوم النحر ، ثم حاضت أتنفر ؟ قال : لا حتى يكون آخر عهدها الطواف بالبيت فلقيت سعد بن مالك فذكرت ذلك له ، فقال علي ما تردها حراماً إذا كانت حلالاً ؟ لتنفر ، قال : فذكرت ذلك لابن عمر[4] فقال سعد أعلم .

٢٤١٠ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك وهشيم عن يعلي بن عطاء عن أبيه ، قال : كنت مع عبد الله بن عمرو فلما حضرت الصلاة ، قال : أذن وأُشدد[6] صوتك فإنه لا يسمعك من حجر (ولا مدر)[7] (ولا شجر)[8] ولا بشر إلا

---

(١) أ : كان .

(٢) ب : واطياً .

(٣) أخرج الدارقطني نحوه في الحج ٢٧٧/٢ .

(٤) ب : عمى .

(٥) جمع ابن عمرو هنا فضل الأذان من ثلاثة أحاديث مرفوعة فهو يشير الى حديث أبي سعيد الخدري « فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيامة » أخرجه البخاري وغيره . والى حديث ابي هريرة » اذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين » . متفق عليه . والى حديث معاوية « المؤذنون اطول الناس أعناقاً يوم القيامة » أخرجه مسلم .

(٦) ب : واشد .

(٧) أ ـ ومدر .

(٨) ليس في ب .

شهد لك يوم القيامة ولا يسمعك من شيطان إلا ولي وله نفير حتى لا يسمع صوتك وأنتم لأمدّ [١] الناس أعناقاً يوم القيامة .

شريك عن الركين بن الربيع [٢] :

٢٤١١ ـ حدثنا علي أنا شريك عن الركين بن الربيع عن أبيه ، قال : كنا مع حذيفة بالجبل فاصابهم مجاعة فاشترى[٣] لنا جزوراً فضرب رجل عرقوبها بالسيف ، فقال حذيفة : ليت شعري متى يكون [٤] عليكم أمراء يعذبونكم فيعذبهم [٥] الله وما أعلم أهل أبيات (أو أهل)[٦] أخبية أو أهل أبنية يدفع عنهم من السوء ما يدفع عن أهل الكوفة إلا عن[٧] أهل أبيات (أو أهل)[٨] أخبية أو أهل أبنية كان فيها محمد ﷺ وأصحابه .

٢٤١٢ ـ حدثنا[٩] علي أنا شريك عن الركين بن الربيع عن نعيم بن حنظلة عن عمار ، قال : من كان ذا وجهين في الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار .

٢٤١٣ ـ لم يرفعه لنا علي بن الجعد وحدثنا به غير علي مرفوعاً : ـ

---

(١) ب : أمد .

(٢) أبو الربيع الكوفي ثقة (تهذيب ١/ ٢٥٢) .

(٣) أ : واشترى .

(٤) أ : تكون .

(٥) أ : ويعذبهم .

(٦) ب : وأهل .

(٧) ليس في ب .

(٨) ب : وأهل .

(٩) أخرجه الأئمة مرفوعاً كما في الطريق الثاني هنا عن عثمان بن أبي شيبة فاخرجه ابن حبان ص ٤٨٦ عن عمار مرفوعاً وأبو داود في الأدب باب في ذي الوجهين ١٣/ ٢٢٠ من هذا الطريق عن شريك مرفوعاً . والدارمي في الرقاق باب ما قيل في ذي الوجهين ٢/ ٢٢٢ .

٢٤١٤ ـ حدثناه[١] عثمان بن أبي شيبة نا شريك عن الركين بن الربيع باسناده عن النبي ﷺ مثله .

٢٤١٥ ـ حدثنا علي أنا شريك عن الركين بن الربيع عن أبيه ، قال : فقد أخي فرساً له بعين التمر وهو مع خالد بن الوليد فأصابه العدو [٢] فوجده بعد في مربط سعد فعرفه فذكر ذلك لسعد ، فقال : بينتك ، فقال : ليست لي بينه ولكني ادعوه فيحمحم أو قال : ادعوه فيجيبني ، فقال سعد : لا أريد منك بينة غيره ، قال : فدعاه فحمحم فدفعه إليه .

٢٤١٦ ـ حدثنا [٣] علي أنا شريك عن زياد بن فياض عن أبي عياض ، قال : سألت ابن عمر أو قال : سئل ابن عمر وأنا أسمع عن بيع الخمر ، قال : لا وسمع الله لا يحل بيعها ولا ابتياعها .

٢٤١٧ ـ حدثنا علي أنا شريك عن علي بن عبيد الله الغطفاني عن زيد ابن وهب عن حذيفة ، قال : تكون[٤] ثلاث فتن : فتنة بعدها توبة وجماعة ، وفتنة بعدها توبة وجماعة ، وفتنة بعدها جماعة ولم يذكر توبة .

٢٤١٨ ـ حدثنا[٥] علي أنا شريك عن عبد الله بن شريك عن بشر ابن غالب ، ؛ قال : سألت الحسين[٦] بن علي عن المنفوس متى يجب سهمه ؟

---

(١) تقدم تخريجه في رقم ٢٤١٢

(٢) ليس في ب .

(٣) موقوف له شاهد في المرفوع وزياد بن فياض الخزاعي ثقة وابو عياض هو عمرو بن الاسود العنسي ثقة ايضاً وهما من رجال التهذيب .

(٤) ب : يكون .

(٥) أخرجه البلاذري في فتح البلدان ٥٦٣/٣ .

(٦) ب : الحسن .

إذا استهل وجب سهمه أو قال : حقه عطاؤه ورزقه . قال : وسألته عن الأسير من اين يفادي ؟ قال : من خراج الأرض التي كان يقاتل عليها .

٢٤١٩ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن عبد الله بن يزيد[٢] قال : دخلت مع إبراهيم النخعي مسجد محارب وقد صلى فيه المغرب فصليت أنا وهو فأمني وأقامني عن يمينه .

٢٤٢٠ ـ حدثنا[٣] علي أنا شريك عن الأشعث يعني ابن سليم عن الحارث بن سويد قال : كنت عند عبد الله فجاء رجل ، فقال : يا با عبد الرحمن إنه طلق امرأته ثلاثاً فأصبحت غادية إلى أهلها ، فقال : ما أحب أن لي دين هذه بتمرة .

٢٤٢١ ـ حدثنا علي أنا شريك عن أشعث ، قال : سألت إبراهيم عن المسح على الخفين ، فقال : امسح .

شريك عن سماك[٤] :

٢٤٢٢ ـ حدثنا[٥] علي أنا شريك عن سماك عن جابر بن سمرة ، قال : قتل رجل نفسه فلم يصل عليه النبي ﷺ .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ٢/٢٩٢ .

(٢) ب : زيد .

(٣) أخرجه البيهقي ٧/٤٣١ .

(٤) صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما يلقن (تقريب ١/٣٣٢ تهذيب ٤/٢٣٢) .

(٥) أخرجه مسلم في الجنائز باب ترك الصلاة على قاتل نفسه ٢/٦٤١ ، والترمذي في الجنائز باب ما جاء فيمن يقتل نفسه لم يصل عليه ٤/١٧٧ وقال حسن وأبو داود في الجنائز باب الامام لا يصلي على من قتل نفسه ٨/٤٧٢ مطولاً والنسائي في الجنائز باب ترك الصلاة على من قتل نفسه ٤/٥٣ . وابن ماجه في الجنائز باب في الصلاة على أهل القبلة ١/٤٨٨ .

٢٤٢٣ ـ حدثنا[1] علي أنا شريك عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : إذا سجد أحدكم فليضع أنفه (على الأرض)[2] فإنكم قد أمرتم بذلك .

٢٤٢٤ ـ حدثنا[3] علي أنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة ، قالت : أجنبت أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلت من جفنة وفضلت فيها فضلة فجاء النبي ﷺ ليغتسل منها فقلت[4] قد اغتسلت منها ، فاغتسل وقال : إن الماء ليس عليه جنابة .

٢٤٢٥ ـ حدثنا علي أنا شريك عن سماك عن أبي سلامة عن حذيفة ، قال : ليكونن عليكم أمراء أو أمير لا يزن أحدهم عند الله (عز وجل)[5] يوم القيامة قشرة شعيرة[6] .

٢٤٢٦ ـ حدثنا[7] علي أنا شريك عن سماك عن ابن[8] عبيد بن

---

(١) أخرجه البيهقي ٢/١٠٤ وأخرج الحاكم ١/٢٧٠ عن ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً « لا صلاة لمن لم يمس أنفه الأرض » .

(٢) أ : بالأرض.

(٣) أخرجه الترمذي في الطهارة باب ما جاء في الرخصة في ذلك ـ الغسل بفضل غسل المرأة ـ ١/٢٠٠ وأبو داود في الطهارة باب الماء لا يجنب . وابن ماجه في الطهارة باب الرخصة بفضل وضوء المرأة ١/١٣٢ وأحمد ١/٣٣٧ . وفي أحمد وابن ماجه ما يعين أن الفاعلة ميمونة أما الترمذي وأبو داود واحدى روايتى ابن ماجة ففيها أن امرأة من ـ بعض ـ أزواج النبي ﷺ .

(٤) أ : قلت .

(٥) من ب .

(٦) ب : شعير .

(٧) أخرجه البيهقي ٦/٢٥٤ من طريق ابن الجعد ومن طريق آخر نحو ما هنا ٨/٢٠٦ وعبد الرزاق ١٠/١٧٠ . وابن عبيد هو زيد بن دثار بن بدر بن عبيد بن الأبرص .

(٨) ب : أبي .

الأبرص قال : كنت عند علي (رضي الله عنه) جالساً حين[2] أتى برجلٍ من بني عجل يقال له المستورد كان مسلماً فلحق بالأكيراخ فتنصر فقال له : علي مالك ؟ قال : وجدت دينهم خيراً من دينكم قال : وما دينك ؟ قال : دين عيسى ، قال : علي وأنا[3] على دين عيسى ولكن ما تقول في عيسى فقال[4] كلمة خفيت عليّ لم أفهمها فزعم القوم أنه قال إنه ربه ، فقال : علي أقتلوه فتوطأه القوم حتى مات فجاء أهل الحيرة فأعطوا بجبة له صوف إثنا عشر ألفاً فأبى عليهم عليّ فأمر بها فأحرقت بالنار ولم يعرض لماله .

٢٤٢٧ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس انه وقع في عينه الماء ، فقيل له : ننزع الماء من عينك على أنك لا تصلي سبعة أيام فقال (لا إنه)[6] من ترك الصلاة وهو يقدر لقي الله وهو عليه غضبان .

٢٤٢٨ ـ حدثنا[7] علي أنا شريك عن عبد الرحمن ابن الأصبهاني ، قال : شهدت عبد الله ابن مغفل وأتاه رجل ذكر أنه أصاب امرأة حراماً أيتزوج ابنتها أو[8] أمها ؟ قال : فإن كنت أنت فانج ، ثم انج ، ثم انج (هي في)[9] الحلال حرام فكيف في الحرام .

---

(١) من ب .

(٢) أ : حتى .

(٣) ب : أنا .

(٤) أ : قال .

(٥) أخرجه البيهقي ٢/٣٠٩ وورد انه استشار أم سلمة وعائشة وأبا هريرة ذكر ذلك الحافظ في التلخيص وعزاه للثوري في جامعه والحاكم والبيهقي وابن أبي شيبة وابن المنذر .

(٦) ب : لأنه .

(٧) أخرجه عبد الرزاق ٧/٢٠٠ لكن عن عبد الله بن معقل بن مقرن .

(٨) ب : أم .

(٩) ب : هذا من .

٢٤٢٩ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن إسماعيل بن سميع عن بلال العبسي قال صلى عمار[٢] بالناس يوم الجمعة ، فقال بعض الناس : زالت الشمس ، وقال : بعضهم لم تزل .

٢٤٣٠ ـ حدثنا علي أنا شريك عن علي ابن بذيمة عن مولى لابن عباس ، قال : تمتعت فنسيت أن أذبح هديا لمتعتي حتى مضت أيام الذبح ، فذكرت ذلك لابن عباس ، فقال : عليك من قابل هديان هدى لمتعتك وهدى لما أخرت .

٢٤٣١ ـ وبإسناده[٣] عن علي بن بذيمه عن سعيد بن جبير ، قال : سألني الحارث بن أبي ربيعة ما تقول في هذا وهو يطوف بالبيت قلت : ما له قال : قدم الآن وقد فاته الحج قلت : يحل بعمرة وعليه الحج من قابل ، فقال : هكذا قال عمر بن الخطاب[٤] .

حكيم بن الديلم[٥] :

٢٤٣٢ ـ حدثنا[٦] علي أنا شريك عن حكيم بن ديلم ، قال : رأيت عبد

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ٣/١٧٦ .
(٢) ب : عثمان .
(٣) أخرجه البيهقي ٥/١٧٥ يشير الى حديث عمر مع أبي أيوب حينما خرج حاجاً فأضل رواحله فقدم على عمر يوم النحر فذكر ذلك له ، فقال عمر : اصنع كما يصنع المعتمر ثم قد حللت فاذا ادركك الحج قابلاً فاحجج واهد ما استيسر من الهدى » . وقد اخرجه مالك في الحج باب هدى من فاته الحج ١/٣٨٣ ، والبيهقي ٥/١٧٤ وعلي بن بذيمه ثقة رمي بالتشيع (تقريب ٢/٣٢) والاسناد مذكور في ب .
(٤) ب : عليه السلام .
(٥) هذا في ب وأيضاً في التهذيب وفي أ « حكيم بن ديلم » وحكيم هذا صدوق (تقريب ١/١٩٤ : تهذيب ٢/٤٤٩) .
(٧) أخرجه ابن أبي شيبة ١/١٩٣ .

الله بن مغفل [1] يصلي إلى سارية في المسجد في يوم مطير وعلى رجليه ، مثل الخلخالين أو مثل الحجالين من القماش يعرف أنه قد خاض في [2] ماء المطر .

٢٤٣٣ ـ حدثنا علي أنا شريك عن عمران بن دينار أن امْرأة استعارت حماراً من رجل لتستقي عليه فأعطته إنساناً يستقي لها عليه فغيب الحمار أو ضاع فخاصمها إلى شريح فجعلت تقول : إنما هو عارية ، قال : لا ضمان ، قال الرجل : سلها فسألها فأقرت انها خالفت فضمنها .

٢٤٣٤ ـ حدثني عباس عن يحيى بن معين ، قال : حدث أبو الوليد يوماً بهذا الحديث عن شريكٌ عن عمرو بن دينار ، قال : يحيى فقلت : له إنما هو عمران بن دينار الاحمري وليس عمرو بن دينار ، قال : وعمران [3] بن دينار روى عنه شريك (أيضاً كوفي) [4] وروى شريك أيضاً عن عمرو بن دينار كوفي .

٢٤٣٥ ـ حدثنا علي أنا شريك عن سعيد بن مردانبه ، قال : كنت عند شريح فاختصم إليه رجلان استأجر أحدهما دابة فأعجفها فخاصمه في العجف فلم يره شيئاً .

٢٤٣٦ ـ حدثنا علي أنا شريك عن طلق بن معاوية ، قال : كان لي علي رجل حق فوعدته إن هو أرضاني أن أؤخره أو أنفِّس عنه ، فلم يفعل ، قال : فتقاضيته أردت أن آخذ مالي الذي كنت أطلب منه فخاصمني إلى شريح في

---

(١) في نسخة ابن أبي شيبة المطبوعة حجر ١ / ١٣٠ معقل ، وهو الصحيح .
(٢) من ب .
(٣) ب : وعمرو .
(٤) ليس في ب .

العدة، فقال: إنما هي عدة ولم يرها شيئاً.

٢٤٣٧ ـ حدثنا علي أنا شريك عن عمار الدهني[١] قال: شهدت شريحاً واختصم إليه رجلان، فقال أحدهما: دار جدي أبو أمي، وقال الآخر: داري في يدي، قال: بينتك إنها دار جدك فجاء ببينة فقضى له بسهم أمه.

شريك عن زيد بن جبير[٢]:

٢٤٣٨ ـ حدثنا[٣] علي أنا شريك عن زيد بن جبير قال سمعت ابن عمر (وقد سأله)[٤] رجل عن استلام الحجر، فقال: كان أحدنا إذا لم يخلص إليه قرعه بعصاً.

٢٤٣٩ ـ حدثنا علي أنا شريك عن زيد بن جبير، قال: سمعت ابن عمرو وسأله رجل فقال: عليّ[٥] بدنة فأنحر جملاً؟ قال: ما رأيت أحداً فعله ولأن تنحر أنثى أحب إليّ.

٢٤٤٠ ـ حدثنا[٦] علي أنا شريك عن زيد بن جبير، قال: كنت عند ابن عمر فجاءته إمرأة، فقالت: إني نذرت أن أحج إلى البيت ولم أحج حجة

---

(١) عمار الدهني هو عمار بن معاوية الدهني صدوق يتشيع.
(٢) هذا العنوان من ب.
(٣) ذكره في مجمع الزوائد ٣/٢٤١ وعزاه للطبراني في الكبير بأسانيد وبعضها رجاله ثقات وأشار في الفتح ٣/٤٧٣ إلى أن سعيد ابن منصور أخرجه وله شاهد في المرفوع عن ابن عباس، قال: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن أخرجه البخاري في الحج باب استلام الركن بالمحجن ٣/٤٧٢.
(٤) ب: وسأله.
(٥) ب: قال.
(٦) أخرجه البيهقي ٤/٣٣٩.

الأسلام ، قال : هذه حجة الاسلام أوف بنذرك ثم دعا لها أن يعينها وييسر لها .

٢٤٤١ ـ حدثنا[1] علي أنا شريك عن زيد بن جبير عن الخشف ابن مالك عن ابن مسعود أنه كان يصلي الظهر والجنادب تنفر[2] من الرمضاء .

٢٤٤٢ ـ وبه[3] عن زيد بن جبير ، قال : سمعت ابن عمر يقول في اليوم الثاني من أيام التشريق حل النفر لمن أراد ولمن شاء .

٢٤٤٣ ـ حدثنا[4] علي أنا شريك عن خصيف عن مجاهد « يحول بين المرء وقبله » ، قال : يحول بين الكافر وقلبه .

٢٤٤٤ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس أنه كان يصلي في البِيَع ما لم يكن فيها تماثيل فإن كان فيها تماثيل خرج فصلى في المطر .

٢٤٤٥ ـ وبه[6] عن خصيف عن مجاهد وسعيد في المحرم يأخذ من شارب الحلال ، قال : أحدهما ليس بشيء ، وقال : الآخر يهدي .

٢٤٤٦ ـ وبه عن خصيف ، قال : حدثني من رأى ابن عمر يصلي فرأى في ثوبه دماً فألقاه فأتى بثوب آخر فلبسه واعتد بما صلى .

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٢٤ ، والخشف بن مالك الطائي ثقة (تقريب ١/٢٢٣) .
(٢) أ : تنقز .
(٣) ذكر الاسناد في ب .
(٤) تقدم رقم ٢٣١٠ وهو نص ما هناك ـ أي مكرر .
(٥) أخرجه البخاري في الصلاة باب الصلاة في البيعة ١/٥٣١ معلقاً وقال ابن حجر وصله البغوي في الجعديات .
(٦) ذكره في القرى ص ١٨٠ عن عطاء ومجاهد ليس عليه شيء وعزاه لسعيد بن منصور . وفي ب ذكر الاسناد في هذا وفي الثلاثة التالية له .

٢٤٤٧ـ وبـه[١] عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبـد الله في سجـدتي السهو تشهد وتسليم .

٢٤٤٨ ـ وبه[٢] عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير فقيل[٣] له السدي والعلم ، قال : لا بأس به[٤] إنما نهى عن المصمت .

من حديث جابر[٥] :

٢٤٤٩ ـ حدثنا علي أنا شريك عن جابر وعبد الملك بن أبجر [٦] عن عامر وعاصم الأحول عن الحسن في المرأة بها الجرح ونحوه ، قالا : يخرق الثوب على الجرح ثم ينظر إليه يعني الطبيب ، وقال جابر في حديثه عن عامر لا بأس أن ينظر إليه .

٢٤٥٠ ـ حدثنا علي أنا شريك عن جابـر عن (سعد بن عبيـد)[٧] عن صلة بن زفر قال : دخلت مع حذيفة مسجداً فأقيمت فيه[٨] صلاة الظهر فصلى معهم وقـد كان صلى ودخلت معـه مسجداً فـأقيمت في صلاة العصـر فصلى

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ٢/٣١٤ قال في الفتح ٣/٩٩ وقد صح ذلك ـ التشهد في سجود السهو ـ عن ابن مسعود من قوله اخرجه ابن أبي شيبة . وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه (عبد الله بن مسعود) كذا في المراسيل ص ١٥١ .

(٢) تقدم رقم ٢٣٠٩ مكررا مع ما هناك .

(٣) ب : فقال .

(٤) ليس في ب .

(٥) هذا العنوان من ب .

(٦) عبد الملك بن ابجر هو عبد الملك بن سعيد بن حبان ثقة عابد (تقريب ١/٥١٩) .

(٧) ب : سعيد بن عبيدة .

(٨) ليس في ب .

معهم (وقد كان)[1] صلى ودخلت معه مسجداً فأقيمت فيه صلاة المغرب فصلى معهم وقد كان صلى ثم قام فشفع بركعة .

٢٤٥١ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن جابر عن خالته أم عثمان عن الطفيل بن أخي (جوبريه)[3] بنت الحارث عن النبي ﷺ ، قال : من لبس الحرير في الدنيا ألبسه الله يوم القيامة ثوباً من نار .

٢٤٥٢ ـ حدثنا[4] علي أنا شريك عن جابر عن عبد الله بن نجي[5] عن علي أنه قضى في السمحاق أربع مائة .

٢٤٥٣ ـ حدثنا علي أنا شريك عن جابر عن عامر وأبي جعفر ، قالا : إنما كره التفريق بين السبايا في البيع فأما المولودين فلا بأس .

شريك عن حكيم بن جبير[6] :

٢٤٥٤ ـ حدثنا[7] علي أنا شريك عن حكيم ابن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل : ﴿ فلا أقسم بمواقع النجوم ﴾ ، قال :

---

(١) ب : وكان .

(٢) أخرجه أحمد ٣٢٤/٦ بدون الطفيل وذكره في مجمع الزوائد ١٤١/٥ وعزاه لأحمد والطبراني وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف وقد وثق .

(٣) ب : حويرثه .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ٣١٢/٩ وعبد الله بن نجي صدوق تقريب ٤٥٦/١ والسمحاق : هي التي بينها وبين العظم قشرة رقيقة وقيل تلك القشرة هي السمحاق وهي فوق قحف الرأس ، فإذا انتهت الشجعة إليها سميت سمحاقاً (نهاية ٣٩٨/٢) .

(٥) ب : يحيى .

(٦) هذا العنوان من ب .

(٧) أخرجه الحاكم ٤٧٧/٢ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وذكر في الدر ١٦١/٦ وعزاه للنسائي وابن جرير ومحمد بن نصر والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في شعب الايمان .

بنجوم القرآن نزل إلى السماء الدنيا جملة ، ثم نزل على النبي ﷺ فرقاً قطعاً نجوماً .

٢٤٥٥ ـ حدثنا عبد الله بن عون الخراز نا شريك بإسناده مثله .

٢٤٥٦ ـ حدثنا [١] علي أنا شريك عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « وإنه لقسم لو تعلمون عظيم » قال القرآن .

٢٤٥٧ ـ حدثنا [٢] علي أنا شريك عن حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ لا يمسه إلا المطهرون ﴾ ، قال الكتاب الذي في السماء لا يمسه إلا الملائكة المطهرون .

٢٤٥٨ ـ حدثنا علي أنا شريك عن زهير بن أبي ثابت عن سليمي [٣] بنت كعب الأسدية قالت : وجدت خاتماً في طريق مكة ، وأنا مصعدة فأتيت عائشة فذكرت ذلك لها ، فقالت : استمتعي به .

شريك عن شبيب بن غرقدة [٤] :

٢٤٥٩ ـ حدثنا علي أنا شريك عن شبيب بن غرقدة عن المستظل بن حصين ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول والله لقد علمت متى تهلك العرب إذا ساسهم من لم يصحب (النبي ﷺ) [٥] فيقيده الورع أو يدرك الجاهلية فيأخذ بأخلاقهم [٦] .

---

(١) تقدم رقم ٢٣٥٣ وهو مكرر .

(٢) أخرجه الطبري ٢٧/٢٠٥ وذكره في الدر ٦/١٦٢ وعزاه لآدم وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في المعرفة من طرق .

(٣) ب : سلمى .

(٤) هذا العنوان من ب .

(٥) أ : الرسول .

(٦) أ : بأحلامهم .

٢٤٦٠ ـ وبه[١] عن المستظل قال : سمعت علياً (عليه السلام والرضوان)[٢] على المنبر ، يقول : يا أهل الكوفة والله لتجدن في الله ولتقاتلن على طاعة الله أو ليسوسنكم أقوام أنتم أقرب إلى الحق منهم فليعذبنكم ثم ليعذبنهم الله .

٢٤٦١ ـ حدثنا[٣] علي أنا شريك عن شبيب بن غرقدة عن المستظل ، قال : رأيت فيناً جنازة فأرسل إلى علي بن أبي طالب (عليه السلام)[٤] فأبطأ عليه فجاء وقد أدخلناها فجعل القبر بينه وبين القبلة ودعا ما شاء الله أن يدعو .

٢٤٦٢ ـ حدثنا[٥] علي أنا شريك عن (عمران بن ظبيان)[٦] عن أبي تحيى قال صلى على (رضوان الله عليه)[٧] صلاة الفجر فناداه رجل من الخوارج « لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين » ، قال : فأجابه علي وهو في الصلاة : « فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون » .

---

(١) مكرر مع ٢٣٢٩ والاسناد مذكور في ب .

(٢) من ب .

(٣) ذكره في المحلي ١٤٢/٥ .

(٤) من ب .

(٥) أخرجه الحاكم ١٤٦/٣ والبيهقي ٢٤٥/٢ وابن أبي شيبة لـ ١٧٨ أ المجلد الاخير وذكره في الدر ١٥٨/٥ وعزاه لابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم والبيهقي في السنن .

وأبو ظبيان : هو عمران بن ظبيان الكوفي وهو ضعيف (تقريب ٨٣/٢ ، تهذيب ١٣٣/٨) وأبو تحي : هو حكيم ابن سعد الحنفي وهو صدوق (تقريب ١٩٥/١) .

(٦) أ : أبي ظبيان .

(٧) من ب .

شريك عن عبد الله بن عيسى[1] :

٢٤٦٣ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي عبد الرحمن كذا قال : عن ابن عمر ، قال : من ترك رخصة من رخص الله (جل وعز)[3] رغبة عنها حمله الله يوم القيامة مثل ثبير حتى يقضي بين الناس .

٢٤٦٤ ـ وبإسناده[4] ، قال : رأى جدي (عبد الله بن عيسى)[5] ابن أبي ليلى ساجداً ، فقال : يا ابن عيسى الزق أنفك بالأرض .

٢٤٦٥ ـ وبإسناده عن عمارة بن راشد عن جبير ابن نفير ، قال : قرىء علينا كتاب عمر (بن الخطاب)[6] بالشام لا يدخل الرجل[7] الحمام إلا بمئزر ولا تدخله إمرأة إلا من سقم واجعلوا اللهو في ثلاثة أشياء الخيل والنساء والنضال .

---

(١) هذا العنوان من ب وعبد الله بن عيسى هو عبد الله بن عيسى ابن عبد الرحمن ابن أبي ليلى الأنصاري أبو محمد الكوفي وثقه ابن معين وغيره (تهذيب ٣٥٢/٥) .

(٢) روى عن ابن عمر مرفوعاً « من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الأثم مثل جبال عرفة » أخرجه أحمد ٧١/٢ وذكره في المجمع ١٦٢/٣ وعزاه لأحمد والطبراني في الكبير واسناد أحمد حسن .

(٣) من ب .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ١٨٢/٢ وابن أبي شيبة ٢٦٢/١ وابن أبي ليلى هو عبد الرحمن . ونص عبد الرزاق أوضح وهذا نصه . . عن عبد الله بن عيسى قال : رآني عبد الرحمن ابن أبي ليلى وأنا أصلي فقال : يا بني أمسّ أنفك الارض .

(٥) من ب .

(٦) من ب .

(٧) من ب .

أشعث بن سوار [1] :

٢٤٦٦ ـ حدثنا[2] علي أنا شريك عن أشعث ابن سوار عن عامر أو ابن سيرين عن شريح في رجل أذن لعبده في التجارة فيبيعه وعليه دين ، قال : دينه على من أذن له في البيع وأكل ثمنه .

٢٤٦٧ ـ حدثناعلي أنا شريك عن الأشعث عن عامر في رجل حلف ألا يدخل دار أخيه وفيها امرأته ، قال : إن مضى لذلك أربعة أشهر فهو إيلاء .

٢٤٦٨ ـ حدثنا علي أنا شريك عن الأشعث عن عامر في المجنون إذا أفاق جاز عليه بيعه وشراؤه وطلاقه وعتاقه فإن أصاب حداً أقيم عليه وإن كان ذلك في جنونه فليس عليه شيء .

٢٤٦٩ ـ وبه [3] عن الأشعث عن الحسن ، قال : قال عمر لا تقربوا ولا تطؤا الحبالي فإن الماء من تمام الولد .

٢٤٧٠ ـ وبه [4] عن الأشعث عن عامر عن شريح أنه كان يجيز شهادة الصبيان بعضهم على بعضٍ .

٢٤٧١ ـ وبه[5] عن الأشعث عن عامر ، قال : تجوز شهادة السمع إذا قال : سمعته يقول : وإن لم يشهد .

---

(١) هذا العنوان من ب .

(٢) أخرجه وكيع في أخبار القضاة ٢/ ٣٢٩ .

(٣) أخرجه في الآثار ص ١٣٨ عن مكحول الشامي يرفعه . والاسناد مذكور في ب في هذا وفي تاليه .

(٤) اخرجه عبد الرزاق ٨/ ٣٥٠ .

(٥) أخرجه البخاري في الشهادات باب شهادة المختبىء ٥/ ٢٤٩ معلقاً وذكر الحافظ أنه وصله ابن أبي شيبة وابن الجعد وساق الاسناد واللفظ كما هنا . قلت : وأخرجه عبد الرزاق ٨/ ٣٥٥ .

٢٤٧٢ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن الأشعث عن عامر عن مسروق ، قال : ما أبالي حرمت امرأتي أو حرمت[٢] قصعة من ثريد .

٢٤٧٣ ـ (حدثنا[٣] علي أنا) شريك عن الأشعث وإسماعيل بن أبي خالد عن عامر ، قال : قال شريح المدبر في[٤] الثلث ، وقال مسروق في[٤] جميع المال .

٢٤٧٤ ـ وبإسناده عن عامر أو[٥] ابن سيرين عن شريح ، قال : من إئتمنته على بيتك فليس بسارق .

هلال الوزان[٦] :

٢٤٧٥ ـ حدثنا[٧] علي أنا شريك عن هلال الوزان عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : كان قالوا النبي ﷺ ، قال : نعم ، إذا لم يصل أربع ركعات قبل الظهر صلاهن بعد الظهر .

٢٤٧٦ ـ وباسناده[٨] عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى يرفعه ، قال : من

---

(١) أخرجه البيهقي ٣٥٢/٧ . وعبد الرزاق ٤٠٢/٦ .

(٢) من ب .

(٣) أخرجه البيهقي ٣١٤/١٠ معلقاً ورواه عن ابن عمر مرفوعاً وموقوفاً . والموقوف أصح . وما بين القوسين من أ ويقابله في ب « وباسناده عن » .

(٤) ب : من .

(٥) ب : و .

(٦) هذا العنوان من ب . وهلال هو هلال ابن ابي حميد او ابن حميد الصيرفي الوزان ثقة (تقريب ٣٢٣/٢ تهذيب ٧٧/١١) .

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة مرسلاً كذا في النيل ٣٢/٣ .

(٨) مرسل له شاهد عن ابن مسعود ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « ان الرقي والتمائم والتولة شرك » أخرجه أبو داود في الطب باب في تعليق التمائم ٣٦٧/١٠ .

علق التمائم وعقد الرقى فهو على شعبة من الشرك .

٢٤٧٧ ـ وبإسناده [١] عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : قال رجل [٢] لرسول الله ﷺ أترك ناقتي أو بعيري وأتوكل أو أعقله وأتوكل ، قال : بل اعقله وتوكل .

٢٤٧٨ ـ حدثنا[٣] علي أنا شريك عن معاوية بن إسحاق عن عباية بن رفاعة عن علي بن الحسين قال قال : قال رجل يا رسول الله إني رجل جبان لا أطيق الغزو فدلني على عمل يجزيني بالجهاد ، فقال : يا فلان ألا أدلك على جهاد ولا شوكة فيه عليك بالبيت أو قال عليك بالحج .

٢٤٧٩ ـ حدثنا علي أنا شريك عن شيبة بن نعامة عن خاله[٤] قال : سمعت ابن عمر يقول نبئت أن نجدة[٥] عرض لغيرنا أما أنا لو شهدته لقاتلته .

٢٤٨٠ ـ حدثنا علي أنا شريك عن محمد بن سالم عن عامر ، قال : لا يؤذن بالصلاة إلا في وقت الصلاة .

---

(١) ذكره في المجمع ٣٠٣/١٠ وعزاه للطبراني عن عمرو بن أمية الضمري من طرق ورجاله أحدها رجال الصحيح غير يعقوب بن عبد الله بن عمرو بن أمية وهو ثقة . وأخرجه الترمذي عن أنس في القيامة باب ٢٢٠/٧ ونقل عن يحيى القطان أنه منكر ثم قال وهذا حديث غريب من حديث أنس لا نعرفه الا من هذا الوجه ، وقد روى عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي ﷺ نحو هذا .

(٢) في هامش (أ) « هذا الرجل هو عمرو بن أمية الضمري قاله الخطيب » .

(٣) أخرجه عبد الرزاق ٧/٥ وقال : بالهامش لعل الصواب الحسين بن علي وهو في كنز العمال ٢٠٦/٣ هكذا عن الحسين بن علي وقال الحافظ في ترجمة عباية بن رفاعه يروى عن الحسين بن علي وأخرجه ١٧٤/٥ عن علي بن الحسين ، وذكره في مجمع الزوائد ٢٠٦/٣ عن الحسن بن علي وعزاه للطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات .

(٤) ب : خالد .

(٥) هو نجدة بن عامر الحروري من رؤوس الخوارج ترجمته في لسان الميزان ١٤٨/٦ والشذرات ٧٦/١ والأعلام ٣٢٥/٨ مع مصادر أخرى في الهامش .

٢٤٨١ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن مجالد عن عامر ، قال : سئل شريح كيف تصلي الأمة ؟ قال : كما تخرج .

٢٤٨٢ ـ وبإسناده[٢] عن عامر عن الحارث ، قال : كان علي يسوي صفوفنا في الصلاة ويقول استووا (ولا تختلفوا)[٣] فتختلف قلوبكم تماسكوا تزاحموا .

شريك عن مخول بن راشد[٤] :

٢٤٨٣ ـ حدثنا[٥] علي أنا شريك عن مخول بن راشد عن أبي جعفر في الحرام إن نوى طلاقاً فهي تطليقة واحدة وهو أملك بالرجعة وإن لم ينو طلاقاً فيميناً يكفرها .

٢٤٨٤ ـ وبه[٦] عن مخول عن عامر عن ابن مسعود مثله .

٢٤٨٥ ـ حدثنا[٧] علي أنا شريك عن أبي الهيثم ،قال :قلت لإبراهيم أصلي بالليل في القميص أو القباء ، قال : أشدد حقوك بالأزار .

٢٤٨٦ ـ وباسناده[٨] عن أبي الهيثم عن إبراهيم ، قال : توبة القاذف فيما بينه وبين ربه ولا تجوز شهادته .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ٣/١٣٥ وأشار مخرجه الى ان ابن أبي شيبة أخرجه .

(٢) أخرجه الترمذي معلقاً في الصلاة باب ما جاء في اقامة الصفوف ٢/١٨ .

(٣) ب : لا تختلفوا .

(٤) هذا العنوان من ب ومخول هو مخول بن راشد ابو راشد بن أبي مجالد النهدي مولاهم الكوفي ثقة (تقريب ٢/٢٣٦) .

(٥) أخرجه البيهقي ٧/٣٥١ من طريق ابن الجعد وعبد الرزاق ٦/٤٠١ وأبو جعفر هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وهو ثقة فاضل (تقريب ٢/١٩٢) .

(٦) أخرجه البيهقي ٧/٣٥١ وعبد الرزاق ٦/٤٠١ . هذا والاسناد مذكور في ب .

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٦١ وأبو الهيثم هو المرادي الكوفي صدوق .

(٨) أخرجه البيهقي ١٠/١٥٦ .

شريك عن العباس بن ذريح[1] :

٢٤٨٧ ـ حدثنا علي أنا شريك عن العباس بن ذريح عن الحارث بن ثوب ، قال : صلى علي بنا الجمعة ركعتين ، ثم سلم فلمّا قام أقبل علينا ، فقال : عباد الله أتموا الصلاة ، ثم دخل قال علي بن الجعد : إنما طلب من هذا كلامه بعد الصلاة .

٢٤٨٨ ـ وبه[2] عن العباس بن ذريح عن عامر رفعه ، قال : لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم يرقأ .

٢٤٨٩ ـ وبه[3] عن العباس بن ذريح عن عامر رفعه ، قال : إن من أشراط الساعة أن يرى الهلال قبلاً ، فيقال : هذا ابن ليلتين وأن يمر الرجل بالمسجد فلا يصلي فيه ركعتين وموت الفجاءة .

٢٤٩٠ ـ حدثنا[4] علي أنا شريك عن العباس بن ذريح عن عامر عن ابن

---

(٣) هذا العنوان من ب . والعباس بن ذريح هو العباس بن ذريح ـ بفتح الذال المعجمة وكسر الراء المهملة ـ الكلبي الكوفي ثقة (تهذيب ١١٧/٥) .

(٢) حديث مرسل أخرجه الحاكم ٤١٣/٤ متصلاً عن شريك عن العباس عن عامر عن أنس وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وكذا أبو داود في الطب باب في الرقي ٣٨١/١٠ ، ونقل صاحب العون عن المزي في الأطراف انه قال : وروي عن الشعبي عن بريدة وعن الشعبي عن عمران بن حصين ، وهو المحفوظ ، أي أنه يشير الى أن روايته عن الشعبي عن انس شاذة . وقد وضح الحافظ القول في ذلك في الفتح ١٠ / ١٥٦ .

(٣) مرسل روى مرفوعاً أخرجه الطبراني في الصغير ١٢٩/٢ عن أنس يرفعه وذكره في المجمع ٣٢٥/٧ عن أنس يرفعه وعزاه للطبراني في الصغير والاوسط عن شيخه الهيثم بن خالد المصيصي وهو ضعيف .

هذا والاسناد مذكور في ب .

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب جواب الكتاب ص ٣٨٢ وأشار محققه الى انه أخرجه ابن أبي شيبة وابن سعد والبيهقي في شعب الايمان ، وذكره السيوطي في الجامع الصغير على =

عباس قال : عاتبه رجل في جواب كتـاب ، فقال : إني لأراه على حقا كرد السلام أو قال واجباً .

٢٤٩١ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن سلم بن عبد الرحمن ، قال : نا زاذان ، قال : كان علي يوتر بثلاث « إذا جاء نصر الله والفتح » ، « وإنا أنزلناه في ليلة القدر » ، « وقل هو الله أحد » .

٢٤٩٢ ـ حدثنا[٢] علي أنا شريك عن سلم بن عبد الرحمن عن ابن الحبناء التميمي سمعت علياً يقول ثلاثة لا ترد دعوتهم الإمام العادل على رعيته والوالد على ولده ودعوة المظلوم .

شريك عن إسماعيل بن أبي خالد[٣] :

٢٤٩٣ ـ حدثنا[٤] علي أنا شريك عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر[٥] في الرجل يزني بالمرأة ثم يتزوجها ، قال[٦] هما زانيان .

= انه مرفوع ورمز له بالضعف وعزاه للديلمي في الفردوس وتعقبه المناوي ـ فيض ٢/٥٠٤ ـ بأن ابن لال قد رواه ومن طريقه وعنه أورده الديلمي فلو عزاه له لكان أولى ثم قال : « ثم ان فيه جويبر بن سعيد ، قال في الكاشف تركوه عن الضحاك » ، ثم نقل قول ابن تيمية « والمحفوظ وقفه » ، وذكره السخاوي في المقاصد ص ١١٧ وعزاه للديلمي والقضاعي كلاهما عن ابن عباس مرفوعاً وذكره في الدر ٢/١٨٩ وعزاه للبيهقي .

(١) أخرجه عبد الرزاق ٣/٣٤ .

(٢) موقوف له شاهد في المرفوع عن أبي هريرة : « ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد على ولده » ، أخرجه الترمذي في البر باب ما جاء في دعاء الوالدين ٦/٣١ .

(٣) هذا العنوان من ب واسماعيل هو اسماعيل بن أبي خالـد الأحمسي مولاهم كـوفي تابعي ثقـة (تهذيب ١/٢٩١) .

(٤) مرسل أخرجه البيهقي ٧/١٥٦ متصلاً عن اسماعيل عن عامر عن عائشة .

(٥) ب : عن عائشة .

(٦) ب : قالت .

٢٤٩٤ ـ وبإسناده[١] عن عامر قال : قال عليّ ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر .

٢٤٩٥ ـ حدثنا[٢] علي أنا شريك عن إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر[٣] قال : لما توفي الأشعث بن قيس قال الحسن ابن علي (عليه السلام)[٤] لا تعجلوا فلما فرغ من غسله وضأه بحنوطه وضوءاً[٥] .

شريك عن غير واحد[٦] :

٢٤٩٦ ـ حدثنا[٧] علي أنا شريك عن عبيد الله عن[٨] نافع عن ابن عمر (عن عمر)[٩] قال : ما بين المشرق والمغرب قبلة .

---

(١) أخرجه أحمد ١٠٦/١ عن عامر عن علي بن ابي طالب ، ووذكره في المجمع ٦٧/٩ عن علي أيضاً ووعزاه للطبراني في الأوسط واسناده حسن وأخرجه في الحلية ٤٢/١ وثبت في المرفوع « ان الله وضع الحق على لسان عمر يقول به » اخرجه ابن ماجه في المقدمة باب فضل عمر رضي الله عنه ٤٠/١ عن أبي ذر .

(٢) أخرجه عبد الرزاق ٤١٧/٣ وفيه حكم بن جابر .

(٣) أ : جبير والصحيح ما أثبته من ب كما في عبد الرزاق والتهذيب ٤٤٤/٢ رقم ٧٧٢ .

(٤) من ب .

(٥) ليس في ب .

(٦) ليس في ب .

(٧) أخرجه الحاكم ٢٠٥/١ ، ٢٠٦ من طريقين عن ابن عمر مرفوعاً وقال عقب الطريق الأول صحيح على شرط الشيخين ، وقال عقب الطريق الثاني صحيح قد أوقفه جماعة على عبد الله ابن عمر . والبيهقي ٩/٢ عن ابن عمر مرفوعاً ثم قال : « والمشهور عن ابن عمر عن عمر من قوله ، وأخرجه مالك في القبلة باب ما جاء في القبلة ١٩٦/١ عن عمر من قوله ، والحديث ذكره في علل الحديث ١٨٤/١ عن ابن عمر يرفعه ثم نقل عن أبي زرعة ، انه قال : هذا وهم الحديث حديث ابن عمر موقوف . وعبيد الله هو عبيد الله بن عمر .

(٨) ب : ابن : والصواب ما أثبته من : .

(٩) من ب .

٢٤٩٧ ـ حدثنا[1] علي أنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : لا بأس أن يتطاعم الصائم بالشيء ، يعني المرقة ونحوها .

٢٤٩٨ ـ حدثنا علي أنا شريك عن أبي حمزة عن إبراهيم ، قال : تجوز شهادة الوارث في نصيبه .

٢٤٩٩ ـ حدثنا علي أنا شريك عن أبي حمزة ، قال : سألت إبراهيم عن كل مسكر ، فقال : الشربة أو الأناء الذي يسكر منه فهو[2] حرام .

٢٥٠٠ ـ وبإسناده عن أبي حمزة عن سعد[3] بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه صلى في قميص واحد .

٢٥٠١ ـ حدثنا[4] علي أنا شريك عن الزبرقان عن الضحاك عن ابن عباس أنه مسح على الخفين بعدما خرج من الغائط .

٢٥٠٢ ـ حدثنا[5] علي أنا شريك عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس في يوم عاشوراء ، قال : صوموا قبله وبعده ، خالفوا فيه اليهود .

---

(١) اخرجه البخاري في الصوم باب اغتسال الصائم ١٥٣/٤ معلقاً . وبين ابن حجر وصله عند ابن أبي شيبة وابن الجعد وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٣٦٠ .

(٢) ليس في ب .

(٣) ب : سعيد .

(٤) له شاهد في المرفوع عن المغيرة بن شعبة ، قال : بينا أنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة إذ نزل فقضى حاجته ثم جاء فصببت عليه من إداوة كانت معي فتوضأ ومسح على خفيه أخرجه الستة راجع رقم ٣٠٢٠ .

(٥) أخرجه الطحاوي في الصيام باب صوم يوم عاشوراء ٧٨/٢ والترمذي في الصوم باب ما جاء في عاشوراء أي يوم هو ٣/٤٦١ معلقاً موقوفاً . وأخرجه أحمد ١/٢٤١ عن ابن عباس مرفوعاً لكنها رواية ضعيفة منكرة كما في نيل الاوطار ٤/٣٣٠ وابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الانصاري قاضي الكوفة صدوق سيء الحفظ جداً تقريب ٢/١٨٤ .

٢٥٠٣ ـ حدثنا[1] علي أنا شريك عن عاصم عن محمد بن سيرين ،قال : نحر ابن مسعود جزوراً ، فقـــام إلى الصلاة وعلى صدره من فرثها ودمها .

٢٥٠٤ ـ قـال : فقال أبـو موسى الأشعـري ما أُبـالي لو نحـرت جزوراً فتلطخت بفرثها أو دمها ، وأكلت من شمحها ولحمها ثم صليت ولـم أمس ماء .

٢٥٠٥ ـ حدثنا علي أنا شريك عن عاصم عن معاذة ،قالت : كنت عند عائشة وعندها نسوة ، فدخلت في الصـلاة في درع وخمار ومنـطق ، ثم أتتها الجارية بملحفة بعد قالت وأومأت أن كُلْن .

٢٥٠٦ ـ حدثنا علي أنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ قالت : اختلفت فيما دون عقاص رأسي فأجاز ذلك عثمان (عليـه السلام)[2] .

٢٥٠٧ ـ حدثنا[3] علي أنا شريك عن عبد الله بن محمد (بن عقيل)[4] عن ابن الحنفية عن علي (رضي الله عنه)[5] قال : من خيرّ فقد طلق والعمري بتات .

٢٥٠٨ ـ وبإسناده[6] عن الربيع بنت معوذ ، قالت : أتانا النبي ﷺ فقال : إئتني بوضوء فأتيناه بميضأة لنا تسع مُداً وثلثاً أو مداً ونصفاً وقال اسكبي فغسل يديه

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ١/١٢٥ .
(٢) من ب .
(٣) اخرج مسلم ٣/٦٧٦ عن عائشة قالت : قد خيرنا رسول الله ﷺ فلم نعده طلاقاً .
(٤) من ب .
(٥) من ب .
(٦) أخرجه الحاكم ١/١٥٢ مختصراً ، وأخرجه الترمذي في الطهارة باب ما جاء أنه يبدأ بمؤخر الرأس ١/١٣٦ مختصراً ،وقال حسن. وأخرجه أبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ ١/٢١٥ ، ٢١٦ ، وأخرجه ابن ماجه في الطهارة باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ١/١٤٥ ، وأحمد ٦/٣٥٨ .

ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ومضمض ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً وغسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم مسح برأسه وأقبل به وأدبر ، قال علي بن الجعد : ووصف شريك بيديه مقبلاً ومدبراً أربع مرات ومسح بأذنيه ظهورها وبطونها وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً .

٢٥٠٩ ـ حدثنا[١] علي أنا شريك عن يحيى بن سعيد عن عبد الوهاب عن ابن عباس ، قال : يكفي أو يجزىء الوضوء مرة مرة .

٢٥١٠ ـ حدثنا[٢] علي أنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، قال : صلى بنا جابر في ثوب واحد متوشحاً به .

من أخبار شريك بن عبد الله النخعي أبي عبد الله القاضي :

٢٥١١ ـ حدثنا عمي عن أبي عبيد قال : شريك بن عبد الله النخعي من بني حارثة بن سعد وحفص ابن غياث[٣] منهم .

٢٥١٢ ـ حدثنا إبراهيم بن هانىء عن أبي عبد الله أحمد بن حنبل ، قال : بلغني أن شريك بن عبد الله ولد في سنة خمس وتسعين[٤] .

٢٥١٣ ـ حدثنا داود بن رشيد نا محمد بن معاوية النيسابوري ، قال : سمعت عباداً يقول قدم علينا معمر وشريك واسط فكان شريك أرجح عندنا منه .

٢٥١٤ ـ حدثنا عباس ، قال : قلت ليحيى بن معين شريك أثبت أو أبو الأحوص ؟ قال شريك .

---

(١) أخرجه البخاري في الوضوء باب الوضوء مرة مرة ١/٢٥٨ عن ابن عباس مرفوعاً توضأ النبي ﷺ مرة مرة وأخرج ابن أبي شيبة ١/١٠ أن ابن عباس توضأ في دار الندوة مرة مرة .

(٢) سيأتي ان شاء الله رقم ٢٧٠٠ .

(٣) ب : عياث .

(٤) ذكر في التهذيب ٤/٣٣٥ عن أحمد أنه ولد سنة (٩٠) .

٢٥١٥ ـ حدثنا عباس نا يحيى ، قال : قلت ليحيى وذكرت إسرائيل وشريكاً ، فقال : ما فيهما إلا ثبت .

٢٥١٦ ـ قال : وسمعت يحيى مرة أخرى يقول إسرائيل أثبت حديثاً من شريك .

٢٥١٧ ـ قال : وسمعت يحيى يقول كان يحيى القطان لا يحدث عن إسرائيل ولا عن[١] شريك .

٢٥١٨ ـ حدثنا عباس نا يحيى نا منجاب قال : قال رجل لشريك كيف تجدك يا عبد الله ؟ قال : أجدني شاكياً[٢] غير شاكٍ[٣] لله عز وجل .

٢٥١٩ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا يحيى بن أيوب ، قال : كنا عند شريك يوماً فظهر من أصحاب الحديث جفاء فانتهر بعضهم ، فقال له رجل : يا أبا عبد الله لو رفقت[٤] فوضع شريك يده على ركبة الشيخ ، وقال : النبل عون على الدين .

٢٥٢٠ ـ حدثنا أحمد بن زهير حدثني أبو الفتح نصر بن المغيرة قال : قال سفيان ابن عيينة قيل لشريك ما تقول[٥] فيمن يفضل على أبي بكر وعمر غيرهما ؟ فقال : إذا يفتضح يقول أخطأ المسلمون .

٢٥٢١ ـ حدثنا محمد بن يزيد[٦] قال : سمع وكيعاً يقول : ما كتبت عن شريك بعد ما ولي القضاء فهو عندي على حدة .

---

(١) من ب .

(٢) ب : شاك .

(٣) ب : شاكي .

(٤) أ : رفعت .

(٥) من ب .

(٦) ب : زيد .

٢٥٢٢ ـ حدثت عن أبي نعيم ، قال : ما كتبت عن شريك بعدما ولي القضاء إلا حديثاً واحداً .

٢٥٢٣ ـ حدثني عباس بن محمد قال : سمعت يحيى يقول قضي شريك على ابن إدريس بشيءٍ ، فقال ابن إدريس : القضاء فيه كذا وكذا ، فقال له شريك : إذهب فأفت بهذا حاكة الزعافر ، قال يحيى : وكان شريك قد حبسه في القضية وكان ابن إدريس في الزعافر وعنده حاكة .

٢٥٢٤ ـ حدثنا أحمد بن زهير أنا سليمان بن أبي شيخ ، قال : قال شريك ابن عبد الله لبعض إخوانه أُكرهت على القضاء ، قال : فأُكرِهتَ على أخذ الرزق .

٢٥٢٥ ـ قال ابن أبي شيخ وحدثني عبد الله بن صالح بن مسلم ، قال : كان شريك على قضاء الكوفة فخرج يتلقى الخيزران ، فبلغ شاهي وأبطت الخيزران ، فأقام ينتظرها ثلاثاً وييس خبزه ، فجعل يبله بالماء ويأكله ، فقال العلاء بن المنهال الغنوي :

فإن كان الذي قد قلت حقاً	بأن قد أكرهوك على القضاء
فمالك موضعاً في كل يوم	تلقى من تحج[1] من النساء
مقيم في قرى شاهي ثلاثاً	بلا زادٍ سوى كسر وماء

٢٥٢٦ ـ قال وأخبرني[2] سليمان بن أبي شيخ حدثني عبدالرحمن ابن شريك القاضي ، قال : كانت أم شريك من خراسان فرآها اعرابي وهي على حمار وشريك بين يديها صبي ، فقال : إنك لتحملين جندلة من الجنادل .

٢٥٢٧ ـ قال سليمان وقال موسى بن عيسى لشريك يا أبا عبد الله عزلوك

---

(١) أ : يحج .

(٢) ب : وأخبرنا .

عن القضاء، وما رأينا[١] قاضياً عُزل قال :هم الملوك يعزلون ويخلعون (يعرض أن)[٢] أباه خلع .

٢٥٢٨ ـ قال وأنا سليمان قال : حدثني أبو مطرف ، قال : قال لي شريك حملت إلى أبي جعفر ، فقال : إني قد وليتك قضاء الكوفة ، فقلت : لا أحسن ، فقال : بلغني ما صنعت بعيسى وإني والله ما أنا كعيسى يا ربيع يكون عندك حتى يقبل ، قال : فخرجت مع الربيع ، فقال لي : إنه لا يعفيك ، قال : فقبلت .

٢٥٢٩ ـ قال : وأخبرني سليمان ، قال : لقي عبد الله بن مصعب الزبيري شريكاً ، فقال : بلغني أنك تنال من أبي بكر وعمر (عليهما السلام)[٣] فقال شريك : والله ما أنتقص الزبير فكيف أنال من أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما)[٤] قال سليمان : فذكرت ذلك لمصعب ، فقال : نعم قد كان ذاك فأمضه أبي .

٢٥٣٠ ـ قال وأنا سليمان (بن أبي شيخ)[٥] قال : حدثني أبي قال : قيل لابي شيبة القاضي قد ولي شريك قضاء الكوفة ، قال : الحمد لله الذي لم يجعله من أصحاب حماد إنه لو أتاكم أصحاب حماد رأيتم ما تنكرون .

٢٥٣١ ـ رأيت في كتاب علي بن المديني إلى أحمد بن حنبل (رضي الله عنه)[٦] .

---

(١) أ : ما رأينا .
(٢) ب : تعرض بأن .
(٣) من ب .
(٤) من ب .
(٥) من ب .
(٦) من ب .

٢٥٣٢ ـ وحدثني به صالح بن أحمد عن علي (بن المديني)[١] قال : قال يحيى بن سعيد القطان أحدث عن شريك أعجب إلى من أن أحدث عن موسى ابن عبيدة .

٢٥٣٣ ـ قال علي ، وقال يحيى القطان : وقدم شريك مكة فقيل[٢] لي إِئته [٣] فقلت لو كان بين يديَّ ما سألته عن شيء وضعف حديثه جداً .

٢٥٣٤ ـ قال يحيى أتيته بالكوفة فأملي علي فإذا[٤] هو لا يدري .

٢٥٣٥ ـ حدثنا أحمد[٥] بن زهير أنا سليمان بن أبي شيخ ، قال : كان لشريك كاتب يقال له أبو اسرائيل وهو أسن من شريك فجاء شريك يوماً إلى مجلس القضاء فقام[٦] يركع فدنا رجل من الكاتب فسأله عن شيء من أمر القاضي متى يجلس أو نحو ذلك فانفتل شريك ، فقال : ضع قلمنا والحق بأهلك فغضب أبو إسرائيل وقال : ما شيء أغيظ إليّ من قوله ضع قلمنا ليت ذاك القلم في عينيه .

٢٥٣٦ ـ قال سليمان وحدثني أبي ، قال : لما وجه شريك إلى قضاء الأهواز جلس على القضاء فجعل[٧] لا يتكلم حتى قام وهرب واختفى ويقال إنه اختفى عند الوالي .

٢٥٣٧ ـ قال سليمان فحدثني[٨] يحيى بن سعيد الأموي ، قال : كنت

---

(١) من ب .
(٢) أ : فقال .
(٣) ب : سله .
(٤) ب : وإذا .
(٥) ب : محمد .
(٦) أ : وقام .
(٧) أ ـ فجلس .
(٨) ب : وحدثني .

عند الحسن بن عمارة حين بلغه أن شريكاً هرب من قضاء الأهواز قال الخبيث : استصغر قضاء الأهواز .

٢٥٣٨ ـ قال وحدثنا محمد بن يزيد ، قال : حدثني حمدان بن الأصبهاني ، قال : كنت عند شريك وأتاه بعض ولد المهدي فاستند إلى الحائط فسأله عن حديث فلم يلتفت إليه وأقبل علينا ثم أعاد فعاد ، بمثل ذلك ، فقال : يعني لشريك كأنك تستخف بأولاد الخلافة ، فقال : لا ولكن العلم أزين عند أهله من أن يضيعوه ، قال : فجثا على ركبتيه ، ثم سأله ، فقال شريك : هكذا يطلب العلم .

٢٥٣٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم نا موسى بن داود نا عباد بن العوام قال : قال شريك أثر فيه بعض الضعف أحب إلي من رأيهم .

٢٥٤٠ ـ حدثنا منصور ، قال : سمعت شريكاً يقول لأن يكون في كل ربع من أرباع الكوفة خمار يبيع الخمر أحب إلي من أن يكون فيه[1] من يقول بقول أبي حنيفة .

٢٥٤١ ـ حدثنا عباس (بن محمد)[2] قال : سمعت بن معين يقول عمران بن دينار الأحمري كوفي يروى عنه شريك ليس هو عمرو بن دينار ، إنما هو عمران ابن دينار ويروى شريك أيضاً عن عمرو بن دينار الكوفي .

٢٥٤٢ ـ قال يحيى وحدث[3] أبو الوليد يوماً بهذا الحديث عن شريك عن عمرو بن دينار، فقلت : له إنما هو شريك عن عمران بن دينار ليس هو عمرو بن دينار .

---

(١) من ب .

(٢) من ب .

(٣) أ : فحدث .

٢٥٤٣ ـ حدثنا إبراهيم بن هانىء عن أبي عبد الله أحمد بن حنبل (رضي الله عنه)[١] قال (بلغني أنه)[٢] مات شريك سنة سبعٍ وسبعينٍ .

٢٥٤٤ ـ حدثنا علي بن سهل ، قال : سمعت عفان يقول كان شريك يخضب بالحمرة .

٢٥٤٥ ـ حدثنا أحمد بن إبراهيم ، قال : سمعت أبا نعيم يقول شريك يعني مات سنة سبعٍ وسبعينَ .[٣]

تتمة الجزء العاشر[٤]

٢٥٤٦ ـ حدثنا عبد الله قال : ثنا علي بن سهل ، قال : سمعت عفان يقول : كان شريك يخضب بالحمرة .

٢٥٤٧ ـ حدثنا[٥] عبد الله بن محمد قال نا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس أن النبي ﷺ أنكح وهو محرم .

---

(١) من ب .

(٢) من ب .

(٣) وفي النسخة (أ) ما نصه « آخر الجزء العاشر من أصل الصريفيني ويتلوه في الحادي عشر من حديث « أبي خيثمة زهير بن معاوية بن خديج الجعفي » . والحمد لله وصلواته على سيدنا محمد النبي وآله » .

وفيها سماعات عديدة وعبارة المقابلة .

وفي النسخة ب آخر الجزء العاشر ثم ذكر تتمة هي التي ستأتي الى أول الجزء القادم .

(٤) هذه التتمة من النسخة ب . والقرائن تفيد أنها من مسند ابن الجعد ، فمعظم ما فيها مروي عن ابن الجعد ، وفيها حديث رقم ٢٥٦٢ قد أخرجه البيهقي في سننه من الجعديات كما سيأتي في تخريج هذا الحديث .

(٥) اخرجه البخاري في النكاح باب نكاح المحرم بإسناده عن ابن عيينة بلفظ « تزوج النبي ﷺ وهو محرم » ١٦٥/٩ . وعنده في الحج عن ابن عباس « تزوج ميمونة وهو محرم » وراجع الفتح ففيه خير كثير .

٢٥٤٨ ـ حدثنا[١] عبد الله ، قال : ثنا علي قال : أخبرنا سفيان بن عيينة وعبد العزيز ـ يعني الماجشون ـ عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن أبي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة .

٢٥٤٩ ـ حدثنا[٢] عبد الله بن محمد قال : ثنا علي بن الجعد، قال : أخبرنا سفيان بن عيينة عن الأعمش عن ابراهيم ، قال ثنا عابس بن ربيعة أن علياً عليه السلام ، قال : كل طلاق جائز الاطلاق المعتوه .

٢٥٥٠ ـ قال عبد الله سمعت علي بن الجعد يقول كنت عند سفيان بن عيينة بالكوفة سنة ستين ومائة فيمل علينا من صحيفة .

٢٥٥١ ـ حدثنا عبد الله بن محمد قال فأخبرني أبو أحمد بن عبدوس انه سمع علياً يقول وكان له جمل يستقى عليه .

أبو مغيرة القاص النضر بن اسماعيل[٣] :

٢٥٥٢ ـ حدثنا[٤] عبد الله بن محمد قال : ثنا علي قال أخبرنا أبو المغيرة

---

(١) أخرجه البخاري في بدء الخلق باب إذا قال أحدكم آمين . . . الخ حـ ٦ ص ٣١٢ بإسناده عن الزهري كما هنا ، وأخرجه في غير هذا الموضع .
والترمذي في الأدب باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب حـ ٨ ص ٨٨ بإسناده عن الزهري كما هنا أيضاً وقال حسن صحيح .
وأبو داود في اللباس باب في الصور ١١/٢٠٨ .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن ٧/٣٥٩ بإسناده عن سفيان وعبد الرزاق ٧/٧٨

(٣) النضر بن اسماعيل بن حازم البجلي أبو المغيرة القاص الكوفي إمام مسجدها ، ليس بالقوى توفي ١٨٢ / تهذيب ١٠/٤٣٤ تقريب ٢/٣٠١ رقم ٨٢ .

(٤) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين .
والترمذي في الصلاة باب ما جاء في طول القيام في الصلاة بإسناده عن أبي الزبير ٢/٣٩٦ وقال حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن جابر بن عبد الله . وأحمد ٣/٣٠٢ .

عن ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر قال : سأل رجل رسول الله ﷺ أي الصلاة أفضل ؟ قال : طول القنوت .

أبو معاوية الضرير[1] : -

٢٥٥٣ ـ حدثنا عبد الله بن محمد ، قال : ثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا شعبة وأبو معاوية الضرير عن الأعمش عن ذكوان عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال : لا تسبوا أصحابي فوالذي[2] نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه .

٢٥٥٤ ـ حدثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا علي قال : أنبأ أخبرنا[3] شعبة وأبو معاوية الضرير عن اسماعيل ابن أبي خالد عن الشعبي في العبد يَقْتل خطأ ثم يعتقه سيده قال : الدية على السيد .

أبو يوسف القاضي : -

٢٥٥٥ ـ أخبرنا عبد الله بن محمد قال : ثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا أبو يوسف القاضي عن مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن عبد الله بن عمرو قال : يخرج الدجال من قرية يقال لها كوثى .

٢٥٥٦ ـ حدثنا عبد الله بن محمد ، قال : ثنا علي ، قال : أخبرنا أبو

---

(١) محمد بن خازم ـ بمعجمتين ـ التميمي السعدي مولاهم الكوفي ، ثقة أحفظ الناس الحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره . توفي (١١٣) وقيل (١١٤) وقيل (٩٥) ، وله ثنتان وثمانون سنة . تهذيب ١٣٧/٩ تقريب ١٥٧/١ رقم ١٦٧ .

(٢) في الأصل « فالذي » .

(٣) هذه الكلمة غير واضحة في الأصل ، وكأن الكاتب كتبها « حدثنا » ثم صححها « أخبرنا » وبين هذه اللفظة وسابقتها تكرار ، فعل الكاتب ضرب عليها .

يوسف القاضي عن حصين عن الشعبي قال : ما كذب علي أحد من هذه الأمة ما كذب على علي بن أبي طالب .

من حديث هشيم : -

٢٥٥٧ - حدثنا[١] عبد الله بن محمد قال : ثنا علي ، قال : أخبرنا شعبة وهشيم عن يعلى بن عطاء عن عمارة ابن حديد عن صخر الغامدي عن النبي ﷺ قال : اللهم بارك لأمتي في بكورها .

٢٥٥٨ - حدثنا[٢] عبد الله بن محمد ثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا هشيم عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ أن النبي ﷺ كان يصلي على الخُمْرَة .

٢٥٥٩ - وبه عن الشيباني( ) عن الشعبي في رجل تزوج بها( ) ثم طلقها قبل أن يدخل بها فجاءت بحمل فانتفا . قال : يلاعنها ولها نصف الصداق .

وقال حماد عن( ) ابراهيم لها( ) الصداق كله( ) وعليها العدة ويضرب الحد ويلتحق به الولد .

---

(١) اخرجه الترمذي بإسناده عن هشيم في البيوع باب ما جاء في التبكير بالتجارة ٤٠٢/٤ وقال : حديث صخر الغامدي حديث حسن ، ولا نعرف لصخر الغامدي عن النبي ﷺ غير هذا الحديث . قلت : وقد تعقبه الأئمة في تحسينه هذا راجع التحفة ٤٠٣/٤ .
وأحمد ٤١٦/٢ ، ٤١٧ ، ٤٣٢ .
٣٨٤/٤ ، ٣٩٠ .

(٢) أخرجه البخاري في الحيض باب ٤٣٠/١ ، ومسلم في المساجد باب جواز الجماعة في النافلة واخرجه ابو داود في الصلاة باب الصلاة على الخمرة ٣٥٧/٢ بأسناده عن الشيباني بأطول من هذا وأحمد ٢٣٠/٦ ، ٣٣٥ ، ٣٣٦ .

٢٥٦٠ ـ ثنا[1] عبد الله بن محمد ، قال : ثنا علي ، قال : أخبرني هشيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس عن النبي ﷺ أنه كان إذا دخل الخلاء قال اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث .

٢٥٦١ ـ أخبرنا عبد الله قال : ثنا علي قال : أخبرنا هشيم عن الشيباني أن رجلاً[2] كان على سطح له فدعا امرأته فاحتبست عليه ، فقال لها : تعال فإذا جئت فاختاري ، قال : فأتته ، قد اخترت نفسي ، فقال : لم أرد ذلك إنما خيرتك بين أن تجلسي وأن ترجعي قال فسئل عن ذلك ابن مغفل فقال له نيته .

٢٥٦٢ ـ حدثنا[3] عبد الله قال : ثنا علي قال : أخبرنا هشيم عن الشيباني عن بكير بن الأخنس عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : شهدت علياً رضي الله عنه أوقف رجلاً عند الأربعة أشهر قال : فوقفه في الرحبة ، إما أن تفىء واما أن تطلق .

٢٥٦٣ ـ حدثنا[4] عبد الله بن محمد قال ثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا هشيم عن الشيباني عن الشعبي عن عمرو بن سلمة أنه شهد علياً[5] عليه السلام أوقف رجلاً عند الأربعة أشهر إما أن تفىء واما أن تطلق .

---

(١) اخرجه البخاري في الوضوء باب ما يقول عند الخلاء ١/٢٤٢ ومسلم في الحيض باب ما يقول اذا اراد دخول الخلاء والترمذي في الطهارة باب ما يقول اذا دخل الخلاء ١/ ٤١ ، وقال : حديث أنس أصح شيء في هذا الباب واحسن .
وأبو داود في الطهارة باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء ١/ ٢١ .

(٢) من الأصل « رجلٌ » .

(٣) ذكره في الدر ١/ ٢٧١ وعزاه لمالك والشافعي وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي . وهو عند البيهقي في السنن ٦/ ٣٧٧ بإسناده عن أبي القاسم البغوي عن ابن الجعد الى آخر ما هنا . ثم قال : هذا إسناد صحيح موصول .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن ٧/ ٣٧٧ وعبد الرزاق ٦ / ٤٥٧

(٥) في الأصل « على » .

٢٥٦٤ ـ وبإسناده عن الشعبي أن جارية فجرت ثم أقيم عليها الحد ، ثم إنهم أقبلوا مهاجرين فتابت الجارية فحسنت توبتها ، وخالها كان يخطب الى عمها فيكره أن يزوجها حتى يخبر ما كان من أمرها . وجعل يكره أن يفشو(١) ذلك عليها فذكروا ذلك لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال : لـه زوِّجْها كما تزوِّجُون(٢) صالح نسائكم .

٢٥٦٥ ـ وبه عن الشعبي قال إذا كانت الأمة تحت الحر أو العبد طلقها تطليقتين وهي حامل على زوجها السكني والنفقة حتى تضع .

٢٥٦٦ ـ ثنا عبد الله بن محمد قال : ثنا علي قال : ثنا هشيم عن يونس عن الحسن إذا طلقها تطليقتين وهي حامل فعليه النفقة حرة كانت أو أمة حراً كان زوجها أو عبداً .

٢٥٦٧ ـ حدثنا(٣) عبد الله قال ثنا علي قال أخبرنا هشيم عن الشيباني عن الشعبي في امرأة شهد عليها أربعة بالزنا أحدهم زوجها ؟ قال : إذا كانوا أربعة أحرزوا ظهورهم من الجلد ويقام عليها الحد .

٢٥٦٨ ـ قال وأخبرنا حماد عن ابراهيم أن يلاعن الزوج ويضرب الثلاثة .

٢٥٦٩ ـ حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا علي أخبرنا هشيم عن الشيباني عن عبد الله بن أبي الهديل قال : لأن أسجد على الرضف أحب إليّ من (أن)(٤) أنفخ في صلاتي .

٢٥٧٠ ـ ثنا عبد الله قال ثنا علي ، قال : أخبرنا هشيم عن الشيباني عن

---

(١) في الأصل « يغش » .

(٢) في الأصل « تزوجوا » .

(٣) اخرجه عبد الرزاق ٧/ ٣٣١

(٤) هذه اللفظة ليست في الأصل .

الشعبي قال : إذا اختلف الرجل والمرأة في الصداق فالقول قول الزوج مع يمينه والبينة على المرأة .

٢٥٧١ ـ قال أبو اسحاق وثنا حماد عن ابراهيم قال : القول قول المرأة فيما بينه وبين صداق مثلها .

٢٥٧٢ ـ حدثنا عبد الله بن محمد ثنا علي قال : أخبرنا هشيم عن الشيباني عن أبي قيس أن امرأة من عائذ يقال لها سلمة بنت عبيد زوَّجتها أمها وأهلها فرفع ذلك الى عليٍّ عليه السلام فقال : إن كان دخل بها فالنكاح جائز .

٢٥٧٣ ـ وبه عن الشيباني عن جَوَّاب بن عبيد الله التيمي قال : ثنا يزيد بن شريك قال : سألت عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن القراءة خلف الامام . قال : اقرأ . قلتُ : وان كنتُ خلفك ؟ قال : وان كنت خلفي . قلت : وان قرأتَ ؟ قال : وان قرأتُ .

٢٥٧٤ ـ أخبرنا عبد الله قال ثنا علي قال أنا هشيم وأبو معاوية عن الشيباني عن محمد بن عبيد الله الثقفي [أن رجلاً اشترى] من رجل سلعة فنقده بعض الثمن وبقي البعض . قال : ادفعها إلي وأنا البائع فانطلق المشتري فتعجل له بقية الثمن ثم أتى به فدفعه إليه ، فقال : أدخل فاقبض سلعتك فوجدها ميتة . فقال رد عليَّ مالي فأبي واختصما الى شريح .

فقال شريح : رد على الرجل ماله وارجع الى جيفتك فادفنها .

٢٥٧٥ ـ حدثنا عبد الله بن محمد ، قال : ثنا علي بن الجعد ، قال : أخبرنا هشيم عن الشيباني ، قال : سألت الشعبي عن الشفعة بالأبواب ، قال : ليس الأبواب انما هي على الحدود .

٢٥٧٦ ـ حدثنا عبد الله بن محمد ، قال : ثنا علي قال : أخبرنا هشيم عن الشيباني عن الشعبي أنـه كان لا يرى للذمى شفعة .

٢٥٧٧ ـ وبه عن الشعبي قال : إذا تزوج العبد بإذن . .[1] انفقه امرأته قبل عليه مواليه .

٢٥٧٨ ـ وبـه عن الشعبي عن شـريـح قـال : إذا انتفـا من ولـده وهي أَمَةٌ[1] . . . وإن كان من حرة لا عن أُمَّهُ .

٢٥٧٩ ـ ثنا عبد الله قال : ثنا علي قال : ثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم قال : إذا أقر بولده (ساعة فهو ولده)[1] . وإذا انتفا منه ضرب الحد والحق به الولد .

٢٥٨٠ ـ ثنا عبد الرحمن ، قال : ثنـا علي ، قال : أخبـرنا هشيم عن الشيباني عن الشعَبي قال رأيت ابن عمر إذا سجد يجافى أنفه عن الأرض فقلت له : رأيتك تجافي أنفك عن الأرض ، فقال ابن عمر : وجهي وأنا أكره أشين وجهي .

٢٥٨١ ـ ثنا عبد الله قال : ثنا علي قال : ثنا هشيم عن علي بن زيد ، قال صلى بنا أنس على[1] . . .

٢٥٨١ ـ وبه عن علي بن زيد ، قال : ثنا أبو عثمان النهدي قال : صليت خلف عمر رضي الله عنه صلاة الصبح فقرأ في الركعـة الأولى[1] . . . . وفي الثانية بني اسرائيل وسجد فيها .

٢٥٨٢ ـ حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا علي قال : أخبرنا هشيم عن أشهب[2] عن[1] . . . . كان لا يرى بأسا بدم الذباب والبعوض والبراغيث .

---

(١) كلمات لم استطع قراءتها بالاصل وما بين القوسين من عبد الرزاق ٧/ ١٠٠ رقم ١٢٣٧٢
(٢) غير واضحة في الأصل ويجوز أن تكون « الأشعث » .

٢٥٨٣ ـ حدثنا عبد الله بن محمد ، قال : ثنا علي ، قال : أخبرنا هشيم عن داود بن عمرو عن عطية بن قيس الكلاعي أن أبا الدرداء كان يدخل الحمام فيقول نعم البيت الحمام يذهب العيّة .

٢٥٨٤ ـ وبه[١] عن داود بن عمرو عن عبد الله بن أبي زكريا عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم .

٢٥٨٥ ـ وبه[٢] عن عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي ، قال : قال رسول الله ﷺ لأن يُفرع رأس الرجل فرعاً يخلص الفرع الى عظم رأسه خير له من أن تضع امرأة يدها على رأسه لا تحل له ، ولأن يبرص الرجل برصا يخلص البرص الى عطفه وساعديه خير له من أن تضع امرأة يدها على ساعده لا تحل له .

٢٥٨٦ ـ ثنا عبد الله قال ثنا علي قال ثنا هشيم عن مطرف عن الشعبي أنه كان لا يرى بأساً أن يأخد الرجل علاقة المصحف وهو غير طاهر .

---

(١) أخرجه أبو داود في الأدب باب في تغيير الأسماء ١٣/٢٩١ بإسناده عن هشيم ، وقال ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء .
وقال المنذري : عبد الله بن أبي زكريا كنيته أبو يحيى خزاعي دمشقي ثقة عابد لم يسمع من أبي الدرداء ، فالحديث منقطع ، وأبوه أبو زكريا اسمه إياس بن مرثد .
قلت : قال في التهذيب ٥/٢١٨ في ترجمة عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي : وأرسل عن أبي الدرداء وعبادة وسلمان ومعاوية . وانظر التقريب ١/٤١٦ رقم ٣٠٩ .
وأخرجه الدارمي في الاستئذان ٢/٢٠٤ بإسناده عن داود بن عمرو وأحمد ٥/١٩٤ بإسناده عن هشيم .

(٢) مرسل له شاهد من المتصل أخرجه الطبراني في الكبير عن معقل بن يسار « لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له » .
ذكره في الجامع الصغير ورمز له بالضعف ونقل في الفيض قول الهيثمي الآتي ، ونقل عن المنذري قوله رجاله ثقات دميضه ٥/٢٥٨ رقم ٧٢١٦ .
وذكره في المجمع ٤/٣٢٦ وقال رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

٢٥٨٧ ـ وبه عن مطرف عن القاسم ، قال : قال عبد الله لا حبيس إلا حبيس في سبيل الله من سلاح أو كراع .

٢٥٨٨ ـ ثنا عبد الله قال : ثنا علي ، قال : أنا أبو اسحاق الغزاري عن المغيرة عن ابراهيم لا حبيس الا حبيس في سبيل الله ، قال : من سلاح أو كراع .

٢٥٨٩ ـ ثنا عبد الله ، قال : ثنا علي قال : ثنا هشيم عن مطرف عن الشعبي في رجل لا يجد ما ينفق على امرأته قال : إن وجد أنفق وان لم يجد لم يكلف ما لم يطق .

٢٥٩٠ ـ قال هشيم : قال ابن شبرمة مثل ذلك .

٢٥٩١ ـ حدثنا عبد الله قال : ثنا علي ، قال : أنا هشيم عن الأشعث عن الشعبي ينفق عليها أو يطلقها .

٢٥٩٢ ـ وبه عن هشيم عن يونس عن الحسن مثله .

٢٥٩٣ ـ وبه عن هشيم عن مطرق عن الشعبي قال : ليس على تائب حد .

٢٥٩٤ ـ وبه عن الشعبي من امرأة شهد عليها أربعة بالزنا فنُظِر عليها فإذا هي بكر فقال : ما كنت لأقيم الحد على امرأة عليها من الله خاتم .

٢٥٩٥ ـ ثنا عبد الله ، قال : ثنا علي ، قال : ثنا هشيم عن اسماعيل[1] . . . سالم ، قال : سمعت الشعبي يقول يقام عليها الحد ولا يلتفت الى ذلك منها .

---

(١) لم أستطع قراءتها بالأصل .

٢٥٩٦ ـ وبه عن هشيم عن مطرف عن ابراهيم قال : كل شرط في البيع فإن البيع يهدمه إلا العتاق ، وكل شرط في النكاح فإن النكاح يهدمه إلا الطلاق .

٢٥٩٧ ـ وبه عن مطرف عن الشعبي وعبيدة عن ابراهيم قالا : إذا تزوج اليهودية أو النصرانية على المسلمة فالقسم بينهما سواء إن قدمها لم يقم عنها .

٢٥٩٨ ـ ثنا عبد الله قال : ثنا علي ، قال : أخبرنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم في قوله « ولآمرنهم فليغيرن خلق الله » قال : دين الله .

آخر الحادي عشر من آخر الصريفيني .

والحمد لله الذي بـه تتم الصالحـات وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين .

صُورَة غِلاف النسخة (أ)
الجزء العَاشِر

من حديث أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري

- جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وروايته عنه وعن غيره .
- رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .
- رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفيني عنه .
- رواية أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين البغدادي عنه .
- رواية ولده أبي أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي بن عبيد الله عنه .
- سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

« على غلاف النسخة ب »

الجزء الحادي عشر وعليه سماعات عديدة



بسم الله الرحمن الرحيم

٢٥٩٩ ـ أخبرنا الشيخ الامام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي بن عبد الله الأمين قراءةً عليه وأنا أسمع ، قال : أخبرنا والدي قراءةً عليه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفيني قراءةً عليه ، أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة البزاز حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد ابن عبد العزيز البغوي قال :

(من)[١] حديث أبي خيثمة زهير ابن معاوية بن خديج الجعفي[٢] :

٢٦٠٠ ـ حدثنا[٣] علي بن الجعد قراءةً من حفظه ، قال : أنا زهير عن أبي

---

(١) ليس في ب .

(٢) ثقة ثبت إلا أن سماعه من أبي اسحاق بآخره وكان قد نقص حفظه .

مصادر ترجمته تقريب ١/٢٦٥ تهذيب ٣/٣٥١ ـ تذكره الحفاظ ١/٢٣٣ الشذرات ١/٢٨٢ .

(٣) اخرجه البخاري في الجهاد باب من قاد دابة غيره في الحرب ٦/٦٩ وفي باب من صف اصحابه عند الهزيمة ص ١٠٥ وفي غير هذه المواضع . ومسلم في الجهاد باب غزوة حنين ٤/٤٠٤ . والترمذي في الجهاد باب ما جاء في الثبات عند القتال ٥/٣٣٤ وقال حسن صحيح . وابو اسحاق هو السبيعي .

إسحاق ، قال : قال رجل للبراء أي أبا عمارة أكنتم يوم حنين وليتم ؟ قال : لا والله ما ولي رسول الله ﷺ ولكنا لقينا قوماً رماة لا يكاد يسقط لهم سهم جمع هوازن ، قال : فرشقونا رشقاً ما يكادون يخطئون ، قال : فأقبلوا هناك إلى رسول الله ﷺورسول الله ﷺ على بلغته البيضاء، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود[1] به قال : فنزل رسول الله فاستنصر ، ثم قال ﷺ : أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ، ثم قال : صفهم أو قال صفنا .

٢٦٠١ ـ حدثنا[2] علي (ابن الجعد) أنا[3] زهير (عن أبي إسحاق)[4] عن البراء في قوله تعالى[5] : ﴿ قد جعل ربك تحتك سرياً ﴾ ، قال : قيل للبراء عيسى عليه السلام ، قال : لا ولكنه جدول فيه ماء .

٢٦٠٢ ـ أخبرنا[6] عبد الله ، قال : نا علي ، قال : أخبرنا زهير عن أبي إسحاق ، قال : كنا نجلس إلى البراء بعضنا إلى بعضٍ .

٢٦٠٣ ـ حدثنا[7] علي أنا زهير عن أبي إسحاق قال : خرج عبد الله بن يزيد الأنصاري يستسقي[8] وخرج فيمن خرج معه يومئذ البراء بن عازب وزيد ابن أرقم وكنت فيمن خرج معه فقام قائماً على رجليه فاستسقى وإستغفر ثم صلى

---

(١) ب : يقرب .

(٢) اخرجه ابن جرير ٦٩/١٦ .

(٣) من ب .

(٤) ب : حدثنا ابو إسحاق .

(٥) ب : عز وجل .

(٦) هذا الخبر زيادة من ب .

(٧) اخرجه البخاري في الاستسقاء باب الدعاء في الاستسقاء قائماً ٥١٣/٢ . ومسلم في الجهاد باب عدد غزوات النبي ﷺ ٤٧٦/٤ . والبيهقي ٣٤٨/٣ وعبد الرزاق ٨٦/٣ لكنه عزاه لابن الزبير وحكى في الفتح انه وهم .

(٨) ب ليستسقي .

ركعتين ونحن خلفه يجهر فيهما بالقراءةِ ولم يؤذن يومئذ[1] ولم يقم .

٢٦٠٤ ـ حدثنا[2] علي أنا زهير عن أبي إسحاق ، قال : رأيت البراء ينعت لنا السجود ، فقال يلزق[3] إليتي الكف بالأرض ، قال : ورفع البراء عجيزته .

٢٦٠٥ ـ حدثنا[4] علي أنا زهير عن أبي إسحاق عن البراء عن النبي ﷺ ، أنه قال : ادع لي زيداً وقل له يجيءُ بالكتف والدواة أو اللوح والدواة ، فقال : أكتب لا يستوى القاعدون من المؤمنين أحسبه قال : والمجاهدون ، قال : فقال ابن أم مكتوم يا رسول الله بعيني ضرر فنزلت قبل أن نبرح[5] « غير أولى الضرر » .

٢٦٠٦ ـ وبإسناده[6] عن البراء ، قال : مر رسول الله ﷺ بالقدور يوم خبير ، وهي تغلى فقال : ما هذه ؟ قالوا حمر ، قال : وأي حمر ؟ قالوا أهلي ، قال : فأمر بها فأُكفئت .

٢٦٠٧ ـ وبه[7] عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن

---

(١) من ب .

(٢) تقدم رقم ٢٢٠٥ .

(٣) ب : تلزق .

(٤) اخرجه البخاري في التفسير باب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ٨/٢٥٩ ومسلم في الامارة باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين ٤/٥٦١ . والترمذي في تفسير القرآن باب من سورة النساء ٨/٣٨٧ وقال حسن صحيح .

(٥) ب : يبرح .

(٦) اخرجه البخاري في المغازي باب غزوة خيبر ٧/٤٨١ ، ٤٨٢ وفي غير هذين الموضعين ، ومسلم في الصيد باب تحريم اكل لحم الحمر الا نسيه ٤/٦٠٩ . والطحاوي في الصيد باب أكل لحوم الحمر الأهلية ٤/٢٠٥ والاسناد مذكور في ب في هذا وتاليه .

(٧) اخرجه الترمذي في الصلاة باب ما جاء في التكبير عند الركوع والسجود ٢/٩٦ وقال حسن صحيح . والنسائي في التطبيق باب التكبير للسجود ٢/١٦١ . وفي باب التكبير عند الرفع من السجود ص ١٨٢ وفي باب التكبير للسجود ص ١٨٥ وفي كتاب السهو باب كيف السلام على اليمين ٣/٥٢ . واحمد ١/٣٨٦ ولعل الذي خفى على البغوي هو « حتى يرى بياض خده » .

ابن مسعود ، قال : رأيت رسول ﷺ يكبر في كل رفع ووضع وقيام وقعود ويسلم على يمينه وشماله السلام عليكم ورحمة الله ، ورأيت أبا بكر وعمر (رضي الله عنهما)[1] يفعلان ذلك . لم أفهم عن علي بن الجعد بعض الكلام .

٢٦٠٨ ـ وبه[2] عن أبي إسحاق عن مسروق ، قال : قدمت المدينة فلقيت فيها من الراسخين في العلم زيد بن ثابت .

٢٦٠٩ ـ وبه[3] عن أبي إسحاق عن علقمة بن قيس ، قال : إن الجنة سجسج[4] لا حر فيها ولا قر وفيها ما إشتهت أُنفسهم .

٢٦١٠ ـ وبه[5] عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه لم يـر بـأساً بقضاء رمضان متفرقاً .

٢٦١١ ـ وبه[6] عن علي (عليه السلام)[7] قال : الصلاة لا يقطعها شيء وأدرأ ما استطعت .

---

(١) من ب .

(٢) اخرجه البيهقي ٦/٢١١ .

(٣) الاسناد مذكور في ب في هذا وفي الثلاثة التالية له .

(٤) السجسج : بيانه ما بعد لا حرم ولا قرأى المعتدل نهاية ٢/٣٤٣ بتصرف .

(٥) اخرجه البيهقي ٤/٢٥٩ وقال راويه الحارث الاعور وهو ضعيف . قلت هو الحارث بن عبد الله الاعور قال في التقريب ١/١٤١ وفي حديثه ضعف .

(٦) اخرجه مالك في قصر الصلاة باب الرخصة في المرور بين يدي المصلي ١/١٥٦ بلاغاً والبيهقي ٢/٢٧٨ وعبد الرزاق ٢/٢٩ . وابن ابي شيبة ١/١٣٨٤ .
وقد ثبت هذا في المرفوع من رواية ابي سعيد اخرجه ابو داود في الصلاة باب من قال لا يقطع الصلاة شيء ٢/٤٠٥ بلفظ « لا يقطع الصلاة » وادرؤ اما استطعتم فانما هو شيطان .

(٧) من ب .

٢٦١٢ ـ وبه[١] عن أبي إسحاق ، قال : سمعت صله بن زفر يقرأ هذا الحرف « لا إيمان لهم » ، قال : وقال صلة عن عمار[٢] لا أيمان لهم ، لا عهد لهم .

٢٦١٣ ـ حدثنا[٣] علي أنا زهير نا أبو إسحاق ، قال : كان عبد الله يقرؤ ها من تفوت .

٢٦١٤ ـ قال[٤] : وكان عبد الله يقرأ « يعرج الملائكة والروح » بالياء .

٢٦١٥ ـ حدثنا[٥] علي أنا زهير عن أبي إسحاق ، قال : حدثني عمرو ذي مر أنه سمع علياً (رضي الله عنه)[٦] قرأ عنده رجل[٧] « فرقوا دينهم » ، فقال علي (عليه السلام)[٨] ما فرقوا ولكنهم فارقوا دينهم .

٢٦١٦ ـ وبه[٩] عن أبي إسحاق ، قال : سمعت الأسود بن يزيد وهو يعلّم القرآن في المسجد . قيل كيف تقرأ هذا الحرف فهل من مدكر (اذالا)[١٠] أم دالا ؟

---

(١) اثر عمار اخرجه ابن جرير ١٠/٨٩ وذكره في الدر ٣/٢١٥ وعزاه لابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وأبي الشيخ .

(٢) ب : عمارة .

(٣) ذكر في الدر ٦/٢٤٨ وعزاه لعبد بن حميد .

(٤) ذكره في الدر ٦/٢٦٤ وعزاه لعبد بن حميد .

(٥) تقدم رقم ٢٠١٣ .

(٦) من ب .

(٧) من ب .

(٨) من ب .

(٩) اخرجه البخاري في الانبياء باب قول الله تعالى والى عاد اخاهم هودا ٦/٣٧٦ وفي التفسير باب فكانوا كهشيم المحتظر ٨/٦١٨ وفي الباب بعده ومسلم في المسافرين باب ما يتعلق بالقراءات ٢/٤٧٤ . والترمذي في القراءات ٨/٢٥٨ وابو داود في الحروف ١١/٢٣ .

(١٠) ب : ذالا .

قال (لا)[1] بل دال سمعت عبد الله بن مسعود يقول سمعت رسول الله ﷺ يقرؤ ها[2] من مدكر دالاً .

٢٦١٧ ـ وبه[3] عن أبي إسحاق عن عمرو الأصم ، قال : قلت للحسن[4] ابن علي (عليه السلام)[5] إن هذه الشيعة يزعمون أن علياً (عليه السلام)[6] مبعوث قبل يوم القيامة ، فقال : كذبوا والله ما هؤلاء بالشيعة لو علمنا انه مبعوث ما زوجنا نساءه ولا قسمنا ماله .

٢٦١٨ ـ وبه[7] عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد ، قال : ما رأيت أحداً ممن كان بالكوفة من أصحاب رسول الله عليه وسلم آمر بصوم عاشوراء من علي (عليه السلام)[8] وأبي موسى الأشعري .

٢٦١٩ ـ وبه[9] عن الأسود بن يزيد قال : قال لي عبد الله بن الزبير حدثني بعض ما كانت تسر إليك أم المؤمنين (رضي الله عنها)[10] فرب شيء كانت

---

(١) ليس في ب .
(٢) ليس في ب .
(٣) اخرجه الحاكم ٣/١٤٥ من طريق ابن الجعد واحمد ١/١٤٨ وابن سعد ٣/٣٩ وابن عساكر حـ ٨ ترجمة علي بن ابي طالب من طريق ابن الجعد .
(٤) ب : للحسين .
(٥) من ب .
(٦) من ب .
(٧) اخرجه الطيالسي ١/١٩٢ والاسناد مذكور في ب في هذا وفي تاليه .
(٨) من ب .
(٩) اخرجه البخاري في العلم باب من ترك بعض الاختيار مخافة ان يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في اشد منه ١/٢٢٤ ومسلم في الحج باب نقض الكعبة وبنائها ٣/٤٧٠ ، ٤٧٨ والنسائي في الحج باب بناء الكعبة ٥/١٦٩ ، ١٧٠ وابن ماجه في المناسك باب الطواف بالحجر ٢/٩٨٥ .
(١٠) من ب .

تخبرك به وتكتمه الناس ، قال : قلت حدثتني حديثاً حفظت أوله ونسيت آخره قالت : قال رسول الله ﷺ لولا أن قومك حديث عهد بكفر أو بجاهلية ، قال : يقول ابن الزبير لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين في الأرض باب يدخل منه الناس وباب يخرج منه ، قال أبو إسحاق : فأنا رأيتها كذلك .

٢٦٢٠ ـ حدثنا علي أنا زهير عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد ، قال : سألت عبيد بن عمير عن صوم عاشوراء فقال : إن المحرم شهر الله عز وجل وإن فيه يوم عاشوراء أذنب فيه قوم ذنباً عظيماً فتابوا فيه فكان يسمى يوم التوبة ، قال : فلا يمرنّ عليك إلا صمته .

٢٦٢١ ـ وبإسناده[1] عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله ، **قال** : إذا قرأ أحدكم القرآن فليتعلم الفرائض ولا[2] يكون كرجل لقيه أعرابي ، فقال : يا مهاجر أتقرأ القرآن فيقول نعم فيقول إن إنساناً من أهلي مات فيقص فريضة فإن أخبره فهو علم علمه الله عز وجل وزيادة زاده الله (عز وجل)[3] وإلا قال فبما تفضلونا يا معشر المهاجرين .

٢٦٢٢ ـ وبه[4] عن أبي إسحاق عن سعيد بن ذي حدان ، قال : قلت لعلقمة ابن قيس ما أقول إذا دخلت المسجد ؟ قال : قل السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته صلى الله وملائكته على محمد .

---

(١) موقوف اخرجه الحاكم ٤/٣٣٣ وقال موقوف صحيح على شرط الشيخين والدارمي في الفرائض باب في تعليم الفرائض ٢/٢٤٧ والبيهقي ٦/٢٠٩ وذكره في المجمع ٤/٢٢٣ وعزاه للطبراني وفيه مهاجر بن كثيراً الصنعاني وهو ضعيف قلت اسناد الحاكم والبيهقي والدارمي منقطع فكلهم رووه عن ابي عبيدة عن أبيه وهو لم يسمع منه .

(٢) أ : فلا .

(٣) من ب .

(٤) اخرجه عبد الرزاق ١/٤٢٧ .

والاسناد مذكور في ب . في هذا وفي تاليه .

٢٦٢٣ ـ وبه[١] عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب ، قال : كنت جالساً عند عبد الله بن مسعود فجاء رجلان فسلم أحدهما ولم يسلم الآخر فقلنا[٢] أو قال : ما بال صاحبك لم يسلم ؟ قال : إنه نذر صوماً أن لا يكلم اليوم إنسيا ، قال عبد الله : بئس ما قلت إنما كانت تلك امرأة قالت ذلك ليكون لها عذر وكانوا ينكرون أن يكون ولد من غير زوج ولا زنا أو الا زنى فتكلم[٣] وأُمر بالمعروف وأنه عن المنكر خير لك .

٢٦٢٤ ـ وبه[٤] عن أبي إسحاق عن الحارث الأعور عن علي ، قال : من ارتبط فرساً في سبيل الله عز وجل[٥] فإن أثره وعلفه وروثه في موازينه يوم القيامة .

٢٦٢٥ ـ حدثنا[٦] علي أنا زهير عن أبي إسحاق عن أبي بردة ، قال : قال .

---

(١) اخرجه البيهقي ١٠/٧٦ من طريق ابن الجعد وذكره في الدر ٤/٢٦٩ وعزاه لابن ابي حاتم .
(٢) أ : فقلت .
(٣) ب : فسلم .
(٤) موقوف في اسناده ضعيف هو الحارث تقدم بيان حاله لكن له شاهد في المرفوع صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ « من احتبس فرساً في سبيل الله ايماناً بالله وتصديقاً بوعده فان شبعه وريّه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة اخرجه البخاري في الجهاد باب من احتبس فرساً في سبيل الله ٦/٥٧ .
(٥) من ب .
(٦) اخرجه البخاري في التفسير باب انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس ٨/٢٧٧ وفي الاشربة باب الخمر من العنب وغيره ١٠/٣٥ . وفي باب ما جاء ان الخمر ما خامر العقل من الشراب ص ٤٥ ، ٤٦ ، ومسلم في التفسير ٥/٨٨١ وأبو داود في الاشربة باب تحريم الخمر ١٠/١٠٤ والنسائي في الاشربة باب ذكر انواع الاشياء التي كانت منها الخمر حين نزل تحريمها ٨/٢٦٢ ، ٢٦٣ وقد ورد الحديث مرفوعاً عن النعمان بن بشير اخرجه الترمذي في الاشربة باب ما جاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر ٥/٦١٦ وقال حديث غريب واخرجه ابو داود في الاشربة باب الخمر مما هي ١٠/١١٤ .

عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)[1] الأنبذة من خمس : من التمر والزبيب والحنطة والشعير والعسل فما خمرته فعتقته فهو خمر وأني كانت لنا الخمر خمر العنب .

٢٦٢٦ ـ وبإسناده عن أبي اسحاق عن سعد بن حذيفة ، قال : سمعت أبا عبد الله يعني أباه يقول والله ما فارق الجماعة رجل شبراً وهو يشير عند فخذه إلا فارق الإسلام .

٢٦٢٧ ـ وبه[3] عن أبي إسحاق ، قال : كنت عند عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فجاءه ابن له أراه القاسم ، فقال : أصبت اليوم من حاجتك شيئاً ، فقال : بعض القوم وما حاجته ، قال : ما رأيت غلاماً آكل لضب منه ، فقال : بعض القوم أو ليس بحرام ؟ قال : وما حرمه ؟ قال : ألم[4] يكن رسول الله ﷺ يكرهه ، قال : أو ليس الرجل يكره الشيء وليس بحرام ، قال : قال عبد الله إن محرم الحلال كمستحل الحرام .

٢٦٢٨ ـ وبه[5] عن أبي إسحاق عن علقمة بن قيس ، قال : بت مع عبد الله في داره فنام أول الليل ، ثم قام ، فكان يقرأ قراءة الأمام في مسجد حيه لا يرفع صوته ويسمع من حوله يرتل ولا يرجع حتى إذا لم يبق من الغلس إلا كما بين الأذان بالمغرب إلى الأنصراف منها أوتر .

---

(١) من ب .
(٢) ذكر الاسناد في ب .
(٣) اخرجه البيهقي ٩/٣٢٦ من طريق ابن الجعد والاسناد مذكور في ب ، في هذا وفي الثلاثة التالية له .
(٤) ب : أو لم .
(٥) ذكره في المجمع ٢/٢٦٦ وعزاه للطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح .

٢٦٢٩ ـ وبه[١] عن أبي إسحاق عن حميد بن عريب[٢] أو عريب[٣] بن حميد قال : قام[٤] رجل فتناول عائشة ، فقال عمار : أسكت مقبوحاً منبوحاً أو قال مذموماً مدحوراً الشك من زهير .

٢٦٣٠ ـ وبه[٥] عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون ، قال : لما تعجل موسى عليه السلام إلى ربه عز وجل رأى في ظل العرش رجلاً فغبطه بمكانه ، وقال : إن هذا لكريم على ربه فسأل ربه (عز وجل)[٦] أن يخبره باسمه فلم يخبره بإسمه ، قال : أحدثك من[٧] عمله بثلاث كان لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله ولا يعق والديه ولا يمشي بالنميمة .

٢٦٣١ ـ حدثنا[٨] علي أنا زهير عن أبي إسحاق عن عمرو بن الحارث الخزاعي أخي جويرية بنت الحارث ، قال : لا والله ما ترك رسول الله ﷺ عند موته ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا امةً (ولا شيئاً)[٩] إلا بغلتهُ البيضاء وسلاحه وأرضاً تركها صدقة .

٢٦٣٢ ـ وبإسناده[١٠] عن أبي إسحاق عن يريم .قال: رأيت قيس بن

---

(١) اخرجه الترمذي في المناقب باب من فضائل عائشة رضي الله عنها ١٠/٣٨٤ وقال حسن صحيح وابن سعد ٨/٦٥ وفيه حميد بن عريب بدون شك وفي الحلية ٢/٤٤ وفيه عريب بن حميد .

(٢، ٣)ب : غريب .

(٤) ب : فقام .

(٥) اخرجه احمد في الزهد ص ٦٦ وذكره في الدر ٤/١٧٥ وعزاه لاحمد في الزهد .

(٦) من ب .

(٧) ب : عن .

(٨) اخرجه البخاري في الوصايا باب الوصايا ٥/٣٥٦ وفي غير هذا الموضع . والنسائي في الاحباس ٦/١٩٠ ، ١٩١ .

(٩) ليس في ب .

(١٠) تقدم رقم ٤٦١ .

سعد بن عبادة على شط دجلة فتوضأ ومسح على خفين له من أرندج فرأيت أثر أصابعه على الخفين .

٢٦٣٣ ـ وبه[1] عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن سعد ، قال : كنت عند عبد الله بن عمر فخدرت رجله ، فقلت له يا أبا عبد الرحمن ما لرجلك ؟ قال : إجتمع عصبها من ها هنا قلت أُدع أحب الناس إليك ، قال : يا محمد فانبسطت .

٢٦٣٤ ـ وبه[2] عن أبي إسحاق عن إمام مسجد سعد ، قال : قدم أبو هريرة الكوفة فصلى الظهر والعصر واجتمع[3] عليه الناس ، قال : فذكر قرباً منه يعني أنه كان قريباً منه ، قال : فسكت فلم يتكلم ، ثم قال : إن اللّه وملائكته يصلون على أبي هريرة الدوسي فتغامز القوم ، فقالوا : إن هذا ليزكي نفسه ، قال : ثم قال : وعلى كل مسلم ما دام في مصلاه ما لم يحدث حدثا بلسانه أو بطنه .

٢٦٣٥ ـ وبه[4] قال : سمعت حارثة بن مضرب ، قال : كنت جالساً عند عبد الله ابن مسعود فعطس رجل فقال : السلام عليكم ، فقال عبد الله : وعليك وعلى أُمك لا شيء لك تسلم إذا عطست ألا حمدت الله عز وجل كما حمد أبوك وأُمك .

---

(٣) اخرجه البخاري في الادب المفرد باب مل يقول الرجل إذا خدرت رجله ص ٣٣٥ . وابن السني في اليوم والليلة ص ٧٣ من طريق ابن الجعد ، وابن سعد ١٥٤/٤ وخدرت ضعفت وفترت (نهاية ١٣/٢) والاسناد مذكور في ب ، في هذا وفي الثلاثة التالية له .

(٢) اخرج البخاري عن أبي هريرة ان رسول الله ﷺ قال : الملائكة تصلي على احدكم ما دام في مصلاه ما لم يحدث اللهم اغفر له اللهم ارحمه . . . الحديث اخرجه في الاذان باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة ١٤٢/٢ .

(٣) ب : فاجتمع .

(٤) له شاهد عن سالم بن عبيد يرفعه اخرجه الترمذي في الادب باب ما جاء كيف يشمت العاطس ١٢/٨ وكذا ابو داود في الادب باب كيف يشمت العاطس ٣٧٢/١٣ .

٢٦٣٦ ـ حدثنا[١] علي أنا زهير نا[٢] أبو إسحاق أن عبد الله ابن مسعود كان يقرأ فرقوا دينهم .

٢٦٣٧ ـ حدثنا علي أنا زهير عن أبي إسحاق أن أصحاب عبد الله كان يقرؤ ن « هيت لك » .

٢٦٣٨ ـ وبه[٣] عن أبي إسحاق حدثني غير واحد وذكر[٤] طلحة بن مصرف ، قال : قال عمر يا رسول الله أليس هذا مقام أبينا ؟ قال : بلى قال عمر : أفلا نتخذه[٥] مصلى قال فأنزل الله (عز وجل)[٦] « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » .

٢٦٣٩ ـ وبه[٧] عن أبي إسحاق ، قال : كنت جالساً[٨] إلى جنب[٩] عبد الله بن مغفل وهو يصلي ويقرأ من سورة النور فأقام المؤذن فركع وسجد ثم جلس فتشهد أحسبه ، قال : ثم سلم ثم قام مع الأمام فأخذ من حيث إنتهى إليه[١٠] « والله خالق كل دابة من ماء » حتى فرغ منها يجهر بها خالق كذلك قرأها .

---

(١) اخرجه ابن جرير ٨/١٠٤ وذكره في الدر ٣/٦٣ وعزاه لعبد بن حميد .
(٢) ب : انا .
(٣) اخرجه البخاري في الصلاة باب ما جاء في القبلة ١/٥٠٤ وفي التفسير باب قوله تعالى واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى ٨/١٦٨ عن انس وأخرجه ابن ماجه في الصلاة باب القبلة ١/٣٢٢ عن انس وذكره في الدر ١/١١٩ وعزاه لابن مردويه من طريق عمر بن ميمون عن عمر .
والاسناد مذكور في ب ، في هذا وفي الثلاثة التالية له .
(٤) أ : فذكر .
(٥) ب : تتخذه .
(٦) من ب .
(٧) ذكره في الدر ٥/٥٤ وعزاه لعبد بن حميد .
(٨) ليس في ب .
(٩) ب : جانب .
(١٠) من ب .

٢٦٤٠ - وبه عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر ، قال : كنت جالساً إلى عبد الله بن مسعود فجاء رجل من همدان على فرس أبلق ، فقال : يا أبا عبد الرحمن اشتر هذا قال : وما له ، قال : إن صاحبه أوصى إليَّ ، قال : لا تشتره (ولا تستقرض)[١] من ماله .

٢٦٤١ - وبه[٢] عن أبي إسحاق عن رجل عن موسى بن طلحة ، قال : القفيز الحجاجي قفيز عمر ، أو قال : صاع عمر .

٢٦٤٢ - حدثنا[٣] علي أنا زهير نا أبو إسحاق عن عبد الله بن (أبي بصير)[٤] عن أبيه قال : قدمت المدينة فلقيت أبيّ بن كعب فقلت : يا أبا المنذر حدثني بأعجب حديث سمعته من رسول الله ﷺ قال : صلى بنا أو قال صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الغداة ثم قال : أشاهد فلان ؟ قلنا نعم ولم يشهد الصلاة ، قال : إن أثقل الصلوات على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما[٥] ولو حبوا وإن الصف الأول على مثل صف الملائكة ولو تعلمون فضيلته لابتدرتموها[٦] وإن صلاتك مع رجل أزكى من صلاتك وحدك

---

(١) ب : ولا تستعرض .

(٢) اخرجه الطحاوي في الزكاة باب وزن الصاع كـم هو ٢/ ٥١ ، ٥٢ وابو عبيد في الاموال ص ٦٢٣ كلاهما عن أبي اسحاق عن موسى وليس فيهما (عن رجل) واخرجه يحيى بن ادم في الخراج ص ١٣٨ وفيه عن ابي اسحاق عن رجل سماه عن موسى .

(٣) اخرجه الحاكم ١/ ٢٤٧ ، ٢٥٠ من عدة طرق ، ثم قال : فقد ظهر باقاويل ائمة الحديث صحة الحديث واما الشيخان فلم يخرجاه لهذا الخلاف . وابو داود في الصلاة باب في فضل صلاة الجماعة ٢/ ٢٥٩ عن ابي اسحاق عن ابن ابي بصير عن ابي ، والنسائي في الامامة باب الجماعة إذا كانوا اثنين ٢/ ٨١ عن ابن اسحاق عن ابن ابي بصير عن ابيه ونقل قول شعبة عن ابي اسحاق سمعته منه ومن ابيه ، واحمد ٥/ ١٤٠ - ١٤١ عن ابن أبي بصير عن ابي وعنه عن أبيه عن ابي وفيه مقالة ابي اسحاق وذكره في علل الحديث ١/ ١٠٢ وعدد طرقه وصحح ما هنا .

(٤) ب : ابي حصين .

(٥) ب : لا تيتموها .

(٦) ب : لا بتدرتموه .

(وإن صلاتك مع رجلين أزكى من صلاتك مع رجل)[1] وما أكثر[2] فهو أحب إلى الله عز وجل .

٢٦٤٣ ـ حدثنا علي أنا زهير عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص[3] عن عبد الله قال أخلائي من هذه الأمة ثلاثة أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح وسمى ثلاثة بأسمائهم ولم آلو .

٢٦٤٤ ـ وبالإسناد[4] عن أبي إسحاق قال أتيت الأسود بن يزيد فقلت إن أبا الأحوص زاد في خطبة الصلاة المباركات فقال إيته فقل له إن الأسود ينهي عن ذلك وإن عبد الله علمها علقمة كما يعلم الرجل السورة من القرآن« التحيات، لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » .

٢٦٤٥ ـ وبه[5] عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب قال: قال سلمان إني لأعد عراق القدر مخافة أن أظن بخادمي .

٢٦٤٦ ـ وبه[6] عن أبي إسحاق قال أتيت قيس بن أبي حازم فعرض علي

---

(١) ليس في ب .
(٢) ب : وما اكثرت .
(٣) ب : موسى .
(٤) اخرجه الطحاوي في الصلاة باب التشهد في الصلاة كيف هو ١/٢٦٦ وراجع رقم ٢٦٨٧ هذا والاسناد مذكور في ب ، في هذا وفي الثمانية التالية له .
(٥) اخرجه البخاري في الأدب المفرد باب من عد على خادمه مخافة الظن ص ٧٠ وفي الحلية ١/٢٠٢ ، وابن سعد ٤/٨٩ .
(٦) اخرجه عبد الرزاق ٤/٢٠٠ وورد في المرفوع عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال « اذا دعى احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم » . اخرجه مسلم في الصيام باب ما يقول الصائم اذا دعي الى طعام ٣/٢٠٥ .

شراباً فأبيت فقال أصائم أنت ؟ فقلت[1] نعم (إن شاء الله)[2] (قال أفلا قلت إني صائم)[3] سمعت ابن مسعود يقول من عرض عليه طعام أو شراب وهو صائم فليقل إني صائم .

٢٦٤٧ ـ وبه[4] عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي (عليه السلام)[5] قال ليس الوتر من الصلاة بحتم ولكنه سنة من رسول الله ﷺ فإن[6] الله عز وجل[7] وتر يحب الوتر .

٢٦٤٨ ـ وبه[8] عن أبي اسحاق عن هبيرة بن يريم قال : قال عبد الله من أتى ساحراً أو (كاهناً أو عرّافاً)[9] فصدقه بما يقول فقد كفر بما أُنزل على محمد ﷺ .

٢٦٤٩ـ وبه[10] عن أبي إسحاق عن أبي عبيده عن عبد الله قال إن أفرس

---

(١) ب : قلت .

(٢) من ب .

(٣) أ : فقال .

(٤) اخرجه الحاكم ١/٣٠٠ والترمذي في الوتر باب ما جاء ان الوتر ليس بحتم ٢/٥٣٦ وقال حسن والنسائي في قيام الليل باب الامر بالوتر ٣/١٨٧ وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في الوتر ١/٣٧٠ .

(٥) من ب .

(٦) ب : وان

(٧) من ب .

(٨) تقدم رقم ٤٣٨ وهبيرة لا بأس به .

(٩) ب : عرافاً او كاهناً .

(١٠) اخرجه الحاكم ٣/٩٠ وصححه ، وابن سعد ٣/٢٧٣ وذكره في المجمع ١٠/٢٦٨ وعزاه للطبراني باسنادين ورجال احدهما رجال الصحيح ان كان محمد بن كثير هو العبدي وان كان هو الثقفي فقد وثق على ضعف كثير فيه . وذكره في الدار ٤/١١ وعزاه لسعيد بن منصور وابن سعد وابن ابي شيبه وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم والطبراني وابو الشيخ والحاكم وصححه . قلت ابو عبيدة لم يسمع من ابيه كما في المراسيل ص ١٥١ والتهذيب ٥/٧٥ والعجب ان الحاكم صحح هذا الاسناد اذ انه اخرجه من طريق زهير عن ابي اسحاق الذي معنا وأقره الذهبي .

الناس ثلاثة : العزيز حين تفرّس في يوسف فقال لامرأته أكرمي مثواه ، والمرأة التي أتت موسى (عليه السلام)[1] فقالت لأبيها « يا أبة إستأجره » ، وأبو بكر (رضي الله عنه)[2] حين استخلف عمر (رضي الله عنه)[3] .

٢٦٥٠ ـ وبه[4] عن أبي إسحاق عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانىء قال: أتيت عائشة (رضي الله عنها)[5] فسألتها عن المسح على الخفين فقالت: أئت ابن أبي طالب(عليه السلام)[6] فسأله فإنه أعلم بوضوء رسول الله ﷺ إنه كان يسافر معه قال فلم آته وعدت إليها فقالت ألم آمرك أن تسأل ابن أبي طالب فأتيته فقال[7] يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام ولياليهن للمسافر .

٢٦٥١ ـ وبه[8] عن أبي إسحاق عن عبد الله بن يزيد قال: حدثنا البراء وهو غير كذوب أنهم كانوا يصلون خلف النبي ﷺ فإذا رفع رأسه من الركوع لم أر أحداً يحني ظهره حتى يضع رسول الله ﷺ جبهته على الأرض ثم نخر من ورائه سجداً .

---

(١) من ب .

(٢) من ب . ٣ ـ من ب

(٤) من ب .

(٥) اخرجه مسلم في الطهارة باب التوقيت في المسح على الخفين ١ /٥٦٧ . والنسائي في الطهارة باب التوقيت في المسح على الخفين للمقيم ١ /٧٢ وابن ماجة في الطهارة باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر ١ /١٨٣ .

(٦) من ب .

(٧) من ب .

(٨) اخرجه البخاري في الاذان باب متى يسجد من خلف الامام ٢ /١٨١ . وفي باب رفع البصر الى الامام في الصلاة ص ٢٣٢ . وفي باب السجود على سبعة اعظم ص ٢٩٥ . ومسلم في الصلاة باب متابعة الامام والعمل بعده ٢ /١١١ ، والترمذي في الصلاة باب ما جاء في كراهية ان يبادر الامام الى الركوع والسجود ٢ /١٥٥ وقال حسن صحيح ، والنسائي في الامامة باب مبادرة الامام ٢ /٧٥ ، وأبو داود في الصلاة باب ما يؤمر به المأموم من اتباع الإمام ٢ /٢٣٧ ـ ٣٢٩ . وعبد الله بن يزيد بن حصين الانصاري الخطمي صحابي صغير .

٢٦٥٢ ـ وبه[١] عن أبي إسحاق عن مسلم بن نذير عن حذيفة قال أخذ النبي ﷺ بعضلة ساقي أو ساقه هكذا قال أبو إسحاق فقال هذا موضع الأزار فإن أبيت فهذا وطأطأ [٢] قبضة فإن أبيت فلا حق للازار في الكعبين .

٢٦٥٣ ـ حدثنا[٣] علي أنا زهير عن أبي إسحاق عن نوف أن طول سرير عوج الذي قتله موسى (عليه السلام)[٤] ثمانٍ مائةٍ ذراع وعرضه أربع مائة ذراع[٥] وكان موسى عليه السلام طوله[٦] عشرة أذرع[٧] وعصاه عشرة أذرع[٨] (ووثبته حين وثب)[٩] ثمانية أذرع فضربه فأصاب كعبه فخر على نيل مصر فجسره الناس عاماً يمرون على صلبه وأضلاعه .

٢٦٥٤ ـ وبه[١٠] عن أبي إسحاق عن فروة بن نوفل عن أبيه أن رسول الله

---

(١) اخرجه الترمذي في اللباس باب ٥/٤٨١ وقال حسن صحيح ، والنسائي في الزينة باب موضع الإزار ٨/١٨٢ ، وابن ماجه في اللباس باب موضع الإزار أين هو ٢/١٨٢ ، واحمد ٥/٣٨٢ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ .

(٢) ب فطأطأ .

(٣) ذكره ابن قتيبة في مختلف الحديث ص ٢٧٨ وقال هذا لم يأت عن رسول الله ﷺ ولا عن صحابته وانما هو خبر من الاخبار القديمة التي يرويهااهل الكتب سمعه قوم منهم على قديم الأيام فتحدثوا به . وأطال الحديث في ذلك مبينا الطرق التي يتسرب منها الفساد الى الحديث وافاد كلامه ص ٣٨٤ ، ٣٨٥ . ان هذا من احاديث الخرافة التي كان الناس يروونها في الجاهلية . ونوف هو ابن فضالة الحميري نقل في التهذيب عن ابن حبان انه ذكره في الثقات وقال كان رواية للقصص / تهذيب ١٠/٤٩٠ .

(٤) من ب .

(٥) من ب .

(٦) من ب .

(٧) ليس في ب .

(٨) ليس في ب .

(٩) ب : ووثب .

(١٠) اخرجه الحاكم ١/٥٦٥ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه والترمذي في الدعوات باب منه ٩/٣٤٨ ، ٣٤٩ من طريقين الثاني اصح من الأول وذكر ان رواية زهير التي معنا اصح وابو داود في =

ﷺقال له هل لك في ربيبة لنا فتكفلها قال أراها زينب قال علي هذا من زهير ثم جاء فسألته[1] عنها فقال تركتها عند أُمها قال ما جاء بك قال جئت يا رسول الله لتعلمني شيئاً أقول عند منامي قال إقرأ « قل يا أيها الكافرون » ثم نم على خاتمتها فإنها براءة من الشرك .

٢٦٥٥ ـ وبه[2] عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي قال كنا إذا احمر البأس ولقي القوم القوم اتقينا برسول الله ﷺ فما يكون منا أحد أقرب إلى القوم منه .

٢٦٥٦ ـ وبه[3] عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم قال كان شعر عبد الله يبلغ ترقوته فإذا صلى[4] جعله خلف أُذنيه .

٢٦٥٧ ـ وبه[5] عن أبي إسحاق قال أتيت الأسود بن يزيد وكان لي أخاً وصديقاً فقلت له يا أبا عمرو حدثني ما حدثتك به أم المؤمنين عن صلاة رسول الله ﷺ قال كان ينام أول الليل ويحيى آخره فربما كانت له الحاجة إلى أهله ثم ينام قبل أن يمس ماء حتى إذا كان عند النداء الأول إما قالت وثب وإما قالت قام فأفاض عليه الماء وما قالت اغتسل وأنا أعلم ما تريد وإن لم يكن جنباً توضأ للصلاة .

= النوم باب ما يقال عند النوم ٥/٤٥٦ .

واحمد ٥/٤٥٦ ، وذكره في الدر ٦/٤١٥ وعزاه لأكثر من المتقدمين .

(١) ب : فسأله .

(٢) اخرجه الحاكم ٢/١٤٣ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه واحمد ١/١٢٦ ، ١٥٦ .

(٣) اخرجه ابن سعد ٣/١٥٨ .

(٤) ب : كان .

(٥) اخرجه البخاري في التهجد باب من نام اول الليل واحيا اخره ٣/٣٢ ومسلم في المسافرين باب صلاة الليل والوتر ٢/٣٩٢ والنسائي في قيام الليل باب الاختلاف على عائشة في احياء الليل ٣/١٧٧ . وفي باب وقت الوتر ص ١٨٩ . وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في اي ساعات الليل افضل ١/٤٣٤ واحمد ٦/٦٣ ، ١٠٢ ، ١٠٩ ، ١٧٦ ، ٢١٤ .

٢٦٥٨ ـ وبه[١] عن أبي إسحاق عن الأسود بن هلال قال سمعت ابـن مسعود ينادي به نداء ، الوتر ما بين الصلاتين ؛ صلاة العشاء وصلاة الفجر . متى أوترت فحسن .

٢٦٥٩ ـ وبه عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود (رضي الله عنـه)[٢] قـال من قـرأ المـلائكـة فليـذكـرهم[٣] ثم قـرأ يُسمـون الملائكة » .

٢٦٦٠ ـ وبـه[٤] عن أبي إسحـاق عن الحـارث عن علي (كـرم الله وجهه)[٥] (لأن أوصى)[٦] بالخمس أحب إلى من أن أُوصي بالربع ولأن أُوصي بالربع أحب الي من أن أوصي بالثلث فمن أوصى بالثلث فلم يترك .

٢٦٦١ ـ وبه[٧] عن أبي إسحاق عن شريح قال المطل ضرب من الظلم .

٢٦٦٢ ـ وبه[٨] عن أبي إسحاق عن عاصم بن عمرو الشامي عن أحد النفر

---

(١) اخرجه البيهقي ٢ / ٤٨٠ من طريق ابن الجعد وله شاهد في المرفوع عن خارجة بن حذافة انه قال خرج علينا رسول الله ﷺ فقال ان الله امدكم بصلاة هي خير من حمر النعم الوتر جعله الله لكم فيما بين صلاة العشاء الى ان يطلع الفجر « اخرجه الترمذي في الوتر باب ما جـاء في فضل الـوتر ٢ / ٥٣٣ وقال غريب .
والاسناد مذكور في ب في هذا وفي الاربعة التالية له .

(٢) من ب .

(٣) أ : فلينكرهم .

(٤) اخرجه البيهقي ٦ / ٢٧٠ من طريق ابن الجعد والحارث هو ابن عبد الله الاعور تقدم بيان حاله .

(٥) من ب .

(٦) ب : لا أوصي .

(٧) له شاهد في المرفوع عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال « مطل الغنى ظلم » أخرجه البخاري في الحوالة باب الحوالة ٤ / ٤٦٤ .

(٨) اسناده منقطع شيخ عاصم مجهول ، وأخرجه ابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في التطوع في البيت ١ / ٤٣٧ ، ٤٣٨ من طريقين الأولى منقطع كما هنا والثاني متصل . الا أن صاحب الزوائد قال =

الذين أتو عمر بن الخطاب (رضوان الله عليه)[1] وكانوا ثلاثة قالوا أتيناك لتحدثنا على ثلاث خصال قال ما هي قالوا صلاة الرجل في بيته التطوع وما للرجل من إمرأته يعني الحيض والغسل من الجنابة قال من أين أنتم قالوا من العراق قال سحرة أنتم ؟ قالوا لا قال لقد سألتموني عن خصال سألت عنهن رسول الله ﷺ ما سألني عنهن أحد منذ سألته أما صلاة الرجل في بيته التطوع فنور . فنور بيتك وأما ما للرجل من إمرأته إذا أحدثت فما فوق الإزار من التقبيل والضم لا يطلع [2]إلى ما تحته وأما الغسل من الجنابة فتوضأ وضوءك للصلاة ثم أفض على رأسك وعلى جسدك ثم تنح من مغتسلك فاغسل[3] رجليك .

٢٦٦٣ - حدثنا[4] علي أنا زهير عن أبي إسحاق عن عاصم بن صمرة عن علي قال ذكر النار فعظّم أمرها ذكراً لا أحفظه ثم قال وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمراً حتى إذا انتهوا إلى باب من أبوابها وجدوا عنده شجرة تخرج من تحت ساقها عينان تجريان فعمدوا إلى أحداهما[5] كأنما أُمروا به فشربوا منها فأذهبت ما في بطونهم من قذى أو أذى أو بأس ثم عمدوا إلى الأخرى فتطهروا منها فجرت

= مدار الطريقين على عاصم بن عمرو وهو ضعيف ذكره العقيلي في الضعفاء وقال البخاري لم يثبت حديثه أ هـ قلت ذكره في التهذيب ٥/ ٥٤ وذكر عن العقيلي والبخاري ما نقله صاحب الزوائد لكن نقل عن ابن حبان انه وثقه وقال ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٤٨ سألت ابي عنه فقال هو صدوق وكتبه البخاري في كتاب الضعفاء - قلت هو فيه ص ٩٠- فسمعت أبي يقول يُحَوّل من هناك . وعليه فلقد صح الحديث من الطريق المتصلة والحديث اخرجه احمد ١/ ١٤ منقطع الاسناد كما هنا .

(١) من ب .

(٢) أ : لا تطلع .

(٣) ب : فارسل .

(٤) اخرجه عبد الرزاق في التفسير ل ١٢٥ أ وذكره في الدر ٥/ ٣٤٢ وعزاه لأبن المبارك في الزهد وعبد الرزاق وابن ابي شيبه وابن راهويه وعبد بـن حميد وابن ابي الدنيا في صفة الجنة والبيهقي في البعث والضياء في المختارة .

(٥) ب : احدهما .

عليهم نضرة النعيم ولم تغير أشعارهم بعدها أبداً ولا تشعث رؤ وسهم أبداً كأنما دهنوا بالدهان ثم انتهوا إلى الجنة فقالوا سلام عليكم طبتم فأدخلوهاخالدين ثم تلقاهم الولدان يطيفون كما يطيف ولدان أهل الدنيابالحميم يَقْدُم عليهم من غيبته يقولون له أبشر بما أعد الله لك[1] من الكرامة كذا قال[2] ثم ينطلق غلام من اولئك الولدان الى بعض أزواجه من الحور العين فيقول قد[3] جاء فلان باسمه الذي كان يدعى به في الدنيا . قالت أنت رأيته ؟ قال : أنا رأيته وهو بأثري فيستخف إحداهن الفرح حتى تقوم على أسكفة بابها فإذا انتهى إلى منزله نظر إلى أساس بنيانه فإذا جندل اللؤلؤ فوقه صرح أخضر وأحمر وأصفر من كل لون (ثم رفع)[4] رأسه فنظر الى سقفه فإذا مثل البرق ولولا أن الله عز وجل قدره لألم أن يذهب بصره ثم طأطأ رأسه فإذا أزواجه وأكواب موضوعة ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة ثم اتكؤا فقالوا الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي (لولا أن هدانا الله)[5] الآية ثم ينادي مناد تحيون فلا تموتون أبداً وتقيمون فلا تظعنون أبداً وتصحون أراه[6] قال فلا تمرضون أبداً قال أبو اسحاق كذا قال .

٢٦٦٤ ـ حدثني[7] جدي نا الحسن بن موسى أنا زهير عن أبي إسحاق عـن البراء قال لما قدم رسول الله ﷺ المدينة نزل على أجداده أو قال على[8] أخواله من الأنصار وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً قال

---

(١) من ب .

(٢) من ب .

(٣) من ب .

(٤) ب ورفع .

(٥) ليست في ب .

(٦) فاراه .

(٧) اخرجه البخاري في الايمان باب الصلاة من الايمان ١/٩٥ وفي غير هذا الموضع ، ومسلم في المساجد باب تحويل القبلة من القدس الى الكعبة ٢/١٦٠ ، ١٦١ ، والترمذي في الصلاة باب ما جاء في ابتداء القبلة ٢/٣١٤ وقال حسن صحيح ، والنسائي في القبلة بـاب استقبال القبلة ٢/٤٧ ، وابن ماجه في الصلاة باب القبلة ١/٣٢٢ .

(٨) من ب .

وكان رسول الله ﷺ يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت فأول صلاة صلى صلاة العصر فخرج رجل ممن كان[1] صلى معه على أهل مسجد وهم راكعون فقال أشهد لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل مكة فداروا كما هم فكان اليهود وأهل الكتاب قد أعجبهم أن يصلوا قبل بيت المقدس فلمّا ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك .

٢٦٦٥ ـ حدثني[2] جدي[3] نا الحسن بن موسى نا زهير عن أبي إسحاق عن البراء قال حدثني أصحاب محمد ﷺ ممن شهدوا بدراً أنهم كانوا عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا[4] معه النهر ثلاث مائة وبضعة عشر قال البراء ولا والله ما جاز معه إلا مؤمن .

٢٦٦٦ ـ حدثني[5] عمي نا احمد بن يونس نا زهير نا أبو إسحاق قال قال رجل للبراء أكان وجه رسول الله ﷺ حديداً مثل السيف قال لا ولكنه كان مثل القمر .

٢٦٦٧ ـ حدثنا[6] عمي نا أبو غسان مالك بن إسماعيل نا زهير نا أبو

---

(١) من ب .

(٢) اخرجه البخاري في المغازي باب عدة اصحاب بدر ٧/ ٢٩٠ ـ ٢٩١ وابن ماجه في الجهاد باب السرايا ٢/ ٩٤٤ واحمد ٤/ ٢٩٠ .

(٣) ليس في ب .

(٤) آ : جازوا .

(٥) اخرجه البخاري في المناقب باب صفة النبي ﷺ ٦/ ٥٦٥ والترمذي في المناقب باب بعد ما جاء في صفة النبي ﷺ ١٠/ ١١٥ وقال حسن صحيح .

(٦) أخرجه البخاري في الجهاد باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب ٦/ ١٦٢ وفي غير هذا الموضع ، وأبو داود في الجهاد باب في الكمناء ٧/ ٣٢٣ .

إسحاق قال سمعت البراء بن عازب يحدث قال جعل رسول الله ﷺ على الرماة يوم أُحد وكانوا خمسين رجلاً عبد الله (بن جبير)[١] وصفهم مكاناً وقال لهم إن رأيتمونا تخطفنا[٢] الطير فلا تبرحوا من[٣] مكانكم هذا حتى أُرسل إليكم وإن رأيتمونا هزمنا القوم وأوطاناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم وسار رسول الله ﷺ أو قال مضى فيمن معه فهزمهم الله فأنا والله رأيت النساء يشتددن على الجبل قد بدت خلاخلتهن[٤] وأسؤقهن رافعات ثيابهن فقال أصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة أي[٥]قوم الغنيمة فلما أتوهم صرفت وجوههم فأقبلوا منهزمين فذاك إذ يدعوهم الرسول في أخراهم فلم يبق مع رسول الله إلا اثنا عشر رجلاً فأصابوا منا سبعين وقد كان رسول الله ﷺ وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة سبعين قتيلاً وسبعين أسيراً فقال[٦] أبو سفيان أفي القوم محمد فنهاهم رسول الله ﷺ أن يجيبوه فقال أفي القوم ابن أبي قحافة ثلاث مرات ثم قال أفي القوم عمر[٧] ابن الخطاب ثلاث مرات ثم رجع إلى أصحابه فقال أما هؤلاء فقد قتلوا فما ملك عمر (رضي الله عنه)[٨] نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله إن الذين[٩] عددت لأحياء كلهم وقد بقي لك ما يسؤك قال يوم بيوم بدر والحرب سجال إنكم ستجدون في القوم مثلة لم آمر بها ولم تسؤني ثم ارتجز (ثم قال) : أُعل هبل أُعل هبل ، فقال لهم رسول الله ﷺ : ألا تجيبوه قالوا [١٠] يا

---

(١) من ب .

(٢) ب : يتخطفنا .

(٣) من ب .

(٤) ب : خلاخيلهن وفي البخاري خلاخلهن .

(٥) ب : يا .

(٦) أ قال .

(٧) من ب .

(٨) من ب .

(٩) ب : الذي .

(١٠) ب : فقالوا .

رسول الله ما نقول قال قولوا الله أعلى وأجل قال إن لنا العزى ولا عزى لكم فقال رسول الله ﷺ ألا تجيبوه فقالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم .

٢٦٦٨ ـ حدثنا[١] محمد بن سليمان لوين نا حديج بن معاوية أخو زهير عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال جاء أبو بكر فاشترى من أبي رحلاً فقال ابعث معي من يحمله إلى منزلي قال فقال أبي احمله فحملته فانطلقت مع أبي بكر فاتبعنا[٢] عازب فقال يا أبا بكر أخبرني عن ليلة أسريت أنت والنبي ﷺ فقال[٣] أسرينا ليلتنا ويومنا حتى قام قائم الظهيرة إنقطع الطريق ولم يمر أحد رفعت لنا صخرة لها ظل لم تأت عليه الشمس قال فسويت للنبي ﷺ في ظلها وكان معي فرو ففرشته فقلت للنبي ﷺ نم حتى أنفض ما حولك قال فخرجت فإذا أنا براعي غنم[٤] قد أقبل يريد من الصخرة مثل الذي أريد وكان يأتيها قبل ذلك فقلت[٥] يا راعي لمن أنت فسمى رجلاً من أهل المدينة قال قلت هل في شائك[٦] من لبن قال نعم قال فجاءني بشاه قال أبو بكر فجعلت أمسح الغبار هكذا عن ضرعها قال فحلبت في أداوة معي كثبة من لبن وكان معي للنبي ماء في

---

(١) أخرجه البخاري في اللقطة باب بعد باب من عرف اللقطة ولم يدفعها الى السلطان ٥ / ٩٣ بنحو ما هنا . وفي المناقب باب علامات النبوة في الاسلام ٦ / ٦٢٢ كما هنا وفي غير هذين الموضعين ومسلم في الاشربة باب جواز شرب اللبن ٤ / ٦٩٣ مختصراً وفي الزهد باب حديث الهجرة ٥ / ٨٦٤ كما هنا .

وارتطمت يعني ساخت قوائمها كما تسوخ في الوحل/ نهاية ٢/٢٣٣ .

(٢) أ : فاتبعني .

(٣) أ : قال .

(٤) من ب .

(٥) أ : قلت .

(٦) ب : شاتك .

أداوة قال فصببت على اللبن من الماء لأبرِّده قال وكنت أكره أن أوقظ النبي ﷺ قال فوافيته حين قام من نومه قال فقلت اشرب يا رسول الله قال أبو إسحاق فقال كلمة والله ما سمعتها من أحد قط غيره قال فشرب حتى رضيت قال (وقد سمعت)[1] الحديث كله من[2] أبي بكر قال فقال النبي ﷺ ما آن الرحيل ؟ قال قلت بلى يا رسول الله قال فارتحلنا حتى إذا كنا بأرضٍ صلبةٍ كأنها مجصصة جاء سراقة بن مالك بن جعشم فبكى أبو بكر (عليه السلام)[3] فقال يا رسول الله قد أُتينا فقال كلا قال فدعا النبي ﷺ بدعوات فارتطم فرسه إلى بطنه قال قد أعلم أن قد دعوتما عليّ فادعوا لي ولكما عليّ أن ارد[4] الناس عنكما ولا أضركما قال فدعوا[5] له فرجع فوفّى فجعل يرد الناس .

٢٦٦٩ ـ حدثنا محمد بن سليمان نا الحسن بن محمد بن أعين عن زهير عن أبي إسحاق عن البراء نحوه وذكر أبا بكر وذكر النبي ﷺ حتى إذا كنا بأرض جلده[6] التفت فإذا سراقة بن مالك بن جعشم فقلت[7] يا رسول الله قد أُتينا فارتطمت فرسه إلى بطنها فذكر نحوه قال فخرجت يدا فرسه .

٢٦٧٠ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا أبو غسان نا زهير قال سمعت أبا إسحاق يقول لأخي يا حديج[8] قال لبيك قال لبا[9] يديك .

---

(١) ب : وسمعت .
(٢) أ : عن .
(٣) من ب .
(٤) أ : اردد .
(٥) في الأصل « فدعيا » وأثبت ما تقتضيه اللغة .
(٦) ب : صلده .
(٧) أ : قلت .
(٨) ب : خديج والصواب ما اثبته .
(٩) ب : لين .

٢٦٧١ ـ حدثنا[1] علي أنا زهير حدثني[2] أبو إسحاق حدثني أبو جبر[3] عن أبيه قال سمعت ابن مسعود يقرأ « وظنوا أنهم قد كذبوا » قال وسمعته يقرأ « وكل أتوه داخرين » .

٢٦٧٢ ـ حدثنا[4] علي أخبرني[5] زهير نا أبو إسحاق قال سمعت أبا عبيدة يسأل سعد ابن عياض عن هذا الحرف « لقد علمت » قال سعد بن عياض هو قول[6] الرجل لصاحبه وهو يحاوره لقد علمت قال أبو إسحاق وحدثني رجل من مراد أنه سمع علياً (رضي الله عنه)[7] يقرأ[8] لقد علمتُ وقال والله ما علم عدو الله ولكن موسى هو الذي علم يقول لقد علمت أنا .

٢٦٧٣ ـ حدثني عباس قال سمعت يحيى بن معين يقول زكريا وزهير وإسرائيل حديثهم عن أبي إسحاق قريب من السواء وإنما أصحاب أبي إسحاق سفيان وشعبة .

أبان بن تغلب[9] :

٢٦٧٤ ـ حدثنا علي أنا زهير قال ونا[10] ابان بن تغلب عن أبي إسحاق حدثه

---

(١) كذبوا ـ بالتخفيف ـ اخرجه الطبري ١٣/٨٦ اتوه اخرجه الطبري ٢٠/٢٠ .
(٢) ب : نا .
(٣) أ : ب : ابن جبير .
(٤) ذكره في الرد ٤/٢٠٥ وعزاه لسعيد بن منصور وابن المنذر وابن ابي حاتم .
(٥) ب : انا .
(٦) ب : لقول .
(٧) ب : عليه السلام .
(٨) أ : يقول .
(٩) ثقة تكلم فيه للتشيع/تقريب ١/٢٣٠ تهذيب ١/٩٣ .
(١٠) ب : نا .
(١١) من ب .

انه سمع الربيع بن خيثم يقرؤها « الله ربكم ورب آبائكم الأولين » .

٢٦٧٥ ـ (وإن[١] زكريا بن إسحاق)[٢] حدثه قال سمعت عمرو ابن ميمون يقرؤ ها « لبثين فيها أحقاباً » و« لا يرى إلا مساكنهم » على الياء .

٢٦٧٦ ـ حدثنا[٣] علي أنا زهير حدثني ابان عن الحكم عن مجاهد في قوله عز وجل « فالحق والحق أقول » قال الحق مني والحق أقول .

٢٦٧٧ ـ وبإسناده[٤] عن مجاهد في قوله عز وجل « إتخذناهم سخرياً » قال إتخذناهم سخرياً وليسوا كذلك أم زاغت عنهم الأبصار فلا تراهم .

٢٦٧٨ ـ حدثنا[٦] علي أنا زهير نا آبان عن طلحة عن هزيل أنه قرأ « ولقد أضل[٩] منكم جبلاً كثيراً » يخففها قال علي فحدثت به الكسائي فكان يقرؤ ها .

٢٦٧٩ ـ حدثنا[٧] علي أنا زهير نا ابان نا طلحة أن مجاهداً قرأ « يأتيهم العذاب قبلاً » وفي الأنعام « قبلاً » قال قبائل وقبيلاً[٨] .

---

(١) ذكرهما في الدر ٣٠٨/٦ ، ٤٤/٦ وعزاهما لعبد ابن حميد .

(٢) ب : حدثنا عبد الله نا علي نا ابان بن تغلب ان ابا اسحاق .

(٣) اخرجه ابن جرير ١٨٨/٢٣ .

(٤) اخرجه ابن جرير ١٨١/٢٣ وذكره في الدر ٣١٩/٥ وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن عساكر والاسناد مذكور في ب .

(٥) ذكره في الدر ٢٦٧/٥ وعزاه لعبد بن حميد .

(٦) آ : أظل .

(٧) اخرجه ابن جرير ٣/٨ .

(٨) ب : وقبيتال .

زياد بن علاقة وعاصم[1] وغيرهما :

٢٦٨٠ ـ حدثنا[2] علي أنا زهير عن زياد بن علاقة عن أُسامة بن شريك قال كنت عند رسول الله ﷺ فجاءت الأعراب من كل مكان فقالوا يا رسول الله أعلينا حرج في كذا وكذا فقال[3] عباد الله وضع الله الحرج إلا من اقترض إمرءاً مسلماً ظلماً فذلك هلك أو حرج وهلك قالوا يا رسول الله أنتداوى قال نعم عباد الله إن الله عز وجل لم ينزل أو لم يضع داءً إلا وأنزل[4] له شفاء غير داء واحد الهرم قالوا يا رسول الله ما خير ما أعطي الأنسان أو المسلم ؟ قال الخُلق الحسن .

٢٦٨١ ـ حدثنا[5] علي أنا زهير عن عاصم بن أبي النجود عن زر[6] بن حبيش قال أتيت صفوان بن عسال فقلت إنه قد حك في صدري من المسح على الخفين فهل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً قال نعم أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا سفراً أو مسافرين أن لا نخلع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن من غائط ولا بول ولا نوم إلا الجنابة .

---

(١) تقدما وعاصم هو ابن ابي النجود .

(٢) اخرجه الحاكم ١/١٢١ وقال صحيح ولم يخرجاه والعلة عند مسلم فيه ان اسامة ابن شريك ليس له الا راو واحد . واخرجه ايضاً في ٤/١٩٨ من عدة طرق وقال هذا حديث اسانيده صحيحة كلها على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، والترمذي في الطب باب ما جاء في الدواء والحث عليه ٦/١٩٠ وقال حسن صحيح ، وابو داود في الطب باب الرجل يتداوى ١٠/٣٣٤ ، وابن ماجه في الطب باب ما انزل الله داء الا انزل له شفاء ٢/١١٣٧ .

(٣) أ : قال .

(٤) أ : انزل .

(٥) اخرجه ابن حبان ص ٧٢ والترمذي في الطهارة باب ما جاء في المسح على الخفين للمسافر والمقيم ١/ ٣١٧ وقال حسن صحيح وفي الدعوات باب ما جاء في فضل التوبه والاستغفار ٩/٥١٩ وقال حسن صحيح والنسائي في الطهارة باب التوقيت في المسح على الخفين للمسافر ١/٧١ وابن ماجه في الطهار باب الوضوء من النوم ١/١٦١ واحمد ٤/٢٣٩ .

(٦) ليس في ب .

٢٦٨٢ ـ حدثنا[١] علي أنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله .

زهير عن عبيد الله بن عمر[٢] وغيره :

٢٦٨٣ ـ حدثنا[٣] علي أنا زهير عن عبيد الله بن عمر حدثني القاسم بن محمد عن عائشة **قالت** طيّبت رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم وطيبته بمنى قبل أن يفيض .

٢٦٨٤ ـ حدثنا علي أنا زهير عن عبيد الله بن عمر قال أخبرني نافع أن ابن الزبير وقف بالمزدلفة حتى أسفر أحسبه قال جداً فقال ابن عمر الشمس تنتظرون فعل أهل الجاهلية قال فدفع ابن عمر ثم دفع ابن الزبير وابن الزبير الأمام .

٢٦٨٥ ـ حدثنا[٤] علي أنا زهير عن عبيد الله ابن عمر حدثني القاسم عن عائشة **قالت** كان رسول الله ﷺ يقبلني وهو صائم .

٢٦٨٦ ـ حدثنا[٥] علي أنا زهير عن منصور بن المعتمر عن أبي إسحاق

---

(١) تقدم رقم ١٢٢٣ .

(٢) ثقة ثبت ، قدمه احمد بن صالح علي مالك في نافع وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة علي الزهري عن عروة عنها / تقريب ١/٥٣٧ ، تهذيب ٧/٣٨) .

(٣) اخرجه البخاري في الحج باب الطيب عند الاحرام ٣/٣٩٦ وفي باب الطيب بعد رمي الجمار ص ٥٨٤ ومسلم في الحج باب استحباب الطيب قبل الاحرام ٣/٢٦٨ ، والترمذي في الحج باب ما جاء في الطيب عند الاحلال قبل الزيارة ٣/٦٦٤ وقال حسن صحيح وابو داود في المناسك باب الطيب عند الاحرام ٥/١٦٩ والنسائي في الحج باب اباحة الطيب عند الاحرام ٥/١٠٥ وابن ماجه في المناسك باب الطيب عند الاحرام ٢/٩٧٦ وفي باب ما يحل للرجل اذا رمى جمرة العقبة ص ١٠١١ .

(٤) تقدم رقم ٢٣٨٧ .

(٥) ضعيف اخرجه الحاكم ٣/٣١٨ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بأن فيه عاصم بن =

عن الحارث عن علي قال قال رسول الله ﷺ لو كنت مؤمِّراً أحداً عن غير مشورةٍ لأمّرْت عليهم ابن أُم عبد .

٢٦٨٧ ـ حدثنا[1] علي أنا زهير عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه أخذ بيده فعلمه التشهد في الصلاة كما يعلم الرجل السورة قال قل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » إذا فعلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك وإن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد .

= ضمرة وهو ضعيف . والترمذي في المناقب باب مناقب عبد الله بن مسعود ١٠/٣١١ ، ٣١٢ ، وابن ماجه في المقدمة باب فضل عبد الله بن مسعود ١/٤٩ واحمد ١/٧٦ ، ٩٥ ، ١٠٧ ، ١٠٨ وفي اسناد الترمذي وابن ماجه واحمد وابن الجعد الحارث بن عبد الله الاعور وفيه ضعف كما في التقريب ١/١٤١ وكما تقدم .

(١) اخرجه البخاري في الاستئذان باب الأخذ باليد ١١/٥٦ ومسلم في الصلاة باب التشهد في الصلاة ٢/٤٢ والترمذي في الصلاة باب ما جاء في التشهد ٢/١٧١ وقال : وهو أصح حديث عن النبي ﷺ في التشهد وابو داود في الصلاة باب التشهد ٣/٢٥٤ . والنسائي في التطبيق باب كيف التشهد الأول ٢/١٨٩ ، ١٩٢ وجملة « اذا فعلت هذا . . . الخ » ليست في شيء من هذه الروايات الا في رواية ابي داود .
والحديث اخرجه الدارقطني في الصلاة باب صفة التشهد ووجوبه ١/٣٥٢ ، ٣٥٤ وبيّن ان حسين الجعفي وابن عجلان ومحمد بن ابان اتفقوا في رواياتهم عن الحسن ابن الحر على ترك هذه الزيادة في آخر الحديث وان ابن ثوبان روى هذه الزيادة عن الحسن مفصولة عن الحديث اما زهير فروى هذه الزيادة عن الحسن واختلف الراوون عنه عليه فأدرجه بعضهم ـ عدهم العراقي في فتح المغيث ١/١١٧ ـ وفصله بعضهم ، منهم شبابه وقد ساق روايته بإسناده .
هذا بالنسبة لطريق الحسن بن الحر . اما من رووه من غير طريق الحسن فقد اجمعوا على ترك هذه الزيادة ومجمل القول وخلاصته ان جملة « اذا فعلت هذا » . . . الخ مدرجة في الحديث والحكم بالادراج قد قال به البيهقي في سننه ٢/١٧٤ ، ١٧٥ والعراقي في فتح المغيث ١/١١٦ ، ١١٨ .

٢٦٨٨ ـ حدثنا[١] علي أنا زهير عن الأعمش عن زيد بن وهب قال سمعت عبد الله بن مسعود يقول حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق إن خلق أحدكم يجمع في بطن أُمه أربعين يوماً ثم يكون نطفة مثل ذلك ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله إليه (الملك أو قال يبعث اليه)[٢] الملك بأربع كلمات فيكتب رزقه وعمله وأجله وشقي[٣] أو سعيد ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون[٤] بينه وبينها غير[٥] ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون (بينه وبينها)[٦] غير ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها .

٢٦٨٩ ـ حدثنا[٧] علي أنا زهير عن الأعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه)[٨] قال ما حدثتكم عن رسول الله ﷺ فوالله لأن أخر من السماء أحب إليّ من أن أكذب عليه وما حدثتكم بيني وبينكم فإن الحرب خدعة وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول يكون في آخر الزمان قوم[٩]

---

(١) اخرجه البخاري في بدء الخلق باب ذكر الملائكة ٦/٣٠٣ وفي غير هذا الموضع ومسلم في القدر باب كيفية خلق الادمي في بطن امه ٥/٤٩٦ . والترمذي في القدر باب ما جاء أن الاعمال بالخواتيم ٦/٣٤١ ، ٣٤٣ وقال حسن صحيح . وابو داود في السنة باب في القدر ١٢/٤٧٤ وابن ماجه في المقدمة باب في القدر ١/٢٩ .

(٢) ليس في ب .

(٣) ب : شقي .

(٤) ب : يكون .

(٥) ب : الا .

(٦) ب : بينها وبينه .

(٧) اخرجه البخاري في المناقب باب علامات النبوة في الاسلام ٦/٦١٨ وفي غير هذا الموضع ومسلم في الزكاة باب التحريض على قتل الخوارج ٣/١١٦ وابو داود في السنة باب في قتال الخوارج ١٣/١١٣ والنسائي في تحريم الدم باب من شهر سيفه ثم وضعه في الناس ٧/١٠٩ .

(٨) من ب .

(٩) من ب .

أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقرؤ ون القرآن لا يجاوز تراقيهم أو حناجرهم يقولون من خير قول البرية يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فإن لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة .

٢٦٩٠ ـ حدثنا[١] علي أنا زهير عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن بلال قال آخر التأذين الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله .

٢٦٩١ ـ حدثنا[٢] علي أنا زهير عن الأعمش وحصين عن شقيق عن حذيفة قال كان رسول الله ﷺ قال أحدهما إذا قام من الليل وقال الآخر إذا قام للتهجد يشوص فاه وزاد حصين في حديثه بالسواك .

٢٦٩٢ ـ حدثنا[٣] علي أنا زهير عن الأعمش عن شقيق قال: قال عبد الله لقد سألني اليوم رجل عن شيء ما دريت ما أرد عليه قال أرأيت رجلاً مؤذناً حريصاً على الجهاد يعزم علينا أمراؤ نا في أشياء لا نحصيها قال قلت والله ما أدري ما أرد عليك في هذا غير إنا قد كنا نكون مع رسول الله ﷺ فلعلنا أن لا نؤمر

---

(١) اخرجه النسائي في الآذان باب آخر الآذان ٢/١٢ وعبد الرزاق ١/٤٥٧ وابن ابي شيبة ١/٢٠٧ ومحمد بن الحسن في الاثار ص ٢٠ .

(٢) اخرجه البخاري في الوضوء باب السواك ١/٣٥٦ وفي الجمعة باب السواك يوم الجمعة ٢/٣٧٥ وفي التهجد باب طول القيام في صلاة الليل ٣/١٩ ومن مجموع روايات البخاري يتضح ان المراد باحدهما هو الأعمش والآخر حصين ومسلم في الطهارة باب السواك ١/٥٤٠ وابو داود في الطهارة باب السواك لمن قام بالليل ١/٨٣ والنسائي في الطهارة باب السواك اذا قام من الليل ١/١٣ وابن ماجه في الطهارة باب السواك ١/١٠٥ وحصين هو ابن عبد الرحمن الواسطي وشقيق هو ابن سلمة .

(٣) اخرجه البخاري في الجهاد باب عزم الامام على الناس فيما يطيقون ٦/١١٩ والحاكم ١/١٢٢ وقال صحيح الاسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه واظنه لتوقيف فيه والثغب بالفتح والسكون هو الموضع المطمئن في اعلى الجبل يستنقع فيه ماء المطر . وقيل هو غدير في غلظ من الارض او على صخرة ويكون قليلاً . (نهاية ١/٢١٣) .

بشيء إلا فعلناه وأيم الله ما شبهت ما غبر[1] من الدنيا إلا كالثغب شرب صفوه وبقي كدره وإن أحدكم لا يزال بخير ما اتقى الله (عز وجل)[2] وإذا حك في صدره شيء أتى رجلاً عالماً فسأله فشفاه منه وأيم الله ليوشك أن لا تجدوه .

من حديث أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي[3] :

٢٦٩٣ ـ حدثنا[4] علي (ابن الجعد)[5] أنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله ﷺ لا عدوى ولا طيرة ولا غول .

٢٦٩٤ ـ حدثنا[6] علي أنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله ﷺ أغلقوا الأبواب وأوكوا الأسقية وخمِّروا الآنية وأطفئوا السرج فإن الشيطان لا يفتح غلقاً ولا يحل وكاءً ولا يكشف إناءً وإن الفويسقة تضرم[7] على أهل البيت بيتهم .

---

(١) ب : ما عبر .

(٢) ب : عز وجل .

(٣) كلمة المكي من ب . وأبو الزبير هذا صدوق إلا أنه يدلس كذا في التقريب ٢/٢٠٧ وراجع التهذيب ـ ٩/٤٤٠ .

(٤) اخرجه مسلم في السلام باب لا عدوى ولا طيرة ٥/٧٥ ، واحمد ٣/٢٩٣ ، ٣١٢ وراجع رقم ٣١٨٣ وله شاهد عن ابي هريرة اخرجه الشيخان وعن انس وابن عمر اخرجهما البخاري .

(٥) ليس في ب .

(٦) اخرجه البخاري في بدء الخلق باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم ٦/٣٥٥ وفي غير هذا الموضع ومسلم في الاشربة باب استحباب تغطية الاناء ٤/٦٩٦ ، ٦٩٧ ، والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في تخمير الاناء ٥/٥٣١ وقال حسن صحيح وفي الأدب باب بعد باب ما جاء في الفصاحة والبيان ٨/١٤٦ وقال حسن صحيح ، وابو داود في الاشربة باب في ايكاء الآنية ١٠/١٩٨ وابن ماجه في الاشربة باب تخمير الاناء ٢/١١٢٩ و« تضرم » تحرق سريعاً النووي على مسلم .

(٧) ب : لتضرم .

٢٦٩٥ ـ حدثنا[١] علي أنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال أكلنا مع رسول الله ﷺ لحوم الأضاحي وتزودنا حتى بلغنا المدينة .

٢٦٩٦ ـ حدثنا[٢] علي أنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها فإنه من أعمر عمري فهي للذي أعمرها حياته ولعقبه .

٢٦٩٧ ـ حدثنا علي أنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ أمسكوا عليكم أموالكم مثله .

٢٦٩٨ ـ حدثنا[٣] علي أنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فمطرنا فقال من شاء منكم فليصل في رحله .

٢٦٩٩ ـ حدثنا[٤] علي أنا زهير عن أبي الزبير قال رأيت ابن عمر اكتوى في أصل أذنه من اللقوة .

٢٧٠٠ ـ حدثنا[٥] علي أنا زهير عن أبي الزبير عن جابر أنه[٦] صلى في

---

(١) اخرجه البخاري في الجهاد باب حمل الزاد في الغزو ٦/١٢٩ وفي غير هذا الموضع ومسلم في الأضاحي باب النهي عن اكل لحوم الاضاحي ٤/٦٤٨ واحمد ٣/٣٨٦ .

(٢) اخرجه مسلم في الهبات باب العمري ٤/١٥٥ وابو داود في البيوع باب في العمري ٩/٤٦٥ والنسائي في العمري باب ذكر اختلاف الناقلين لخبر جابر في العمري ٦/٢٣١ واحمد ٣/٣٨٦ .

(٣) اخرجه مسلم في المسافرين باب الصلاة في الرحال في المطر ٢/٣٤٧ . وابو داود في الصلاة باب التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة والليلة المطيرة ٣/٣٩٢ والبيهقي ٣/١٥٨ .

(٤) اخرجه مالك في العين باب تعالج المريض ٢/٩٤٤ والطحاوي في باب الكي هل هو مكروه ام لا ٤/٣٢٣ والبيهقي ٩/٣٤٣ ، واللقوة مرض يعرض للوجه فيميله الى احد جانبيه (نهاية ٤/٢٦٨) .

(٥) اخرجه البخاري في الصلاة باب عقد الإزار على القفا في الصلاة ١/٤٦٧ ، ٤٦٨ وفي باب الصلاة بغير رداء ص ٤٧٨ ومسلم في الصلاة باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه ٢/١٥١ واحمد ٣/٢٩٤ .

(٦) ليس في ب .

ثوب واحد متوشحاً به وثيابه على مشجبه .

٢٧٠١ ـ حدثنا[١] علي أنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ من كان له شريك في ربعه[٢] أو نخل فليس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فإن رضي أخذ وإن كره ترك .

٢٧٠٢ ـ وبالإسناد[٣] قال: قال رسول الله ﷺ لا ترسلوا مواشيكم وصبيانكم إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء فإن الشيطان يبعث أو يعبث إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء .

٢٧٠٣ ـ وبه[٤] عن أبي الزبير قال رأيت ابن عباس طاف بعد العصر ثم دخل إلى صفية[٥] .

٢٧٠٤ ـ وبه[٦] عن أبي الزبير قال سمعت رجلاً يسأل ابن عمر عن المسح على الخفين فأمره أن يمسح .

٢٧٠٥ ـ وبه[٧] قال: قلت لأبي الزبير أسمعت جابر بن عبد الله يذكر أن

---

(١) اخرجه مسلم في المساقاة باب الشفعة ٤ /١٢٨ والترمذي في البيوع باب ما جاء في ارض المشترك يريد بعضهم بيع نصيبه٤ / ٥٤٠والنسائي في البيوع باب الشركة في النخل وباب الشركة في الرباع ٢٨١/٧ .

(٢) ب : زريعة .

(٣) أخرجه مسلم في الأشربة باب استحباب تغطية الاناء وربط السقاء ٤ /٦٩٨ وابو داود في الجهاد باب في كراهية السير في أول الليل ٤١٧/٧ فحمة العشاء هي اقباله واول سواده . يقال للظلمة التي بين صلاتي العشاء الفحمة . وللظلمة التي بين العتمة والغداة العسعسة ا . هـ. هذا والاسناد مذكور في ب .

(٤) ذكر الاسناد في ب .

(٥) ب : صفته .

(٦) ذكر الاسناد في ب .

(٧) اخرجه الحاكم ٢ /٤١٢ وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه لأن مداره على حديث ليث بن =

رسول الله ﷺ كان لا ينام حتى يقرأ ألم تنزيل السجدة وتبارك الذي بيده الملك قال ليس جابر حدثني ، حدثني صفوان أو ابن صفوان .

٢٧٠٦ ـ وبه[1] عن أبي الزبير (عن جابر)[2] قال : قال رسول الله ﷺ لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن .

٢٧٠٧ ـ وبه[3] عن أبي الزبير عن طاوس عن أبي هريرة قال الغسل على كل مسلم يوم الجمعة وإن لم يكن جنباً .

٢٧٠٨ ـ وبه[4] عن أبي الزبير قال أرسلني عطاء ورجلاً معي إلى عبد الله بن عمر نسأله عن المرأة ترضع (الصبي في المهد والمرأة الجارية)[5] رضعة واحدة فقال هي عليه حرام فقلت[6] إن عائشة وابن الزبير يزعمان أنه لا تحرمها عليه رضعتان ولا ثلاثة قال كتاب الله أصدق من قولهما (ثم تلى)[7] آية الرضاع.

= ابي سليم عن ابي الزبير والترمذي في ثواب القرآن باب ما جاء في سورة الملك ٨/٢٠١ والدارمي في فضائل القرآن باب في فضل سورة تنزيل السجدة وتبارك ٢/٣٢٧ واحمد ٣/٣٤٠ وصفوان هذا هو صفوان بن عبد الله بن صفوان بن امية القرشي والمراد من ابن صفوان هو صفوان هذا أي ان قوله صفوان او ابن صفوان ليس تردداً بين شخصين وانما هو تردد في اطلاق أي الإسمين على شخص واحد .

هذا والاسناد مذكور في ب في هذا وفي الستة التالية له .

(١) اخرجه مسلم في الاضاحي باب سن الأضحية ٤/٦٣٣ . وابو داود في الأضاحي باب ما يجوز في الضحايا من السن ٧/٤٩٨ . والنسائي في الضحايا باب المسنة والجذعة ٧/١٩٢ وابن ماجة في الأضاحي باب ما يجزىء من الأضاحي ٢/١٠٤٩ .

(٢) سقط من ب .

(٣) اخرجه عبد الرزاق ٣/١٩٦ عن ابي هريرة قال لله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوماً فيغسل كل شيء منه ويمس طيباً ان كان لأهله .

(٤) اخرجه البيهقي ٧/٤٥٨ . .

(٥) ب : في المهد الصبي المرأة او الجارية .

(٦) أ : فقال .

(٧) أ : وهي .

٢٧٠٩ . وبه[١] عن أبي الزبير عن جابر قال أكلت مع أبي بكر رضي الله عنه خبزاً ولحماً فكأني أنظر إليه وفي[٢] يده عرق يتمششه [٣] ثم دلك يده ثم صلى ولم يتوضأ .

٢٧١٠ ـ وبه[٤] عن أبي الزبير قال جاءت امرأة إلى ابن عمر فقالت إني أتوضأ ثم أخرج إلى المسجد فينصب مني الدم (حتى يسيل)[٥] على قدميّ فقال أنت امرأة مستحاضة انطلقي إلى بيتك ثم استذفري ثم طوفي بالبيت .

٢٧١١ ـ وبه[٦] عن أبي الزبير عن أبي سلمة قال قيل للنبي ﷺ إن اليهود يزعمون أن العزل هي المؤودة الصغرى فقال كذبت يهود[٧] .

٢٧١٢ ـ حدثنا[٨] علي أنا زهير عن أبي الزبير عن جابر أنه أو أنهم كان أو كانوا يستلم الأركان كلها حين يفتتح وحين يختم .

٢٧١٣ ـ وبإسناده[٩]عن أبي الزبير عن أبي ماعز قال جاءت إمرأة إلى ابن عمر فقالت إني أتوضأ ثم أخرج إلى المسجد فينصب مني الدم حتى يسيل على قدمي قال أنت امرأةٌ مستحاضة انطلقي إلى بيتك ثم استذفري ثم طوفي بالبيت .

---

(١) اخرجه مالك في الطهارة باب ترك الوضوء مما مسته النار ١/ ٢٧ . والطحاوي في الطهارة باب اكل ما غيرت النار هل يوجب الوضوء ام لا ١/ ٦٧ ـ وعبد الرزاق ١/ ١٦٧ .

(٢) أ : في .

(٣) ب : يتمشمشه

(٤) اخرجه البيهقي ٥/ ٨٨ . وفي ب قبل هذا الاثر ذكر الاثر رقم (٢٧٠٠) المتقدم دون ادنى تغيير .

(٥) ب : فيسيل .

(٦) حديث مرسل ورد موصولاً اخرجه الترمذي في النكاح باب ما جاء في العزل ٤/ ٢٨٧ عن جابر وابو داود في النكاح باب ما جاء في العزل ٦/ ٢١٣ عن ابي سعيد وكذا احمد ٣/ ٣٣ .

(٧) ب : اليهود .

(٨) ذكر في الفتح ٣/ ٤٧٤ انه اخرجه ابن المنذر .

(٩) تقدم رقم (٢٧١٠)وفي ب ذكر الاسناد في هذا وفي الستة التالية له .

٢٧١٤ ـ وبه[١] عن أبي الزبير قال سمعت ابن عمر نهى رجلاً واشتد عليه في[٢] صيام رمضان في السفر .

٢٧١٥ ـ حدثنا علي انا زهير عن أبي عن طاووس عن ابن عباس ان من الرفث إعراب الرجل للمرأة .

٢٧١٦ ـ وبه[٣] عن أبي الزبير عن أم سلمة قال لا[٤] تصحب الملائكة عيراً فيها جرس ولا تدخل بيتاً فيه جرس .

٢٧١٧ ـ وبه[٥] عن أبي الزبير عن جابر قال لا يشم المحرم الريحان ولا الطيب .

٢٧١٨ ـ وبه[٦] عن جابر قال المحرم يغتسل ويغسل ثوبه[٧] إن شاء .

٢٧١٩ ـ وبه[٨] عن أبي الزبير عن عمرو بن شعيب عن بعض أصحاب

---

(١) اخرج البيهقي ٢٤٥/٤ عن ابن عمر انه قال لأن افطر في رمضان في السفر احب إلي من ان اصوم .

(٢) ب : من .

(٣) لعل في الكلام سقطا أفقد الحديث صفة الرفع يؤيد ذلك الفعل « قال » الذي بدون تاء التأنيث وعلى افتراض الرفع فالحديث أخرجه النسائي في الزينة باب الجلاجل ١٥٧/٨ وله شاهد عن ابي هريرة راجع رقم (٢٧٦٤) وعن ابي طلحة راجع رقم (٢٩٨٦) .

(٤) من ب .

(٥) اخرجه البيهقي ٥٧/٥ والشافعي ٦/٢ بدائع وابن ابي شيبة كذا في فتح الباري ٣٩٦/٣ .

(٦) اخرجه البيهقي ٦٤/٥ .

(٧) ب : ثوبيه .

(٨) اخرجه الطحاوي باب الكي هل هو مكروه ام لا ٣٢١/٤ من طريق زهير كما هنا واخرجه احمد ٦٥/٤ ، ٣٧٨/٥ . من طريق زهير ايضاً لكن عمرو بن شعيب عن ابيه عن بعض اصحاب النبي ، وذكره في المجمع ٩٨/٥ عن بعض اصحاب النبي وعزاه لأحمد ورجاله ثقات قلت عمرو بن شعيب لم يسمع من احد من اصحاب النبي ﷺ الا من زينب بنت ابي سلمة والربيع بنت معوذ =

النبي ﷺ قال كوى رسول الله ﷺ أسعد بن زرارة في حلقه من الذبحة وقال لا أدع في نفسي حرجاً من أسعد .

٢٧٢٠ ـ وبه[١] عن أبي الزبير عن جابر قال : أعتق رجلٌ من الأنصار غلاماً له[٢] عن دبر منه ولم يكن له مال غيره قال فقال له[٣] رسول الله ﷺ أعتقت غلامك عن دبرمنك ؟ قال نعم قال من يشتريه أو من يبتاعه مني فابتاعه النحام بثمان مائة درهم وقال أنفق على نفسك فإن فضل عنك شيء فعلى أهلك فإن فضل (عن أهلك شي)[٤] فعلى ذي قرابتك فإن فضل شيء فهكذا وهكذا ولم يحفظ زهير كيف صنع .

٢٧٢١ ـ حدثنا[٥] علي أنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج مع النساء والولدان فلما قدمنا مكة طفنا بالبيت

= فلو كان سمعه منهما لظهر اسم الصحابي الذي روى عنه فالأظهر ما في رواية أحمد من انه سمعه من ابيه عن بعض أصحاب النبي ﷺ بيد أنه لا يحكم على الحديث بالانقطاع للعلم بالساقط من الاسناد والله اعلم .

(١) اخرجه البخاري في الخصومات باب من باع على الضعيف ونحوه ٧٢/٥ مختصراً وفي كفارات الايمان باب عتق المدبر ٦٠٠/١١ وفي الأحكام باب بيع الامام على الناس اموالهم وضياعهم ١٧٩/١٣ ومسلم في الايمان باب جواز بيع المدبر٤/ ٢٢٠ ، ٢٢٢ والترمذي في البيوع باب ما جاء في بيع المدبر ٤/ ٤١١ وقال حسن صحيح وابو داود في العتاق باب في بيع المدير ١٠/ ٤٩٥ ـ والنسائي في البيوع باب بيع المدبر ٢٦٧/٧ وابن ماجه في العتق باب المدبر ٢/ ٨٤٠ وراجع رقم ١٦٦٤ . « عن دبر منه » أي بعد موته ، فيقال دبرت العبدلذا علقت عتقه بموتك وهو التدبير : أي أنه يعتق بعد ما يدبره سيده ويموت (نهاية ٢/ ٩٨) .

(٢) من ب .

(٣) من ب .

(٤) ب : منك .

(٥) اخرجه مسلم في الحج باب مذاهب العلماء في تحليل المعتمر المتمتع ٣٢٥/٣ وابو داود في المناسك باب في افراد الحج ٢٠٥/٥ والنسائي في الحج باب ني المهلة بالعمرة تحيض وتخاف فوت الحج ١٢٨/٥ واحمد ٢٩٢/٣ .

وبالصفا والمروة وقال لنا رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدى فليحل، قلنا أي الحل قال الحل كله فاتينا النساء ولبسنا ومسسنا الطيب فلما كان يوم الترويه أهللنا بالحج وكفانا الطواف الأول بين الصفا والمروة .

٢٧٢٢ ـ وبه[١] عن جابر قال أمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الأبل والبقر كل سبعة منا في بدنة .

٢٧٢٣ ـ وبه[٢] وعن جابر قال جاء سراقه ابن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله بين لنا ديننا كأنا خلقنا الآن أرأيت عمرتنا هذه ألعامنا[٣] هذا أم للأبد ؟ قال لا[٤] بل للأبد . قال يا رسول الله بيّن لنا ديننا كأنا خُلقنا ألآن فيما[٥] العمل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير أو فيما يستقبل؟قال فيما جفت به الأقلام جرت[٦] به المقادير قال ففيم العمل ؟ قال زهير فقال كلمة خفيت عليَّ فسألت عنها ياسين فذكر أنه سمعها فقال اعملوا فكل ميسر .

٢٧٢٤ ـ وبه[٧] عن جابرقال : قال رسول الله ﷺ أو قال سمعت ـ رسول الله

---

(١) اخرجه مسلم في الحج باب مذاهب العلماء في تحلل المعتمر والمتمتع ٣٢٥/٣ عقب سابقه وايضاً في باب جواز الاشتراك في الهدي واجزاء البدنة والبقرة كل واحدة منهما عن سبعه ص ٤٥١ والترمذي في الحج باب ما جاء في الاشتراك في البدنة والبقرة ٦٤٧/٣ وقال حسن صحيح . واحمد ٢٩٢/٣ .

هذا والاسناد مذكور في ب في هذا وفي الاربعة التالية له .

(٢) اخرجه مسلم في القدر باب كيفية خلق الأدمي في بطن امه ٥٠٣/٥ وهو في تخريج رقم ٢٧٢١ في ابي داود والنسائي واحمد فراجع ذلك .

(٣) أ : لعامنا .

(٤) من ب .

(٥) ب : ففيما .

(٦) ب : وجرت .

(٧) اخرجه مسلم في اللباس باب النهي عن اشتمال الصماء ٨٠٩/٤ وابو داود في اللباس باب في الانتقال ١٩٧/١١ واحمد ٢٩٣/٣ ، ٣٢٧ .

ﷺ يقول إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش في نعل واحدةٍ حتى يُصلحَ شسعه ولا يأكل بشمالِه ولا يمشِ في الخفِ الواحدِ .

٢٧٢٥ ـ وبه[١] عن جابرقال: قال رسول الله ﷺ لا يحتبي أحدكم بالثوب الواحد ولا يشتمل الصماء .

٢٧٢٦ ـ وبه[٢] عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن أبن عباس قال صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر يعني جميعاً بالمدينة من غير خوف ولا سفر قال أبو الزبير فقلت لسعيد بن جبير لم فعله ؟ قال : سألت ابن عباس كما سألتني فقال لأن لا يحرج أحداً من أمته .

٢٧٢٧ ـ حدثنا[٣] علي أنا زهير عن أبي الزبير عن ابن عمر عن عمر قال من لبد رأسه أو ضفره[٤] فعليه الحلق[٥] .

---

(١) اخرجه مسلم في اللباس باب النهي عن اشتمال الصماء في ثوب واحد ٨٠٩/٤ والنسائي في الزينة باب النهي عن الاحتباء في ثوب واحد ١٨٦/٨ واحمد ٢٩٣/٣ والاحتباء هو ان يضم الأنسان رجليه الى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليها وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب . وانما نهى عنه لأنه اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما تحرك او نزل الثوب فتبدو عورته (نهاية ٣٣٥/١) والاشتمال افتعال من الشملة وهو كساء يتغطى به ويتلفف فيه واشتمال الصماء : ان يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانباً . وإنما قيل لها صماء لأنه يسدل على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع .
والفقهاء يقولون : هو ان يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته (نهاية ٥٠١/٢ ، ٥٤/٣ وراجع النووي على مسلم) .

(٢) اخرجه مسلم في المسافرين باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر ٣٥٦/٢ والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر ٥٥٧/١ وابو داود في صلاة السفر باب الجمع بين الصلاتين ٧٧/٤ ، ٧٨ والنسائي في المواقيت باب الجمع بين الصلاتين في الحضر ٢٣٣/١ واحمد ٢٢٣/١ ، ٢٨٣ ، ٣٥٤ .

(٣) اخرجه البخاري في اللباس باب التلبيد ٣٦٠/١٠ ومالك في الحج باب التلبيد ٣٩٨/١ واحمد ١٢١/٢ .

(٤) ب : او صفره .

(٥) ب : بالحلق .

٢٧٢٨ ـ وبإسناده[١] عن أبي الزبير قال سألت جابراً أو سأله رجل أكنتم تعدون الذنب شركاً ؟ قال : لا . وسئل ما بين العبد والكفر ؟ فقال ترك الصلاة .

٢٧٢٩ ـ وبه[٢] عن أبي الزبير عن جابر قال كان ينبذ لرسول الله ﷺ في سقاء فإن لم يجدوا له سقاءً نبذ له في تورمن حجارةٍ فقال بعض القوم لأبي الزبير وأنا أسمع من برام ؟ قال من برام .

٢٧٣٠ ـ وبه[٣] عن أبي الزبير عن عبد الله بن أبي مليكه أن عائشة كانت تصوم الدهر كله وأيام التشريق .

٢٧٣١ ـ حدثنا[٤] علي أنا زهير (نا أبو الزبير)[٥] عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ لا يبيع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض .

٢٧٣٢ ـ حدثنا[٦] علي أنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول

---

(١) اخرجه الترمذي والحاكم عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال كان اصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة وقد روى مرفوعاً عن جابر بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة . اخرجه مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجه .
والاسناد مذكور في ب في هذا وفي تاليه .

(٢) اخرجه مسلم في الاشربة باب نسخ النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء ٤/٦٨١ وابو داود في الاشربة باب حديث وفد عبد القيس ١٠/١٦٥ والنسائي في الاشربة باب ذكر ما كان ينبذ للنبي ﷺ فيه ٨/٢٧٠ وفي باب الاذن في الانتباذ التي خصها بعض الروايات التي اتينا على ذكرها ص ٢٧٧ وابن ماجه في الاشربة باب صفة النبيذ وشربه ٢/١١٢٦ .

(٣) اخرجه البيهقي ٤/٣٠١ وعبدالله بن عبيد الله بن ابي مليكة ثقة تابعي فقيه / تقريب ١/٤٣١

(٤) اخرجه مسلم في البيوع باب تحريم بيع الحاضر للبادي ٤/١٣ والترمذي في البيوع باب ما جاء لا يبيع حاضر لباد ٤/٤١٥ وقال حسن صحيح وابو داود في البيوع باب في النهي أن يبيع حاضر لباد ٩/٣٠٩ والنسائي في البيوع باب بيع الحاضر للبادي ٧/٢٢٥ وابن ماجه في التجارات باب النهي ان يبيع حاضر لباد ٢/٧٣٤ .

(٥) ب : عن الزبير

(٦) اخرجه مسلم في الحج باب ما يباح لبسه للمحرم بحج او عمرة ٣/٢٤٩ واحمد ٣/٣٩٥ وتقدم عن ابن عباس رقم ١٦٨٩ .

الله ﷺ من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل[1] ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين يعني المحرم .

٢٧٣٣ـ حدثنا[2] علي أنا زهير ناأبو الزبير عن جابر قال في جميع ظني ولست أشك أنه عن النبي ﷺ قال على هكذا قال إذا ميز أهل الجنـة فدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار قامت الرسل فشفعوا فيقول انطلقوا أو اذهبوا فمن عرفتم فأخرجوه فيخرجونهم قد امتحشوا فيلقون على نهر أو في[3] نهر يقال له الحياة فتسقط محاشهم على حافتي النهر ويخرجون بيضاء مثل الثعارير[4] فيشفعون فيقول اذهبوا أو انطلقوا فمن وجدتم في قلبه قيراطاً من ايمان فأخرجوه فيخرجون بشراً كثيراً ثم يشفعون فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجوه فيخرجون بشراً ثم يقول الله تبارك وتعالى أنا الآن أُخرج بعلمي ورحمتي فيخرج أضعاف ما أخرجوه وأضعافه ويكتب في رقابهم عتقاء الله عز وجل فيدخلون الجنة فيسمون[5] فيها الجهنميين[6] .

٢٧٣٤ـ حدثنا[7] علي أنا زهير عن أبي الزبير عن جابرقال : جاء رجل إلى

---

(١) ب : السراويل .

(٢) اخرجه احمد ٣/٣٢٥ وله شاهد عن انس عن النبي ﷺ قال «يخرج قوم من النار بعد ما مسهم منها سفع فيدخلون الجنه فيسميهم اهل الجنة ـ الجهنميين» اخرجه البخاري في الرقاق باب صفة الجنة والنار ١١/٤١٦ واخرج الطيالسي قريبا منه عن ابي سعيد الخدري ٢/٢٢٢ .
امتحشوا : احترقوا . والمحش : احتراق الجلد وظهور العظم (نهـاية ٤/٣٠٢) والثعـارير : القثاء الصغار شبهوا بها لأن القثاء ينمي سريعاً وقيل رؤ وس الطراثيث تكون بيضاً شبهوا ببياضها واحدتها طرثوث وهو نبت يؤكل (نهاية ١ / ٢١٢ .

(٣) ب : وفي .

(٤) ب : الثعاريز .

(٥) ب : ويمسون .

(٦) ب : الجهنميون .

(٧) اخرجه مسلم في النكاح باب حكم العزل ٣/٦١٦ وابو داوٍد في النكاح باب ما جاء في العزل ٦/٢١٨ وابـن ماجه في المقدمة باب في القدر ١/٣٥ ونقل محققه من الزائد ان اسناده صحيح =

النبي ﷺ فقال إن لي جارية وهي خادمنا وسانيتنا[1] أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل فقال : اعزل عنها إن شئت فإنه سيأتيها ما قدر لها فلبث الرجل ثم أتاه فقال إن الجارية قد حبلت فقال قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قُدِّر لها .

٢٧٣٥ ـ وبإسناده[2] عن أبي الزبير عن جابر قال اقتتلا غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار فنادى المهاجري يال المهاجرين (يال المهاجرين)[3] ونادى الأنصاري يال الأنصار (يا الأنصار)[3] فخرج رسول الله ﷺ فقال ما هذا أدعوى الجاهلية قالوا لا يا رسول الله إلا أن غلامين اقتتلا فكسع أحدهما الآخر فقال :فلا بأس فلينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً إن كان ظالماً فلينهه فإنه له نصرة وإن كان مظلوماً فلينصره .

٢٧٣٦ ـ حدثنا [4] جدي نا أبو العلاء الحسن بن سوار البغوي نا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال أرسلني رسول الله ﷺ (وهو منطلق)[5] إلى بني المصطلق فأتيته وهو يصلي على بعيره فكلمته فقال بيده هكذا وأنا أسمعه يقرأ

= وسانيتنا قال في النهاية ٤١٥/٢ كأنها كانت تسقي لهم نخلهم عوض البعير .

(١) ب : وسايستنا .

(٢) اخرجه البخاري في التفسير باب سواء عليهم استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم ٦٤٨/٨ بنحو ما هنا . ومسلم في البر باب نصر الاخ ظالما ومظلوماً ٤٤٤/٥ واحمد ٣٢٣/٣ و« فكسع » يعني ضرب دبره بيده (نهاية ١٧٣/٤) .
والاسناد مذكور في ب .

(٣) ، ليس في ب .

(٤) اخرجه مسلم في المساجد باب تحريم الكلام في الصلاة ١٧٧/٢ ، ١٧٨ وابو داود في الصلاة باب رد السلام في الصلاة ١٩٤/٣ . والنسائي في السهو باب رد السلام بالاشارة في الصلاة ٦/٣ وابن ماجه في الصلاة باب المصلي يسلم عليه كيف يرد ٣٢٥/١ .
وفي ب قبل « حدثنا » هذه جملة « حدثنا علي » وهذه الجملة وضعت خطأ وفي ب ايضاً بدل « حدثنا » حدثني .

(٥) من ب .

ويومىء برأسه فلم فرغ قال ما فعلت في الذي أرسلتك له[١] فإني لم يمنعني أن أكلمك إلا أني كنت أصلي .

٢٧٣٧ ـ حدثني[٢] جدي نا أبو العلاء وحدثني أبو موسى قال نا أبو النضر وأبو العلاء قالا نا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ إذا ميز أهل الجنة وأهل النار فدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار قامت الرسل فشفعوا فيقول انطلقوا أو اذهبوا فمن عرفتم فأخرجوه فيخرجونهم قد امتحشوا فيلقونهم على نهر أو في نهر يقال له الحياة فيسقط محاشهم على حافتي النهر ويخرجون بيضاً مثل الثعارير[٣] ثم يشفعون فيقول اذهبوا أو انطلقوا فمن وجدتم في قلبه قيراطاً من إيمان فأخرجوه فيخرجون بشراً كثيراً ثم يشفعون فيقول انطلقوا أو اذهبوا فمن[٤] وجدتم في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجوه فيخرجون بشراً كثيراً ثم يقول تبارك وتعالى الآن أُخرج بعلمي ورحمتي فيخرج أضعاف ما أخرجوا(وأضعافه)[٥] فيكتب في رقابهم عتقاء الله عز وجل ثم يدخلون الجنة فيسمون فيها الجهنميين[٦] .

٢٧٣٨ ـ حدثني[٧] جدى نا أبو العلاء نا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض سنتين أو ثلاثاً .

٢٧٣٩ ـ حدثنا[٨] هارون نا أبو داود الطيالسي نا زهير عن أبي الزبير عن

---

(١) من ب .
(٢) تقدم رقم ٢٧٣٣ .
(٣) ب : الثغاريز .
(٤) آ : فإن .
(٥) ب : او اضعافه .
(٦) ب : الجهنميون .
(٧) اخرجه مسلم في البيوع باب البيوع المنهى عنها ٤/ ٤٢ ، ٤٣ .
(٨) اخرجه مسلم في الاشربة باب نسخ النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء ٤/ ٦٨٠ عنهما معاً والنسائي في الاشربة باب تفسير الاوعية ٨/ ٢٧٦ عن ابن عمر وفي الباب بعده عن جابر .

جابر وابن عمر أن النبي[1] ﷺ نهى عن الدباء والنقير والمزفت .

٢٧٤٠ ـ حدثنا[2] أبو موسى نا أبو داود وأبو النضر عن أبي خيثمة يعني زهيراً عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ كان ينبذ له في سقاء فإذا لم يوجد سقاء انتبذ له في تور من حجارة فقال رجل لأبي الزبير من برام قال من برام .

٢٧٤١ ـ حدثنا[3] أبو موسى نا أبوالنضر وأبو نعيم عن أبي خيثمة عن أبي الزبير عن جابر قال نهى أو نهانا رسول الله ﷺ عن بيع الثمر حتى يطيب .

٢٧٤٢ ـ حدثنا[4] أبو موسى نا أبو النضر نا أبو خيثمة نا ابو الزبير عن جابر قال بعثنا رسول الله ﷺ وأمر[5] علينا أبا عبيدة بن الجراح نتلقى[6] عيراً لقريش وزودنا[7] جراباً من تمر لم يجد لنا غيره فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة قلت كيف كنتم تصنعون بها ، قال كنا نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فتكفينا[8] يومنا إلى الليل وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء فنأكله فانطلقنا على ساحل البحر فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكثيب الضخم فأتيناه فإذا هو دابة تدعى العنبر قال أبو عبيدة ميتة ثم قال لا بل نحن رسل

---

(١) ب : رسول الله .

(٢) تقدم رقم ٢٧٢٩ .

(٣) اخرجه البخاري في البيوع باب بيع الثمر على رؤوس النخل ٤/٣٨٧ مسلم في البيوع باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها ٤/٢٧ وفي باب البيوع المنهى عنها ص ٤٢ .

(٤) اخرجه البخاري في المغازي باب غزوة سيف البحر ٨/٧٧ . وفي الذبائح قول الله تعالى : ﴿ احل لكم صيد البحر ٩/٦١٥ ﴾ . ومسلم في الصيد باب اباحة ميتات البحر ٤/٦٠١ وابوداود في الاطعمة باب في دواب البحر ١٠/٣١٥ والنسائي في الصيد باب ميتة البحر ٧/١٨٣ .

(٥) أ : فأمر .

(٦) ب : فتلقى .

(٧) أ : فرددنا .

(٨) ب : فيكفينا .

رسول الله ﷺ وفي سبيل الله (عز وجل)[1] وقد اضطررنا فكلوا قال فأقمنا عليها شهراً ونحن ثلاثمائة حتى سمنّا ولقد رأيتنا نغترف من (وقب عينه)[2] بالقلال الدهن ونقتطع[3] منه القدرة كالثور أو كقدر الثور ولقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلاً فأقعدهم في وقب عينه[4] وأخذ ضلعاً من أضلاعه فأقامه ثم رحل أعظم بعير معنا فمر من تحتها وتـزودنا من لحمهـا وشايق فلمـا قدمنـا المدينـة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له فقال هو رزق أخرجه الله عز وجل لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا فأرسلنا إلى رسول الله منه فأكله .

٢٧٤٣ ـ حدثني[5] هارون نا أبو النضر نا أبو خيثمة نا أبو الزبير عن جابر قال : قالت امرأة بشير انحل ابني غلامك وأشهد لي النبي ﷺ (قال فأتى رسول الله ﷺ فقال إن فلانة[6] سألتني أن أنحل إبنها غلامي وقالت أشهد لي النبي ﷺ فقال أله إخوة قال نعم قال أفكلهم أعطيت مثل ما أعطيت هذا ؟ قال لا قال فليس يصلح هذا وإني لا أشهد إلا على حق .

٢٧٤٤ ـ حدثنا[7] هارون نا أبو النضر نا أبو خيثمة نا (أبو الزبير)[8] عن جابر قال رسول الله ﷺ أو سمعت رسول الله ﷺ يقول من انقطع شسع نعله فلا

---

(١) من ب .

(٢) ب : رقب عينيه .

(٣) ب : ونقطع .

(٤) ب : عينيه .

(٥) اخرجه مسلم في الهبات باب العمري ١٥٢/٤ وابو داود في البيوع باب في الرجل يفضل بعض ولده في النحل ٤٦١/٢ . واحمد ٣٢٦/٣ .

(٦) ب : فقال ان ابنه هلال .

(٧) تقدم رقم ٢٧٢٤ ، ٢٧٢٥ .

(٨) ب : الزبير .

يمش في نعل واحدة ولا في خف واحد ولا يأكل بشماله ولا يحتبي بالثوب الواحد ولا يلتحف الصماء .

٢٧٤٥ ـ حدثنا[١] هارون أنا أبو النضر أنا[٢] أبو خيثمة نا أبو الزبير عن جابر قال رمى سعد بن معاذ في أكحله فحسمه رسول الله ﷺ بيده بمشقص ثم ورمت فحسمه الثانية .

٢٧٤٦ ـ حدثنا[٣] هارون بن عبد الله نا شبابة نا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن جابر قال جاء أبو بكر بأبي قحافة إلى النبي ﷺ يوم الفتح وكأن[٤] رأسه ولحيته ثغامة بيضاء[٥] فقال النبي ﷺ ألا تركته حتى نكون[٦] نحن الذى نأتيه فقال أبو بكر يا رسول الله هو احق أن يأتيك من أن تأتيه فقال غَيِّروا هذا قال زهير فقلت لأبي الزبير وجَنِّبُوه السواد ؟ قال لا .

٢٧٤٧ ـ حدثنا[٧] هارون نا (الحسن بن بشر بن سلم)[٨] نا زهير عن أبي

---

(١) اخرجه مسلم في السلام باب لكل داء دواء ٥/٥٥ وابن حبان ص ٣٤١ وابو داود في الطب باب في الكي ١٠/٣٤٥ . وابن ماجه في الطب باب من اكتوى ٢/١١٥٦ .
« اكحله » الاكحل : عرق في وسط الذراع يكثر فصده (نهاية ٤/١٥٤) . « حسمه » قطع الدم عنه بالكي (نهاية ١/٣٨٦) « بمشقص » المشقص : نصل السهم اذا كان طويلاً غير عريض فاذا كان عريضاً فهو المعبلة (النهاية ٢/٤٩٠) .

(٢) ب : نا .

(٣) اخرجه مسلم في اللباس باب استحباب خضاب الشيب ٤/٨١٢ وابو داود في الترجل باب في الخضاب ١١/٢٥٨ والنسائي في الزينة باب النهي عن ـ الخضاب بالسواد ٨/١١٩ . وفي باب الأمر بالخضاب ص ١٦١ وابن ماجه في اللباس باب الخضاب بالسواد ٢/١١٩٧ . وأحمد ٣/١٦٠ .
« ثغامة » هو نبت أبيض ا لزهر والتمر يشبه به الشيب . وقيل هي شجرة تبيض كالثلج . /نهاية ١/٢١٤ .

(٤) ب : فكأن .

(٥) من ب .

(٦) ب : يكون .

(٧) اخرجه ابو داود في الاضاحي باب ما جاء في ذكاة الجنين ٨/٢٦ والبيهقي ٩/٣٣٤ .

(٨) ب : الحسن بن سوار بن مسلمة « وهو خطأ »

الزبير عن جابر عن النبي ﷺ قال ذكاة الجنين ذكاة أمه .

٢٧٤٨ ـ حدثنا[١] هارون نا أسود بن عامر نا زهير نا أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول غزونا مع رسول الله ﷺ قوماً من جهينة فقاتلونا قتالاً شديداً فلما صلينا الظهر قال المشركون لو ملنا عليهم لقطعناهم فأخبر جبريل رسول الله ﷺ ذلك[٢] فذكر ذلك لنا رسول الله ﷺ وقال إنه ستأتيهم[٣] صلاة هي أحب اليهم من الأولاد فلما حضرت العصر صفنا صفين والمشركون بيننا وبين القبلة فكبر رسول الله ﷺ وكبرنا وركع رسول الله (ﷺ وركعنا)[٤] ثم سجد وسجد معه الصف الأول فلمّا قاموا سجد الصف الثاني ثم تأخر الصف الأول وتقدم الصف الثاني فقاموا مقام الأول فكبر رسول الله ﷺ وكبرنا وركع فركعنا[٥] ثم سجد الصف الأول وقام الثاني فلما سجد الصف الثاني جلسوا جميعاً سلم عليهم رسول الله ﷺ قال زهير قال أبو الزبير ثم خص جابر أن قال كما يصلي أُمراؤكم هؤلاء .

٢٧٤٩ ـ حدثنا[٦] أبو موسى نا أبو النضر نا أبو خيثمة نا أبو الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ من انتهب فليس منا .

٢٧٥٠ ـ حدثني هارون نا الأسود بن عامر عن زهير عن منصور عن مجاهد عن أبي عياش الزرقي نحو حديث أبي الزبير إلا أنه قال صلاها مرتين .

---

(١) اخرجه مسلم في المسافرين باب صلاة الخوف ٢/٤٩١ والنسائي في الخوف ٣/١٤٣ . واحمد ٣/٣٧٤ .

(٢) من ب .

(٣) ب : سيأتيهم .

(٤) من ب .

(٥) ب : وركعنا .

(٦) اخرجه ابو داود في الحدود باب القطع في الخلسة والخيانة ١٢/٨٥ . وابن ماجه في الفتن باب النهي عن النهبة ٢/١٢٩٨ واحمد ٣/٣١٢ ، ٣٨٠ ، ٣٩٥ وله شاهد عن انس راجع رقم ٣٠٩٣ .

الأسود بن قيس[1] :

٢٧٥١ ـ حدثنا[2] علي أنا زهير عن الأسود بن قيس عن نبيح العنزي قال كنت عند أبي سعيد الخدري فذكر علي (ابن أبي طالب)[3] (ومعاوية أحسبه قال فنيل من معاويه كذا قال علي)[4] وكان مضطجعاً فاستوى جالساً فقال كنا ننزل أو نكون مع النبي ﷺ رفاقاً رفقة مع فلان ورفقة مع أبي بكر فكنت[5] في رفقة أبي بكر فنزلنا بأهل بيت أو بأهل[6] أبيات فيهن امرأة حبلى ومعنا رجل من أهل البادية فقال لها البدوي أيسرك أن تلدي غلاماً أن تعطيني شاة فأعطته شاة فسجع لها أساجيع ثم عمد إلى الشاة فذبحها ثم طبخها قال فجلسنا أو فجلسوا[7] فأكلوا فذكروا أمر الشاه فرأيت أبا بكر متبرزاً مستنثلاً يتقيأ . قال ابن منيع لم أفهم عن علي بعض[8] هذا الكلام إلى قوله يتقيأ قال ثم إن عمر أتى بذلك الأعرابي يهجو الأنصار فقال عمر لولا أن له صحبة من رسول الله ﷺ لكفيتكموه ولكن له صحبة من رسول الله ﷺ .

٢٧٥٢ ـ حدثنا[9] علي أنا زهير عن الأسود بن قيس قال حدثني ثعلبة بن

---

(١) هو ابن قيس العبدي وقيل البجلي ثقة (تقريب ١/٧٦ . تهذيب ١/٣٤١) .

(٢) اخرجه احمد ٣/٥١ . وذكره في المجمع ٤/٩٢ وعزاه لأحمد ورجاله ثقات ونبيح هو ابن عبد الله العنزي ابو عمر الكوفي مقبول (تقريب ٢/٢٩٧ تهذيب ١٠/٤١٧) .

(٣) من ب .

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : وكنت .

(٦) آ : أدناها .

(٧) ب جلسوا .

(٨) من ب .

(٩) اخرجه الحاكم ١/٣٢٩ مطولاً وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وابن حبان ص ١٥٨ مطولاً ايضاً والترمذي في السفر باب كيف القراءة في الكسوف ٣/١٤٥ مختصراً وقال حسن صحيح . وابو داود في الاستسقاء باب من قال اربع ركعات ٤/٤٩ والنسائي في الكسوف باب نوع آخر ٣/١١٤ . وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في صلاة الكسوف ١/٤٠٢ وثعلبة : هو ابن عباد العبدي البصري مقبول / تقريب ١/١١٨ .

عباد العبدي من أهل البصرة قال شهدت خطبة سمرة بن جندب فذكر حديثاً عن رسول الله ﷺ أنه قال أما بعد فإن ناساً يزعمون أن كسوف الشمس وكسوف هذا القمر وزوال هذه النجوم عن مواضعها لموت رجال عظماء من أهل الأرض وإنهم قد كذبوا ولكنها آيات من آيات الله عز وجل يعتبر بها عباده لينظر من يحدث له منهم توبة . هذا حديث طويل قرأه علي بن الجعد كتبت منه هذا وأعجزتني بقية الحديث ولم يكن معي منسوخاً .

زهير عن[1] سماك بن حرب :

٢٧٥٣ ـ حدثنا[2] علي أنا زهير عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر[3] جلس حتى تطلع الشمس .

٢٧٥٤ ـ حدثنا[4] علي أنا زهير عن سماك بن حرب وزياد ابن علاقة وحصين بن عبد الرحمن كلهم عن جابر بن سمرة ان رسول الله ﷺ قال يكون بعدي اثنا عشر اميراً غير أن حصيناً قال في حديثه ثم تكلم بشيء لم افهمه وقال بعضهم[5] (من حديثه) فسألت أبي ، وقال بعضهم فسألت القوم فقال كلهم من قريش .

---

(١) من ب .

(٢) اخرجه مسلم في المساجد باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح٢ / ٣١٤ والترمذي في السفر باب ما ذكر مما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ١٩٣/٣ . وقال حسن صحيح . وابو داود في الأدب باب في الرجل يجلس متربعاً ١٩٨/١٣ . والنسائي في السهو باب قعود الامام في مصلاه بعد التسليم ٦٧/٣ واحمد ٩١/٥ ، ٩٧ ، ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٠٥ .

(٣) سقط من ب .

(٤) أخرجه البخاري في الأحكام باب بعد باب الاستخلاف ٢١١/١٣ ومسلم في الإمارة باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش ٤٨١/٤ ، ٤٨٣ ، والترمذي في الفتن باب ما جاء في الخلفاء ٤٧١/٦ . وقال حسن ، وابو داود في المهدي ٣٦١/١١ ، ٣٦٨ وأحمد ٩٢/٥ .

(٥) من ب .

٢٧٥٥ - حدثنا[١] علي انا زهير عن سماك عن[٢] جابر بن سمرة قال كانوا يجلسون يتحدثون[٣] ويأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون[٤] ويتبسم معهم اذا ضحكوا - يعني رسول الله ﷺ - .

٢٧٥٦ - حدثنا[٥] علي أنا زهير عن زياد بن خيثمة عن الأسود بن سعيد الهمداني قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول يكون بعدي اثني عشر خليفة كلهم من قريش قال ثم رجعت الى منزلي فقالوا[٦] ثم يكون ماذا ؟ قال ثم يكون[٧] الهرج .

زهير عن كنانة (مولى صفية)[٨]

٢٧٥٧ - حدثنا[٩] علي أنا زهير عن كنانة مولى صفية عن أبي هريرة قال : إن أبخل الناس من بخل بالسلام والمغبون من لم يرد وإن حالت بينك وبين أخيك شجرة فاستطعت أن تبدأه بالسلام فافعل .

٢٧٥٨ - وبإسناده[١٠] عن كنانة مولى صفية قال رأيت قاتل عثمان رجلاً

---

(١) تقدم رقم ٢١٥٩ .

(٢) ب : ابن وهو خطأ .

(٣) ب : ويتحدثون .

(٤) من ب .

(٥) تقدم رقم (٢٧٥٤) وأما الزيادة التي فيه فأخرجها ابو داود في المهدي ٣٦٩/١١، وأحمد ٩٢/٥ .

(٦) أ : قال .

(٧) من ب .

(٨) ما بين القوسين من ب وكنانه هذا هو كنانه ابن نبيه مولى صفية مقبول (تقريب ١٣٧/٢) .

(٩) اخرجه البخاري في الأدب المفرد باب بعد باب التسليم بالمعرفة وغيرها ص ٣٥١ كما هنا وابن حبان ص ٤٧٧ مختصراً . وابو داود في السلام باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه ١٠٥/١٤ مختصراً ايضاً هذا وللحديث شواهد في المرفوع .

(١٠) اخرجه ابن سعد ٨٣/٣ . والاسناد مذكور في ب في هذا وفي تاليه .

أسود من أهل مصر وهو في الدار رافعاً يديه أو باسطاً يديه يقول أنا قاتل نعثل .

٢٧٥٩ ـ وبه عن كنانة قال كنت فيمن حمل الحسن بن علي جريحاً من دار عثمان .

٢٧٦٠ ـ حدثنا[١] علي أنا زهير نا كنانة قال كنت أقود بصفية[٢] بنت حيي لترد عن عثمان (عليه السلام)[٣] فلقيها الأشتر فضرب وجه بغلتها حتى مالت فقالت ردوني لا يفضحني هذا الكلب قال فوضعت خشباً بين منزلها وبين منزل عثمان ينقل عليه الطعام والشراب .

حميد الطويل[٤] :

٢٧٦١ ـ حدثنا[٥] علي أنا زهير عن حميد ، قال : سئل أنس عن الخضاب ، فقال : خضب أبو بكر بالحناء والكتم ، وخضب عمر بالحناء وحده فقيل رسول الله ﷺ ؟فقال : لم يكن في لحيته عشرون يعني شعرة بيضاء قال : واصغى حميد إلى رجل إلى جنبه ، فقال : كن سبع عشرة يعني شعرة .

٢٧٦٢ ـ وبه[٦] عن حميد عن أنس قال : كان خاتم رسول الله ﷺ من فضة

---

(١) اخرجه ابن سعد ١٢٨/٨ .
والاشتر هو مالك بن الحارث بن عبد يغوث النخعي (الاصابة ٢٦٨/٦ التهذيب ـ ١١/١٠ .
(٢) ب : لصفية .
(٣) من ب .
(٤) هو حميد ابن طرخان ثقة تقريب ٢٠٢/١ تهذيب ٤٣/٣ .
(٥) اخرجه مسلم في الفضائل باب شيبه ﷺ ١٩٢/٥ . وابو داود في الترجل باب في الخضاب ٢٦٣/١١ واحمد ١٠٠/٣ ، ١٠٨ وابن سعد ١٨٩/٣ .
(٦) اخرجه البخاري في اللباس باب فص الخاتم ٣٢٢/١٠ . والترمذي في اللباس باب ما جاء ما يستحب من فص الخاتم ٤١٨/٥ وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه وابو داود في الخاتم باب ما جاء في اتخاذ الخاتم ٢٧٣/١١ والنسائي في الزينة باب صفة خاتم النبي ﷺ ١٥١/٨ . واحمد ٩٩/٣ .
هذا والاسناد مذكور في ب ، في هذا وفي تاليه .

كله وفصه منه فسألت حميدا عن الفص كيف هو فحدثني أنه لا يدري .

٢٧٦٣ ـ وبه[١] عن حميد عن أبي رجاء عن عمه أبي إدريس أنه كان قاعداً بدمشق فأراد أن يتوضأ فأراد أن يخلع خفيه فمر به بلال مؤذن رسول الله ﷺ ، فقال : يا بلال كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ؟ فقال : كان يمسح على الخفين والخمار ، فقال : الحمد لله وترك خفيه فلم يخلعهما[٢] .

زهير عن سهيل (بن أبي صالح)[٣] :

٢٧٦٤ ـ حدثنا[٤] علي أنا زهير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس .

٢٧٦٥ ـ حدثنا[٥] علي أنا زهير عن سهيل (عن أبيه)[٧] عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع فهو أحق به .

٢٧٦٦ ـ وبإسناده[٨] قال : قال رسول الله ﷺ إذا لقيتموهم فلا تبدؤ هم

---

(١) راجع رقم ١٤٥ .

(٢) ب : يخلعها .

(٣) هو ابن ابي صالح ذكوان السمان صدوق تغير حفظه بآخره (تقريب ١/٣٣٨) وابوه ثقة ثبت ، تقدم . وما بين القوسين من نسخة ب .

(٤) اخرجه مسلم في اللباس باب كراهة الكلب والجرس في السفر ٤/٨٢٦ والترمذي في الجهاد باب ما جاء في الاجراس على الخيل ٥/٣٥٨ وقال حسن صحيح ، وابو داود في الجهاد باب في تعليق الاجراس ٧/٢٢٦ .

(٥) أخرجه مسلم في السلام باب إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به ٥/٢٤ . وابو داود في الادب باب اذا قام من مجلسه ثم رجع ١٣/٢٠٠ وابن ماجه في الادب باب من قام عن مجلس فرجع فهو احق به ٢/١٢٢٤ واخرجه ابن حبان ص ٤٨١ من طريق ابن الجعد .

(٦) ب : نا .

(٧) ليس في ب .

(٨) اخرجه مسلم في السلام باب النهي عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام ٥/١١ وفيه ان الضمير يعود =

بالسلام واضطروهم إلى أضيقها قلت لزهير اليهود والنصارى ؟ قال المشركون .

٢٧٦٧ ـ وبه[١] قال : قال رسول الله ﷺ منعت العراق (درهمها وقفيزها)[٢] ومنعت الشام مدها ودينارها ومنعت مصر إردبها ودينارها وعدتم من حيث بدأتم قالها ثلاثاً شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه .

٢٧٦٨ ـ وبه[٣] قال : قال رسول الله ﷺ من بات وفي يده غمر لم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه .

٢٧٦٩ ـ وبه[٤] قال : قال رسول الله ﷺ لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه .

= على اليهود والنصارى لا كما قال زهير وكذا في الترمذي اخرجه في الاستئذان باب ما جاء في كراهية التسليم على الذمي ٧/٤٨٠ وقال حسن صحيح . وابو داود في السلام باب في السلام على أهل الذمة ١٤/١١١ . والبخاري في الادب المفرد باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام ص ٣٧٨ . وفي باب يضطر اهل الكتاب في الطريق الى اضيقها ص ٣٨٠ .
هذا والاسناد مذكور في ب في هذا وفي الثلاثة التالية له .

(١) اخرجه مسلم في الفتن باب الفتن واشراط الساعة ٥/٧٤٥ وابو داود في الخراج باب في ايقاف ارض السواد وارض العنوة ٨/٢٨٠ واحمد ٢/٢٦٢ .
وأبو عبيد في الأموال باب أرض العنوة تقر في ايدي اهلها ويوضع عليها الخراج ص ٩١ .

(٢) ب : درهماً وقفيزاً .

(٣) اخرجه الحاكم ٤/١٣٧ وصححه وابن حبان ص ٣٢٩ . والترمذي في الاطعمة باب ما جاء في كراهية البيتوتة وفي يده غمر ٥/٥٩٧ وقال حسن غريب لا نعرفه من حديث الاعمش الا من هذا الوجه . وابو داود في الاطعمة باب في غسل اليد من الطعام ١٠/٣٣١ .
وابن ماجه في الاطعمة باب من بات وفي يده ريح غمر ٢/١٠٩٦ والغمر بالتحريك الدسم والزهومة من اللحم كالوضر من السمن (نهاية ٣/٣٨٥) .

(٤) أخرجه مسلم في العتق باب فضل عتق الوالد ٣/٧٤٤ . والترمذي في البر باب ما جاء في حق الوالدين ٦/٣٢ . وقال حسن صحيح . وابو داود في الادب باب في بر الوالدين ١٤/٤٦ . وابن ماجه في الادب باب بر الوالدين ٢/١٢٥٧ .

هشام بن عـروة[1] :

٢٧٧٠ ـ حدثنا[2] علـي أنا زهير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، قالت : جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله إني أستحاض فلا أطهر أفادع الصلاة ؟ قال : لا ، إنما ذلك عـرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي الدم وصلى .

٢٧٧١ ـ وبه[3] عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبـد الله بن عمرو أنـه حدثهم عن رسول الله ﷺ قال : إن الله عز وجل لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء فإذا ذهب عالم ذهب بما معه من العلم حتى إذا لم يترك عالماً إتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا .

٢٧٧٢ ـ حدثنا[4] علي أنا زهير عن هشام عن أبيه عن عائشة أن هندا أُم

---

(١) هو ابن عروة بن الزبير بن العوام ثقة فقيه ربما دلس (تقريب ٢/٣١٩) .

(٢) اخرجه البخاري في الوضوء باب غسل الدم ١/٣٣١ وفي غير هذا الموضع ، ومسلم في الحيض باب المستحاضة غسلها وصلاتها ١/٦٣٠ ، والترمذي في الطهارة باب ما جاء في المستحاضة ١/٣٩٠ وقال حسن صحيح ، وابو داود في الطهارة باب في المرأة تستحاض ومن قال تدع الصلاة ١/٤٦٦ ، ٤٦٧ والنسائي في الطهـارة بـاب الفـرق بين دم الحيض والاستحـاضـة ١/١٠٢ وص ١٥١ وابن ماجه في الطهارة باب ما جاء في المستحاضة التي قد عدت ايام اقرائها قبل ان يستمر بها الدم ١/٢٠٣ .

(٣) اخرجه البخاري في العلم باب كيف يقبض العلم ١/١٩٤ وفي الإعتصام باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس ١٣/٢٨٢ . ومسلم في العلم باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان ٥/٥٢٩ والترمذي في العلم باب ما جاء في ذهاب العلم ٧/٤١١ . وابن ماجه في المقدمة باب اجتناب الرأي والقياس ١/٢٠ وأحمد ٢/١٦٢ ، ١٩٠ ، ٢٠٣ والاسناد مذكور في ب .

(٤) اخرجه البخاري في البيوع باب من أجرى أمر الأمصار على مّا يتعارفون بينهم ٤/٤٠٥ وفي غير=

معاوية قالت : يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وإنه لا يعطيني ما يكفيني وبنيّ فهل على جناح إن أخذت من ماله شيئاً ؟ فقال خذي ما يكفيك وبنيك بالمعروف .

٢٧٧٢ ب ـ حدثنا[١] علي أنا زهير عن هشام عن أبيه عن عائشة أن سودة وهبت يومها لعائشة ، فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومها ويوم سودة .

٢٧٧٣ ـ وبه[٢] عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء .

٢٧٧٤ ـ حدثنا[٣] علي أنا زهير عن سهيل بن أبي صالح عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري قال : قال رسول الله ﷺ إن الدين النصيحة . (إن الدين النصيحة)[٤] ثلاثاً قالوا لمن يا رسول الله ؟ قال : لله عز وجل ولكتابه ولرسوله ولائمة المؤمنين ـ أو قال المسلمين ـ وعامتهم كذا[٥] قال سهيل .

= هذا الموضع ومسلم في الأقضية باب قضية هند ٤/٣٠٤ والنسائي في آداب القضاة باب قضاء الحاكم على الغائب اذا عرفه ٨/٢١٦ .

(١) اخرجه البخاري في النكاح باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها ٩/٣١٢ وابن ماجه في النكاح باب المرأة تهب يومها لصاحبتها ١/٦٣٤ .

(٢) اخرجه البخاري في بدء الخلق باب صفة النار وأنها مخلوقة ٦/٣٣٠ وفي الطب باب الحمى من فيح جهنم ١٠/١٧٤ ، ومسلم في السلام باب لكل داء دواء واستحباب التداوي ٥/٥٧ والترمذي في الطب باب ما جاء في تبريد الحمى بالماء ٦/٢٤٥ وصححه . وابن ماجه في الطب باب الحمى من فيح جهنم ٢/١١٤٩ . والاسناد مذكور في ب .

(٣) اخرجه مسلم في الإيمان باب بيان ان الدين النصيحة ١/٢٣٧ ، ٢٣٨ وابو داود في الادب باب في النصيحة ١٣/٢٨٨ والنسائي في البيعة باب النصيحة للامام ٧/١٤٠ . واحمد ٤/٢٠ واخرجه البخاري معلقاً في الايمان باب قول النبي ﷺ الدين النصيحة . . الحديث ١/١٣٧ .

(٤) من ب .

(٥) ب : هكذا .

مشايخ [1] :

٢٧٧٥ ـ حدثنا[2] علي أنا زهير عن عروة بن عبد الله بن قشير ، قال : حدثني معاوية بن قرة عن أبيه ، قال : أتيت النبي ﷺ في رهط من مزينه فبابعيناه وإنه لمطلق الأزرار فأدخلت يدي في جيب قميصه فمسست الخاتم فما رأيت معاوية ولا ابنه قط في شتاء ولا حر إلا مُطلقي ازرارهما .

٢٧٧٦ ـ حدثنا[3] علي أنا زهير عن إمرأته ـ وذكر أنها صدوقة ـ أنها سمعت مليكة بنت عمرو وذكر أنها ردت الغنم على أهلها في إمرة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)[4] أنها وصفت لها من وجع بها سمن بقر وقالت : إن رسول الله ﷺ قال : ألبانها شفاء وسمنها دواء ولحمها داء .

٢٧٧٧ ـ حدثنا[5] علي أنا زهير عن عمر بن نافع عن أبيه عن ابن عمر ،

---

(١) ليس في ب .

(٢) اخرجه ابو داود في اللباس باب في حل الازرار ١١/١٣٣ وابن ماجه في اللباس باب حل الازرار ٢/١١٨٤ واحمد ٤/١٩ ، ٥/٣٥ . واخرجه ابو الشيخ في اخلاق النبي ﷺ وادابه من طريق ابن الجعد .
ومعاوية هو ابن قرة بن اياس . وقرة صحابي .

(٣) ذكره في مجمع الزوائد ٥/٩٠ وعزاه للطبراني والمرأة لم تسم وبقية رجاله ثقات قلت رواية ابن الجعد هنا حددت المرأة التي روى عنها زهير وهي امرأته وقد ذكر انها صدوقة وله شاهد عن ابن مسعود تقدم رقم (٢١٦٤ ، ٢١٦٦) .

(٤) من ب .

(٥) اخرجه البخاري في اللباس باب القزع ١٠/٣٦٤ ومسلم في اللباس باب كراهة القزع ٤/٨٣١ وابو داود في الترجل باب في الصبي له ذؤابة ١١/٢٤٦ . والنسائي في الزينة باب النهي عن القزع ٨/١١٣ وفي باب ذكر النهي عن ان يحلق بعض شعر الصبي ويترك بعضه ص ١٥٩ . وابن ماجه في اللباس باب النهي عن القزع ٢/١٢٠١ .
والقزع ان يحلق رأس الصبي ويترك منه مواضع متفرقة غير محلوقة تشبيه بقزع السحاب « نهاية ٤/٥٩ » .

قال : نهى رسول الله ﷺ عن القزع .

٢٧٧٨ ـ حدثنا[١] علي أنا زهير عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد أن السائب ابن يزيد سأل عائشة ، فقال : إني قد كبرت ولا أستطيع أن أُصلي إلا جالساً فكيف ترين قال : فقالت ، قال رسول الله ﷺ صلاة الرجل جالساً على نصف صلاته قائماً .

٢٧٧٩ ـ حدثنا[٢] علي أنا زهير عن عبد الكريم الجزري عن البراء ابن بنت أنس (عن أنس)[٣] عن امه قالت : دخل عليَّ رسول الله وفي البيت قربة معلقة فشرب منها وهو قائم فقطعت فاها وإنه لعندي .

٢٧٨٠ ـ حدثنا[٤] علي أنا زهير نا عبد العزيز بن رفيع عن عبيد الله [٥]ابن القبطية قال : دخلت أنا والحارث ابن أبي ربيعة ورجل آخر إلى أم سلمة فقال لها الحارث : يا أم المؤمنين حدثينا بحديث[٦] الجيش الذي يخسف به ، فقالت : قال رسول الله ﷺ يعوذ عائذ بالبيت فيبعث إليه جيش حتى إذا كانوا [٧] ببيداء من الأرض خسف بهم فقلت كيف بمن كان كارهاً أي مكرها قالت : يبعث على ما كان في نفسه ، قال عبد العزيز : فقلت لأبي جعفر إنها قالت ببيداء من

---

(١) أخرجه أحمد ٦/٦١ ، ٧١ ، ٢٢٠ وذكر في المجمع ٢/٤٩ أن رجاله رجال الصحيح .

(٢) أخرجه احمد ٦/٤٣١ والطحاوي في الكراهة باب الشرب قائماً ٤/٢٧٤ وقد تقدم عن أنس رقم ٢٣٤٦ والبراء تقدم الحديث عنه .

(٣) سقط من ب .

(٤) أخرجه مسلم في الفتن باب الفتن وأشراط الساعة ٥ / ٧٣١والحاكم ٤ / ٤٢٩وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه،والترمذي في الفتن باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ٦ / ٣٩٢ مختصراً ، وأبو داود في المهدي ١١/٣٨٠ ، وابن ماجه في الفتن باب جيش البيداء ٢/١٣٥١ مختصراً .

(٥) ب : عبد الله ـ والصواب ما اثبته .

(٦) ب : حديث .

(٧) أ : كان .

الأرض ، قال : والله إنها لبيداء المدينة .

٢٧٨١ ـ حدثنا[1] علي أنا زهير نا عطاء ابن السائب عن كثير بن جمهان قال : قلت لابن عمر أو قال له قائل في السعي بين الصفا والمروة يا أبا عبد الرحمن مالي[2] أراك تمشي والناس يسعون ، قال : إن أمش فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي وإن[3] أسع فقد رأيت رسول الله ﷺ يسعى وأنا شيخ كبير فقلت يا أبا عبد الرحمن مالي أراك تلبس الثياب المصبغة في هذا المكان ، فقال : إنما هما بمدر ، فقال يا أبا عبد الرحمن مررت على دجاجة ميتة فوطئت عليها فخرجت منها بيضة آكلها ؟ قال : لا ، قال : فخرج منها بيضة ففرختها فرخاً آكله ؟ فقال : من أنت ؟ قال : من أهل العراق . قال فعل الله بأهل العراق .

٢٧٨٢ ـ حدثنا[4] علي أنا زهير نا منصور عن هلال بن يساف عن الربيع ابن عميله عن سمره بن جندب ، قال : قال رسول الله ﷺ أحب الكلام إلى الله عز وجل أربع لا إله إلا الله والله أكبر وسبحان الله والحمد لله لا يضرك بأيهن بدأت لا تسم غلامك يساراً ولا رباحاً ولا نجاحاً ولا نجيحاً ولا أفلح فإنك تقول ، أثم هو ؟ فيقول : لا إنما هي[5] أربع فلا تزيدن على يعني ذلك .

---

(١) حديث السعي او المشي اخرجه الترمذي في الحج باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة ٦٠١/٣ وقال حسن صحيح . وابو داود في المناسك باب امر الصفا والمروة ٣٥٨/٥ . والنسائي في الحج باب المشي بينهما ـ اي الصفا والمروة ـ ١٩٣/٥ . وابن ماجه في المناسك باب السعي بين الصفا والمروة ٩٩٥/٢ . أما امر الدجاجة فأخرجه البيهقي ٧٠/١٠ .

(٢) ب : قال .

(٣) ب : وانا .

(٤) اخرجه مسلم في الأداب باب كراهية التسمية بالاسماء القبيحة ٨٤٧/٤ وابن ماجه في الادب باب فضل التسبيح ١٢٥٣/٢ مقتصراً على افضل الكلام . واحمد ١٠/٥ ، ١١ ، ٢١ .

(٥) ب : هـو .

٢٧٨٣ ـ حدثنا[١] علي أنا زهير عن الحسن بن الحر نا الحكم أن العبد لا يقاد من العبد في جروح عمد[٢] ولا خطأ إلا في قتل عمد فإن كان جراح عمداً وخطأ فعلى المجروح في قدر ثمنه على أهل الجارح فإن كان عقل يبلغ ثمن الجارح خُيِّر سيد الجارح فإن شاء فدى عبده[٣] وإن شاء سلمه برمته .

٢٧٨٤ ـ يذكر[٤] ذلك الحكم عن إبراهيم والشعبي عن عبد الله وذلك[٥] أن ابن مسعود جعله مالاً .

بقية حديث الأعمش :

٢٧٨٥ـ حدثنا[٦] علي أنا زهير عن الأعمش حدثني عبد الله بن مرة، قال: حدثني أبو معمر ، قال : قال أبو بكر الصديق كفر بالله إدعاء إلى نسب لا يعرف وكفر بالله تبرىء من نسب وإن دق .

٢٧٨٦ ـ حدثنا[٧] علي أنا زهير أنا[٨] الأعمش عن ميمون بن مهران عن

---

(١) اخرجه عبد الرزاق ١٠/٨ عن الشعبي مختصراً .

(٢) ب : العمد .

(٣) ليس في ب .

(٤) ب : فذكر .

(٥) ب : فذلك .

(٦) موقوف له حكم الرفع اخرجه الدارمي موقوفاً في الفرائض باب من ادعى الى غير ابيه ٢٤٨/٢ . وعبد الله بن مرة هو الهمداني الخارفي الكوفي ثقة (تقريب ٤٤٩/١) وقد ورد مرفوعاً . اخرجه الدارمي في الموضع السابق وكذا الطبراني كما في المجمع ٩٧/١ . وفي اسناده حجاج بن ارطأه وهو ضعيف وله شاهد في المرفوع عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال : (لا ترغبوا عن ابائكم فمن رغب عن ابيه فهو كفر) . اخرجه البخاري في الفرائض باب من ادعى الى غير أبيه ٥٤/١٢ .

(٧) حديث موقوف ورد مرفوعاً اخرجه الترمذي في الفتن باب ما جاء في الامر بالمعروف والنهي عن =

(٨) ب : نا

عبد الله بن سيدان عن حذيفة ، قال : والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو لتقتلن فليـظهرن شـراركم على خيـاركم فليقتلهن حتى لا يبق أحـد يـأمـر بالمعروف ولا ينهي عن المنكر ثم تدعون الله عز وجل فلا يجيبكم .

٢٧٨٧ ـ حدثنا[1] علي أنا زهير عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن (ابن سبرة)[2] قال : خطب معاذ ، فقال : أنتم المؤمنون وأنتم أهل الجنة والله إني لاطمع أن يدخل عامة من تصيبون[3] من فارس والروم الجنة ذلك انَ أحدهم يعمل لاحدكم العمل فيقول أحسنت ، بارك الله فيك . أحسنت ، رحمك الله . ويقول الله عز وجل « ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيـدهم من فضله » .

٢٧٨٨ ـ حدثنا[4] علي أنا زهير عن الأعمش عن شقيق بن سلمة ، قال : كتب

= المنكر ٦/ ٣٩٠ عن حذيفة يرفعه بنحو ما هنا وحسنه وروى مرفوعاً ايضاً عن ابي هريرة ذكره في المجمع ٧/٢٦٦ وعزاه للطبراني في الاوسط والبزار . وفيه حبان بن علي وهو متروك . وقد وثقه ابن معين في رواية وضعفه في غيرها .

(٨) ب : نا .

(١) اخرجه الحاكم ٢/ ٤٤٤ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، وذكره في الدر ٦/ ٨ وعزاه لابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن سبرة هو سلمة .

(٢) ب : ابي سبره .

(٣) ب : يصيبون .

(٤) اخرجه عبد الرزاق ٥/ ٢٢٠ كما هنا واخرج الجزء الاول المتعلق برؤ ية الهلال البيهقي ٤/ ٢١٢ ، ٢١٣ والجزء الثاني عبد الرزاق ٥/ ٢١٩ واخرج البخاري معلقاً قول عمـر إذا قال متـرس فقد آمنه . . . الحديث في الجزية باب اذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا اسلمنا ووصلـه الحافظ من طريق عبد الرزاق المتقدم . وذكر ان كلمة (مترس) كلمة فارسية معناهـا لا تخف وهي بفتح الميم وتشديده المثناه واسكان الراء بعدها مهملة . وقيل غير ذلك والجـزء الثاني من الحـديث واذا حاصرتم . . . الحديث اخرجه مسلم مرفوعاً عن بريدة في الجهاد باب تأمير الامام الأمراء على البعوث ٤/ ٣٣٣ وكذا الترمذي في السير باب ما جاء في وصية النبي ﷺ في القتال ٥/ ٢٤٥ .

إلينا عمر ونحن بخانقين إن الأهلة بعضها أكبر من بعض فإذا رأيتم الهلال نهاراً فلا تفطروا حتى يشهد رجلان مسلمان أنهما رأياه بالأمس وإذا حاصرت قصراً ، فقالوا : ننزل على حكم الله عز وجل وحكمكم فلا تفعلوا فإنكم لا تدرون ما يحكم الله فيهم ولكن أنزلوهم على حكمكم ، ثم اقضوا فيهم ما شئتم وإذا قال أحدكم للرجل مترس (يعني لا تخف)[1] فقد آمنه فإن الله يعلم الألسنة .

٢٧٨٩ ـ حدثنا علي أنا زهير نا زياد بن خيثمة أو جابر إمام الحفر عن أبي إسحاق أن عماراً قال : يا أمير المؤمنين كيف تقول في أبناء من قتلناه ؟ قال لا سبيل عليهم ، قال : لو قلت غير ذلك خالفناك .

من أخبار زهير :

٢٧٩٠ ـ حدثنا الوليد بن شجاع حدثني أبي عن ابن أخي زبيد الأيامي قال : في حديث ذكره عن زهير بن معاوية بن حديج[2] الجعفي .

٢٧٩١ ـ حدثني عمي عن أبي عبيد ، قال زهير بن معاوية بن حديج من ولد حزيم بن حديج[3] .

٢٧٩٢ ـ حدثني إبراهيم بن هانئ عن أبي عبد الله أحمد بن حنبل قال : توفي زهير سنة أربع وسبعين ومائة[4] .

---

(١) من ب .

(٢) ب : خديج . وهو خطأ .

(٣) ب : خديج : وهو خطأ .

(٤) في التهذيب ٣/٣٥٢ قال مطين : مات سنة اثنتين وقيل ثلاث وسبعين ومائة وقال ابن منجويه مات سنة « ١٧٧ » وقال ابن سعد توفي اخر سنة « ٧٢ » وقال ابو جعفر بن نفيل مات في رجب سنة « ٧٣ » وقال ابن حبان في الثقات توفي سنة ثلاث أو أربع وسبعين ومائة في رجب .

٢٧٩٣ ـ حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول زهير أحفظ من إسرائيل وهما[١] ثقتان .

٢٧٩٤ ـ قال وسمعت سعيد بن قديد يقول : سمعت شعيب بن حرب يقول كنت مع زهير ابن معاوية بالبصرة ، فقال : يا شعيب أنا لا أكتب حديثاً إلا بنية فأقمنا بالبصرة فما كتبنا إلا حديثاً واحداً .

٢٧٩٥ ـ قال : ونا يحيى بن أيوب قال : سمعت حميداً الرؤاسي يقول : كان زهير إذا سمع الحديث من المحدث مرتين كتب عليه فرغت .

٢٧٩٦ ـ قال يحيى وسمعت معاذ بن معاذ يقول ، إذا سمعت الحديث من زهير لم أبال أن لا أسمعه من سفيان الثوري .

٢٧٩٧ ـ قال : ونا يحيى بن أيوب ، قال : نا شعيب بن حرب يوماً بحديث عن زهير وشعبه فقيل له تقدم زهيراً على شعبة ؟ فقال : كان زهير أحفظ من عشرين مثل شعبة .

٢٧٩٨ ـ قال : ونا يحيى بن أيوب نا شعيب بن حرب ، قال : جاء زهير إلى شعبة فسأله عن حديث فيه طول أن يمليه[٢] عليه فأبى شعبة ، وقال : أنا أردده عليك حتى نحفظه فقال زهير : أنا أرجو أن أحفظه ولكني إلى أن أبلغ البيت يعرض لي الشك فلم تكن كذا ؟ أرحني واسترح منّي . قال : يقول شعبة لا والله لا يمكنني بلسان ألثغ وحكاه شعيب[٣] بن حرب .

٢٧٩٩ ـ حدثني عباس ابن محمد ، قال : سمعت يحيى بن معين وذكر

---

(١) ب : وهم .

(٢) أ : يمله .

(٣) ب : شعبة .

زهير بن معاوية وأبا عوانه فكأنه ساوى بينهما فقلت : فزائدة بن قدامة ؟ قال : هو أثبت من زهير فقلت : إنهم يقولون إن زائدة عرض كتبه على سفيان ؟ قال : وما بأس ذلك ؟ كان يلقى السقط ولا يزيد في كتبه . أو نحو هذا من[1] الكلام قاله يحيى .

٢٨٠٠ ـ وقال ليحيى أيهما أثبت زهير أو وهيب بن خالد ؟ فقال : ما فيهما إلا ثبت فقلت ليحيى زهير كان نظير سفيان وشريك وإسرائيل؟ فقال : ما فيهم إلا كل ثبت .

من حديث محمد بن طلحة بن مصرف[2] :

٢٨٠١ ـ حدثنا[3] علي أنا محمد بن طلحة بن مصرف عن زبيد عن مجاهد عن عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه .

٢٨٠٢ ـ حدثنا[4] علي أنا محمد بن طلحة عن حميد عن أنس عن النبي[5] ﷺ قال : إن خير ما تداويتم به الحجامة .

---

(١) ليس في ب .

(٢) صدوق له أوهام (تقريب ٢/١٧٣) .

(٣) اسناده منقطع مجاهد لم يسمع من عائشة كذا في مراسيل ابن ابي حاتم ص ١٢٥ وقد ورد متصلاً اخرجه البخاري في الادب باب الوصاة بالجار ١٠/٤٤١ . ومسلم في البر باب الوصية بالجار والاحسان إليه ٥/٤٨٢ والترمذي في البر باب ما جاء في حق الجوار ٦/٧٤ . وقال حسن غريب وابـو داود في الادب باب في حق الجـوار ١٤/٦١ . وابن ماجـه في الادب باب حق الجـوار ٢/١٢١١ .

وزبيد هو ابن الحارث اليامي ثقة ثبت (تقريب ١/٢٥٧) .

(٤) اخرجه البخاري في الطب باب الحجامة من الداء ١٠/١٥٠ ومسلم في المساقاة باب حكم اجرة الحجام ٤/٨٥ ، ٨٦ والترمذي في البيوع باب ما جاء في الرخصة في كسب الحجام ٤/٤٩٩ وقال حسن صحيح .

(٥) ب : رسول الله .

٢٨٠٣ ـ حدثنا[1] علي أنا محمد بن طلحة عن زبيد عن مجاهد عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ من الشجر شجرة مثلها مثل المؤمن وهي النخلة وكتبت هذا الحديث من حفظي عن علي على المعنى إن شاء الله .

٢٨٠٤ ـ حدثنا بشر بن الوليد الكندي نا محمد بن طلحة عن حميد الطويل عن أنس ، قال : احتبس رسول الله ﷺ عن الصلاة وكان بين نسائه شيء فجعل يرد بعضهن عن بعض فأتاه أبو بكر ، فقال : يا رسول الله أحث في وجوههن التراب واخرج إلى الصلاة .

٢٨٠٥ ـ حدثنا[2] بشر بن الوليد نا محمد بن طلحة عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال : إني أوشك أن أدعى فأجيب وإني تارك فيكم الثقلين كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض فانظروا بما[3] تخلفوني فيهما .

٢٨٠٦ ـ حدثنا[4] بشر نا محمد بن طلحة عن ابن شبرمة عن أبي زرعة عن

---

(٣) اخرجه البخاري في الاطعمة باب بركة النخل ٥٧٢/٩ وراجع تكملة تخريجه في رقم ٧٤٣ ومنه يتضح قوة ضبط البغوي .

(٢) اخرجه الترمذي في المناقب باب مناقب اهل بيت النبي ﷺ ٣٨٩/١٠ وقال حسن غريب واحمد ١٤/٣ ، ١٧ ، ٢٦ ، ٥٩ وفي اسناده عطية العوفي وهو صدوق يخطىء كثيراً كان شيعياً مدلساً كذا في التقريب ٢٤/٢ ـ وللحديث شاهد عن زيد بن ارقم اخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل علي بن ابي طالب رضي الله عنه ٢٧٢/٥ .

(٣) ب : كيف .

(٤) اخرجه البخاري في الادب باب من احق الناس بحسن الصحبة ٤٠١/١٠ ومسلم في البر باب بر الوالدين وايهما أحق به ٤١٠/٥ وابن ماجه في الوصايا باب النهي عن الامساك في الحياة والتبذير عند الموت ٩٠٣/٢ وفي الادب باب بر الوالدين ص ٢١٠٧ . وابن شبرمة هو عماره بن القعقاع ابن شبرمة وهو ثقة . وأبو زرعة هو ابن عمرو بن جرير البجلي الكوفي وهو ثقة .

أبي هريرة أن رجلاً سأل النبي ﷺ أيّ الناس أحق مني بحسن الصحبة ؟ قال : أُمك ، قال : ثم من ؟ قال : ثم[1] أُمك ، قال : ثم من ؟ قال : ثم أُمك . قال : ثم من ؟ قال : ثم أبوك .

٢٨٠٧ ـ حدثنا[2] بشر نا محمد بن طلحة عن الوليد بن قيس عن إسحاق ابن أبي الكهيلة ، قال محمد : أظنه عن عبد الله عن النبي ﷺ لم ير جبريل (عليه السلام)[3] إلامرتين في صورته أما مرة فإنه سأله أن يريه نفسه في صورته فأراه فسد الأفق وأما الثانية أنه كان معه إذا صعد في قوله عز وجل « دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبده ما أوحى » ، قال : فلمّا أن حس جبريل (عليه السلام)[3] عاد في صورته وسجد فذلك قوله عز وجل : « ولقد رآه نزلة أُخرى عند سدرة المنتهى إلى قوله (عز وجل)[4] لقد رأى من آيات ربه الكبرى ، قال : خلق جبريل عليه السلام .

٢٨٠٨ ـ حدثنا[5] محمد بن بكار بن الريان نا محمد بن طلحة عن الحكم (ابن عتيبة)[6] عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن أسماء بنت عميس أنها قالت :

---

(١) ليس في ب .
(٢) اخرجه احمد ١/٤٠٧ وذكره في الدر ١٢٢/٦ وعزاه لاحمد وابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني وأبي الشيخ في العظمة .
(٣) من ب :
(٤) ب : جل وعز .

(٥) اخرجه الطحاوي في الطلاق باب المتوفي عنها زوجها هل لها ان تسافر في عدتها ٧٥/٣ وابن سعد ٢٨٢/٨ وذكره ابن ابي حاتم في العلل ٤٣٨/١ ونقل عن أبيه انه قال (فسروه على معنيين أحدهما أن الحديث ليس هو عن أسماء وغلط محمد بن طلحةوانما كانت امرأةسواها وقال اخرون هذا قبل ان ينزل العدد ، قال أبي اشبه عندي والله اعلم ان هذه كانت امرأة سوى اسماء وكانت من جعفر بسبيل قرابة ولم تكن امرأته لان النبي ﷺ قال لا تحد امرأة على احد فوق ثلاث الا على زوج .
(٦) ب : ابن عيينة .

لما أُصيب جعفر أمرني رسول الله ﷺ ، قـال : تسلبي ثلاثـاً ، ثم إصنعي ما شئت .

٢٨٠٩ ـ حدثنا[١] محمد بن بكار نا محمد بن طلحة عن زبيد عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر .

٢٨١٠ . حدثني[٢] جدي نا عبد الملك بن عبد العزيز النسائي نا محمد بن طلحة عن زبيد عن الشعبي عن البراء بن عازب ، قال : خرج إلينا رسول الله ﷺ يوم أضحى إلى البقيع فبدأ فصلى ركعتين ، ثم أقبل علينا بوجهه ، فقال : لا يذبحن أحد حتى يصلي فقام خالي ، فقال : يا رسول الله هذا يوم اللحم فيه مكروه وإني عجلت[٣] نسكى لأطعم أهل ، قال : فقد فعلت فأعد ذبحاً آخر ، فقال : يا رسول الله عندي عناق وهي خير من شاتى لحم فأذبحها ؟ قال : نعم ، وهي خير نسكيك[٤] ولا تقضى جذعة عن أحد بعدك .

٢٨١١ ـ حدثنا أحمد بن زهير . قال : سئل يحيى بن معين عن محمد بن طلحة فقال : صالح .

---

(١) اخرجه البخاري في الايمان باب خوف المؤمن من ان يحبط عمله وهو لا يشعر ١/ ١١٠ وفي الادب باب ما ينهى عن السباب واللعن ١٠/٤٦٤ . وفي الفتن باب قول النبي ﷺ « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » ١٣/٢٦ ومسلم في الايمان باب قول النبي ﷺ سباب المسلم فسوق ١/ ٢٥٣ والترمذي في البر باب ما جاء في الشتم ٦/١١٧ وقال حسن صحيح وفي الايمان باب ما جاء سباب المسلم فسوق ٧/٣٨٧ ، ٣٨٨ من طريقين قال عقب كل منهما حسن صحيح واعترض على الطريق الاول ، والنسائي في تحريم الدم باب قتال المسلم ٧/١١١ وابن ماجه في المقدمة باب اجتناب البدع والجدل ١/ ١٨ وفي باب الايمان ص ٢٧ وفي الفتن باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ٢/ ١٢٩٩ .

(٢) تقدم رقم ٥٢٤ .

(٣) ب : تعجلت .

(٤) ب : من نسيكتك .

٢٨١٢ ـ قال يحيى وسمعت والله أبا كامل يقول أما محمد بن طلحة ، فقال : أهاب حديث أبي والله ما أذكر أبي إلا كالحلم .

٢٨١٣ ـ حدثني[١] أبو سعيد الأشج نا[٢] عبد الله بن وهب بن عبد السلام الحضرمي قال[٣] جلس حريش (بن سليم)[٤] يثنى على طلحة ، فقال : ما رأيت (بعيني مثله)[٥] يعني مثل طلحة .

٢٨١٤ ـ حدثنا أبو سعيد نا عبد الله بن إدريس عن ليث ، قال : كنت أمشي مع طلحة ، فقال : لو كنت أعلم أنك أكبر مني بليلة ما تقدمتك .

٢٨١٥ ـ حدثنا[٦] أبو سعيد الأشج[٧] نا توبة بن سيحان الجعفي وكان لحّاماً ، قال : كان طلحة وسلمة وزبيد وعلقمة بن مرثد يشترون مني إلى العطاء فإذا أخذوا العطاء أعطوني .

٢٨١٦ ـ حدثني[٨] أبو سعيد نا العلاءِ بن عمرو الحنفي عن عقبة بن خالد عن جريش ، قال : كان طلحة يقول في دعائه اللهم اغفرلي رئاي وسمعتي .

٢٨١٧ ـ حدثنا[٩] أبو سعد نا ابن (أبي غنية)[١٠] عن عبد الملك بن هاني

---

(١) بدأ في ذكر أخبار طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب الهمداني اليامي ابو محمد ويقال ابو عبد الله الكوفي وهو والد محمد بن طلحة صاحب الترجمة وراجع ترجمته في التهذيب ٢٥/٥ وحلية الاولياء ١٤/٥ .

(٢) ب : انا .

(٣) في ب كلمة لم أستطع قراءتها هكذا هي (في سلحه) .

(٤) ليس في ب .

(٥) من ب .

(٦) ب : حدثني .

(٧) من ب .

(٨) ب : نا .

(٩) ب : حدثني .

(١٠) ب : ابي فتيك عتبة وفي الحلية « أبي غنية» .

قال خطب زبيد إلى طلحة ابنته ، فقال له[1] : إنها قبيحة ، قال : قد رضيت قال : إن بعينها[2] أثراً قال قد رضيت .

٢٨١٨ ـ حدثنا أبو سعيد نا أبو نعيم عن عبد السلام ، قال : قلت لابن طلحة بن مصرف وابن زبيد وابن أبي إسحاق وابن سلمة وابن حبيب كان آباؤكم يغسلون الثياب من الشيء يقع في البئر ؟ قالوا : لا .

٢٨١٩ ـ حدثنا[3] أبو سعيد نا جابر بن[4] نوح عن العلاء بن عبد الكريم ، قال : ضحكت ، فقال لي طلحة بن مصرف إنكَ تضحك[5] ضحك رجل ما شهد الجماجم[6] قيل يا أبا محمد وشهدت الجماجم ؟ قال : نعم ورميت فيها بأسهم ما بلغت ولوددت[7] أن يدي قطعت من ها هنا وأشار إلى مرفقه وأني لم أشهد .

٢٨٢٠ ـ حدثني أبو سعيد نا عبد العزيز بن ابان عن مالك بن مغـول ، قال : ما كان بالكوفة أفضل من طلحة بن مصرف .

٢٨٢١ ـ حدثنا أبو سعيد نا ابن إدريس عن ليث قال : حدثت[8] طلحة (بن مصرف)[9] في مرضه أن طاووساً كان يكره الأنين فما سمع طلحة يئن حتى

---

(١) من ب .
(٢) أ : بعنقها وفي الحلية «بعينيها » .
(٣) ب : حدثني .
(٤) ب : ابو .
(٥) ب : لتضحك .
(٦) الجماجم : وقعة بين الحجاج وابن الاشعث سنة اثنتين وثمانين راجع (الكامل ٤/٤٦٧ تاريخ الطبري ٦/٣٤٦) .
(٧) أ : ولا وددت .
(٨) ب : حدثني .
(٩) من ب .

مات .

٢٨٢٢ ـ حدثنا[١] أبو سعيد نا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد ، قال : أعجب أهل الكوفة إلى يحيى بن عباد أبو هبيرة وطلحة بن مصرف .

٢٨٢٣ ـ حدثنا[٢] أبو سعيد نا ابن إدريس عن حريش بن سليم ، قال : شهدت[٣] أبا إسحاق وسلمة وحبيباً وأبا معشر كلهم يقول[٤] لم أر مثل طلحة وما أدركت مثل طلحة قال : ابن إدريس وقد روى عن أصحاب عبد الله .

٢٨٢٤ ـ (قال وحدثنا)[٥] ابن إدريس عن حريش ، قال : قلت لزيد قد أدركت الناس ، قال : ما رأيت أحداً أعجب إليَّ من طلحة .

٢٨٢٥ ـ (قال ونا)[٦] ابن إدريس عن عبد الرحمن بن عبد الملك ابن أبجر عن أبيه ، قال : ما رأيت طلحة في قوم قط إلا وله الفضل عليهم .

٢٨٢٦ ـ (قال ونا)[٧] يحيى بن زكريا بن إبراهيم بن سويد النخعي ، قال : نا أبو جناب ، قال : شهدت جنازة طلحة بن مصرف فما كان يخاف عليه لفضله إلا لتحريمه النبيذ .

٢٨٢٧ ـ (قال ونا)[٨] حفص ابن غياث عن عقبة بن إسحاق بن معاوية السلمى ، قال : سمعت مالك بن مغول يقول للقاسم بن الوليد الهمداني رأيت

---

(١) ب : حدثني .

(٢) ب : حدثني .

(٣) ليس في ب .

(٤) ب : يقولون .

(٥) ب : ثنا ابو سعيد قال : حدثنا .

(٦) ب : حدثنا ابو سعيد ، قال : وحدثنا .

(٧) ب : ثنا ابو سعيد قال نا .

(٨) ب : ثنا سعيد ـ سقط لفظ ابو ـ قال حدثنا .

بعينيك مثل طلحة بن مصرف ؟ فقال : نعم حصين بن عبد الرحمن النخعي .

٢٨٢٨ ـ قال[١] وسمعت أبا خالد الأحمر يقول ، قال الأعمش : ربما جاء طلحة فيجلس على الباب فتخرج إليه الجارية وتدخل لا يقول لها شيئاً فأخرج أجلس معه[٢] فيقرأ فما ظنكم برجل لا يخطىء ولا يلحن فإن اتكأت على الحائط ، قال : السلام عليكم ويذهب .

٢٨٢٩ ـ قال أبو خالد أخبرت[٣] أنه كان شهر بالقراءة فقرأ على الأعمش لينسلخ ذاك عنه .

٢٨٣٠ ـ (قال ونا)[٤] ابن إدريس عن الأعمش ، قال : كان طلحة يقرأ علي فإذا أخذت عليه الحرف ، قال : هكذا قرأنا ، قال[٥] : (وكان)[٦] طلحة يقرأ فإذا حركت يدي أو رجلي قال : السلام عليكم .

٢٨٣١ ـ (وقال ونا)[٧] ابن إدريس قال : قال لي الأعمش ، قال لي طلحة بن مصرف أبي قلبي إلا حب عثمان (رضي الله عنه)[٨] .

٢٨٣٢ ـ (قال ونا)[٩] حسين الجعفي ، قال : ذكروا لي (آل)[١٠] موسى

---

(١) ب : نا ابو سعيد .

(٢) من ب .

(٣) ب : اخبرني .

(٤) ب : نا ابو سعيد قال حدثنا .

(٥) فاعل « قال » ضمير يعود على الأعمش .

(٦) ب : فكان .

(٧) ب : نا ابو سعيد قال : نا .

(٨) ليس في ب .

(٩) ب نا أبو سعيد نا .

(١٠) ليس في ب .

الجهني عن طلحة بن مصرف ، قال : أكثرتم في عثمان ويأبى قلبي إلا حبه .

٢٨٣٣ ـ (قال ونا)[١] ابن إدريس عن حريش ، قال : كان أخي قد جعل طعاماً لأهل السوق ونبيذاً (فكره أبواي ذلك)[٢] فجعلت علي أن أستعدي عليه فكره أبواي ذلك ، فأتيت طلحة في مرضه الذي مات فيه فأخبرته ، فقال : أجلسوني أجلسوني وكان إذا غضب احمرتا وجنتاه فقال فتنة يهرم فيها الكبير ويربو فيها الصغير هي الخمر هي الخمر أضجعوني أضجعوني .

٢٨٣٤ ـ (قال ونا)[٣] ابن إدريس قال : نا[٤] محمد بن طلحة بن مصرف قال : دعا رجل طلحة إلى طعام[٥] فقال له في بيتك الخمر .

٢٨٣٥ ـ (قال ونا)[٦] ابن إدريس عن حريش ، قال : دخل طلحة مسجدهم وقد نضح نضوح ، فقال : من نضح مسجدنا بالخمر ؟ .

٢٨٣٦ ـ (قال ونا)[٧] مسهر بن بن عبد الملك بن سلع عن عيسى بن عمر القارىء قال : كنت عند طلحة فدعي إلى وليمة ، فقال : عندكم الخمر ، فقلت للذي يليني ما يعني ؟ قال النبيذ .

٢٨٣٧ ـ (قال ونا)[٨] عبد الله بن وهب الحضرمي عن عمرو بن عتاب الحضرمي قال : كنا عند عبد الجبار بن وائل الحضرمي عشية الجمعة فاستأذن

---

(١) ب : نا ابو سعيد نا .
(٢) من ب .
(٣) ب : ثنا ابو سعيد ، قال : نا .
(٤) ب : سمعت .
(٥) أ : الطعام .
(٦) ب : نا ابو سعيد قال نا .
(٧) ب : نا ابو سعيد قال نا .
(٨) ب : نا ابو سعيد قال نا .

طلحة بن مصرف فدخل فسلم ، ثم أصغى الى عبد الجبار ، ثم أدبر فجعل عبد الجبار يقول جزاك الله خيراً جزاك الله خيراً ثلاثاً تدرون ما قال لي ؟ قال : قلنا لا قال : رأيتك اليوم في الجمعة لحظت وأنت في الصلاة فأحببت أن تتركها .

٢٧٣٨ - (قال ونا)[١] ابن أبي (غنية)[٢] عن شيخ عن جدته ، قالت : أرسل إلى طلحة إبن مصرف أريد أن أتد في حائطك وتدا لكوز ماء فقلت نعم واحفر فيه كوه .

٢٨٣٩ - قالت[٣] ودخل خادم لي الى منزل طلحة (رحمه الله عليه)[٤] تقتبس ناراً وطلحة يصلي ، فقالت امرأة طلحة ، كما أنت يا فلانه حتى أشوى لأبي محمد هذه القديدة على قصبتك يفطر عليها ، قالت : فلمّا قضى الصلاة قال : أي شيء صنعت لا أذوقها حتى ترسلي إلي سيدتها فتستأذنيها في حبسك إياها وتستحلّيها شواءك على قصبتها .

٢٨٤٠ - حدثني إبراهيم بن هانيء نا أحمد بن حنبل (رحمه الله عليه)[٥] نا يحيى بن أبي بكير قال : سمعت شعبة يقول كنا في جنازة طلحة ، فقال أبو معشر وأثنى عليه ، ما ترك بعد مثله .

٢٨٤١ - وقال أبو سعيد الأشج : طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب بن جحدب بن معاوية ابن سعد بن الحارث بن ذهل بن سلمة ابن دؤ ل بن جشم بن يام .

---

(١) ب : أخبرنا ابو سعيد قال حدثنا .

(٢) ب : عنية .

(٣) ب : قالت .

(٤) من ب .

(٥) من ب .

وزبيد بن الحارث بن عبد الكريم بن عمرو بن كعب بن جحدب[1] .

٢٨٤٢ ـ حدثني أحمد بن إبراهيم ، قال : سمعت أبا نعيم يقول مات طلحة سنة ثنتي عشرة ومائة[2] وكان بينه وبين زبيد عشر سنين ومات زبيد بعده بعشر سنين .

٢٨٤٣ ـ حدثني[3] إبراهيم بن هانىء عن أبي عبد الله أحمد بن حنبل قال : مات طلحة سنة ثنتي عشرة .

٢٨٤٤ ـ حدثني[4] عمي عن أبي عبيد ، قال طلحة وزبيد من بني يام بن رافع بن مالك من[5] همدان .

---

(١) أي أن طلحة بن مصرف وزبيد بن الحارث يلتقيان في عمرو بن كعب جدهما .

(٢) قال في التهذيب ٢٦/٥ « قال ابو نعيم وعمرو بن علي وابن سعد وغيرهم مات سنة اثنتي عشرة ومائة وقال يحيى بن بكير وابن نمير مات سنة ١٣ . أ. هـ.

(٣) ب : حدثنا .

(٤) ب : وحدثني .

(٥) ب : ابن .

في النسخة (أ) آخر الجزء الحادي عشر من أصل الصريفيني ويتلوه في الثاني عشر ان شاء الله تعالى من حديث محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب عن صالح بن كيسان مولى التوأمة والحمد لله وحده وصلواته وسلامة على نبيه محمد وآله « وفيها سماعات عديدة وفيها ان الكتاب اربعة عشر جزءاً » .

وفي النسخة (ب) عديد من السماعات وفيها أحاديث عن ابن شاهين ليست من مسند ابن الجعد ولا البغوي .

صُورَة غِلافُ النسخة (أ)

الجزء الحادي عشر

من حديث أبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري

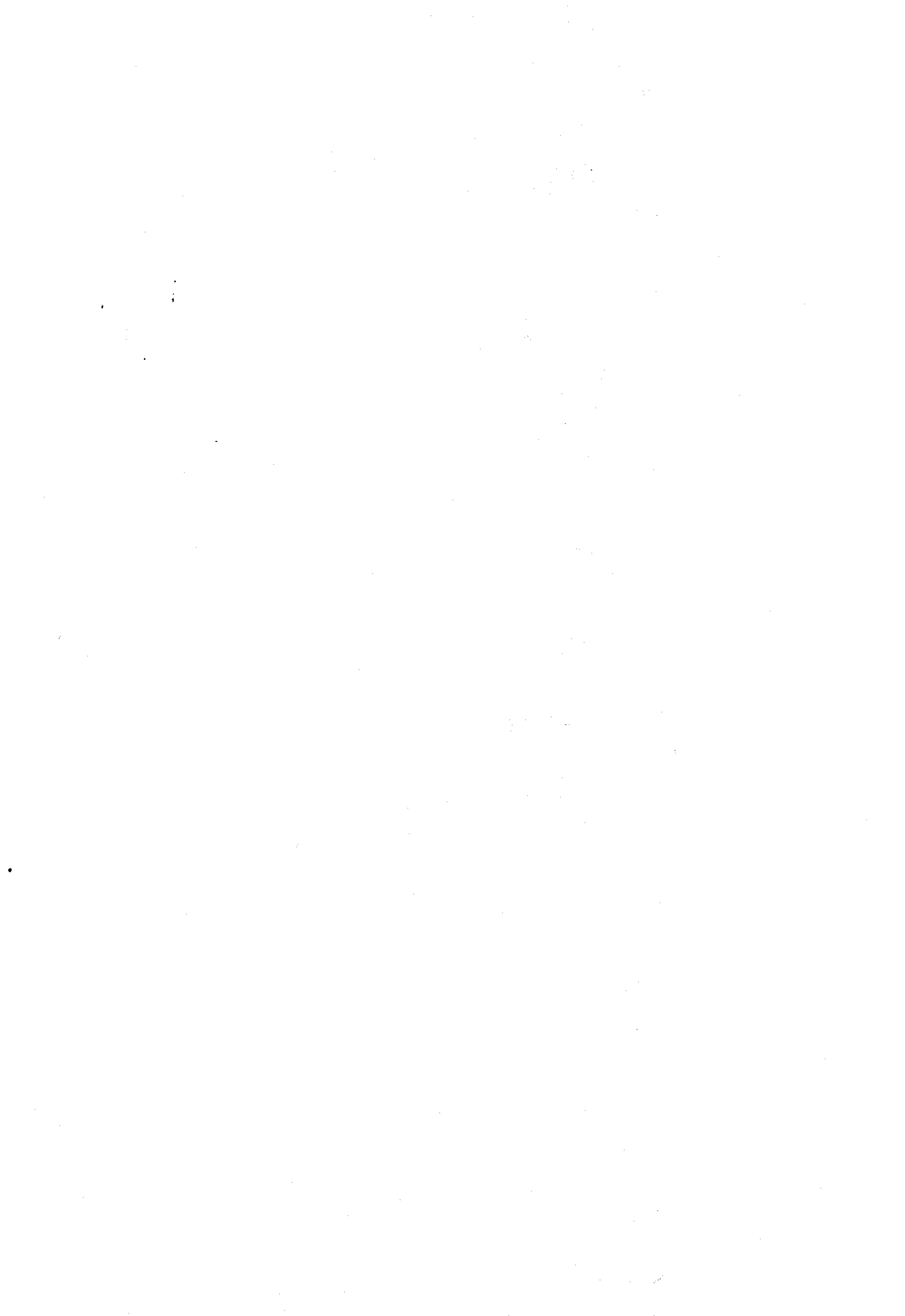
- جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وروايته عنه وعن غيره .
- رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة عنه .
- رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفيني عنه .
- رواية أبي منصور علي بن علي بن البغدادي عنه .
- رواية ولده الأمام أبي أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي عنه .
- سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به . .

وعلى غلاف النسخة ب

الجزء الثاني عشر

وعليه سماعات عديدة

وعليه « قوبل مع الأصل وصحح »



بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يسر وأعن ووفق

٢٨٤٥ ـ أخبرنا الشيخ الأمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين قراءةً عليه وأنا أسمع ، قال : أخبرنا والدي قراءة عليه أخبرنا أبو محمد عبد الله ابن محمد بن عبد الله الصريفيني قراءةً عليه أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق ابن حبابة البزاز حدثنا أبو القاسم عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز البغوي قال :

من حديث محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ذئب[1] عن صالح بن كيسان مولى التوأمة[2] :

٢٨٤٦ ـ حدثنا[3] علي بن الجعد انا ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة

---

(١) ترجمته في التهذيب ٣٠٣/٩ وفي التقريب ١٨٤/٢ وقال ثقة فقيه فاضل .

(٢) في جميع النسخ كيسان والصواب نبهان وصالح بن نبهان المدني مولى التوأمة صدوق اختلط بآخره ، قال ابن عدي لا بأس برواية القدماء عنه كابن ابن ذئب وابن جريج (تقريب ٣٦٣/١ الميزان ٣٠٢/٢ التاريخ الصغير ٦/٢ التاريخ الكبير ٢٩١/٤) .

(٣) اخرجه ابو داود في الجنائز باب الصلاة على الجنائز في المسجد ٤٧٨/٨ وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في الصلاة على الجنائز في المسجد ٤٨٦/١ واحمد ٤٤٤/٢، ٤٥٥، وهذا الحديث يعارضه حديث عائشة انها امرت ان يمر بجنازة سعد بن ابي وقاص في المسجد فتصلى عليه فانكر الناس ذلك عليها فقالت : ما اسرع ما نسى الناس ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل ابن البيضاء =

عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال : من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له .

٢٨٤٧ ـ روى هذا الحديث سفيان الثوري عن ابن ابي ذئب : ـ

٢٨٤٨ ـ حدثني به[١] احمد بن محمد القاضي نا ابو حذيفة نا سفيان عن ابن أبي ذئب عن[٢] صالح عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ من صلى على جنازة في المسجد فليس له أجر .

٤٨٤٩ ـ حدثني[٣][٤] جدي نا يزيد نا ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لنسائه في حجته التي حجها هذه[٥] ثم ظهور الحصر .

٤٨٥٠ ـ حدثني[٦][٧] جدي نا حسين بن محمد نا ابن أبي ذئب عن صالح

= الا في المسجد اخرجه مسلم في الجنائز باب الصلاة على الجنازة في المسجد ٦٣٣/٢ . واخرجه غير مسلم وقد جمع الأئمة بين الحديثين بطرق اظهرها ان معنى (فلا شيء له) اي لا شيء للمصلي من زيادة الفضل في اداء صلاة الجنازة في المسجد بل المسجد وغيره في هذا سواء ـ راجع عون المعبود ٤٧٩/٨ .

(١) ليس في جـ .

(٢) جـ : ابي .

(٣) اخرجه احمد ٤٤٦/٢ وذكره في المجمع ٢١٤/٣ وعزاه لاحمد وابي يعلى والبزار وفيه صالح مولى التوأمة ولكنه من رواية ابن ابي ذئب عنه ، وابن أبي ذئب سمع منه قبل اختلاطه وهو حديث صحيح . واخرجه الطيالسي ٢٠٢/١ وله شاهد عن ابي واقد اخرجه ابو داود في المناسك باب فرض الحج ١٤٦/٥ وصحح في الفتح اسناده واخرجه البيهقي عنه ايضاً ٣٢٧/٤ والمعنى انه ﷺ يقول لازواجه « انكن لا تعدن تخرجن من بيوتكن وتلزمن الحصر . والحصر جمع الحصير الذي يبسط في البيوت وتضم الصاد وتسكن تخفيفاً . (نهاية ٣٩٥/١) .

(٤) ب : حدثنا .

(٥) ليس في جـ .

(٦) اخرجه ابن حبان ص ١٩١ واخرجه الترمذي في الجنائز باب ما جاء في الغسل من غسل الميت ٧٠/٤ وحسنه ، ثم قال : وقد روى عن ابي هريرة موقوفاً وابو داود في الجنائز باب في الغسل من =

عن أبي هريرة ، قال : قال رسـول الله ﷺ من غسل ميتـاً فليغتسل ومن حمله فليتوضأ .

٢٨٥١ ـ وبه[١] عن أبي هريرة ، قال : لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً ولا سخاباً في الأسواق .

٢٨٥٢ ـ حدثنا[٢] علي (ابن الجعد)[٣] أنا ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة قال : رأيت أبا قتادة يصغي الاناء إلى الهر ثم يتوضأ منه .

= غسل الميت ٨/٤٣٨ . وابن ماجه في الجنائز باب مـا جاء في غسـل الميت ١/ ٤٧٠ واحمد ٢/ ٢٨٠ ، ٤٣٣ ، ٤٥٤ ، ٤٧٢ والحديث قد ذكره الحافظ في التلخيص ١/ ١٣٦ وتكلم عمن رووه ، ثم نقل عن البيهقي انه قال : والصحيح انه موقوف وكذا قال البخاري وقول علي واحمد لا يصح في الباب شيء وقول الذهلي لا اعلم فيه حديثا ثابتاً ولو ثبت للزمنا استعماله وقول ابي حاتم لا يرفعه الثقات انما هو موقوف الى آخر اقوال الائمة ثم قال : قلت قد حسنه الترمذي وصححه ابن حبان وله طريق اخرى ثم قال : وفي الجملة هو بكثرة طرقه اسوأ احواله ان يكـون حسناً وفي التلخيص خير كثير يراجعه من اراد المزيد .

(٧) ليس في حـ .

(١) اخرجه احمد ٢/ ٣٢٨، ٤٤٨ وله شاهد عن عبد الله بن عمرو اخرجه البخاري في المناقب باب صفة النبي ﷺ ٦/٥٦٦ . والاسناد مذكور في ب ، حـ .

(٢) لم اقف عليهما هكذا من حديث صالح موقوفين وإنما اخرج الحاكـم ١/١٥٩ ، ١٦٠ باسناده عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن أبي قتادة ان ابا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوء فجاءت هرة لتشرب منه فأصغى لها ابو قتادة الاناء حتى شربته ، قالت كبشة : فرآني انظر إليه ، فقال : اتعجبين يا بنت اخي ؟ فقلت : نعم ، فقال : ان رسول الله ﷺ قال « انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم والطوافات » ، وقال هذا حديث صحيح ، ولم يخرجاه ، واخرجه الترمذي في الطهارة باب ما جاء في سؤ ر الهرة ١/ ٣٠٧ ، وقال حسن صحيح وابو داود ١/ ١٤٠ والنسائي ١/٤٨ ، ١٤٥ وابن ماجه ١/١٣١ ومالك ١/ ٢٢ واحمد ٥/٢٩٦ ، ٣٠٣ ، ٣٠٩ والبيهقي ١/٢٤٦ وذكره في التلخيص ١/ ٤١ وتكلم فيه كلاما جيدا وفيه ص ٤٣ قال ابن عبد البر ، قال بعضهم : قوله ليست بنجسة من قول ابي قتادة ، قال : هو غلط .

(٣) من ب .

٢٨٥٣ ـ وبه[١] عن صالح (مولى التوأمة)[٢] قال : كان أبو قتادة يقول إنها ليست بنحس يعني الهر .

٢٨٥٤ ـ حدثنا[٣] علي أنا ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس أن أُم الفضل (أرسلت بلبن إلى رسول الله ﷺ)[٤] فشرب وهو يخطب الناس بعرفة .

نافع بن أبي نافع[٥] :

٢٨٥٥ ـ حدثنا[٦] علي (ابن الجعد)[٧] أنا ابن أبي ذئب عن نافع بن (أبي)[٨] نافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ لا سبق إلا في نصل (أو خف أو حافر)[٩] .

٢٨٥٦ ـ رواه[١٠] أيضاً الثوري[١١] عن ابن أبي ذئب : ـ

---

(١) تخريجه في سابقه . والاسناد مذكور في ب ، جـ .

(٢) ليس في ب .

(٣) اخرجه الترمذي في الصوم باب ما جاء في كراهية صوم يوم عرفة بعرفة ٣/٤٥٤ وقال حسن صحيح واحمد ١/٢١٧ ، ٢٧٨ ، ٣٤٤ ، ٣٥٩ ، ٣٦٠ والطيالسي ١/١٩٨ وله شاهد عن ام الفضل وميمونة اخرجه البخاري في الصوم باب صوم يوم عرفة ٤/٢٣٦ ، ٢٣٧ .

(٤) ب : أرسلت الى رسول الله ﷺ بلبن .

(٥) نافع بن ابي نافع البزاز مولى أبي احمد ثقة (تهذيب ١٠/٤١٠ ـ تقريب ٢/٢٩٦) .

(٦) اخرجه الترمذي في الجهاد باب ما جاء في الرهان ٥/٣٥٢ وابو داود في الجهاد باب في السبق ٧/٢٤١ والنسائي في الخيل باب السبق ٦/١٨٨ وابن ماجه في الجهاد باب السبق والرهان ٢/٩٦٠ وذكره الحافظ في التلخيص ٤/١٦١ ونقل تصحيح ابن القطان وابن دقيق العيد له .

(٧) ليس في ب .

(٨) سقط من ب .

(٩) ب : أو حافر أو خف .

(١٠) ب ، جـ ، ورواه .

(١١) ب : البوري .

٢٨٥٧ ـ حدثناه[1] أحمد بن محمد نا ابن كثير وأبو حذيفة قالا : نا سفيان بإسناده مثله .

٢٨٥٨ ـ حدثنا[2] علي أنا ابن أبي ذئب عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط[3] عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت ، قال : قرأت عند رسول الله ﷺ بالنجم فلم يسجد .

الحارث بن عبد الرحمن[4] :

٢٨٥٩ ـ حدثنا[5] علي أنا ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن حمزة بن عبدالله بن عمر عن أبيه ، قال : كانت تحتي امرأة كنت أحبها وكان أبي يكرهها فأمرني بطلاقها فأبيت (فذكر ذلك عمر لرسول الله)[6] ﷺ فقال رسول الله ﷺ : ياعبدالله طلقها .

٢٨٦٠ ـ وبه[7] عن الحارث بن عبد الرحمن عن سالم بن عبد الله بن عمر

---

(١) أ : حدثني .

(٢) اخرجه البخاري في سجود القرآن باب من قرأ السجدة ولم يسجد ٢/ ٥٥٤ ومسلم في المساجد باب سجود التلاوة ٢/ ٢٢١ والترمذي في السفر باب ما جاء من لم يسجد فيه ـ أي في النجم ـ ٣/ ١٧٠ وقال حسن صحيح . وابو داود في السجود باب من لم ير السجود في المفصل ٤/ ٢٨٠ والنسائي في الافتتاح باب ترك السجود في النجم ٢/ ١٢٤ .

(٣) جـ : قسط .

(٤) هو الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبي ذباب صدوق يهم احتج به الشيخان (تقريب ١/١٤٢ تهذيب ٢/١٤٧) .

(٥) اخرجه الحاكم ٢/١٩٧ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وكذا فيه ٤/١٥٢ . والترمذي في الطلاق باب ما جاء في الرجل يسأله ابوه ان يطلق امرأته ٤/٣٦٨ وقال حسن صحيح ، وابو داود في الادب باب في بر الوالدين ١٤/٤٧ وابن ماجه في الطلاق باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته ١/٦٧٥ .

(٦) ب : فذكر عمر ذلك للنبي .

(٧) اخرجه النسائي في الامامة باب الرخصة للامام في التطويل ٢/٧٤ والطيالسي ١/١٣٢ والبيهقي ٣/١١٨ والاسناد مذكور في ب ، جـ .

عن أبيه ، قال : إن كان رسول الله ﷺ ليأمرنا بالتخفيف وإن كان ليؤمنا بالصافات .

٢٨٦١ ـ حدثنا[١] علي (بن الجعد)[٢] أنا[٣] ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن سالم عن أبيه أنه كان عنده مال (يتيمين)[٤] فجعل يزكيه فقلت : يا أبتاه لا تتجر فيه ولا تضرب ما أسرع هذا فيه ، فقال : لأزكينه ولو لم يبق منه إلا درهم واحد[٥] قال : ثم اشترى لهما به داراً .

٢٨٦٢ ـ (حدثنا[٦] علي أنا ابن أبي ذئب)[٧] عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إذا سكر فاجلدوه ثم إذا سكر فاجلدوه ثلاثاً[٨] ثم إذا سكر فاقتلوه أو قال اضربوا عنقه .

٢٨٦٣ ـ أخبرنا[٩] عبد الله قال : نا علي نا ابن أبي ذئب عن الزهري ، قال : أتى به بعد رابعة فلم يقتله .

---

(١) اخرجه البيهقي ٦/٣ من طريق ابن الجعد وأخرجه عبد الرزاق ٤/٦٩ وابو عبيد في الاموال ٥٤٩ والشافعي في الام ٢/٢٩ عن نافع عن ابن عمر انه كان يزكي مال اليتيم .

(٢) من ب .

(٣) ب : نا .

(٤) ب : ليتيمين .

(٥) من ب .

(٦) اخرجه الحاكم ٤/٣٧١ وقال صحيح الاسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه وابن حبان ص ٣٦٤ وابو داود في الحدود باب اذا تتابع في شرب الخمر ١٢/١٨٧ واخرج عن قبيصة بن ذؤيب ان النبي ﷺ حد شارباً في الرابعة ولم يقتله وهذا يفيد ان هذا الحديث منسوخ راجع عون المعبود وكتب الاحكام . واخرجه النسائي في الأشربة باب ذكر الروايات المغلظات في شرب الخمر ٨/٢٨١ وابن ماجه في الحدود باب من شرب الخمر مراراً ٢/٨٥٩ . وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ثقة مكثر (تهذيب ١٢/١١٥ . التقريب ٢/٤٣٠) .

(٧) ب : وبه .

(٨) ليس في ب .

(٩) هذا الحديث من ب .

٢٨٦٤ ـ حدثنا[1] علي أنا[2] ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : لعنة الله على الراشي والمرتشي .

٢٨٦٥ ـ حدثنا[3] يعقوب بن إبراهيم نا وكيع عن ابن أبي ذئب عن خاله الحارث ابن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، قال : سجد رسول الله ﷺ والمسلمون في النجم إلا رجلين من قريش أرادا بذلك الشهرة .

٢٨٦٦ ـ حدثني[4][5] يعقوب بن إبراهيم نا يحيى بن (أبي سعيد)[6] نا ابن أبي ذئب حدثني خالي الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال كتب الله (جل وعز)[7] على كل نفس حظها من الزنا ، قال يحيى : يعني الجوارح .

٢٨٦٧ ـ حدثنا[8] علي (ابن الجعد)[9] أنا ابن أبي ذئب عن الحارث بن

---

(١) اخرجه الحاكم ١٠٢/٤ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه والترمذي في الاحكام باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم ٥٦٦/٤ وقال حسن صحيح ، وابو داود في الاقضية باب في كراهية الرشوة ٤٩٥/٩ وابن ماجه في الأحكام باب التغليظ في الحيف والرشوة .

(٢) ب : نا .

(٣) اخرجه احمد ٣٠٤/٢ ، ٤٤٣ والطحاوي في الصلاة باب المفصل هي فيه سجود ام لا ؟ ٣٥٣/١ وذكر في الفتح ٥٥١/٢ انه اخرجه ابن ابي شيبة .

(٤) اخرجه احمد ٤٣١/٢ وله ما يؤ يده عن ابي هريرة عن النبي ﷺ«ان الله كتب علي ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك لا محالة ... الحديث» اخرجه البخاري في الاستئذان باب زنا الجوارح دون الفرج ٢٦/١١ . ومسلم في القدر باب قدر علي ابن ادم حظه من الزنا ٥١١/٥ .

(٥) ب : حدثنا ، جـ : نا .

(٦) ب : سعيد .

(٧) ب : عز وجل .

(٨) ذكره في المحلي ٣٣٢/٧ من طريق ابن ابي شيبة .

(٩) من ب .

عبد الرحمن عن أبي قرة ، قال : قسم لي أبو بكر كما قسم لسيدي يعني من الغنائم .

ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري :

٢٨٦٨ ـ حدثنا[١] علي (ابن الجعد)[٢] أنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : من كانت لأخيه عنده مظلمة من عرض أو مال فليحلله اليوم قبل أن يؤخذ منه يوم لا دينار ولا درهم فإن كان له عمل صالح أُخذ منه بقدر مظلمته وإن لم يكن له عمل (صالح)[٣] أُخذ من سيئاته فجعلت عليه .

٢٨٦٩ ـ (حدثنا[٤] علي أنا ابن أبي ذئب عن المقبري)[٥] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : لن ينجي أحدكم عمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا الا أن يتغمدني الله منه برحمة .

٢٨٧٠ ـ وبه[٦] (عن أبي هريرة)[٧] قال : قال رسول الله ﷺ سددوا

---

(١) اخرجه البخاري في المظالم باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبين مظلمته ٥/١٠١ وذكر في الفتح ان الاسماعيلي اخرجه عن ابن الجعد وأخرجه في الرقاق باب القصاص يوم القيامة ١١/٣٩٥ . والترمذي في القيامة باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص ٧/١٠٣ وقال حسن صحيح واحمد ٢/٤٣٥ ، ٥٠٦ .

(٢) من ب .

(٣) من ب .

(٤) اخرجه البخاري في الرقاق باب القصد والمداومة على العمل ١١/٢٩٤ ومسلم في القيامة باب لن يدخل أحد الجنة بعمله ٥/٦٨١ ، ٦٨٣ وابن ماجه في الزهد باب التوفي على العمل ٢/١٤٠٥ .

(٥) ب : وباسناده .

(٦) هو وسابقه حديث واحد ، ومن ثم فتخريجه في سابقه هذا والاسناد مذكور في جـ .

(٧) من ب .

وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة والقصد تبلغوا .

٢٨٧١ ـ (حدثنا علي انا)[1] ابن أبي ذئب عن المنذر بن أبي المنذر ، قال : رأيت ابن عباس يكرع في حوض من حياض زمزم وهو قائم .

٢٨٧٢ ـ حدثنا[2] علي أنا ابن أبي ذئب عن مسلم الخياط عن ابن عمر قال : نهى رسول الله ﷺ أن تتلقى[3] الأجلاب ولا يبيع حاضر لباد .

٢٨٧٣ ـ حدثنا[4] علي أنا ابن أبي ذئب عن محمد بن قيس عن عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية عن ثوبان ، قال : قال رسول الله ﷺ من يتقبل لي بواحدة وأتقبل له بالجنة ؟ قال ثوبان : أنا . قال[5] لا تسأل الناس[6] شيئاً فكان[7] ثوبان تسقط[8] علاقة سوطه فلا يأمر أحداً يناوله وينزل هو فيأخذه .

٢٨٧٤ ـ حدثنا[9] علي أنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن سالم عن أبيه[10] ابن عمر أنه كان إذا سئل عن سبحة الضحى ، قال : لا آمر بها ولا أنهى عنها ولقد أصيب[11] عثمان وما أحد يصليها وإنها لمن أحب ما أحدث الناس إليَّ .

---

(١) ب : قال واخبرنا .

(٢) اخرجه النسائي في البيوع باب بيع الحاضر للبادي ٢٢٥/٧ وراجع رقم (٢٩٨٠) .

(٣) جـ : يتلقى .

(٤) اخرجه الحاكم ٤١٢/١ وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وابو داود في الزكاة باب كراهية المسألة ٥٧/٥ وابن ماجه في الزكاة باب كراهية المسألة ٥٨٨/١ واحمد ٢٧٥/٥ ، ٢٧٦ ، ٢٧٧ ، ٢٧٩ ، ٢٨١ والطيالسي ١٧٨/١ .

(٥) ليس في ب .

(٦) ليس في ب .

(٧) ب : وكان .

(٨) جـ : يسقط .

(٩) اخرجه عبد الرزاق ٧٩/٣ وذكر الحافظ في الفتح ٥٢/٣ أن اسناده صحيح .

(١٠) من ب .

(١١) ب : اصبت .

الزهـــري : -

٢٨٧٥ - حدثنا[1] علي (بن الجعد)[2] أنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ قال : من اشترى نخلاً بعد ما أبرت فلم يشترط ثمرتها فلا شيء له .

٢٨٧٦ - وبإسناده[3] عن النبي ﷺ قال من اشترى عبداً فلم يشترط ماله فلا شيء له .

٢٨٧٧ - حدثنا[4] علي أنا [5] ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ، قالت : كان رسول الله ﷺ يصوم يوم عاشوراء ويأمر بصيامه .

٢٨٧٨ - وبه[6] عن عائشة ، قالت : ما سبح النبي ﷺ سبحة الضحى قط وإني لأسبحها .

٢٨٧٩ - وبه[7] عن عائشة ، قالت : كنت أفتل قلائد هدى رسول الله ﷺ

---

(١) تقدم رقم (١٢٢٢ ، ١٦٣٩) .

(٢) من ب .

(٣) تقدم رقم ٨٥٤ . هذا والاسناد مذكور في ب .

(٤) اخرجه البخاري في الصوم باب صيام يوم عاشوراء ٢٤٤/٤ ومسلم في الصيام باب صوم يوم عاشوراء ١٨٣/٣ والترمذي في الصوم باب ما جاء في الرخصة في ترك صوم يوم عاشوراء ٤٥٧/٣ وصححه وابو داود في الصيام باب في صوم يوم عاشوراء ١٠٧/٧ وابن ماجه في الصيام باب صيام يوم عاشوراء ٥٥٢/١ وهذا الحديث مذكور في ب بعد الذي يليه .

(٥) ب : نا .

(٦) اخرجه البخاري في التهجد باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير ايجاب ١٠/٣ وفي باب من لم يصل الضحى ورآه واسعاً ص ٥٥ ، ومسلم في المسافرين باب استحباب صلاة الضحى ٣٦٨/٢ ، واحمد ٦/٦ ، ١٧٠ ، ١٧٨ ، ٢٠٩ ، ٢١٥ ، ٢٢٨ .
هذا والاسناد مذكور في ب ، حـ في هذا وفي تالييه .

(٧) تقدم رقم ٩٠١ .

فيبعث بها ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنب المحرم .

٢٨٨٠ ـ وبه[١] عن ابن شهاب عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء .

٢٨٨١ ـ قال أبو القاسم ليس عندي عن علي بن الجعد في حديث الزهري عن ابن عمر عن النبي ﷺ كان إذا جد به السير بين الزهري وبين ابن عمر أحد .

٢٨٨٢ ـ وقد روى[٢] وهيب عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن[٣] النبي ﷺ كان إذا جد به السير جمع .

٢٨٨٣ ـ حدثني[٤] ابن زنجويه حدثني[٥] معلي بن أُسد نا وهيب عن ابن

---

(١) اخرجه البخاري في تقصير الصلاة باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء ٢/ ٥٧٩ عن الزهري عن سالم عن ابن عمر كما سيأتي هنا رقم ٢٨٨٤ وفي العمرة باب المسافر إذا جد به السير يعجل الى اهله ٣/ ٦٢٤ من غير طريق الزهري ، وكذا في الجهاد باب السرعة في السير ٦/ ١٣٩ ومسلم في المسافرين باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر ٢/ ٣٥٤ ، ٣٥٥ من طريق الزهري ومن غيره وما كان منها ففيه سالم والترمذي في السفر باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين ٣/ ١٢٥ وقال حسن صحيح وابو داود في السفر باب الجمع بين الصلاتين ٤/ ٧٣ ورواية الترمذي وابو داود من غير طريق الزهري ، والنسائي في المواقيت باب الحال التي يجمع فيها بين الصلاتين ١/ ٢٣٣ من طريق الزهري ومن غيره وما كان منها ففيه سالم .

(٢) ب : رواه .

(٣) ب : عن .

(٤) اخرجه البخاري في الحج باب من جمع بينهما ولم يتطوع ٣/ ٥٢٣ عن الزهري عن سالم عن ابن عمر . ومسلم في الحج باب الإفاضة من عرفات الى المزدلفة ٣/ ٤٢٣ . عن الزهري عن سالم عن ابن عمر . والترمذي في الحج باب ما جاء في الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة ٥/ ٤٠٤ من غير طريق الزهري ، وابو داود في المناسك باب الصلاة بجمع ٥/ ٤٠٤ عن الزهري عن سالم عن ابيه والنسائي في المواقيت باب الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة ١/ ٢٣٥ عن الزهري عن سالم عن ابيه وفي الحج باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة ٥/ ٢١٠ عن الزهري عن سالم عن أبيه .

(٥) ب : نا .

أبي ذئب ومالك بن أنس عن الزهري عن سالم عن (ابن عمر)[1] أن (رسول الله)[2] ﷺ جمع بينهما بجمع .

٢٨٨٤ ـ حدثنا[3] سريج[4] وأبو خيثمة قالا نا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا جدبه السير جمع بين المغرب والعشاء .

٢٨٨٥ ـ حدثنا[5] علي أنا[6] ابن أبي ذئب عن ابن شهاب ، قال : السنة فيمن صام من الشهرين ثم أيسر ، قال : يمضي .

٢٨٨٦ ـ حدثنا[7] علي (ابن الجعد)[8] انا[9] ابن أبي ذئب عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ أمر[10] بإخراج الزكاة يوم الفطر قبل الصلاة .

---

(١) ب : ابيه .

(٢) ب : النبي .

(٣) تقدم رقم (٢٨٨٠) لكن هنا متصل الاسناد حسب روايات باقي الأئمة .

(٤) ب : جـ : شريح .

(٥) اخرجه البيهقي ٧/٣٨٩ من طريق ابن الجعد وهو في عبد الرزاق ٦/٤٢٧ عنه وعن قتادة لكن رأيا التخيير .

(٦) ب : نا .

(٧) حديث مقطوع اخرجه الائمة متصلاً . اخرجه البخاري في الزكاة باب الصدقة قبل العيد ٣/٣٧٥ عن ابن عمر وكذا مسلم في الزكاة باب الامر باخراج زكاة الفطر قبل صلاة العيد ٣/١٦ ، ١٧ وكذا الترمذي في الزكاة باب ما جاء في تقديمها قبل الصلاة ٣/٣٥١ وكذا ابو داود في الزكاة باب متى تؤدي ٥/٤ وكذا النسائي في الزكاة باب فرض زكاة رمضان على المسلمين دون المعاهدين ٥/٣٦ وفي باب الوقت الذي يستحب ان تؤدي صدقه الفطر فيه ص ٤١ وكذا احمد ٢/١٥١ ، ١٥٤ ، ١٥٧ .

(٨) من ب .

(٩) ب : نا .

(١٠) ب : امرنا .

٢٨٨٧ ـ (حدثنا[1] علي أنا ابن أبي ذئب)[2] عن ابن شهاب قال : قال رسول الله ﷺ إذا وضع العشاء وأُقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء .

٢٨٨٨ ـ قال أبو القاسم لما (يجاوز به)[3] الزهري (وقد رواه)[4] ابن عيينة (ويونس ومعمر)[5] وعقيل وسفيان بن حسين عن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ .

٢٨٨٩ ـ حدثنا سريج[6] ابن يونس وعبيد الله بن عمر وهارون بن عبد الله وابن المقرىء والحسن بن الصباح قالوا نا سفيان ،

وحدثني[7] ابن زنجويه نا عبد الرزاق عن معمر ،

وحدثنا[8] عثمان ابن أبي شيبة نا طلحة ابن يحيى الأنصاري عن يونس بن يزيد ح[9] ،

---

(١) مقطوع اخرجه الائمة متصلاً عن ابن شهاب عن انس اخرجه البخاري في الاذان باب اذا حضر الطعام واقيمت الصلاة ٢/١٥٩ ومسلم في المساجد باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد اكله ٢/٩٣ والترمذي في الصلاة باب ما جاء إذا حضر العشاء واقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء ٢/٣٣٤ وقال حسن صحيح والنسائي في الامامة باب العذر في ترك الجماعة ٢/٨٦ . وابن ماجه في الصلاة باب إذا حضرت الصلاة ووضع العشاء ١/٣٠١ واحمد ٣/١١٠ ، ١٦١ .

(٢) ب : وبه .

(٣) ب : يجاوزه .

(٤) ب : ورواه .

(٥) ب : ومعمر ويونس .

(٦) جـ : شريح .

(٧) ب : نا .

(٨) ب : جـ : نا .

(٩) ح التحويل من حـ .

وحدثني ابن زنجويه نا أبو صالح حدثني[1] الليث حدثني عقيل ح[2] ،

وحدثني جدي نا هشيم ، قال : إن لم أكن سمعته من الزهري فحدثني صاحبي سفيان بن حسين كل هؤلاء عن الزهري عن أنس وفي حديث بعضهم أخبرني أنس أن رسول الله ﷺ قال : إذا قرب العَشاء وقال ابن عيينه إذا وضع العَشاءواقيمت الصلاة فابدءوا بالعِشاء .

ابن ابي ذئب عن نافع :

٢٨٩٠ ـ حدثنا[3] علي (ابن الجعد)[4] أنا ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه كان لا يصلي الركعتين بعد المغرب إلا في أهله ولا يصلي بعد الجمعة إلا في أهله .

٢٨٩١ ـ وبإسناده[5] عن النبي ﷺ أنه كان يلبى لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك .

---

(١) ب : نا .

(٢) ح التحويل من حـ .

(٣) اخرجه البخاري في الجمعة باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها ٢/٤٢٥ ومسلم في المساجد باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن ٢/٣٨٠ . والترمذي في الصلاة باب ما جاء أنه يصليها ـ الركعتين بعد المغرب ـ في البيت ٢/٥٠٨ وقال حسن صحيح . وابو داود في الصلاة تفريع ابواب التطوع ٤/١٣٣ . والنسائي في الامامة باب الصلاة بعد الظهر ٢/٩٢ وفي الجمعة باب صلاة الامام بعد الجمعة ٣/٩٣ .

(٤) من ب .

(٥) اخرجه البخاري في الحج باب التلبية ٣/٤٨ . ومسلم في الحج باب التلبية ٣/٢٥٩ والترمذي في الحج باب ما جاء في التلبية ٣/٥٦٠ وصححه . وابو داود في المناسك باب كيف التلبية ٥/٢٥١ . والنسائي في الحج باب كيف التلبية ٥/١٢٣ . وابن ماجه في المناسك باب التلبية ٢/٩٧٤ .

والاسناد مذكور في جـ .

٢٨٩٢ ـ وبه[1] عن ابن عمر قال : المحرم لا ينكح ولا يخطب .

٢٨٩٣ ـ (حدثنا[2] علي أنا ابن أبي ذئب)[3] (عن نافع)[4] قال : سئل ابن عمر عن بيع أم الولد وقيل له إن ابن الزبير قد[5] رخص (في ذلك)[6] فقال لكن[7] عمر نهى أن يبعن أو يوهبن أو يورثن .

٢٨٩٤ ـ (حدثنا[8] علي أنا ابن أبي ذئب)[9] عن نافع عن نبيه بن وهب عن أبان بن عثمان عن أبيه عن النبي ﷺ قال : المحرم لا يَنْكِح ولا يُنكِح ولا يخطب .

---

(١) حديث موقوف اخرجه مالك موقوف كذلك في الحج باب نكاح المحرم ٣٤٩/١ ، وقد ورد مرفوعاً عن عثمان بن عفان وسيأتي ان شاء الله تعالى بعد تاليه ٢٨٩٤ .
هذا والاسناد مذكور في ب ، حـ .

(٢) حديث موقوف اخرجه الدارقطني في المكاتب ١٣٤/٤ عن عمر هكذا موقوفاً ورواه ايضاً مرفوعاً ونقل صاحب التعليق المغني عن ابن القطان انه قال : وعندي ان الذي أسنده خير ممن وقفه .
وأخرجه البيهقي ٣٤٢/١٠ موقوفاً وغلط رواة الرفع وانتقده صاحب الجوهر برواية الدارقطني وبما قال ابن القطان .

(٣) ب : وبه .

(٤) من ب . ونقله في هامش أ عن نسخة وصوبه .

(٥) من ب .

(٦) ب : فيه .

(٧) ب : ولكن .

(٨) اخرجه مسلم في النكاح باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته ٥٦٥/٣ والترمذي في الحج باب ما جاء في كراهية تزويج المحرم ٥٧٨/٣ وقال حسن صحيح وابو داود في المناسك باب المحرم ٢٩٣/٥ والنسائي في الحج باب النهي عن ذلك ـ نكاح المحرم ـ ١٥١/٥ ـ وابن ماجه في النكاح باب المحرم يتزوج ٦٣٢/١ وأبان هو ابن عثمان بن عفان رضي الله عنهما .

(٩) ب : وبه .

٢٨٩٥ ـ وحدثني[١][٢] نا يزيد أنا ابن أبي ذئب ومحمد ابن إسحاق عن نافع عن ابن عمر أنه طلق امرأته (في عهد رسول الله ﷺ)[٣] وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله ﷺ فقال رسول الله : مـره فليراجعهـا ثم ليمسكها حتى تطهر ، ثم تحيض حيضة أُخرى فان شاء أمسك وإن شاء طلق . زاد ابن أبي ذئب في حديثه فتلك[٤] العدة التي أمر الله (عـز وجل)[٥] بهـا[٦] أن يطلق (لهـا النساء)[٧] .

٢٨٩٦ ـ حدثني[٨] [٩] جدي نا يزيد أنا ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان إذا إستوت به راحلته لبى .

من حديث عجلان[١٠]:

٢٨٩٧ ـ حدثنا[١١] علي أنا ابن أبي ذئب عن عجلان عن أبي هريرة عن

---

(١) اخرجه البخاري في الطلاق باب قول الله تعالى : ﴿ يا ايها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن ﴾ ٩/٣٤٥ وفي باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ص ٣٥٦ وفي غير هذين الموضعين ، ومسلم في الطلاق باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ٣/٦٥٩ . والترمذي في الطلاق باب ما جاء في طلاق السنة ٤/٣٣٩ ، ٣٤١ . وابو داود في الطلاق باب في طلاق السنة ٦/٢٢٧ والنسائي في الطلاق باب وقت الطلاق للعدة التي امر الله ان تطلق لها النساء ٦/١٢ وفي الابواب بعده . وابن ماجه في الطلاق باب طلاق السنة ١/٦٥١ وفي الباب بعده .

(٢) ب : نا .

(٣) ليس في ب .

(٤) أ : وتلك .

(٥) ب : تعالى .

(٦) من ب .

(٧) ب : النساء لها .

(٨) اخرجه البخاري في الحج باب من أهل حين استوت به راحلته قائمة ٣/٤١ ومسلم في الحج باب التلبية ٣/٢٦٠ . واحمد ٢/٣٦

(٩) ب : نا .

(١٠) هو عجلان المدني مولى المشمعل لا بأس به (تقريب ٢/١٦ تهذيب ٧/١٦٢) .

(١١) اخرجه مسلم في الصلاة باب الامر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها ٢/٧١ بنحو ما هنا =

النبي ﷺ قال : إني لأنظر إلى ما ورائي كما أنظر إلى ما بين يدي فأقيموا صفوفكم وأحسنوا ركوعكم وسجودكم .

٢٨٩٨ ـ عجلان الذي روى عنه ابن أبي ذئب هو[١] عجلان مولى المشمعل وليس هو (ابو محمد)[٢] بن عجلان لا نعلم روى عن[٣] هذا غير ابن أبي[٤] ذئب .

٢٨٩٩ ـ حدثني[٥] صالح حدثني[٥] علي بن المديني قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول قلت لابن أبي ذئب عجلان هذا هو أبو محمد بن عجلان ؟ فقال لا .

شعبة مولى ابن عباس[٦] :

٢٩٠٠ ـ حدثنا[٧] علي (بن الجعد)[٨] أنا ابن أبي ذئب عن شعبة قال : دخل المسور بن مخرمة على ابن عباس وعليه ثوب استبرق ، فقال : ما هذا يا أبا العباس ؟ قال : وماهو؟ قال: هذا الاستبرق ، قال : ما علمت به وما أظن أن[٩] رسول الله ﷺ ينهي عنه حين نهى إلا للتجبر والتكبر ولسنا بحمد الله كذلك[١٠]

وأخرجه أحمد كما هنا ٢/٢٣٤ ، ٣١٩ ، ٥٠٥ .

(١) ب : وهو .

(٢) ب : محمد .

(٣) ب : عنه .

(٤) من ب .

(٥) ب : نا .

(٦) هو شعبة بن دينار الهاشمي المدني صدوق سيء الحفظ (تقريب ١/٣٥١) .

(٧) اخرجه احمد ١/٣١٩ ، ٣٥٢ ، والطيالسي ١/٣٥٩ .

(٨) من ب .

(٩) من ب ، جـ .

(١٠) جـ : كذا ك .

قال[1] فما هذه الطيور في الكانون ؟ قال : ألا ترى كيف أحرقناها بالنار فلما خرج المسور ، قال : انزعوا هذا الثوب عني واقطعوا رؤوس[2] هذه التماثيل والطيور .

بقية حديث عجلان[3] عن أبي هريرة :

٢٩٠١ ـ حدثني[4][5] جدي نا قران بن تمام عن ابن أبي ذئب عن عجلان عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم (اطيب عند الله)[6] من ريح المسك .

٢٩٠٢ ـ وبإسناده[7] عن أبي هريرة (قال: قال رسول الله)[8] ﷺ لا تساب وأنت صائم فإن سابّك أحد فقل إني صائم .

---

(١) ب : فقال .

(٢) ب ، حـ : رأس

(٣) ب : ابن عجلان .

(٤) اخرجه البخاري في الصوم باب فضل الصوم ١٠٣/٤ . وفي غير هذا الموضع ومسلم في الصيام باب فضل الصيام ٣/ ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨ والترمذي في الصوم باب ماجاء في فضل الصوم ٣/ ٤٧١ . وقال حسن غريب من هذا الوجه ، والنسائي في الصيام باب ذكر الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث ٤/ ١٣٤ ، ١٣٦ وابن ماجه في الصيام باب ماجاء في فضل الصيام ١/ ٥٢٥ والطيالسي ١/ ١٨٨ الا أن هؤلاء الأئمة أخرجوه بأطول مما هاهنا . وقران صدوق ربماأخطأ/ تقريب ٢/ ١٢٤ .

(٥) ب : نا .

(٦) ب : عند الله اطيب

(٧) معناه في سابقه واخرجه بلفظه احمد ٤٢٨/٢ ، ٥٠٥ والطيالسي ١٨٨/١ واشار في الفتح ٤/ ١٠٤ الى ان ابن خزيمة أخرجه من طريق عجلان مولد المشمعل عن ابي هريرة هذا والاسناد مذكور في حـ .

(٨) ب : عن النبي .

٢٩٠٣ - حدثني[1][2] جدي نا يزيد بن هارون نا[3] ابن أبي ذئب عن عجلان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال في المملوك يصنع طعامك قد سعى فيه إن لم تجلسه معك فأطعمه [4] منه .

٢٩٠٤ - (حدثني [5] جدي نا يزيد نا بن أبي ذئب عن العجلان)[6] عن أبي هريرة ان (رسول الله)[7] ﷺ سئل عن ركوب البدنية[8] فقال اركبها قال[9] إنها بدنة قال اركبها قال إنها بدنة قال اركبها قال إنها بدنة قال اركبها .

٢٩٠٥ - حدثنا يعقوب نا ابن أبي بكير عن ابن أبي ذئب بإسناده مثله وزاد يعقوب ويلك .

٢٩٠٦ - حدثني[10][11] جدي نا يزيد أنا ابن أبي ذئب عن عجلان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال إذاضربتموهم فلا تضربوهم على وجوههم يعني المملوكين .

٢٩٠٧ - حدثنا يعقوب نا يحي بن أبي بكير عن ابن أبي ذئب بإسناده

---

(١) تقدم رقم (١١٦٧) واخرجه احمد ٢/٥٠٥ بهذا الاسناد وبهذا اللفظ عن ابن ابي ذئب .

(٢) ب : نا .

(٣) ب : اخبرنا .

في النسخ الثلاث (فتطعمه . وفي هامش حـ خ فأطعمه أي أنه في نسخة فأطعمه وأخذت بذلك لوضوحه في المعنى ولأنه مؤيد بما في مسند احمد .

(٥) تقدم رقم (٩٦٢) واخرجه احمد ٢/٥٠٥ عن ابن ابي ذئب بهذا الاسناد .

(٦) ب : وبه .

(٧) ب : النبي .

(٨) آ : قال .

(٩) ب : فقال .

(١٠) اخرجه احمد ٢/٥٠٥ .

(١١) ب ، جـ : نا .

(١٠) ب : نا .

(١١) من ب .

(عن النبي ﷺ)[1] مثله .

٢٩٠٨ ـ حدثني [2][3] محمد بن عبد الملك الواسطي نا يزيد بن هارون أنا ابن أبي ذئب عن عجلان مولى المشمعل عن أبي هريرة (قال: قال رسول الله)[4] ﷺ كل مولود يولد من بني آدم يمسه الشيطان بأصبعه إلا مريم بنت عمران وابنها عليهما السلام[5] .

٢٩٠٩ ـ وبإسناده[6] قال: قال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده إني لأنظر من ورائي كما أنظر من[7] بين يدي فسوو صفوفكم وأحسنوا ركوعكم وسجودكم .

٢٩١٠ ـ وبإسناده[8] أن النبي[9] ﷺ قال لينتهين رجال ممن حول المسجد لا يشهدون عشاء الآخرة في الجميع أو لأحرقن حول بيوتهم بحزم الحطب .

---

(١) ليس في ب .

(٢) اخرجه البخاري في أحاديث الانبياء باب قول الله تعالى ﴿ واذكر في الكتاب مريم ﴾ ٤٦٩/٦ وفي التفسير باب واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ٢١٢/٨ . ومسلم في الفضائل باب فضائل عيسى عليه السلام ٢١٦/٥ وأحمد ٢٣٣/٢ ، ٢٧٤ ، ٣١٩ .

(٣) ب ، جـ : نا .

(٤) ب : عن النبي .

(٥) في جـ : عليهم السلام . وليس في ب .

(٦) تقدم رقم ٢٨٩٧ وهذا الحديث في ب بعد لاحقه .

(٧) من ب .

(٨) اخرجه البخاري في الآذان باب وجوب صلاة الجماعة ١٢٥/٢ وفي غير هذا الموضع ومسلم في المساجد باب فضل صلاة الجماعة والتشديد في التخلف عنها ٢٩٧/٢ . والترمذي في الصلاة باب ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب ٦٣١/١ وقال حسن صحيح وابو داود في الصلاة باب التشديد في ترك الجماعة ٢٥١/٢ . والنسائي في الامامة باب التشديد في التخلف عن الجماعة ٨٣/٢ و ابن ماجه في المساجد باب التغليظ في التخلف عن الجماعة ٢٥٩/١ واحمد ٢٩٢/٢ ، ٣١٩ .

(٩) ب : رسول الله .

ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان[1] :

٢٩١١ ـ حدثنا[2] علي (بن الجعد)[3] أنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن سمعان قال سمعت أبا هريرة يحدث أبا قتادة قال عن النبي ﷺ قال نعم يبايع[4] لرجل بين الركن والمقام ولن يستحل البيت إلا أهله وإذا[5] إستحلوه فلا تسأل عن هلكة العرب ثم تأتي الحبشة فيخربونه خراباً لا يعمر بعده[6] أبداً وهم الذين يستخرجون كنزه .

مخلد بن خفاف[7] :

٢٩١٢ ـ حدثنا[8] علي (بن الجعد)[9] أنا[10] ابن أبي ذئب عن مخلد

---

(١) هو سعيد بن سمعان الانصاري الزرقي مولاهم المدني ثقة (تهذيب) ٤٥/٤ . تقريب ٢٩٨/١) .

(٢) اخرجه الحاكم ٤٥٢/٤ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وانتقده الذهبي بأنهما ما خرجا لابن سمعان شيئاً ولا روى عنه ابن ابي ذئب وقد تكلم فيه . واحمد ٢٩١/٢ ، ٣١٢ ، ٣٢٨ ، ٣٥١ من طريق ابن سمعان . قلت : قول الذهبي ما خرجا لابن سمعان شيئاً وارد لكن لا يعترض به على الحاكم فإن الحاكم يخرج عمن اخرجا عن مثله واما قوله ما روى عنه ابن ابي ذئب فلا يقر عليه فقد روى عنه كذا في التهذيب في ترجمتهما واما قوله قد تكلم فيه فقد وثقه ابن حبان والنسائي والدراقطني وقد اخرجا عمن تكلم فيه فالظاهر ان هذا من تشدد الذهبي في تلخيصه والله اعلم . وللحديث شاهد عن ابي هريرة عند البخاري وغيره قال ﷺ . . يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة » اخرجه في الحج باب قول الله تعالى« جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس » ٤٥٤/٣ .

(٣) من ب .

(٤) جـ : تبايع .

(٥) ب : فاذا .

(٦) ب : من بعدها .

(٧) مخلد مقبول وخفاف بضم الخاء بن ايماء صحابي جليل / اصابة ٥٤/٦ تقريب ٢٣٥/٢ .

(٨) اخرجه الحاكم ١٥/٢ وابن حبان ص ٢٧٥ . والترمذي في البيوع باب ما جاء فيمن يشتري العبد ويستغله ثم يجد به عيباً ٥٠٧/٤ وقال حسن ومن طريق آخر ص ٥٠٨ وقال صحيح . وابو =

ابن خفاف عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ قضى أن الخراج بالضمان .

٢٩١٣ ـ حدثنا[1] أحمد بن محمد القاضي نا أبو حذيفة نا سفيان عن ابن أبي ذئب عن مخلد بن خفاف الغفاري قال كان بيننا عبد وكان بعض الشركاء غائباً وبعضهم شاهداً فافتداه بعض الشركاء من بعض فجاء بعض الشركاء فأبى ذلك وكان العبد قد أغل فارتفعوا[2] إلى بعض القضاة فقضي عليه برد الغلة فأتيت عروبة بن الزبير فأخبرته فانطلق إلى ذلك القاضي فحدثه أن عائشة حدثته أن النبي ﷺ قضى بالخراج للمشتري بالضمان .

٢٩١٤ ـ وذكر الزبير بن بكار أن مخلد بن خفاف الذي روى عنه ابن أبي ذئب هو مخلد بن خفاف بن إيماء بن رحضة الغفاري صاحب رسول الله ﷺ .

٢٩١٥ ـ حدثنا[3] علي (ابن الجعد)[4] أنا ابن أبي ذئب عن شرحبيل

= داود في البيوع باب فيمن اشترى عبداً فاستعمله ثم وجد به عيباً ٤١٥/٩ والنسائي في البيوع باب الخراج بالضمان ٢٢٣/٧ وابن ماجه في التجارات باب الخراج بالضمان ٧٥٤/٢ .

(٣) من ب .

(٤) ب : نا .

(١) اخرجه ابن حبان ص ٢٧٥ وابو داود في البيوع باب فيمن اشترى عبداً فاستعمله ثم وجد به عيباً ٤١٦/٩ وبقية تخريجه في سابقه قال الحافظ في بلوغ المرام « رواه الخمسة وضعفه البخاري وابو داود وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن الجارود وابن حبان والحاكم وابن القطان » وتضعيف البخاري وابو داود للحديث انما هو من طريق مسلم بن خالد الزنجي وليس هو في احد الإسنادين اللذين معنا ـ كذا في السبل ٣٨/٣ .

(٢) جـ : فارتفعا .

(٣) اخرجه احمد ١٨١/٥ ، ١٩٢ وذكره في المجمع ٣٠٣/٣ وعزاه لأحمد والطبراني في الكبير وشرحبيل وثقه ابن حبان وضعفه الناس . وأخرجه البيهقي ١٩٩/٥ وحديث تحريم ما بين لابتي المدينة ورد في الصحيح ، اخرجه مسلم في الحج باب فضل المدينة قال ﷺ « ان ابراهيم حرم مكة وإني أحرم ما بين لابتيها يريد المدينة » اخرجه عن رافع بن خديج وعن جابر وانس وسعد ابن ابي وقاص ٥١١/٣ ، ٥١٣ . والأسواف : موضع بالمدينة .

(٤) من ب .

ابن سعد قال كنت مع زيد بن ثابت بالأسواف فأخذ طيراً فدخل زيد فدفعوه في يدي وفروا قال فأخذ الطير فأرسله ثم ضرب في قفاي[1] وقال لا أم لك !! ألم تعلم أن رسول الله ﷺ حرم ما بين لابتيها ؟ .

٢٩١٦ ـ حدثنا[2] علي (ابن الجعد)[3] أنا ابن أبي ذئب عن المغيرة ابن[4] عبد الرحمن قال دخلت على سعيد بن المسيب وقد وُجِّه للقبلة قال فأفاق فقال من صنع بي هذا أولست مسلماً وجهي لله (عز وجل)[5] حيث كنت ؟

٢٩١٧ ـ (حدثنا[6] علي أنا)[7] ابن أبي ذئب عن عبيد بن سلمان[8] قال: سألت سعيد بن المسيب عن صدقة المملوك قال لا ولا على أمه ولا على ولده إلا بإذن سيده .

٢٩١٨ ـ(حدثنا[9] علي أنا)[10] ابن أبي ذئب عن عبيد بن سلمان[11] عن سعيد بن المسيب أنه كره ما مات قبل أن يؤخذ من الجراد .

---

(١) جـ : قفتي .
(٢) اخرجه عبد الرزاق ٣٩٢/٣ .
(٣) من ب .
(٤) ب : عن .
(٥) من ب .
(٦) اخرجه عبد الرزاق ٧٣/٤ وابن ابي شيبه ٣٣/٤ وعبيد بن سليمان هو الاغر وهو صدوق (تهذيب ٦٧/٧ تقريب ٥٤٣/١) .
(٧) ب : وبه نا .
(٨) جـ : سليمان . وهو خطأ .
(٩) في ب بعد لاحقه .
(١٠) ب : وبه نا .
(١١) جـ : سليمان . و هو خطأ .

٢٩١٩ ـ وبإسناده[١] عن سعيدبن المسيب قال ما أخذ من الجراد حياً ثم مات فلا بأس به .

٢٩٢٠ ـ وبه[٢] عن سعيد بن المسيب قال: قال عمر (رضي الله عنه)[٣] نعم الرجل فلان لولا بيعه !! قال: قلت لابن المسيب وما كان يبيع قال الطعام قال قلت وببيع[٤] الطعام بأس ؟قال: قلّ ما باعه رجل إلا وجد للناس .

٢٩٢١ ـ حدثنا[٥] علي أنا ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن مهران عن عمير أو كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد عن النبي ﷺ أنه دخل الكعبة فرأى فيها صوراً قال فأمرني فأتيت[٦] بدلو من ماء فجعل يضرب[٧] الصور وقال[٨] قاتل الله قوماً يصورون ولا يخلقون .

٢٩٢٢ ـ حدثنا[٩] علي انا[١٠] ابن أبي ذئب عن الوليد بن عمرو عن أبي الحويرث أن عروساً أُدخلت على زوجها فماتت من ليلتها فأرسلوا إلى عائشة (عليها السلام)[١٤] فقالت ادفنوها في ثيابها ومصبغاتها[١٢] .

---

(١) ذكر الاسناد في حـ . وفي ب « وبه اخبرنا ابن ابي ذئب عن عبيد بن سليمان » .
(٢) ذكر الاسناد في جـ .
(٣) من ب ، حـ .
(٤) ب : وبيع .
(٥) أخرجه الطيالسي ٣٥٩/١ عن عمير دون شك وأشار في الفيض ٤٦٧/٤ إلى أنه اخرجه ايضاً الضياء المقدسي عن أسامة وكذا الديلمي .
(٦) ب : فاتيته .
(٧) جـ : نضرب .
(٨) أ : قال .
(٩) موقوف فيه ابو الحويرث وهو مجهول (تقريب ٤١٥/٢ ، تهذيب ٨١/١٢) .
(١٠) ب : ونا .
(١١) من حـ .
(١٢) ب : ومصيغاتها .

٢٩٢٣ - (حـدثنا[١] علي أنـا)[٢] ابن أبي ذئب عن عبـد الـرحمن بن مهـران أن عبد الله ابن جعفـر جمع بين زينب بنت علي (عليـه السـلام)[٣] وامرأة علي (رضي الله عنه)[٤] ليلى بنت مسعود التميمي .

٢٩٢٤ - حدثنا[٥] علي أنا ابـن أبي ذئب عن أبي الزناد قال كنت أبيع قبطية بقبطيتين إلى أجل فسألت عنه ابن المسيب (فقال لا)[٦] بأس به .

٢٩٢٥ - (حدثنا علي أنا)[٧] ابن أبي ذئب عن درهم[٨] قال فرض على سيدي كل يوم درهماً فأتيت أبا هريرة فقال اتق الله وأدِّ حق الله (عز وجل)[٩] وحق مواليك فإنك لا تملك من مالك ولا من دمك إلا[١٠] أن تصنع بيدك أو تطعم مسكيناً لقمة .

٢٩٢٦ - (حدثنا[١١] علي أنا)[١٢] ابن أبي ذئب عن يزيـد بن خصيفة

---

(١) اخرجه البخاري معلقاً في النكاح باب ما يحل من النساء وما يحرم ١٥٣/٩ ووصله ابن حجر ص ١٥٥ من طريق ابن الجعد . وذكر ان سعيد بن منصور اخرجه متصلاً ايضاً لكن فيه ليلى وام كلثوم ثم قال ولا تعارض بين الروايتين في زينب وام كلثوم لأنه تزوجهما واحدة بعد اخرى مع بقاء ليلى في عصمته . واخرجه البيهقي ١٦٧/٧ وفيه ما يؤيد ما قالـه ابن حجر في دفـع التعارض بين الروايتين وابن سعد ٤٦٥/٨ . وعبد الـرحمن بن مهران هـو المدني مـولى بني هاشم وثقه ابن حبان (تهذيب ٢٨٢/٦) .

(٢) ب : وبه عن .

(٣) من جـ .

(٤) من جـ .

(٥) اخرجه عبد الرزاق ٣٥/٨ . وفي ب ذكر مكان الاثر رقم (٢٩١٩ المتقدم) .

(٦) أ ، ب : فلا . وما هنا من جـ .

(٧) ب : وبه نا .

(٨) في هامش (أ) نقلاً عن نسخه رهم .

(٩) من حـ .

(١٠) ليس في جـ .

(١١) اخرجه المروزي في قيام الليل ص ٩١ .واخرجه مالك في الصلاة في رمضان باب ما جاء في قيام رمضان ١١٥/١ لكن فيه احدى عشرة ركعة . والبيهقي ٤٩٦/٢ من طـريق ابن الجعد . =

عن السائب بن يزيد قال كانوا يقومون على عهد عمر في شهر رمضان بعشرين ركعة وإن كانوا ليقرأون بالمئين[1] من القرآن .

٢٩٢٧ ـ (حدثنا[2] علي أنا)[3] ابن أبي ذئب عن يزيد بن السائب قال كانوا يتوكؤون على عصيهم من شدة القيام في عهد عمر (رضي الله عنه)[4] في رمضان .

٢٩٢٨ ـ (حدثنا[5] علي)[6] أنا ابن أبي ذئب عن القاسم بن العباس عن عبد الله بن عمر عن ابن عباس (رضي الله عنه)[7] رفعه لئن عشت إلى قابل لأصومن التاسع يعني يوم عاشوراء .

٢٩٢٩ ـ (حدثنا علي أنا)[8] ابن ابي ذئب عن رجل من جهينة عن عبدالرحمن عن زيد بن خالد الجهني قال نهى رسول الله ﷺ عن النهبة والخلسة .

= قال في نصب الراية ١٥٤/٢ نقلاً عن الخلاصة للنووي اسناده صحيح .

(١٢) ب : وبه حدثنا .

(١) ب بالمائتين .

(٢) تخريجه في سابقه لكن البيهقي مع انه اخرجه عن ابن الجعد جعل القيام على العصي في عهد عثمان .

(٣) ب : وبه نا .

(٤) من حـ .

(٥) اخرجه مسلم في الصيام باب صوم يوم عاشوراء١٩١/٣وابن ماجه في الصيام باب صيام يوم عاشوراء ٥٥٢/١ واحمد ٢٢٤/١ ، ٢٣٦ ، ٣٤٥ .

(٦) ب : وبه .

(٧) من جـ .

(٨) اخرجه احمد ١٩٣/٥ وذكره في المجمع ٢٤٩/٦ ، ٢٧٧ ، وعزاه للطبراني واحمد وفي اسناده رجل لم يسم . والطحاوي في النكاح باب انتهاب ما ينثر على القوم مما يفعله الناس في النكاح ٤٩/٣ . وذكره في نصب الراية ١١٩/٣ وعزاه لابن ابي شيبة وعبد الرحمن هو ابن زيد ابن خالد وهو يرويه عن ابيه .

(٩) ب : وبه نا .

٢٩٣٠ - (حدثنا[١] علي أنا)[٢] ابن أبي ذئب عن رجل عن سالم بن عبدالله أن عمر (رضي الله عنه)[٣] قال لا ترمي[٤] الجمرة حين يميل النهار .

٢٩٣١ - (حدثنا[٥] علي أنا)[٦] ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد[٧] قال قال رسول الله ﷺ إن لي على قريش حقاً ولهم على حق إذا حكموا فعدلوا وإذا ائتمنوا فأدوا وإذا استرحموا فرحموا ومن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله .

٢٩٣٢ - حدثني[٨][٩] جدي نا حماد[١٠] بن خالد الخياط عن ابن أبي

---

(١) في اسناده من لم يسم .وله شاهد عن ابن عمر اخرجه مالك في الحج باب رمي الجمار ١/٤٠٨ .

(٢) ب : وبه نا .

(٣) من ب ، جـ .

(٤) جـ : لا يرمي .

(٥) مرسل اخرجه الائمة متصلاً اخرجه ابن حبان ص ٣٦٩ عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة وأخرجه احمد ٢/٢٧٠ عن ابي هريرة ٣/١٢٩ ، ١٨٣ عن انس ٤/٣٩٦ عن ابي موسى ٤٢١ ، ٤٢٤ عن ابي برزه ، وذكره في مجمع الزوائد ٥/١٩١ ، ١٩٤ عن عديد من الصحابة وعزاه لعديد من الائمة وسعيد هو ابن خالد بن عبد الله بن قارظ الكناني المدني صدوق (تقريب ١/٢٩٤) .

(٦) ب : وبه نا .

(٧) جـ : خليد . وهو خطأ .

(٨) اخرجه البخاري في الصوم باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم ٤/١١٦ وفي الأدب باب قول الله تعالى ﴿ واجتنبوا قول الزور ﴾ ١٠/٤٧٣ لكن فيه عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة واشار الحافظ الى أن الأئمة اختلفوا على ابن ابي ذئب فمنهم من اخرجه عنه عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة ومنهم من لم يذكر عن ابيه ثم قال الحافظ والذي يظهر ان ابن ابي ذئب كان تارة لا يقول عن ابيه وفي اكثر الاحوال يقولها أ هـ . والترمذي في الصوم باب ماجاء في التشديد في الغيبة للصائم ٣/٣٩١ وقال حسن صحيح ، وابو داود في الصوم باب الغيبة للصائم ٦/٤٨٨ وابن ماجه في الصيام باب ما جاء في الغيبة والرفث للصائم ١/٥٣٩ .

(٩) ب : نا .

(١٠) ب : حامد .

ذئب عن المقبري عن ابي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ من لم يدع الزور والجهل والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه .

٢٩٣٣ ـ (حدثنا[1] جدي نا حماد بن خالد الخياط عن ابن أبي ذئب عن المقبري)[2] عن أبي هريرة رفعه قال إنكم ستحرصون على الآمارة وتصير ندامةوحسرةفنعمت المرضعة وبئست الفاطمة .

٢٩٣٤ ـ حدثنا[3] جدي نا يعقوب بن[4] الوليد المدني عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من مات وعنده مال لم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطلبه حتى يدركه أو قال يمكنه يقول أنا كنزك .

٢٩٣٥ ـ حدثنا[5] جدي نايعقوب بن الوليد ،

---

(١) اخرجه البخاري في الأحكام باب ما يكره من الحرص على الامارة ١٣/١٢٥ عن ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي هريرة كما هنا . وكذا النسائي في البيعة باب ما يكره من الحرص على الامارة ٧/١٤٤ ، وفي اداب القضاة باب النهي عن مسألة الامارة ٨/١٩٩ وأحمد ٢/٤٤٨ ، ٤٧٦ .

(٢) ب : وبه .

(٣) اخرجه البخاري في الزكاة باب اثم مانع الزكاة ٣/٢٦٨ وفي غير هذا الموضع والنسائي في الزكاة باب مانع زكاة ماله ٥/٢٩ وابن ماجه في الزكاة باب ماجاء فيمنع الزكاة ١/٥٦٩ لكن في الاسناد الذي معنا يعقوب بن الوليد بن عبد الله بن ابي هلال المدني قال عنه احمد « حرقنا حديثه منذ دهر كان من الكذابين الكبار وكان يضع الحديث وقال عنه ابن معين لم يكن بشيء وقال في موضع اخر ليس بثقة وقال عمرو ابن علي ضعيف الحديث جداً وقال ابن حبان يضع الحديث على الثقات لا يحل كتب حديثه الا على سبيل التعجب / تهذيب ١١/٣٩٨ .

(٤) ب : عن .

(٥) اخرجه البخاري في الجنائز باب متى يقعد اذا قام للجنازة وفي الباب الذي يليه ٣/١٧٨ . ومسلم في الجنائز باب القيام للجنازة ٢/٦٢٢ ، ٦٢٣ . وابو داود في الجنائز باب القيام للجنائز ٨/٤٥٧ ، والنسائي في الجنائز باب الامر بالقيام للجنازة ٤/٣٦ وفي اسناده يعقوب تقدم الكلام عنه في سابقه .

وحدثنا[1] يعقوب بن إبراهيم نا **عثمان بن عمر** عن ابن أبي ذئب عن المقبري قال رأيت أبا هريرة ومروان وكنا مع جنازة فجلسنا قبل أن توضع فجاء أبو سعيد الخدري فأخذ بيد مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا أن رسول الله ﷺ كان إذا كان مع جنازة[2] لم يجلس حتى توضع فقال أبو هريرة صدق .
وهذا لفظ جدي .

٢٩٣٦ ـ حدثني[3][4] جدي نا يعقوب بن الوليد عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ إن أحدكم ليصلي الصلاة وما فاته من وقتها أشد عليه من أهله وماله .

٢٩٣٧ ـ حدثني[5][6] جدي نا يعقوب (بن الوليد)[7] عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة قال تزوج رجل من الأنصار امرأة مراسلاً يعني ثيباً فقال النبي [8] ﷺ فهلا بكراً تلاعبها وتلاعبك .

٢٩٣٨ ـ حدثني[9][10] جدي نا يعقوب (بن الوليد)[11] عن ابن أبي

---

(١) ب : نا .
(٢) ب : الجنازة .
(٣) اخرجه الدراقطني في الصلاة باب النهي عن الصلاة بعد صلاة الفجر وبعد صلاة العصر ٢٤٨/١ وفي اسناده يعقوب تقدم الكلام عنه في (٢٩٣٤) .
(٤) ب : نا .
(٥) له شاهد عن جابر وقد تقدم رقم ١٦٦٣ وفي اسناده يعقوب تقدم الكلام عنه في رقم (٢٩٣٤) .
(٦) ب : نا .
(٧) من ب .
(٨) ب : رسول الله .
(٩) اخرجه الحاكم ١١٩/٤ ، ١٣٧ عن احمد بن منيع ـ جد البغوي ـ بهذا الاسناد وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بأن في اسناده يعقوب بن الوليد وقد كذبه احمد والناس . قلت : يعقوب هذا في اسنادنا وهو كما قال الذهبي ، واخرجه الترمذي من طريق احمد بن منيع ايضاً في الاطعمة باب ما جاء في كراهية البيتوته وفي يده غمر ٥٩٦/٥ وقال =

ذئب عن المقبري لحاس عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ إن الشيطان حساس [1] لحساس فاحذروه على أنفسكم من نام وفي يده غَمَر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه .

٢٩٣٩ ـ حدثني [2][3] جدي نا يعقوب ابن الوليد ،

ونا يعقوب بن إبراهيم نا ابن أبي بكر جميعاً عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ما من عبد يوطن المساجد للصلاة والذكر إلا تبشبش الله به من حين يخرج من بيته إلى أن يدخل المسجد كما يتبشبش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم .

٢٩٤٠ ـ حدثني [4][5] جدي نا وكيع عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن

= غريب من هذا الوجه وقد روى من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرةعن النبي ﷺ « قلت : هذا المعلق قد روى متصلاً وتقدم رقم (٢٧٦٨) عن زهير عن سهيل واخرجه ايضاً ابو داود وابن ماجه كما تقدم هناك وذكر في التحفةان البيهقي اخرجه وكذلك البغوي في شرح السنة وقال حسن واقره . قلت هو في سنن البيهقي ٢٧٦/٧ وعليه فإن الحديث قد جاء من طريق آخر حسناً والله اعلم .

(١) حـ : جساس .

(٢) اخرجه ابن حبان ص ٩٩ وفيه سعيد بن يسار بين المقبري وابي هريرة وكذا ابن ماجه في المساجد باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة ٢٦٢/١ وكذا احمد ٣٢٨/٢ ، ٤٥٣ وكذا الطيالسي ٨٢/١ وفي اسناده يعقوب تقدم بيان حاله في ٢٩٣٤ .

(٣) ب : نا .

(٤) اخرجه البخاري في تقصير الصلاة باب في كم يقصر الصلاة ٥٦٦/٢ لكن عن المقبري عن ابيه كما في رقم (٢٩٣٢) واشار الى أنه روى عن المقبري عن ابي هريرة ومشى الحافظ في الفتح على ابن ابي ذئب قد رواه عن المقبري عن ابيه وان كل الطرق عنه هكذا وليس كذلك كما هنا . ومسلم في الحج باب سفر المرأة مع محرم الى حج وغيره ٤٨٧/٣ . عن المقبري عن ابيه وذكر النووي ان هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على الشيخين قائلاً ان الصواب

أبي هريرة رفعه إلى النبي ﷺ قال لا تسافر امرأة يوماً كاملاً إلا مع ذي محرم .

٢٩٤١ ـ حدثني[١][٢] جدي نا يزيد بن هارون انا[٣] ابن أبي ذئب عن المقبري عن[٤] أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب ، فإذا عطس أحدكم وحمد الله فإن حقاً على كل مسلم سمعه أن يقول يرحمك الله وأما التثاؤب فإنه من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع ولا يقول هاه ـ قال يزيد ولا أدري مرتين أو ثلاثاً ـ فإنما ذلك الشيطان يضحك منه .

٢٩٤٢ ـ (حدثني[٥] جدي نا يزيد بن هارون أنا ابن أبي ذئب عن

= عن سعيد عن ابي هريرة من غير ذكر ابيه وأجاب النووي بورود ذلك عند غيرهما فجوز ذلك رواية المقبري عن ابيه عن ابي هريرة مرة وعن ابي‌هريرة اخرى فرواه على الوجهين والترمذي في الرضاع باب ما جاء في كراهة ان تسافر المرأة وحدها ٤/٣٣٤ وقال حسن صحيح ، وابو داود في المناسك باب في المرأة تحج بغير محرم ٥/١٤٨ ، ١٥١ وابن ماجه في المناسك باب المرأة تحج بغير ولي ٢/٩٦٨ .

(٥) ب : نا .

(١) اخرجه البخاري في الأدب باب ما يستحب من العطاس ١٠/٦٠٧ وفي باب اذا تثاءب فليضع يده على فمه ص ٦١١ وفي اسناده عن المقبري عن ابيه وقد تقدم الكلام على ذلك في رقم ٢٩٣٢ ، ٢٩٤٠ والترمذي في الأدب باب ما جاء ان الله يحب العطاس ٨/٢٠ وقال حسن صحيح وهو عن ابن عجلان عن المقبري عن ابي هريرة وهو يؤيد اسنادنا ورواه من طريق ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابيه عن ابي هريرة ص ٢١ وصححه ، وابو داود في الأدب باب في التثاؤب ١٣/ ٣٦٩ وفيه « عن ابيه » .

(٢) ب : نا .

(٣) ب : نا .

(٤) سقط من ب .

(٥) اخرجه البخاري في البيوع باب من لم يبال من حيث كسب المال ٤/٢٩٦ واسناده كما هنا وكذا في باب ما يمحق الكذب والكتمان في البيع ص ٣١٣ وكذاالنسائي في البيوع باب اجتناب الشبهات في الكسب ٧/٢١٤ .

المقبري)[1] عن أبى هريرة عن النبي ﷺ قال يـأتي على الناس زمـان لا يبالي المرء بالحلال أخذ المال أو بالحرام[2] .

٢٩٤٣ ـ حدثنا[3] جدي وزياد بن أيوب قالا نا يزيد (بن هارون)[4] أنا ابن أبي ذئب عن المقبـري عن أبي هـريـرة عن النبي ﷺ قـال من كـانت[5] عنده[6] لأخيه مظلمة من عرض أو مال فليحلله منه في الدنيا قبل أن يأتي يوم ليس هناك دينار ولا درهم فإن كانت له حسنات أُخذت[7] من حسناته وإن لم تكن[8] له حسنات زيدت[9] من سيئاته على سيئاته .

٢٩٤٤ ـ حدثني[10][11] جدي نا يزيد أنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال من لم يـدع الزور والعمـل به والجهـل فليس لله[12] حاجة في أن يدع طعامه وشرابه .

٢٩٤٥ ـ (وحدثني[13] جدي نا يزيد أنا ابن أبي ذئب عن المقبري)[14]

---

(١) ب : وبه .

(٢) أ : او بحرام .

(٣) تقدم رقم (٢٨٦٨) .

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : كان .

(٦) ليس في ب ، حـ .

(٧) ب : اخذ .

(٨) جـ : يكن .

(٩) ب ، جـ : زيد .

(١٠) تقدم رقم (٢٩٣٢) .

(١١) ب : نا .

(١٢) جـ : له .

(١٣) اخرجه البخاري في التفسير باب « ولقد اتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم » ٣٨١/٨ والترمذي في فضائل القرآن باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب ١٧٨/٨ مطولاً وقال حسن صحيح . واحمد ٤٤٨/٢ .

(١٤) ب : وبه

عن أبي‌هريرة عن النبي ﷺ قال فاتحةالكتاب هي السبع المثاني والقرآن العظيم .

٢٩٤٦ ـ حدثنا[١] يعقوب بن إبراهيم نا عثمان بن عمر نا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال من تبع جنازة من أهلها حتى يصلي عليه فله قيراط ومن تبعها حتى يفرغ منها فله قيراطان .

٢٩٤٧ ـ حدثني[٢][٣] زياد بن أيوب (نا شبابة)[٤] نا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان إذا صلى جعل نعليه[٥] بين رجليه .

٢٩٤٨ ـ حدثني[٦][٧] زياد بن أيوب نا شبابة نا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال: لولا أمران لأحببت أن أكون عبداً مملوكاً وذلك أني سمعت رسول الله ﷺ يقول ما خلق الله (عز وجل)[٨] عبداً يؤدي

---

(١) اخرجه البخاري في الجنائز باب من انتظر حتى تدفن ١٩٦/٣ عن المقبري عن ابيه كما هنا ومسلم في الجنائز باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها ٦٠٩/٢ من عدة طرق وابو داود في الجنائز باب فضل الصلاة على الجنازة وتشييعها ٤٤٩/٨ . والنسائي في الجنائز باب ثواب من صلى على جنازة ٦٣/٤ . وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها ٤٩١/١ . وله شاهد عن ابي سعيد تقدم رقم ٢٠٨٨ وآخر عن عبد الله بن مغفل وسيأتي ان شاء الله تعالى رقم ٣٣٠٠ .

(٢) اخرج الحاكم ٢٥٩/١ ، ٢٦٠ عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ قال اذا صلى احدكم فليلبس نعليه او ليخلعهما بين رجليه ولا يؤذي بهما غيره وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

(٣) ب : نا .

(٤) ليس في جـ .

(٥) ب : نعله .

(٦) اخرجه احمد ٤٤٨/٢ ، ٤٥٣ والبيهقي ٣٢٦/٥ .

(٧) ب : نا .

(٨) من جـ .

حق الله وحق سيده إلا وفاه أجره مرتين وذلك ان العبد لا يستطيع أن يعمل في ماله شيئاً .

٢٩٤٩ ـ وبإسناده[١] عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم واحد إلا ومعها ذو[٢] محرم .

٢٩٥٠ ـ حدثنا[٣] زياد بن أيوب نا أبو معاوية نا إسحاق بن أبي فروةعن سعيد المقبري (عن أبي هريرةعن النبي ﷺ ح[٤]

٢٩٥١ ـ ونا عاصم نا ابن أبي ذئب عن المقبري)[٥] عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ سألت الله[٦] عز وجل الشفاعة لأمتي فقال لي لك سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب فقلت يا رب زدني فقال فإن لك هكذا فحثا بين يديه وعن يمينه وعن شماله فقال أبو بكر (رضي الله عنه)[٧] حسبنا يا رسول الله فقال عمر (رضي الله عنه)[٨] دع رسول الله يكثر لنا كما أكثر الله

---

(١) هذان حديثان اما الأول فهنا تخريجه واما الثاني فتقدم رقم ٢٩٤٠ . اخرجه البخاري في الهبة باب الهبة وفضلها والتحريض عليها ١٩٧/٥ . وفي الأدب باب لا تحقرن جارة لجارتها ٤٤٥/١٠ ومسلم في الزكاة باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ٦٩/٣ . والترمذي في الولاء باب ما جاء في حث النبي ﷺ على الهدية ٦/ ٢٣٠ وقال غريب من هذا الوجه وفيها ضعيف . هذا والاسناد مذكور في ب ، حـ .

(٢) جـ : ذات .

(٣) ذكره السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالحسن وعزاه الى هناد وقال في الفيض ٧٨/٤ . اخرجه ابن منيع والديلمي . وذكره في المطالب ٤٠٩/٤ عن انس .

(٤) ح : التحول هذه من جـ .

(٥) ما بين القوسين ليس في ب .

(٦) ب : ربي .

(٧) من جـ .

(٨) من جـ .

(تعالى لنا)[1] فقال رسول الله ﷺ صدق أبو بكر .

وهذا لفظ حديث أبي معاوية .

٢٩٥٢ ـ حدثنا[2] محمد بن عبد الملك الواسطي نا يزيد أنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة قال: أنا أشبهكم صلاة برسول الله ﷺ كان رسول الله ﷺ إذا قال سمع الله لمن حمده قال اللهم ربنا لك الحمد وكان إذا[3] سجد كبر وإذا ركع[4] وإذا قام آخر السجدتين قال الله اكبر .

٢٩٥٣ ـ حدثنا[5] محمد ابن عبد الملك نا يزيد (بن هارون)[6] أنا ابن

---

(١) ليس في ب .

(٢) أخرجه البخاري في الآذان باب ما يقول الامام ومن خلفه اذا رفع رأسه من الركوع ٢ / ٢٨٢ ومسلم في الصلاة باب اثبات التكبير في كل خفض ورفع ٢ / ٢٣ . والنسائي في الافتتاح باب التكبير للركوع ٢ / ١٤١ وفي التطبيق باب ا لتكبير للسجود ٢ / ١٨٥ وابن ماجه في الصلاة باب ما يقول اذا رفع رأسه من الركوع ١ / ٢٨٤ . واحمد ٢ / ٢٧٠ ، ٣١٩ ، ٤٥٢ .

(٣) جـ : واذا كان ب واذا .

(٤) ب : رفع .

(٥) روايات حديث السهو بعضها يفيد ان الذي استفسر من الرسول ﷺ هو ذو اليدين وبعضها يفيد انه ذو الشمالين وقد ذهب بعض العلماء الى تعدد القصة منهم ابن خزيمة والذي دعاهم لذلك اختلاف السياق وذهب البعض الآخر الى عدم التعدد وقالوا انها قصة واحدة وذو اليدين وذو الشمالين شخص واحد او ان الراوي اخطأ . والصواب ذو اليدين ولا ذكر لذي الشمالين هنا اصلاً . وقد ذكر الحافظ في الاصابة ٢ / ٢٧١ في ترجمة الخرباق السلمي قول ابن حبان هو غير ذي اليدين وقيل هو هو . وفي ترجمة عمير بن عبد عمر بن فضلة ٤ / ٧٢٠ اختلاف الائمة كذلك فقيل هو ذو اليدين وقيل ذو الشمالين أ.هـ. وحديث ابن ابي ذئب الذي معنا اخرجه ابو داود في الصلاة باب السهو في السجدتين ٣ / ٣٢١ وحديث ذي الشمالين كما هنا مرسل لأن ذا الشمالين مات ببدر قبل اسلام ابي هريرة بأكثر من اربع سنوات اخرجه النسائي في السهو باب ما يفعل من سلم من ركعتين ناسياً وتكلم ٣ / ٢٠ ، ٢١ من عدة طرق احدها مرسل . ومالك في الصلاة باب ما يفعل من سلم من ركعتين ساهياً ١ / ٩٤ مرسلاً واحمد ٢ / ٢٧١ وقد روى الزهري هذا الحديث نافياً لسجدتي السهو وهو ما انكره الائمة عليه وعابوه . قال السيوطي في زهر الربى ٣ / ٢٠ قال ابن عبدالبر : ولا أعلم أحداً من أهل العلم بالحديث المصنفين فيه عول على حديث=

أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ انصرف في الركعتين في صلاة المكتوبة[1] فقال له ذو الشمالين: أقصرت بالصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ قال: كل ذلك لم يكن فقال الناس: قد فعلت يا رسول الله فرجع ثم صلى ركعتين أُخريين ثم انصرف .

قال ابن أبي ذئب قال[2] الزهري فسألت أهل العلم بالمدينة فلم أجد أحداً يخبرني أن رسول الله ﷺ صلى لذلك سجدتي السهو .

٢٩٥٤ ـ حدثنا[3] يعقوب بن إبراهيم الدورقي نا عثمان بن عمر نا[4] ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي[5] ﷺ قال: ماطلعت الشمس ولا غربت على يوم خير من يوم الجمعة هدانا الله تعالى[6] له وضل الناس عنه فالناس لنا فيه تبع هو لنا ولليهود يوم السبت والنصارى[7] يوم الأحد إن فيه لساعة لا يوافقها عبد مؤمن يصلي يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أعطاه .

= الزهري في قصة ذي اليدين وكلهم تركوه لاضطرابه وانه لم يقم له اسناداً ولا متناً وان كان اماماً عظيماً في هذا الشأن فالغلط لا يسلم منه بشر والكمال لله تعالى ﴿ وكل احد يؤخذ من كلامه ويترك الا النبي ﷺ ﴾ راجع الفتح ٣/ ٩٤ ، ١٠٣ وقد جاء حديث السهو في الصحيح عن ابي هريرة وابن بحينه وغيرهما وسيأتي حديث ابن بحينه ان شاء الله تعالى رقم(٢٩٧٦)وقال الحافظ في التلخيص ٢/ ٣ بعد ذكر هذا الحديث وله طرق كثيرة والفاظ وقد جمع طرقه الحافظ صلاح الدين العلائي وتكلم عليه كلاماً شافياً في جزء مفرد .

(٦) من ب .

(١) ب : مكتوبة .

(٢) ب : وقال .

(٣) اخرجه الطيالسي ١/ ١٣٩ وقد تقدم تخريج « ان فيها لساعة . . . الحديث . في رقم (١١٦٤) .

(٤) جـ : انا .

(٥) جـ : رسول الله .

(٦) من ب .

(٧) ب : وللنصارى .

من أخبار ابن أبي ذئب :

٢٩٥٥ ـ سمعت أبا عبد الله أحمد (بن محمد)[١] بن حنبل (رضي الله عنه)[٢] يقول كان ابن أبي ذئب رجلاً صالحاً قوالاً بالحق وكان يشبه بسعيد[٣] بن المسيب وكان قليل الحديث .

٢٩٥٦ ـ وقال مصعب بن عبد الله الزبيري محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ابن الحارث بن أبي ذئب واسم أبي ذئب هشام بن شعبة[٤] بن عبد الله بن قيس بن عبدود وكان فقيه أهل المدينة وأمه بريهة بنت عبد الرحمن بن أبي ذئب (وخاله الحارث بن عبد الرحمن يروي عنه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب)[٥] وكان ابن أبي ذئب يأمر بالمعروف .

٢٩٥٧ ـ وقال مصعب وبعث المهدي إلى ابن أبي ذئب فأتاه ثم انصرف من بغداد فمات بالكوفة (رضي الله عنه)[٦] .

٢٩٥٨ ـ حدثنا أبو بكر بن زنجويه نا أبو الحسن العلكي قال : سألت ابن أبي ذئب قلت : يا أبا الحارث .

٢٩٥٩ ـ وحدثني صالح بن أحمد قال قال أبي : محمد بن عبد الرحمن ابن المغيرة بن أبي ذئب كنيته أبو الحارث .

---

(١) ليس في ب .

(٢) من ب .

(٣) جـ : سعيد .

(٤) ب : سعيد .

(٥) ليس في ب ، جـ .

(٦) من جـ .

(٧) ب : نا .

٢٩٦٠ ـ رأيت في كتاب علي بن المدني إلى أبي عبـد الله أحمد (بن محمد)[١] بن حنبل .

وحدثني[٢] صالح بن أحمد قال : حدثني علي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول : كان ابن أبي ذئب عسراً قال علي قلت عسراً قال أعسر أهل الدنيا إن كان معك كتاب قال اقرأه وإن لن يكون معك كتاب فإنما هوحفظ .

٢٩٦١ ـ قال علي فقلت ليحيى فاخبرني [٣] عن ابن أبي ذئب (ومن كنت تحفظ عنه)[٤] كيف كنت تصنع فيه فقال كنت أتحفظها وأكتبها .

٢٩٦٢ ـ حدثني[٥] محمد بن علي الجوز جاني قال قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل ابن أبي ذئب سماعه من الزهري عرض أوسماع ؟ قالا : لا تبال[٦] : كيف كان ،قلت ابن جريج ؟ قال إبن جريج عرض وهو يقول سألت ابن شهاب قلت معمر؟ قال: معمر سماع وعرض قلت مالك وابن عينية سماع ؟ قال نعم وكان مالك ، يقول أقل ذلك عرض قلت إنما سمع مالك وسفيان من الزهـري سنة ثلاث وعشرين حين قدم قال نعم كل هؤلاء إنما سمعوا منه حين قدم قلت له شعيب ابن أبي حمزة كيف حديثه قال : ثبت صالح الحديث .

٢٩٦٣ ـ حدثنا[٧] إبراهيم بن هانىء قال سمعت أحمد بن حنبل يقول ابن أبي ذئب سنة تسع وخمسين ـ يعني مات[٨] ـ .

---

(١) ليس في ب .

(٢) ب : ونا .

(٣) ب : اخبرني .

(٤) ب : ما كنت تحفظه عنه .

(٥) ب : نا .

(٦) في الأصل « تبالى » وأثبت ما تقتضيه قواعد اللغة .

(٧) ب : نا .

(٨) ذكره في التهذيب ٩/ ٣٠٦ عن ابي نعيم وغيره وذكر قولا آخر عن ابن ابي فديك وهو أنه مات سنة ثمان وخمسين ومائة

٢٩٦٤ ـ سمعت أحمد بن منصور يقول مات ابن أبي ذئب سنة تسع وخمسين .

٢٩٦٥ ـ حدثني[١] هارون بن سفيان قال قال أبو نعيم حججت سنة حج أبو جعفر وأنا ابن إحدى وعشرين سنة ومعه ابن أبي ذئب ومالك بن أنس فدعا ابن أبي ذئب فأقعده معه على دار الندوة عند غروب الشمس فقال له ما تقول في الحسن بن زيد بن الحسن[٢] ابن فاطمة ؟ فقال إنه ليتحرى العدل فقال له[٣] ما تقول فيّ ؟ مرتين أو ثلاثاً فقال[٤] ورب هذه البنية إنك لجائر فأخذ الربيع بلحيته فقال له أبو جعفر كف يا بن اللخناء وأمر له بثلاث مائة دينار .

من حديث عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون[٥] (عن ابن شهاب)[٦] :

٢٩٦٦ ـ حدثنا[٧] علي (بن الجعد)[٨] أنا[٩] عبد العزيز بن عبد الله عن

---

(١) ب : نا .

(٢) ب : الحسين .

(٣) ليس في ب .

(٤) ب : قال .

(٥) ثقة فقيه مصنف (تقريب ١/٥١٠ تهذيب ٦/٣٤٣) .

(٦) ليس في ب .

(٧) اخرجه البخاري في الصلاة باب الاستلقاء في المسجد ومد الرجل ١/٥٦٣ من طريق مالك دون محمود وفي اللباس باب الاستلقاء ووضع الرجل على الاخرى ١٠/٣٩٩ من طريق ابراهيم بن سعد بدون محمود ايضاً. وفي الاستئذان باب الاستلقاء ١١/٨٠ من طريق ابن عيينة بدون محمود أيضاً ومسلم في اللباس باب النهي عن اشتمال الصماء في ثوب واحد ٤/٨١٠ . والترمذي في الأدب باب ما جاء في وضع احدى الرجلين على الأخرى مستلقياً ٨/٤٩ . وقال حسن صحيح وعم عباد ابن تميم هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني وابو داود في الأدب باب في الرجل يضع احدى رجليه على الأخرى ١٣/٢١٥ . والنسائي في المساجد باب الاستلقاء في المسجد ٢/٢٩ .

وهذا الحديث يعارضه حديث جابر بن عبد الله « ان النبي ﷺ قال لا يستلقين احدكم ثم يضع =

إبن شهاب عن محمود بن لبيد عن عباد بن تميم عن عمه وكانت له صحبة أنه رأى رسول الله ﷺ يستلقي ثم ينصب إحدى رجليه ويعرض عليها الأخرى .

٢٩٦٧ ـ هكذا حدث بهذا الحديث عبد العزيز بن[1] ا لماجشـون عن الزهري عن محمود[2] بن لبيد عن عباد بن تميم عن عمه .

٢٩٦٨ ـ حدثنا به[3] بشر بن الوليد أيضاً[4] قال نا عبد العزيز الماجشون[5] بإسناده مثل حديث علي بن الجعد .

٢٩٦٩ ـ حدثنا[6] ابن زنجويه ناجحاً ج بن منهال وأبو صالح [7] جميعاً قالا حدثنا عبد العزيز مثل ما قال علي بن الجعد .

٢٩٧٠ ـ ورواه ابن عيينة ومالك عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى النبي ﷺ وليس فيه ذكر محمود ابن لبيد .

٢٩٧١ ـ حدثنا أبو خيثمة وسريج[8] وغيرهما عن ابن عيينة ،

= احدى رجليه على الأخرى » اخرجه مسلم وابو داود في التخريج السابق . وائمة الحديث في ذلك فريقان فريق يرى ان حديث النهي منسوخ من هؤلاء ابن بطال . وفريق يرى ان النهي حيث يخشى ان تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك ومن هؤلاء البيهقي والبغوي وابن حجر وأيد ابن حجر رأيه بقوله ان النسخ لا يثبت بالاحتمال . فتح الباري ١/٥٦٣ .

(٨) من ب .

(٩) ب : نا .

(١) ليس في ب ، حـ .

(٢) ب : محمد . وهو خطأ .

(٣) ليس في ب .

(٤) من ب .

(٥) من ب .

(٦) ب ، جـ : ونا .

(٧) من ب ، حـ .

(٨) جـ : وشريح .

وحدثنا(1) كامل نا **مالك** (**بن أنس**) (2) عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى رسول الله(3) ﷺ مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى .

٢٩٧٢ ـ حدثنا أحمد بن عيسى المصري نا ابن(4) وهب عن يونس عن الزهري عن عباد عن عمه مثله .

٢٩٧٣ ـ حدثنا(5) علي أنا(6) عبد العزيز بن عبد الله عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عادلاً يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد .

٢٩٧٤ ـ (حدثنا(7) علي نا(8) عبد العزيز بن عبد الله عن ابن شهاب قال أخبرني)(9) سعيد بن المسيب أن عمر وعثمان (رضي الله عنهما)(10) كانا

---

(١) ب : نا .

(٢) ليس في ب .

(٣) ب : النبي .

(٤) ب : ابو .

(٥) اخرجه البخاري في البيوع باب قتل الخنزير ٤/٤١٤ وفي المظالم باب كسر الصليب ٥/١٢١ وفي احاديث الانبياء باب نزول عيسى بن مريم عليهما السلام ٦/٤٩٠ ومسلم في الايمان باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ ١/٣٧٠ والترمذي في الفتن باب ما جاء في نزول عيسى بن مريم ٦/٤٨٨ وقال حسن صحيح وابن ماجه في الفتن باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم ٢/١٣٦٣ .

(٦) ب : نا .

(٧) اخرجه البخاري في الصلاة باب الاستلقاء في المسجد ١/٥٦٣ . وابو داود في الادب باب في الرجل يضع احدى رجليه على الاخرى ١٣/٢١٦ ومالك في قصر الصلاة في السفر باب جامع الصلاة ١/١٧٣ راجع رقم ٢٩٦٦ .

(٨) حـ : انا .

(٩) ب : وبه عن .

(١٠) من حـ .

يفعلان ذلك يعني يستلقيان وينصبان إحدى أرجلهما على الأخرى .

٢٩٧٥ ـ حدثني[(١)][(٢)] صالح بن مالك الخوارزمي حدثني[(٣)] عبد العزيز بن عبد الله عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ لا يهلك لمؤمن ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم فقلت للزهري يا أبا بكر أما في الحديث فيحتسبهم ؟ قال لا .

٢٩٧٦ ـ حدثنا[(٤)] علي أنا[(٥)] عبد العزيز (بن عبد الله)[(٦)] عن ابن شهاب عن الأعرج ابن بحينه قال : قام رسول الله ﷺ في الركعتين ولم يتشهد فسبح الناس خلفه كيما يجلسوه فثبت قائماً فلما فرغ من صلاته سجد سجدتي السهو بعد التشهد قبل التسليم .

---

(١) اخرجه البخاري في الجنائز باب فضل من مات له ولد فاحتسب ١١٨/٣ وفي الأيمان والنذور باب قول الله تعالى ﴿ واقسموا بالله جهد ايمانهم ﴾ ٥٤١/١١ ومسلم في البر باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه ٤٨٦/٥ . والترمذي في الجنائز باب ما جاء في ثواب من قدم ولداً ١٦٧/٤ وقال حسن صحيح . والنسائي في الجنائز باب من يتوفى له ثلاثة ٢١/٤ وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في ثواب من أصيب بولده ٥١٢/١ .

(٢) ب : نا .

(٣) ب : نا .

(٤) اخرجه البخاري في السهو باب ما جاء في السهو اذا قام من ركعتي الفريضة ٩٢/٣ . ومسلم في المساجد باب السهو في الصلاة والسجود له ٢٠٦/٢ والترمذي في الصلاة باب ما جاء في سجدتي السهو قبل السلام ٤٠٣/٢ وقال حسن . وتعقبه صاحب التحفة فقال بل هو صحيح اخرجه الشيخان . وابو داود في الصلاة باب من قام من ثنتين ولم يتشهد ٣٤٧/٣ . والنسائي في السهو باب ما يفعل من قام من اثنتين ناسياً ولم يتشهد ١٧/٣ . وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهياً ٣٨١/١ . والاعرج هو عبدالرحمن بن هرمز الاعرج . وابن بحينه هو عبد الله ابن مالك ابن القشب وبحينه هي امه كذا في (الاصابة ٢٢٢/٤) .

(٥) ب : نا .

(٦) من ب .

٢٩٧٧ ـ (حدثنا[١] علي أنا عبد العزيز)[٢] عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي عن عاصم بن عدي قال جاء عويمر رجل من بني العجلان فقال يا عاصم أرأيت رجلاً وجد مع إمرأته رجلاً أيقتله (فتقتلونه)[٣] أم كيف يفعل ؟ سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله ﷺ قال : فسأل عاصم عن ذلك رسول الله ﷺ فكره[٤] رسول الله المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال له[٥] يا عاصم ماذا قال رسول الله ﷺ قال قد كره رسول الله المسألة التي سئل[٦] عنها فأقبل عويمر حتى سأل رسول الله ﷺ في وسط الناس فقال يا رسول الله أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتله[٧] أم كيف يفعل ؟ قال فقال قد نزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فائت بها قال سهل فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ فلما فرغا من تلاعنهما قال يا رسول الله كذبتُ عليها إن أمسكتُها قال فطلقها قبل أن يأمره ! رسول الله ﷺ وكان[٨] فراقه إياه بعد سُنَّة بين المتلاعنين .

---

(١) اخرجه البخاري في الصلاة باب القضاء واللعان في المسجد ١/٥١٨ مختصراً وفي الطلاق باب من جوز الطلاق الثلاث ٩/٣٦١ . وفي غير هذين الموضعين ، ومسلم في اللعان ٣/٧١٣ وابو داود في الطلاق باب في اللعان ٦/٣٣٣ والنسائي في الطلاق باب الرخصة في ذلك ـ الثلاث المجموعة ـ ٦/١١٦ وفي باب بدء اللعان ص ١٣٩ وابن ماجه في الطلاق باب اللعان ١/٦٦٧ .

(٢) ب : وبه .

(٣) ب : فيقتلونه .

(٤) جـ : يعني يكره .

(٥) من ب .

(٦) جـ : سألت .

(٧) ب : يقتله .

(٨) ب : فكان .

٢٩٧٨ ـ حدثنا[١] علي (بن الجعد)[٢] أنا[٣] عبد العزيز بن عبد الله (حدثني)[٤] ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال: مر رسول الله ﷺ برجل وهو يعاتب أخاه في الحياء يقول إنك لتستحي حتى كأنه يقول قد أضرّ بك فقال له[٥] رسول الله ﷺ دعه فإن الحياء من الإيمان .

٢٩٧٩ ـ حدثنا[٦] أحمد بن حنبل وأبو خيثمة وغير واحد قالوا نا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابن عمر سمع النبي ﷺ رجلاً يعظ أخاه في الحياء فقال النبي[٧] ﷺ الحياء من الإيمان .

٢٩٨٠ ـ حدثنا[٨] عبد الله بن عون الخراز نا هشيم أنا منصور عن الحسن عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ الحياء من الإيمان والإيمان في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار .

٢٩٨١ ـ حدثنا [٩] وهب بن بقية أنا [١٠] هشيم عن منصور بن زاذان عن

---

(١) اخرجه البخاري في الايمان باب الحياء من الايمان ١/٧٤ وفي الأدب باب الحياء ١٠/٥٢١ . ومسلم في الايمان باب الحياء شعبة من الايمان ١/٢١٠ والترمذي في الايمان باب ما جاء الحياء من الايمان ٧/٣٦١ وقال حسن صحيح وابو داود في الأدب باب في الحياء ١٣/١٥٠ والنسائي في الايمان باب الحياء ٨/١٠٦ وابن ماجه في المقدمة باب في الايمان ١/٢٢ .

(٢) من ب .

(٣) ب : نا .

(٤) ب : اخبرني ، حـ : عن .

(٥) ليس في ب ، حـ .

(٦) تخريجه في سابقه وهذا الحديث مذكور في ب بعد لاحقه .

(٧) ب : رسول الله .

(٨) اخرجه الحاكم ١/٥٢ وقال صحيح على شرطهما وابن ماجة في الزهد باب الحياء ٢/١٤٠٠ وذكره في مجمع الزوائد ١/٩٠ واشار الى اخراج ابن ماجه له وعزاه للطبراني في الأوسط والصغير وفي سنده عبد الجبار بن عبد الله عن المأمون ولم ار من ذكر عبد الجبار .

(٩) ذكره في المجمع ١/٩٠ الى اخر ما في سابقه .

(١٠) ب : نا .

الحسن عن عمـران بن حصين (أن رسول الله)[1] ﷺ قال الحياء من الإيمان وذكر مثل حديث ابن عون الخراز .

٢٩٨٢ ـ (حدثنا[2] وهب)[3] قال ونا هشيم عن عوف عن الحسن عن النبي ﷺ مثله .

٢٩٨٣ ـ حدثنا[4] محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي نا عيسى بن يونس عن معوية بن يحيى عن الزهري عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ إن لكل دين خلقاً وخلق الإسلام الحياء .

٢٩٨٤ ـ حدثنا[5] علي (بن الجعد)[6] أنا[7] عبد العزيز عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها .

---

(١) ب : عن النبي .

(٢) مرسل تقـدم في رقم (٢٩٨٠) متصلا عن الحسن عن ابي بكـرة . هذا وللحـديث ٢٩٨٠ ، ٢٩٨١ ، ٢٩٨٢ شاهد عن ابي هريرةاخرجه ابن حبان ص ٤٧٦ والترمذي في البر باب ما جاء في الحياء ١٤٨/٦ وقال حسن صحيح .

(٣) ليس في ب ، حـ .

(٤) اخرجه ابن ماجه في الزهد باب الحياء ١٣٩٩/٢ وفي اسناده ما هنا من ضعف اذ فيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف كذا في التقريب ٢٦١/٢ ـ والتهذيب ٢١٩/١٠ واخرجه مالك في حسن الخلق ما جاء في الحياء ٩٠٥/٢ مرسلاً ورجاله ثقات واسناده متصل ارسله يزيد بن طلحة ابن ركانه .

(٥) اخرجه البخاري في الزكاة باب من باع ثماره او نخله أو أرضه او ز رعه وقد وجب فيه العشـر ٣٥١/٣ . وفي البيوع باب اذا باع الثمار قبل ان يبدو صلاحها ٣٩٨/٤ وفي غير هذين الموضعين ومسلم في البيوع باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها ٢٥/٤ وابو داود في البيوع باب في بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها ٢٢١/٩ والنسائي في البيوع باب بيع الثمر قبل ان يبدو صلاحه ٢٣١/٧ و ابن ماجه في التجارات باب النهي عن بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها ٧٤٦/٢ .

(٦) من ب .

(٧) ب : نا .

٢٩٨٥ ـ (حدثنا[١] علي أنا عبد العزيز نا)[٢][٣] ابن شهاب عن ثعلبة ابن أبي مالك أنه رأى قيس بن سعد بن عبادة يغسل أحد شقي رأسه بالشجرة ثم التفت فإذا بدنته قد قلِّدت فلم يغسل الشق الآخر ـ يعني وأحرم ـ .

٢٩٨٦ ـ وبإسناده[٤] عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن أبي طلحة قال : قال رسول الله ﷺ لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة .

٢٩٨٧ ـ وبه[٥] عن ابن شهاب عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني قال : سمعت رسول الله ﷺ ينهي عن أكل كل ذي ناب من السباع .

٢٩٨٨ ـ حدثنا سريج وأبو خيثمة قالا نا سفيان عن الزهري عن أبي إدريس عن (أبي ثعلبة)[٧] أن النبي ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع .

زاد سريج[٨] في حديثه قال الزهري لم[٩] أسمعه إلا بالشام .

٢٩٨٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الملك وأحمد بن منصور قالا نا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي إدريس عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ مثله .

---

(١) اخرجه البخاري في الجهاد باب ما قيل في لواء النبي ﷺ ١٢٦/٦ مختصراً وذكر الحافظ ان الاسماعيلي أخرجه كاملاً من الطريق التي رواه البخاري منها . وذكره في المجمع ٢٢٨/٣ وعزاه للطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح .

(٢) حـ : عن .

(٣) ب : وبه عن .

(٤) اخرجه مسلم في اللباس باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة ٨١٥/٤ ، ٨١٨ وابو داود في اللباس باب في الصور ٢٠٨/١١ ، ٢١٠ . هذا والاسناد في ب ، حـ .

(٥) تقدم رقم ١٢٣١ ، (١٢٣٤) هذا والاسناد مذكور في حـ .

(٦) حـ : شريح .

(٧) ب : ثعلبة .

(٨) حـ : شريح .

(٩) ب ، حـ : ولم .

٢٩٩٠ ـ حدثني[1] أحمد بن منصور نا أبو صالح حدثني[1] الليث حدثني يونس عن الزهري قال أخبرني أبو إدريس إن أبا ثعلبة أخبره عن النبي ﷺ مثله .

٢٩٩١ ـ ورواه أبو اويس[2] فخالف لفظ ابن عيينة وغيره .

٢٩٩٢ ـ حدثنا[3] أحمد بن منصور نا القعنبي حدثني أبو أويس[4] عن الزهري عن أبي إدريس عن أبي ثعلبة قال نهى رسول الله ﷺ عن (الخطفة والنهبة)[5] والمجثمة .

٢٩٩٣ ـ حدثني[6] عمي عن أبي عبيد قال أبو ثعلبة الخشنى صاحب النبي ﷺ اسمه الأشر بن جرهم من النمر بن وبرة .

٢٩٩٤ ـ حدثنا[7] علي نا[8] عبد العزيز قال قال الزهري يبدو صلاحها يعني الثمرة قال فيما يقول العلماء حتى يرى فيها الزهو[9] .

---

(١) ب : نا .

(٢) حـ : اوس .

(٣) اخرجه الدارمي في الأضاحي باب ما لا يؤكل من السباع ٢/١٢ .
وابو اويس هو عبد الله بن عبد الله بن اويس المدني ابن عم مالك وصهره على اخته صدوق يهم تقريب ١/٤٢٦ .
والمجثمة كل حيوان ينصب ويرمي ليقتل الا انها تكثر في الطير والارانب واشباه ذلك مما يجثم في الأرض ـ اي يلزمها ويلتصق بها ـ وجثم الطائر جثوماً وهو بمنزلة البروك للأبل (نهاية ١/ ٢٣٩) .

(٤) جـ : اوس .

(٥) ب : النهبة والخطفة .

(٦) ب : نا .

(٧) اخرجه البيهقي ٥/٣٠٤ واخرجه مرفوعاً عن انس ٥/٣٠٣ .

(٨) ب : اخبرنا .

(٩) ب : الزهر .

٢٩٩٥ ـ حدثني[١][٢] صالح بن مالك الخوارزمي نا عبد العزيز أخبرني الزهري عن حنظلة ابن علي عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ لَيُهلّن ابن مريم بفج الروحاء حاجاً أو معتمراً أو لَيُثْنِيَنَّهما .

٢٩٩٦ ـ (حدثنا[٣] صالح نا عبد العزيز بن عبد الله ابن أبي سلمة قال أخبرني)[٤] الزهري عن السائب بن يزيد قال إنما أمر بالتأذين الثالث يوم الجمعة عثمان بن عفان حين كثر أهل المدينة وإنما كان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام علي المنبر .

٢٩٩٧ ـ (حدثني[٥] صالح بن مالك حدثني عبد العزيز بن عبد الله)[٦] عن الزهري عن عبيد الله (بن عبد الله)[٧] عن زيد بن خالد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول فيمن زنا ولم يحصن يجلد مائة ويغرب عاماً .

---

(١) اخرجه مسلم في الحج باب جواز التمتع في الحج والقران ٣/٣٨٩ واحمد ٢/٢٤٠ ، ٢٧٢ ، ٥١٣ ، ٥٤٠ . وفج الروحاء موضع بين مكة والمدينة .

(٢) ب : نا .

(٣) اخرجه البخاري في الجماعة باب الآذان يوم الجمعة ٢/٣٩٣ . وفي باب المؤذن الواحد يوم الجمعة ص ٣٩٥ وفي باب الجلوس على المنبر عند التأذين ص ٣٩٦ . وفي الباب بعده . والترمذي في الجمعة باب ما جاء في آذان الجمعة ٣/٤٨ وقال حسن صحيح وابو داود في الصلاة باب النداء يوم الجمعة ٣/٤٢٩ ، ٤٣١ . والنسائي في الجمعة باب الآذان للجمعة ٣/٨١ ، ٨٢ وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في الآذان يوم الجمعة ١/٣٥٩ .

(٤) ب : وبه عن .

(٥) اخرجه البخاري في الحدود باب البكران يجلدان وينفيان ١٢/١٥٦ . ومسلم في الحدود باب حد الزنا ٤/٢٨١ مطولاً . والترمذي في الحدود باب ما جاء في الرجم على الثيب ٤/٧٠١ مطولاً ايضاً وقال حسن صحيح . وابو داود في الحدود باب في المرأة التي امر النبي ﷺ برجمها من جهينة ١٢/١٢٨ . وابن ماجه في الحدود باب حد الزنا ٢/٨٥٢ .

(٦) ب : وبه .

(٧) ليس في جـ .

٢٩٩٨ ـ حدثنا[1] علي (بن الجعد)[2] أنا[3] عبد العزيز عن ابن شهاب قال: بدو صلاح الزرع ان يفرك .

٢٩٩٩ ـ أخبرنا[4] عبد الله نا صالح بن ـ والصواب نا ـ عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن عبيدالله بن عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد الجهني قال نهى رسول الله ﷺ عن سب الديك وقال إنه يؤذن بالصلاة .

٣٠٠٠ ـ حدثنا[5] صالح نا[6] عبد العزيز عن صالح ابن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني قال مطرنا مع رسول الله ﷺ (بالحديبية فلما أصبحنا قال رسول الله ﷺ)[7] تدرون ماذا قال ربكم (عز جل)[8] ؟ قال: قلنا الله ورسوله أعلم قال قد أصبح اليوم من عبادي مؤمن وكافر فأما الذي يقول مطرنا بنوء كذا وكذا كافر بي مؤمن بالكواكب وأما الذي يقول هذه رحمة وهذا رزق الله مؤمن بي كافر بالكواكب .

٣٠٠١ ـ حدثنا علي أنا[9] عبد العزيز عن[10] صالح ابن كيسان عن

---

(١) اخرجه البيهقي ٥/٣٠٤ راجع رقم ٢٩٩٤ .

(٢) من ب .

(٣) ب : نا .

(٤) اخرجه ابو داود في الأدب باب في الديك والبهائم وغيره ١٤/٦ واحمد ٥/١٩٢ . وهذا الحديث من ب .

(٥) اخرجه البخاري في الآذان باب يستقبل الامام الناس اذا سلم ٢/٣٣٣ وفي غير هذا الموضع . ومسلم في الايمان باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء ١/٢٥٨ . وابو داود في الطب باب في النجوم ١٠/٤٠١ . والنسائي في الاستسقاء باب كراهية الاستمطار بالكواكب ٣/١٣٣ واحمد ٤/١١٧ .

(٦) حـ : انا .

(٧) ليس في ب .

(٨) ليس في ب .

(٩) ب : نا .

(١٠) ب : ابن . وهو خطأ .

إسماعيل بن محمد بن سعد قال: سئل سعد عن العزل فقال كنا نكرهه حتى أتانا زيد بن ثابت .

٣٠٠٢ ـ حدثنا[١] علي أنا عبد العزيز (بن غبد الله)[٢] عن صالح بن كيسان قال رأيت ابن عمر يصلي في جوف الكعبة فكان لا يدع أحداً يمر بين يديه فإذا مر رجل جذبه حتى يرده .

٣٠٠٣ ـ حدثني[٣] صالح بن مالك نا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن صالح بن كيسان قال رأيت ابن عمر يصلي فذكر مثله[٤] .

٣٠٠٤ ـ حدثنا[٥] علي (بن الجعد)[٦] نا عبد العزيز بن عبد الله عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك قال توفي رسول الله ﷺ وما في لحيته عشرون[٧] شعرة بيضاء .

---

(١) اخرجه البخاري في الصلاة باب يرد المصلي من مربين يديه ١/٥٨١ معلقاً ووصله ابن حجر من طريق ابي نعيم شيخ البخاري في كتاب الصلاة له من طريق ابن كيسان . واخرجه عبد الرزاق ٢/٢٠ .

(٢) من ب .

(٣) ب : نا .

(٤) ب : نحوه .

(٥) اخرجه البخاري في المناقب باب صفة النبي ﷺ ٦/٥٦٤ ضمن حديث طويل من طريقين وفي اللباس باب الجعد ١٠/٣٥٦ ومسلم في الفضائل باب قدر عمره ﷺ ٥/١٩٦ . والترمذي في المناقب باب ما جاء في مبعث النبي ﷺ وابن كم كان حين بعث ١٠/٩٦ وقال حسن صحيح وقد تكلم ابن حجر كلاماً مفيداً في التوفيق بين الروايات المتعلقة بعدد شعراته البيضاء ﷺ وذلك في الفتح ٦/٥٧٠ ، ٥٧١ .

(٦) من ب .

(٧) حـ : عشرين .

عبد الله بن دينار :

٣٠٠٥ ـ حدثنا [١]علي (بن الجعد)[٢] أنا [٣] عبد العزيز عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال لما [٤] استعمل رسول الله ﷺ أسامة بن زيد (طعن أناس) [٥] في إمارته قال فجلس رسول الله ﷺ على المنبر ثم قال بلغني أن رجالاً يطعنون في إمارة أسامة وقد كانوا يطعنون في أبيه من قبله وأيم الله إنه (لخليق للامارة)[٦] وإن كل أبوه لمن أحب الناس إليّ وإنه لمن أحب الناس إليّ من بعده .

٣٠٠٦ ـ (حدثنا[٧] علي أنا عبد العزيز عن عبد الله بن دينار)[٨] عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ ليس على المسلم جناح في قتل خمسة من الدواب ؛ العقرب والفأرة والكلب العقور والغراب والحدأة .

---

(١) اخرجه البخاري في فضائل الصحابة باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ ٧/٨٦ وفي غير هذا الموضع ومسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل زيد بن حارثة وابنه اسامة رضي الله عنهما ٥/٢٨٨ . والترمذي في المناقب باب مناقب زيد بن حارثة رضي الله عنه ١٠/٣٢٠ وقال حسن صحيح .

(٢) ليس في جـ .

(٣) ب : نا .

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : فطعن ناس .

(٦) جـ : ليخلق الامارة .

(٧) اخرجه البخاري في جزاء الصيد باب ما يقتل المحرم من الدواب ٤/٣٤ وفي بدء الخلق باب اذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه٦/٣٥٥ . ومسلم في الحج باب ما يندب للمحرم وغيره قتله في الحل والحرم ٣/٢٨٤ ، ٢٨٧ وأبو داود في المناسك باب ما يقتل المحرم من الدواب ٥/٢٩٧ . والنسائي في الحج باب ما يقتل المحرم من الدواب ٥/١٤٧ وفي الابواب بعده وابن ماجه في المناسك باب ما يقتل المحرم ٢/١٠٣١ .

(٨) ب : وبه .

٣٠٠٧ ـ حدثني[1][2] صالح بن مالك حدثني[3] عبد العزيز بن عبد الله عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، قال : سئل رسول الله ﷺ عن الضب ، فقال : لست بآكله ولا محرمه .

٣٠٠٨ ـ حدثنا[4] (علي)[5] (بن الجعد)[6] أنا[7] عبد العزيز بن عبد الله أخبرني أبو حازم عن سهل بن سعد الساعدي ثم الأنصاري قال : أتى رسول الله ﷺ فقيل له : إن بني عمرو بن عوف قد تقاتلوا وترامو بالحجارة ، قال : فذهب رسول الله ﷺ ليصلح بينهم قال وحضرت الصلاة فجاء بلال إلى أبي بكر فقال : أتصلي بالناس حتى أُقيم الصلاة ؟ قال : نعم . فأقام الصلاة ، فتقدم أبو بكر قال : فبينا الناس في صفوفهم إذ جاء رسول الله ﷺ فجعل يتخلل الصفوف قال : وفطن الناس فجعلوا يصفحون يعني التصفيق يؤذنون[8] أبا بكر (رضي الله عنه)[9] وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة ،

---

(١) اخرجه البخاري في الذبائح باب الضب ٦٦٢/٩ ومسلم في الصيد باب اباحة اكل الضب ٦١٣/٤ والترمذي في الاطعمة باب ما جاء في اكل الضب ٤٩٣/٥ وقال حسن صحيح والنسائي في الصيد باب الضب ١٧٤/٧ .

(٢) ب : نا .

(٣) ب : نا .

(٤) اخرجه البخاري في الاذان باب من دخل ليؤم الناس فجاء الامام الاول ١٦٧/٢ . . وفي غير هذا الموضع . ومسلم في الصلاة باب تقديم الجماعة من يصلي بهم اذا تأخر الامام ٦٦/٢ وابو داود في الصلاة باب التصفيق في الصلاة ٢١٦/٣ ، ٢١٩ والنسائي في الامامة باب اذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الوالي هل يتأخر ٦٠/٢ وفي آداب القضاة باب مصير الحاكم الى رعيته للصلح بينهم ٢١٣/٨ وابن ماجه في الصلاة باب التسبيح للرجال في الصلاة والتصفيق للنساء ٣٣٠/١ مختصراً .

(٥) جـ : صالح بن مالك .

(٦) من ب .

(٧) ب : نا ، حـ : حدثني .

(٨) أ : ويؤذنون .

(٩) من جـ .

قال : فلما انتهى رسول الله ﷺ إلى الصف الأول قال : فقال أبو بكر (رضي الله عنه)[1] هكذا فالتفت فرأى رسول الله ﷺ فأشار اليه رسول الله ﷺ أن أثبت فرفع أبو بكر يديه كأنه يدعو ثم استأخر القهقري ، ثم تقدم رسول الله ﷺ فصلى بالناس فلما فرغ قال : يا أبا بكر ما منعك أن تثبت ؟ قال : لم يكن ينبغي لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله ﷺ . قال : فلم رفعت يديك ؟ قال : حمدت الله (عز وجل)[2] على ما رأيت فيك ثم أقبل على الناس ، فقال : ما بالكم إذا نابكم شيء في صلاتكم تجعلون تصفحون ؟ إذا ناب أحدكم شيء (في صلاة)[3] فإن التسبيح للرجال والتصفيح[4] للنساء ـ يعني التصفيق .

٣٠٠٩ ـ حدثنا[5] صالح نا عبد العزيز عن محمد بن المنكدر عن جابر (بن عبد الله)[6] قال : قال رسول الله ﷺ لكل نبي حواري وحواري الزبير .

٣٠١٠ ـ (حدثني[7] صالح بن مالك نا عبد العزيز ابن عبد الله حدثني

---

(١) من جـ

(٢) ب : تعالى ، حـ : جل وعز .

(٣) ليس في ب .

(٤) ب : والتصفيق .

(٥) اخرجه البخاري في الجهاد باب فضل الطليعة ٥٢/٦ وفي الباب بعده وفي غير هذين الموضعين . ومسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما ٢٨١/٥ . وابن ماجه في المقدمة باب فضل الزبير رضي الله عنه ٤٥/١ . وحواريٌّ : أي خاصتي من اصحابي وناصري (نهاية ٤٥٧/١) . . ونقل في الفتح ٨٠/٧ أن الحواري : الخالص ، الخليل ، الذي يصلح للخلافة ، الناصر ، الوزير .

(٦) من ب .

(٧) اخرجه البخاري في فضائل الصحابة باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٤٠/٧ . ومسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل أم سليم أم أنس ابن مالك وبلال رضي الله عنهما ٣٢١/٥ وخشفا يعني صوتا كذا في الفتح ٤٤/٧ والنهاية ٣٤/٢ ثم قال في الفتح ومعنى الحديث هنا ما يسمع من حس وقع القدم .

ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله)[١] قال : قال رسول الله ﷺ رأيت أني دخلت الجنة إذا أنا بالرميصاء امرأة أبي طلحة وسمعت خشفاً أمامي فقلت : من هذا يا جبريل ؟ فقال : هذا بلال .

٣٠١١ ـ (حدثني[٢] صالح نا عبد العزيز عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله)[٣] قال : قال رسول الله ﷺ دخلت الجنة ، فرأيت قصراً أبيض بفنائه جارية فقلت : لمن هذا القصر ؟ فقالت لعمر بن الخطاب : فأردت أن أدخله فأنظر إليه فذكرت غيرتك يا عمر ، فقال عمر (رضي الله عنه)[٤] بأبي أنت[٥] وأمي يا رسول الله أو عليك أغار .

٣٠١٢ ـ حدثني[٦][٧] صالح بن مالك نا عبد العزيز نا حميد الطويل عن أنس بن مالك عن (رسول الله)[٨] ﷺ قال : دخلت الجنة فإذا فيها قصر أبيض فقلت : يا جبريل لمن هذا القصر؟ قال لشاب من قريش فرجوت أن

---

(١) ب : وباسناده .

(٢) اخرجه البخاري في فضائل الصحابة باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٤٠/٧ وفي غير هذا الموضع . ومسلم في فضائل الصحابة باب من فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٢٥٦/٥ .

(٣) ب : وباسناده .

(٤) من جـ .

(٥) من ب ، جـ .

(٦) اخرجه ابن حبان ص ٥٣٦ والترمذي في المناقب باب ١٧٤/١٠ وقال حسن صحيح واحمد ١٠٧/٣ ، ١٧٩ .

(٧) ب : نا .

(٨) ب : النبي .

أكون أنا هو فقلت لأي قريش ؟ قال لعمر بن الخطاب (عليه السلام)[١٠] .

٣٠١٣ ـ حدثني[٢] [٣] صالح (بن مالك)[٤] نا عبد العزيز عن محمد ابن المنكدر نا يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ سألت ربي (عز وجل)[٥] ألا يعذب اللاهين من ذرية البشر فأعطانيهم .

٣٠١٤ ـ حدثني[٦] [٧] صالح حدثني[٨] عبد العزيز (بن)[٩] الماجشون عن محمد بن أبي بكر الثقفي[١٠] عن أنس ابن مالك ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ غداة عرفة منا المكبر ومنا المهلل[١١] فلا يعاب على المكبر تكبيره ولا على المهلل تهليله[١٢].

---

(١) من جـ .

(٢) ذكره في المجمع ٢١٩/٧ وعزاه لابي يعلي من طرق ورجال احدها رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن المتوكل وهو ثقة . وذكره في الفتح ٢٤٦/٣ وعزاه لابي يعلي ايضاً باسناد حسن .
وذكره في النهاية ٢٨٣/٤ وقال في بيان اللاهين « قيل هم البله الغافلون » ، وقيل : الذين لم يتعمدوا الذنوب وانما فرط منهم سهوا ونسياناً . وقيل هم الاطفال الذين لم يقترفوا ذنباً أ. هـ.

(٣) ب : نا .

(٤) من ب .

(٥) ب : تعالى .

(٦) اخرجه البخاري في الحج باب التلبيةوالتكبير اذ غدا من منى الى عرفة٣/٥١٠ . ومسلم في الحج باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى الى عرفات ٤١٨/٣ . والنسائي في الحج باب التكبير في المسير الى عرفة ٢٠١/٥ وفي الباب بعده .
وهذا الحديث مذكور في ب بعد تالييه .

(٧) ب : نا .

(٨) ب : ابن . وهو خطأ .

(٩) ليس في ب .

(١٠) حـ : الثقفني .

(١١) ب : المهلهل .

(١٢) ب : اهلاله .

٣٠١٥ - حدثني[1] [2] صالح نا[3] عبد العزيز بن[4] عبد الله الماجشون قال : أخبرني عمرو بن أبي عمرو عن أنس بن مالك ، قال : كان رسول الله ﷺ يتعوذ يقول اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدَّيْن وغلبة الرجال .

٣٠١٦ - حدثنا[5] علي أنا[6] عبد العزيز بن عبد الله ابن[7] الماجشون أن أسامة بن زيد كان عند عائشة (رضي الله عنها)[8] (فجعلت تغسل)[9] الرمص من عينيه فقال لها رسول الله ﷺ إنك ذكر[10] كلمة لم أفهمها فقال :

---

(١) اخرجه البخاري في الجهاد باب من غزا بصبي للخدمة ٨٦/٦ وفي غير هذا الموضع والترمذي في الدعوات باب قبل باب ما جاء في عقد التسبيح باليد ٤٥٦/٩ وقال حسن غريب . وأبو داود في الوتر باب الاستعاذة ٤٠١/٤ والنسائي في الاستعاذة باب الاستعاذة من الهم ٢٢٦/٨ وفي الباب بعده وفي باب الاستعاذة من ضلع الدين ص ٢٣٣ . وفي باب الاستعاذة من غلبة الرجال ص ٢٤١ .

وعمرو بن أبي عمرو هو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب .

(٢) ب : نا .

(٣) ب : ابن . وهو خطأ .

(٤) حـ : عن . وهو خطأ .

(٥) اخرجه ابن عساكر في ترجمة اسامة ابن زيد حـ ١ من طريق ابن الجعد عن أبي القاسم السمرقندي . . الخ باسناد النسخة (حـ) وقال في اخره هذا منقطع . قلت : ما رواه عبد العزيز بن الماجشون عن رسول الله ﷺ مباشرة لا بد ان يكون منقطعاً . اما تفسير الكلمة التي لم تفهم بانها « انك لبذرة » فهو غير صحيح إذ البذرة هي التي تفش السر وتظهر ما تسمعه كما في النهاية ١١٠/١ وهذا لا تصح ارادته هنا وعليه فالصواب ما صوبته نسخة (ب) من انها « لتقذرنه » .

(٦) ب : نا .

(٧) ليس في ب .

(٨) من حـ .

(٩) ب : فجعل يغسل .

(١٠) ب : ذكرت .

إنك لبذرة [1] قال : (ثم أخذه) [2] فأدخل لسانه في عينه فجعل يقذي ما في عينيه [3] من الرمص .

٣٠١٧ ـ حدثنا [4] علي أنا [5] عبد العزيز (بن عبد الله) [6] عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يبعث إليها [6] بالجواري يلاعبنها بالبنات يعني اللعب .

٣٠١٨ ـ حدثنا [7] علي أنا [8] عبد العزيز بن عبد الله عن عون مولى أم حكيم عن الزهري ، قال : قال رسول الله ﷺ من احتجم أو اطلا يوم السبت أو الأربعاء فلا يلومن إلا نفسه من الوضح .

---

(١) ب : صوابه لتقذرنه .

(٢) ب : فاخذه .

(٣) ب : عينه .

(٤) أخرجه البخاري في الادب باب الانبساط الى الناس ٥٢٦/١٠ وابن ماجه في النكاح باب حسن معاشرة النساء ٦٣٧/١ . وعبد الرزاق ٤٦٥/١٠ . وابن سعد ٥٨/٨ ، ٦١ .

(٥) ب : نا .

(٦) ليس في ب .

(٧) مرسل اخرجه الائمة متصلاً . اخرجه الحاكم ٤٠٩/٤ عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة يرفعه وانتقده الذهبي بأن في اسناده سليمان بن ارقم وهو متروك وذكره في المجمع ٩٢/٥ عن ابي هريرة يرفعه وعزاه للبزار وفيه سليمان بن ارقم وهو متروك . والبيهقي ٣٤٠/٩ عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة كما عند الحاكم وقال سليمان بن ارقم ضعيف ، ثم قال : وروى عن ابن سمعان وسليمان بن يزيد عن الزهري كذلك ايضاً موصولا وهو ايضاً ضعيف وروى عن الحسن بن الصلت عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً وهو أيضاً ضعيف والمحفوظ عن الزهري عن النبي ﷺ منقطعاً والله أعلم . وذكره السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالصحة . وتكلم المناوى عليه كلاماً جيداً . فيض ٣٥/٦ والوضح : البرص (نهاية ١٩٦/٥) .

(٨) ب : نا .

٣٠١٩ ـ حدثني[١][٢] صالح بن مالك حدثني(٣) عبد العزيز بن عبد الله ابن أبي سلمة الماجشون قال : (حدثني)[٣] عبد الكريم بن أبي المخارق عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله أن رجلاً جاء يسأل النبي ﷺ عن وقت الصلاة ، قال : فصلى رسول الله بهذين الوقتين يوماً بهذا ويوماً بهذا ، ثم قال : أين السائل عن الصلاة ما بين هذين الوقتين .

٣٠٢٠ ـ (حدثني[٤] [٥] صالح (بن مالك)[٦] وبشر بن الوليد واللفظ لصالح (بن مالك)[٦] نا عبد العزيز بن عبد الله (بن أبي سلمة)[٦] نا سعد ابن إبراهيم الزهري عن نافع بن جبير بن مطعم عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه ، قال : ذهب رسول الله ﷺ ليقضى[٧] حاجته فقمت أسكب عليه الماء لا أعلمه إلا قال : في غزوة تبوك فغسل وجهه ثم ذهب يغسل ذراعيه فضاق عليه كم الجبة فأخرجها من تحت الجبة فغسلها ثم مسح على خفيه .

٣٠٢١ ـ حدثنا[٨] بشر بن الوليد نا عبد العزيز بن عبد الله عن زيد بن

---

(١) اخرجه الدارقطني عن البغوي بهذا الاسناد في الصلاة باب امامة جبريل ٢٥٧/١ وفيه عبد الكريم وهو ضعيف . وله شاهد عن بريده اخرجه مسلم في المساجد باب اوقات الصلوات الخمس ٢ /٢٥٩ .

(٢) ب : نا .

(٣) ب : اخبرنا .

(٤) اخرجه البخاري في المغازي باب بعد باب نزول النبي ﷺ الحجر ١٢٥/٨ وفي غير هذا الموضع ومسلم في الطهارة باب المسح على الخفين ٥٦١/١ ، ٥٦٤ . وابو داود في الطهارة باب المسح على الخفين ٢٥٢/١ والنسائي في الطهارة باب المسح على الخفين ١/ ٧٠ وابن ماجة في الطهارة باب ما جاء في المسح على الخفين ١/ ١٨١ .

(٥) ب : نا .

(٦) ليس في ب .

(٧) ب : البعض .

(٨) اخرجه مسلم في المساجد باب السهو في الصلاة والسجود له ٢٠٨/٢ . وابو داود في الصلاة =

أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال : إذا لم يدر أحدكم كم صلى ثلاثاً أو اربعاً فليقم[1] فليصل ركعة ، ثم يسجد بعد ذلك سجدتي السهو وهو جالس فإن كان صلى خمساً شفعتا له صلاته وإن كانت أربعاً أرغمتا الشيطان .

٣٠٢٢ - (حدثنا[2] بشر بن الوليد نا)[3] عبد العزيز (بن عبد الله)[4] عن سالم عن (أبي)[5] أنس قال : جئت عثمان (رضي الله عنه)[6] (بن عفان)[7] بعد ما أقيمت الصلاة وأنا غلام وهو عند المقام ينتظر الذي أمره أن يسوي الصفوف ، فقلت : أفرض لي فإني رجل فقال : الصلاة أيها الغلام فقلت أفرض لي فإني رجل قد بلغت ، فقال الصلاة أيها الغلام حتى جاء الذي أمره أن يسوي الصفوف فكبر .

٣٠٢٣ - (حدثنا بشر نا)[8] عبد العزيز عن نافع (بن)[9] أبي أنس

= باب اذا شك في الثنتين والثلاث من قال يلقى الشك ٣/ ٣٣٠ . والنسائي في السهو باب اتمام المصلي على ما ذكر إذا شك ٣/ ٢٢ ، ٢٣ وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء فيمن شك في صلاته فرجع الى اليقين ١/ ٣٨١ . « شفعتا » أي أن سجدتي السهو تقومان مقام الركعة لأنهما ركناها فان كانت الركعة التي زادها خامسة فالسجدتان تقومان مقام سادسة وتصبح صلاته شفعا كذا في العون .

(١) من حـ .

(٢) اخرجه مالك في قصر الصلاة في السفر باب ما جاء في تسوية الصفوف ١/ ١٥٨ والبيهقي ٢/ ٢١ وعبد الرزاق ٢/ ٤٠ عن مالك .

(٣) ب : ويه عن .

(٤) ليس في ب .

(٥) سقط من ب .

(٦) من جـ .

(٧) ليس في جـ .

(٨) ب : اخبرنا .

(٩) ب : عن . وهو خطأ .

عن أبيه عن عثمان (رضي الله عنه)[1] مثله .

٣٠٢٤ ـ هـذا الحديث رواه المـاجشـون عن سـالم (مـولى أبي النضر)[2] مولى عمر بن عبيد الله بن معمر وكان من خيار أهل المدينة ، وأما أبو أنس فهو مالك بن أبي عامر جد مالك بن أنس وأما نافع بن أبي أنس فهو أبو سهيل نافع بن مالك عم[3] مالك بن أنس .

٣٠٢٥ ـ حدثنا[4] بشر (بن الوليـد)[5] نا عبـد العزيـز عن يعقوب بن عتبة ، قال : رأيت السائب بن يزيد يركب بميثرة حمراء .

٣٠٢٦ ـ حدثنا[6] بشر نا عبد العزيز عن[7] عن عبد الرحمن بن القاسم ابن محمد عن أبيه عن عائشة ، قالت : خرجنا مع النبي[8] ﷺ لا نريد[9] إلا

---

(١) من ب ، حـ .

(٢) ب : وهو ابو النضر .

(٣) حـ : عن وهو خطأ .

(٤) ورد النهي عن الميثرة الحمراء لكنه محمول على ما إذا كانت حريراً أخرج البخاري عن البـراء قال : امرنا رسول الله بسبع . . ونهانا عن سبع . . « والمياثر الحمر » أخرجه في اللباس باب الميثرة الحمراء ٣٠٧/١٠ .

(٥) من ب .

(٦) اخرجه البخاري في الحيض باب الامر بالنفساء اذا نفسن ٤٠٠/١ وفي الحج باب قوله تعالى : ﴿ الحج أشهر معلومات﴾ ٤١٩/٣ وفي غير هذين الموضعين . ومسلم في الحج باب مذاهب العلماء في تحلل المعتمر المتمتع ٣١٣/٣ وابو داود في المناسك باب في افراد الحج ١٩٦/٥ والنسائي في الحج باب ترك التسمية عند الاهـلال ١٢١/٥ وفي باب المهلة بـالعمرة تحيض وتخاف فوت الحج ص ١٢٩ وفي باب اباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى ص ١٣٩ وابن ماجه في المناسك باب الحائض تقضي المناسك الا الطواف ٩٨٨/٢ .

(٧) حـ : ابن .

(٨) ب : رسول الله .

(٩) أ : لا أريد .

الحج فلما أن دخلنا سرف طمثت دخل على النبي ﷺ وأنا أبكي فقال : ما يبكيك؟قلت وددت أني لم أحج العام ، قال : فلعلك نفستِ ؟ قالت : نعم . قال : هذا شيء كتبه الله تعالى[1] على بنات آدم (عليه السلام)[2] فافعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري قالت : فلما قدمنا مكة قال لأصحابه اجعلوها عمرة فحل الناس إلا من كان معه هدى[3] وكان الهدى مع أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما)[4] وذي اليسارة ، ثم راحوا مهلين بالحج ، فلما كان يوم النحر طهرت فأرسلني رسول الله ﷺ فأفضت فأتينا بلحم بقر فقلت : ماهذا؟ قالوا (النبي ﷺ)[5] أهدى البقر فلما كان ليلة الحصبة قلت للنبي ﷺ يرجع الناس بحجة[6] وعمرة ، وأرجع (بحجة)[6]؟ . فأمر النبي[7] ﷺ عبد الرحمن بن أبي بكر فأردفني على جمله فإني لأذكر أني لأنعس فتضرب[8] وجهي مؤخرة[9] الرحل وأنا جارية حدثة حتى أتى التنعيم فأهللت بعمرة جزاء (لعمرة الناس الذين)[10]اعتمروا .

٣٠٢٧ ـ حدثنا[11] بشر (بن الوليد)[12] نا عبد العزيز عن عمر بن عبد

---

(١) من ب .

(٢) من جـ .

(٣) ليس في ب .

(٤) من جـ .

(٥) ليس في ب ، حـ .

(٦) ب : بحج .

(٧) ب : رسول الله .

(٨) ب ، حـ : فيضرب .

(٩) ب : من عرة .

(١٠) ب : العمرة للناس الذي .

(١١) اخرجه احمد ٥/٢٦٨ وذكر في المجمع ٨/٦ أن رجاله رجال الصحيح غير عمر بن عبد الرحمن وهو ثقة . وذكره في الدر ٥/١١٦ وعزاه لاحمد وسمويه وابن مردويه .

(١٢) من ب

الرحمن بن عطية (بن دلاث)[1]عن أبي أمامة رفع الحديث الى (رسول الله)[2] ﷺ قال : تخرج الدابة فتسم الناس على خراطيمهم ثم يعمرون فيكم حتى يشتري الرجل البعير فيقال : ممن إشتريته ؟ فيقول من أحد المخرطمين .

٣٠٢٨ ـ حدثنا[3] بشر (بن الوليد) [4] نا عبد العزيز عن (عبيد الله)[5] بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة (رضي الله عنها) [6] قالت : دخل علي رسول الله ﷺ وفي البيت ستر منسوب عليه تصاوير فعرفت الغضب في وجهه قالت [7] فهتكته فأخذته فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما في بيته ﷺ .

٣٠٢٩ ـ حدثنا [8] بشر (بن الوليد) [9] نا عبد العزيز عن أسامة بن زيد عن سعيد بن المسيب قال : لو أني لم أكن من قريش لأحببت أن أكون من فارس ، ثم أحببت أن أكون من أصبهان .

---

(١) ب : دلاف .

(٢) ب : النبي .

(٣) اخرجه البخاري في المظالم باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر ١٢٢/٥ . وفي اللباس باب ما وطيء من التصاوير ٣٨٦/١٠. ومسلم في اللباس باب تحريم تصوير صورة الحيوان ٨٢٠/٤ ، ٨٢٣ . والنسائي في الزينة باب التصاوير ١٨٩/٨ . وابن ماجه في اللباس باب الصور فيما يوطأ ١٢٠٤/٢ وفي اسناده ضعيف.

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : عبد الله .

(٦) من جـ .

(٧) ب : قال .

(٨) اخرجه ابو نعيم في كتاب ذكر أخبار أصبهان ٣٨/١ من طريق البغوي صاحبنا ومن غيره .

(٩) من ب .

٣٠٣٠ - حدثنا[١] بشر نا عبد العزيز عن أبي صخر عن أبي سعيد المقبري ، قال : أتيت عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)[٢] بمائتي[٣] درهم فقلت : يا أمير المؤمنين هذه زكاة مالي (فقال قد)[٤] عتقت يا كيسان ؟ فقلت : نعم ، فقال : اذهب أنت بها فاقسمها .

٣٠٣١ - حدثنا[٥] بشر (بن الوليد)[٦] نا عبد العزيز عن عثمان بن سعيد[٧] بن أبي رافع ، قال : أرسلني المحرر بن أبي هريرة إلى ابن عمر فأدركته يصلي عند دار أبي الجهم بالبلاط ، فقلت : الرجل يصلي الظهر في بيته ثم يأتي المسجد والناس يصلون فيصلي معهم فأيهما صلاته؟قال : الأولى منهما صلاته .

مالك بن أنس :

٣٠٣٢ - حدثنا[٨] علي (بن الجعد)[٩] أنا مالك بن أنس عن نافع عن

---

(١) اخرجه ابن أبي شيبة ٤ / ٣٠ .

(٢) حـ : رضي الله عنه .

(٣) حـ : بمائتين .

(٤) ب : قال وقد .

(٥) اخرجه الطحاوي في الصلاة باب صلاة الخوف كيف هي ١ / ٣١٦ .

(٦) ليس في ب .

(٧) ب : عن . وهو خطأ .

(٨) اخرجه البخاري في البيوع باب بيع الزبيب بالزبيب ٤ / ٣٧٧ وفي باب بيع المزابنة ص ٣٨٣ وفي غير هذين الموضعين . ومسلم في البيوع باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها ٤ / ٢٩ وفي باب بيع الرطب بالتمر الا في العرايا ص ٣١ عن مالك والنسائي في البيوع باب بيع الكرم بالزبيب ٧ / ٢٣٤ . وفي البابين بعده . وابن ماجه في التجارات باب بيع العرايا بخرصها تمرا ٢ / ٧٦٢ .

وهذا الحديث في ب بعد تالييه .

(٩) ليس في حـ .

ابن عمر عن زيد بن ثابت ، قال : رخص رسول الله ﷺ في بيع العرايا بخرصها [١] .

٣٠٣٣ ـ حدثنا [٢] علي (بن الجعد) [٣] أنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن علي بن حسين قال : قال رسول الله ﷺ من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه .

٣٠٣٤ ـ (حدثنا [٤] علي أنا مالك) [٥] عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة وسالم [٦] عن ابن عمر ، قال : المتمتع [٧] يصوم أيام التشريق الثلاثة .

---

(١) ب : بخرصهما .

(٢) حديث مرسل اخرجه الأئمةمرسلاً ومتصلاً فأخرجه الترمذي في الزهد باب قبل باب ما جاء في قلة الكلام ٦٠٩/٦ مرسلاً . واخرجه في نفس الباب ص ٦٠٦ متصلاً عن الزهري عن أبي سلمة عن ابي هريرة وقال غريب . قلت حسنه النووي في الاربعين واخرجه مالك في حسن الخلق باب ما جاء في حسن الخلق ٩٠٣/٢ مرسلاً . واخرجه احمد ٢٠١/١ متصلاً عن الزهري عن علي بن الحسين عن ابيه عن النبي ﷺ . وأخرجه عبد الرزاق ٣٠٧/١١ مرسلاً . واخرجه ابن ماجه في الفتن باب كف اللسان في الفتنة ١٣١٥/٢ متصلاً عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة كما عند الترمذي ونقل ابن رجب في جامع العلوم ص ١٠٥ قول الائمة احمد ويحيى بن معين والبخاري والدارقطني انه لا يصح الا عن علي ابن حسين مرسلاً وذكر ان البخاري ضعفه في تاريخه من طريق الاتصال وقال لا يصح الا عن علي بن حسين مرسلاً . ونقل عن ابن عبد البر انه اعتبر طريق الزهري المتصل هو المحفوظ وأما أكثر الأئمة فقالوا المحفوظ هو المرسل . قلت لم يتعرضوا لطريق الزهري المتصل عن علي بن الحسين عن ابيه الذي اخرجه احمد وقد انتفى عن الحديث لقب الارسال بذلك لتعيين من روى عنه علي ابن الحسين وهو ابوه وأصبح الحديث متصلاً . والله أعلم

(٣) من ب .

(٤) اخرجه البخاري في الصوم باب صيام ايام التشريق ٢٤٢/٤ ومالك في الحج باب صيام المتمتع ٤٢٦/١ والشافعي ٢٤/٢ بدائع المنن . والبيهقي ٢٩٨/٤ . والدارقطني في الصيام باب القبلة للصائم ١٨٦/٢ عن عائشة باسناد صحيح وعن ابن عمر باسناد فيه ضعف .

(٥) ب : وبه .

(٦) حـ : ومالك .

(٧) ب : المستمتع .

أبو غسان محمد بن مطرف[1] :

٣٠٣٥ ـ حدثنا[2] علي أنا[3] أبو غسان محمد بن مطرف عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : روحة في سبيل الله أو غدوة خير من الدنيا وما فيها .

٣٠٣٦ ـ حدثني[4][5] يعقوب بن ابراهيم ، قال : حدثني[6] وكيع .

وحدثني ابراهيم عن هانىء نا **عبيد الله ابن موسى وقبيصة** قالوا : نا سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد[7] الساعدي ، قال : سمعت (رسول الله)[8] يقول : موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها .

---

(١) محمد بن مطرف بن داود بن مطرف ابو غسان المدني ثقة (تقريب ٢/٢٠٨ تهذيب ٩/٤٦١) .

(٢) اخرجه البخاري في الجهاد باب الغدوة والروحة في سبيل الله ٦/١٤ وفي باب فضل رباط يوم في سبيل الله ص ٨٥ وفي الرقاق باب مثل الدنيا في الآخرة ١١/٢٣٢ . ومسلم في الامارة باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله ٤/٥٤٦ . والترمذي في فضائل الجهاد باب في الغدو والرواح في سبيل الله ٥/٣٨٩ وقال حسن صحيح . وفي باب بعد باب ما جاء أي الناس أفضل ص ٣٠٥ وقال ايضاً حسن صحيح ، والنسائي في الجهاد باب فضل غدوة في سبيل الله عز وجل ٦/١٤ . وابن ماجه في الجهاد باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله عز وجل ٢/٩٢١ .

(٣) ب : نا .

(٤) اخرجه البخاري في الجهاد باب فضل رباط يوم في سبيل الله ٦/٨٥ وفي بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وانها مخلوقة ص ٣١٩ وفي الرقاق باب مثل الدنيا في الآخرة ١١/٢٣٢ والترمذي في فضائل الجهاد باب في الغدو والرواح في سبيل الله ٥/٢٨٩ وقال حسن صحيح . وابن ماجه في الزهد باب صفة الجنة ٢/١٤٤٨ وفي اسناده ضعيف .

(٥) ب : نا .

(٦) ب : نا

(٧) في ب زيادة « عن النبي ﷺ بمثله . حدثنا عبد الله نا علي بن الجعد نا ابو غسان عن سهل بن سعد » .

(٨) ب : النبي .

٣٠٣٧ ـ (حدثنا[1] علي أنا أبو غسان عن أبي حازم ، قال : سمعت)[2] سهل بن سعد[3] يقول ، قال رسول الله ﷺ إن العبد ليعمل فيما يرى الناس بعمل (أهل الجنة وإنه لمن أهل النار وإنه ليعمل فيما يرى الناس بعمل)[4] أهل النار وإنه لمن أهل الجنة وإنما الأعمال بالخواتيم .

٣٠٣٨ ـ وقد روى هذا الحديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن أبي حازم (عن سهل)[5] وزاد فيه كلاماً كثيراً .

٣٠٣٩ ـ حدثنا[6] يحيى بن أيوب العابد نا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن أبي حازم عن سهل بن سعد أنه قيل[7] لرسول الله ﷺ يوم أحد [8] ما[9] رأينا مثل ما أبلى فلان لقد فر الناس وما فر ما يترك للمشركين شاذة ولا فاذة[10] إلا تبعها يضربها بسيفه ، قال : ومن هو؟ فنسب بنسبه[11] فلم يعرفه ثم وصف بصفته فلم يعرفه حتى اطلع الرجل (بعينه قالوا)[12] هو هذا يا

---

(١) اخرجه البخاري في الرقاق باب الاعمال بالخواتيم ١١/٣٣٠ عن ابي غسان كما هنا وفي القدر باب العمل بالخواتيم ص ٤٩٩ عن ابي غسان ايضاً .

(٢) ب : وبه عن .

(٣) ب : وسمعته .

(٤) سقط من حـ .

(٥) من ب .

(٦) ورواه أيضاً مطولاً يعقوب بن عبد الرحمن القاري . اخرجه مطولاً عنه الشيخان اخرجه البخاري في الجهاد باب لا يقول فلان شهيد ٦/٨٩ وفي المغازي باب غزوة خيبر ٧/٤٧١ . ومسلم في الايمان باب بيان تغليظ تحريم قتل الانسان نفسه ١/٣١١ .

(٧) حـ : قال .

(٨) ليس في حـ .

(٩) حـ : لما .

(١٠) ب : قادة .

(١١) ليس في ب .

(١٢) ب : بنفسه فقالوا .

رسول الله الذي أخبرناك عنه ، قال :هذا؟ قالوا نعم ، قال : أما إنه من أهل النار فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا : فأينا من أهل الجنة إذا كان فلان من أهل النار ؟ فقال : رجل من القوم وكان أمثلهم يا قوم أنظروني فوالذي نفسي بيده لا يموت على مثل الذي أصبح عليه ولأكونن صاحبه من بينكم (فكان يميل حده بمثل[1] جده في العدو)[2] فجعل يشتد[3] معه إذ شد ويرجع[4] معه إذا رجع وينظر إلى ما يصير إليه أمره حتى إذا أصابه جرح أذلقه فاستعجل الموت فوضع قائمة سيفه بالأرض وذبابته بين (ثدييه)[5] ثم تحامل على سيفه حتى خرج من ظهره وخرج الرجل يعدو يقول أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك رسول الله حتى وقف بين يدي رسول الله ﷺ ، فقال : ويلك [6] ماذا ؟ فقال : يا رسول الله الرجل الذي ذكرنا لك فقلت إنه من أهل النار فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا فأينا من أهل الجنة إذا كان فلان من أهل النار ، فقلت : يا قوم أنظروني فوالذي نفس بيده لا يموت على ما أصبح عليه ولأكونن صاحبه من بينكم فجعلت أشدمعه إذ شد وارجع معه إذا رجع وأنظر إلى ما يصير أمره حتى أصابه جرح فأذلقه فاستعجل الموت فوضع قائم سيفه في الأرض ووضع ذبابه بين (ثدييه)[7] ثم تحامل على سيفه حتى خرج من ظهره فهو ذلك يا رسول الله يتضرب بسيفه بين أصفاقه ، فقال رسول الله ﷺ إن المرء أو الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وإنه لمن أهل النار وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار فيما يبدو للناس وإنه لمن أهل الجنة .

---

(١) ليس في حـ .

(٢) ب : وكان مثل حده في العدو .

(٣) ب : يشد .

(٤) ب : ويرفع .

(٥) ب : يديه .

(٦) حـ : وذلك .

(٧) ب : يديه .

٣٠٤٠ ـ حدثني[١] إبراهيم[٢] ابن هانيء نا أبو صالح نا الليث حدثني سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ ببعض حديث يحيى ابن أيوب .

٣٠٤١ ـ حدثنا[٣] الحكم بن موسى أبو صالح نا مبشر بن إسماعيل عن محمد بن طريف كذا قال الحكم بن موسى ، ويقال إنه محمد بن مطرف أبو غسان عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال : لما أراد رسول الله ﷺ أن يعمل منبراً أرسل إلى إمرأة من الأنصار ، قال : مري غلامك يعمل لي أعواداً كهيئة المنبر فأمرت غلامهما فقطع من الطرفاء فعمله فاحتمله فاخذه رسول الله فوضعه حيث ترون .

٣٠٤٢ ـ وروى هذا الحديث ابن عيينة وابن أبي حازم عن أبي حازم قال : (أتوا سهلاً)[٤] فسألوه من أي شيء منبر النبي ﷺ ؟ فقال : ما بقي من الناس أحد أعلم به مني وذكر الحديث .

---

(١) ب : نا .

(٢) من جـ .

(٣) حديث المنبر رواه عن ابي حازم ابو غسان وابن ابي حازم وابن عيينة ويعقوب بن عبد الرحمن القاري اشار البغوي الى ثلاثة وذكر منها اثنين وهذا عام تخريجه عن سهل مع بيان من رواه عن أبي حازم . أخرجه البخاري في الصلاة باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب ٤٨٦/١ عن أبن عيينة عن ابي حازم وفي باب الاستعانة بالنجار والصناع في اعواد المنبر والمسجد ص ٥٤٣ عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه وفي الجمعة باب الخطبة على المنبر ٣٩٧/٢ عن يعقوب بن عبد الرحمن القارى عن أبي حازم وفي البيوع باب النجار ٣١٩/٤ عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه وفي الهبة باب من استوهب من أصحابه شيئاً ٢٠٠/٥ عن ابن غسان عن أبي حازم . ومسلم في المساجد باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة ١٨٣/٢ عن عبد العزيز عن أبي حازم ، وأبو داود في الصلاة باب اتخاذ المنبر ٤١٨/٣ عن يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القاري والنسائي في المساجد باب الصلاة على المنبر ٤٥/٢ عن يعقوب بن عبد الرحمن وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في بدء شأن المنبر ٤٥٥/١ عن سفيان بن عيينة عن أبي حازم .

(٤) ب : أبو شهاب .

٣٠٤٣ ـ حدثنا[١] يعقوب بن إبراهيم نا ابن أبي حازم أخبرني أبي عن سهل أنه جاءه نفر يتمارون في المنبر[٢] أي عود هو؟ومن عمله؟قال:(فقال سهل أما والله إني لأعرف من أي عود هو ومن عمله)[٣] ورأيت رسول الله ﷺ أول يوم قام عليه أرسل رسول الله إلى فلانه قال : إنه ليسميها[٤] يومئذ ونسيت اسمها أن مري غلامك النجار يعمل لي أعواداً أكلِّم الناس عليها فعمل هذه الثلاث درجات من طرفاء الغابةوقد رأيت رسول الله قام عليه وكبر وكبر الناس خلفه ثم ركع وركع الناس ، ثم رفع ونزل القهقري ثم سجد في أصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته ثم أقبل عليهم ، فقال : إنما صنعت هذا لتأتموا[٥] بي وتعلموا[٦] صلاتي .

٣٠٤٤ ـ حدثنا[٧] إبراهيم بن هانىء نا ابن أبي مريم نا ابو غسان حدثني أبو حازم عن سهل قال : ذكر للنبي ﷺ امرأة من العرب فأمر أبا أسيد الساعدي أن يرسل إليها فأرسل إليها فقدمت فنزلت في أجم بني ساعدة ، قال : فخرج النبي ﷺ حتى جاءها فدخل عليها فإذا امرأة منكسة رأسها فلما كلمها النبي[٨] ﷺ قالت : أعوذ بالله منك ، قال : قد [٩] أعذتك مني فقالوا لها

(١) تخريجه في سابقه .
(٢) ب : منبر رسول الله ﷺ .
(٣) ليس في ب ، جـ .
(٤) ب : أسماها .
(٥) ب : ، جـ : لتأتمون .
(٦) ب ، حـ : وتعلمون .
(٧) اخرجه البخاري في الاشربة باب الشرب من قدح النبي ﷺ وآنيته ٩٨/١٠ . ومسلم في الاشربة باب اباحة النبيذ الذي لم يشتد ٦٩١/٤ . . وسعيد هو ابن أبي مريم .
(٨) حـ : رسول الله .
(٩) ب : وقد .

(أتدرين)[1] من هذا؟ قالت [2] لا قالوا [3] هذا رسول الله ﷺ جاء ليخطبك قالت : أنا كنت أشقى من ذلك ، قال سهل فأقبل النبي [4] يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه ، ثم قال : اسقنا يا سهل قال : فأخرجت لهم هذا[5] القدح فأسقيتهم[6] فيه قال أبو حازم : فأخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا فيه قال ثم استوهبه إياه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه له .

٣٠٤٥ ـ (حدثنا[7][8] إبراهيم بن هانيء نا ابن أبي مريم أخبرني أبو غسان أخبرني أبو حازم)[9] عن سهل بن سعد أنه أتى بالمنذر بن أبي أسيد إلى النبي ﷺ حين ولد فوضعه على فخذه وأبو أسيد جالس فلما وضع بين يديه أمر أبو أسيد بابنه فاحتمل عن فخذ النبي ﷺ فأقلبوه فاستفاق النبي ﷺ ، فقال : أين الصبي؟ فقال أبو أسيد أقلبناه[10] يا رسول الله ، قال : ما اسمه ؟ قال : فلان ، قال : لا ، ولكن اسمه المنذر ، قال : فسماه النبي ﷺ يومئذ المنذر .

٣٠٤٦ ـ (حدثني[11] ابن هانيء ابن أبي مريم نا أبو غسان حدثني أبو

---

(١) ب : تدرين .

(٢) ب : فقالت .

(٣) ب : فقالوا .

(٤) ب : رسول الله ﷺ .

(٥) من ب .

(٦) ب : سقيتهم .

(٧) اخرجه البخاري في الادب باب تحويل الاسم الى أسم أحسن منه ٥٧٥/١٠ . ومسلم في الآداب باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته ٨٥٦/٤ والبخاري في الادب المفرد باب تحويل الاسم الى الاسم ص ٢٨٤ . وأبو أسيد : هو . مالك بن أبي ربيعة .

(٨) حـ : حدثني .

(٩) ب : وبه .

(١٠) ب : قليناه .

(١١) اخرجه البخاري في النكاح باب قيام المرأة على الرجال في العرس ٢٥١/٩ . ومسلم في الاشربة باب اباحة النبيذ الذي لم يشتد ٦٩٠/٤ ، ٦٩١ وابن ماجه في النكاح باب الوليمة ٦١٦/١ .

حازم)[1] عن سهل بن سعد ، قال : لما عرس أبو أسيد الساعدي دعا[2] رسول الله ﷺ وأصحابه فما صنعه [3] لهم ولا قربه لهم إلا امرته أم أسيد قال [4] : وبلت[5] تمرات من الليل في تور من حجارة فلما فرغ (النبي ﷺ)[6] من الطعام أماثته فسقته إياه تخصه بذلك .

٣٠٤٧ ـ حدثنا[7] ابن هانىء نا علي بن عياش نا أبو غسان نا أبو حازم عن سهل بن سعد ، قال : قال رسول الله ﷺ منبري على ترعة من ترع الجنة ، قال : قلت يا أبا العباس ماالترعة ؟ قال : باب من أبواب الجنة .

٣٠٤٨ ـ حدثنا[8] خلف بن هشام نا عبد العزيز ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدي ، قال : كنا نقول إن المنبر على ترعة من ترع الجنة ، ثم قال : أتدرون ماالترعة ؟قلنا هو الباب .

٣٠٤٩ ـ حدثنا[9] ابن هانىء نا ابن أبي مريم أخبرني[10] أبو غسان نا أبو

---

(١) ب : وباسناده .

(٢) ب : دخل .

(٣) ب : فما وضعته .

(٤) ب : قالت .

(٥) حـ : وبكت .

(٦) ليس في ب .

(٧) اخرجه احمد ٥/٣٣٥ ، ٣٣٩ مرفوعاً كما هنا وذكره في المجمع ٤/٩ وعزاه لأحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح . والبيهقي ٥/٢٤٧ وقال رفعه هشام ـ يعني ابن سعد ـ ولم يرفعه عبد العزيز بن ابي حازم في أصح الروايتين عنه وساقه من طريق عبد العزيز عن ابيه كما في الحديث الآتي ،قلت: قد رفعه غير هشام فرفعه ابو غسان ـ محمد بن مطرف ـ كما هنا وكما في رواية احمد الاولى ورفعه ايضاً عمران بن يزيد القطان كما في رواية احمد الثانية .

(٨) اخرجه البيهقي ٥/٢٤٧ .

(٩) اخرجه البخاري في الجمعة باب قول الله تعالى : ﴿ فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض ﴾ ٢/٤٢٧ وفي الحرث باب ما جاء في الغرس ٥/٢٧ وفي الاطعمة باب السلق والشعير ٩/٥٤٤ وفي الاستئذان باب تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال ١١/٣٣ .

(١٠) ب : انا .

حازم عن سهل بن سعد الساعدي[1] قال كان[2] فينا امرأة وكانت في مزرعة لها على أربعاء سلق وكانت تأخذ إذا كان يوم الجمعة فتنزع من أصول ذلك السلق فتجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير ثم تطبخه[3] فيكون أصول السلق عراقه ، قال سهل : كنا ننصرف من صلاة الجمعة فنسلم عليها فتقرِّب ذلك الطعام إلينا فنلعقهُ فنتمنى يوم الجمعة لطعامها ذلك .

٣٠٥٠ ـ حدثنا[4] يعقوب بن إبراهيم نا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل (ابن سعد)[5] قال : ما كنا نقيل ولا نتغذى إلا بعد صلاة[6] الجمعة .

٣٠٥١ ـ حدثنا[7] الحكم بن موسى نا مبشر ابن إسماعيل عن محمد بن طريف ـ كذا قال الحكم ـ وهو محمد بن مطرف أبو غسان عن أبي حازم عن سهل بن سعد ، قال : أتى رسول الله ﷺ بقدح وعن يمينه غلام وعن يساره

---

(١) من ب .
(٢) ب : كانت .
(٣) أ : تطبخها .
(٤) اخرجه البخاري مع الحديث السابق . ومسلم في الجمعة باب صلاة الجمعة حين زوال الشمس ٢/٥١٢ . والترمذي في الجمعة باب في القائلة يوم الجمعة ٣/٦٣ وقال حسن صحيح وابو داود في الصلاة باب وقت الجمعة ٣/٤٢٩ . وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في وقت الجمعة ١/٣٥٠ .
(٥) ليس في ب .
(٦) من ب .
(٧) اخرجه البخاري في الحرث باب من رأى صدقة الماء وهبته ٥/٢٩ وفي باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة احق بمائه ص ٤٢ وفي باب اذا اذن له أو أحله ولم يبين كم هو ص ١٠٢ وفي باب هبة الواحد للجماعة ص ٢٢٥ وفي الباب بعده . وفي الاشربة باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليعطي الاكبر ١٠/٨٦ . ومسلم في الاشربة باب استحباب ادارة الماء واللبن ونحوهما على يمين المبتدىء ٤/٧١٣ وأحمد ٥/٣٣٣ ، ٣٣٨ ومالك في صفة النبي ﷺ باب السنة في الشرب ومناولته عن اليمين ٢/٩٢٦ .

الأشياخ فلما شرب ، قال : يا غلام أتأذن لي أن أسقي الأشياخ ؟ فقال : يا رسول الله ما كنت لأوثر على فضل[1] منك أحداً .

٣٠٥٢ ـ حدثنا[2] أبو الربيع الزهراني نا عبد الحميد بن سليمان .

٣٠٥٣ ـ وحدثنا يعقوب بن إبراهيم نا عبد العزيز بن أبي حازم قالا نا أبو حازم قال ذهبت مع سهل بن سعد إلى قباء فرأيته بال قائماً ثم جلس فتوضأ ومسح خفيه قال : فقلت له[3] بلت قائماً وأنت شيخ كبير إنما بولك بين رجليك لا يذهب ثم توضأت ومسحت على خفيك ، فقال هكذا (يابن أخي)[3] رأيت من هو خير مني ومنك يفعل واللفظ لأبي الربيع .

٣٠٥٤ ـ حدثنا[4] جدي نا حسين بن محمد نا أبو غسان عن أبي حازم عن سهل نحوه وزاد فيه يعني النبي ﷺ .

٣٠٥٥ ـ حدثنا[5] محمد بن حبيب الجارودي نا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد ، قال : وقف رسول الله ﷺ على قتلى أحد فقال : اشهدوا لهؤلاء الشهداء عند الله (عز وجل)[6] يوم القيامة فأتوهم وزوروهم وسلموا عليهم فوالذي نفسي بيده لا يسلم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا رجوت له أو قال إلا ردوا عليه .

---

(١) حـ : فضلى .

(٢) ذكر الحافظ في الدراية ١/٧٣ انه أخرجه ابن السكن في صحاحه باسناد صحيح وكذا ذكر الزيلعي في نصب الراية ١/١٦٧ وبين أنه رواه عن يعقوب بن ابراهيم عن اي بالاسناد الذي معناه وقال هذا اسناد على شرط الصحيحين .

(٣) ليس في ب .

(٤) ب : حدثني .

(٥) اخرجه ابن سعد عن عبيد بن عمير . كذا في الكنز ١٠/٢٣٩ .

(٦) ب : تعالى .

٣٠٥٦ ـ حدثنا محمد بن حبيب نا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد ، قال : أتى النبي ﷺ رجل بابن له وغلام فقال : يا رسول الله اشهد بغلامي هذا لابني هذا قال : ألكل ولدك جعلت مثل هذا ؟ قال : لا ، قال : لا أشهد ولا على رغيف .

٣٠٥٧ ـ وبإسناده[1] عن سهل بن سعد ، قال : قال رسول الله ﷺ لا يجلس الرجل بين الرجل وابنه في المجلس .

٣٠٥٨ـ وبإسناده[2] عن سهل بن سعد، قال: خرج رسول الله ﷺ فإذا بأبي طلحة فقام إليه فتلقاه فقال : بأبي أنت وأمي يا رسول الله إني لأرى السرور في وجهك ، قال : أجل إنه أتاني جبريل (عليه السلام)[3] آنفاً فقال : يا محمد من صلى عليك مرة أو قال واحدة كتب الله (عز وجل)[4] له بها عشر حسنات ومحا عنه بها عشر سيئات ورفع له بها عشر درجات . قال ابن[5] حبيب ولا أعلم إلا قال : وصلّت عليه الملائكة عشر مرات .

٣٠٥٩ ـ حدثنا[6] علي أنا[7] أبو غسان عن حسان بن عطية عن أبي

---

(١) ذكر الاسناد في ب ، حـ وهذا الحديث ذكره في المجمع ٦١/٨ وعزاه للطبراني في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

(٢) اخرجه احمد ٢٩/٤ لكن من مسند أبي طلحة . وذكره في المجمع ١٦١/١٠ وعزاه للطبراني وفي روايته من لم يعرفهما وبقية رجالها ثقات . واخرجه عبد الرزاق ٢١٤/٢ من مسند أبي طلحة كذلك .

هذا والاسناد مذكور في ب ، حـ .

(٣) من حـ .

(٤) من ب .

(٥) ب : أبو .

(٦) اخرجه الحاكم ٥٢/١ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . والترمذي في البر باب ما جاء في العي ١٧٣/٦ وقال حسن غريب ، قال المناوي في الفيض « قال الترمذي حسن وقال غيره صحيح » واحمد ٢٦٩/٥ .

(٧) ب : نا .

أمامة عن النبي ﷺ قال : الحياء والعي شعبتان من الأيمان والبذاء والبيان شعبتان من النفاق .

٣٠٦٠ ـ حدثنا[١] علي أنا[٢] ابو غسان قال : سمعت داود بن فراهيج يقول سمعت أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام .

٣٠٦١ ـ حدثنا[٣] (علي أنا)[٤] أبو غسان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ تفتح أبواب الجنة كل اثنين وخميس ويغفر لكل إنسان لا يشرك بالله شيئاً[٥] إلا رجل بينه وبين أخيه شحناء فيقول : اتركوا هذين حتى يصطلحا .

عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار[٦] :

٣٠٦٢ ـ حدثنا[٧] علي أنا[٨] عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن

---

(١) اخرجه البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ٣/٦٣ . ومسلم في الحج باب فضل الصلاة بمسجد مكة والمدينة ٣/٥٣٧ والترمذي في الصلاة باب ما جاء في اي المساجد افضل ٢/٢٨١ وقال حسن صحيح . والنسائي في الحج باب فضل الصلاة في المسجد الحرام ٥/١١٦ وابن ماجة في الصلاة باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ ١/٤٥٠ .

(٢) ب : نا .

(٣) اخرجه مسلم في البر باب النهي عن الشحناء ٥/٤٢٩ . والترمذي في البر باب ما جاء في المتهاجرين ٦/١٦٨ وقال حسن صحيح . وأبو داود في الادب باب في هجرة الرجل أخاه ١٣/٢٥٨ والبخاري في الادب المفرد باب الشحناء ص ١٤٨ .

(٤)ب : علي بن الجعد نا .

(٥)من ب ، حـ .

(٦) مولى ابن عمر صدوق يخطىء (تقريب ١/٤٨٦ تهذيب ٦/٢٠٦) .

(٧) أخرجه الترمذي في الصيد باب ما جاء ما قطع من الحي فهو ميت ٥/٥٥ وقال حسن غريب لا =

أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي ، قال : قدم رسول الله ﷺ المدينة والناس يجبون أسنام الأبل ويقطعون اليات[1] الغنم فقال رسول الله ﷺ ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة .

٣٠٦٣ ـ حدثني[2] عباس قال : سمعت يحيى بن معين يقول قد[3] روى يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار .

يزيد بن عياض بن جعدبه[4] :

٣٠٦٤ ـ حدثنا[5] علي (بن الجعد)[6] أنا[7] يزيد بن عياض بن جعدبة

= نعرفه إلا من حديث زيد بن أسلم . وابو داود في الصيد باب إذا قطع من الصيد قطعة ٨/ ٦٠ واحمد ٥/ ٢١٨ وفي اسناد الجميع عبد الرحمن بن عبد الله ابن دينار وقد تقدم بيان حاله وذكر في العون ان ابا احمد قال : لا اعلم يرويه عن زيد بن أسلم غير عبد الرحمن بن عبد الله قلت: أخرجه الحاكم عن ابن واقد من غير طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ٤/ ١٢٤ . وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وأقر الذهبي تصحيحه لكن قال : ولا تشد يدك به واخرجه عن ابي سعيد وابن عمر .

وابو واقد هو الحارث بن مالك وقيل ابن عوف وقيل غير ذلك . صحابي جليل (تهذيب ١٢/ ٢٧٠) .

(٨) ب : نا .

(١) ب : الباب .

(٢) ب : نا .

(٣) من ب ، جـ .

(٤) كذبه مالك وغيره وضعفه ابن المديني وغيره وقال البخاري ومسلم منكر الحديث (راجع التهذيب ١١/ ٣٥٢ . والميزان ٤/ ٤٣٦) .

(٥) اخرجه مسلم في السلام باب لكل داء دواء واستحباب التداوي ٥/ ٥٤ . وأبو داود في اللباس باب في العبد ينظر الى شعر مولاته ١١/ ١٦٣ . وابن ماجه في الطب باب الحجامة ٢/ ١١٥١ . وابوة طيبة اسمه دينار ، وقيل نافع ، وقيل ميسرة ، وهو مولى لبني حارثة .

(٦) من ب .

(٧) ب : نا .

عن أبي الزبير عن جابر أن أم سلمة أرسلت إلى النبي[1] ﷺ تستأذنه أن يحجمها أبو طيبة وكان غلاماً لبعض الأنصار فأذن له فحجمها ، ثم قال له : إذا كان العشي فاتني فاحجمني فأتاه فحجمه ، ثم سأله عن خراجه ، فقال : ثلاثة آصع فوضع عنه صاعاً .

٣٠٦٥ ـ (حدثنا علي أنا[2] يزيد بن عياض عن أبي الزبير)[3] عن جابر أن رسول الله ﷺ قال : من استطاع منكم الا يأكل كسب الحجام فليفعل .

٣٠٦٦ ـ حدثنا[4] علي (بن الجعد)[5] أنا[6] يزيد بن عياض بن جعدبة نا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة (رضي الله عنها)[7] عن النبي ﷺ قال : النحر يوم تنحرون والفطر يوم تفطرون[8] .

٣٠٦٧ ـ (حدثنا[9] علي)[10] أنا[11] يزيد بن عياض نا عاصم بن عمر بن

---

(١) ب : رسول الله .

(٢) حـ : نا .

(٣) ب : وبإسناده .

(٤) اخرجه الترمذي في الصوم باب ما جاء في الفطر والأضحى متى يكون ٥١٤/٣ وقال حسن غريب صحيح ، والبيهقي ١٧٥/٥ .

(٥) من ب .

(٦) ب : نا .

(٧) من حـ .

(٨) حـ : يفطرون .

(٩) اخرجه الترمذي في الصلاة ما جاء في الإسفار بالفجر ٤٧٧/١ وقال حسن صحيح . وابو داود في الصلاة باب وقت الصبح ٩١/٢ والنسائي في المواقيت باب الاسفار ٢١٨/١ . وابن ماجه في الصلاة باب وقت صلاة الفجر ٢٢١/١ . ومحمود بن لبيد بن عقبة ابن رافع الاوسي صحابي صغير وجُلّ روايته عن الصحابة .

(١٠) سقط من ب .

(١١) ب : نا .

قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : أسفروا بالصبح فإنه أعظم للأجر .

٣٠٦٨ - حدثني[١] عباس قال : سألت يحيى بن معين عن يزيد بن عياض فلم يرضه .

مسلم بن خالد الزنجي[٢] :

٣٠٦٩ - حدثني[٣] عباس قال سألت[٤] يحيى بن معين عن مسلم بن خالد فقال : ثقة .

٣٠٧٠ - حدثنا[٥] علي (بن الجعد)[٦] (نا مسلم بن خالد الزنجي)[٧] قال : سمعت ابن شهاب يحدث عن عبيد الله بن عبد الله (بن عتبة بن مسعود)[٨] عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة[٩] قال : قال الصعب للنبي[١٠]

---

(١) ب : نا

(٢) مسلم بن خالد بن فروة ، ويقال ابن المخزومي مولاهم أبو خالد الزنجي المكي الفقيه صدوق كثير الاوهام (تهذيب ١٢٨/١٠ تقريب ٢٤٥/٢) .

(٣) ب : نا وهذا الاثر مذكور في ب ، حـ قبل الترجمة .

(٤) ب : سمعت .

(٥) اخرجه البخاري في الجهاد باب اهل الداريبيتون فيصاب الولدان والذراري ١٤٦/٦ ومسلم في الجهاد باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد ٣٤٢/٤ ، ٣٤٢ . والترمذي في الجهاد باب ما جاء في النهي عن قتل النساء والصبيان ١٩٢/٥ وقال حسن صحيح . وابو داود في الجهاد باب في قتل النساء ٣٣١/٧ . وابن ماجه في الجهاد باب الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان ٩٤٧/٢ .

(٦) من ب .

(٧) أ ، جـ (انا الزنجي بن خالد) وما اثبته من ب وذلك لوضوح المعنى عليه وان كان ما في أ ، جـ صحيحاً . وسيأتي له صور لن أنبه عليها اكتفاء بما هنا .

(٨) ليس في ب ، حـ .

(٩) حـ : ختامه .

(١٠) ب : لرسول الله .

ﷺ نغشى الديار (أو الدار)[1] ـ شك الزهري ـ ليلاً من المشركين معهم صبيانهم ونساءهم فنقتلهم ، فقال النبي ﷺ هم مع آبائهم .

٣٠٧١ ـ حدثنا[2] علي (ابن الجعد)[3] (أخبرني الزنجي)[4] اخبرني زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : إذا دخل أحدكم على أخيه المسلم فأطعمه فليأكل من طعامه (ولا يسأله)[5] عنه وإن سقاه شراباً فليشرب من شرابه ولا يسأله عنه فإن خشي منه فليكسره بالماء .

٣٠٧٢ ـ حدثنا[6] علي (بن الجعد)[7] (أخبرني الزنجي بن خالد حدثني)[8] العلاء ابن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : كرم المرء دينه ، ومرؤته عقله ، وحسبه خلقه .

---

(١) في ب ، حـ : والدار .

(٢) اخرجه الحاكم ١٢٦/٤ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وفيه بين زيد بن أسلم وأبي صالح سمي وأحمد ٣٩٩/٢ وفيه ايضاً سمي وذكره في المجمع ١٨٠/٨ وعزاه لاحمد وأبي يعلي وفيه مسلم بن خالد الزنجي وثقه ابن معين وغيره وضعفه احمد وغيره وبقية رجالها رجال الصحيح . والطحاوي في الاشربة باب ما يحرم من النبيذ ٢٢٢/٤ وفيه سمي أيضاً . وعبدالرزاق ٢٢٧/٩ عن ابن هريرة لكن من غير هذا الطريق .

(٣) من ب .

(٤) ب : نا ابو خالد الزنجي .

(٥) هكذا في ب ، حـ .
وفي أ : ولا يسأل .

(٦) أخرجه الحاكم ١٢٣/١ وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وتعقبة الذهبي بأن فيه مسلم بن خالد الزنجي وهو ضعيف ولم يخرج مسلم له . وفي ١٦٢/٢ كذلك . وابن حبان ص ٤٧٥ واحمد ٣٦٥/٢ وذكره في المجمع ٢٥١/١٠ وعزاه لاحمد والطبراني في الاوسط كما هنا والبزار بنحو ما هنا ولم يتكلم على الاسناد وأخرجه الدراقطني في النكاح ٣٠٣/٣ .

(٧) من ب .

(٨)) ب : نا الزنجي نا .

٣٠٧٣ - حدثنا [١] علي (أنا الزنجي) [٢] نا محمد بن المنكدر أن عمر ابن الخطاب كان يقول إنه ليعجبني أن أرى القارىء النظيف .

٣٠٧٤ - حدثنا[٣] علي (بن الجعد)[٤] أنا[٥] الزنجي حدثني[٥] حرام ابن عثمان عن أبي عتيق عن جابر أن النبي ﷺ كان يلبس نعله اليمنى قبل اليسرى وكان يخلع اليسرى قبل اليمين .

٣٠٧٥ - (حدثنا[٦] علي أنا الزنجي حدثني حرام بن عثمان عن أبي عتيق)[٧] عن جابر أن النبي ﷺ كان يتختم في يده اليمنى .

٣٠٧٦ - (حدثنا[٨] علي أنا الزنجي حدثني حرام بن عثمان عن أبي

---

(١) اخرج مالك نحوه بلاغاً عن عمر في اللباس باب ما جاء في لبس الثياب للجمال بها ٩١١/٢ .

(٢) ب : نا الزنجي بن خالد .

(٣) اخرجه ابو الشيخ في أخلاق النبي وآدابه ص ١٣٦ . وحرام بن عثمان الانصاري المدني تابعي متروك مبتدع (لسان الميزان ١٨٢/٢ . المغني في الضعفاء ١٥٢/١ ميزان الاعتدال ٤٦٨/١) .

(٤) من ب .

(٥) ب : نا .

(٦) اخرجه ابو الشيخ ص ١٢٤ من طريق ابن الجعد وغيره . والترمذي في الشمائل ص ١١٩ باسناد فيه لين كذا في الفتح ٣٢٦/١٠ . .
وله شاهد عند أبي داود في الخاتم باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار ٢٨٦/١١ عن علي متصلاً ان النبي ﷺ كان يتختم في يمينه وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن مرسلاً .

(٧) ب : وباسناده .

(٨) اخرجه ابن السني ص ٩١ كما هنا . واخرجه بنحو ما هنا البخاري في الادب المفرد باب من بدأ بالسلام ص ٣٤١ وذكره ايضاً في المجمع ٣٦/٨ بنحو ما هنا وعزاه للبزار ورجاله رجال الصحيح . وللحديث شاهد عن ابي هريرة اخرجه البخاري في الاستئذان باب تسليم القليل على الكثير ١٤/١١ وفي الابواب بعده .

عتيق)[1] عن جابر عن[2] النبي ﷺ قال : يسلم الصغير على الكبير والقليل على الكثير والراكب على الماشي والقائم على القاعد ويسلم الواحد على الاثنين .

٣٠٧٧ ـ وبه[3] عن جابر عن النبي ﷺ حرم خراج الأمة إلا أن يكون لها عمل أو كسب يعرف وجهه .

أبو عقيل يحيى بن المتوكل[4] :

٣٠٧٨ ـ حدثني[5] عباس بن محمد ، قال : سمعت يحيى بن معين[6] يقول أبو عقيل صاحب بهية اسمه يحيى بن المتوكل ولم يرضه يحيى .

٣٠٧٩ ـ حدثنا[7] علي أنا[8] أبو عقيل عن بهية عن عائشة (رضي الله عنها)[9] قالت : سألت رسول الله ﷺ عن ولدان المؤمنين أين هم قال : في

---

(١) ب : وباسناده .

(٢) ب : ان .

(٣) ذكر الاسناد في ب وهذا الحديث له شاهد عن رافع بن خديج قال نهي رسول الله ﷺ عن كسب الأمة حتى يعلم من أين هو . أخرجه الحاكم ٤٢/٢ وأبو داود في البيوع باب في كسب الإماء ٢٩٤/٩ .

(٤) يحيى ابن المتوكل ابو عقيل عن بهية قال احمد واهي الحديث ، وقال ابن معين ليس بشيء وقال غير واحد ضعيف وبهية لا تعرف (المغنى ٧٤٢/٢ ، تاريخ بغداد ١٠٨/١٤) .

(٥) ب : نا .

(٦) حـ : منيع .

(٧) اخرجه احمد ٢٠٨/٦ وذكره في المجمع ٢١٧/٧ وعزاه لاحمد وفيه ابو عقيل يحيى بن المتوكل ضعفه جمهور الائمة احمد وغيره ويحيى بن معين ونقل عنه توثيقه في رواية من ثلاثة . وقال الحافظ في الفتح ٢٤٦/٣ وهو حديث ضعيف جداً لأن في اسناده أبا عقيل مولى بهية وهو متروك .

(٨) ب : نا .

(٩) من حـ .

الجنة يا عائشة وسألته عن ولدان المشركين قال[1] إن شئت أسمعتك تضاغيهم في النار .

٣٠٨٠ ـ (حدثنا[2] علي أنا أبو عقيل عن بهية) [3] عن عائشة (رضي الله عنها) [4] قالت : اصنعوا لمرضاكم التلبين .

٣٠٨١ ـ حدثنا [5] علي أنا [6] أبو عقيل عن حفص بن عثمان بن عبيد الله عن عبد الله ابن عمر قال : قال عمر (رحمه الله) [7] خالفوا النساء فإن في خلافهن البركة .

من حديث أبي جعفر الرازي[8] :

٣٠٨٢ ـ حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي نا يونس بن بكير نا أبو جعفر يعني عيسى الرازي .

٣٠٨٣ ـ وحدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول : أبو جعفر عيسى ابن ماهان صالح يعني الحديث .

---

(١) ب : فقال .

(٢) أخرج البخاري في الطب باب التلبينة للمريض ١٤٦/١٠ عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تأمر بالتلبين للمريض وللمحزون على الهالك .

(٣) ب : وبه .

(٤) من حـ .

(٥) ذكره في المقاصد ص ٢٤٨ وعزاه للعسكري من طريق حفص موقوفاً على عمر وتكلم عليه كلاماً جيداً .

(٦) ب : نا .

(٧) من حـ .

(٨) هو عيسى بن ابي عيسى ما هان أبو جعفر الرازي صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة (تقريب ٤٠٦/٢ تهذيب ٥٦/١٢ ميزان الاعتدال ٣١٩/٣ . المغني ٥٠٠/٢ ، عبر ٢٣٧/١) .

٣٠٨٤ ـ حدثنا عباس ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول أبو جعفر الرازي كان خراسانياً انتقل إلى الري ومات بها وهو ثقة .

٣٠٨٥ ـ قال وسمعت يحيى (بن معين)[١] يقول أبو جعفر يغلط فيما يروي عن مغيرة ولم يسمع من يزيد بن أبي مالك شيئاً .

٣٠٨٦ ـ حدثنا[٢] علي أنا[٣] أبو جعفر الرازي عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن مقسم عن ابن عباس عن النبي ﷺ في رجل جامع امرأته وهي حائض فقال[٤] إن كان دماً عبيطاً فليتصدق[٥] بدينار وإن كان صفرة فنصف دينار .

٣٠٨٧ ـ حدثنا[٦] علي (بن الجعد)[٧] أنا[٨] أبو جعفر الرازي[٩] عن

---

(١) من ب .

(٢) اخرجه الترمذي في الطهارة باب ما جاء في الكفارة في ذلك ـ اتيان الحائض ـ ١/٤٢٠ وقال روى مرفوعاً وموقوفاً عن ابن عباس والدارقطني في النكاح ٣/٢٨٧ . والدارمي في الوضوء باب من قال عليه اي من أتى امرأته وهو حائض ـ الكفارة ١/٢٠٣ والبيهقي ١/٣١٧ ثم قال : وعبد الكريم بن أبي المخارق ابو امية غير محتج به وقد نقل في الجوهر اختلافاً في ان عبد الكريم هل هو ابن مالك ابو سعيد الجزري ام ابن أبي المخارق والرواية التي معنا تثبت انه ابن أبي المخارق . وذكر الحافظ في التلخيص ١/١٦٥ انه عبد الكريم ابي امية وهو ابن ابي المخارق .

(٣) ب : نا .

(٤) ب ، حـ : قال .

(٥) ب : فيتصدق .

(٦) اخرجه عبد الرزاق ٢/٣٥٤ وابن ابي شيبة ٢/٤٨٩ وقد ورد مرفوعاً عن عبد الله ابن عمرو اخرجه الطحاوي في الصلاة باب السلام في الصلاة هل هو من فروضها ام من سننها ١/٢٧٣ . والدارقطني في الصلاة باب من احدث قبل التسليم في آخر صلاته ١/٣٧٩ . والطيالسي ١/١٠٤ وفي اسناد الجميع عبد الرحمن بن زياد وهو ضعيف لا يحتج به .

(٧) من ب .

(٨) ب : نا .

(٩) من ب .

قتادة عن سعيد بن المسيب ، قال : إذا رفع الرجل رأسه من[1] آخر سجدة ، ثم أحدث فقد تمت صلاته .

٣٠٨٨ - (حدثنا علي أنا أبو جعفر الرازي عن قتادة)[2] قال : قلت لسعيد بن المسيب إني أريد أن أتمتع بالعمرة إلى الحج ، قال : لا تفعل ولكن أفرد الحج فإذا رأيت هلال المحرم فأت الجعرانة فاعتمر منها .

٣٠٨٩ - (حدثنا[3] علي أنا أبو جعفر الرازي عن قتادة)[4] عن سعيد (بن المسيب)[5] أن رسول الله ﷺ قسم بالجعرانة غنائم حنين واعتمر منها .

٣٠٩٠ - حدثنا[6] علي (بن الجعد) [7] انا [8] أبو جعفر الرازي [9] عن قتادة ، قال : قال رسول الله ﷺ إن أعظم الناس خطأ يوم القيامة أكثرهم خوضاً في الباطل .

---

(١) ب : في .
(٢) ب : وبه .
(٣) مرسل روى متصلاً اخرجه الاربعة وأحمد والدارمي والبيهقي عن انس اخرجه البخاري في الجهاد باب من قسم الغنيمة في غزوه وسفره ٦/ ١٨١ .
(٤) ب : وبه .
(٥) من ب .
(٦) مرسل ذكره السيوطي في الجامع الصغير وعزاه لابن ابي الدنيا في الصمت عن قتادة مرسلاً ورمز له بالحسن .
(٧) من ب .
(٨) ب : نا .
(٩) من ب .

٣٠٩١ ـ حدثنا[١] علي (بن الجعد)[٢] أنا[٣] أبو جعفر الرازي[٤] عن[٥] عن الربيع بن أنس عن أنس قال : نهى رسول الله ﷺ عن النهبة .

٣٠٩٢ ـ حدثنا علي (بن الجعد)[٦] أنا[٧] أبو جعفر الرازي[٨] عن حميد عن أنس عن النبي ﷺ مثله .

٣٠٩٣ ـ حدثنا[٩] علي أنا[١٠] أبو جعفر[١١] الرازي[١٢] عن[١٣] الربيع ابن أنس عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ من انتهب فليس منا .

٣٠٩٤ ـ حدثنا علي أنا[١٤] أبو جعفر الرازي[١٥] عن حميد عن أنس عن النبي ﷺ مثل ذلك .

---

(١) اخرجه احمد ١٤٠/٣ وذكره في المجمع ٣٣٧/٥ وعزاه للبزار ورجاله ثقات . . والطحاوي في النكاح باب انتهاب ما ينثر على القوم مما يفعله الناس في النكاح ٤٩/٣ من طريق ابن الجعد ، وله شاهد في الصحيح تقدم رقم ٤٩١ .

(٢) من ب .

(٣) ب : نا .

(٤) من ب .

(٥) ب : نا .

(٦) من ب .

(٧) ب : نا .

(٨) من ب .

(٩) اخرجه الترمذي في السير باب ما جاء في كراهية النهبة ٢٢٦/٥ وقال حسن صحيح غريب من حديث أنس . واخرجه احمد والطحاوي كما في سابقه . وله شاهد عن جابر ، راجع رقم ٢٧٤٩ .

(١٠) ب : نا .

(١١) حـ : يعني .

(١٢) ليس في ب .

(١٣) ب : نا .

(١٤) ب : نا .

(١٥) من ب .

٣٠٩٥ ـ حدثنا[١] علي أنا[٢] أبو جعفر الرازي[٣] عن الـربيع بن أنس قال : سألت أبا العالية عن تخليل اللحية ، فقال : حسبك ما سال من وجهك على لحيتك .

٣٠٩٦ ـ (حدثنا[٤] علي أنا أبو جعفر)[٥] عن الربيع ، قال : مكتوب في الكتاب الأول ابن آدم علم مجاناً كما علمت مجاناً .

٣٠٩٧ ـ حدثنا[٦] علي أنا[٧] أبو جعفر عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : سمعت رسول الله ﷺ قبل موته بثلاثة أيام يقول لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله (عز وجل)[٨] .

٣٠٩٨ ـ (حدثنا[٩] علي أنا أبو جعفر عن الأعمش عن أبي سفيان)[١٠] عن جابر عن النبي ﷺ قال : إذا سجد احدكم فليعتدل في سجوده ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب .

---

(١) اخرجه ابن ابي شيبة ١/١٤ .
(٢) ب : نا .
(٣) من ب .
(٤) اخرجه في الكفاية ص ٢٤٠ ، ٢٤١ عن الربيع بن انس عن ابي العالية .
(٥) ب : وبه .
(٦) اخرجه مسلم في الجنة باب الامر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت ٥/٧٢٧ وابو داود في الجنائز باب ما يستحب من حسن الظن بالله عند الموت ٨/٣٨٢ وابن ماجه في الزهد باب التوكل واليقين ٢/١٣٩٥ واحمد ٣/٢١٣ ، ٣١٥ ، ٣٢٥ ، ٣٣٠ ، ٣٣٤ ، ٣٩٠ وابو سفيان هو طلحة بن نافع الواسطي الإسكاف صدوق (تهذيب ٥/٢٦) .
(٧) ب : نا .
(٨) ليس في ب .
(٩) اخرجه الترمذي في الصلاة باب ما جاء في الاعتدال في السجود ٢/١٥٠ وقال حسن صحيح وابن ماجه في الصلاة باب الاعتدال في السجود ١/٢٨٨ واحمد ٣/٣١٥ وله شاهد عن انس . اخرجه البخاري في الاذان باب لا يفترش ذراعيه في السجود ٢/٣٠١ .
(١٠) ب ؛ وبإسناده

٣٠٩٩ - حدثنا[1] علي أنا[2] أبو جعفر عن الربيع (بن أنس)[3] عن أنس في قوله (تعالى)[4] « فليغيرن خلق الله » ، قال : من تغيير خلق الله الاخصاء .

٣١٠٠ - حدثنا[5] علي أنا[6] أبو جعفر عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي (رضي الله عنه)[7] قال : لا جمعة ولا تشريق[8] إلا في مصر جامع .

٣١٠١ - حدثنا[9] علي (بن الجعد)[10] أنا[11] أبو جعفر عن يحيى البكاء عن ابن عمر قال : المسح على الجوربين كالمسح على الجرموقين .

٣١٠٢ - حدثنا علي أنا[12] أبو جعفر الرازي عن يحيى البكاء قال : قلت لابن عمر إن أهل الكوفة يقولون إذا أصاب البزاق ثوبك أو جسدك فاغسله ،

---

(١) اخرجه عبد الرزاق في التفسير لـ ٢٧ أ وابن جرير ٥/٢٨٢ وذكره في الدر ٢/٢٢٣ وعزاه لعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر .

(٢) ب : نا .

(٣) ليس في ب ، حـ .

(٤) ب : عز وجل .

(٥) حديث موقوف اخرجه البيهقي ٣/١٧٩ ، وعبد الرزاق ٣/١٦٧ ، ١٦٨ وابن ابي شنية ٢/١٠١ قال في الدراية ١/ ٢١٤« واسناده صحيح ورواه ابن أبي شيبة مثله » وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ٢/ ٥٤ وذكره في النيل ٣/٣٨٧ وقال اخرجه أبو عبيد باسناد صحيح اليه موقوفاً. وسعد بن عبيدة هو السلمى ابو حمزة الكوفي ثقة .

(٦) ب : نا .

(٧) ليس في ب ، حـ .

(٨) ب : ولا تشربوا .

(٩) اخرجه عبد الرزاق ١/٢٠١ وابن ابي شيبة ١/ ١٩٠ وفيه يحيى البكاء وهو يحيى بن مسلم او ابن سليم - مصغراً - او ابن خليد وهو ضعيف .

(١٠) من ب .

(١١، ١٢) ب : نا .

فقال : لقد شقينا إذاً ؟ فقلت إن شيخنا الحسن يقول إنما يقول هذا من لا عقل له قال : صدق .

٣١٠٣ ـ حدثنا[1] علي أنا[2] أبو جعفر عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ أُمرت بالسجود على سبعة أعضاء وأمرت ألا أكف لي (ثوباً أو شعراً)[3] .

٣١٠٤ ـ حدثنا[4] علي (ابن الجعد)[5] أنا[6] أبو جعفر عن يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس ، قال : احتجم رسول الله ﷺ وهو (محرم صائم)[7] .

٣١٠٥ ـ حدثنا[8] علي أنا[9] أبو جعفر عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها رد معها صاعاً من تمر لا سمراء .

---

(١) تقدم رقم ١٦٨٨ .

(٢) ب : نا .

(٣) ب : شعراً ولا ثوباً .

(٤) اخرجه البخاري في الطب باب أي ساعة يحتجم ؟ ١٠/١٤٩ والترمذي في الصوم باب ما جاء في الرخصة في ذلك ـ الحجامة للصائم ـ ٣/٤٨٧ وقال صحيح وفي نفس الباب من طريق آخر ص ٤٨٨ وقال حسن غريب من هذا الوجه ومن طريق ثالث ص ٤٨٩ وقال حسن صحيح . وابو داود في الصوم باب الرخصة في ذلك ـ الحجامة للصائم ـ ٦/٤٩٨ ، ٤٩٩ وابن ماجه في الصيام باب ما جاء في الحجامة للصائم ١/٥٣٧ .

(٥) من ب .

(٦) ب : نا .

(٧) ب : صائم محرم .

(٨) تقدم رقم ١١٦٩ .

(٩) ب : نا .

٣١٠٦ ـ حدثني [١] علي أنا [٢] أبو جعفر عن [٣] عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خيراً له أن يمتلىء[٤] شعراً .

٣١٠٧ ـ حدثنا[٥] علي أنا[٦] أبو جعفر عن حصين عن الشعبي عن عدي ابن حاتم ، قال : قلت يا رسول الله إنا نرمي بالمعراض قال : إذا رميت بالمعراض فما أصاب بحده فكل[٧] وما صاب بعرضه فلا تأكل[٨] .

٣١٠٨ ـ حدثنا[٩] علي أنا[١٠] أبو جعفر عن حصين قال : سألت عكرمة عن الحمام يدخله الجنب واليهودي والنصراني والمجوسي ونحو ذلك فقال : إن الماء لا ينجسه شيء .

---

(١) تقدم رقم ٧٥٩ .
(٢) ب : نا .
(٣) ب : نا .
(٤) ب : تمتلىء .
(٥) اخرجه البخاري في البيوع باب تفسير الشبهات ٢٩٢/٤ وفي الذبائح باب التسمية على الصيد ٥٩٩/٩ وفي غير هذين الموضعين . ومسلم في الصيد باب الصيد بالكلب المعلمة ٥٩٢/٤ والترمذي في الصيد ما جاء في ما يؤكل من صيد الكلب وما لا يؤكل ٣٤/٥ من طريقين وقال حسن صحيح وفي باب ما جاء في صيد المعراض ص ٤٣ ، ٤٤ من طريقين وقال صحيح وابو داود في الصيد باب في الصيد ٥٥/٨ ، والنسائي في الصيد باب النهى عن اكل ما لم يذكر اسم الله عليه ١٥٨/٧ وفي باب الكلب يأكل من الصيد ص ١٦٢ ، وابن ماجه في الصيد باب صيد المعراض ١٠٧٢/٢ .
(٦) ب : نا .
(٧) ب : فكله .
(٨) ب : تأكله .
(٩) مقطوع ثبت مرفوعاً راجع رقم ١٥٦٧ بتخريجه .
(١٠) ب : نا .

٣١٠٩ ـ حدثنا[١] علي أنا (ابن الجعد)[٢] أنا[٣] أبو جعفر عن هشام عن أبيه عن عائشة إنها قالت في المستحاضة (تقعد)[٤] أيام اقرائها ثم تغتسل غسلاً واحداً ثم توضأ[٥] لكل صلاة .

٣١١٠ ـ حدثني علي أنا[٦] أبو جعفر عن إسماعيل عن عامر عن قمير إمرأة مسروق عن عائشة مثله .

٣١١١ ـ حدثنا[٧] علي أنا[٨] أبو جعفر عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : رفع إلى عمر (رضي الله عنه)[٩] (ابن الخطاب)[١٠] إمرأة قد طلقها زوجها فحاضت حيضة ، ثم إرتفعت حيضتها لا تدري أيست أم هي حامل ، قال : تربص تسعة أشهر ثم تعتد[٦] بعد ذلك عدة المطلقة ثلاثة أشهر ثم تزوج إن شاءت .

---

(١) اخرجه ابو داود في الطهارة باب من قال تغتسل ـ يعني المستحاضة ـ من طهر الى طهر ٤٨٩/١ موقوفاً ورواه عنها مرفوعاً ايضاً . والدارمي في الوضوء باب في غسل المستحاضة ص ١٦٦ ـ ١٦٨ ـ والطحاوي في الطهارة باب المستحاضة كيف تتطهر للصلاة ١٠٥/١ وروياه مرفوعاً والبيهقي ٣٤٦/١ ورواه عنها مرفوعاً ايضاً .

(٢) من ب .

(٣) ب : نا .

(٤) ب ، حـ : تعتد .

(٥) حـ : تتوضأ .

(٦) ب : نا .

(٧) اخرجه البيهقي ٤١٩/٧ .

(٨) ب : نا .

(٩) من ب ، جـ .

(١٠) ليس في ب .

(١١) ب : تعيد .

٣١١٢ ـ حدثنا[1] علي أنا[٨] أبو جعفر عن مغيرة عن إبراهيم قال : لا بأس بالمشي أمام الجنازة .

٣١١٣ ـ (حدثنا[٣] علي أنا أبو جعفر عن المغيرة)[٤] عن إبراهيم كره[١١] أن يسير الراكب أمامها يعني أمام الجنازة .

٣١١٤ ـ (حدثنا[٦] علي أنا أبو جعفر عن مغيرة)[٧] عن إبراهيم ، قال : ليس في الصلاة على الميت قراءة ولا شيء موقت الادعاء وإستغفار للميت .

٣١١٥ ـ حدثنا[٨] علي (ابن الجعد)[٩] أنا[١٠] أبو جعفر عن مغيرة عن الشعبي مثل ذلك .

٣١١٦ ـ (حدثنا[١١] علي أنا أبو جعفر عن ليث عن عكرمة)[١٢] عن ابن عباس ، قال : كان رسول الله ﷺ يحب الاسم الحسن .

---

(١) اخرجه عبد الرزاق ٣/٤٥٤ عن ابراهيم عن علقمة .
(٢) ب : نا .
(٣) اخرجه عبد الرزاق ٣/٤٥٤ عن ابراهيم وعنه عن علقمة .
(٤) ب : وبه .
(٥) سقط من حـ .
(٦) اخرجه ابن أبي شيبة ٤/١١٠ حـ وفي الاثار ص ٣٦ .
(٧) ب : وبه .
(٨) تخريجه في سابقه .
(٩) من ب .
(١٠) ب : نا .
(١١) أخرجه احمد ١/٣٠٣ باسناده عن ليث عن عكرمة كما هنا واخرجه في ص ٢٥٧ ، ٣١٩ عن ليث عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن عكرمة . وذكره في المجمع ٨/٤٧ وعزاه لاحمد والطبراني وفيه ليث ابن ابي سليم وهو ضعيف بغير كذب .
وفي ب حديث الاسم الحسن هذا بعد لاحقه (حديث التفاؤل) .
(١٢) ب : وباسناده .

٣١١٧ - حدثنا[١] علي أنا[٢] أبو جعفر عن ليث عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : كان رسول الله ﷺ يتفاءل ولا يتطير .

٣١١٨ - حدثنا[٣] علي أنا[٤] أبو جعفر عن ليث وغيره عن إبراهيم قال : الأيمان أربعة يمينان تكفران ويمينان لا تكفران فأما اللتان تكفران فقول الرجل والله لا أفعل والله لأفعلن وأما اللتان لا تكفران فقول الرجل والله ما فعلت والله لقد فعلت .

٣١١٩ - حدثنا[٥] علي أنا أبو جعفر عن ليث عن مجاهد « توبوا الى الله توبة نصوحاً » قال : النصوح أن يتوب من الذنب ولا يعود إليه[٦] .

---

(١) اخرجه احمد ٣٠٣/١ باسناده عن ليث عن عكرمة كما هنا واخرجه في ص ٢٥٧ ، ٣١٩ عن ليث عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن عكرمة . وذكره في المجمع ٤٧/٨ وعزاه لاحمد والطبراني وفيه ليث ابن ابي سليم وهو ضعيف بغير كذب .

(٢) ب : نا .

(٣) اخرجه البيهقي ٣٨/١٠ عن ليث عن زياد بن كليب عن ابراهيم ، وعبد الرزاق ٤٩١/٨ عن ليث عن رجل عن ابراهيم قلت : ليث بن ابي سليم « لم يرو عن ابراهيم بل يروي عن رجل عنه كما عند البيهقي فالاسناد هنا منقطع .

(٤) ب : نا .

(٥) اخرجه الطبري ١٦٨/٢٨ وذكره في الدر ٢٤٥/٦ وعزله لابن ابي شيبة وعبد بن حميد .

(٦) في النسخة (أ) « اخر الجزء الثاني عشر من اصل الصريفيني ويتلوه في الثالث عشر ان شاء الله تعالى « من حديث صخر بن جويريه ، والحمد لله وحده وصلواته على نبيه محمد وآله وسلامه » وفيها « بلغ العرض بالاصل فصح » .

وفي النسخة (ب) سماعات عديدة وكذا في النسخة (حـ) .

والله سبحانه وتعالى اعلى واعلم .

صُورَة غِلاف النسخة (أ)
الجزء الثاني عشر

من حديث أبي الحسن علي بن الجعد ابن عبيد الجوهري

- جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وروايته عنه وعن غيره .
- رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .
- رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفيني عنه .
- رواية أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين البغدادي عنه .
- رواية ولده الامام أبي أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي عنه .
- سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

على غلاف النسخة (ب) الثالث عشر

وعليه سماعات عديدة



بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يسر وأعن ووفق

٣١٢٠ ـ أخبرنا الشيخ الامام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين قراءةً عليه وأنا أسمع ، قال : أخبرنا والدي قراءةً عليه أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفيني قراءةً عليه أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن إسحاق بن حبابة البزاز حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال :

من حديث صخر بن جويرية[١] :

٣١٢١ ـ حدثنا عباس ابن محمد ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول صخر بن جويرية كنيته أبو نافع .

٣١٢٢ ـ أخبرنا[٢] عبد الله قال : حدثني أحمد بن زهير قال : سئل يحيى عن صخر بن جويرية فقال صالح .

---

(١) هو صخر بن جويريه ابو نافع مولى بني تميم ويقال مولى بني هلال ، قال أحمد : ثقة وقال القطان ذهب كتابه ثم وجده فتكلم فيه لذلك (تقريب ١/٣٦٥ تهذيب ٤/٤١٠) .

(٢) هذا الخبر زيادة من ب ، والمراد بعبد الله الذي في أول الاسناد عبد الله بن عبد العزيز البغوي جامع المسند .

٣١٢٣ ـ حدثنا[١] صالح بن أحمد نا[٢] علي (بن المديني)[٣] قال : قال يحيى ذهب كتاب صخر (فبعث)[٤] به إليه من المدينة .

٣١٢٤ ـ حدثنا[٥] علي بن الجعد أنا[٦] صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : الذي تفوقه صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله .

٣١٢٥ ـ حدثنا[٧] علي أنا[٨] صخر (بن جويريه)[٩] عن نافع عن ابن عمر[١٠] قال : نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد .

٣١٢٦ ـ حدثنا[١١][١٢] أبو الربيع الزهراني ناحماد بن زيد نا أيوب عن ابن عمر (عن النبي ﷺ ،

---

(١) ب : حدثني .

(٢) ب : حدثني .

(٣) من ب .

(٤) ب : فبعثت .

(٥) اخرجه البخاري في مواقيت الصلاة باب اثم من فاتته العصر ٢ / ٣٠ . ومسلم في المساجد باب التغليظ في تفويت العصر ٢ / ٢٧١ . والترمذي في الصلاة باب ما جاء في السهو عن وقت صلاة العصر ١ / ٥٢٢ وقال حسن صحيح . وأبو داود في الصلاة باب وقت العصر ٢ / ٨٤ . وابن ماجة في الصلاة باب المحافظة على صلاة العصر ١ / ٢٢٤ .

(٦) ب : أخبرني .

(٧) أخرجه البخاري في البيوع باب من كره أن يبيع حاضر لباد بأجر ٤ / ٣٧٢ وتقدم بقية تخريجه في رقم ٢٨٧٢ .

(٨) ب : اخبرني .

(٩) من ب .

(١٠) ب : عن النبي ﷺ . وهي زيادة خطأ .

(١١) اخرجه مسلم في المساجد باب التغليظ في تفويت العصر ٢ / ٢٧٢ والنسائي في الصلاة باب صلاة العصر في السفر ١ / ١٩٢ وراجع رقم ٣١٢٤ .

(١٢) ب : علي قال نا .

٣١٢٧ ـ وحدثني أبو الربيع قال : نا عبد الوارث قال : نا أيوب عن نافع عن ابن عمر)[١] قال : قال رسول الله ﷺ من فاتته صلاة العصر فكأنما وتـر (أهله وماله)[٢] .

٣١٢٨ ـ حدثنا[٣] علي (بن الجعد)[٤] أنا[٥] صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكسو نساءه (حمر الابريسم)[٦] وكان يكسو امرأته مطرف خز .

٣١٢٩ ـ أخبرنا [٧] عبد الله : قال نا علي قال : أخبرني صخر ، قال : كتب إليَّ نافع أن ابن عمر كان يرى التحصيب سنة النبي ﷺ .

٣١٣٠ ـ حدثنا[٨] علي أنا[٩] صخر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخرج زكاته إلى المصلى قبل الفطر بيوم أو يومين أو ثلاثة عن كل صغير وكبير حر أو مملوك[١٠] صاعاً من تمر .

---

(١) من ب .
(٢) ب : ماله وأهله .
(٣) اخرج عبد الرزاق ١١/٦٩ نحوه .
(٤) ليس في ب .
(٥) ب : اخبرني .
(٦) ب : خمر ابريسم .
(٧) هذا الخبر من ب .

(٨) أخرجه البخاري في الزكاة باب صدقة الفطر على الحر والمملوك ٣/٣٧٥ وأبو داود في الزكاة باب متى تؤدي ـ أي زكاة الفطر ـ ٤/٥ . ومالك في الزكـاة باب مكيلة زكـاة الفطر ١/٢٨٥ وفي الباب بعده .
(٩) ب : اخبرني .
(١٠) ب : كال .

٣١٣١ ـ وبه[١] عن ابن عمر أنه كان يستحب التمر[٢] في صدقة الفطر .

٣١٣٢ ـ وبه[٣] عن ابن عمر قال كنا نتوضأ نحن والنساء من[٤] الاناء الواحد (أوفى)[٥] إناء واحد .

٣١٣٣ ـ ورواه أيوب عن نافع عن ابن عمر وزاد فيه على عهد رسول الله ﷺ .

٣١٣٤ ـ حدثناه جدي نا إسماعيل بن إبراهيم نا أيوب عن نافع عن ابن عمر ، قال : رأيت الرجال والنساء يتوضؤ ن على عهد رسول الله ﷺ من الأناء الواحد .

٣١٣٥ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم المروزي نا حماد بن زيد[٦] ،

وحدثنا أحمد بن المقدام العجلي نا يزيد بن زريع قالا نا أيوب عن نافع عن ابن عمر ، قال : كان الرجال والنساء في[٧] عهد رسول الله ﷺ يتوضؤ ون من الأناء الواحد .

---

(١) اخرجه عبد الرزاق ٣١٧/٣ وهو ضمن الحديث الماضي عند البخاري ومالك وفي ب ذكر الاسناد في هذا وفي تاليه .

(٢) ب : يعني .

(٣) اخرجه البخاري في الوضوء باب وضوء الرجل مع امرأته ١/ ٢٩٨ وأبو داود في الطهار باب الوضوء بفضل المرأة ١/ ١٤٦ ، ١٤٧ والنسائي في الطهارة باب وضوء الرجال والنساء جميعاً ١/ ٥٠ وفي المياه باب الرخصة في فضل المرأة ص ١٤٦ . وابن ماجه في الطهارة باب الرجل والمرأة يتوضآن من اناء واحد ١/ ١٤٣ وطريق طالوت فيه الحارث بن نبهان وهو متروك .

(٤) ب : في .

(٥) ب : وفي .

(٦) ب : يزيد .

(٧) ب : علي .

٣١٣٦ ـ حدثنا طالوت بن عباد نا الحارث بن نبهان نا أيوب عن نـافع عن ابن عمر قال : كان المهراس على عهد رسول الله ﷺ يتوضأ منه الرجال والنساء .

٣١٣٧ ـ حدثنا[1] علي أنا صخر بن جويرية عن نافع قال : نا[2] زيد ابن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال : إن[3] الذي يشرب في إناء فضة فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم .

٣١٣٨ ـ ورواه حماد بن زيد ويـزيد بن زريـع عن أيوب مثـل ما رواه صخر .

٣١٣٩ ـ ورواه ابن علية عن أيوب بالشك .

٣١٤٠ ـ حدثنا ابن زنجويه نا عارم ،

(وحدثنا ابن زنجويه نا أبو النضر قالا)[4] نـا حماد بن زيـد عن أيوب وعبد الرحمن السراج عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أم سلمة ، قالت : قال رسول الله ﷺ .

٣١٤١ ـ وحدثنا أحمد بن المقدام العجلي نا يزيد بن زريع نا أيوب عن نافع عن زيد بن عبد الله عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أم سلمة عن النبي

---

(١) أخرجه البخاري في الاشربة باب آنية الفضة ٩٦/١٠ ومسلم في اللباس باب تحريم استعمال اواني الذهب والفضة ٧٦٣/٤ واحمد ٣٠٠/٦ ، ٣٠٢ ، ٣٠٤ ، ٣٠٦ .

(٢) ب : حدثني .

(٣) من ب .

(٤) ليس في ب .

ﷺ قـال : إن الذي يشـرب في إناء من[1] فضـة فإنمـا يجرجـر في بطنـه نار جهنم .

٣١٤٢ ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيم نا ابن علية نا[2] أيوب عن نافع عن زيد (بن عبد الله)[3] عن عبـد الرحمن أو عبـد الله بن عبد الـرحمن عن أم سلمة عن النبي ﷺ مثله .

٣١٤٣ ـ ورواه (عبيد الله)[4] ومالك بن أنس والليث بن سعد وجـرير بن حازم مثل رواية صخر بن جويريه .

٣١٤٤ ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيم نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله .

وقرىء علي سويد بن سعيد بن[5] مالك .

وحدثنا[6] ابن زنجويه وعمي قالا نا القعنبي عن مالك .

(وحدثني ابن زنجويه نا أبو النضر)[7] .

وحدثنا[8] إبراهيم بن هانىء نا أبو صالح قالا نا الليث ابن سعد .

وحدثني جدي نا حسين بن محمد نا جرير بن حازم عن نافع وفي حديث عبيد الله وفي حديث الليث قال نا [9] نافع عن زيد بن عبد الله بن عمـر عن

(١) من ب .
(٢) ب : اخبرنا .
(٣) من ب .
(٤) ب : عبد الله .
(٥) من ب .
(٦) ب : وحدثني .
(٧) من ب .
(٨) ب : وحدثني .
(٩) ب : حدثني .

عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي بكر عن أم سلمة زاد جرير بن حازم وهي خالته يعني أم سلمة خالة عبد الله بن عبد الرحمن قالت[1] : قال رسول الله ﷺ إن الذي يشرب من إناء من فضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم .

وفي حديث جرير أيضاً سمعت رسول الله ﷺ .

٣١٤٥ - حدثنا[2][3] علي وأنا[4] سألته قال أنا[5] صخر (بن جويريه)[6] عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال : لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج .

---

(١) ب : قال .

(٢) اخرجه البخاري في الطلاق باب الكحل للحادة ٩/٤٩٠ عن أم حبيبة ، ومسلم في الطلاق باب وجوب الاحداد في عدة الوفاة ٣/٧١٠ عن أم حبيبة ومن طريق آخر عن حفصة او عائشة او كلتيهما ومن طريق عن حفصة ومن طريق آخر عن بعض ازواج النبي ﷺ ومن طريق آخر عن عائشة ، والنسائي في الطلاق باب عدة المتوفى عنها زوجها ٦/١٥٤ عن أم حبيبة ومن طريق آخر عن حفصة ومن طريق آخر عن بعض ازواج النبي . ومن طريق آخر عن بعض ازواج النبي وهي ام سلمة . وفي باب الاحداد ص ١٦٤ عن عائشة وفي باب بعده عن أم حبيبة . وابن ماجه في الطلاق باب هل تحد المرأة على غير زوجها ١/٦٧٤ عن عائشة ومن طريق آخر عن حفصة . واحمد ٦/٣٧ عن عائشة وص ١٨٤ عن عائشة أو حفصة او هما وص ٢٤٩ وص ٢٨١ عن عائشة وص ٢٨٦ عن عائشة ، وعن عائشة أو حفصة ، وعن حفصة او عائشة ، أو عن كلتيهما وص ٢٨٧ عن حفصة أو عائشة أو عنهما كلتيهما وص ٣٢٤ عن زينب بنت جحش وص ٣٢٥ عن أم حبيبة وص ٣٢٦ عن أم حبيبة وزينب . وص ٤٢٦ عن أم حبيبة .
هذا وقد روى هذا الحديث عن أم عطية .
وصفية هي بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية زوج ابن عمر قيل لها ادراك وأنكر الدراقطني ذلك وقال العجلي ثقة (تقريب ٢/٦٠٣) .

(٣) ب : حدثني .

(٤) أ : أنا .

(٥) ب : اخبرني .

(٦) من ب .

٣١٤٦ ـ وروى هذا الحديث غير واحد عن نافع فاختلفوا في زوج النبي ﷺ التي روت هذا الحديث عن النبي ﷺ : ـ

٣٤١٧ ـ حدثناه مصعب بن[(١)] عبد الله الزبيري نا[(٢)] مالك بن أنس عن نافع عن صفية عن عائشة أو حفصة عن النبي ﷺ .

٣١٤٨ ـ وحدثناه[(٣)] أبو الربيع نا حماد بن زيد نا أيوب عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت : قال نبي الله ﷺ .

٣١٤٩ ـ وحدثنا[(٤)] جدي نا ابن[(٥)] علية عن أيوب عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي ﷺ .

٣١٥٠ ـ وحدثنا[(٦)] ابن زنجويه وعيسى بن جعفر قالا نا عبد الله بن بكر نا سعيد عن أيوب عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ وهي أم سلمة عن النبي ﷺ قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج .

هذا آخر حديث مالك وزاد أيوب فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشراً .

٣١٥١ ـ حدثنا جدي نا ابن علية عن أيوب نا[(٧)] رجل عن أم حبيبة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول مثل ذلك .

---

(١) ب : عن .

(٢) ب : حدثني .

(٣) ب : وحدثنا .

(٤) ب : وحدثني .

(٥) ليس في ب .

(٦) ب : حدثني .

(٧) ب : حدثني

٣١٥٢ ـ حدثنا[١] جدي نا يزيد بن هارون أنا يحيى بن سعيد عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن حفصة بنت عمر زوج[٢] النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أو تؤمن بالله ورسوله أن تحد على ميت فوق ثلاثة[٣] إلا على زوج .

١٣٥٣ ـ حدثنا[٤] جدي نا أبو النضر نا الليث نا[٥] نافع أن صفية حدثته عن حفصة أو عن عائشة أو عن[٦] كلتيهما عن النبي ﷺ مثل حديث يحيى بن سعيد .

٣١٥٤ ـ حدثنا[٧] ابن زنجويه نا أبو صالح نا الليث نا[٧] يزيد بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن نافع عن صفية أو عن عائشة أو عنهما كلتيهما عن النبي ﷺ مثله .

٣١٥٥ ـ حدثنا[٨] ابن زنجويه نا شبابة بن سوار عن ابن أبي ذئب عن نافع عن صفية عن حفصة أو عائشة أو عن كلتيهما عن النبي ﷺ مثله .

٣١٥٦ ـ ورواه محمد بن إسحاق عن نافع خلاف الذي ذكرنا في الإسناد وزاد في اللفظ ،

٣١٥٧ ـ حدثنا بن زنجويه نا يعلي بن (عبيد)[٩] نا محمد بن إسحاق عن

---

(١) ب : حدثني .

(٢) ب : زوجة .

(٣) ب : ثلاث .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ب : وحدثني .

(٦) ب : عنهما .

(٧) ب : حدثني .

(٨) هذا الطريق ليس في ب .

(٩) ب : عبيد الله . وهو خطأ .

نافع عن صفية عن عائشة وأم سلمة أن رسول الله ﷺ قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاثة[1] إلا على زوجها . وإلا حداد أن لا تمتشط ولا تكتحل ولا تختضب ولا تمس طيباً ولا تلبس ثوباً مصبوغاً ولا تخرج من بيتها .

٣١٥٨ ـ حدثني[2] جدي وزياد بن أيوب قالا نا ابن عليه نا صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إن الغادر ينصب له يوم القيامة لواء فيقال له[3] هذه غدرة فلان ألا وإن من أعظم الغدر إلا ان يكون الإشراك بالله (عز وجل)[4] أن يبايع رجل رجلاً على بيع الله وبيع[5] رسوله ثم ينكث بيعته فلا يخلعن أحد منكم يزيد ولا يشرعن أحد منكم في هذا الأمر فيكون صيلماً بيني وبينه .

٣١٥٩ ـ حدثني[6] جدي نا عبد الوهاب بن عطاء عن صخر عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله ﷺ أن يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك أو يأذن له .

٣١٦٠ ـ حدثنا[7] أبو الربيع نا حماد بن يزيد عن أيوب عن نافع عن ابن

---

(١) ب : ثلاث .

(٢) أخرجه البخاري في الجزية باب اثم الغادر للبر والفاجر ٦/٢٨٣ وفي الفتن باب اذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه ١٣/٦٨ وفي غير هذين الموضعين ومسلم في الجهاد باب تحريم الغدر ٤/٣٣٦ . والترمذي في السير باب ما جاء أن لكل غادر لواء يوم القيامة ٥/٢٠٥ . وقال حسن صحيح وأبو داود في الجهاد باب في الوفاء بالعهد ٧/٤٣٦ وأخرجه ابن سعد ٤/١٨٢ وذكره في النهاية ٣/٤٩ . « فتكون الصيلم بيني وبينه » أي المنكرة والصيلم الداهية والياء زائدة .

(٣) من ب .

(٤) من ب .

(٥) ليس في ب .

(٦) تخريجه فيما بعده .

(٧) أخرجه البخاري في النكاح باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع ٩/١٩٨ . ومسلم =

عمر عن النبي ﷺ قال لا يبيع الرجل على بيع أخيه ولا يخطب على خطبته إلا بإذنه أو قال[1] يأذن له .

٣١٦١ ـ حدثنا[2][3] (محمد بن عبد الملك)[4] ابن زنجويه نا (أبو الوليد)[5] الطيالسي نا صخر بن جويريه عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نزل عام غزوة تبوك بالحجر عند بيوت ثمود فاستقى الناس من الآبار التي كانت تشرب منها ثمود فاستقوا ونصبوا القدور وعجنوا فقال رسول الله ﷺ أكفئوا القدور واعلفوا العجين الإبل ثم ارتحل حتى أتى الموضع الذي كانت تشرب منه الناقة وقال لا تدخلوا على هؤلاء القوم الذين عذبوا فإني أخاف أن يصيبكم ما أصابهم فلا تدخلوا عليهم .

٣١٦٢ ـ حدثنا[6] علي أنا صخر قال سمعت أبا رجاء قال نا ابن عباس قال قال محمد ﷺ اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء والمساكين واطلعت إلى النار فرأيت أكثر أهلها النساء .

= في النكاح باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك ٣/٥٦٩ . وأبو داود في النكاح باب في كراهية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه ٦/٩٤ . والنسائي في النكاح باب خطبة الرجل اذا ترك الخاطب أو أذن له ٦/٦٠ .

(١) ب : قال .

(٢) أخرجه البخاري في الأنبياء باب قول الله تعالى ﴿ والى ثمود أخاهم صالحاً ﴾ ٦/٣٧٨ لكنه أورده حديثين . وأحمد ٢/١١٧ تاماً . والبيهقي ٢/٤٥١ عجز الحديث فقط وكذا عبد الرزاق ١/٤١٥ وأبو الوليد هو هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم ثقة ثبت / تقريب ٢/٣١٩ .

(٣) ب : حدثني .

(٤) من ب .

(٥) ب : الوليد .

(٦) اخرجه مسلم في الرقاق باب أكثر أهل الجنة الفقراء ٥/٥٨٠ والترمذي في جهنم باب ما جاء أن أكثر أهل النار النساء ٧/٣٢٨ والطيالسي ٢/٢٤٣ وأحمد ١/٢٣٤ ، ٣٥٩ وذكر الحافظ في الفتح ١١/٢٧٩ أن هذا الحديث قد أخذه بعلو من الجعديات وأبو رجاء هو عمران بن ملحان ويقال ابن تيم العطاردي ثقة .

٣١٦٣ ـ حدثنا شيبان نا أبو الأشهب نا[١] أبو رجاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ اطلع (في الجنة)[٢] فذكر مثل حديث صخر .

٣١٦٤ ـ روى[٣] هذا الحديث غير واحد عن أيوب عن أبي رجاء عن ابن عباس ورواه عبد الوارث عن أيوب عن أبي رجاء عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ وخالف رواية الجميع .

٣١٦٥ ـ حدثنا[٤] جدي وزياد بن أيوب قالا نا إسماعيل بن إبراهيم نا أيوب عن أبي رجاء العطاردي قال سمعت ابن عباس يقول قال محمد ﷺ فذكر مثل حيث صخر .

٣١٦٦ ـ حدثنا أحمد بن المقدام نا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي نا أيوب عن أبي رجاء قال سمعت ابن عباس يحدث أن رسول الله ﷺ قال اطلعت في الجنة فذكر[٥] الحديث .

٣١٦٧ ـ حدثنا ابن زنجويه نا معلي ابن أسد ،

وحدثنا جعفر بن محمد (بن شاكر) نا عفان قالا نا وهيب عن أيوب عن أبي رجاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ)[٦] مثله .

٣١٦٨ ـ حدثنا[٧] بشر بن هلال الصواف نا عبد الوارث عن أيوب عن أبي

---

(١) ب : ونا .
(٢) من ب .
(٣) ب : وروى .
(٤) ب : حدثني .
(٥) ب : فروى .
(٦) ليس في ب .
(٧) أخرجه البخاري في بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة ٣١٨/٦ وفي النكاح باب =

رجاء عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله ﷺ نظرت إلى[1] الجنة فرأيت أكثر أهل الجنة الفقراء ونظرت في النار فرأيت أكثر (أهل النار)[2] النساء .

٣١٦٩ـ حدثنا[3] علي (ابن الجعد)[4] أنا[5] صخر عن نافع قال كان عمر (رحمة الله عليه) [6] يبعث إلى من ينزل وراء العقبة من الحاج فيدخلون مني .

٣١٧٠ ـ رأيت في كتاب محمد ابن سعد أنا عفان قال كان صخر أثبت وأعرف بالحديث من جويرية بن أسماء .

٣١٧١ ـ قال وسمعت عمرو بن عاصم قال كان صخر يكنى أبا نافع وكان مولى لبني تميم وكان ثبتاً ثقة .

حديث يزيد بن إبراهيم التستري[7] :

٣١٧٢ ـ حدثنا زياد بن أيوب نا سعيد بن عامر نا يزيد بن إبراهيم التستري الصدوق المسلم .

= كفران العشير ٩/٢٩٨ وفي الرقاق باب فضل الفقر ١١/٢٧٣ والترمذي في جهنم باب ما جاء أن أكثر أهل النار النساء ٧/٣٢٩ . وقال حسن صحيح . واحمد ٤/٤٢٩ ، ٤٤٣ من طريقين .

(١) ب : في .

(٢) ب : أهلها .

(٣) أخرجه مالك في الحج باب البيتوتة بمكة ليالي منى ١/٤٠٦ والبيهقي ٥/١٥٣ وذكر الحافظ في الدراية ٢/٢٩ أنه اخرجه ابن ابي شيبة باسناد صحيح .

(٤) من ب .

(٥) ب : اخبرني .

(٦) من ب .

(٧) كلمة « حديث » من النسخة ب ، ويزيد هذا ثقة ثبت الا في روايته عن قتادة ففيها لين (تهذيب ١١/٣١١) .

٣١٧٣ ـ حدثنا[١] علي أنا[٢] يزيد بن إبراهيم التستري[٣] نا محمد بن سيرين أن أم عطية قالت توفيت إحدى بنات رسول الله ﷺ فأمرنا[٤] أن نغسلها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن وأن نجعل في الغسلة الآخرة[٥] شيئاً من سدر وكافور .

٣١٧٤ ـ حدثنا[٦] علي أنا[٧] يزيد بن إبراهيم نا محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال إن في الجمعة لساعة لا يوافقها عبد قائم يصلي يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه ثم قال بيده هكذا فقلنا يصغرها أو يزهدها .

٣١٧٥ ـ حدثنا[٨] علي أنا [٩] يزيد بن إبراهيم نا محمد بن سيرين نا عبد الله بن شقيق العقيلي عن عائشة قالت كان النبي ﷺ يكثر الصلاة قائماً وقاعداً فإذا صلى قائماً ركع قائماً وإذا صلى قاعداً ركع قاعداً .

٣١٧٦ ـ حدثنا[١٠] علي أنا يزيد ابن إبراهيم قال: قال قتادة لا بأس أن

---

(١) اخرجه البخاري في الجنائز باب غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر ٣/١٢٥ وفي غير هذا الموضع . ومسلم في الجنائز باب غسل الميت ٢/٥٩٩ من عدة طرق . والترمذي في الجنائز باب ما جاء في غسل الميت ٤/٦٤ وقال حسن صحيح . وأبو داود في الجنائز باب كيف غسل الميت ٨/٤١٦ . والنسائي في الجنائز باب غسل الميت بالماء والسدر ٤/٢٤ وفي الأبواب بعده . وابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في غسل الميت ١/٤٦٨ .

(٢) ب : نا .

(٣) من ب .

(٤) أ : فأمر .

(٥) ب : الاخيرة .

(٦) تقدم رقم ١١٦٤ .

(٧) ب : نا .

(٨) اخرجه مسلم في المسافرين باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن ٢/٣٨٠ ، ٣٨٣ والترمذي في الصلاة باب من يتطوع جالساً ٢/٣٧٣ وقال حسن صحيح ، وأبوداود في الصلاة باب في صلاة القاعد ٣/٢٣٥ وابن ماجه في الصلاة باب في صلاة النافلة قاعداً ١/٣٨٨ .

(٩) ب : اخبرني .

(١٠) اخرجه عبد الرزاق ٨/٩١ عن قتادة عن ابن المسيب وسالم بن عبد الله وابراهيم النخعي .

يستكريها بذهب أو فضة إذا كانت[1] بيضاء نقية ـ يعني الأرض البيضاء .

٣١٧٧ ـ حدثنا[2] علي أنا يزيد بن إبراهيم قال سألت الحسن عن الأرض البيضاء النقية فقال لا تستكريها[3] .

٣١٧٨ ـ حدثنا[4] علي أنا يزيد بن إبراهيم عن عطاء عن ابن عباس قال كنت في ثقل رسول الله ﷺ ليلة جمع قال عطاء وأنا أتعجل .

٣١٧٩ ـ حدثنا[5] علي أنا[6] يزيد بن إبراهيم نا[7] عطاء بن أبي[8] رباح

---

(١) ب : الأرض .

(٢) اخرجه عبد الرزاق ٨/٩٤ بنحوه .

(٣) أ : لا يستكريها .

(٤) أخرجه البخاري في الحج باب من قدم ضعفة اهله بليل ٣/٥٢٦ وفي جزاء الصيد بـاب حج الصبيان ٤/٧١ . ومسلم في الحج باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيـرهن في مزدلفة ٣/٤٢٨ . والترمذي في الحج باب ما جاء في تقديم الضعفة من جمع بليل ٣/٦٣٦ . وأبو داود في المناسك باب التعجيل من جمع ٥/٤١٤ . والنسائي في الحج باب تقديم النساء والصبيان الى منازلهم بمزدلفة ٥/٢١١ . وابن ماجه في المناسك باب من تقدم من جمع الى منى لرمي الجمار ٢/١٠٠٧ .

(٥) اخرجه البخاري في الحج باب الركوب والارتداف في الحج ٣/٤٠٤ وفي باب النزول بين عرفة وجمع ص ٥١٩ وفي باب التلبية والتكبير غداة النحر ص ٥٣٢ . ومسلم في الحج باب استحباب ادامة الحاج للتلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة ٣/٤١٥ . والترمذي في الحج باب ما جاء متى يقطع التلبية في الحج ٣/٦٦٥ وقال حسن صحيح . وأبو داود في المناسك باب متى يقطع التلبية ٥/٢٦١ . والنسائي في الحج باب الأمر بالسكينة في الافاضة من عرفة ٥/٢٠٧ وفي باب التكبير مع كل حصاة ص ٢٢٤ وفي الباب بعده . وابن ماجه في المناسك باب متى يقطع الحاج التلبية ٢/١٠١١ .

(٦) ب : اخبرني .

(٧) ب : حدثني .

(٨) ليس في ب .

عن الفضل بن عباس قال كنت ردف النبي ﷺ فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر .

٣١٨٠ ـ حدثنا علي أنا يزيد (ابن إبراهيم)[١] قال : قال لنا عطاء أنا ألبس القلنسوة من شيء أجده برأسي وأنا محرم وأُكَفِّر[٢] .

٣١٨١ ـ حدثنا[٣][٤] علي أنا يزيد بن إبراهيم قال سألت الحسن عن كراء الأرض البيضاء النقية فقال لا تستكريها .

٣١٨٢ ـ حدثنا[٥] علي أنا يزيد بن إبراهيم قال سمعت الحسن قال قيل يا رسول الله من في الجنة ؟ قال : النبي ﷺ في الجنة والصديق في الجنة والشهيد في الجنة والمولود في الجنة والموؤدة في الجنة .

٣١٨٣ ـ حدثنا[٦] علي أنا يزيد بن إبراهيم عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ لا عدوى ولا صفر .

٣١٨٤ ـ وبه[٧] عن جابر أن النبي ﷺ احتجم من وثى كان به وهو محرم .

---

(١) ليس في ب .

(٢) ب : فأكفر .

(٣) ب : نا معاذ وهي زيادة باطلة .

(٤) مكرر مع ٣١٧٧

(٥) حديث مرسل اخرجه الائمة متصلاً . اخرجه ابو داود في الجهاد باب في فضل الشهادة ١٩٦/٧ عن حسناء بنت معاوية عن عمها أسلم بن سليم وأحمد٥٨/٥ ، ٤٠٩ عن حسناء عن عمها أيضاً وذكره في المجمع ٢١٩/٧ عن الأسود بن سريع وعزاه للطبراني وفيه جماعة وثقهم ابن حبان وضعفهم غيره وبقية رجاله رجال الصحيح . وكذا عن ابن عباس وعزاه للبزار ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن معاوية بن مالج وهو ثقة . وكذا عن أنس وعزاه للبزار وفيه مختار ابن مختار تكلم فيه الازدي وابن اسحاق مدلس وبقية رجاله ثقات .

(٦) اخرجه مسلم في السلام باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ٧٥/٥ وأحمد ٣٨٢/٣ وراجع رقم ٢٦٩٣ .

(٧) اخرجه ابو داود في الطب باب في قطع العرق وموضع الحجم ٣٤٣/١٠ والنسائي في الحج باب =

٣١٨٥ ـ وبه[١] عن جابر أن النبي ﷺ قال الوضوء مما يخرج وليس مما يدخل .

٣١٨٦ ـ حدثنا[٢] أحمد بن منصور قال سمعت أبا الوليد يقول مات سفيان ويزيد بن إبراهيم التستري[٣] سنة إحدى وستين .

٣١٨٧ ـ حدثنا[٤] أحمد بن زهير قال سمعت يحيى يقول مات التستري[٥] سنة ثلاث وستين[٦] .

٣١٨٨ ـ قال أحمد وقال المدائني مات في المحرم سنة ثلاث وستين .

٣١٨٩ ـ حدثنا[٧] محمد بن إسحاق عن يحيى بن معين قال يزيد بن

= حجامة المحرم من علة تكون به ٥/١٥٢ وابن ماجه في المناسك باب الحجامة للمحرم ٢/١٠٢٩ واحمد ٣/٣٨٢ وله شاهد عند البخاري عن ابن عباس قال « احتجم النبي ﷺ وهو محرم » اخرجه في الطب باب الحجم في السفر والاحرام ١٠/١٥٠ . هذا والاسناد مذكور في ب . والوثى أو الوثاء : الوهن في الرِّجل دون الخلع والكسر .

(١) له شاهد عن ابن عباس اخرجه الدارقطني في الطهارة باب في الوضوء من الخارج من البدن ١/١٥١ وفي اسناده الفضل بن المختار وشعبة مولى ابن عباس وهما ضعيفان واخرجه البيهقي ١/١١٦ عنه ايضاً من طريقين وقال وروى عن النبي ﷺ من قوله ولا يثبت واخرجه عبد الرزاق ١/١٦٨ عنه ايضاً . وله شاهد ايضاً عن ابن مسعود اخرجه عبد الرزاق ١/١٧٠ وعن علي بن أبي طالب اخرجه البيهقي ١/١٥٧ وعن ابي امامه اخرجه الطحاوي في الطهارة باب اكل ما غيرت النار هل يوجب الوضوء أم لا ١/٦٩ وذكره الحافظ في التلخيص ١/١١٧ وعزاه لمن تقدم من الصحابة ولم يذكر عن جابر .

وهذا الحديث وان كان في النسخة أ جاء عن جابر مرفوعاً فإنه في النسخة ب جاء موقوفاً على ابن عباس وهذا نصه في النسخة ب .

وأخبرنا عبد الله قال : نا علي قال اخبرنا يزيد بن ابراهيم عن ابي الزبير عن ابن عباس قال : الوضوء مما يخرج وليس مما يدخل .

(٢) ب : حدثني ـ

(٣) ب : اليشتري . (٤) ب : حدثني (٥) ب : اليشتري

(٦) ذكر في التهذيب ١١/٣١٢ رأياً ثالثاً عن عمرو بن علي وهو أنه مات سنة اثنتين اي وستين ومائة .

(٧) ب : حدثني .

إبراهيم أثبت من السري ابن يحيى والسري لا بأس به ويزيد أثبت نظرائه .

٣١٩٠ ـ حدثنا[١] أحمد ابن زهير نا[٢] موسى بن إسماعيل قال كنية يزيد بن إبراهيم أبو سعيد .

٣١٩١ ـ حدثنا صالح بن أحمد عن علي قال : قال يحيى بن سعيد يزيد بن إبراهيم عن قتادة ليس بذلك .

٣١٩٢ ـ رأيت في كتاب ابن سعد[٣] يزيد بن إبراهيم ثقة ثبت كان عفان يرفع أمره كان ينزل في باهله عند مقبرة بني يشكر .

٣١٩٣ ـ حدثنا عمر بن شبَّة نا عفان قال كان يزيد بن إبراهيم إذا حدث عن الحسن لم يْلحن وإذا حدث عن محمد لحن .

حديث[٤] سليمان بن المغيرة [٥] :

٣١٩٤ ـ حدثنا[٦] علي بن الجعد قراءةً من حفظه أنا سليمان بن المغيرة

---

(١) ب : حدثني .

(٢) ب : سمعت .

(٣) ب : كان .

(٤) من ب .

(٥) سليمان بن المغيرة القيسي مولاهم أبو سعيد البصري ثقة (تهذيب ٤/ ٢٢٠ تقريب ١/ ٣٣٠) .

(٦) اخرجه مسلم في المساجد باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها ٢/ ٣٢٧ كما هنا ، والترمذي في الاشربة باب ما جاء أن ساقى القوم آخرهم شرباً ٦/ ١٨ مختصراً على ساقي القوم آخرهم شرباً ، وقال حسن صحيح وكذا ابن ماجه في الاشربة باب ساقي القوم آخرهم شرباً ٢/ ١١٣٥ واحمد ٥/ ٢٩٨ بنحو ما هنا من عدة طرق .

« ابهار الليل » انتصف ، وبهرة كل شيء وسطه ، وقيل ابهار الليل اذا طلعت نجومه واستنارت والاول اكثر (نهاية ١/ ١٦٥) ،

و « دعمته » أي اسندته (نهاية ٢/ ١٢٠) =

عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الانصاري عن أبي قتادة الأنصاري قال خطبنا رسول الله ﷺ فقال « إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم فتأتون الماء إن شاء الله غداً فقال فإني لأسير إلى جنبه حين ابهار الليل إذ نعس رسول الله ﷺ فمال[1] فدعمته من غير أن أوقظه فاعتدل على راحلته ثم سرنا حتى إذا[2] ابهار الليل مال ميلة أخرى فدعمته من غير أن أوقظه فاعتدل على راحلته ثم سرنا حتى إذا كان في ٧ آخر الليل مال ميلة هي أشد من الاوليين حتى إذا[3] كاد أن ينجفل قال فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا؟قلت[5]أبو قتادة قال[6]متى كان هذا مسيرك مني؟قلت مازال مسيري منذ الليلة قال حفظك الله بما (حفظت به نبيه)[6] ﷺ قال ترانا نخفى على الناس هل ترى من أحد قال: قلت هذا راكب (ثم قلت هذا راكب)[7] حتى إذا[8] كنا سبعة ركب فمال رسول الله ﷺ عن الطريق فوضع رأسه ثم قال احفظوا علينا صلاتنا فكان هو أول من استيقظ والشمس في ظهره قال فقمنا فزعين فقال اركبوا فركبنا ثم سرنا حتى إذا ارتفعت الشمس دعا بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ منها وضوءاً دون

= و« ينجفل : هو مطاوع جفله اذا طرحه وألقاه أي ينقلب عنها ويسقط يقال ضربه فجفله : أي ألقاه على الارض (نهاية ١/ ٢٧٩) .

و« غمري » هو بضم الغين المعجمة وفتح الميم هو القدح الصغير ومعنى أطلقوا لي غمري : ائتوني به (نهاية ٣/ ٣٨٥) .

و« جامِّين مستريحين قد رووا من الماء (نهاية ١/ ٣٠١) .

(١) آ : قال .

(٢) ليس في ب .

(٣) ب : من .

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : فقلت .

(٦) ب : فقال .

(٧) ب : تحفظ نبيه .

(٨) من ب .

(٩) ليس في ب .

وضوء[1] وبقي فيها شيء من ماء فقال رسول الله ﷺ احفظ علينا ميضأتك هذه[2] يا أبا قتادة فإنها سيكون[3] لها شأن قال ثم نودي بالصلاة[4] ثم قام رسول الله ﷺ فصلى ركعتين قبل الفجر ثم صلى الفجر كما كان يصلي كل يوم ثم قال اركبوا فركبنا فجعل بعضنا يهمس الى بعض يساره ما صنعنا في تفريطنا في صلاتنا، قال أما لكم فيّ اسوة فإنه ليس في النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصل حتى يجيء وقت صلاة أخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها ثم قال ما ترون الناس صنعوا قال ثم قال أصبح الناس وقد فقدوا نبيهم ﷺ فقال أبو بكر (رضي الله عنه)[5] رسول الله ﷺ بعدكم لم يكن ليخلفكم وقال[6] الناس رسول الله ﷺ بين أيديكم فإن يطيعوا[7] أبا بكر وعمر يرشدوا[8] قال فانتهى إلى الناس حين تعالى النهار أو قال حين حمى[9] كل شيء وهم يقولون يا رسول الله هلكنا عطشاً يا رسول الله قال لا هلك عليكم قال ثم نزل رسول الله ﷺ قال أطلقوا لي غُمَري قال فأطلق فدعا بالميضأة التي كانت معي قال أبو قتادة فجعل رسول الله ﷺ يصب فأسقيهم[10] فلما رأى الناس ما في الميضأة تكابوا وتشاحوا فقال أحسنوا الملأ فكلكم سيروي قال ورسول الله ﷺ يصب وأسقيهم حتى ما بقي غيري وغيره قال فصب رسول الله ﷺ فقال اشرب

---

(١) آ : الوضوء .

(٢) من ب .

(٣) ب : ستكون .

(٤) ب : الصلاة .

(٥) من ب .

(٦) ب : قال .

(٧) ب : تطيعوا .

(٨) ب : ترشدوا .

(٩) ب : خفي .

(١٠) ب : واسقيهم .

فقلت لا أشرب حتى تشرب قال إن ساقي القوم آخرهم شرباً[1] قال فشربت وشرب رسول الله ﷺ فأتى الناس الماء جامين رواء .

٣١٩٥ـ حدثنا[2])علي أنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال ما أعرف فيكم اليوم شيئاً كنت أعهده على عهد رسول الله ﷺ ليس قولكم لا اله الا الله قلنا يا أبا حمزة فالصلاة قال قد صليتم حين تغرب الشمس فكانت تلك صلاة رسول الله ﷺ .

٣١٩٦ ـ حدثنا[3] علي (بن الجعد)[4] أنا سليمان بن المغيرة عن حميد ابن هلال قال نا ابو صالح عن أبي سعيد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفع في نحره فإنما هو شيطان .

٣١٩٧ ـ حدثنا محمد ابن علي الجوزجاني نا القعنبي قال سمعت ابن[5] داود يقول ما رأيت بالبصرة مثل سليمان ابن المغيرة ومرحوم العطار يعني في الفضل .

٣١٩٨ ـ حدثنا[6] محمد بن علي قال سمعت القعنبي يقول كنا عند

---

(١) من ب .

(٢) اخرجه البخاري في مواقيت الصلاة باب تضييع الصلاة عن وقتها ٢/١٣ بنحو ما هنا وذكر في الفتح انه أخرجه ابن سعد في الطبقات في ترجمة أنس وابن أبي عمر في مسنده .

(٣) أخرجه البخاري في الصلاة باب يرد المصلي من مربين يديه ١/٥٨١ من طريقين وفي بدء الخلق باب صفة ابليس وجنوده ٦/٣٣٥ ومسلم في الصلاة باب سترة المصلي ٢/١٤١ ، ١٤٢ وابو داود في الصلاة باب ما يؤمر المصلي أن يدرأ عن المربين يديه ٢/٣٩٢ وابن ماجه في الصلاة باب ادرأ ما استطعت ١/٣٠٧ .

(٤) ليس في ب .

(٥) ب : أبا .

(٦) ب : حدثني .

سليمان ابن المغيرة فتمارى عنده رجلان فقالا ما تقول يا أباسعيد ؟قال إن في أنفسكما شغلاً عن هذا أو غير هذا .

٣١٩٩ ـ حدثنا[١] عباس بن محمد نا أبو بكر بن أبي الأسود قال سمعت ابن عيينة يقول كان سليمان بن المغيرة أحفظ لحديث حميد بن هلال من أيوب .

٣٢٠٠ ـ حدثنا[١] علي بن سهل نا حبيش بن مبشر نا[١] أبو سلمة قال سمعت وهيباً قال كان أيوب يقول لنا خذوا عن سليمان بن المغيرة .

٣٢٠١ ـ حدثنا[١] على بن سهل نا سليمان بن حرب نا سليمان بن المغيرة العدل الرضا الأمين المأمون .

٣٢٠٢ ـ حدثنا[٢] شيبان نا سليمان بن المغيرةعن حميد بن هلال قال نا[٣] مولى لأبي مسعود قال دخل أبو مسعود على حذيفة فقال إعهد إليَّ فقال له[٤] ألم يأتك اليقين ؟ فقال[٥] بلى وعزة ربي قال فاعلم أن الضلالة حق الضلالة أن تعرف ما كنت تنكر (وأن تنكر)[٦] ما كنت تعرف وإياك والتلون فإن دين الله تعالى[٧] واحد .

٣٢٠٣ ـ حدثنا[٨] علي (بن الجعد)[٩] أنا سليمان بن المغيرة عن حميد

---

(١) ب : حدثني

(٢) له شاهد في المرفوع عن سهل بن سعد الساعدي ذكره في المجمع ٧/ ٢٧٩ وعزاه للطبراني باسنادين رجال أحدهما ثقات .

(٣) ب : حدثني .

(٤) من ب .

(٥) ب : قلت .

(٦) ب : وتنكر .

(٧) ب : عز وجل .

(٨) اخرجه البخاري في فرض الخمس باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه =

ابن هلال عن أبي بردة قال دخلنا على عائشة فأخرجت إلينا إزاراً غليظاً مما يصنع باليمن وكساءً من هذه التي تدعونها الملبدة فقالت قبض رسول الله ﷺ في هذين الثوبين .

٣٢٠٤ ـ حدثنا[1] علي أنا[2] سليمان وشعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله ابن الصامت عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال الكلب الأسود شيطان .

٣٢٠٥ ـ حدثنا[3] علي أنا سليمان عن حميد بن هلال عن ابن عباس قال لا يصلي أحدكم وهو يدافع الطوف البول والغائط .

٣٢٠٦ ـ حدثنا[4] علي أنا سليمان بن المغيرة عن أبي موسى عن أبيه عن ابن مسعود قال جار المسجد يسمع النداء لا يأتيه من غير علة لا صلاة له .

٣٢٠٧ ـ حدثنا علي نا[5] سليمان بن المغيرة قال سألت محمد بن سيرين عن بيع التمر في الجلال فقال كان أهل المدينة يبيعون التمر في القرب والجلال لا يرون به بأساً ما لم يسموا كيلاً .

= ٦/٢١٢ . وفي اللباس باب الأكسية والخمائص ١٠/٢٧٧ . ومسلم في اللباس باب التواضع في اللباس ٤/٤٩٠ . والترمذي في اللباس باب ما جاء في لبس الصوف ٥/٤٠٩ وقال حسن صحيح ، وأبو داود في اللباس باب لبس الغليظ من الثياب ١١/٧٩ وابن ماجه في اللباس باب لباس رسول الله ﷺ ٢/١١٧٦ .

(٩) من ب .

(١) تقدم رقم ١٢٠٠ .

(٢)) ب : نا .

(٣) اخرجه عبد الرزاق ١/ ٤٥٢ وله شاهد في المرفوع عن عائشة قالت اني سمعت رسول الله ﷺ يقول لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الاخبثان أخرجه مسلم في المساجد باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله ٢/١٩٤ .

(٤) ورد هذا عن ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً عليه راجع رقم ٤٩٦ .

(٥) ب : اخبرنا .

٣٢٠٨ ـ حدثنا[١] علي بن سهل قال سمعت عفان يقول كان سليمان بن المغيرة يخضب بالحمرة .

حديث[٢] سلام ابن مسكين[٣] :

٣٢٠٩ ـ سمعت شيبان بن فروخ يقول نا سلام بن مسكين أبو روح .

٣٢١٠ ـ حدثنا[٤] علي بن الجعد نا سلام بن مسكين عن عمر بن معدان وثابت عن أنس بن مالك قال شهدت وليمة لرسول الله ﷺ ما فيها خبز ولا لحم .

٣٢١١ ـ حدثنا شيبان نا سلام بن مسكين نا عمر بن معدان عن أنس (بن مالك)[٥] مثله ولم يذكر ثابتاً .

٣٢١٢ ـ ولا نعلم أحداً قال في هذا الحديث مع عمر بن (معدان)[٦] ثابت إلا علي بن الجعد .

٣٢١٣ ـ حدثنا[٧] أحمد نا أبو نعيم نا إسحاق بن منصور عن بعض البصريين قال كان سلام بن مسكين كأنه قطعة نور .

٣٢١٤ ـ حدثنا[٧] صالح بن أحمد قال سمعت علياً يقول سفيان بن سعيد

---

(١) ب : حدثني .

(٢) من ب .

(٣) سلام بن مسكين بن ربيعة الازدي البصري ابو روح ثقة رمى بالقدر / تقريب ٣٤٢/١ تهذيب ٢٨٦/٤ .

(٤) اخرجه ابن ماجه في النكاح باب الوليمة ٦١٥/١ . ومالك في النكاح باب ما جاء في الوليمة ٥٤٦/٢ معضلاً .

(٥) ليس في ب .

(٦) سقط من ب .

(٧) ب : حدثني .

لم أر هاهنا شيخاً مثل هذا يعني سلام بن مسكين .

٣٢١٥ ـ حدثنا[١] علي أنا سلام قال سمعت الحسن يحدث عن أبي هريرة قال يقول الله (عز وجل)[٢] ابن آدم استطعمك عبدي هذا فلم تطعمه ولو أطعمته أطعمتك واستسقاك عبدي هذا فلم تسقه ولو سقيته سقيتك .

٣٢١٦ ـ حدثنا علي أنا[٣] سلام قال سألت الحسن قلت يا أبا سعيد الرجل يأمر والديه بالمعروف وينهاهما عن المنكر قال يأمرهما إن قبلا ، وإن كرها سكت عنهما .

٣٢١٧ ـ حدثنا[٤][٥] علي أنا[٦] سلام نا قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله ابن عمرو قال: قال اللاعب بالنرد قمارا كالآكل للحم الخنزير واللاعب بها من[٧] غير قمار كالمدهن بودك الخنزير .

٣٢١٨ ـ حدثنا[٨] علي أنا[٩] سلام بن مسكين قال سمعت محمد بن

---

(١) اخرجه مسلم في البر باب فضل عيادة المريض ٤٣٣/٥ واحمد في الزهد ص ١٧٨ .

(٢) ب : تعالى .

(٣) ب : اخبرني .

(٤) اخرجه البخاري في الادب المفرد باب الادب واخراج الذين يلعبون بالنرد وأهل الباطل ص ٤٣٥ والبيهقي ٢١٦/١٠ من طريق علي بن الجعد . وعبد الرزاق ٤٦٨/١٠ .

(٥) ب : حدثني .

(٦) ب : اخبرني .

(٧) ب : عن .

(٨) اخرجه عبد الرزاق ٣٢٦/١١ هكذا موقوفاً وقد روى عن ابي هريرة يرفعه . واخرجه ابن حبان ص ٣٧٥ عن ابي سعيد وابي هريرة قالا قال رسول الله ﷺ « ليأتين عليكم أمراء يقربون شراراً الناس ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها فمن ادرك ذلك منكم فلا يكونن عريفاً ولا شرطياً ولا جابياً ولا خازناً » .

(٩) ب : اخبرني .

واسع يحدث عن المهري قال: قال لي[1] أبو هريرة ويحك لا تكونن عريفا ولا جابياً ولا شرطياً .

٣٢١٩ ـ حدثنا[2] علي أنا سلام (بن مسكين)[3] عن عمران بن عبد الله أن رجلاً دميت إبهامه فقال له سعيد بن المسيب امسحها بالحائط وصل .

٣٢٢٠ ـ حدثنا[4] علي أنا[5] سلام ابن مسكين نا[6] عقيل بن طلحة وكان أبوه قد شهد عامة المشاهد مع رسول الله ﷺ عن جرى أو أبي جرى الهجيمي قال قلنا يا رسول [7] الله إنا قوم من أهل البادية فنحب أن تعلمنا عملاً لعل الله أن [8] ينفعنا به قال لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقى وان تكلم اخاك ووجهك إليه منبسط وإياك وإسبال الإزار فإنها من الخيلاء ولا يحب الله الخيلاء وإن[9] سبك رجل بما يعلم منك خلافه[10] فلا تسبه بما تعلم منه فيكون لك أجر ذلك ووباله عليه .

---

(١) من ب .

(٢) ذكر الحافظ في الفتح ١/٢٨٢ انه اخرجه ابن ابي شيبة . وله شاهد عن طاوس ومحمد بن علي بن الحسين وعطاء واهل الحجاز . اخرجه البخاري معلقاً في الوضوء باب من لم ير الوضوء الا من المخرجين من القبل والدبر ١/ ٢٨٠ .

(٣) ليس في ب .

(٤) اخرجه احمد ٥/٦٣ ، ٦٤ وابو جري الهجيمي هو جابر بن سليم أو سليم بن جابر ورجح البخاري الأول كذا في الاصابة ٧/٦٥ . ولبعضه شاهد عن ابي ذر قال : قال النبي ﷺ لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو ان تلقى اخاك بوجه طلق « اخرجه مسلم في البر باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء ٥/٤٨٣ .

(٥) ب : اخبرني .

(٦) ب : حدثني .

(٧) كررت مرتين في ب .

(٨) من ب .

(٩) ب : فان .

(١٠) من ب .

٣٢٢١ ـ حدثنا[١] عباس بن محمد نا[١] أبو مسلم قال سمعت العلاء بن عبد الجبار يقول مات سلام بن مسكين وحماد بن سلمة سنة سبع وستين .

٣٢٢٢ ـ حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت أبا سلمة يقول كان سلام بن مسكين من أعبد أهل زمانه .

حديث[٢] همام بن يحيى[٣] :

٣٢٢٣ ـ حدثنا عباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول همام بن يحيى بن دينار وقد سمع ابن علية من أبي همام يحيى ابن دينار العوذي .

٣٢٢٤ ـ حدثنا[٤] علي بن سهل قال سمعت عفان قال : كنية همام أبو عبد الله .

٣٢٢٥ ـ حدثنا[٤] أبو بكر بن زنجويه قال سمعت زيد بن الحباب[٥] قال همام بن يحيى بن دينار العوذي .

٣٢٢٦ ـ حدثنا[٦] علي (بن الجعد)[٧] أنا همام بن يحيى عن قتادة قال سألت أنساً أي اللباس كان أحب إلى رسول الله ﷺ أو أعجب ؟ قال : الحبرة .

---

(١) ب : حدثني .

(٢) من ب .

(٣) همام بن يحيى بن دينار العوذي ابو عبد الله او ابو بكر البصري ثقة ربما وهم (تقريب ٢/٣٢١ تهذيب ١١/٦٧) .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ب : خباب .

(٦) اخرجه البخاري في اللباس باب البرود والحبرة والشملة ١٠/٢٧٦ ومسلم في اللباس باب فضل لباس ثياب الحبرة ٤/٧٨٩ . والترمذي في اللباس آخر باب ٥/٤٨٧ وقال حسن صحيح غريب . وابو داود في اللباس باب في لبس الحبرة ١١/١٠٩ والنسائي في الزينة باب لبس الحبرة ٨/١٧٩ .

(٧) من ب .

٣٢٢٧ ـ حدثنا علي[١][٢] أنا همام عن قتادة عن محمد بن سيرين أن تميما الداري اشترى رداءً بألف درهم يخرج فيه الى الصلاة .

٣٢٢٨ ـ حدثنا[٣] على أنا همام عن قتادة عن علي بن زيد بن جدعان أن النبي ﷺ إشترى حلة بسبع [٤]وعشرين ناقة فلبسها .

٣٢٢٩ ـ وجدت[٥] في كتابي هكذا[٦] عن علي قال أنا همام عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذاك ثم تلا « أقم الصلاة لذكري » .

٣٢٣٠ ـ حدثنا[٧] علي أنا همام (يعني ابن يحيى)[٨] نا[٩] عطاء بن

---

(١) ذكره في المجمع ١٣٥/٥ وعزاه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(٢) ب : وحدثني .

(٣) مرسل ضعيف ، علي بن زيد ضعيف كذا في التقريب ٣٧/٢ والتهذيب ٣٢٢/٧ . واخرج الحاكم ١٨٧/٤ عن انس أن ملك ذي يزن أهدى للنبي ﷺ حلة اشتريت بثلاثة وثلاثين بعيراً وناقة فلبسها النبي ﷺ مرة وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه . وحديث انس هذا اخرجه ابو الشيخ ص ١٠٥ .

(٤) في الأصل « بسبعة » وما أثبته ما تقتضيه قواعد اللغة .

(٥) اخرجه البخاري في المواقيت باب من نسى صلاة فليصل اذا ذكرها ٧٠/٢ . ومسلم في المساجد باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها ٣٣٤/٢ . والترمذي في الصلاة باب ما جاء في الرجل ينسى الصلاة ٥٢٩/١ وقال حسن صحيح . والنسائي في المواقيت باب فيمن نسى صلاة ٢٣٦/١ . وابن ماجه في الصلاة باب من نام عن الصلاة او نسيها ٢٢٧/١ واحمد ٢٦٩/٣ .

(٦) في هامش آ عن نسخة « هذا » .

(٧) اخرجه احمد ٢٥٩/٤ وفيه ايضاً ابهام الصحابي قال الحافظ في الفتح ٣٥٨/١١ بعد ذكر هذا الحديث متناً واسناداً ـ وسنده قوي وابهام الصحابي لا يضر . وذكره في الدر ١٦٧/٦ وعزاه لاحمد وابن المنذر وابن مردويه . وله شاهد عن عبادة ابن الصامت ، اخرجه البخاري في الرقاق باب من احب لقاء الله احب الله لقاءه ٣٥٧/١١ .

(٨) ليس في ب .

(٩) ب : حدثني .

السائب قال أول يوم عرفت فيه عبد الرحمن بن أبي ليلى قال رأيت شيخاً على حمار أبيض الرأس واللحية قال فاتبعت حماره وهو يقول نا[1] فلان بن فلان أنه سمع رسول الله ﷺ يقول من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه فأكب الناس يبكون فقال[2] ما يبكيكم؟ قالوا إنا نكره الموت قال إنه ليس من ذلك ولكنه إذا حضر فإنما هو إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم إذا بشر بذلك أحب لقاء الله (عز وجل)[3] والله (عز وجل)[3] للقائه أحب وأما إن كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم ثم تصلية جحيم هكذا هي في قراءة عبد الله (ثم تصلية جحيم)[3] قال (فإنه إذا[4] بشر بذلك كره لقاء الله (عز وجل)[5] والله للقائه أكره .

٣٢٣١ ـ حدثنا أحمد بن زهير قال سئل يحيى بن معين أيهما أحب إليك أبان العطار أو همام؟ قال كان يحيى القطان [6] يروي عن أبان وكان أحب إليه وأما همام فهو أحب إلي وأبان ثقة .

٣٢٣٢ ـ قال يحيى وهمام [7] في قتادة أحب إليّ من أبي عوانة .

٣٢٣٣ ـ حدثنا عباس نا[8] أبو مسلم قال سمعت العلاء بن عبد الجبار يقول مات همام سنة ثلاث وستين ومات أبو هلال سنة سبع وستين .

٣٢٣٤ ـ حدثنا علي بن سهل نا عفان قال : قال لنا همام كل شيء أقول لكم

---

(١) ب : حدثني .

(٢) ب : قال .

(٣) ليس في ب .

(٤) ب : فاذا .

(٥) ليس في ب .

(٦) ب : العطار .

(٧) ب : همام .

(٨) ب : حدثني .

قال قتادة فأنا سمعته (من قتادة)[1] فإذا[2] كان فيه[3] لحن فاعربوه فإن قتادة كان لا يلحن .

٣٢٣٥ ـ حدثنا محمد بن علي قال سمعت أحمد بن حنبل يقول لم يرو يحيى عن همام شيئاً .

٣٢٣٦ ـ حدثنا عمر بن شبّه نا عفان نا همام قال إذا قلت قال قتادة فإني سمعته منه فإني[4] لا أدلس وما سمعتموه مني من حديث قتادة لحناً فاعربوه فإن قتادة كان لا يلحن .

حديث محمد بن سليم أبو هلال الراسبي[5] :

٣٢٣٧ ـ حدثنا[6] محمد بن علي قال سمعت رجلاً قال سليمان بن حرب أبو هلال مات مع حماد يعني ابن سلمة في سنة قال نعم ومعهم ثالث سلام بن مسكين .

٣٢٣٨ ـ حدثنا[6] علي بن سهل نا[6] أبو سلمة نا أبو هلال مولى أسامة[7] ابن لؤي .

---

(١) ب : منه .
(٢) أ : واذا .
(٣) ب : قد .
(٤) أ : واني .
(٥) هذا العنوان في ب هكذا اما في أفنصه (ابو هلال محمد بن سليم الراسبي) . وابو هلال الراسبي صدوق فيه لين وبعضهم احتج به تقريب ١٦٦/٢ تهذيب ١٩٥/٩ المغني ٥٨٩/٢ الضعفاء للبخاري ص ١٠٢ وللنسائي ص ٩١ .
(٦) ب : حدثني .
(٧) ب : لسامه وفي التهذيب مولى بني سامة بن لؤي .

٣٢٣٩ ـ أخبرنا[١] ابن زنجويه قال سمعت ابن عائشة يقول عَمِي أبو هلال قبل موته بسنة .

٣٢٤٠ ـ حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت يحيى بن معين يقول أبو هلال لم يكن له كتاب وهو ضعيف الحديث .

٣٢٤١ ـ وقال يحيى مرة أخرى ليس به بأس .

٣٢٤٢ ـ حدثنا[٢] أحمد (بن زهير)[٣] نا أبو سلام قال أبو هلال محمد بن (سليم)[٤] مولى بني ناجية كان نازلاً في بني راسب ونسب إليهم .

٣٢٤٣ ـ سمعت عبد الله ابن أحمد يقول سمعت أبي يقول كان أبو هلال مكفوفاً .

٣٢٤٤ ـ رأيت في كتاب محمد بن سعد توفي أبو هلال سنة خمس وستين[٥] .

٣٢٤٥ ـ حدثنا[٦] محمد بن علي قال رأيت أبا هلال عند أبي عبد الله أحمد ابن حنبل ليس بالحافظ عن قتادة .

٣٢٤٦ ـ حدثنا[٧] علي بن الجعد نا أبو هلال عن قتادة عن أنس قال كنا

---

(١) ب : حدثني

(٢) ب : حدثني .

(٣) ليس في ب .

(٤) ب : سليمان .

(٥) لم يذكر هذا القول في التهذيب وانما ذكر قول محمد بن محبوب انه مات في ذي الحجة سنة سبع وستين ومائة وقولاً آخر انه مات في خلافة المهدي سنة تسع وستين .

(٦) ب : حدثني .

(٧) اخرجه مسلم في الحيض باب الدليل على أن نوم الجالس ينقض الوضوء ١/٦٧٧ . والترمذي في الطهارة باب ما جاء في الوضوء من النوم ١/٢٥٣ وقال حسن صحيح وابو داود في الطهارة باب في الوضوء من النوم ١/٣٣٩ .

نجيء إلى مسجد رسول الله ﷺ ومنا[1] من ينعس أو ينام فلا نحدث وضوءاً .

٣٢٤٧ ـ حدثنا[2] علي (بن الجعد)[3] أنا[4] أبو هلال نا[5] محمد بن سيرين عن كثير بن أفلح قال أقبلت من سفر أو من أرض فلما بلغت المدينة قلت لأؤخرن صلاة[6] المغرب حتى أصليها في مسجد رسول الله ﷺ قال فدخلت المسجد فإذا القوم في صلاة العشاء فدخلت معهم وأنا[7] أرى أنها صلاة المغرب فصلوا أربعاً فلم أعتد بها فلما قضيت الصلاة قمت فصليت المغرب ثلاثاً ثم إني[8] صليت العشاء أربعاً فلما أصبحت سألت أهل المدينة فقهاءهم وعلماءهم فقالوا ما أحسن ما صنعت .

٣٢٤٨ ـ حدثنا[9] علي أنا أبو هلال الراسبي نا محمد بن سيرين قال : قال عمر بن الخطاب من يخبرني أو يحدثني ما يحل للعبد من النساء فقال ابن عوف أنا يا أمير المؤمنين يحل[10] له امرأتان .

٣٢٤٩ ـ حدثنا[11] عباس (بن محمد)[12] قال سمعت يحيى يقول

---

(١) ب : فمنا .

(٢) اخرجه عبد الرزاق ٢/٥ لكن فيه الظهر والعصر بدل المغرب والعشاء وأشار محققه الى ان ابن ابي شيبة اخرجه فذكر المغرب والعشاء بدل ما عند عبد الرزاق من الظهر والعصر .

(٣) ليس في ب .

(٤) ب : اخبرني .

(٥) ب : حدثني .

(٦) ليس في ب .

(٧) من ب .

(٨) من ب .

(٩) اخرجه البيهقي ١٥٨/٧ وروى هذا عن عمر أخرجه البيهقي ٤٢٥/٧ والشافعي في الأم ٤١/٥ .

(١٠) ب : تحل .

(١١) ب : حدثني .

(١٢) من ب .

وقلت من أحب إليك عمران القطان أو أبو هلال ؟ قال أبو هلال .

من حديث[١] جرير بن حازم[٢] :

٣٢٥٠ ـ حدثنا[٣] عباس (بن محمد)[٤] قال سمعت يحيى (بن معين)[٥] يقول جرير بن حازم ثقة .

٣٢٥١ ـ حدثنا[٦] محمد بن علي نا مسلم قال : بلغني عن شعبة قال : ما رأيت بالبصرة أحفظ من هشام ابن أبي عبد الله وجرير بن حازم .

٣٢٥٢ ـ حدثنا علي بن سهل قال سمعت عفان قال كان جرير بن حازم يخضب بالحمرة .

٣٢٥٣ ـ حدثنا محمد بن علي قال سمعت أحمد بن حنبل يقول جرير بن حازم أبو النضر .

٣٢٥٤ ـ حدثنا[٦] صالح بن أحمد نا[٦] علي قال سمعت عبد الرحمن يقول جرير بن حازم أثبت من قرة بن خالد عندي قلت لعبد الرحمن أحفظ هذا عنك ؟ قال نعم .

٣٢٥٥ ـ حدثنا[٦] أحمد بن زهير قال سمعت يحيى بن معين يقول كان

---

(١) من ب .

(٢) جرير بن حازم بن عبد الله بن شجاع الازدي ابو النضر البصري ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله اوهام اذا حدث من حفظه ، اختلط في آخره لكنه لم يحدث في حال اختلاطه (تقريب ١٢٧/١ / تهذيب ٦٩/٢ ـ المغني ١٢٩/١) .

(٣) ب : حدثني .

(٤) ، (٥) من ب .

(٦) ب : حدثني .

جرير بن حازم أمثل من (أبي هلال)(1) وكان صاحب كتاب .

٣٢٥٦ ـ رأيت في كتاب ابن سعد أنا وهب بن جرير قال ولد أبي سنة خمس وثمانين ومات سنة سبعين ومائة[٢] .

٣٢٥٧ ـ حدثنا[٣] علي بن الجعد أنا[٤] جرير بن حازم عن الزبير بن (الخريت)[٥] عن عكرمة قال نهى رسول الله ﷺ عن طعام المتباريين .

حديث[٦] أبو الاشهب[٧] :

٣٢٥٨ ـ حدثنا[٨] علي (ابن الجعد)[٩] أنا[١٠] أبو الاشهب عن أبي نضرة

---

(١) في التهذيب « ابن ابي هلال » والصواب ما هنا .

(٢) قال في التهذيب « حكى عنه ابنه قال مات أنس وانا ابن خمس سنين سنة(٩٥)ومات جرير سنة (١٧٥) ثم قال قلت هكذا قال البخاري في تاريخه عن سليمان بن حرب وغيره قلت لعلها في اصل التهذيب (٩٠) و(١٧٠) فحرفت خاصة وانه اعتمد على الارقام .

(٣) حديث مرسل اخرجه الائمة متصلاً اخرجه الحاكم ١٢٨/٤ عن عكرمة عن ابن عباس وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه . وابو داود في الاطعمة باب في طعام المتباريين ٢٢٤/١٠ عن جرير عن الزبير عن عكرمة عن ابن عباس ثم قال « اكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس» أي أن اكثر الرواة ارسلوه . والبيهقي ٢٧٤/٧ من طريق ابي داود وفسر المتباريين بأنهما المتعارضان بفعليهما رئاء ومباهاة حتى يرى ايهما يغلب صاحبه .

(٤) ب : اخبرني .

(٥) ب : الحرث .

(٦) من ب .

(٧) جعفر بن حبان السعدي أبو الاشهب العطاردي ثقة (تقريب ١٣٠/١ ، العبر ٢٤٦/١ ، الجرح ٤٧٦/٢) .

(٨) اخرجه مسلم في الصلاة باب تسوية الصفوف واقامتها ٨٠/٢ . وابو داود في الصلاة باب صف النساء والتأخر عن الصف الأول ٣٧٥/٢ . والنسائي في الامامة باب الائتمام بمن يأتم بالامام ٦٥/٢ . وابن ماجه في الصلاة باب من يستحب ان يلي الامام ٣١٣/١ .
وابو نضرة هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي وهو ثقة .

(٩) ليس في ب .

(١٠) ب : أخبرني

عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ رأى في أصحابه تأخراً فقال لهم تقدموا ائتموا بي وليأتم بكم من بعدكم فلا[1] يزال القوم[2] يتأخرون حتى يؤخرهم الله (عز وجل)[3] .

٣٢٥٩ - حدثني عمي عن أبي عبيد قال أبو نضرة صاحب أبي سعيد من بني عوف ابن الديل بن عمرو بن وديعة .

٣٤٦٠ - واسم أبي نضرة فيما حدثني عمي قال نا[4] سليمان ابن أحمد قال سمعت عبد الرحمن بن مغلس النخعي يقول اسم أبي نضرة المنذر بن مالك .

٣٢٦١ - حدثنا[5] [6] علي بن الجعد أنا[7] أبو الأشهب عن الحسن قال عاد عبيد الله بن زياد معقلاً في مرضه الذي قبض فيه فقال له معقل إني محدثك بحديث سمعته من رسول الله ﷺ لو كان فيَّ حياة ما حدثتك سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت غاشاً لرعيته إلا حرّم الله عليه الجنة .

---

(١) ب : لا .

(٢) ب : قوم .

(٣) ب : جل وعز .

(٤) ب : حدثني .

(٥) اخرجه البخاري في الاحكام باب من استرعى رعية فلم ينصح ١٣/١٢٦ ، ١٢٧ ومسلم في الايمان باب استحقاق الوالي الفاسق لرعيته النار ١/٣٤٩ ، ٣٥٠ وفي الامارة باب فضيلة الامام العادل وعقوبة الجائر ٤/٤٩٣ وأحمد ٥/٢٥ ، ٢٧ ومعقل هو ابن يسار المزني صحابي مشهور .

(٦) ب : حدثني .

(٧) ب : حدثني .

٣٢٦٢ ـ حدثنا علي أنا[١] أبو الأشهب ، قال : رأيت طاوساً وعليه ثوبان ممشقان [٢] وهو محرم .

٣٢٦٣ ـ حدثنا[٣] علي أنا[٤] أبو الأشهب عن أبي نضرة ، قال : مر رسول الله ﷺ بوادي ثمود ، قال : أسرعوا السير[٥] فإن هذا واد ملعون .

٣٢٦٤ ـ حدثنا[٦] علي أنا أبو الأشهب نا[٧] عبد الرحمن بن طرفة أن عرفجة بن أسعد أصيب أنفه يوم الكلاب في الجاهلية ، فاتخذ أنفاً من ورق فأنتن عليه فأمره النبي ﷺ أن يتخذ أنفاً من ذهب .

٣٢٦٥ ـ أخبرنا[٨] عبد الله ، قال : نا علي قال : أخبرني أبو الأشهب عن حازم عن ابن عباس ، قال : صلاة الوسطى صلاة العصر .

٣٢٦٦ ـ حدثنا[٩] علي أنا[١٠] أبو الأشهب عن حماد ، قال : رأيت المغيرة

---

(١) ب : اخبرني .

(٢) أ : ممشوقان . وما أثبته من ب يوافق ما في كتاب النهاية .

(٣) له شاهد تقدم رقم ٣١٦١ .

(٤) ب : اخبرني .

(٥) من ب .

(٦) اخرجه ابن حبان ص ٣٥٣ والترمذي في اللباس باب ما جاء في شد الاسنان بالذهب ٥/٤٦٤ وحسنه . وأبو داود في الخاتم باب ما جاء في ربط الاسنان بالذهب ١١/٢٩٣ والنسائي في الزينة باب من اصيب أنفه هل يتخذ أنفاً من ذهب ٨/١٤٢ .
والكلاب ـ بضم الكاف وتخفيف اللام ـ اسم ماء كان به يوم معروف من أيام العرب كذا قال السيوطي في زهر الربى .

(٧) ب : حدثني .

(٨) هذا الاثر من ب . وذكره السيوطي في الدر ١/٣٠٥ وعزاه لوكيع وسفيان وسعيد بن منصور وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر .

(٩) اخرجه الطحاوي في الكراهة باب الرجل يتحرك سِنّه هل يشدها بالذهب أم لا ؟ ٤/٢٥٩ .

(١٠) ب : اخبرني .

ابن عبد الله قد شد أسنانه بذهب فذكرت ذلك لإبراهيم فقال : لا بأس به .

٣٢٦٧ ـ حدثنا[١] علي أنا[٢] أبو الأشهب عن محمد بن واسع أن لقمان كان يقول لابنه يا بني اتق الله لا ترى الناس أنك تخشى الله ليكرموك وقلبك فاجر .

٣٢٦٨ ـ حدثنا[٣] علي أنا[٤] أبو الأشهب عن الحسن ، قال : قال نبي الله ﷺ من قال أنا في الجنة فهو في النار .

٣٢٦٩ ـ حدثنا[٥] أحمد بن زهير ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول أبو الأشهب ولد عام الحفرة[٦] .

٣٢٧٠ ـ رأيت في كتاب علي بن المديني إلى أبي عبد الله ،

وحدثنا[٧] صالح بن أحمد عن علي ، قال : قلت ليحيى أيما أحب إليك سلام يعني [٨] ابن مسكين أو أبو الأشهب؟فقال: ما أقربهما ، قال : يحيى كان

---

(١) اخرجه ابن المبارك في الزهد ص ٦٣ واحمد في الزهد ص ٤٩ . وذكره في الدر ١٦٣/٥ وعزاه لابن أبي شيبة واحمد في الزهد .

(٢) ب : اخبرني .

(٣) حديث مرسل اسناده صحيح ذكره في المقاصد ص ٤٢٣ وقال اخرجه الطبراني في الصغير من قول يحيى بن أبي كثير وسنده ضعيف ـ قلت هو فيه ٦٥/١ ـ وهو عند الديلمي في مسنده عن جابر بسند ضعيف جداً ، رواه الحارث بن أبي اسامة من جهة قتادة عن عمر بن الخطاب موقوفاً عليه وهو منقطع .

(٤) ب : اخبرني .

(٥) ب : حدثني .

(٦) في التهذيب عن أبي الاشهب قال : ولدت عام الحفرة سنة (٧٠) أو (٧١) .

(٧) ب : وحدثني به .

(٨) ليس في ب .

سفيان الثوري يقول لأبي الأشهب قل سمعت ، قال علي قلت ليحيى شهدته ؟ قال : نعم .

٣٢٧١ ـ رأيت في كتاب محمد بن سعد :أبو الاشهب جعفر بن حيان العطاردي توفي بالبصرة سنة خمس وستين ومائة .

٣٢٧٢ ـ حدثنا أحمد بن زهير ، قال : سمعت أبي يقول كان أبو الأشهب مكفوفاً .

٣٢٧٣ ـ حدثنا[1] صالح عن علي ، قال : قلت ليحيى أيما أحب إليك أبو الأشهب ، أو جرير بن حازم ؟ قال : ما أقربهما ولكن جرير كان أكبرهما قلت : أيما أحب إليك أو أثبت سلام أو أبو الأشهب ؟ قال : ما أقربهما .

حديث[2] الربيع بن صبيح[3] :

٣٢٧٤ ـ حدثنا[4] عباس ، قال : سمعت يحيى يقول الربيع بن صبيح ثقة .

٣٢٧٥ ـ حدثنا محمود بن غيلان نا أبو داود قال : قال شعبة لقد بلغ الربيع ابن صبيح في مصرنا هذا ما لم يبلغه الاحنف بن قيس قال أبو داود يعني في الارتفاع .

٣٢٧٦ ـ حدثنا[4] عباس قال : سألت يحيى بن معين عن الربيع بن صبيح

---

(١) ب : حدثني .

(٢) من ب .

(٣) الربيع ابن صبيح السعدي البصري صدوق سيء الحفظ وكان عابداً مجاهداً . وهو اول من صنف الكتب بالبصرة . (تقريب ١/٢٤٥ تهذيب ٢٤٧/٣) .

(٤) ب : حدثني .

والمبارك قال : ما اقربهما لا بأس بهما .

٣٢٧٧ ـ حدثنا[١] علي بن الجعد أنا الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي قال : قلت لأنس بن مالك يا أبا حمزة صل لنا صلاة رسول الله ﷺ التي كان يصلي بكم فكبر فرفع يديه (فلما أراد أن يركع كبر ورفع يديه)[٢] فلما قال : سمع الله لمن حمده رفع يديه وكان يكبر إذا سجد وإذا نهض من الركعتين .

٣٢٧٨ ـ حدثنا[٣] علي أنا الربيع عن الحسن أنه كان يكره النفخ في الصلاة .

٣٢٧٩ ـ حدثنا[٤] علي (بن الجعد)[٥] أنا الربيع عن الحسن ، قال : إذا خالط النوم قلبك (قاعداً أو قائماً) فعليك بالوضوء[٦] .

٣٢٨٠ ـ وبه[٧] عن الحسن أنه كان يفرد المضمضة (من)[٨] الاستنشاق .

٣٢٨١ ـ وبه[٩] عن الحسن أنه كان يسمح رأسه إذا توضأ واحدة ويأمر بذلك .

---

(١) اخرج نحوه ابن ماجه في اقامة الصلاة باب رفع اليدين اذا ركع ١/٢٨١ وتقدم حديث الرفع رقم ٢٦٠ ورقم ٢٠٦٥ .

(٢) ليس في ب .

(٣) اخرج ابن ابي شيبة ٢/٢٦٤ عن عطاء ومكحول كراهته وعن ابن عباس أنه يقطع الصلاة . وقد ثبت في المرفوع كراهة النفخ اخرجه الطبراني عن أبي هريرة راجع النيل ٢/٣٦٧ .

(٤) اخرجه عبد الرزاق ١/١٢٨ . والبيهقي ١/١١٩ معلقاً . وابن أبي شيبة ١/٩٠ .

(٥) من ب .

(٦) ب : قائماً أو قاعداً .

(٧) ب : الوضوء .

(٨) له شاهد في المرفوع سيأتي ان شاء الله تعالى رقم ٣٥٣١ ، ٣٥٣٢ والاسناد مذكور في ب في هذا وفي الستة التالية له .

(٩) ب : و .

(١٠) راجع رقم ٢٨٥ وتخريجه وفي ب ذكر قبله الاثر الآتي بعد اثنين وهو اثر « الاذنان من الرأس » .

٣٢٨٢ ـ وبه[١] عن الحسن أنه كان يمسح ظاهرهما وباطنهما يعني الأذنين .

٣٢٨٣ ـ وبه[٢] عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً بسؤر الحمار .

٣٢٨٤ ـ وبه[٣] عن الحسن قال : الاذنان من الرأس .

٣٢٨٥ ـ وبه[٤] عن الحسن أنه كان يقول إذا أدى المكاتب نصف (كتابته)[٥] فهو غريم من الغرماء .

٣٢٨٦ ـ وبه[٦] عن الحسن قال ليس الفرار من الزحف من الكبائر إنما كان[٧] ذلك يوم بدر .

٣٢٨٧ ـ أخبرنا[٨] عبدالله قال : نا علي قال : أخبرنا الربيع عن الحسن في الرجل ينسى التكبيرة الأولى قال : تجزئه الركوع .

---

(١) راجع رقم ٢٣٦ وتخريجه .

(٢) اخرجه عبد الرزاق ١٠٤/١ وله شاهد في المرفوع عن جابر أن رسول الله ﷺ سئل أيتوضأ بما أفضلت الحمر ؟ فقال : نعم وبما أفضلت السباع كلها أخرجه الشافعي في الام ٦/١ وأخرجه غيره كذلك راجع التلخيص ٢٩/١ والدارقطني ٦٢/١ والبيهقي في السنن .

(٣) اخرجه ابن أبي شيبة ١٧/١ وقد روى عن أبي امامه يرفعه لكن في رفعه خلاف فان ابن حجر يثبت انه مدرج (تلخيص ٩١/١) والزيلعي يثبت انه مرفوع (نصب الراية ١٨/١ ، ٢٣) وحديث أبي امامه اخرجه أبو داود في الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ ٢٥٣/١ . وابن ماجه في الطهارة باب الأذنان من الرأس ١٥٢/١ والترمذي في الطهارة باب ما جاء أن الاذنين من الرأس ١٤٤/١ وحسنه .

(٤) اخرجه الطحاوي عن عمر في العتاق باب المكاتب متى يعتق ١١١/٣ .

(٥) ب : مكاتبته .

(٦) ذكره في الدر ١٧٣/٣ وعزاه لابن أبي شيبة وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر والنحاس في ناسخه وأبي الشيخ .

(٧) من ب .

(٨) هذا الاثر من ب .

٣٢٨٨ ـ وبه[١] عن الحسن ، قال : حرم رسول الله ﷺ الحمر الأهلية .

٣٢٨٩ ـ حدثنا[٢] علي أنا الربيع (ابن صبيح)[٣] عن عطاء أنه قال : في سجدتي السهو التشهد والتسليم .

٣٢٩٠ ـ حدثنا علي أنا الربيع (بن صبيح)[٤] قال : رأيت محمد بن سيرين يصبّ بيده اليمنى على اليسرى يعني[٥] إذا توضأ .

٣٢٩١ ـ حدثنا أحمد بن زهير نا محمد بن سلام قال : الربيع بن صبيح مولى بني سعد .

٣٢٩٢ ـ قال (ابن سلام)[٦] قال الوثيق بن يوسف ابن عبد الله بن عثمان ابن أبي العاصي ما رأيت رجلاً أسود من الربيع بن صبيح .

٣٢٩٣ ـ حدثنا أحمد قال : سمعت يحيى بن معين يقول في سنة ستين ومائة كانت وقعة بأريد وفيها مات الربيع ابن صبيح .

٣٢٩٤ ـ حدثنا[٧] أحمد قال : سمعت أبي يقول الربيع بن صبيح أبو بكر .

---

(١) مرسل أخرجه البخاري متصلاً عن أبي ثعلبة في الذبائح باب لحوم الحمر الانسية ٦٥٣/٩ . والاسناد مذكور في ب .

(٢) تقدم عن ابن مسعود رقم ٢٤٤٧ لكن أخرج ابن أبي شيبة ٣١/٢ عن عطاء قال : « ليس في سجدتي السهو تشهد ولا تسليم » وهو عكس ما هنا .

(٣) ليس في ب .

(٤) من ب .

(٥) ليس في ب .

(٦) أ : ابو سلام .

(٧) ب : حدثني .

٣٢٩٥ ـ رأيت في كتاب علي بن المديني إلى أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل .

ونا صالح عن علي قال: كان الربيع بن صبيح إنما يقول سمعت الحسن وسألت الحسن .

٣٢٩٦ ـ قال يحيى (حدثنا عنه)[1] حديث أبي نضرة في الصرف وهو أحسنها كلها وحديث عطاء عن جابر في الحج بطوله ، قلت ليحيى : ما أراك حدثت عن الربيع بشيء قط قال : لا .

٣٢٩٧ ـ حدثنا[2] أحمد بن زهير نا أبو معاوية غسان بن الفضل الغلابي قال : سمعت من يذكر أن[3] الربيع بن صبيح كان بالأهواز ومعه صاحب له فنظرت إليهما إمرأة فتعرضت لهما[4] أَوْدَعَتْها إلى نفسها فبكى الشيخ ، فقال له صاحبه : ما يبكيك ؟ قال : إنها لم تطمع في شيخين إلا وقد رأت شيوخاً قبلنا يتابعونها فأنا[5] أبكي على أولئك .

حديث[6] المبارك بن فضالة[7] بن أبي أمية مولى عمر بن الخطاب :

٣٢٩٨ ـ حدثنا[8] علي بن الجعد انا[9] مبارك بن فضالة عن الحسن عن

---

(١) ب : كتبت عنه .

(٢) ب : حدثني .

(٣) ليس في ب .

(٤) ب : بهما .

(٥) ب : فانما .

(٦) من ب .

(٧) صدوق يدلس ويسوي (تهذيب ١٠/٢٨ . تقريب ٢/٢٢٧) .

(٨) اخرجه مسلم في الايمان باب صحبة المماليك ٤/٢١٩ ، ٢٢٠ . والترمذي في الاحكام باب ما جاء فيمن يعتق مماليكه عند موته . . الخ ٤/٦٠١ وقال حسن صحيح . وابو داود في العتاق باب=

عمران بن حصين ان رجلاً أعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فرفع ذلك الى النبي ﷺ فأقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة .

٣٢٩٩ ـ حدثنا[١] علي أنا[٢] مبارك عن الحسن عن ابي بكرة عن النبي ﷺ قال إن ابني هذا سيد عسى الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين ـ يعني الحسن ـ .

٣٣٠٠ ـ حدثنا[٣] علي أنا[٤] المبارك عن الحسن عن عبد الله بن مغفل عن النبي ﷺ قال : من تبع جنازة حتى يصلي عليها كان له قيراط ومن تبعها حتى توضع في حفرتها كان له قيراطان .

٣٣٠١ ـ حدثنا علي أنا مبارك عن الحسن عن عبد الله بن مغفل عن النبي ﷺ قال : صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في معاطن الإبل فإنها خلقت من الشياطين .

= فيمن أعتق عبيداً له لم يبلغهم الثلث ١٠/٥٠٠ والنسائي في الجنائز باب الصلاة على من يحيف في وصيته ٤/٥١ . وابن ماجه في الاحكام باب القضاء بالقرعة ٢/٧٨٦ .

(٩) ب : اخبرني .

(١) اخرجه البخاري في الصلح باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي ان ابني هذا سيد ٥/٣٠٦ وفي المناقب باب علامات النبوة في الاسلام ٦/٦٢٨ وفي فضائل الصحابة باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما ٧/٩٤ وفي الفتن باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي إن ابني هذا سيد ١٣/٦١ والترمذي في المناقب باب من ابواب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما ١٠/٢٧٧ وقال حسن صحيح ، وأبو داود في السنة باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة ١٢/٤١٩ ، والنسائي في الجمعة باب مخاطبة الامام رعيته وهو على المنبر ٣/٨٧ .

(٢) ب : اخبرني .

(٣) اخرجه احمد ٤/٨٦ . والنسائي في الجنائز باب فضل من يتبع جنازة ٤/٤٥ وله شاهد عن ابي سعيد الخدري راجع رقم ٢٠٨٨ وآخر عن أبي هريرة راجع رقم ٢٩٤٦ .

(٤) ب : اخبرني .

٣٣٠٢ ـ حدثنا[١] علي أنا[٢] المبارك ،

وحدثنا شيبان نا المبارك عن الحسن عن عبد الله بن مغفل عن النبي ﷺ قال : لولا أن الكلاب أمة من الامم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها كل أسود بهيم .

٣٣٠٣ ـ حدثنا[٣] علي أنا[٤] المبارك نا الحسن عن عبد الله (بن مغفل)[٥] عن النبي ﷺ قال : أيما قوم اقتنوا كلباً ليس كلب[٦] صيد ولا حرث ولا ماشية إنتقص[٧] من أجورهم كل يوم قيراط .

٣٣٠٤ ـ حدثنا خلف بن هشام نا خالد بن عبد الله الواسطي عن يونس عن الحسن عن عبد الله بن مغفل مثل[٨] حديث الصلاة في مرابض الغنم والحديث في قتل الكلاب وأيما قوم اقتنو كلباً .

٣٣٠٥ ـ حدثنا[٩] علي أنا المبارك عن الحسن أن رجلاً أتى الزبير وهو

---

(١) اخرجه الترمذي في الصيد باب ما جاء في قتل الكلاب ٥/٦٣ وقال حسن صحيح وفي الباب بعده ص ٦٨ بأطول مما هنا وقال حسن ، وابو داود في الصيد باب اتخاذ الكلب للصيد وغيره ٨/٤٧ ، والنسائي في الصيد باب صفة الكلاب التي امر بقتلها ٧/١٦٣ مطولاً وكذا ابن ماجه في الصيدباب النهي عن اقتناء الكلب الا كلب صيد او حرث أو ماشية ٢/١٠٦٩ .

(٢) ب : اخبرني .

(٣) هذا الحديث اخرجه الائمة مع سابقه عدا ابي داود . والترمذي في الموضع الاول ، وله شاهد في الصحيح عن ابن عمر اخرجه البخاري في الذبائح باب من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد او ماشية ٩/٦٠٨ .

(٤) ب : نا .

(٥) من ب .

(٦) ب : بكلب .

(٧) ب : نقص .

(٨) ب : بمثل .

(٩) اخرجه احمد ١/١٦٦ من طريقين عن المبارك ثنا الحسن وص ١٦٧ عن أيوب عن الحسن وذكره في المجمع ١/٩٦ وعزاه لاحمد وفيه مبارك بن فضاله وهو ثقة ولكنه مدلس ولكنه قال

بالبصرة فقال : ألا أقتل علياً ؟ قال : كيف تقتله ومعه الجنود ؟ قال : ألحق به فأكون معه ، ثم أفتك به فقال : الزبير لا[1] ، ان (رسول الله)[2] ﷺ قال إن[3] الإيمان قيّد الفتك لا يفتك مؤمن .

٣٣٠٦ ـ وبه[4] عن الحسن عن أنس بن مالك ، قال : قال رجل يا رسول الله متى قيام الساعة ؟ فقال : إنها قائمة فما أعددت لها ؟ قال : ما أعددت لها من كبير إلا أني أحب الله (عز وجل)[5] ورسوله ، فقال : أنت مع من أحببت ولك ما اكتسبت .

٣٣٠٧ ـ وبه[6] عن الحسن قال : قيل لسمرة ابنك بشم البارحة ، قال : لو مات ما صليت عليه .

٣٣٠٨ ـ حدثنا[7] علي أنا[8] المبارك عن الحسن عن الأحنف بن قيس

حدثنا الحسن . قلت غفل عن الطريق الثالث وليس فيه مبارك واخرجه ابن أبي شيبة لـ ٨١ أ المجلد الاخير .

(١) من ب .

(٢) ب : النبي .

(٣) من ب .

(٤) اخرجه البخاري في فضائل الصحابة باب مناقب عمر بن الخطاب ٤٢/٧ وفي الادب باب ما جاء في قول الرجل ويلك ٥٥٣/١٠ وفي باب علامة الحب في الله ص ٥٥٧ وفي الاحكام باب القضاء والفتيا في الطريق ١٣١/١٣ ومسلم في البر باب المرء مع من احب ٤٩٢/٥ . والترمذي في الزهد باب المرء مع من احب ٦٠/٧ عن الحسن عن انس وقال : حسن غريب من حديث الحسن عن انس ومن طريق آخر ص ٦١ عن حميد عن انس وقال صحيح . والاسناد مذكور في ب ، في هذا وفي تاليه .

(٥) من ب .

(٦) ذكر ابن الأثير في النهاية مادة « بشم » ١٣٠/١ وقال : البشم التخمة من الدسم ، ورجل بشم بالكسر .

(٧) اخرجه ابن جرير ٨١/٢٣ مرة موقوفاً كما هنا ومرة يرفعه . وذكره في الدر ٢٨٢/٥ وعزاه لعبد بن حميد والبخاري في تاريخه وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم .

(٨) ب : اخبرني .

عن العباس بن عبد المطلب ، قال : الذي فداه الله بذبح عظيم إسحاق .

٣٣٠٩ ـ حدثنا[١][٢] علي أنا[٣] المبارك عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس ، قال : هو إسماعيل .

٣٣١٠ ـ حدثنا علي أنا[٣] المبارك عن الحسن عن أمه أنها رأت أم سلمة تسجد على وسادة أدم .

٣٣١١ ـ وبه[٤] عن الحسن عن أمه عن أم سلمة ، قالت : بول الغلام يصب عليه الماء صبّاً ما لم يطعم وبول الجارية يغسل طعمت أم[٥] لم تطعم .

٣٣١٢ ـ حدثنا[٦] علي أنا المبارك عن ثابت عن أنس ،

٣٣١٣ ـ وحدثنا هدبة (يعني ابن خالد)[٧] نا المبارك عن ثابت عن أنس

---

(١) أخرجه ابن جرير ٢٣/ ٨٣ وفيه علي بن زيد عن عمار مولى بني هاشم أو عن يوسف بن مهران بن ماهك . وذكره في الدار ٥/ ٢٨١ وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير من طريق يوسف بن مهران وأبي الطفيل عن ابن عباس قلت : علي بن زيد هو ابن جدعان وهو ضعيف كذا في التقريب ٢/ ٣٧ ويوسف بن مهران البصري لم يروعنه الا ابن جدعان وهو لين الحديث كذا في التقريب ٢/ ٣٨٢ .

(٢) ب : حدثني .

(٣) ب : أخبرني .

(٤) اخرجه ابو داود في الطهارة باب بول الصبي يصيب الثوب ٢/ ٣٨ موقوفاً هكذا والبيهقي ٢/ ٤١٦ وابن أبي شيبه ١/ ١٢١ وقد ورد مرفوعاً عن علي اخرجه الترمذي في السفر باب ما ذكر في نضح بول الغلام الرضيع ٣/ ٢٣٢ وقال حسن ، واخرجه ابو داود في باب تخريج الموقوف الذي هنا وكذا البيهقي . والاسناد مذكور في ب .

(٥) ب : أو .

(٦) اخرجه الحاكم ٤/ ١٧١ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي ، وابن حبان ص ٦٢١ ، والبخاري في الادب المفرد باب اذا أحب الرجل اخاه فليعلمه ص ١٩١ ورواية ابن حبان والبخاري عن المبارك بالتحديث عن ثابت . وذكره في المجمع ١٠/ ٢٧٦ وعزاه للطبراني في الاوسط وابو يعلي والبزار بنحوه ورجال ابي يعلى والبزار رجال الصحيح غير مبارك ابن فضالة وقد وثقه غير واحد على ضعف فيه .

(٧) ليس في ب .

قال : قال رسول الله ﷺ ما تحاب رجلان في الله (جل وعز)[١] إلا كان أفضلهما أشدهما حباً لصاحبه .

٣٣١٤ ـ يحدثنا[٢] هدبة نامبارك عن ثابتعن أنس أن رجلاً قال : يا رسول الله إني أحب فلاناً في الله قال[٣] فأخبرته ؟ قال : لا ، قال : فأخبره (فلقيه)[٤] فقال : إني أحبك في الله (عز وجل)[٥] يا فلان ، فقال له : أحبك الله[٦] الذي أحببتني له[٧] .

٣٣١٥ ـ حدثنا[٨] هدبة نا المبارك (بن فضاله)[٩] أنا[١٠] بكر بن عبد الله المزني أنا[١٠] عبد الله بن رباح أنا[١٠] أبو قتادة ، أن رسول الله ﷺ قال : ساقي القوم آخرهم .

٣٣١٦ ـ حدثنا[١١] هدبة نا مبارك (بن فضالة)[١٢] عن ثابت عن أنس ،

---

(١) من ب .
(٢) اخرجه الحاكم ١٧١/٤ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه ثم ذكر له شاهدا عن معدى كرب . وابن حبان ص ٦٢٣ . وابو داود في الادب باب الرجل يحب الرجل على خير يراه ٣٢/١٤ ورواه المبارك بالاخبار عن ثابت واحمد ١٤٠/٣ ، ١٥٦ وفيه قال مبارك حدثني ثابت ، وابن السني ص ٨٣ .
(٣) ب : له النبي ﷺ .
(٤) ب : قال فلقيته .
(٥) من ب .
(٦) من ب .
(٧) ب : من أجله .
(٨) تقدم مطولا رقم ٣١٩٤ .
(٩) من ب .
(١٠) ب : اخبرني .
(١١) اخرجه الترمذي في المناقب باب فضل الانصار وقريش ٤٠٩/١٠ وقال حسن غريب من هذا الوجه واحمد ١٣٩/٣ ، ١٥٦ ، ١٦٢ ، ٢١٣ وأصل الحديث عند مسلم عن أنس أن رسول ﷺ استغفر للانصار ، قال : وأحسبه قال : ولذراري الأنصار ولموالي الانصار لا أشك فيه أخرجه

قال : قال رسول الله ﷺ اللهم إغفر للانصار (ولأبناء الأنصار) [1] ولأبناء أبناء الأنصار .

٣٣١٧ ـ حدثنا [2] علي أنا[3] مبارك عن ثابت عن أنس قال : حرمت الخمر وهي يومئذ بالمدينة البسر والتمر .

٣٣١٨ ـ حدثنا [4] علي أنا المبارك عن إسماعيل ابن عبد الله عن أنس بن مالك قال :مارأيت رسول الله ﷺ عرض عليه طيب فرده .

٣٣١٩ ـ أخبرنا[5] عبد الله نا علي قال : أخبرنا المبارك عن الحسن ، قال : قال رسول الله ﷺ إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه .

٣٣٢٠ ـ حدثنا [6] علي أنا [7] المبارك عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ

وشاهدا لـه عن زيد بن ارقم في فضـائل الصحـابة بـاب من فضائـل الانصار رضي الله عنهم ٥/٣٧٥ .

(١٢) من ب .

(١) ليس في ب .

(٢) اخرجه البخاري في الاشربة باب الخمر من العنب وغيره ١٠/ ٣٥ وفي الباب بعده ص٣٧ومسلم في الاشربة باب تعريف الخمر وتحريمهـا ٤/٦٦٢ ـ ٦٦٥ . والنسائي في الاشـربة بـاب ذكر الشراب الذي اهريق بتحريم الخمر ٨/٢٥٣ وفي الباب بعده ص ٢٥٤ .

(٣) ب : اخبرني .

(٤) اخرجه البخاري في الهبة باب ما لا يرد من الهدية ٥/٢٠٩ وفي اللباس باب من لم يرد الطيب ١٠/ ٣٧٠ وأشار الحافظ ص ٣٧١ الى ان البزار اخرجه بسند حسن وذكره في المجمع ٥/١٥٨ والترمذي في الادب باب ما جاء في كراهة رد الطيب ٨/٧٣ وقال حسن صحيح . والنسائي في الزينة باب الطيب ٨/٧٣ واحمد ٣/٢٢٦ ومن طريق آخر ص ٢٥٠ وفيه ثنا المبارك قال : حدثني اسماعيل بن عبد الله بن ابي طلحة .

(٥) هذا الحديث من نسخـة ب . وهو حديث مرسل اخرجه الائمة متصلاً فأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي واحمد عن جابر واخرجه الترمذي وابن ماجه عن ابي قتادة .

(٦) حديث مرسل اخرجه الائمة متصلا عن عمر بن الخطاب . اخرجه مسلم في الجهاد باب اجلاء

لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا يبقى فيها إلا مسلم .

٣٣٢١ ـ وبه(١) عن الحسن ، قال : قال رسول الله ﷺ الحمرة من زينة الشيطان .

٣٣٢٢ ـ وبه(٢) عن الحسن ، قال : استعمل رسول الله ﷺ رجلاً ، فقال : يا رسول الله خر لي ، فقال رسول الله ﷺ اجلس .

٣٣٢٣ ـ وبه(٣) عن الحسن ، قال : قال رسول الله ﷺ الشيطان يحب الحمرة .

٣٣٢٤ ـ حدثنا(٤) علي أنا المبارك عن الحسن ،

اليهود من الحجاز ٤/ ٣٨١ والترمذي في السير باب ما جاء في اخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب ٥/ ٢٣٠ وقال حسن صحيح ومن طريق آخر ص ٢٣١ .

(٧) ب : اخبرني .

(١) حديث مرسل اخرجه عبد الرزاق ١١/ ٧٩ مرسلا ايضاً ومنقطعاً وذكره الحافظ في الفتح ١٠/ ٣٠٦ وعـزاه لابن ابي شيبة مرسلاً ثم قال : وصله ابو يعلى بن السكن وابو محمد بن عدي ومن طريق البيهقي في الشعب من رواية ابي بكر الهذلي وهو ضعيف عن الحسن عن رافع بن يزيد الثقفي رفعه ان الشيطان يحب الحمرة واياكم والحمرة وكل ثوب ذي شهرة « واخرجه ابن مندة وادخل في رواية له بين الحسن ورافع رجلاً . فالحديث ضعيف وبالغ الجوزقاني فقال : انه باطل وقد وقفت على كتاب الجوزقاني المذكـور وترجمه بالاباطيل وهو بخط ابن الجوزي وقد تبعه على ما ذكر في اكثر كتابه في الموضوعات لكنه لم يوافقه على هذا الحديث فانه ما ذكـره في الموضـوعات فأصاب ا. هـ. وفي نسخة ب ذكر الاسناد في هذا الحديث وتالييه .

(٢) حديث مرسل أخرجه عبد الرزاق ١١/ ٣٢٠ مرسلاً منقطعاً وقد ورد متصلاً عن ابن عمر وعن عصمه ذكـره في المجمع ٥/ ٢٠١ عنهما أما حديث ابن عمر فعزاه للطبراني وفيه الفرات ابن ابي الفرات وهو ضعيف واما حديث عصمة فعزاه ـ للطبراني وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف .

(٣) جزء من الحديث المتقدم رقم ٣٣٢١ وتخريجه هناك .

(٤) حديث مرسل ورد متصلاً كما في رقم ٣٣٢٦ تاليه .

وحدثنا شيبان نا المبارك قال : قال الحسن قال رسول الله ﷺ من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله (جل وعز)[1] فلا يطلبنكم الله بشيء من ذمته .

٣٣٢٥ ـ ورواه داود بن أبي هندعن الحسن عن جندب عن رسول الله ﷺ .

٣٣٢٦ ـ حدثنا[2][3] به أحمد بن حنبل ، قال : نا إسحاق بن يوسف عن داود بن أبي هند عن الحسن عن جندب بن سفيان ، قال : قال رسول الله ﷺ من صلى صلاة الصبح وذكر مثله .

٣٣٢٧ ـ حدثنا[4] جديَ نا يزيد نا[5] داود بن أبي هند (عن الحسن)[6] عن جندب عن النبي ﷺ مثله .

ورواه أنس ابن سيرين عن جندب أسنده خالد ووقفه شعبة فأما حديث خالد الحذاء ؛

٣٣٢٨ ـ فحدثني[7] أحمد بن إبراهيم العبدي نا إسماعيل بن إبراهيم عن خالد الحذاء عن أنس بن سيرين عن جندب،قال: سمعت رسول الله ﷺ فذكر مثله.

---

(١) من ب .

(٢) حديث الحسن عن جندب اخرجه مسلم في المساجد باب فضل صلاة الجماعة والتشديد في التخلف عنها ٢ /٣٠٢ والترمذي في الصلاة باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في الجماعة ٢/ ١٣ وقال حسن صحيح ، واحمد ٤ /٣١٢، ٣١٣ هذا وقد روى هذا الحديث عن الحسن عن سمرة اخرجه ابن ماجه في الفتن باب المسلمون في ذمة الله عز وجل ٢ /١٣٠١ واحمد ٥ /١٠ كما روى عن ابي هريرة اخرجه الترمذي في الفتن باب من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل ٦ /٣٨٢ وقال حسن غريب .

(٣) ب : اخبرنا .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ب : انا .

(٦) من ب .

(٧) حديث انس عن جندب اخرجه مسلم في الموضع السابق ص ٣٠١ .

٣٣٢٩ ـ حدثنا[(١)][(٢)] أحمد بن إبراهيم نا بهز وأبو داود قالا : نا شعبة ، قال أنس بن سيرين أخبرنا[(٣)] قال سمعت جندب بن عبد الله قال : من صلى الصبح فذكر الحديث ولم[(٤)] يسنده .

٣٣٣٠ ـ حدثنا[(٥)] علي نا[(٦)] مبارك عن الحسن ، قال : قال رسول الله ﷺ ثلاث ليس علي ابن آدم فيهن حساب طعام يقيم به صلبه وبيت يكنه وثوب يواري عورته فما فوق ذلك فكله حساب .

٣٣٣١ ـ وبه[(٧)] عن الحسن أن رسول الله ﷺ كفن في حلة حبرة .

---

(١) حديث موقوف ورد مرفوعا كما في ٣٣٢٦/٣٣٢٨ ولا تعارض بين الرفع والوقف لان الراوي قد ينشط فيسند وقد لا ينشط فيقف كذا في الفتح ١٢٥/١٣ .

(٢) ب : حدثني .

(٣) ب : اخبرني .

(٤) أ : لم .

(٥) حديث مرسل رواه الائمة متصلاً اخرجه الحاكم ٣١٢/٤ عن الحسن عن حمران بن أبان عن عثمان ابن عفان وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وكذا الترمذي في الزهد باب ما جاء في الزهادة في الدنيا ٤/٧ وقال صحيح وكذا احمد ٦٢/١ واخرجه احمد في الزهد مرسلا كما هنا ص ٣٩٦ وبنحو ما هنا ص ١٢ .

(٦) ب : اخبرني .

(٧) اسناد هذا الحديث وما يليه مما اختصر فيه بترك تكرار ذكر الاسناد المذكور في ب كما في الاثر الذي زيد منها في وسط هذه الاثار . وهذا الحديث مرسل اخرجه عبد الرزاق ٤٢١/٣ نحو ما هنا . وابن سعد ٢٨٦/٢ . وقد اخرج مسلم في الجنائز باب كفن رسول الله ﷺ ٦٠٤/٢ عن السيدة عائشة انها انكرت ان يكون في كفن الرسول ﷺ حلة حبرة قالت كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة اثواب بيض سحولية من كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة اما الحلة فانما شبه على الناس فيها انها اشتريت له ليكفن فيها فتركت الحلة وكفن في ثلاثة اثواب بيض سحولية . واخرج مسلم أيضاً عنها في نفس الباب ص ٦٠٦ قالت : « سجى رسول الله ﷺ حين مات بثوب حبرة » وهذا يفيد ان الثوب الحبرة انما كان سجى به ﷺ ولكن لم يكفن فيه .

٣٣٣٢ ـ وبه[١] عن الحسن قال : قال عمر بن الخطاب لا تنخلوا الدقيق فانه كله [٢] طعام .

٣٣٣٣ ـ وبه[٣] أنا المبارك عن الحسن « ألزمناه طائره في عنقه » قال :عمله .

٣٣٣٤ ـ وبه[٤] عن الحسن قال : كل صلاة بعد العشاء[٥] الآخرة فهي ناشئة الليل .

٣٣٣٥ ـ وبه عن الحسن أنه كان ينهي عن الصلاة يوم الجمعة نصف النهار[٦] .

٣٣٣٦ ـ أخبرنا[٧] عبد الله قال : نا علي ، قال : أخبـرنا المبـارك عن الحسن « ولقد ذرأنا لجهنم » ، قال : خلقنا لجهنم .

٣٣٣٧ ـ وبه[٨] عن الحسن أنه أتاه رجل فقال : يا أبا سعيد أسلم على النساء؟ فقال ما كان الرجال يسلمون[٩] على النساء إنمـا النساء يسلمـون على الرجال .

٣٣٣٨ ـ وبـه[١٠] عن الحسن قال: إذا كـان مع الملاح أهله لم يقصر الصلاة .

---

(١) موقوف منقطع الاسناد الحسن لم يسمع من عمر .
(٢) من ب .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في التفسير لـ ٧٣ ب .
(٤) أخرجه البيهقي ٣/ ٢٠ وذكره في الدر ٦/ ٢٧٨ وعزاه لعبد بن حميد وابن نصر والبيهقي في سننه .
(٥) أ : عشاء .
(٦) لكن اخرجه ابن ابي شيبة ٢/ ١٣٩ عن الحسن قال : تكره الصلاة نصف النهار الا يوم الجمعة ومن طريق آخر قال : لا بأس بالصلاة يوم الجمعة نصف النهار .
(٧) هذا الاثر من ب . ولقد ذكره السيوطي في الدر ١٤٧/٣ وعزاه لابن جرير وأبي الشيخ .
(٨) اخرجه البخاري في الادب المفرد باب تسليم النساء على الرجال ص ٣٥٩ بنحو ما هنا .
(٩) سقط من ب .
اخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٦٨ .

٣٣٣٩ ـ وبه عن الحسن أنه كان يستحب أن يحدث الرجل الحديث كما سمع[١] .

٣٣٤٠ ـ حدثنا[٢] (شيبان نا مبارك)[٣] عن الحسن عن أبي سعيد أو جابر بن عبد الله الأنصاري أن رسول الله ﷺ أتى بقدح من لبن من النقيع ليس بمخمّر فقال ﷺ ألا خمّرته ولو بعود تعرضه عليه .

٣٣٤١ ـ حدثنا[٤] شيبان نا مبارك نا الحسن عن أنس قال : كان النبي[٥] ﷺ يخطب يوم الجمعة إلى جنب خشبة يسند ظهره إليها[٦] فلما كثر الناس ، قال : ابنوا لي منبراً فبنوا له منبراً له عتبتان فلما قام على المنبر يخطب حنّت الخشبة ، قال أنس : وأنا في المسجد فسمعت الخشبة تحن حنين الواله فما زالت تحنُّ حتى نزل إليها فاحتضنها[٧] فسكنت فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث بكى وقال يا عباد الله الخشبة تحنّ إلى رسول الله ﷺ شوقاً إليه لمكانه من الله (عز وجل)[٨] فأنتم أحق أن تشتاقوا إليه .

٣٣٤٢ ـ حدثنا[٩] علي أنا المبارك عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يقدم

---

(١) ب : يسمع .

(٢) ، اخرجه البخاري في الاشربة باب شرب اللبن ١٠/٧٠ عن جابر ، ومسلم في الاشربة باب استحباب تغطية الاناء وربط السقاء ٤/٦٩٦ عن جابر ، واحمد ٣/٢٩٤ ، ٣٧٠ عن جابر .

(٣) ب : علي اخبرنا المبارك .

(٤) اخرجه الترمذي في المناقب باب بعد بابين مما جاء في آيات نبوة النبي ﷺ ١٠/١٠٠ بنحو ما هنا وقال حسن صحيح غريب وابن ماجه في الصلاة باب ما جاء في بدء شأن المنبر ١/٤٥٤ ونقل عن الزوائد ان اسناده صحيح ورجاله . ثقات . واحمد ٣/٢٢٦ والواله : كل انثى فارقت ولدها (نهاية ٥/٢٢٧) .

(٥) ب :رسول الله .

(٦) ليس في ب .

(٧) ب : فاحتضنتها .

(٨) من ب .

(٩) اخرجه في الكفاية ص ٣١٢ من طريق بن الجعد . وفي المحدث الفاصل ص ٥٣٦ ، ٥٤١ .

أو يؤخر إذا أصاب المعنى .

٣٣٤٣ ـ وبه[١] عن الحسن ، قال : إذا جاء رجل[٢] والإمام راكع فركع ووضع يديه على ركبتيه قبل أن يرفع الإمام رأسه أجزأته تلك الركعة .

٣٣٤٤ ـ حدثنا[٣] علي أنا مبارك ، قال : كان الحسن يصفر لحيته حينا ثم تركه .

٣٣٤٥ ـ حدثنا [٤] علي أنا مبارك عن الحسن في الرجل يخرج زكاة ماله فتضيع قال : يعيدها .

٣٣٤٦ ـ وبه[٥] عن الحسن ، قال : لا بأس بقضاء رمضان متفرقاً إذا أُحصيت العدة .

٣٣٤٧ ـ حدثنا[٦] علي أنا[٧] مبارك عن عبيد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر كرهه .

٣٣٤٨ ـ أخبرنا[٨] عبد الله ، قال : نا علي قال : أخبرني مبارك عن الحسن قال : ليس القيح مثل الدم العبيط .

---

(١) الاسناد مذكور في ب . وهذا الاثر اخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٤٣ عن عمر وابن المسيب وله شاهد في المرفوع اخرجه الحاكم ١/ ٢٧٣ وراجع التلخيص ٢/ ٤١ والنيل ٣/ ١٨٦ .

(٢) ب : الرجل .

(٣) ب : حدثني .

(٤) اخرجه في الاموال ص ٧١٥ باب الرجل يخرج الصدقة فتضيع .

(٥) اخرجه ابن ابي شيبة ٣/ ٣٤ واخرج عبد الرزاق ٤/ ٢٤٣ عن الحسن انه يستحبه تباعاً . هذا والاسناد مذكور في ب .

(٦) اخرجه ابن ابي شيبة ٣/ ٣٤ . واخرج البيهقي ٤/ ٢٦٠ نحوه .

(٧) ب : اخبرني .

(٨) هذا الاثر من ب .

٣٣٤٩ ـ حدثنا علي أنا[١] مبارك عن الحسن أنه كان يأمر من ضحى أن يأخذ من شعره وشاربه وأظفاره .

٣٣٥٠ ـ وبه[٢] عن الحسن في رجل[٣] مرض في شهر رمضان فلم يصح حتى مات ، قال : لم يكن يرى عليه قضاء .

٣٣٥١ ـ وبه عن الحسن أنه كان يكره طعام المجوس كله إلا الفاكهة .

٣٣٥٢ ـ وبه عن الحسن أنه كان يحلق رأسه إذا ضحى .

٣٣٥٣ ـ وبه عن الحسن قال : الجنب لا يقرأ من القرآن شيئاً .

٣٣٥٤ ـ وبه عن الحسن ، قال : الجنب لا يقعد في المسجد .

٣٣٥٥ ـ وبه[٤] عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً بمس[٥] الرجل الدرهم الأبيض وهو جنب .

٣٣٥٦ ـ وبه[٦] عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يدخل الرجل الخلاء بالدرهم الأبيض .

٣٣٥٧ ـ وبه عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يمر مجتازاً يعني الجنب بالمسجد .

---

(١) ب : اخبرني .
(٢) اخرجه عبد الرزاق ٤/٢٣٧ . والاسناد مذكور في ب في هذا وفي السبعة التالية له .
(٣) أ : الرجل .
(٤) اخرج ابن أبي داود في المصاحف ص ١٨٦ ان الحسن لا يرى بأسا بمس الرجل الدرهم الابيض وهو على غير وضوء . وهذا وتاليه مذكوران في ب قبل رقم ٣٣٧٥ ولا ذكر لهما هنا .
(٥) ب : ان يمس .
(٦) اخرجه ابن أبي شيبة ١/١١٣ .

٣٣٥٨ ـ حدثنا[١] علي أنا[٢] مبارك ، قال : رأيت الحسن يدخل يده في إزاره أو في سراويله ويمسح[٣] أثر البول بالماء .

٣٣٥٩ ـ حدثنا[٤] علي أنا[٥] مبارك عن الحسن ، قال : ليس في الإسلام عتيرة إنما كان ذلك في الجاهلية كان أحدهم إذا صام رجب ذبح عتيرة .

٣٣٦٠ ـ وبه[٦] عن الحسن ، قال : إذا أدركت مع الامام ركعة فاجعلها أول صلاتك .

٣٣٦١ ـ وبه[٧] عن الحسن ،قال :سأله رجل كيف أصنع بالعقيقة ؟قال : هي مثل الضحية كل منها وأطعم .

٣٣٦٢ ـ حدثنا علي أنا[٨] مبارك عن الحسن قال : الضحية تجزىء من العقيقة .

٣٣٦٣ ـ وبه[٩] عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يغمس يده في الإناء

---

(١) اخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٩ عن ابن عباس وانس وغيرهما .

(٢) ب : اخبرني .

(٣) ب : فيسمح .

(٤) مقطوع له شاهد في المرفوع عن ابي هريرة يرفعه « لا فرع ولا عتيرة » اخرجه البخاري في العقيقة باب الفرع ٩/٥٩٦ وفي الباب بعده .

(٥) ب : اخبرني .

(٦) اخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٢٣ واخرجه البيهقي ٢/٢٩٩ معلقاً عن الحسن وغيره يروونه عن علي ابن ابي طالب .

(٧) في ب بعد لاحقه .

(٨) ب : اخبرني .

(٩) اخرجه ابن ابي شيبة ١/٥٧ عن الحسن في الجنب يدخل يده في الاناء قبل ان يغسلها او الرجل يقوم من منامه فيدخل يده في الاناء قال : ان شاء توضأ وان شاء اهراقه . هذا وما وقع من اختصار الاسناد في هذا وفيما يليه من الاثار وهي كثيرة فهذا الاختصار من أ اما النسخة ب ففيها ذكر الاسناد .

قبل أن يغسلها إلا أن يكون جنبا أو إذا [1] استيقظ من النوم .

٣٣٦٤ ـ وبه عن الحسن أنه كان يصلي في إزار .

٣٣٦٥ ـ وبه [2] عن الحسن أنه كان يكره أن يسلم الثوب إلى الحائك على الثلث حتى يسمى .

٣٣٦٦ ـ وبه[3] عن الحسن ، قال : السيف بمنزلة الرداء .

٣٣٦٧ ـ وبه عن الحسن قال : إذا اشترى الرجل الجارية وهي حائض أجزأت عن الإستبراء .

٣٣٦٨ ـ أخبرنا[5] عبد الله قال : نا علي قال : أخبرني مبارك عن الحسن انه كان يكره أن تسلخ الشاة حتى تبرد .

٣٣٦٩ ـ وبه[6] عن الحسن في قوله (عز وجل)[7] « وكل إنسان ألزمناه طائرة في عنقه » قال عمله .

٣٣٧٠ ـ وبه[8] عن الحسن « يمشون على الأرض هوناً » قال : الهون في كلام العرب اللين والسكينة والوقار .

---

(١) ليس في ب .
(٢) ذكره في المحلي ١٩٩/٨ وهذا الاثر في ب متقدم على سابقه .
(٣) اخرجه عبد الرزاق ٣٦٢/١ .
(٤) أ : يعني .
(٥) هذا الاثر من ب .
(٦) تقدم رقم ٣٣٣٣ وهو مكرر .
(٧) ليس في ب .
(٨) ذكره في الدر ٧٦/٥ وعزاه لعبد بن حميد .

٣٣٧١ ـ وبه[١] عن الحسن « أو تسمع لهم ركزاً » قال : ذهب القوم فلا تسمع لهم صوتاً .

٣٣٧٢ ـ وبه[٢] عن الحسن أنه كان يقرؤ ها « إن جاءكم فاسق بنبأ (فتثبتوا بالثاء)[٣] .

٣٣٧٣ ـ وبه[٤] عن الحسن أنه كان يقرؤ ها « أسورة من ذهب » على واحدة .

٣٣٧٤ ـ وبه عن الحسن أنه كان يقرؤ ها « فالله خير حافظاً » .

٣٣٧٥ ـ وبه[٥] عن الحسن أنه كان يقرؤ ها « أو أثارة من علم » .

٣٣٧٦ ـ وبه[٦] عن الحسن في قوله عز وجل « يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي » قال : يخرج المؤمن من الكافر ، ويخرج الكافر من المؤمن .

٣٣٧٧ ـ حدثنا[٧] علي أنا شريك والمبارك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة قال : دخلت على النبي ﷺ فرأيته يصلي في ثوب واحد متوشحا[٨] به قال : وطعمت[٩] معه ، فقال : اذكر اسم الله تعالى[١٠] وكل مما يليك .

---

(١) ذكره في الدر ٤/٢٨٨ وعزاه لعبد بن حميد .

(٢) ب : وباسناده .

(٣) ب : فتبينوا بالتاء .

(٤) اخرجه ابن جرير ٢٥/٨٢ معلقاً .

(٥) اخرجه بن جرير ٢٦/٣ .

(٦) اخرجه بن جرير ٢١/٣٠ .

(٧) تقدم رقم ٢٣٨٩ .

(٨) ب : متشح .

(٩) ب : فطعمت .

(١٠) ليس في ب .

٣٣٧٨ ـ حدثنا[1] علي أنا مبارك عن الحسن أنه كان **يقرؤها** « فخرج على قومه في زينته » الصفرة والحمرة .

٣٣٧٩ ـ وبه عن الحسن أنه كان **يقرؤها** « وصد عن السبيل » برفع الصاد .

٣٣٨٠ ـ وبه[2] عن الحسن أنه كان **يقرؤها** « فقبصت قبصة من أثر الرسول » على الصاد .

٣٣٨١ ـ وبه عن الحسن أنه كان **يقرؤها** « كلابل لا يكرمون اليتيم » على الياء .

٣٣٨٢ ـ (حدثنا علي)[3] قال سمعت شعبة **يقرؤها** « كلا بل لا تكرمون اليتيم ولا تحاضون على طعام المسكين » .

٣٣٨٣ ـ حدثنا علي أنا[4] مبارك عن الحسن ان كان **يقرؤها** « أفتمارونه على ما يرى » .

٣٣٨٤ ـ وبه عن الحسن أنه كان **يقرؤها** « عظاماً نخره »[5] .

٣٣٨٥ ـ وبه عن الحسن أنه كان **يقرؤها** « الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفاً » .

---

(١) اخرجه بن جرير ٢٠/١١٥ .

اخرجه ابن جرير ١٦/٢٠٦ . وذكره في الدر ٤/٣٠٧ وعزاه لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن ابي حاتم .

(٣) ب : سمعت علي بن الجعد .

(٤) ب : اخبرني .

(٥) ب : ناخرة .

٣٣٨٦ ـ حدثنا[١] علي أنا[٢] المبارك عن بكر بن عبد الله المزنى قال: سألت ابن عمر عن تلبية رسول الله ﷺ فقال: لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك.

أخبار المبارك بن فضالة:

٣٣٨٧ ـ حدثنا عمر بن شبة نا عفان نا وهيب، قال: رأيت مباركاً يحدث في حلقة يونس ويونس شاهد.

٣٣٨٨ ـ حدثنا[٣] عباس (بن محمد)[٤]، قال: سمعت يحيى بن معين يقول مبارك بن فضالة أبو فضالة.

٣٣٨٩ ـ حدثنا عمر ابن شبة نا عفان. وحدثنا[٥] بهز قال: مبارك بن فضالة أبو فضالة أخبرنا أنه جالس الحسن ثلاث أو أربع عشرة سنة.

٣٣٩٠ ـ حدثنا[٦] صالح بن أحمد نا[٦] علي قال: قال يحيى بن سعيد مبارك أحب إلي من الربيع[٧].

٣٣٩١ ـ قال: وقال حماد (كان المبارك)[٨] يجالسنا عند الأعلم (فإذا

---

(١) تقدم رقم ٢٨٩١.
(٢) ب: اخبرني.

(٣) ب: حدثني.
(٤) من ب.
(٥) ب: قال حدثني. ولعل ما في ب هو الصواب.
(٦) ب: حدثني.
(٧) يقصد الربيع بن صبيح.
(٨) ب: وكان مبارك.

جاءت المسندات المرفوعة قال مبارك)[1] (وإذا جاءت الفتيا)[2] قال الأعلم .

٣٣٩٢ ـ حدثنا[3] علي بن سهل نا عفان ، قال : سمعت وهيباً قال : كان المبارك يجلس في حلقة يونس فيحدث .

٣٣٩٣ ـ حدثنا[4] محمد بن هارون أبو نشيط نا نعيم بن حماد ، قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدي ، يقول مبارك بن فضالة يدلس وكنا لا نكتب عنه إلا ما قال : سمعت الحسن .

٣٣٩٤ ـ حدثنا علي بن سهل نا عفان ، قال : كان المبارك بن فضالة يخضب بالحمرة .

٣٣٩٥ ـ حدثنا عمر بن شبة وعلي بن سهل قالا : نا عفان ، قال : سمعت حماداً يقول كان مبارك يجالسنا عند الأعلم فإذا كانت فتيا سئل الأعلام وإذا كانت تلك الأحاديث الرقائق سئل عنها المبارك .

٣٣٩٦ ـ رأيت في كتاب علي بن المديني إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل سمعت يحيى ابن سعيد يقول كتبنا عن مبارك في ذلك الزمان عن الحسن عن علي إذا سماها فهي[5] طالق .

٣٣٩٧ ـ (وبه عن)[6] الحسن عن عمر وسطاً من الركوع قال : يحيى

---

(١) ليس في ب .

(٢) ب : فاذا جاب الفتيا .

(٣) ب : حدثني .

(٤) ب : حدثني .

(٥) ب : وهي .

(٦) ب : وعن .

ولم أقبل منه شيئاً قط إلا ما قال : حدثنا فيه .

٣٣٩٨ ـ قال[١] يحيى بن سعيد مبارك أحب إليَّ منه يعني الربيع .

٣٣٩٩ ـ حدثنا أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين قال سمعت يحيى القطان يقول لما اختفى سفيان عندنا كان يكتب في اختفائه عن قوم ما كان يكتب عنهم مخلى السراب فذكر المبارك ونحوه .

٣٤٠٠ ـ قال وسمعت يحيى بن معين وسئل[٢] عن المبارك فقال : ضعيف وسمعته مرة أخرى يقول ثقة .

٣٤٠١ ـ قال وقلت[٣] ليحيى بن معين ، قال : المدائيني إن مباركاً مات سنة ست وستين فقال : يحيى يقال ذاك[٤] .

حديث[٥] علي بن علي الرفاعي[٦] :

٣٤٠٢ ـ حدثنا[٧] علي أنا[٨] علي بن علي الرفاعي عن الحسن « لقد خلقنا الانسان في كبد » قال : لا أعلم خليقة تكابد[٩] من الأمر ما يكابد الانسان .

---

(١) هذا الخبر ليس في ب .

(٢) ب : سئل .

(٣) أ : قلت .

(٤) ذكر هذا القول في التهذيب عن ابن المدني وذكر قولاً آخر عـن ابن سعد انه توفي سنة خمس وستين ومائة .

(٥) من ب .

(٦) علي بن علي بن نجاد الرفاعي اليشكري لا بأس به رمي بالقدر وكان عابداً (تقريب ٢ /٤١ . تهذيب ٧/٣٦٦) .

(٧) أخرجه ابن جرير ٣٠/١٩٧ وذكره في الدر٦/٣٥٣ وعزاه لابن المبارك في الزهد .

(٨) ب : اخبرني .

(٩) ب : يكابد .

٣٤٠٣ ـ قال[١] وقال (أخوه)[٢] سعيد يكـابد مضـايق الدنيـا وشدائـد الآخرة .

٣٤٠٤ ـ حدثنا[٣] علي عن الحسن في قوله (عز وجل)[٤] « إلا اللمم » قال : هي الخطرة من المرأة والشربة من الخمر .

٣٤٠٥ ـ حدثنا[٥] علي أنا[٦] علي بن علي عن أبي المتوكل الناجي قال : قال رسول الله ﷺ ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث إما أن يعجل له دعوته وإما أن يدخرها له في الآخرة وإما أن يكف عنه من السوء مثلها قالوا إذاً نكثر ، قال : الله عز وجل أكثر . لم يجاوز به على أبا المتوكل .

٣٤٠٦ ـ حدثنا[٧][٨] شيبان نا علي بن علي نا أبو المتوكل الناجي[٩] عن

---

(١) اخرجه ابن جرير ١٩٧/٣٠ وذكره في الدر ٣٥٣/٦ وعزاه لابن المبارك في الزهد وعبد بن حميد وابن ابي حاتم .

(٢) ب : ابو .

(٣) اخرجه ابن جرير ٦٧/٢٧ وذكره في الدر ١٢٨/٦ عن الحسن عن اصحاب رسول الله ﷺ وعزاه لعبد بن حميد وابن جرير وعن الحسن يرفعه ـ فهو مرسل ـ وعزاه لابن مردويه .

(٤) ليس في ب .

(٥) حديث مرسل جاء متصلاً كما هنا فيما بعده وابو المتوكل هو علي ابن داود ويقال داود الساجي البصري ثقة (تقريب ٣٦/٢) .

(٦) ب : اخبرني .

(٧) اخرجه الحاكم ٤٩٣/١ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه الا أن الشيخين لم يخرجا عن علي بن علي الرفاعي . واحمد ١٨/٣ وذكره في المجمع ١٤٨/١٠ وعزاه لأحمد وابي يعلى بنحوه والبزار والطبراني في الاوسط ورجال احمد وابي يعلي واحد اسنادي البزار رجاله رجال الصحيح غير علي بن علي الرفاعي وهوثقة . وله شاهد عن عبادة بن الصامت اخرجه الترمذي في الدعوات باب في انتظار الفرج وغير ذلك ٢٤/١٠ وقال حسن غريب صحيح من هذا الوجه .

(٨) ب : وحدثناه .

(٩) ليس في ب .

أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ مثله .

٣٤٠٧ ـ حدثنا محمد بن إسحاق ، قال : سمعت أحمد بن حنبل (يقول أبو المتوكل الناجي علي بن داود .

٣٤٠٨ ـ اخبرنا عبد الله قال حدثني محمد بن علي ، قال : سمعت أحمد بن حنبل)[١] سئل عن علي بن علي فقال : كان صالحاً قيل له كان يشبه النبي ﷺ قال كذا[٢] كان يقال .

٣٤٠٩ ـ حدثنا[٣] أحمد بن زهير نا موسى بن إسماعيل نا علي بن علي الرفاعي يكنى أبا إسماعيل .

٣٤١٠ ـ حدثنا[٣] صالح بن أحمد نا [٣] علي ، قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول كان علي بن علي الرفاعي[٤] يرى القدر .

٣٤١١ ـ حدثنا[٥] عبد الله بن عون الخراز نا عبد الواحد بن[٦] أبو عبيدة الحداد نا حسن أخو همام صاحب البصري ، قال : كان مالك بن دينار إذا رأى علي بن علي ، قال : هذا راهب العرب .

جسر بن الحسن[٧] :

٣٤١٢ ـ حدثنا[٨] علي أنا جسر[٩] بن الحسن عن الحسن البصري أن

---

(١) من ب .
(٢) ب : كذلك .
(٣) ب : حدثني .
(٤) ليس في ب .
(٥) ب : حدثني .
(٦) ليس في ب .
(٧) في ب « حسن بن الحسن » وما اثبته من أ وجَسْر ـ بفتح فسكون ـ بن الحسن اليمامي ويقال الكوفي ويقال البصري مقبول (تقريب ٢/ ٧٨ تهذيب ١/ ١٢٨) .
(٨) حديث مرسل وقد ورد متصلاً عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال انطلقت في وفد بني عامر الى رسول الله ﷺ فقلنا أنت سيدنا فقال السيد الله . . . الخ . اخرجه ابو داود في الادب باب في كراهية التمادح . واحمد ٤/ ٢٤ ، ٢٥ .
(٩) ب : حسن

رجلاً لقي النبيﷺ فقال : مرحباً بسيدنا وابن سيدنا فقال رسول الله ﷺ (السيد الله تبارك وتعالى)[1].

(أبو المغيرة الدقيقي) وهو صدقة بن موسى[2] ليس هو صدقة ابن أبي عمران :

٣٤١٣ ـ حدثنا[3] علي أنا صدقة الدقيقي عن أبي عمران الجوني عن أنس ابن مالك ، قال : ذكر النبي ﷺ فقال[4] وقّت لنا أربعين يوماً في حلق العانة ونتف الإبط وقص الأظافر وقص الشارب .

٣٤١٤ ـ حدثنا[5] شجاع نا هشيم نا صدقة أبو[6] المغيرة نا أبو عمران الجوني[7] عن أنس (بن مالك)[7] قال وقّت لنا رسول الله ﷺ في قص الشارب ونتف الابط وقص الأظافر أربعين يوماً .

٣٤١٥ ـ حدثنا[8][9] جدي نا يزيد ابن هارون نا[10] صدقة بن موسى عن أبي

---

(١) ب : حسن .

(٢) ب : عز وجل .

(٣) صدقة بن موسى الدقيقي ابو المغيرة ويقال ابو محمد السلمي البصري صدوق له اوهام (تقريب ٣٦٦/١ ـ تهذيب ٤١٨/٤) .

(٤) حديث ضعيف جاء من طرق كلها فيها صدقة وقد تقدم بيان حاله الا انه جاء من طريق آخر صحيحاً رقم ٣٤١٧ وسيأتي تخريجه فيه ان شاء الله تعالى .

(٥) ب : قال .

(٦) حديث ضعيف جاء من طرق كلها فيها صدقة وقد تقدم بيان حاله الا انه جاء من طريق اخر صحيحاً رقم ٣٤١٧ وسيأتي تخريجه فيه ان شاء الله تعالى .

(٧) ب : ابن .

(٨) ليس في ب .

(٩) حديث ضعيف جاء من طرق كلها فيها صدقة وقد تقدم بيان حاله الا أنه جاء من طريق آخر صحيحاً رقم٣٤١٧وسيأتي تخريجه فيه ان شاء الله تعالى .

(١٠) ب : حدثني .   (١١)ب : اخبرنا .

عمـران عن أنس أن رسول الله ﷺ كـان يوقِّت لنـا في قص الشـارب (ونتف الإِبط)[1] وتقليم الاظافر[2] وحلق العانة (أن نصبر)[3] أكثر من أربعين يوماً .[4]

---

(١) ليس في ب .

(٢) ب : الأظافير .

(٣) ب : لا يترك . وفي هامش « أ » عن نسخة لا تترك .

(٤) في النسخة (أ) آخر الجزء الثالث عشر من أصل الصريفيني ويتلوه في الرابع عشر «نا خلف بن هشام البزاز نا جعفر بن سليمان» والحمد لله وصلواته عى نبيه محمد وآله وفيها « بلغ العرض بالأصل فصح ووافق » .

اما النسخة (ب) فليس فيها جزء هنا .

صُورَة غِلاف النسخة (أ)
الجزء الثالث عشر

من حديث أبي الحسن علي بن الجعد
ابن عبيد الجوهري

- جمع أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي وروايته عنه وعن غيره .
- رواية أبي القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان بن مخلد بن حبابة البزاز عنه .
- رواية أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر بن هزار مرد الصريفيني عنه .
- رواية أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين البغدادي عنه .
- رواية ولده الإمام أبي أحمد عبد الوهاب بن علي بن علي بن عبيد الله عنه .
- سماع محمد بن محمود بن الحسن بن النجار نفعه الله به .

ليس في ب جزء هنا ل ١٤٧ أ



بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم يسر وأعن ووفق

٣٤١٦ ـ أخبرنا الشيخ الإمام أبو أحمد عبد الوهاب بن أبي منصور علي بن علي بن عبيد الله الأمين قراءةً عليه وأنا أسمع قال أخبرنا والدي قراءةً عليه وأنا أسمع أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفيني قراءةً عليه أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد ابن إسحاق بن حبابة البزاز حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي .

٣٤١٧ ـ حدثنا[1] خلف بن هشام البزاز نا جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن أنس (بن مالك)[2] قال وقّت لنا في تقليم الأظفار ونتف الإبط وحلق

---

(١) أخرجه مسلم في الطهارة باب خصال الفطرة ١/٥٤٢ والترمذي في الأدب باب ما جاء في توقيت تقليم الأظفار وأخذ الشارب ٨/٣٨ من طريقين الأول من طريق صدقة والثاني من طريق جعفر بن سليمان وقال بعدهما هذا أصح من الحديث الأول وصدقة بن موسى ليس عندهم بالحافظ وأبو داود في الترجل باب في أخذ الشارب ١١/٢٥٤ وفي اسناده صدقة وأشار الى طريق جعفر بن سليمان ـ الذي معنا ـ وقال وهذا أصح . والنسائي في الطهارة باب التوقيت في ذلك ـ نتف الابط وحلق العانة وقص الشارب ـ ١/١٩ من طريق جعفر ـ الذي معنا ـ وابن ماجه في الطهارة باب الفطرة ١/١٠٨ من طريق جعفر أيضاً . وأبو عمران هو عبد الملك بن حبيب الازدي البصري (تهذيب ٦/٣٨٩) .

(٢) ليس في ب .

العانة وقص الشارب أن لا نجاوز به أربعين ليلة[1] .

٣٤١٨ ـ وكنية صدقة بن موسى الدقيقي [2] أبو المغيرة . حدثني[3] بذلك أحمد بن زهير عن أبي سلمة .

٣٤١٩ ـ حدثني أحمد قال سمعت يحيى بن معين سئل عن صدقة بن موسى فقال ليس بشيء .

حديث[4] أبو جزء الباهلي نصر بن طريف[5] :

٣٤٢٠ ـ حدثنا[6] علي أنا[7] نصر بن طريف الباهلي عن ابن [8] جريج عن المقبري عن أبي هريرة قال كان النبي ﷺ إذا عطس خفض من [9] صوته وتلقّاها بثوبه وخمّر وجهه .

٣٤٢١ ـ حدثني عباس قال سمعت يحيى (بن معين)[10] يقول : أبو

---

(١) ب : يوما .

(٢) من ب .

(٣) ب : حدثنا .

(٤) من ب .

(٥) قال النسائي وغيره متروك وقال يحيى : من المعروفين بوضع الحديث وقال البخاري سكتوا عنه . لسان ٦/١٥٣ ، المغني ٢/٦٩٦ ، الميزان ٤/٢٥١ .

(٦) أخرجه الترمذي في الأدب باب ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس ٨/١٩ وقال حسن صحيح وأبو داود في الأدب باب في العطاس ١٣/٣٧١ وأحمد ٢/٤٣٩ أما الحديث من الطريق الذي معنا فقد عده ابن عدي من الاحاديث التي تستنكر بسبب نصر بن طريف كذا في اللسان والميزان

(٧) ب : نا .

(٨) ب : ابي .

(٩) من ب .

(١٠) من ب .

جزء الباهلي نصر بن طريف وعن غير يحيى ضعيف الحديث .

حديث[1] أيوب بن عتبة اليمامي[2] :

٣٤٢٢ ـ حدثنا[3] علي أخبرني أيوب بن عتبة اليمامي عن قيس بن طلق قال حدثني أبي عن النبي ﷺ أنه سئل عن الرجل أيتوضأ من مس الذكر قال وهل هو إلا بضعة منك .

٣٤٢٣ ـ حدثنا[4] علي أنا أيوب بن عتبة عن يزيد بن عبد الله بن قسيط قال سمعت أبا هريرة يقول (وأومأ بأصبعيه)[5] إلى أذنيه قال سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) من ب .

(٢) هو قاضي اليمامة قال ابن معين ليس بالقوي وقال ابن عدي مع ضعفه يكتب حديثه وقال النسائي مضطرب الحديث وقال البخاري عندهم لين (الميزان ١ / ٢٩٠ . الضعفاء للبخاري ص ١٨ . والنسائي ص ١٥ . التاريخ الكبير ١ / ٤٢٠ والمغني ١ /٩٧) .

(٣) أخرجه ابن حبان ص ٧٧ والترمذي في الطهارة باب ما جاء في ترك الوضوء من مس الذكر ١ / ٢٧٤ وقال هذا الحديث أحسن شيء روى في هذا الباب . وأخرجه أبو داود في الطهارة باب الرخصة في ذلك ـ أي ترك الوضوء من مس الذكر ـ ١ /٣١٢ ، ٣١٤. والنسائي في الطهارة باب ترك الوضوء من ذلك . أي من مس الذكر . ١ /٨٤ ، وابن ماجة في الطهارة باب الرخصة في ذلك ـ ترك الوضوء من مس الذكر ـ ١ /١٦٣ وهذا الحديث يعارضه حديث بسرة « من مس ذكره فليتوضأ » أخرجه الحاكم ١ /١٣٦ وابن حبان في التخريج المتقدم وأصحاب السنن في الأبواب السابقة لباب حديث طلق وأصحاب السنن يشيرون بذلك الى أنهم يرون أن حديث طلق ناسخ لحديث بسرة وللعلماء في الجمع بين الحديثين مذاهب ، فمنهم من قال : كأصحاب السنن بنسخ حديث طلق لحديث بسرة ومنهم من جمع بينهما بحمل حديث طلق على أن المراد به المس ودونه حائل وفي هذا الكلام كثير محله كتب الفروع والله أعلم .

(٤) أخرجه البخاري في مواقيت الصلاة باب الإبراد بالظهر في شدة الحر ٢ /١٥ ، ١٨ ومسلم في المساجد باب استحباب الابراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي الى جماعة ٢ /٢٦٢ والترمذي في الصلاة باب ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر ١ /٤٨٦ وقال حسن صحيح وأبو داود في الصلاة باب وقت صلاة الظهر ٢ /٧٥ والنسائي في المواقيت باب الابراد بالظهر اذا اشتد الحر ١ /١٩٩ . وابن ماجة في الصلاة باب الابراد بالظهر في شدة الحر ١ /٢٢٢ .

(٥) ب : فأومأ بأصبعه .

يقول أبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم .

٣٤٢٤ ـ حدثنا[1] علي أنا أيوب بن عتبة عن إياس بن سلمة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا .

٣٤٢٥ ـ حدثنا[2] علي أنا أيوب بن عتبة عن إياس بن سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ قال خير فرساننا أبو قتادة وخير رجالنا سلمة .

٣٤٢٦ ـ حدثنا[3] علي أخبرني أيوب بن عتبة قال حدثني طيسلة ابن علي قال أتيت ابن عمر عشية عرفة وهو تحت ظل أراك وهو يصب على رأسه الماء فسألته عن الكبائر فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول هن تسع[4] قلت وما هن؟ قال الإشراك بالله (عز وجل)[5] وقذف المحصنة قال : قلت قبل الدم قال نعم ورغما وقتل النفس المؤمنة والفرار من الزحف والسحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين المسلمين والإلحاد بالبيت الحرام قبلتكم أحياءاً وأمواتاً .

---

(١) أخرجه مسلم في الايمان باب من حمل علينا السلاح فليس منا ١/ ٢٩٨ وأحمد ٤/ ٤٦ والحديث من مسند سلمة بن الاكوع .

(٢) أخرجه مسلم في الجهاد باب غزوة ذي قرد وغيرها ٤/ ٤٥٦ في حديث طويل وكذا أحمد ٤/ ٥٢ وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٠٦ وذكره في الكنز ١٠/ ٢٤٠ وعزاه للطيالسي ومسلم والبغوي والطبراني في الكبير وابن حبان .

(٣) أخرجه البيهقي ٣/ ٤٠٩ وذكره في التلخيص ٢/ ١٠١ وفي نصب الراية ٢/ ٢٥٢ مقتصرين على تخريجه من الجعديات ـ وهو كتابنا هذا ـ قال في التلخيص ورواه البغوي في الجعديات من حديث ابن عمر ثم قال ومداره علي أيوب بن عتبة وهو ضعيف وقد اختلف عليه فيه . وله شاهد عن عبيد بن عمير بن قتادة عن أبيه يرفعه أخرجه الحاكم ١/ ٥٩ وقال قد احتجا برواة هذا الحديث غير عبد الحميد بن سنان ـ قال الذهبي لجهالته ووثقه ابن حبان ـ وأخرجه أيضاً ٤/ ٢٥٩ من نفس الطريق لكن قال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وأبو داود في الوصايا باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم ٨/ ٧٨ والبيهقي ٣/ ٤٠٨ .

(٤) ب : سبع .

(٥) من ب .

٣٤٢٧ ـ حدثني عباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول أيوب أبن عتبة ليس بالقوي .

حديث[١] حماد بن سلمة[٢] :

٣٤٢٨ ـ سمعت ابن عائشة يقول[٣] نا حماد بن سلمة بن دينار مولى بني ربيعة بن حنظلة وكان سلمة يكنى أبا صخرة .

٣٤٢٩ ـ حدثني [٥] أحمد بن زهير نا أبو سلمة نا حماد بن سلمة أخبرني أبي قال لي أبو حرة الرقاشي يا أبا صخرة وكان حماد ابن أخت حميد الطويل .

٣٤٣٠ ـ حدثنا[٦] [٧]علي بن الجعد أنا شعبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال إذا أفلس الرجل فوجد رجل عين ماله فهو أحق به .

٣٤٣١ ـ حدثنا[٨] علي أخبرني حماد عن قتادة عن محمد بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ لا تقبل صلاة امرأة قد حاضت إلا بخمار .

---

(١) من ب .

(٢) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت تغير حفظه بآخره (تهذيب ١١/٣ ، تقريب ١٩٧/١) .

(٣) ب : تقول .

(٤) ب : ليس في ب .

(٥) ب : نا .

(٦) تقدم رقم ٩٩٧ .

(٧) ب : حدثني .

(٨) أخرجه الحاكم ٢٥١/١ وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأظن أنه لخلاف فيه على قتادة . والترمذي في الصلاة باب ما جاء لا تقبل صلاة الحائض الا بخمار ٣٧٧/٢ . وقال حسن . وأبو داود في الصلاة باب المرأة تصلي بغير خمار ٣٤٥/٢ . وابن ماجة في الطهارة باب اذا حاضت الجارية لم تصل الا بخمار . ٢١٥/١ .

٣٤٣٢ ـ حدثنا علي أنا[١] حماد عن قتادة أن ابن عباس وقع على جارية له وهو صائم قال فكفر[٢] يوماً مكانه .

٣٤٣٣ ـ حدثنا[٣] علي أنا[٤] حماد عن قتادة عن ابن عمر أن الأمة تحصن الحر .

٣٤٣٤ ـ حدثنا[٥] علي أنا[٦] حماد عن قتادة أن ابن عمر كان يتوضأ من مس الذكر .

٣٤٣٥ ـ حدثنا [٧] علي أخبرني حماد عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه قد كفاه حره وعمله فليقعده معه فليأكل أو [٨] فليناوله أكلة من طعام .

٣٤٣٦ ـ حدثنا علي أخبرني حماد عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثل ذلك .

٣٤٣٧ ـ حدثنا [٩] علي أخبرني حماد عن محمد بن زياد قال سمعت أبا

---

(١) ب أخبرني .
(٢) ب : يكفر .
(٣) أخرجه البيهقي ٢١٦/٨ عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أصحاب النبي ﷺ « وكذا عبد الرزاق ٣٠٦/٧ وأخرجه عبد الرزاق أيضاً عن قتادة .
(٤) ب : أخبرني .
(٥) في ب قبل هذا الأثر متابعة للأثر السابق لكنها غير واضحة . وأثر ابن عمر الذي معنا أخرجه الحاكم ١٣٩/١ في مناظرة الأئمة في نقض الوضوء وعدمه بمس الذكر . والطحاوي في الطهارة باب مس الفرج هل يجب فيه الوضوء أم لا ؟ ٧٦/١ عن ابن عمر وابن عباس .
(٦) ب : أخبرني .
(٧) تقدم رقم ١١٦٧ .
(٨) ب : والا .
(٩) أخرجه أحمد ٣٠٢/٢ ، ٣٠٣ ، ٤٦٤ . وله شاهد عن سفيان ابن ابي زهير أخرجه البخاري في فضائل المدينة باب من رغب عن المدينة ٩٠/٤ وعن سعد ابن أبي وقاص أخرجه مسلم في الحج باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة ٥١٢/٣ .

هريرة يقول قال أبو القاسم ﷺ ليخرجن رجال من المدينة رغبة عنها والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون .

٣٤٣٨ ـ حدثنا علي أخبرني حماد عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله ، غير أنه قال ناس .

٣٤٣٩ ـ حدثنا[١] علي أخبرني حماد ابن سلمة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله ﷺ دخل يوم الفتح وعليه عمامة سوداء .

٣٤٤٠ ـ وبإسناده [٢] عن جابر أنهم كانوا يصلون المغرب ثم ينتضلون .

٣٤٤١ ـ حدثنا[٣] علي أنا شعبة وحماد بن سلمة وهشيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس عن النبي ﷺ أنه كان إذا دخل الخلاء قال اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث .

٣٤٤٢ ـ حدثنا[٤] علي أخبرني حماد عن أبي [٥]الزبير عن جابر قال : قال

---

(١) أخرجه مسلم في الحج باب جواز دخول مكة بغير إحرام ٣/٥٠٩ والترمذي في اللباس باب ما جاء في العمامة السوداء ٥/٤١٠ وقال حسن صحيح . وأبو داود في اللباس باب في العمائم ١١/١٢٨ . والنسائي في الزينةباب لبس العمائم السود ٨/١٨٦ وابن ماجة في اللباس باب العمامة السوداء ٢/١١٨٦ والمراد دخل مكة .

(٢) ذكر الاسناد في ب ، والأثر الذي معنا أخرجه الطحاوي في الصلاة باب القراءة في صلاة المغرب ١/٢١٢ وأحمد ٣/٣٣١ ، ٣٦٩ ، ٣٨٢ . وأخرج نحوه الطيالسي ١/٧٢ ، وعبد الرزاق ١/٥٥٢ .

وله شاهد عن رافع بن خديج . أخرجه البخاري في مواقيت الصلاة باب وقت المغرب ٢/٤٠ قال « كنا نصلي المغرب مع النبي ﷺ فينصرف أحدنا وانه ليبصر مواقع نبله » .

(٣) تقدم رقم ١٤٧٣ واخرجه ابن السني ص ١٧ من طريق ابن الجعد .

(٤) أخرجه البخاري في البيوع باب بيع الميتة والاصنام . ٤/٤٢٤ وفي التفسير باب « وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر . . » ٨/٢٩٥ . ومسلم في المساقاة باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام ٤/٩٠ و الترمذي في البيوع باب ما جاء في بيع جلود الميتة والأصنام ٤/٥٢١

رسول الله ﷺ لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها (إن الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه)[1] .

٣٤٤٣ ـ حدثنا[2] علي أنا[3] حماد عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله ﷺ كوى سعد بن معاذ من رميته .

٣٤٤٤ ـ حدثنا[4] علي أخبرني حماد عن أبي العشراء عن أبيه قال :قلت يا رسول الله ما تكون الذكاة إلا من اللبة أو من[5] الحلق ؟ قال لو طعنت في فخذها لأجزأك[6] .

وقال حسن صحيح . وأبو داود في البيوع باب في ثمن الخمر والميتة ٣٧٧/٩ ، والنسائي في الفرع باب النهي عن الانتفاع بجلود الميتة ١٥٦/٧ وابن ماجه في التجارات باب ما لا يحل بيعه ٧٣٢/٢ .

(٥) ليس في ب .

(١) من ب .

(٢) أخرجه ابو داود في الطب باب في الكي ٣٤٥/١٠ بهذا اللفظ وراجع رقم ٢٧٤٥ .

(٣) ب : أخبرني .

(٤) أخرجه الترمذي في الصيد باب في الذكاة في الحلق واللبة ٥٦/٥ ، وقال حديث غريب لا نعرفه الا من حديث حماد بن سلمة ولا نعرف لأبي العشراء عن أبيه غير هذا الحديث واختلفوا في اسم ابي العشراء فقال بعضهم اسمه أسامة بن قهطم ويقال يسار بن برز ويقال ابن بلز ويقال اسمه عطارد ـ قلت ترجمته في التهذيب ١٦٧/١٢ ـ وقوله « لا نعرف له عن أبيه غير هذا الحديث قول مردود » ، وأبو داود في الأضاحي باب في ذبيحة المتردية ٢٣/٨ وقال عقبة لا يصلح هذا الا في المتردية والمتوحش . والنسائي في الضحايا باب ذكر المتردية في البئر التي لا يوصل الى حلقها ٢٠٠/٧ وابن ماجة في الذبائح باب ذكاة الناد من البهائم ١٠٦٣/٢ قلت : أبو العشراء وثقه ابن حبان وثبت سماع حماد منه وأبوه صحابي اما معنى الحديث فهو محمول كما قال الائمة على حالة الضرورة . قال في الفتح ٦٤١/٩ تعليقاً على قول البخاري « قال سعيد بن جبير عن ابن عباس « الذكاة في الحلق واللبة . . . وكأن المصنف ـ البخاري ـ لمح بضعف الحديث الذي أخرجه أصحاب السنن من رواية حماد بن سلمة عن أبي المعشر الداري عن أبيه ثم ذكر الحديث ثم قال لكن من قواه حمله على الوحش والمتوحش » والله أعلم .

(٥) ليس في ب .

(٦) ب : أجزاك .

٣٤٤٥ ـ حدثنا[١] علي أخبرني حماد بن سلمة عن جعفر بن إياس عن نافع عن[٢] ابن جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت النبي ﷺ يقول أنا محمد وأحمد والمقفى والحاشر ونبي الرحمة ونبي الملحمة ﷺ .

٣٤٤٦ ـ حدثنا[٣] علي أخبرني حماد عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال سمعت النبي ﷺ يقول الخلافة ثلاثون سنة ثم تكون[٤] ملكاً ثم قال أمسك ؛ خلافة أبي بكر سنتين (وخلافة عمر)[٥] عشراً وعثمان ثنتي عشرة سنة[٦] وعليّ ستاً قال: علي قلت لحماد سفينة القائل لسعيد أمسك؟ قال نعم .

٣٤٤٧ ـ حدثنا[٧] علي أخبرني حماد عن سعيد بن جمهان عن سفينة قال أعتقتني أم سلمة واشترطت عليّ أن أخدم النبي ﷺ ما عاش ﷺ .

٣٤٤٨ ـ حدثنا[٨] عباس قال سمعت يحيى بن معين يقول : سعيد بن جمهان (بصرى ثقة)[٩] .

---

(١) أخرجه ابن عساكر جـ١ باب « ذكر معرفة أسمائه ﷺ » باسناده عن البغوي عن ابن الجعد . وأخرج نحوه مسلم في الفضائل باب أسماؤه ﷺ ٥/٢٠١ والدارمي في الرقاق باب في أسماء النبي ﷺ ٢/٢٢٥ والطيالسي ٢/٨٥ .

(٢) من ب .

(٣) أخرجه الحاكم ٣/١٤٥ وابن حبان ص ٣٦٩ من طريق بن الجعد . والترمذي في الفتن باب ما جاء في الخلافة ٦/٤٧٦ وقال حديث حسن قد رواه غير واحد عن سعيد ابن جمهان . ولا نعرفه الا من حديثه وأبو داود في السنة باب في الخلفاء ١٢/٣٩٧ وأحمد ٥/٢٢٠ ، ٢٢١ . و« سفينة » هو أبو عبد الرحمن مولى النبي ﷺ (الاصابة ٣/١٣٢) .

(٤) ب : يكون .

(٥) أ : وعمر .

(٦) من ب .

(٧) أخرجه أبو داود في العتاق باب في العتق على شرط ١٠/٤٤٥ وابن ماجه في العتق باب من اعتق عبداً واشترط خدمته ٢/٨٤٤ وأحمد ٥/٢٢١ و٦/٣١٩ .

(٨) ب : حدثني .

(٩) ب : ثقة بصري .

٣٤٤٩ ـ حدثنا[1] علي أخبرني حماد عن أبي غالب ، عن أبي أمامة أن رجلاً قال يا رسول الله ﷺ أي الجهاد أفضل ؟ ورسول الله ﷺ يرمي الجمـرة الأولى فأعرض عنه، ثم قال له عند الجمرة الوسطى فأعرض عنه، فلما رمى جمرة العقبة ووضع رجله في الغرز قال أين السائل ؟ قال أنا ذا يا رسول الله قال أفضل الجهاد من قال كلمة حق عند سلطان جائر .

٣٤٥٠ ـ حدثنا[2] علي أخبرني حماد عن بشر بن حرب قال سمعت أبا سعيد الخدري قال كان رسول الله ﷺ يدعو بعرفة هكذا ورفع علي بن الجعد يديه إلى السماء باطنهما إلى الأرض وظاهر كفيه إلى السماء .

٣٤٥١ ـ حدثنا[3] علي أنا[4] حماد عن بشر بن حرب عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل البصل والكراث والثوم قال: قلت أحرام هو ؟ قال لا ولكنه[5] نهى عنه .

٣٤٥٢ ـ حدثنا [6] علي أخبرني حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينظم له الثوم نظاماً [7] في القدر فإذا نضجت أخرج .

---

(١) أخرجه ابن ماجه في الفتن باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ٢/١٣٣٠ قال المنذري في الترغيب ٣/٣٩٠ بعد ذكر هذا الحديث « رواه ابن ماجة باسناد صحيح » .
قلت أبو غالب هو صاحب ابي أمامة وهوصدوق يخطىء . وأحمد ٥/٢٥١، ٢٥٦ . وله شاهد عن أبي سعيد أخرجه الترمذي في الفتن باب أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر ٦/٣٩٥ وقال حديث غريب .

(٢) أخرجه أحمد ٣/٨٥ والطيالسي ١/٢٢٠ .

(٣) أخرجه أحمد ٣/٨٥ .

(٤) ب : أخبرني .

(٥) ب : ولكن .

(٦) ذكره في المجمع ٥/٤٦ وعزاه للطبراني ورجاله ثقات وأخرجه ابن سعد ٤/١٥٦ .

(٧) ب : إنظاماً .

٣٤٥٣ ـ حدثنا[1] علي أخبرني حماد (بن سلمة)[2] عن أنس (بن سيرين)[3] عن ابن عمر قال كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتي الفجر وكأن الأذان في أذنيه .

٣٤٥٤ ـ حدثنا[4] علي أخبرني حماد عن علي بن زيد عن أبي سلمة عن عائشة قالت سابقني رسول الله ﷺ فسبقته .

٣٤٥٥ ـ حدثنا[5] علي أخبرني حماد عن عسل عن عطاء عن أبي هريرة ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن السدل في الصلاة .

٣٤٥٦ ـ حدثنا علي أخبرني حماد بن سلمة عن عدي بن عدي قال رأيت جابر بن عبد الله أبيض الرأس واللحية .

٣٤٥٧ ـ حدثنا[6] علي أخبرني حماد (بن سلمة)[7] عن عمرو بن دينار قال

---

(١) أخرجه البخاري في الوتر باب ساعات الوتر ٢/٤٨٦ وفيه ابن حماد بن زيد أحد الرواة فسر « وكأن الآذان بأذنيه »فقال أي بسرعة ، قال الحافظ « والمراد بالآذان هنا الاقامة » فالمعنى انه كان يسرع بركعتي الفجر اسراع من يسمع اقامة الصلاة خشية فوات أول الوقت ومسلم في المسافرين باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل ٢/٤٠٤ والترمذي في الوتر باب ما جاء في الوتر بركعة ٢/٥٥٥ وقال حسن صحيح . وابن ماجة في اقامة الصلاة باب ما جاء في الركعتين قبل الفجر ١/٣٦٢ وأحمد ٢/٨٨ ، ١٢٦ .

(٢) ليس في ب .

(٣) ب : ابن مالك ، والصحيح ما في الأصل .

(٤) أخرجه ابن ماجة في النكاح باب حسن معاشرة النساء ١/٦٣٦ وأحمد ٦/١٢٩ ، ١٨٢ ، ٢٦١ ، ٢٨٠

(٥) أخرجه الحاكم ١/٢٥٣ وقال صحيح على شرط الشيخين . وابن حبان ص ١٣٠ والترمذي في الصلاة باب ما جاء في كراهية السدل في الصلاة ٢/٣٧٩ وقال « حديث أبي هريرة لا نعرفه من حديث عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً الا من حديث عسل بن سفيان » قلت : قد أخرجه ابو داود عن سليمان الاحول عن عطاء عن أبي هريرة يرفعه . أخرجه في الصلاة باب السدل في الصلاة ٢/٣٤٧ والبيهقي ٢/٢٤٢ ، ٢٤٣ وفيه خير كثير . وأحمد ٢/٢٩٥ ، ٣٤١ ، ٣٤٨ وعسل هو ابن سفيان التميمي ابو قرة البصري وهو ضعيف (تقريب ٢/٢٠) .

(٦) ما سمع ابن عمر ذلك من رسول الله ﷺ وانما سمعه من رافع بن خديج وسيأتي ان شاء الله تعالى رقم ٣٤٦٨ .

(٧) من ب .

سمعت ابن عمر يقول نهى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض .

٣٤٥٨ ـ حدثنا[١] علي أخبرني حماد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس « وأحلوا قومهم دار البوار جهنم » قال : المشركون يوم بدر .

٣٤٥٩ ـ حدثنا[٢] علي أنا[٣] حماد عن عبد الملك بن عمير عن رفاعة بن شداد قال كنت أقوم على رأس المختار فلما تبين لي كذابته هممت وأيم الله أن أسل سيفي فأضرب عنقه حتى ذكرت حديثاً حدثنيه عمرو بن الحمق قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من آمن رجلاً على نفسه فقتله أعطي لواء الغدر يوم القيامة .

٣٤٦٠ ـ حدثني[٤] علي بن سهل البزار نا عفان حدثني أبو سلمة قال : قال لي حماد بن سلمة : إن دعاك الأمير (يقرأ عليك)[٥] سورة من القرآن فلا تأته .

٣٤٦١ ـ حدثني محمد بن علي قال سمعت أحمد بن حنبل يقول حدث حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال كنت أبيع الإبل بالبقيع فقال شعبة أين كنت أنا عن هذا؟ فقال له حماد كنت في الحش قال وكان حماد مستقلاً بنفسه وجعل يثبته .

٣٤٦٢ ـ حدثني محمد بن علي سمعت أبا عبد الرحمن بن عائشة يقول :

(١) أخرجه ابن جرير ١٣/٢٢١ وذكره في الدر ٤/٨٥ وعزاه لابن مردويه .

(٢) أخرجه الحاكم ٤/٣٥٣ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وفيه عامر بن شداد بدل رفاعة بن شداد ، وهما اسمان لشخص واحد . (راجع التهذيب ٣/٢٨١ ، ٥/٦٥) وابن ماجة في الديات باب من أمن رجلاً على دمه فقتله ٢/٨٩٦ . ونقل محققه عن الزوائد ان اسناده صحيح ورجاله ثقات ، واحمد ٥/٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٤٣٦ .

والمختار هو ابن ابي عبيد ابن مسعود الثقفي ابو اسحاق من الثائرين على بني أمية وترجمته في الاصابة ٦/٣٤٩ والاستيعاب ٤/١٤٦٥ رقم ٢٥٢٨ وأسد الغابة ٤/٣٣٦ . والأعلام ٨/٧٠ .

(٣) ب : أخبرني .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ١١/٣٢٦ عن الحسن .

(٥) ب : تقرأ عليه .

قال محمد بن سواء أتيت حماد بن سلمة وكتبت[1] عنه السماكية ثم انصرفت من عنده فمررت بشعبة فقال من أين جئت ؟ فقلت من عند حماد ، حدثني عن سماك . قال وإيش سمع من سماك ؟ مجلس ! فرجعت إلى حماد فقلت إني مررت بشعبة فقال لي كذا وكذا[2] فقال لقد أتيت سماكاً في حديث خالد بن عرعرة خمس مرات .

٣٤٦٣ ـ قال أبو عبد الرحمن سمع حماد بن سلمة من سماك بواسط وكان سماك لا يكتبهم .

٣٤٦٤ ـ قال أبو عبد الرحمن وقدم حماد ابن ابي سليمان البصرة أيام بلال ابن أبي بردة وكان مولى لهم فكتب عنه حماد وهشام .

٣٤٦٥ ـ حدثنا[3] علي أخبرني حماد عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر أن رجلاً باع أرضه من رجل وعليها[4] ثمرتها فاختصما[5] إلى النبي ﷺ فقال الثمرة للذي أبرها إلا أن يشترط المبتاع .

٣٤٦٦ ـ حدثنا[6] علي أخبرني حماد عن علي بن الحكم عن عطاء عن ابن عمر أنه[7] سمع رجلاً يعني[7] يمدح رجلاً فقال بيده هكذا يحثى بها التراب وقال: قال رسول الله ﷺ إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب .

---

(١) ب : فكتبت .

(٢) من ب .

(٣) تقدم . راجع رقم ١٢٢٢ ورقم ١٦٣٩ .

(٤) ب : عليها .

(٥) ب : فاحتكما .

(٦) اخرجه ابن حبان ص ٤٩٢ والبخاري في الأدب المفرد باب يحثى في وجوه المداحين ص ١٢٤ وأحمد ٩٤/٢ وذكره في المجمع ١١٧/٨ وعزاه لأحمد والطبراني في الكبير والاوسط ورجاله رجال الصحيح .

(٧) ليس في ب .

٣٤٦٧ ـ حدثنا[1] علي أخبرني حماد عن عبد الكريم بن أبي المخارق قال : حدثني من قطعه عثمان في أترجة قُوِّمت ثلاثة[2] دراهم .

٣٤٦٨ ـ حدثنا[3] علي أخبرني حماد عن خالد الحذاء عن مجاهد عن رافع ابن خديج أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء الأرض .

٣٤٦٩ ـ حدثنا[4] علي أخبرني حماد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي بن الحنفية عن معاوية قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول العمري جائزة لأهلها .

٣٤٧٠ ـ حدثنا[5][6] علي أنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ اذا قال سمع الله لمن حمده يقوم حتى نقول قد أوهم وبين السجدتين مثل ذلك .

٣٤٧١ ـ حدثنا[7] علي أخبرني حماد (بن سلمة)[8] عن ثابت عن أنس

---

(١) أخرجه مالك في الحدود باب ما يجب فيه القطع ٢/٨٣٢ وعبد الرزاق ١٠/٢٣٧ والبيهقي ٨/٢٦٠ والشافعي « بدائع المنن ٢/٢٩٧ » وفي الأم ٦/١٣٠ .

(٢) ب : ثلاث .

(٣) أخرجه البخاري في الحرث باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضاً في الزراعة والثمر ٥/٢٣ وفي المغازي باب بعد باب شهور الملائكة غزوة بدر ٧/٣١٩ ومسلم في البيوع باب كراء الأرض ٤٩/٤ وأبو داود في البيوع باب في المزارعة ٩/٢٥١ والنسائي في المزارعة باب ذكر الاحاديث المختلفة في النهي عن كراء الارض بالثلث والربع ٧/٣٢ ، ٣٦ وفي كتاب المزارعة ص ٤٤ وراجع رقم ٤٧٦ .

(٤) أخرجه أحمد ٤/٩٧ ، ٩٩ وذكره في المجمع ٤/١٥٦ وعزاه لابي يعلي والطبراني في الكبير والاوسط ورجال ابي يعلي رجال الصحيح خلا عبيد الله ابن محمد بن عقيل وحديثه حسن .

(٥) أخرجه أحمد ٣/٢٠٣ ، ٢٤٧ و راجع رقم ١٤١٨ .

(٦) ب : حدثني .

(٧) أخرجه مسلم في الصلاة باب الامر بتخفيف الصلاة في تمام ٢/١٠٧ من عدة طرق بألفاظ متقاربة . وفي اعتدال أركان الصلاة ص ١١٠ والترمذي في الصلاة باب ما جاء اذا أم أحدكم

قال: ماصليت خلف رجل أوجز صلاة من رسول الله ﷺ في تمام .

٣٤٧٢ - وبه[1] عن أنس قال كانت صلاة رسول الله ﷺ متقاربة وصلاة أبي بكر متقاربة فلما كان عمر مدّ في صلاة الغداة .

٣٤٧٣ - حدثنا[2][3] علي أخبرني حماد عن ثابت عن أنس قال: كنانصلي المغرب ثم يرمي أحدنا فيرى موقع سهمه .

٣٤٧٤ - حدثنا[4] علي أخبرني حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: إذا مر أحدكم في سوق أو في مجلس ومعه نبل فليأخذ بنصالها يمد بهن صوته .

٣٤٧٥ - حدثنا[5] علي أنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل لعق أصابعه الثلاث .

٣٤٧٦ - وبه[6] عن أنس أن النبي ﷺأمر بإسلات القصعة وقال: إنه لا يدري في أي طعامه يبارك له فيه .

الناس فليخفف ٢/٣٧. وقال حسن صحيح . والنسائي في الامامة باب ما على الامام من التخفيف ٢/٧٤. وأحمد ٣/١٦٢ ، ١٧٠ ، ١٧٣ ، ١٧٩ ، ٢٣١ ، ٢٣٤ ، ٢٤٧ ، ٢٧٦ ، ٢٧٧ .

(٨) من ب.

---

(١) أخرجه مسلم في الصلاة باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام ٢/١١٠ وأحمد ٣/١١٣ ، ٢٠٠ ، ٢٠٥ ، ٢٤٧ . والاسناد مذكور في ب.

(٢) أخرجه أبو داود في الصلاة باب وقت المغرب ٢/٨٦ وأحمد ٣/١١٤ ، ١٩٩ وراجع ٣٤٤٠ .

(٣) ب : حدثني .

(٤) أخرجه البخارى في الفتن باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا ١٣/٢٤ . ومسلم في البرباب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما أن يمسك بنصالها ٥/٤٧٥ وابن ماجه في الادب باب من كان معه سهام فليأخذ بنصالها ٢/١٢٤١ .

(٥ ، ٦) أخرجهما الائمة حديثا واحدا بل بأطول من ذلك أخرجه مسلم في الاشربة باب استحباب لعق الاصابع والقصعة وأكل اللقمة الساقطة ٤/٧١٨ . والترمذي في الأطعمة باب ما جاء في اللقمة تسقط ٥/٥٢٢ وقال حسن صحيح وأبو داود في الاطعمة باب في اللقمة تسقط ١٠/٣٢٥ وأحمد ٣/٢٩٠ . والاسناد مذكور في ب في الحديث الثاني من الحديثين .

٣٤٧٧ - حدثنا[1] علي أنا حماد عن ثابت عن أبي بكر[2] الصديق قال: قيل يا رسول الله من أهل النار؟ قال من لا يموت حتى تملأ[3] مسامعه مما يكره. فقيل[4] يا رسول الله من أهل الجنة؟ قال من لا يموت حتى تملأ مسامعه مما يحب.

٣٤٧٨ - حدثنا[5] علي أخبرني حماد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ من قال هلك الناس فهو أهلكهم.

٣٤٧٩ - حدثنا[6] علي أخبرني[7] حماد (بن سلمة)[8] (يعني عن حماد)[9] عن إبراهيم قال: لو كان أحد يستقيم أن يرجم مرتين لرجم اللوطي.

٣٤٨٠ - حدثنا[10] علي أخبرني حماد قال: سألت حماداً عن الرجل يذبح الشاة فينتضح على يده من دمها قال: يغسلها وليس عليه وضوء.

---

(١) له شاهد عن أنس أخرجه الحاكم ١/٣٧٨ وقال صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأخرجه البزار أيضا كذا في المجمع ٢/٢٧٢ وشاهد آخر عن ابن عباس أخرجه ابن ماجة في الزهد باب الثناء الحسن ٢/١٤١٢.

(٢) سقط من ب.

(٣) ب: يملأ.

(٤) ب: قيل.

(٥) أخرجه مسلم في البرباب النهي عن قول هلك الناس ٥/٤٨١ والبخارى في الأدب المفرد باب قول الرجل هلك الناس ص ٢٦٧ وأبو داود في الأدب باب قبل باب في صلاة العتمة ١٣/٣٢٧. ومالك في الكلام باب ما يكره من الكلام ٢/٩٨٤.

(٦) أخرج البيهقي ٨/٢٣٣ عن ابراهيم قال: حد اللوطى حد الزانى، ان كان محصنا رجم والا جلد.

(٧) ب: نا.

(٨) من ب.

(٩) ليس في ب.

(١٠) أخرجه في الاثار ص ٣٤ عن حماد عن ابراهيم وأخرجه ابن ابي شيبة ١/٢٠٠ عن الحسن وابراهيم.

٣٤٨١ ـ حدثنا [١] علي أنا حماد (عن حماد) [٢] قال قصر ما بين الكوفة والمدائن .

أخبار حماد بن سلمة [٣] :

٣٤٨٢ ـ سمعت طالوت بن عباد يقول: تركت طلب الحديث قبل موت حماد بن سلمة بسنتين ومات حماد سنة سبع وستين .

٣٤٨٣ ـ حدثني [٤] محمد بن علي قال سمعت ابن عائشة يقول: مات حماد بن سلمة وعبد العزيز ابن مسلم سنة سبع وستين، وأبو عوانة سنة خمس وسبعين .

٣٤٨٤ ـ حدثنا علي بن سهل نا عفان قال كان حماد بن سلمة يخضب بالحمرة .

٣٤٨٥ ـ حدثني أحمد بن منصور نا أبو سلمة ، قال : مات حماد بن سلمة وقد أتى عليه أرى (ست وسبعون سنة) [٥] .

٣٤٨٦ ـ رأيت في كتاب علي بن المديني إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل .

٣٤٨٧ ـ وحدثني به صالح بن أحمد ، قال : حدثني علي ، قال :

---

(١) أخرج ابن أبي شيبة ٢/٤٤٣ عن حماد ان حذيفة كان يقصر فيما بين الكوفة والمدائن ، وأخرج عبد الرزاق ٢/٥٢٨ عن الثورى عن حماد عن ابراهيم قال تقصر الصلاة الى المدائن وهي سبعة وعشرون فرسخا من الكوفة .

(٢) ليس في ب .

(٣) هذه الترجمة ليست في ب .

(٤) ب : نا .

(٥) ب : ست وسبعين .

سمعت يحيى بن سعيد يقول كنت آتى حماد بن سلمة وما عنده كتاب ، قلت ليحيى سنة كم ؟ قال : بعد الهزيمة بقليل قال يحيى : وكنت آخذ أطرافه من عمرو صاحب الهروى ، قال : وكان يأتيه يزيد بن زريع تلك الأيام وأبو عوانة والسامي[1] يكتب لهم .

٣٤٨٨ ـ حدثني صالح حدثني علي قال : قال يحيى قال شعبة كان حماد ابن سلمة يفيدني عن محمد بن زياد قلت ليحيى حماد كان يفيده ؟ قال فيما أعلم .

٣٤٨٩ ـ قال : وقال يحيى بن سعيد حماد بن سلمة عن زياد الأعلم وقيس ابن سعد ليس بذاك .

٣٤٩٠ ـ ثم قال يعني يحيى إن كان ما حدث به يعني حماد بن سلمة عن قيس بن سعد يعني حقاً فلم يكن قيس بن سعد بشيء ولكن حديث حماد بن سلمة عن الشيوخ عن ثابت وهذا الضرب يعني أنه ثبت[2] فيها .

٣٤٩١ ـ رأيت في كتاب محمد بن سعد كتاب[3] الطبقات أخبرني[4] موسى بن إسماعيل ، قال : سمعت حماد بن زيد يقول ما كنا نأتي أحداً نتعلم منه شيئاً بنية (في ذلك الزمان)[5] إلا حماد بن سلمة ونحن نقول اليوم ما نأتي أحداً يعلمٍّ شيئاً[6] بنية غيره .

---

(١) ب : والشامي .
(٢) ب : يثبت .
(٣) من ب .
(٤) ب : أخبرنا .
(٥) من ب .
(٦) ليس في ب .

٣٤٩٢ ـ قال (ابن سعد)[١] أخبرني أبو عبد الله التميمي قال : أخبرني أبو خالد الرازي عن حماد بن سلمة ، قال : أخذ إياس بن معاوية بيدي وأنا غلام ، فقال : لا تموت حتى تقص أما إني قد قلت هذا لخالك يعني حميداً الطويل فما مات حتى قص .

٣٤٩٣ ـ وقال[٢] أبو خالد فقلت لحماد أقصصت [٣] أنت ؟ قال : نعم .

٣٤٩٤ ـ حدثني أحمد بن زهير قال : سمعت يحيى بن معين يقول أثبت الناس في ثابت البناني حماد بن سلمة .

٣٤٩٥ ـ حدثني صالح حدثني علي ، قال : قلت ليحيى حملت عن حماد بن سلمة إملاء ؟ قال : نعم إملاء كلها الا شيئاً [٤] كنت أسأله عنه في السوق فأتحفظه قلت لليحيى كان يقول حدثني وحدثنا ؟ قال : نعم ، وكان [٥] يجيء بها عفواً حدثني وحدثنا .

٣٤٩٦ ـ قال أبو القاسم (ابن منيع)[٦] وقد حدث يحيى بن سعيد عن حماد بن سلمة .

٣٤٩٧ ـ حدثنا[٧] أبو خيثمة زهير بن حرب نا[٨] يحيى بن سعيد القطان

---

(١) ب : أبو سعيد .
(٢) ب : قال .
(٣) ب : قصصت .
(٤) في أ « شيء » وعليه ضبة .
(٥) ب : كان .
(٦) ليس في ب .
(٧) أخرجه مسلم في الصلاة باب الامساك عن الاغارة على قوم اذا سمع فيهم الأذان ٢ / ١١ عن زهير ابن حرب بهذا الاسناد والترمذي في السير باب ما جاء في وصية النبي ﷺ في القتال ٥ / ٢٤٥ وقال حسن صحيح . وابو داود في الجهاد باب في دعاء المشركين ٧ / ٩٧ .
(٨) ب : حدثني .

عن حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس ، قال : كان رسول الله ﷺ يغير إذا طلع الفجر وكان يستمع[1] الاذان فإذا سمع أذاناً أمسك وإلا أغار قال : فسمع رجلاً يقول الله أكبر (الله اكبر)[2] فقال رسول الله ﷺ على الفطرة ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله فقال رسول الله ﷺ : خرجت من النار قال : فنظروا[3] فإذا هو راعي معزاً .

٣٤٩٨ ـ حدثني أحمد بن زهير نا أبو سلمة قال : سمعت حماد بن سلمة يقول إن الرجل ليثقل[4] حتى يخف .

٣٤٩٩ ـ حدثني أحمد بن زهير ، قال : سألت يحيى بن معين سنة كم مات حماد بن سلمة؟ فتلجلج فيه قال : أحمد فأخبرنا المدايني قال مات حماد بن سلمة يوم الثلاثاء في ذي الحجة سنة سبع وستين ومائة وصلى عليه إسحاق بن سليمان .

٣٥٠٠ ـ حدثني أحمد بن زهبر نا أحمد بن حنبل نا عبيد الله بن محمد العيشي[5] ، قال : مات حماد بن سلمة سنة سبع وستين في ذي الحجة .

٣٥٠١ ـ حدثني[6] محمد بن مطهر ، قال : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول حماد بن سلمة عندنا من الثقات .

٣٥٠٢ ـ حدثني محمد [7] ابن مطهر ، قال : سمعت أبا عبد الله أحمد

---

(١) ب : يسمع .
(٢) من ب .
(٣) ب : فنظر .
(٤) ب : لينثقل .
(٥) ب : العيني .
(٦) هذا الخبر في ب بعد لاحقه .
(٧) من ب .

ابن حنبل يقول حماد بن سلمة عندنا من الثقات ما نزداد فيه كل يوم إلا بصيرة .

حديث [1] القاسم بن الفضل الحداني [2] :

٣٥٠٣ ـ حدثني عباس ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول القاسم بن الفضل كنيته أبو المغيرة .

٣٥٠٤ ـ حدثني صالح بن أحمد حدثني أبي قال : سمعت عبد الرحمن ابن مهدي يقول القاسم بن الفضل من شيوخنا الثقات .

٣٥٠٥ ـ حدثنا [3] علي بن الجعد أخبرني القاسم بن الفضل عن محمد ابن علي قال : كانت أم سلمة تقول : قال رسول الله ﷺ الحج جهاد كل ضعيف .

٣٥٠٦ ـ حدثني [4] [5] علي أخبرني القاسم عن معاوية ابن قرة عن معبد الجهني ، قال : قلت لعبد الله ابن عمر رجل لم يدع من الخير شيئاً إلا عمل به إلا أنه كان شاكاً؟ قال: هلك البتة قال : قلت رجل لم يدع من الشر شيئاً إلا عمل به غير أنه يشهد أن لا إله إلا الله قال : عش ولا تغتر .

٣٥٠٧ ـ حدثنا علي أخبرني القاسم عن معاوية عن معبد ، قال : لقيت ابن عباس فقلت له : مثل ذلك فقال : لي مثل ذلك .

---

(١) من ب .

(٢) هو القاسم بن الفضل بن معدان بن الحداني ثقة (تقريب ٢/١١٩ تهذيب ٨/٣٢٩) .

(٣) أخرجه ابن ماجه في المناسك باب الحج جهاد النساء ٢/٩٦٨ وأحمد ٦/ ٢٥٤، ٣٠٣ ، ٣١٤، والطيالسي ١/٢٠٢ ، ومحمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر ثقة فاضل .

(٤) أخرجه في الحلية ١/٣١١ ومحمد

(٥) ب : حدثنا .

٣٥٠٨ ـ حدثنا[1] علي أخبرني القاسم عن محمد بن زياد ، قال : كان جدي مولى لعثمان بن مظعون وكـان يلي أرضاً لعثمان فيها بقل وقثاء فربما أتاني عمر بن الخطاب نصف النهار واضعاً ثوبه على رأسه يتعاهد الحمى أن لا يعضد شجرة ولا يخبط فيجلس إليّ فيحدثني وأطعمه من القثاء والبقل فقال لي يوما أراك لا تخرج[2] من هاهنا ؟ قلت : أجل ، قال : إني استعملك على ما هاهنا فمن رأيت يعضد شجراً أو يخبطه فخذ فأسه ، وحبله ، قال : قلت آخذ رداءه ؟ قال : لا .

٣٥٠٩ ـ حدثنا[3] علي أنا[4] القاسم حدثني سعيد بن المهلب ، قال : قال لي طلق بن حبيب كنت من[5] أشد الناس تكذيباً بالشفاعة حتى لقيت جابر ابن عبد الله فقرأت عليه كل آية أقدر عليها فيها ذكر خلود أهل النار ، فقال لي : يا طلق[6] أتراك أقرأ لكتاب الله مني[7] وأعلم بسنة نبيه ﷺ محمد[8] مني قال : قلت لا قال : فان الذي قرأتهم المشركون ولكن هؤلاء قوم أصابوا ذنوباً فعذبوا بها ثم أُخرجوا من النار ثم أومأ بيديه إلى أذنيه فقال : صمتا إن لم أكن (سمعته من)[9] رسول الله ﷺ يقوله[10] ونحن نقرأ الذي نقرأ .

٣٥١٠ ـ (حدثنا[11] علي)[12] أخبرني القاسم بن الفضل عن ثمامة بن

---

(١) أخرجه البلاذري في فتوح البلدان ص ٧ . وذكره في المحلي ٥/٢٦٣ .
(٢) أ : مما .
(٣) أخرجه أحمد ٣/ ٣٣٠ وذكره ابن كثير في نهاية البداية والنهاية ص ١٨٦ عن ابن ابي الدنيا عن علي ابن الجعد .
(٤) ب : أخبرني .
(٥) ليس في ب .
(٦) ب : يا طليق .
(٧) من ب .
(٨) ليس في ب .
(٩) ب : سمعت .
(١٠) من ب .
(١١) أخرجه مسلم في الاشربة باب اباحة النبيذ الذي لم يشتد ٤/ ٦٨٩ وأحمد ٦/ ١٣٧ ومسلم أخرجه عن شيبان بن فروخ عن القاسم بن الفضل الى آخر اسنادنا وأحمد أخرجه عن وكيع عن القاسم الى

حزن القشيري ، قال : سألت عائشة عن النبيذ فدعت جارية حبشية ، فقالت سل هذه فإنها كانت تنبذ لرسول الله ﷺ فسألتها فقالت[1] كنت أنبذ لرسول الله ﷺ في سقاء من الليل ثم أوكيه فإذا أصبح شرب منه . وفي الحديث كلام أكثر من هذا لم أضبطه عن علي بن الجعد .

٣٥١١ ـ حدثنا علي أنا القاسم بن الفضل قال سأل الصلت بن دينار نافعاً وأنا أسمع أنهى عمر عن متعة الحج ؟ قال : لا .

٣٥١٢ ـ حدثني صالح بن أحمد حدثني علي قال : قلت ليحيى إن عبد الرحمن يثبت شيخين من أهل البصرة ، قال : من هما قلت زياد بن[2] عمر فحرك رأسه قال : كان يروى حديثين أو ثلاثة ثم جاءت بعد أشياء وكان مغفلاً قلت والآخر القاسم بن الفضل ، قال : ذاك كان[3] منكراً وأثنى عليه يحيى .

٣٥١٣ ـ حدثني عباس ، قال : سمعت يحيى يقول مات القاسم بن الفضل سنة سبع وستين وكنيته أبو المغيرة .

حديث[4] بحر بن كنيز السقاء[5] :

٣٥١٤ ـ حدثنا[6] علي أخبرني بحر بن كنيز السقاء عن عمرو ابن دينار عن

آخر اسنادنا واللفظ عندهما مثل اللفظ الذي هنا دون زيادة فلعل رواية ابن الجعد كانت أطول مما هنا ولم يضبط البغوي الزيادة .

(١٢) ليس في ب .

---

(١) ب : قالت .

(٢) ب : ابو .

(٣) ليس في ب .

(٤) من ب .

(٥) بحر بن كنيز الباهلي ابو الفضل البصري المعروف بالسقاء ضعيف (تقريب ٩٣/١ ، خلاصة ١١٨/١ تهذيب ٤١٨/١) .

(٦) تقدم رقم ١٦٨٩ .

جابر بن زيد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ إذا لم يجد المحرم إزاراً فليلبس سراويل وإذا لم يجد النعلين فليلبس الخفين .

٣٥١٥ ـ حدثنا[١] علي أخبرني بحر السقاء عن أبي الزبير عن جابر ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحيوان إثنين بواحد نسيئة ولم ير به بأساً يداً بيد .

٣٥١٦ ـ حدثنا[٢] علي أخبرني بحر السقاء أخبرني عمران القصير عن أبي سعيد الإسكندراني[٣] قال : قال رسول الله ﷺ الجماعة بركة والثريد بركة والسحور بركة تسحروا فانه يزيد في القوة وهو من السنة تسحروا ولو على جرع من ماء صلوات الله على المتسحرين .

٣٥١٧ ـ حدثني أحمد بن زهير ،قال : سمعت يحيى بن معين يقول بحر السقاء لا يكتب حديثه .

٣٥١٨ ـ قال يحيى نا مهران الراوي عن بحر السقاء ، قال : قال رسول

---

(١) أخرجه الترمذي في البيوع باب ما جاء في كراهية بيع الحيوان بالحيوان نسيئة ٤٣٧/٤ وقال حسن . وله شاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ انه نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة . أخرجه ابن حبان ص ٢٧٢ وله شاهد عن سمرة كذلك أخرجه الترمذي في نفس تخريج هذا الحديث .

(٢) له شاهد أخرجه أحمد ١٢/٣ ، ٤٤ عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ السحور أكله بركة فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء فان الله عز وجل وملائكته يصلون على المتسحرين . وعمران القصير هو عمران بن مسلم المنقري مقل لا يكاد يعرف كذا في المغنى ٤٨٠/٢ والخلاصة ٣٠٢/٢ والتهذيب ١٣٧/٨ وأبو سعيد الاسكندراني لم أقف له على ترجمة وذكر في الجامع الصغير حديث أنس « الجماعة بركة والسحور بركة والثريد بركة » وعزاه لابن شاذان في مشيخته ورمز له بالضعف واعترض عليه المناوي بأن الحارث بن أبي اسامة وأبو يعلي والديلمي قد رووه من حديث ابي هريرة فالسيوطي أبعد النجعة حيث عزاه لابن شاذان مع وجوده لمن ذكر أ. هـ. فيض ٣٥٧/٣ قلت السيوطي أخرجه عن أنس فالاعتراض يتجه اذا كان هؤلاء قد رووه عن انس ثم ان المناوى لم يبين لنا قيمة الطرق عند هؤلاء .

(٣) علية ضبة في (أ) .

(٤) ب : وقال .

الله ﷺ الحلم زين للعالم ستر للجاهل. قال :يحيى لو كان غير بحر السقاء قال[1] يحيى ويروي الثوري عن أبي الفضل (عن الحسن)[2] هو بحر السقاء .

٣٥١٩ ـ حدثنا عبيد الله بن عمر ، قال : قال يزيد بن زريع لم أكتب عن بحر السقاء إلا حديثاً واحداً فجاءت السنور فأحدثت عليه .

٣٥٢٠ ـ حدثني[3] أحمد بن زهير نا الحوطي نا عثمان بن عبد الرحمن نا أبو عبيدة الناجي عن بحر السقاء قال : ثلاثة[4] لا يؤخذ عنهم العقل المعلم والحائك والمكارى .

٣٥٢١ ـ حدثني[5] محمد بن علي نا مسلم نا[6] بحر بن كنيز عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ أقل أمتي الذين يبلغون السبعين

٣٥٢٢ ـ رأيت في كتاب (ابن سعد)[7] بحر ابن كنيز السقاء يكني أبا الفضل مات سنة ستين ومائة وكان ضعيفاً .

---

(١) ب : وقال

(٢) ليس في ب .

(٣) ب : حدثنا .

(٤) ب : ثلاث .

(٥) له شاهد عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ عمر امتي من ستين سنة الى سبعين أخرجه الترمذي في الزهد باب ما جاء في أعمار هذه الأمة ما بين الستين الى السبعين ٦٢٣/٦ وقال حسن غريب وذكر في المجمع ٢٠٦/١٠ عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ أعمار امتي ما بين الستين الى السبعين واقلهم الذين يبلغون ثمانين وقال رواه ابو يعلى وفيه شيخ هشيم لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح . أ. هـ.

(٦) ب : حدثني .

(٧) ب : محمد بن سعيد .

حديث[1] الهيثم بن جماز [2] :

٣٥٢٣ ـ حدثنا [3] علي أخبرني الهيثم بن جماز قال : قال رجل عند الحسن يهنيك الفارس فقال الحسن : وما يهنيك الفارس لعله أن [4] يكون بقاراً أو حماراً ولكن قل شكرت الواهب وبورك لك في الموهوب وبلغ أشده ورزقت بره .

٣٥٢٤ ـ حدثني عباس ، قال : سمعت يحيى يقول الهيثم بن جماز ضعيف .

من حديث الشاميين

عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان[5] :

٣٥٢٥ ـ حدثنا[6] علي أنا[7] عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن زيد بن جارية عن حبيب بن مسلمة ، قال : شهدت النبي ﷺ نفل الثلث .

---

(١) من ب .

(٢) الهيثم بن جماز الحنفي البكاء قال ابن معين كان قاصاً بالبصرة ضعيف وقال مرة ليس بذاك وقال احمد والنسائي متروك (ميزان ٤/ ٣١٩ ، المغني ٢/ ٧١٥ الحاوي ١/ ٨١ عن ابي

(٣) ذكره في الميزان على انه من احاديث الهيثم وهو كما تقدم ، وذكره السيوطي في الحاوي ١/ ٨١ عن ابن عساكر .

(٤) ليس في ب .

(٥) في النسخة ب « عبد الرحمن بن ثوبان . وما أثبته فانما هو من (أ) . وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي ابو عبد الله الدمشقي صدوق يخطىء ورمي بالقدر وتغير بآخره (تهذيب ٦/ ١٥٠ تقريب ١/ ٤٧٤) .

(٦) أخرجه الحاكم ٢/ ١٣٣ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وابن حبان ص ٤٠٣ وأبو داود في الجهاد باب فيمن قال الخمس قبل النفل ٧/ ٤٢٣ ، ٤٢٤ وابن ماجه في الجهاد باب النفل ٢/ ٩٥١ وزيد بن جارية هو التميمي الدمشقي ويقال يزيد ويقال زياد وهو الصواب يقال انه له صحبة وثقه النسائي وابن حبان على القول بأنه تابعي ترجمته في التهذيب ٣/ ٣٥٦ .

(٧) ب : حدثنا .

٣٥٢٦ ـ حدثنا[1] علي أنا ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن الحارث بن معاوية وسهيل بن أبي جندل أنهما سألا بلالاً عن المسح ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول امسحوا على الخفين[2] .

٣٥٢٧ ـ وبه[3] عن مكحول عن عمر بن نعيم عن أُسامة بن سلمان أن أبا ذر حدثهم أن رسول الله ﷺ قال : إن الله يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب قالوا : يا رسول الله وما الحجاب ؟ قال : تموت النفس وهي مشركة .

٣٥٢٨ ـ وبه[4] عن مكحول عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ وعن عمير أنه سمع عبد الرحمن يحدث أنه سمع معاذاً يحدث عن النبي ﷺ أنه قال : حدثني بعمل يدخل العبد الجنة إذا عمله ، قال : بخ بخ سألت عن عظيم وهو يسير لمن يسره الله له تقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة ولا تشرك بالله شيئاً .

٣٥٢٩ ـ حدثنا[5] علي أنا ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن عبد الله ابن عمر عن النبي ﷺ قال : إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر .

٣٥٣٠ ـ حدثنا[6] علي أنا ابن ثوبان عن أبيه أنه سمع مكحولا يحدث

---

(١) أخرجه أحمد ١٢/٦ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ .

(٢) ب : الخمر والموق .

(٣) أخرجه الحاكم ٢٥٧/٤ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وابن حبان ص ٦٠٧ وأحمد ١٧٤/٥ . هذا والاسناد مذكور في ب في هذا وفي تاليه .

(٤) أخرجه ابن ماجه في الفتن باب كف اللسان في الفتنة ١٣١٤/٢ مطولاً وكذا أحمد ٢٣١/٥ ، ٢٣٧ ، ٢٤٥ .

(٥) أخرجه الحاكم ٢٥٧/٤ وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وابن حبان ص ٦٠٧ من طريق ابن الجعد والترمذي في الدعوات باب ٥٢١/٩ وقال حسن غريب وابن ماجه في الزهد باب ذكر التوبة ١٤٢٠/٢ وأحمد ١٣٢/٢ ، ١٥٣ .

(٦) أخرجه أبو داود في الملاحم باب في امارات الملاحم ٤٠٠/١١ وأحمد ٥/ ٢٣٢ ، ٢٤٥ وأخرجه الحاكم ٤٢٠/٤ موقوفاً على معاذ وقال هذا الحديث وا[illegible] ان موقوفاً فان اسناده صحيح على شرط الرجال وابن أبي شيبة لـ ٦١ ب المجلد الأخير .

عن جبير بن نفير عن مالك ابن يخامر عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال : عمران بيت المقدس خراب يثرب وخراب يثرب خروج الملحمة (وخروج الملحمة)[1] فتح القسطنطينية وفتح القسطنطينية خروج الدجال ، ثم ضرب على فخذ الرجل الذي حدثه معاذ أو على منكبه ، ثم قال : إن هذا لحق[2] كما أنك ها هنا أو كما أنك ها هنا[3] قاعد .

٣٥٣١ ـ حدثنا[4] علي أنا ابن ثوبان عن عبدة بن أبي لبابة ، قال : سمعت شقيق بن سلمة قال : شهدت عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً وذكر أنه أفرد المضمضة من الاستنشاق ، ثم قال : كهذا توضأ النبي ﷺ .

٣٥٣٢ ـ وبه[5] عن عبدة قال : سمعت شقيق ابن سلمة ، قال : شهدت علياً توضأ ثلاثاً ثلاثاً وأفرد المضمضة من الأستنشاق ثم قال : كهذا توضأ رسول الله ﷺ .

٣٥٣٣ ـ وبه[6] عن عبدة ابن أبي لبابة عن زر بن حبيش ، قال : ذكر عند عبد الله بن مسعود ليلة القدر فقال : من قام شهر رمضان كله أدركها قال : فقدمت لمدينة فذكرت ذلك لأبي بن كعب ، فقال : والذي نفسي بيده إني لأعلم أي ليلة[7] هي ، هي الليلة التي أمرنا رسول الله ﷺ بقيامها قال : فسألته فقال : ليلة سبعٍ وعشرين .

---

(١) سقط من ب .

(٢) ب : حق .

(٣) من ب .

(٤) أخرجهما أبو علي ابن السكن في صحاحه كذا في التلخيص ١/ ٧٩ ، وعبدة ابن أبي لبابة الاسدي الغاضري مولاهم كوفي ثقة (تهذيب ٦/ ٤٦١) .

(٥) تخريجه في سابقه . والاسناد مذكور في ب في هذا وتاليه .

(٦) أخرجه مسلم في المسافرين باب ليلة القدر وقيامها ٢/ ٤١٣ وفي الصيام باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها ٣/ ٢٣٩. والترمذي في الصوم باب ما جاء في ليلة القدر ٣/ ٥٠٦ وقال حسن صحيح . وأحمد ٥/ ١٣٠ ، ١٣١ .

(٧) ب : القدر .

٣٥٣٤ ـ حدثنا[١] علي أنا ابن ثوبان عن داود ابن علي أن أباه أخبره عن جده ابن عباس ، قال : أكل رسول الله ﷺ لحماً ثم صلى ولم يتوضأ .

٣٥٣٥ ـ أخبرنا[٢] عبد الله ، قال : حدثنا عباس بن محمد قال : سمعت يحيى يقول مات ابن ثوبان ببغداد .

٣٥٣٦ ـ حدثني [٣] عباس ، قال : سمعت يحيى يقول عبد الرحمن بن ثابت ابن ثوبان ليس به بأس (قال ومات ابن ثوبان ببغداد)[٤] .

حديث[٥] محمد بن راشد[٦] :

٣٥٣٧ ـ حدثنا[٧] علي أخبرني[٨] محمد بن راشد نا مكحول عن موسى بن أنس أن عمه البراء (بن مالك)[٩] بارز رجلاً من أهل فارس فقتله فبلغ قيمه[١٠] سلبه أربعين الفاً فكتب عمر إلى عامل الخمس أن خذ خمس ذلك السلب وادفع إلى البراء سائر ذلك .

(١) أخرجه البخاري في الوضوء باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق ١ / ٣١٠ ومسلم في الحيض باب الوضوء مما مست النار ١ /٦٥٣ وابو داود في الطهارة باب في ترك الوضوء مما مست النار ١ /٣٢٤ ، والنسائي في الطهاة باب ترك الوضوء مما غيرت النار ١ / ٩٠ وابن ماجة في الطهارة باب الرخصة في ذلك ـ الوضوء مما غيرت النار ـ ١ /١٦٤ .

(٢) هذا الخبر زيادة من ب .

(٣) ب : حدثنا .

(٤) ليس في ب اذ أنه تقدم فيها خبرا مستقلا .

(٥) من ب .

(٦) محمد بن راشد المكحولي الخزاعي الدمشقي صدوق يهم ورمي بالقدر (تقريب٢ / ١٦٠تهذيب ١٥٨/٩) .

(٧) أخرج نحوه عبد الرزاق ٢ /١٢ موقوفاً هكذا وابن ابي شيبة ١ /٢٧٧ وقد روى مرفوعاً عن ابي هريرة عن النبي ﷺ قال يجزىء من السترة مثل مؤخرة الرحل ولو بدقة شعرة أخرجه الحاكم ١ /٢٥٢ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه مفسراً بذكر دقة الشعرة .

(٨) ب : أخبرنا .

(٩) من ب .

(١٠) من ب .

٣٥٣٨ ـ حدثنا علي أنا محمد بن راشد عن مكحول أن يزيد بن جابر الأزدي أخبره أنه سأل أبا هريرة ما يستر المصلي في صلاته فقال : مثل مؤخرة الرحل[١] وإن كان مثل الخيط في الدقة .

٣٥٣٩ ـ حدثنا[٢] علي أنا[٣] محمد بن راشد عن عبدة بن أبي لبابة عن ابن باباه المكي أن امرأة سألت عائشة ما تلبس المرأة في إحرامها ؟ فقالت : تلبس من خزها وقزها وأصباغها وحليها .

٣٥٤٠ ـ حدثنا[٤] علي أخبرني محمد بن راشد عن مكحول أن رسول الله ﷺ قال : لا تشتروا الصدقات حتى توسم وتعقل .

٣٥٤١ ـ حدثنا[٥] علي أخبرني محمد بن راشد عن مكحول أن رسول الله ﷺ حمى لجرش حماهم .

٣٥٤٢ ـ حدثنا[٦] علي قال سمعت[٧] محمد ابن راشد عن عبد الكريم بن أبي المخارق قال : كان رسول الله ﷺ يسمى على كل لقمة .

٣٥٤٣ ـ حدثنا[٨] علي أنا[٩] محمد بن راشد عن عبد الكريم بن أبي

---

(١) ب : الرجل .
(٢) اخرجه البغوي في شرح السنة كذا في القرى ص ١٥٩ .
(٣) ب : أخبرني .
(٤) حديث مرسل اخرجه البيهقي ٤/١٥٠ من طريق ابن الجعد وأبو داود في المراسيل ص ١٦ وله شاهد عن ابي سعيد قال :« نهى رسول الله ﷺ . . وعن شراء الصدقات حتى تقبض » اخرجه ابن ماجه في التجارة باب النهي عن شراء ما في بطون الانعام ٢/٧٤٠ واحمد ٣/٤٢ .
(٥) مرسل
(٦) معضل .
(٧) ب : أخبرني .
(٨) معضل .
(٩) ب : حدثنا .

المخارق ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا غشى أهله غشى بالملحفة عليه وعليها .

٣٥٤٤ ـ حدثنا علي بن سهل نا محمد بن عبد الله بن عمار ، قال : حدثني زيد بن أبي الزرقاء قال : سألت ابن المبارك عن محمد بن راشد فقال : صدوق اللسان .

٣٥٤٥ ـ حدثنا(١) عمي نا سليمان بن أحمد الواسطي قال : قلت لعبد الرحمن بن مهدي إسماعيل يحدث عن رجل(٢) أصحابنا يكرهون الحديث عنه قال : من هو ؟ قلت محمد بن راشدالدمشقي قال :ولم ؟ قلت : كان قدرياً فغضب وقال : ما يضره .

٣٥٤٦ ـ حدثني عباس ، قال : سمعت يحيى بن معين يقول محمد بن راشد شامي وكان بالبصرة وهو ثقة .

حديث(٣) عبد الحميد بن بهرام(٤) :

٣٥٤٧ ـ حدثنا(٥) علي أنا عبد الحميد ابن بهرام نا شهر بن حوشب قال : سمعت أبا هريرة قال : أوصاني حبيبي أبو القاسم ﷺ بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وأن لا أنام إلا على وتر وركعتي الفجر .

---

(١) ب : حدثني .

(٢) ب : من .

(٣) من ب .

(٤) عبد الحميد بن بهرام الفزاري المدائني صدوق (تقريب ١/٤٦٧ تهذيب ٦/١٠٩) .

(٥) اخرجه النسائي في قيام الليل باب الحث على الوتر قبل النوم ٣/١٨٨ والحديث في الصحيحين لكن فيه ركعتي الضحى بدل ركعتي الفجر اخرجه البخاري في التهجد باب صلاة الضحى في الحضر ٣/٥٦ ومسلم في المسافر باب استحباب صلاة الضحى ٢/٣٧٣ .

٣٥٤٨ ـ حدثنا[١] علي (ابن الجعد)[٢] أنا عبد الحميد حدثني شهر نا عبد الرحمن بن غنم أن أبا ذر حدثه عن رسول الله ﷺ قال : إن الله تعالى[٣] يقول ياعبدي ما عبدتني ورجوتني فأنا[٤] غافر لك على ما فيك يا عبدي إن لقيتني بقراب الأرض خطيئة ما لم تشـرك بي أتيتك بقرابها مغفرة .

٣٥٤٩ ـ حدثنا[٥][٦] علي أنا عبد الحميد أنا[٧] شهر نا عبد الرحمن بن غنـم أن شداد بن أوس حدثه عن رسول الله ﷺ قال : ليحملن شرار هذه الأمة على سنن الذين خلوا من قبلهم حذو القذة بالقذة .

٣٥٥٠ ـ وبه[٨] أنا[٩] شهر قال : قال ابن عباس نهى رسول الله ﷺ عن ذبائح نصارى العرب .

٣٥٥١ ـ حدثنا[١٠] علي أنا عبد الحميد نا شهر قال : قال ابن عباس نهى رسول الله ﷺ عن الذبيحة أن تفرس يعني أن تنخع قبل أن تموت .

---

(١) اخرجه أحمد ٥/١٥٤ والدارمي في الرقاق باب اذا تقرب العبد الى الله ٢/٢٣٠ وله شاهد عن انس اخرجه الترمذي في الدعوات باب ٩/٥٢٤ ، وقال حسن غريب « قراب الارض » ما يقارب ملأها (نهاية ٤/٣٤) .

(٢) ليس في ب .

(٣) ب : جل وعز .

(٤) ب : فاني .

(٥) اخرجه احمد ٤/١٢٥ وذكره في المجمع ٧/٢٦١ وعزاه لاحمد والطبراني ورجاله مختلف فيهم . « والقذة » ريشة السهم والمعنى لتتبعن سنن من كان قبلكم تماماً كما تقـدر ريشة السهم مـع صاحبتها تماماً راجع النهاية ٤/٢٨ .

(٦) ب : اخبرنا .

(٧) ب : اخبرني .

(٨) اخرجه ابو نعيم في الحلية ٨/٥٥ . والاسناد مذكور في ب .

(٩) ب : حدثنا .

(١٠) اخرجه البيهقي ٩/٢٨٠ وقال هذا اسناد ضعيف والطبراني في الكبير والعقيلي في الضعفاء كذا في المنتخب ٢/٤٨٣ .

٣٥٥٢ - وبه[١] قال نا شهر عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ إن لكل نبي حرماً (وإن حرمي)[٢] المدينة .

حديث[٣] الفرج بن فضالة[٤] :

٣٥٥٣ - حدثنا[٥] علي أنا الفرج بن فضالة عن لقمان يعني[٦] ابن عامر عن أبي أمامة قال : قيل يا رسول الله ما كان بدو أمرك ؟ قال : دعوة أبي إبراهيم (عليه السلام)[٦] وبشرى عيسى (عليه السلام)[٧] ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام .

٣٥٥٤ - حدثنا[٨] عمي نا سليمان بن أحمد قال : سمعت عبد الرحمن ابن مهدي يقول ما رأيت شامياً أثبت من فرج بن فضالة وما حدثت عنه وأنا[٩] أستخير الله (عز وجل)[١٠] في الحديث عنه قال : قلت له يا أبا سعيد حدثني عنه ، قال : اكتب حدثني فرج بن فضالة .

---

(١) اخرجه احمد ٣١٨/١ بأطول من هذا وذكره في المجمع ٣٠١/٣ وعزاه لاحمد واسناده حسن هذا واسناد هذا الحديث مذكور في النسخة ب .

(٢) أ : وحرمي .

(٣) من ب .

(٤) فرج بن فضالة بن النعمان بن نعيم التنوخي الشامي ضعيف تقريب ١٠٨/٢ ، تهذيب ٨/ ٢٦٠ ميزان ٣٤٣/٣ .

(٥) اخرجه احمد ٢٦٢/٥ وذكره في المجمع ٢٢٢/٨ وعزاه لاحمد واسناده حسن وله شواهد تقوية ورواه الطبراني .

(٦، ٧) من ب .

(٨) ب : حدثني .

(٩) ب : انا .

(١٠) من ب .

أبو إسحاق الفزاري [1] :

٣٥٥٥ ـ حدثنا علي أنا [2] أبو إسحاق الفزاري عن مغيرة عن إبراهيم قال : قال لاحبيس إلا حبيس في سبيل الله (عز وجل) [3] من سلاح أو كراع .

حديث [4] إسماعيل بن عياش [5] :

٣٥٥٦ ـ حدثنا [6] علي أنا إسماعيل بن عياش حدثني عمرو بن قيس السكوني عن عبد الله بن بسر [7] المازني قال : جاء اعرابي إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله أي الناس خير ؟ قال : طوبى لمن طال عمره وحسن عمله . قال : يا رسول الله أي الأعمال أفضل ؟ قال : أن تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله (عز وجل) [8] .

٣٥٥٧ ـ حدثني عباس نا أبو سلم قال : مات إسماعيل بن عياش سنة ثنتين وثمانين .

---

(١) ابراهيم بن محمد بن الحارث ابو اسحاق الفزاري ثقة حافظ له تصانيف (تقريب ١ / ٤١ تهذيب ١ / ١٥١) وترجمة ابي اسحاق الفزاري ذكرت في النسخة ب على غير طريقة التراجم فلم تكتب بخط العناوين ولا في سطر مستقل .

(٢) ب : اخبرني .

(٣) من ب .

(٤) من ب .

(٥) اسماعيل بن عياش بن سليم العنسي صدوق في روايته عن اهل بلده . مخلط في غيرهم (تقريب ١ / ٧٣ بغداد ٦ / ٢٢١) .

(٦) اخرجه الترمذي في الزهد باب ما جاء في طول العمر للمؤمنين ٦ / ٦٢١ وقال حسن غريب من هذا الوجه . وابن ماجه في الادب باب فضل الذكر ٢ / ١٢٤٦ مختصراً واحمد ٤ / ١٨٨ ، ١٩٠ وذكره في المقاصد ص ٢٧٧ وعزاه للطبراني وفيه بقية وقد عنعنه .

(٧) ب : يسر .

(٨) ليس في ب .

٣٥٥٨ ـ حدثني عمي نا سليمان بن أحمد حدثني أبو مسهر قال : حدثني محمد بن مهاجر الأنصاري قال كان (أخي عمر)[١] بن مهاجر يقول ألا تسألني كما كان يسألني هذا الأحمر الحمصي ؟ يعني إسماعيل بن عياش .

٣٥٥٩ ـ حدثني عمي نا سليمان قال : سمعت يزيد بن هارون يقول رأيت شعبة بن الحجاج عند فرج بن فضالة يسأله عن حديث من حديث إسماعيل بن عياش .

٣٥٦٠ ـ حدثني أحمد بن زهير قال : سئل يحيى بن معين عن إسماعيل ابن عياش فقال : ليس بـه بأس من أهل الشام ، والعراقيون[٢] يكرهون حديثه .

٣٥٦١ ـ قيل ليحيى أيما أثبت بقية أو إسماعيل بن عياش ؟ قال : كلاهما صالحان[٣] .

٣٥٦٢ ـ حدثني عباس قال سمعت يحيى (بن معين)[٤] يقول إسماعيل ابن عياش ثقة .

٣٥٦٣ ـ قال يحيى وكان[٥] إسماعيل أحب إلى أهل الشام من بقية . وقد سمع إسماعيل من شرحبيل .

٣٥٦٤ ـ قال يحيى إسماعيل ابن عياش أحب إليّ من فرج بن فضالة .

٣٥٦٥ ـ قال يحيى مضيت إلى إسماعيل بن عياش فرأيته عند (دار)[٦] الجوهري قاعداً على غرفة ومعه رجلان ينظران في كتابه فيحدثهم خمس مائة في

---

(١) ب : ابي عمرو .

(٢) ب : والعراقيين .

(٣) ب : صالحين .

(٤) من ب .

(٥) ب : كان .

(٦) الكلمة غير واضحة في ب وهي في تاريخ بغداد كما هنا .

اليوم أقل أو أكثر وهم أسفل وهو فوق فيأخذون كتابه ينسخونه[١] من غدوة إلى الليل قال : يحيى فرجعت ولم أسمع منه شيئاً .

أبو مسعود عبد الأعلى ابن أبي المساور الجرار[٢] :

٣٥٦٦ ـ حدثنا[٣] علي أنا أبو مسعود الجرار عن عكرمة في قوله تعالى[٤] : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ قال كنتم خير الناس للناس .

أبو كرز القرشي[٥] :

٣٥٦٧ ـ حدثنا[٦] علي أخبرني أبو كرز القرشي عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى العيد خرج معه بحربته .

عمران بن زيد التغلبي[٧] :

٣٥٦٨ ـ حدثنا[٨] علي أنا عمران بن زيد التغلبي عن زيد العمي[٩] عن

---

(١) ب : فينسخونه .

(٢) هذا العنوان نصه في ب « ابو مسعود الجرار وهو عبد الاعلى بن ابي المساور » وابو مسعود هذا متروك وكذبه ابن معين (تقريب ١/٤٦٥ ميزان ٢/٥٣١ المغني ١/٣٦٥) .

(٣) ذكره في الدر ٢/٦٤ عن عكرمة عن ابن عباس وعزاه لابن المنذر .

(٤) ب : جل وعز .

(٥) عبد الله بن كرز قاضي الموصل قال البخاري متروك وقال ابو زرعة ضعيف وضرب على حديثه (ميزان ٢/٤٧٤ المغني ١/٣٥١) .

(٦) اخرجه الخطيب في التاريخ ١٠/٤٤ من طريق ابن الجعد واخرج نحوه البخاري في العيدين باب الصلاة الى الحربة يوم العيد ٢/٤٦٣ والنسائي في العيدين باب صلاة العيدين الى العنزة ٣/١٤٩ وابن ماجة في اقامة الصلاة باب ما جاء في الحربة يوم العيد ١/٤١٣ ، ٤١٤ وذكره في المجمع ٢/١٩٩ وعزاه للطبراني في الاوسط وفيه ابو كرز وهو ضعيف .

(٧) مختلف في توثيقه (المغني ٢/٤٧٨ تقريب ٢/٨٣) .

(٨) اخرجه الترمذي في القيامة باب ٧/١٩٢ وقال غريب وابن ماجه في الادب باب اكرام الرجل جليسه ٢/١٢٢٤ وزيد العمي هو زيد بن الحواري وهو ضعيف .

(٩) ب : العجمي .

أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان إذا صافح الرجل لم ينزع يده من يده حتى يكون هو الذي ينزع من[1] يده ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون هو الذي يصرف وجهه عن وجهه ولم ير مقدماً ركبتيه[2] بين يدي جليس له .

عبد الواحد بن سليم[3] :

٣٥٦٩ ـ حدثنا[4] علي أنا[5] عبد الواحد المالكي بن سليم[6] البصري ، قال : سمعت عطاء بن أبي رباح قال : سألت ابن عبادة بن الصامت كيف كانت وصية أبيك حين حضره الموت ؟ قال : جعل يقول يا بني اتق الله وأعلم أنك لن تتق الله ولن تبلغ العلم حتى تعبد الله وحده وتؤمن بالقدر خيره وشره قلت يا أبه كيف لي أن أؤمن بالقدر خيره وشره؟ قال : تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك (وأن ما)[7] أخطأك لم يكن ليصيبك فان مت على غير هذا دخلت النار سمعت رسول الله ﷺ يقول إن أول ما خلق الله القلم فقال له أكتب قال : ما أكتب قال

---

(١) من ب .

(٢) ب : ركبته .

(٣) هذه الترجمة في ب « عبد الواحد بن سليمان » والصواب ما اثبته وعبد الواحد بن سليم المالكي البصري ضعيف (تقريب ١/٥٢٦ وقال في المغنى ٢/٤١٠ قال احمد احاديثه موضوعة وقال النسائي في الضعفاء ص ٦٩ ليس بثقة وراجع الميزان ٢/٦٧٣ والتاريخ الكبير ٦/٥٧ .

(٤) أخرجه الترمذي في القدر باب بعد باب ما جاء في الرضا بالقضاء ٦/٣٦٨ وقال غريب . وابو داود في السنة باب في القدر ١٢/٤٦٨ والبيهقي في الاعتقاد ص ٥٦ من طريق ابي داود وليس فيه عبد الواحد بن سليم والطيالسي ١/٣٠ ، ٢/٧٩ وذكره في المجمع ٧/١٩٨ وعزاه للطبراني في الكبير بأسانيد وفي الاوسط وفي احدهما عثمان بن ابي العاتكة وهو ضعيف وقد وثقه دحيم وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام قلت : عبد الواحد تقدم بيان حاله وذكر في الميزان هذا الحديث على انه من مناكيره .

(٥) ب : اخبرني .

(٦) ب : سليمان .

(٧) ب : وما .

أكتب[1] القدر فجرى تلك الساعة بما كان وما هو كائن إلى الأبد .

٣٥٧٠ - حدثني[2][3] علي أخبرني[4] عبد الواحد بن سليم[5] حدثني عطاء عن ابن عباس قال : بينا أنا ردف لرسول الله ﷺ إذ قال لي يا غلام احفظ الله يحفظك ، إحفظ الله تجده تجاهك إذا سألت فسل الله وإذا استعنت فاستعن بالله جفت الأقلام ورفعت الصحف والذي نفسي بيده لو[6] جهدت الأمة لتنفعك بغير ما كتب الله لك ما قدرت عليه أو ما استطاعت .

عدي بن الفضل[7] :

٣٥٧١ - حدثنا[8] علي أنا عدي بن الفضل عن علي بن الحكم عن أبي الحسن الشامي عن أبي أسماء الرحبي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول إن لله (عز وجل)[9] ضنائن من عباده يضن بهم عن القتل والأمراض يعيشهم في عافية ويميتهم في عافية .

---

(١) من ب .
(٢) اخرجه الترمذي في القيامة آخر باب ٢١٩/٧ وقال حسن صحيح واحمد ٢٩٣/١ ، ٣٠٣ ، ٣٠٧ وذكره النووي في الاربعين وتكلم ابن رجب على تخريج الحديث كلاماً مفيداً (جامع العلوم والحكم ص ١٧٣) .
ب : حدثنا . (٤) ب : حدثنا
(٤) ب : سليمان . وهو خطأ .
(٥) ب : فلو .
(٦) عدي بن الفضل التيمي ابو حاتم البصري متروك (تهذيب ١٦٩/٧ تقريب ١٧/٢ . المغني ٤٣١/٢ . الميزان ٦٢/٣) .
(٧) ذكر في جامع العلوم ص ٣٥٠ كلاماً مفاده ان ابن ابي الدنيا والطبراني خرجاه مرفوعاً من وجوه ضعيفة وذكر في المجمع ٢٦٥/١٠ نحوه عن ابن عمر وعزاه للطبراني في الكبير والاوسط . وذكره السيوطي في الجامع الصغير وعزاه للطبراني في الكبير عن ابن مسعود ورمز له بالضعف .
(٨) من ب .

٣٥٧٢ ـ حدثنا[١] علي أنا عدي بن الفضل عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن ابن الفاكـه قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ مرةً مرةً .

أبو عوانة الوضاح[١] :

٣٥٧٣ ـ مولى يزيد بن أبي عطاء حدثني علي بها وليس عند علي غيرها .

٣٥٧٤ ـ حدثنا علي أنا أبو عوانة عن المغيرة قال : كان قميص إبراهيم على ظهر القدم .

٣٥٧٥ ـ حدثنا علي أنا أبو عوانه عن (أبي مسكين)[٣] قال دعونا إبراهيم إلى طعام أحسبه قال : سمك ، قال : فأتيناه بخالة دقيق أو سويق إلا أنه طعام فكرهه[٤] ولم يغسل يديه .

٣٥٧٦ ـ وبه [٥] عن أبي مسكين قال : كان إبراهيم إذا إشترى الشيء بدرهم قصباً أو نحوه أمرهم أن يتصدقوا بشيءٍ (يعني منه)[٦] .

---

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٥/١٢٤٤ وذكره العيني في العمدة ٣/٣ وعزاه لمعجم البغوي ـ جامع المسند الذي معنا ـ وذكره كما هنا وله شاهد عن ابن عباس قال : « توضأ النبي ﷺ مرة مرة » اخرجه البخاري في الوضوء باب الوضوء مرة مرة ١/٢٥٨

(٢) هو وضاح بن عبد الله اليشكري ابو عوانة ثقةثبت/تقريب ٢/٣٣١ ـ تهذيب ١١/١١٦ .

(٣) ب ـ ابي المغيرة .

(٤) ليس في ب .

(٥) ذكر الاسناد في ب .

(٦) ليس في ب .

عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي القرشي[1] :

٣٥٧٧ ـ حدثنا[2] علي أنا عبد الرحمن بن أبي بكر عن القاسم بن محمد حدثتني[3] عمتي[4] عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ يا عائشة إنه[5] من أعطى حظه من الرفق أعطى حظه من خير[6] الدنيا والآخرة .

٣٥٧٨ ـ حدثنا[7] علي أنا عبد الرحمن ابن أبي بكر القرشي عن عمه ابن أبي مليكة عن عائشة عن النبي ﷺ قال : إذا أراد الله بأهل بيت خيراً أدخل عليهم الرفق .

٣٥٧٩ ـ حدثنا[8] علي أخبرنا عبد الرحمن بن أبي بكر عن القاسم بن محمد حدثتني عمتي عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : يا عائشة من حرم حظه من الرفق حرم حظه من خير الدنيا والآخرة .

أبو معاوية العباداني[9] :

٣٥٨٠ ـ (قال ابن منيع)[10] هو عندي سعيد بن زربي لأن هذه الأحاديث

---

(١) قال البخاري ذاهب الحديث وقال ابن معين ضعيف وقال النسائي متروك (مغني ٢/٣٧٢ ـ ميزان ٢/٥٥١) .

(٢) اخرجه احمد ٦/١٥٩ وذكره في الميزان كنموذج لحديث عبد الرحمن . وله شاهد عن ابي الدرداء يأتي رقم ٣٥٧٩ .

(٣) ب : حدثني .

(٤) ب : عمي . وهو خطأ .

(٥ ، ٦) ليس في ب .

(٧) اخرجه احمد ٦/٧١ ، ١٠٤ وذكر في المجمع ٨/١٩ ان رجاله رجال الصحيح .

(٨) له شاهد عن ابي الدرداء أخرجه الترمذي في البر باب ما جاء في الرفق ٦/١٥٤ .

(٩) هو سعيد بن زربي ابو عبيدة او أبو معاوية العباداني الخزاعي البصري منكر الحديث (تقريب ١/٢٩٥ تهذيب ٤/٢٨ الميزان ٢/١٣٦) .

(١٠) ليس في ب .

حدث بها سعيد (بن زربي)

٣٥٨١ ـ حدثنا[٢] علي أنا أبو معاوية العباداني قال : سمعت أبا المليح بن أسامة يحدث عن أبيه ، قال : غزوت مع رسول الله ﷺ غزوة حنين في ثماني عشرة من شهر رمضان فوافق يوم جمعة يوم مطر[٣] فأمر رسول الله ﷺ منادياً فنادى أن صلوا في رحالكم .

٣٥٨٢ ـ (حدثنا[٤]علي)[٥] أنا أبو معاوية عن حماد عن إبراهيم عن علقمة ، قال : كنت رجلاً أعطاني الله عز وجل حسن الصوت بالقرآن وكان ابن مسعود يرسل إليّ فأقرأ عليه فإذا فرغت من قراءتي قال : زدنا فذاك أبي وأمي فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول إن حسن الصوت زينة القرآن .

٣٥٨٣ ـ حدثني[٦][٧] علي أخبرني أبو معاوية عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله ﷺ أعطي أبو موسى مزماراً من مزامير آل داود (عليه السلام)[٨] .

٣٥٨٤ ـ وبه[٩] عن أنس قال : قدمنا البصرة مع أبي موسى وهو أمير

---

(١) من ب .

(٢) تقدم رقم ٩٩٥ لكنه من الطريق الذي معنا منكر .

(٣) ب : مطير .

(٤) ذكره في الميزان ٢/١٣٦ على انه من مناكير ابي معاوية والحديث ذكره في المجمع ٧/١٧١ وعزاه للطبراني وفيه سعيد بن ابي رزق وهو ضعيف .

(٥) ليس في ب .

(٦) من مناكير سعيد وأخرجه في الحلية ١/٢٥٨ من طريقه ايضاً والحديث اخرجه البخاري في فضائل القرآن ٩/٩٢ من مسند ابي موسى وكذا مسلم في المسافرين باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ٢/٤٤٨ .

(٧) ب : حدثنا .

(٨) من ب .

(٩) ذكره في الميزان علي انه من مناكير ابي معاوية وأخرجه ابن سعد ٤/١٠٨ هذا والاسناد مذكور في ب .

على البصرة فقام من الليل يتهجد فلما أصبح قيل له أصلح الله الأمير لو رأيت إلى نسوتك وقرابتك وهم يستمعون لقراءتك فقال : لو علمت أن أحداً يسمع قرآءتي لزينت كتاب الله تعالى[1] بصوتي ولحبَّرته تحبيراً .

عبد القدوس بن حبيب[2] :

٣٥٨٥ ـ حدثنا[3] علي أنا عبد القدوس عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس عن النبي ﷺ قال : من قرض بيت شعر بعد العشاء الآخرة لم تقبل[4] له صلاة[5] حتى يصبح .

٣٥٨٦ ـ قال أبو القاسم البغوي[6] أخبرت أن مولد علي بن الجعد سنة أربع وثلاثين ومائة وتوفي يوم السبت في رجب لست ليالي بقين من الشهر سنة ثلاثين ومائتين وقد استكمل ستاً وتسعين سنة وأحسبه قد كان دخل في سبع وتسعين .

٣٥٨٧ ـ أخبرت عن إسحاق بن أبي إسرائيل أنه قال في جنازة علي بن الجعد أخبرني يعني علياً أنه منذ نحو من ستين سنة يصوم يوماً ويفطر يوماً .

٣٥٨٨ ـ وقال حسين بن فهم سمعت يحيى بن معين يقول وسئل أيما أثبت

---

(١) ليس في ب .

(٢) عبد القدوس بن حبيب الكلاعي الشامي الدمشقي قال ابن المبارك كذاب وقال الفلاس اجمعوا على ترك حديثه وقال ابن عدي أحاديثه منكرة الاسناد والمتن وقال النسائي ليس بثقة .

(٣) ذكره في الميزان ٢/٦٤٣ على انه من احاديث عبد القدوس منكر الاسناد والمتن والحديث اخرجه احمد ٤/١٢٥ وذكره في المجمع ٨/١٢٢ وعزاه لأحمد والبزار والطبراني في الكبير وفيه قزعة بن سويد الباهلي وثقه ابن معين وضعفه غيره وبقية رجاله ثقات .

(٤) ب : يقبل .

(٥) ب : عمل .

(٦) ليس في ب .

أبو النضر أو علي بن االجعد ؟ فقال : يحيى : خرب الله بيت علي إن كان في الثبت مثل أبي النضر أو (نحواً من هذا)[1] .

٣٥٨٩ ـ آخر حديث علي بن الجعد الجوهري جمع البغوي وروايته فرغ من تعليقه لنفسه محمد بن النجار البغدادي بثغر حلب المحروس في يوم الخميس لخمسٍ ليالي مضين من جمادي الآخرة سنة خمس وعشرين وستمائة . ووافقه أيار الرومي .

والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد النبي وعلى آله وسلم .

---

(١) ب : نحوه من القول .

(٢) في آخر النسخة (أ) سماعات عديدة وعبارة المقابلة « بلغ العرض بالاصل فصح ولله المنة وفي النسخة (ب)«آخر حديث على بن الجعد رحمه الله » وفيها سماعات عديدة .

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

والحمد لله الذي بفضله تتم الاعمال ويدوم الانعام .

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .



الخاتمة

● فهرس الآيات القرآنية	١٤ ورقة
● فهرس أحاديث وآثار المسند	٩٤ ورقه
● فهرس الرواة المترجم لهم في المسند	١٨ ورقة
● نتائج البحث واقتراحات الباحث	٤ ورقة
● فهرس الموضوعات	٧ ورقة
● المراجع	١٨ ورقة

فهرس الآيات القرآنية

« رتبت الآيات فيه على سورها »

مع ذكر رقم الآية في السورة

ورقم فقرتها في المسند « مسند ابن الجعد »

سورة آل عمران

سورة النساء

الآية	رقمها	رقم الفقرة
« افتمارونه على ما يرى »	١٢	٣٣٨٣
« ولقد رآه نزلة اخرى	١٣، ١٤	٢٨٠٧
« يسمون الملائكة »	٢٧	٢٦٥٩
« اللمم »	٣٢	٢٧٤، ٣٤٠٤

سورة القمر

الآية	رقمها	رقم الفقرة
« مجنون وازدجر »	٩	٢٥٨
« من مدكر »	١٥	٢٦١٦

سورة الرحمن

الآية	رقمها	رقم الفقرة
« بينهما برزخ »	٢٠	٢٢٦٣
« لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان »	٥٦، ٧٤	٢٢٦٢

سورة الواقعة

الآية	رقمها	رقم الفقرة
« لا يصدعون عنها ولا ينزفون »	١٩	٢٢٨١
« وظل ممدود »	٣٠	١١٨٠
« إنا انشأناهن انشاء »	٣٥	٢٢٥٧
« عُرُباً أترابا »	٣٧	٢٢٨٨
« فلا اقسم بمواقع النجوم »	٧٥	٢٤٥٤، ٢٤٥٥
« وانه لقسم لَوْ تعلمون عظيم »	٧٦	٢٣٥٣، ٢٤٥٦
« لا يمسه الا المطهرون »	٧٩	٢٤٥٧
« فأما ان كان من المقربين فروح وريحان . . »	٨٨، ٨٩	٣٢٣٠
« فنزل من حميم ثم تصلية جحيم »	٩٣، ٩٤	٣٢٣٠

الآية	رقمها	رقم الفقرة

سورة القلم

سورة الحاقة

سورة المعارج

الآية	رقمها	رقم الفقرة
« تعرج الملائكة والروح اليه »	٤	٢٦١٤
« كالمهل »	٨	٢٢٦٧
« الذين هم على صلاتهم دائمون »	٢٣	٢٠٠٠
« والذين هم على صلاتهم يحافظون »	٣٤	٢٠٠٠

سورة نوح

سورة الجن

سورة المزمل

الآية	رقمها	رقم الفقرة
« إن ناشئة الليل هي اشد وطأ واقوم قيلا »	٦	٣٣٣٤

سورة المدثر

سورة القيامة

الآية	رقمها	رقم الفقرة
« والتفت الساق بالساق »	٢٩	٢١١٤

سورة الانسان

الآية	رقمها	رقم الفقرة
« ويطعمون الطعام على حبه . . »	٨	١٥٤١

الآية	رقمها	رقم الفقرة

سورة المرسلات

سورة النبأ

الآية	رقمها	رقم الفقرة
« وانزلنا من المعصرات ماء ثجاجا »	١٤	١٠٨٥
« لبثين فيها احقابا »	٢٣	٢٦٧٥
« كأسا دهاقا »	٣٤	٢٣٠١
« دهاقا »	٣٤	٢٢٩٣

سورة النازعات

الآية	رقمها	رقم الفقرة
« عظاما نخره »	١١	٣٣٨٤

سورة عبس

سورة التكوير

سورة الانفطار

الآية	رقمها	رقم الفقرة
« وان عليكم لحافظين كراما كاتبين »	١٠، ١١	١٢٧٣

سورة المطففين

الآية	رقمها	رقم الفقرة
« رحيق »	٢٥	٢٢٩٦
« ختامه مسك »	٢٦	٢٢٨٢، ٢٣٠٣

سورة الانشقاق

تقديم

لقد رتبت احاديث وآثار مسند ابن الجعد في هذا الفهرس على الموضوعات . فاذا كان الحديث يدخل في أكثر من موضوع ذكرته في كل . وجعلت الاحاديث التي في موضوع واحد في الباب متوالية ، فأحاديث الحياء في الايمان متوالية ، واحاديث الحرير في اللباس متوالية ، وهكذا باستثناء الصلاة فإني عند وضع هذا الفهرس لم انشط لترتيب حديثها على هذا النحو .

وهدفت من جعل الاحاديث المتحدة الهدف متوالية ، وايضا من الاحالات في ثنايا المسند ان يقف القاريء على كل مواضع ورود حديثه . وذلك في الكثير الغالب ، فعلى القاريء ان يمعن النظر معي فيراجع حديثه في بابه كله فاذا وجد مواضعه متوالية فليبحث ايضا فلربما أفرد موضع منها لم أذكره مع المجموع . وهذا إجمال للابواب ليسهل الرجوع اليها ، وليدرك القاريء في اي موضع يكون حديثه .

فهرس أحاديث وآثار المُسْند
مرتبة على حسب الموضوعات

٢ ـ أحاديث القدر

٣ ـ أحاديث العلم

٤ ـ احاديث المياه

٥ ـ احاديث الطهاره

٦ ـ احاديث الوضوء

٧ ــ احاديث الغسل

(١) حرف (هـ) على الرقم اشارة الى ان الحديث مذكور بالهامش

٨ ـ احاديث التيمم

٩ ـ احاديث الحيض

١٠ ـ احاديث الصلاة

١١ ـ أحاديث المواقيت

١٢ ـ احاديث الأذان

١٣ ـ احاديث المساجد

١٤ ـ احاديث الجماعة

١٥ ـ احاديث الجمعة

١٦ ـ أحاديث سترة المصلِّي

١٧ ـ احاديث القنوت

١٨ ـ أحاديث صلاة الخوف

١٩ ـ احاديث العيدين

٢٠ ـ احاديث الوتر

٢١ ـ احاديث الاستسقاء

٢٢ ـ احاديث الكسوف

٢٣ ـ احاديث قصر وجمع الصلاة

٢٤ ـ احاديث صلاة النوافل

٢٥ ـ احاديث العمل في الصلاة

٢٦ ـ احاديث السهو في الصلاة

٢٧ ـ احاديث صلاة الجنازة

٢٨ ـ احاديث الزكاة

٢٩ ـ احاديث الحج

٣٠ ـ أحاديث الصوم

٣١ ـ أحاديث البيوع

٣٢ ـ أحاديث السلم

٣٣ ـ أحاديث الحوالة

٣٤ ـ أحاديث الربا

٣٥ ـ أحاديث الشفعة

٣٦ ـ أحاديث الاجارة

٣٧ ـ أحاديث المزارعة

٣٨ ـ أحاديث الاستقراض

٣٩ ـ أحاديث الخصومات

٤٠ ـ أحاديث اللقطة

٤١ ـ أحاديث المظالم

٤٢ ـ أحاديث الضمان

٤٣ ـ أحاديث الرهن

٤٤ ـ أحاديث الشركة

٤٥ ـ أحاديث العتق

٤٦ ــ أحاديث المكاتب

٤٧ ـ أحاديث الهبة

٤٨ ـ أحاديث الشهادات

٤٩ ـ أحاديث الشروط

٥٠ ـ أحاديث الوصايا

٥١ ـ أحاديث القرآن الكريم

[فضله . أدب القراء . قراءته ﷺ . في كم يقرأ ؟ . حسن الصوت بالقرآن . حكم قراءة الجنب . سجود القرآن . بيع وشراء المصحف . السفر بالقرآن]

فضله :ـ

أدب القراء :ـ

سجود القرآن :ـ

بيع وشراء المصحف :ـ

السفر بالقرآن :ـ

٥٢ ـ أحاديث التفسير والقراءات

راجع فهرس الآيات القرآنية والذي تقدم قبل فهرس الأحاديث .

٥٤ ـ احاديث المغازي

٥٥ ـ احاديث الجزية

٥٦ ـ احاديث بدء الخلق

٥٧ ـ احاديث الانبياء

[وراجع الأدب]

٥٨ ـ احاديث المناقب

٥٩ ـ احاديث النكاح

٦٠ ـ احاديث الطلاق

٦١ ـ احاديث العدد

٦٢ ـ احاديث الرضاع

٦٣ ـ أحاديث الأطعمة

٦٤ ـ أحاديث الصيد

٦٥ ـ أحاديث الذبائح

٦٦ ـ أحاديث العقيقة

٦٧ ـ أحاديث الأضاحي

٦٨ ـ أحاديث الأشربة

٦٩ ـ أحاديث المرضى

٧٠ ـ أحاديث الطب

٧١ ـ أحاديث اللباس

٧٢ ـ أحاديث الزينة

[تقدم كثير منه في اللباس وهو السابق عليه]

٧٣ ـ أحاديث الأدب

[وراجع الاستئذان والبر]

٧٤ ـ احاديث الاستئذان

[وراجع الادب والبر]

٧٥ ـ احاديث البر

٧٦ ـ احاديث الزهد

[وراجع الادب]

٧٧ ـ احاديث الرقاق [وراجع الادب]

٧٨ ـ احاديث الذكر

٧٩ ـ احاديث الدعوات

٨٠ ـ احاديث الايمان

٨١ ـ احاديث النذور

٨٢ ـ احاديث الحدود

٨٣ ـ احاديث الديات

٨٤ ـ احاديث التعبير

٨٥ ـ احاديث الفرائض

٨٦ ـ احاديث الاقضية

٨٧ ـ احاديث الامارة

٨٨ ـ احاديث الفتن

٨٩ ـ احاديث الاعتصام

فهرس باسماء الرواة وكناهم والقابهم وانسابهم مرتبة على حروف المعجم سواء من ذكر في الاصل ومن ترجم له في الهامش رجالا ونساءً ومن ذكر في الاصل ذكرت ارقام الفقرات . ومن ذكر في الهامش ذكرت رقم الصفحة وليست الصفحة هي صفحة الفقرة المشتملة على الترجمة .

الكنى والالقاب والانساب
ومن ذكرت مقابله اسمه فليراجع اسمه في الاسماء



نتائج البحث واقتراحات يراها الباحث

حظيت السنة المحمدية باهتمام الأمة ، وانتقل هذا الاهتمام من السلف الى الخلف وكان من اهتمام الأمة بها قيامهم بكتابتها ، بيد أن الكتابة ظلت ردحا من الزمن لا تتسم بميسم الكتاب الجامع المشتمل على الأبواب والفصول وانما كانت في أشياء مختلفة النوع لأحاديث معينـة ، الغرض منهـا حفظ المكتوب ، منعهم من تأليف كتاب خشية وجود كتاب مع كتاب الله تعالى والاكتفاء بحفظ الصدور . فلما كانت نهاية القرن الاول الهجري دعا الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز الأمة الى تدوين السنة بمعنى جمعها في كتاب ، فامتثل الائمة ذلك وكان من نتيجة ذلك ما تحظى به مدرسة الحديث الآن من مراجع وأمهات في كتب السنة .

- فهم بعض الباحثين المعاصرين - ممن جاءوا بعد عصر الحفاظ - أن الكتابة والتدوين شيء واحد فاعترضوا على الأئمة الأعلام الذين أرخوا للسنة لقولهم ان السنة دونت في نهاية القرن الأول الهجري . ولو تروّى هؤلاء لما وقعوا في هذا الخطأ فهم مخطئون في تخطئة السابقين .

- حظيت السنة برجال حملوها وخدموها يعجز التاريخ ان يذكر لهم شبيها في قوة الحفظ وسلامة الذهن والتفاني في خدمة الغرض فأحدهم يبيع كل ما عنده في سبيل طلب الحديث وآخر يظل حالاً مرتحلا حتى يوشك على الهـلاك من الجوع والعطش الى آخر ذلك من صور حية تنطق بحفظ الله للسنة وتحقيق قول الرسول ﷺ « يحمل هذا العلم من كل خلف عـدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين » .

- كان من ثمار عمل الائمة عمل الائمة المخلصين في حقل السنة تدوين السنة بأسرها في كتبهم مما كان سبباً في حفظ السنة ومما له نصيب وافر في سهولة تناقلها من جيل الى جيل .
وبمجهودهم المبارك المخلص أسس علم أصول الحديث والذي كان بمثابة سياج يحفظ ويقي علم الرواية .

- من الائمة الذين شاركوا في تدوين السنة وجمعها والارتحال في سبيل ذلك الامام الحافظ « ابو الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري » شيخ البخاري وأبي داود وبلغ في ذلك مبلغا جعل ألسنة الجهابذة تفيض الثناء عليه .

- الامام ابن الجعد ثقة ثبت ذو اسناد عال في هذا الشأن أما ما وجه اليه من جرح فان سببه إما تنافس الاقران أو الجهل بالحال .

- من الائمة الذين شاركوا ايضا في جمع وتدوين السنة الامام البغوي - عبد الله بن محمد بن عبد العزيز - وهو تلميذ ابن الجعد وراوية حديثه وهو ثقة ثبت من أصحاب الاسناد العالي .

- جمع الامام البغوي ما أخذه عن ابن الجعد واودعه كتابا ، مضيفا له من حفظه ما له تعلق به وتعظم به فائدته واطلق على هذا الكتاب اسم « حديث علي بن الجعد الجوهري » .

- اطلق الائمة على هذا الكتاب عدة اسماء اخرى هي « الاجزاء الجعديات » « الجعديات » ، « اجزاء علي بن الجعد » ولقد اطلقت عليه اسم « المسند » (لاسناد احاديثه وآثاره بل وأخباره) .

- رتب البغوي أحاديث الكتاب على حسب الشيوخ فيذكر الشيخ من شيوخ ابن الجعد او من شيوخه ثم يسرد تحته ما عنده من أحاديث عنه . أما وضع الشيوخ

في المسند فرتبهم على حسب البلدان .

ـ احتوى هذا الكتاب من الحديث على المرفوع والموقوف والمقطوع كما احتوى على أخبار لبعض الرواة . ولقد خلا من الموضوع سوى أثر واحد هو بالقصص أشبه أما أحاديثه فدائرة بين الصحة والحسن والضعف أما المنكر والشاذ فلا يتعدى أصابع اليدين وله شواهد .

ـ امتاز هذا الكتاب بعلو اسناده حتى احتوى على كثير من الثلاثيات كما امتاز بثبوت أحاديثه وزياداته التي أضافها الى مدرسة الحديث .

* * *

ـ علم الحديث في حاجة الى احياء تراثه بجمع وتحقيق مخطوطاته بل ان المطبوعات في حاجة الى تحقيق ايضا ونشرها بطريقة تناسب العصر .

وعليه فلابد من اقامة مركز لهذا الغرض يقوم بالعمل فيه رجال اكفاء وتوفر له كل السبل المادية من جمع المخطوطات والمطبوعات وتوفير الامكانات اللازمة لطبع ما يحقق على ان يكون هذا المركز تابعا لكلية اصول الدين ، خاصة بعد ان ثبت ان مركز تحقيق التراث بدار الكتب قد أدار ظهره لكتب الحديث وولى وجهه شطر كتب اللغة ، خاصة الشعر ناهيك عما يقوم به الموظفون المحدثون من اهانة للمخطوطات نظرا لجهلهم بقيمتها بل ويضعون العراقيل أمام الباحثين حتى لا يمكنهم الاطلاع عليها ولا تصويرها .

ـ علم الحديث في حاجة إلى شرح نصوصه فإن الكتب التي شرحت محدودة وبقيت الأخرى تنتظر جهود المخلصين ، وكم ترك المتقدم للمتأخر .

وعليه فلابد من تكوين لجنة لشرح كتب السنة يوفر لها كل الامكانات اللازمة لهذا الغرض .

ـ علم الحديث في حاجة لاستمرار التأليف في الأحاديث المشتهرة والموضوعة

كي يظهر الغث من السمين ولكل وقت أحاديثه المشتهرة ، وكم من أناس يخطئون فيلصقون بالحديث ما ليس منه .

بيد أن الكتاب في هذا المجال يجب أن يكونوا من المتبعين لا المبتدعين فإن قلة ممن انتسبوا إلى العلم إستهوتهم شهواتهم وغلب عليهم الشيطان فاندسوا في مجال السنة وأعطوا أنفسهم حق التصحيح والتضعيف ورأوا أن هذا يسبب لهم شهرة فبالغوا وتمادوا مما كان له أسوأ الأثر على السنة في نفوس المسلمين .

- علم الرجال في حاجة إلى تقصي أحوال كل رجل لإستنتاج الرأي النهائي فيه بدلا من أن القارىء يقرأ فيجد عددا من الائمة جرح وعددا آخر عدل . كما أن هذا العلم في حاجة إلى تحقيق المخطوطات فيه وتأليف موسوعة تشمل كل رجال السنة حتى تتسنى دراسة الأسانيد والأمر يحتاج للجنه متخصصة في هذا المجال .

- يجب على علماء الإسلام أن لا يجعلوا مهمتهم الرد على الشبه التي تثار فقط بل عليهم تزويد المسلم بحقائق دينه وتبصيره بمزايا الإسلام وإصلاحه كل زمن وجيل وكل قوم ومجتمع وأن السعادة في إتباع تعاليمه ، وفي مخالفة تعاليمه هلاك للبشرية ذلك حتى يصبح المسلم قوة تدعو إلى ما تؤمن به فوق أنه لا تؤثر فيه الشبه ولا تنال منه الفتن .

ومساعدة على هذا الهدف آمل أن تكون الكتب المقررة في كلية أصول الدين ليست للطلاب فقط بل يجب أن تنشر ليطلع عليها عامة المسلمين .

- أرى أن نعود إلى طريقة تلقي الحديث بطريق السماع ففي ذلك إصلاح للعالم والمتعلم .

كما أرى أن نعيد طريقة الحفظ وذلك بأن يقرر في كل عام دراسي عدد من

الأحاديث حفظا وآخر قراءة حتى يخرج الطالب وقد حفظ جملة من الأحاديث فيقوم أسلوبه ويدرك البون بين أسلوب السنة والأسلوب العادي وفي ذلك ما فيه خير وبركة لطلاب العلم وللإسلام .

- يجب على قسم الحديث بالكلية أن يهتم بالإسناد أكثر إذ في ذلك رعاية لما أختصت به هذه الأمة وذلك بإحضار أصحاب الإسناد من أفاضل الأشياخ ليحدثوا ويجيزوا .

- أرى أن الأولى عدم فصل الحديث عن التفسير إذ أن طالب التفسير في أشد الحاجة إلى الحديث كما أن طالب الحديث لا غنى له عن التفسير ، بل إذا أردنا أن نكون واقعيين لقلنا أن هذه الشعبة « شعبة التفسير والحديث » هي كلية أصول الدين فيجب الحفاظ عليها كما هي كي يجمع الطالب بين أصلي الدين ومصدريه .

- يجب إعادة قسم التاريخ الإسلامي إلى الكلية فإن التاريخ الإسلامي من ألصق العلوم بكلية أصول الدين عامة وبشعبة الحديث خاصة إذ أن التاريخ الإسلامي قد دون بالإسناد ومجال الإسناد لا يدركه إلا طلاب وأهل الحديث .

- أرى أن تكون لطلاب كلية أصول الدين رعاية خاصة من الجامعة حتى يستطيعوا أن يدركوا غور هذه العلوم المقررة عليهم والتي تعتمد أول ما تعتمد على الفكر النقي الصافي .

- أرى أن تصرف المراجع لطلاب الدراسات العليا كي تخدم الرسائل وتنجز في أقل وقت ويكثر الإنتاج خاصة بعد أن إرتفع سعر الكتاب .

هذا والعمل في مدرسة الإسلام عامة وفي مدرسة الحديث خاصة لم ينته بعد وإنما ينادي كل المخلصين للعمل فيه وليعلم الجمع أن الله ناصر من ينصره يؤيده ويؤازره وصدق الله ﴿ ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز ﴾ .

وأسأل الله سبحانه وتعالى لي ولطلاب العلم عامة التوفيق والسداد والخير والرشاد وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

وآية الختام .

﴿ ولسوف يعطيك ربك فترضى ﴾

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

والحمد لله رب العالمين .

المراجع

١ - القرآن الكريم .

٢ - الآثار - لمحمد بن الحسن ط حجر بالهند .

٣ - الإبانة عن أصول الديانة - لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ط السلفية بمصر لسنة ١٣٨٥هـ .

٤ - إبن حنبل : حياته وعصره ، آراؤه وفقهه - لمحمد أبو زهرة ط دار الفكر العربي .

٥ - أحكام القرآن - لأبن العربي ط عيسى الحلبي ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م .

٦ - أخبار القضاة - لوكيع مخطوط دار الكتب .

٧ - إختلاف الحديث - للشافعي (طبع في نهاية كتاب الأم للشافعي) ط شركة الطباعة الفنية المتحدة ١٣٨١هـ - ١٩٦١م .

٨ - أخلاق النبي ﷺ وآدابه - لأبي الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر حيان ط النهضة المصرية ١٩٧٢م .

٩ - الأدب المفرد - للبخاري . ط السلفية بمصر ١٣٧٩هـ .

١٠ - الأستيعاب في معرفة الأصحاب - لأبن عبد البر ط دار نهضة مصر .

١١ - أسد الغابة في معرفة الصحابة - لعز الدين بن الأثير ط الشعب ١٩٧٠م .

١٢ - الإصابة في تمييز الصحابة - لأبن حجر العسقلاني ط دار النهضة مصر .

١٣ - أصول نقد النصوص ونشر الكتب (محاضرات المستشرق الألماني برجستراسر) مطبعة دار الكتب ١٩٦٩م .

١٤ - الاعلام لخير الدين الزركلي - الطبعة الثانية .

١٥ ـ إعلام الموقعين عن رب العالمين ـ لابن القيم الجوزية ط شركة الطباعة الفنية المتحدة ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٨م .
١٦ ـ الاعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ـ لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ـ مطبعة الترقي ١٣٤٩هـ .
١٧ ـ الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ـ للقاضي عياض الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ ـ ١٩٧٠م مطبعة السنة المحمدية .
١٨ ـ الأم ـ للشافعي ط شركة الطباعة الفنية المتحدة ١٣٨١هـ ـ ١٩٦١م .
١٩ ـ الانتقاء في فضائل الثلاثة الائمة الفقهاء ـ لابن عبد البر . ط القدسي ١٣٥٠هـ .
٢٠ ـ الأنساب المتفقة ـ لأبي الفضل محمد بن طاهر المعروف بابن القيسراني .
٢١ ـ بدائع المنن في جمع وترتيب مسند الشافعي والسنن ـ للشيخ أحمد عبد الرحمن البنا ط دار الأنوار ١٣٦٩هـ .
٢٢ ـ البداية والنهاية ـ لابن كثير ط السعادة ١٣٥١هـ ـ ١٩٣٢م .
٢٣ ـ البر والصلة ـ لابن المبارك ـ مخطوط الظاهرية بدمشق .
٢٤ ـ البغية في ترتيب أحاديث الحلية ـ للسيد عبد العزيز بن محمد الصديق ط الخانجي .
٢٥ ـ تأويل مختلف الحديث ـ لابن قتيبة ط الدار القومية العربية للطباعة والنشر ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م .
٢٦ ـ تاريخ الأدب العربي ـ لكارل بروكلمان ـ الطبعة الثالثة دار المعارف .
٢٧ ـ تاريخ التراث العربي ـ لفؤاد سنركين ط الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر القاهرة ١٩٧١م .
٢٨ ـ تاريخ الخلفاء ـ للسيوطي الطبعة الرابعة ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م .
٢٩ ـ التاريخ الصغير ـ للبخاري ط دار الوعي بحلب ، ودار التراث بمصر الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م .

٣٠ ـ تاريخ الطبري (تاريخ الرسل والملوك) لابن جرير الطبري الطبعة الثانية .
٣١ ـ التاريخ الكبير ـ للبخاري ط الهند .
٣٢ ـ تاريخ مدينة دمشق ـ لابن عساكر مخطوط معهد المخطوطات .
٣٣ ـ البيان في آداب حملة القرآن ـ للنووي . مطبعة مختار ١٣٩٧هـ ـ ١٩٧٧م .
٣٤ ـ تحفة الأحوذي شرح ـجامع الترمذي ـ لأبي العلى محمد عبد الرحمن المباكفوري ط السلفية بالمدينة المنورة الطبعة الثانية ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٣م .
٣٥ ـ تحقيق النصوص ونشرها ـ لعبد السلام هارون مطبعة المدني ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م .
٣٦ ـ تدريب الراوي في شرح تقريب النووي ط دار الكتب الحديثة ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٦م .
٣٧ ـ تذكرة الحفاظ ـ للذهبي ط الهند ١٣٧٤هـ .
٣٨ ـ الترغيب والترهيب من الحديث ـ للحافظ زكي الدين المنذري ط دار الاتحاد العربي للطباعة ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م .
٣٩ ـ تعجيل المنفعة بزوائد رجال الائمة الاربعة ـ لابن حجر ط السيد عبد الله هاشم يماني المدني ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م .
٤٠ ـ تفسير عبد الرزاق مصور عن مخطوط دار الكتب .
٤١ ـ تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ط دار الكتب ١٩٣٦م .
٤٢ ـ تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل ـ لابن أبي حاتم الرازي ط الهند ١٣٧١هـ ـ ١٩٥٢ .
٤٣ ـ التقييد والايضاح شرح مقدمة إبن الصلاح ـ للحافظ العراقي ط السلفية بالمدينة المنورة ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م .
٤٤ ـ تقيد العلم ـ للخطيب البغدادي ط دمشق ١٩٤٩م .
٤٥ ـ تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ـ لابن حجر العسقلاني ط عبد الله هاشم اليماني المدني ١٣٨٤ هـ ـ ١٩٦٤م .

٤٦ ـ تنوير الحوالك شرح على موطّأ مالك ـ للسيوطي تصوير المكتبة الثقافية بيروت ـ لبنان ـ ١٩٧٣م .
٤٧ ـ تهذيب الأسماء واللغات ـ للنووي ط المنيرية .
٤٨ ـ تهذيب التهذيب ـ لابن حجر العسقلاني . ط الهند ١٣٢٤هـ .
٤٩ ـ تهذيب الكمال ـ للمزي مخطوط دار الكتب .
٥٠ ـ توجيه النظر إلى أصول الأثر ـ لطاهر بن صالح الجزائري ط المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .
٥١ ـ التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل ـ لمحمد بن إسحاق بن حزيمة ط ـ مكتبة الكليات الازهرية ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٨م .
٥٢ ـ جامع البيان عن تأويل آي القرآن ـ لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ط مصطفى الحلبي ١٣٧٣هـ ـ ١٩٥٤م .
٥٣ ـ جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم ـ لابن رجب الحنبلي ط مصطفى الحلبي .
٥٤ ـ الجرح والتعديل ـ لابن أبي حاتم الرازي ط الهند ١٣٧١هـ ـ ١٩٥٢ .
٥٥ ـ الحاوي للفتاوي ـ للسيوطي . ط التجارية ١٣٧٨هـ ـ ١٩٥٩م .
٥٦ ـ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ـ لأبي نعيم الأصبهاني ط السعادة ١٣٥٤هـ ـ ١٩٣٥م .
٥٧ ـ الحيوان ـ للجاحظ ط مصطفى الحلبي .
٥٨ ـ الخراج ـ ليحيى بن آدم القرشي ط السلفية بمصر ١٣٨٤هـ .
٥٩ ـ خلاصة تهذيب الكمال ـ للخزرجي ط الفجالة الجديدة ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م .
٦٠ ـ الدرر في تخريج أحاديث الهداية ـ لابن حجر ط الفجالة ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م .
٦١ ـ الدر المنثور في التفسير بالمأثور ـ للسيوطي ط الميمنية بمصر ١٣١٤هـ .

٦٢ ـ دول الإسلام ـ للذهبي ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٤م .
٦٣ ـ ذكر أخبار أصبهان. لأبي نعيم بن عبد الله الاصبهاني ط ليدن ١٩٣٤م .
٦٤ ـ الرسالة ـ للإمام الشافعي تحقيق أحمد شاكر ط مصطفى الحلبي الطبعة الأولى ١٣٥٨هـ ـ ١٩٤٠م .
٦٥ ـ الرسالة المستطرفة في مشاهير كتب السنة المشرقة ـ للكتاني .
٦٦ ـ الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ـ لأبي الحسنات محمد بن عبد الحي اللكنوي الطبعة الثانية حلب ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٨م .
٦٧ ـ الزهد ـ للإمام أحمد بن حنبل ط مكة المكرمة .
٦٨ ـ الزهد والرقائق ـ لعبد الله بن المبارك المروزي ط محمد عفيف الزعبي .
٦٩ ـ زهر الربى على المجتبى للسيوطي ط مصطفى الحلبي ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٤م .
٧٠ ـ سبل السلام شرح بلوغ المرام ـ للصفاني ـ مطبعة عاطف وسيد طه وشركاهما بمصر .
٧١ ـ سنن الدار قطني وبذيله التعليق المضني على الدار قطني ـ تحقيق السيد عبد الله هاشم يماني المدني ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م .
٧٢ ـ سنن الدارمي ـ تحقيق السيد هاشم عبد الله يماني المدني ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م .
٧٣ ـ السنن الكبرى ـ للبيهقي ط الهند ١٣٥٥هـ .
٧٤ ـ سنن إبن ماجه ط عيسى الحلبي .
٧٥ ـ سنن النسائي المجتبى ط مصطفى الحلبي ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٤م .
٧٦ ـ السنة قبل التدوين ـ لمحمد عجاج الخطيب الطبعة الأولى ١٣٨٣هـ ـ ١٩٦٣م الناشر مكتبة وهبة .
٧٧ ـ السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ـ للدكتور مصطفى السباعي مطبعة المدني ١٣٨٠هـ ـ ١٩٦١م .
٧٨ ـ سيرة النبي ﷺ لابن هشام مطبعة حجازي ١٣٥٦هـ ـ ١٩٣٧م .

٧٩ ـ شذرات الذهب في أخبار من ذهب ـ لأبي الفلاح إبن العماد ط القدسي بالقاهرة ١٣٥٠هـ .
٨٠ ـ شرح معاني الآثار ـ لأبي جعفر الطحاوي ط الأنوار الحديثة .
٨١ ـ شرف أصحاب الحديث ـ للخطيب البغدادي ط جامعة أنقرة تحقيق محمد سعيد خطيب أوغلي .
٨٢ ـ الشكر ـ لابن أبي الدنيا ط المنار بمصر ١٣٤٩هـ .
٨٣ ـ صحيح مسلم بشرح النووي ط الشعب .
٨٤ ـ صفة الصفوة ـ لأبي الفرج إبن الجوزي ط دار الوعي بحلب ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م .
٨٥ ـ الضعفاء الصغير ـ للبخاري الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ .
٨٦ ـ الضعفاء والمتروكين ـ للنسائي الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ .
٨٧ ـ طبقات الحفاظ للسيوطي الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م .
٨٨ ـ طبقات الحنابلة ـ للقاضي أبي الحسين محمد بن أبي يعلى ط السنة المحمدية ١٣٧١هـ ـ ١٩٥٢م .
٨٩ ـ الطبقات الكبرى ـ لابن سعد ط دار صادر بيروت .
٩٠ ـ العبر في خبر من غبر ـ للذهبي ط الكويت ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م .
٩١ ـ العزلة ـ للحافظ أبي سليمان حمد بن ابراهيم الخطابي البستي ط السلفية بمصر ١٣٨٥ .
٩٢ ـ علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي ط مصر ١٣٤٣هـ .
٩٣ ـ عمدة القاري شرح صحيح البخاري ـ عبد الدين العيني ط المنيرية .
٩٤ ـ عمل اليوم والليلة ـ لابن السني ط دار الطباعة المحمدية ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م .
٩٥ ـ عون المعبود شرح سنن أبي داود ـ للأبادي مع شرح إبن قيم الجوزية ط المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م .

٩٦ ـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ط السلفية بمصر .
٩٧ ـ الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني للشيخ أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي الطبعة الأولى .
٩٨ ـ الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير وهما للسيوطي خرجهما الشيخ النبهاني ط مصطفى الحلبي ١٣٥٠هـ .
٩٩ ـ فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي ـ تأليف شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ط المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
١٠٠ ـ فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي مطبعة الازهر ١٣٥٥هـ ـ ١٩٣٧م .
١٠١ ـ فتح القدير لابن الهمام ط التجارية
١٠٢ ـ فتوح البلدان ـ لاحمد بن يحيى بن جابر المعروف بالبلاذري ط النهضة المصرية .
١٠٣ ـ الفقيه والمتفقه ـ للخطيب البغدادي ط دار احياء السنة النبوية ١٣٩٥هـ .
١٠٤ ـ فيض القدير شرح الجامع الصغير ـ للمناوي ط التجارية ١٣٥٦هـ ـ ١٩٣٨م .
١٠٥ ـ القرى لمقاصد ام القرى .
١٠٦ ـ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة للذهبي ط دار الكتب ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م .
١٠٧ ـ الكامل في التاريخ ـ لعز الدين ابن الاثير ط بيروت ١٣٨٥هـ ـ ١٩٦٥م .
١٠٨ ـ الكامل في الضعفاء لابن عدي مخطوط دار الكتب .
١٠٩ ـ كشف الخفا ومزيل الالباس عما اشتهر من الاحاديث على السنة الناس للعجلوني طبع الفنون بحلب .
١١٠ ـ كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة ط استانبول ١٣٦٠ ـ ١٩٤١

١١١ـ الكفاية في علم الرواية ـ للخطيب البغدادي ط دار الكتب الحديثة الطبعة الاولى .
١١٢ـ كنز العمال في سنن الاقوال والافعال لعلاء الدين علي المتقي الهندي ط الهند ١٣٨٢هـ ـ ١٩٦٢م .
١١٣ـ اللباب في تهذيب الانساب ـ لعز الدين ابن الاثير الجزري ط صادر بيروت
١١٤ـ لسان العرب لابن منظور ط بيروت ١٣٧٨ ـ ١٩٦٨ .
١١٥ـ لسان الميزان ـ لابن حجر ط الهند ١٣٢٩هـ
١١٦ـ لمع الادلة في قواعد عقائد اهل السنة والجماعة للامام الجويني ط المؤسسة المصرية العامة .
١١٧ـ المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ـ لابن حبان البستي الطبعة الاولى ١٣٩٦هـ ـ ١٩٧٦م .
١١٨ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ـ للحافظ نور الدين علي بن ابي بكر الهيثي ط القدسي
١١٩ـ محاضرات في تاريخ الامم الاسلامية « الدولة العباسية » للشيخ محمد الخضر بك ط التجارية ١٩٧٠م .
١٢٠ـ المحدث الفاضل بين الراوي والواعي ـ للقاضي الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي ط دار الفكر الطبعة الاولى ١٣٩١هـ ـ ١٩٧١م .
١٢١ـ المحلى لابن حزم ط المنيرية ١٣٤٨هـ .
١٢٢ـ مختار الصحاح للزواوي ط الاميرية ١٣٥٥هـ ـ ١٩٣٧م .
١٢٣ـ مختصر قيام الليل ـ لمحمد بن نصر المروزي (اختصره احمد بن علي بن عبد القادر المقريزي) طبع حجر بالهند .
١٢٤ـ المدونه الكبرى للامام مالك الطبعة الخيرية ١٣٢٤هـ .
١٢٥ـ مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان لليافعي طبع الهند ١٣٣٧هـ .

١٢٦ـ المراسيل في الحديث لابن ابي حاتم الرازي طبع بغداد ١٣٨٦ ـ ١٩٦٧ .
١٢٧ـ مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسعودي طبع دار الفكر الطبعة الخامسة ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣م .
١٢٨ـ المستدرك على الصحيحين لابي عبد الله الحاكم النيسابوري ط الهند ١٣٤١هـ .
١٢٩ـ المسند للامام احمد بن محمد بن حنبل تحقيق الشيخ احمد محمد شاكر ط دار المعارف ١٣٦٨هـ ـ ١٩٤٩م .
١٣٠ـ مسند الامام احمد بن حنبل ط الميمنية بمصر ١٣١٣هـ
١٣١ـ مشاهير علماء الامصار لمحمد بن حبان البستي ط القاهرة ١٣٧٩ ـ ١٩٥٩
١٣٢ـ مشكل الآثار للامام ابي جعفر الطحاوي ط الهند ١٣٣٣هـ .
١٣٣ـ المصاحف للحافظ ابي بكر عبد الله بن ابي داود السجستاني المطبعة الرحبانية بمصر ١٣٥٥هـ ـ ١٩٣٦م .
١٣٤ـ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للفيومي الطبعة الاميرية ١٩٢٢م .
١٣٥ـ مصنف ابن ابي شيبه مطبعة الاقبال الخيرية بالهند طبع حجر .
١٣٦ـ مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني ط بيروت ١٣٩٠هـ ـ ١٩٧٠م .
١٣٧ـ المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر العسقلاني ط الكويت ١٣٩٣ ـ ١٩٧٣.
١٣٨ـ المعارف لابن قتيبه (ابي محمد عبد الله بن مسلم) ط دار المعارف بمصر الطبعة الثانية .
١٣٩ـ معجم البلدان لياقوت الحموي ط بيروت ١٣٧٤ ـ ١٩٥٥.
١٤٠ـ المعجم الصغير للطبراني ط المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ١٣٨٨ ـ ١٩٦٨.
١٤١ـ المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي ط ليدن ١٩٣٦هـ .
١٤٢ـ معرفة السنن والآثار للبيهقي ط المجلس الاعلى للشئون الاسلامية .

١٤٣ــ مفتاح الترتيب لاحاديث الخطيب للسيد احمد بن محمد بن الصديق الغماري ط السعادة .
١٤٤ــ مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ـ للسيوطي ط السلفية بمصر ١٣٩٧هـ .
١٤٥ــ المقاصد الحسنة في بيان كثير من الاحاديث المشتهرة على الالسنة للسخاوي طبع دار الادب العربي ١٣٧٥ ـ ١٩٥٦ .
١٤٦ــ مقدمة تحفة الاحوذي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري ط السلفية بالمدينة المنورة .
١٤٧ــ مكاتيب الرسول لعلي بن حسين علي الاحمدي ط بيروت .
١٤٨ــ مكارم الاخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها ومرضيها للخرائطي ط السلفية بمصر ١٣٥٠هـ .
١٤٩ــ الملل والنحل للشهرستاني (بهامش الفصل) المطبعة الأدبية بمصر ١٣١٧ .
١٥٠ــ منتخب كنز العمال في سنن الاقوال والافعال للمتقي الهندي ط الميمنية بمصر ١٣١٣هـ على هامش مسند احمد .
١٥١ــ منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي ابي داود للشيخ احمد عبد الرحمن البنا الطبعة الاولى بالمنيرية ١٣٧٢هـ .
١٥٢ــ موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان لنور الدين بن علي بن ابي بكر الهيثمي طبع السلفية بمصر .
١٥٣ــ الموضوعات لابن الجوزي ط المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
١٥٤ــ الموطأ للامام مالك ط عيسى الحلبي ١٣٧٠هـ ـ ١٩٥١م .
١٥٥ــ ميزان الاعتدال في نقد الرجال للحافظ الذهبي ط عيسى الحلبي ١٣٨٢ ـ ١٩٦٣ .
١٥٦ــ نصب الراية لاحاديث الهداية للزيلعي ط الهند ١٣٥٧ ـ ١٩٣٨ .
١٥٧ــ نهاية البداية والنهاية في الفتن والملاحم لابن كثير الطبعة الاولى ١٩٦٨م .

١٥٨ـ النهاية في غريب الحديث والاثر لمجد الدين ابي السعادات ابن الاثير ط عيسى الحلبي ١٣٨٣ ـ ١٩٦٣
١٥٩ـ نيل الاوطار شرح فتقى الاخبار للشوكاني ط المنيرية ١٣٤٤هـ
١٦٠ـ هدى الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر العسقلاني الطبعة السلفية بمصر .



فهرس الموضوعات

الموضوع | الصفحة

الباب الأول ٦١ - ١٨٨
الإمام علي بن الجعد

الفصل السادس :ـ

الباب الثاني
مسند إبن الجعد

الفصل الأول :ـ

الفصل الثاني :ـ

الموضوع

الفصل الثالث :ـ

الباب الثالث
مسند علي بن الجعد
٢٦٣ - ١١٨٨

الموضوع | الصفحة

---

* إكتفيت بذكر شيوخ إبن الجعد دون ذكر شيوخ شيوخه ، فمن أراد أحاديث شيخ وقف بهذا الفهرس على الصفحة . ولم أذكر الأخبار الواردة إعتمادا على ذكرها في فهرس الرواة .